



الأمم المتحدة

الإطار الاستراتيجي للفترة ٢٠١٢-٢٠١٣

الجمعية العامة

الوثائق الرسمية

الدورة الخامسة والستون

الملحق رقم ٦

الجمعية العامة
الوثائق الرسمية
الدورة الخامسة والستون
الملحق رقم ٦

الإطار الاستراتيجي للفترة ٢٠١٢-٢٠١٣



الأمم المتحدة • نيويورك، ٢٠١١

ملاحظة

تتألف رموز وثائق الأمم المتحدة من حروف وأرقام. ويعني إيراد أحد هذه الرموز
الإحالة إلى إحدى وثائق الأمم المتحدة.

ISSN: 1020-1998

المحتويات

الصفحة	الفصل
١	تصدير
٢	أولا - معلومات أساسية
٥	ثانيا - أهداف المنظمة الأطول أجلا
١٤	ثالثا - الأولويات الموضوعية للفترة ٢٠١٢-٢٠١٣
١٥	رابعا - هيكل الإطار الاستراتيجي وشكله
١٦	ألف - هدف المنظمة
١٦	باء - الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
١٧	جيم - مؤشرات الإنجاز
١٨	دال - الاستراتيجية
١٩	هاء - الولايات التشريعية
٢٠	خامسا - الكيانات المسؤولة عن كل برنامج فرعي
٣٣	البرنامج ١ - شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وإدارة المؤتمرات
٣٣	التوجه العام
٣٥	ألف - إدارة المؤتمرات، نيويورك
	البرنامج الفرعي
٣٥	شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي
٣٦	تخطيط خدمات المؤتمرات وتنسيقها
٣٨	خدمات الوثائق
٤٠	خدمات الاجتماعات والنشر
٤٢	باء - إدارة المؤتمرات، جنيف

	البرنامج الفرعي
٤٢	تخطيط خدمات المؤتمرات وتنسيقها.
٤٤	خدمات الوثائق
٤٦	خدمات الاجتماعات والنشر
٤٨	جيم - إدارة المؤتمرات، فيينا.
	البرنامج الفرعي
٤٨	تخطيط خدمات المؤتمرات وتنسيقها.
٥٠	خدمات الوثائق
٥٢	خدمات الاجتماعات والنشر
٥٣	دال - إدارة المؤتمرات، نيروبي
	البرنامج الفرعي
٥٣	تخطيط خدمات المؤتمرات وتنسيقها.
٥٦	خدمات الوثائق
٥٧	خدمات الاجتماعات والنشر
٥٩	الولايات التشريعية
٦٠	البرنامج ٢ - الشؤون السياسية
٦٠	التوجه العام
	البرنامج الفرعي
٦٢	منع النزاعات وإدارتها وحلها
٦٣	المساعدة الانتخابية.
٦٤	شؤون مجلس الأمن
٦٥	إنهاء الاستعمار.
٦٦	قضية فلسطين
٦٨	فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب.
٦٩	مكتب المنسق الخاص للأمم المتحدة لعملية السلام في الشرق الأوسط
٧٠	مكتب دعم بناء السلام

٧٣	سجل الأمم المتحدة للأضرار الناشئة عن تشييد الجدار في الأرض الفلسطينية المحتلة
٧٤	الولايات التشريعية.
٨٢	البرنامج ٣ - نزع السلاح
٨٢	التوجه العام
	البرنامج الفرعي
٨٣	المفاوضات المتعددة الأطراف بشأن الحد من الأسلحة ونزع السلاح
٨٥	أسلحة الدمار الشامل
٨٧	الأسلحة التقليدية (بما في ذلك التدابير العملية لنزع السلاح)
٨٩	الإعلام والاتصال
٩٠	نزع السلاح الإقليمي
٩١	الولايات التشريعية.
٩٧	البرنامج ٤ - عمليات حفظ السلام
٩٧	التوجه العام
٩٩	ألف - عمليات حفظ السلام
	البرنامج الفرعي
٩٩	العمليات
١٠٠	الشؤون العسكرية
١٠١	سيادة القانون والمؤسسات الأمنية.
١٠٣	المراجعة العامة والتقييم والتدريب
١٠٤	الدعم الإداري الميداني
١٠٦	خدمات الدعم المتكامل
١٠٧	باء - بعثات حفظ السلام
١٠٧	١ - هيئة الأمم المتحدة لمراقبة الهدنة
١٠٨	٢ - فريق مراقبي الأمم المتحدة العسكريين في الهند وباكستان
١٠٩	الولايات التشريعية.

١١١	البرنامج ٥ - استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية
١١١	التوجه العام
١١٤	الولايات التشريعية
١١٦	البرنامج ٦ - الشؤون القانونية
١١٦	التوجه العام
	البرنامج الفرعي
١١٧	تقديم الخدمات القانونية لمنظومة الأمم المتحدة ككل
١١٩	تقديم الخدمات القانونية العامة إلى أجهزة الأمم المتحدة وبرامجها
١٢١	التطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه
١٢٢	قانون البحار وشؤون المحيطات
١٢٤	تنسيق القانون التجاري الدولي وتحديثه وتوحيده تدريجياً
١٢٦	حفظ المعاهدات وتسجيلها ونشرها
١٢٨	الولايات التشريعية
١٣٣	البرنامج ٧ - الشؤون الاقتصادية والاجتماعية
١٣٣	التوجه العام
	البرنامج الفرعي
١٣٤	دعم وتنسيق شؤون المجلس الاقتصادي والاجتماعي
١٣٦	القضايا الجنسانية والنهوض بالمرأة
١٣٨	السياسات الاجتماعية والتنمية
١٤٠	التنمية المستدامة
١٤٢	الإحصاءات
١٤٤	السكان
١٤٥	السياسات والتحليل في مجال التنمية
١٤٨	الإدارة العامة وإدارة التنمية
١٤٩	الإدارة المستدامة للغابات
١٥٢	تمويل التنمية

١٥٤	الولايات التشريعية.
١٧١	البرنامج ٨ - أقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية.
١٧١	التوجه العام
	البرنامج الفرعي
١٧٣	أقل البلدان نمواً.
١٧٤	البلدان النامية غير الساحلية.
١٧٥	الدول الجزرية الصغيرة النامية.
١٧٦	الولايات التشريعية.
١٨٠	البرنامج ٩ - دعم الأمم المتحدة للشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا.
١٨٠	التوجه العام
	البرنامج الفرعي
١٨٢	تنسيق الدعوة والدعم العالميين للشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا.
١٨٣	التنسيق والدعم الإقليميين للشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا.
١٨٥	الأنشطة الإعلامية وأنشطة التوعية الرامية إلى دعم الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا.
١٨٦	الولايات التشريعية.
١٨٨	البرنامج ١٠ - التجارة والتنمية.
١٨٨	التوجه العام
	البرنامج الفرعي
١٩٠	العولمة والترابط والتنمية.
١٩٢	الاستثمار والمشاريع.
١٩٤	التجارة الدولية.
١٩٨	التكنولوجيا واللوجستيات.
٢٠١	أفريقيا والبلدان الأقل نمواً والبرامج الخاصة.
٢٠٣	الجوانب التشغيلية لتشجيع التجارة وتنمية الصادرات.
٢٠٦	الولايات التشريعية.

٢١٣	البرنامج ١١ - البيئة
٢١٣	التوجه العام
	البرنامج الفرعي
٢٢٠	تغير المناخ
٢٢٣	الكوارث والتراعات
٢٢٥	إدارة النظام الإيكولوجي
٢٢٧	الحوكمة البيئية
٢٣٠	المواد الضارة والنفايات الخطرة
٢٣٣	الكفاءة في استخدام الموارد والاستهلاك والإنتاج المستدامان
٢٣٥	الولايات التشريعية
٢٤٥	البرنامج ١٢ - المستوطنات البشرية
٢٤٥	التوجه العام
	البرنامج الفرعي
٢٤٩	المأوى والتنمية للمستوطنات البشرية المستدامة
٢٥٢	رصد جدول أعمال الموئل
٢٥٥	التعاون الإقليمي والتقني
٢٥٧	تمويل المستوطنات البشرية
٢٦٢	الولايات التشريعية
٢٦٨	البرنامج ١٣ - المراقبة الدولية للمخدرات ومنع الجريمة والإرهاب والعدالة الجنائية
٢٦٨	التوجه العام
	البرنامج الفرعي
٢٧٠	مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والاتجار غير المشروع، بما في ذلك الاتجار بالمخدرات
٢٧٣	مقاومة الفساد
٢٧٥	منع الإرهاب ومكافحته
٢٧٦	العدالة
٢٧٨	الصحة وسبل العيش (مكافحة المخدرات وفيروس نقص المناعة البشرية)

٢٨٠	البحث وتحليل الاتجاهات
٢٨١	دعم السياسات
٢٨٢	الولايات التشريعية
٣٠٠	البرنامج ١٤ - التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أفريقيا
٣٠٠	التوجه العام
	البرنامج الفرعي
٣٠٢	تحليل الاقتصاد الكلي، والتمويل والتنمية الاقتصادية
٣٠٤	الأمن الغذائي والتنمية المستدامة
٣٠٥	الحكومة والإدارة العامة
٣٠٦	تسخير المعلومات والعلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية
٣٠٨	التجارة والتعاون الاقتصادي والتكامل الإقليمي
٣١١	الجنسانية ودور المرأة في التنمية
٣١٢	الأنشطة دون الإقليمية لأغراض التنمية
٣٢٠	التخطيط والإدارة في مجال التنمية
٣٢٢	الإحصاء
٣٢٤	التنمية الاجتماعية
٣٢٥	الولايات التشريعية
٣٣٩	البرنامج ١٥ - التنمية الاقتصادية والاجتماعية في آسيا والمحيط الهادئ
٣٣٩	التوجه العام
	البرنامج الفرعي
٣٤١	سياسات الاقتصاد الكلي والتنمية الشاملة
٣٤٣	التجارة والاستثمار
٣٤٥	النقل
٣٤٧	البيئة والتنمية
٣٥٠	تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والحد من أخطار الكوارث
٣٥٣	التنمية الاجتماعية

٣٥٥	الإحصاءات
٣٥٧	الأنشطة دون الإقليمية لأغراض التنمية
٣٦١	الولايات التشريعية
٣٧٩	البرنامج ١٦ - التنمية الاقتصادية في أوروبا
٣٧٩	التوجه العام
	البرنامج الفرعي
٣٨١	البيئة
٣٨٢	النقل
٣٨٥	الإحصاءات
٣٨٦	التعاون والتكامل الاقتصاديان
٣٨٨	الطاقة المستدامة
٣٩٠	التجارة
٣٩٢	الأخشاب والغابات
٣٩٤	الإسكان وإدارة الأراضي والسكان
٣٩٦	الولايات التشريعية
٤٠٤	البرنامج ١٧ - التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي
٤٠٤	التوجه العام
	البرنامج الفرعي
٤٠٧	الصلات مع الاقتصاد العالمي والتكامل والتعاون الإقليميان
٤١٠	الإنتاج والابتكار
٤١٢	سياسات الاقتصاد الكلي والنمو
٤١٤	التمويل الإنمائي
٤١٥	التنمية الاجتماعية والعدالة الاجتماعية
٤١٨	تعميم مراعاة المنظور الجنساني في التنمية الإقليمية
٤٢٠	السكان والتنمية
٤٢٢	التنمية المستدامة والمستوطنات البشرية

٤٢٤	الموارد الطبيعية والهياكل الأساسية
٤٢٦	تخطيط الإدارة العامة.....
٤٢٨	الإحصاءات
٤٣١	الأنشطة دون الإقليمية في المكسيك وأمريكا الوسطى
٤٣٣	الأنشطة دون الإقليمية في منطقة البحر الكاريبي
٤٣٥	الولايات التشريعية (جميع البرامج الفرعية)
٤٧٠	البرنامج ١٨ - التنمية الاقتصادية والاجتماعية في غربي آسيا.....
٤٧٠	التوجه العام
	البرنامج الفرعي
٤٧٤	الإدارة المتكاملة للموارد الطبيعية لأغراض التنمية المستدامة
٤٧٧	التنمية الاجتماعية
٤٧٩	التنمية والتكامل الاقتصاديان
٤٨٣	تسخير تكنولوجيا المعلومات والاتصالات من أجل التكامل الإقليمي.....
٤٨٦	استخدام الإحصاءات في وضع سياسات تستند إلى الأدلة
٤٨٩	النهوض بالمرأة
٤٩١	تخفيف حدة التزاعات والتنمية
٤٩٤	الولايات التشريعية.....
٥٠٢	البرنامج ١٩ - حقوق الإنسان
٥٠٢	التوجه العام
	البرنامج الفرعي
٥٠٣	مراعاة حقوق الإنسان والحق في التنمية والبحث والتحليل
٥٠٩	دعم الهيئات المنشأة بمعاهدات حقوق الإنسان
٥١٠	الخدمات الاستشارية والتعاون التقني والأنشطة الميدانية
٥١٢	دعم مجلس حقوق الإنسان وهيئاته الفرعية وآلياته
٥١٥	الولايات التشريعية.....
٥٣٠	البرنامج ٢٠ - توفير الحماية الدولية والحلول الدائمة والمساعدة للاجئين

٥٣٠	التوجُّه العام
	البرنامج الفرعي
٥٣٨	الولايات التشريعية
٥٤٠	البرنامج ٢١ - اللاجئون الفلسطينيون
٥٤٠	التوجُّه العام
	البرنامج الفرعي
٥٤١	توفير حياة مديدة معافاة
٥٤٣	اكتساب المعارف والمهارات
٥٤٤	توفير مستوى معيشي لائق
٥٤٦	الولايات التشريعية
٥٤٧	البرنامج ٢٢ - المساعدة الإنسانية
٥٤٧	التوجُّه العام
	البرنامج الفرعي
٥٤٨	السياسة العامة والتحليل
٥٥٠	تنسيق العمل الإنساني والاستجابة في حالات الطوارئ
٥٥٢	الحد من الكوارث الطبيعية
٥٥٤	خدمات الدعم في حالات الطوارئ
٥٥٦	المعلومات وأنشطة الدعوة فيما يتصل بحالات الطوارئ الإنسانية
٥٥٧	الولايات التشريعية
	البرنامج ٢٣ - الإعلام
٥٦٣	التوجُّه العام
	البرنامج الفرعي
٥٦٤	خدمات الاتصالات الاستراتيجية
٥٦٥	الخدمات الإخبارية
٥٦٧	خدمات التوعية
٥٦٨	الولايات التشريعية

٥٧٠		البرنامج ٢٤ - خدمات الإدارة والدعم
٥٧٠		التوجه العام
٥٧٣		ألف - المقر
		البرنامج الفرعي
		الخدمات الإدارية، وإقامة العدل، والخدمات المقدمة إلى اللجنة الخامسة التابعة للجمعية العامة وإلى
٥٧٣		لجنة البرنامج والتنسيق
٥٧٧		تخطيط البرامج والميزانية والحسابات
٥٨٣		إدارة الموارد البشرية
٥٨٩		خدمات الدعم
٥٩٢		الإدارة والتنسيق الاستراتيجيان لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات
٥٩٤		عمليات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات
٥٩٥		باء - مكتب الأمم المتحدة في جنيف
		البرنامج الفرعي
٥٩٥		تخطيط البرامج والميزانية والحسابات (جنيف)
٥٩٦		إدارة الموارد البشرية (جنيف)
٥٩٨		خدمات الدعم (جنيف)
٥٩٩		عمليات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات (جنيف)
٦٠٠		جيم - مكتب الأمم المتحدة في فيينا
٦٠٠		تخطيط البرامج والميزانية والحسابات (فيينا)
٦٠١		إدارة الموارد البشرية (فيينا)
٦٠٣		خدمات الدعم (فيينا)
٦٠٤		عمليات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات (فيينا)
٦٠٥		دال - مكتب الأمم المتحدة في نيروبي
٦٠٥		تخطيط البرامج والميزانية والحسابات (نيروبي)
٦٠٧		إدارة الموارد البشرية (نيروبي)
٦٠٨		خدمات الدعم (نيروبي)

٦١٠	عمليات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات (نيروبي)
٦١١	الولايات التشريعية.
٦١٨	البرنامج ٢٥ - الرقابة الداخلية.
٦١٨	التوجّه العام
	البرنامج الفرعي
٦١٩	المراجعة الداخلية للحسابات
٦٢٠	التفتيش والتقييم
٦٢١	التحقيقات
٦٢٢	الولايات التشريعية.
٦٢٤	البرنامج ٢٦ - الأنشطة المشتركة التمويل.
٦٢٤	ألف - لجنة الخدمة المدنية الدولية.
٦٢٤	التوجّه العام
٦٢٥	باء - وحدة التفتيش المشتركة.
٦٢٥	التوجّه العام
٦٢٨	جيم - مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق.
٦٢٨	التوجّه العام
٦٣٣	الولايات التشريعية.
٦٣٥	البرنامج ٢٧ - السلامة والأمن
٦٣٥	التوجّه العام
	البرنامج الفرعي
٦٣٦	تنسيق الأمن والسلامة.
٦٣٧	التنسيق والدعم الميدانيان الإقليميان
٦٤١	الولايات التشريعية.

تصدير

١ - في قرار الجمعية العامة ٢٦٩/٥٨، المعنون "تعزيز الأمم المتحدة: برنامج لإجراء المزيد من التغييرات"، طلبت الجمعية إلى الأمين العام أن يعد، على أساس تجريبي، إطارا استراتيجيا لتقديمه إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والخمسين، لكي يحل محل الخطة المتوسطة الأجل الحالية لفترة أربع سنوات، يضم في وثيقة واحدة:

(أ) الجزء الأول: موجز للخطة، يعكس أهداف المنظمة في الأجل الطويل؛

(ب) الجزء الثاني: خطة برنامجية لفترة سنتين.

٢ - وأكدت الجمعية العامة أيضا في ذلك القرار أن الإطار الاستراتيجي ينبغي أن يشكل الموجه الرئيسي للسياسات في الأمم المتحدة وأساسا لتخطيط البرامج والميزنة والرصد والتقييم، وذلك وفقا للنظامين الأساسي والإداري لتخطيط البرامج والجوانب البرنامجية للميزانية ومراقبة التنفيذ وأساليب التقييم. وعملا بذلك القرار، قدم الإطار الاستراتيجي المقترح للفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧ إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والخمسين، عن طريق لجنة البرنامج والتنسيق، في دورتها الرابعة والأربعين التي عقدت في عام ٢٠٠٤. ولم يتسن التوصل إلى قرار بشأن الجزء الأول: موجز الخطة. ولم توص اللجنة بالموافقة على الجزء الأول وقررت الجمعية العامة، في قرارها ٢٧٥/٥٩، أن تعتمد فقط الخطة البرنامجية لفترة السنتين، التي صدرت مقترنة بمقدمة قصيرة تضمنت قائمة بالأولويات التي وافقت عليها الجمعية العامة^(١).

٣ - وطلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام، في قرارها ٢٦٩/٥٨، أن يقدم تقريرا، عن طريق لجنة البرنامج والتنسيق، يستعرض فيه الخبرات المكتسبة مع التغييرات التي أجريت على عملية التخطيط والميزنة، بهدف استعراض شكل الإطار الاستراتيجي ومضمونه ومدته، بما في ذلك مدى ضرورة الإبقاء على الجزء الأول، بغية البت فيه بشكل نهائي في دورتها الثانية والسنتين. وأيدت الجمعية، بموجب قرارها ٢٢٤/٦٢، استنتاجات وتوصيات لجنة البرنامج

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة التاسعة والخمسون، الملحق رقم ٦ والتصويب (A/59/6/Rev.1) و (Corr1).

والتنسيق بشأن تخطيط البرامج على النحو الوارد في تقريرها^(٢) وقررت، في جملة أمور، ما يلي:

- الإبقاء على الإطار الاستراتيجي بوصفه التوجيه الرئيسي للسياسات في الأمم المتحدة، الذي يمثل أساسا لتخطيط البرامج والميزنة والرصد والتقييم، على أن يبدأ نفاذه اعتبارا من فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١؛
- مواصلة إدراج الجزء الأول: موجز الخطة، في الإطار الاستراتيجي؛
- أن تطلب إلى الأمين العام تحسين شكل الجزء الأول وتبيان الأهداف الطويلة الأجل فيه عن طريق القيام بجملة أمور منها التوسع في توضيح أولويات الأمم المتحدة التي اتفقت عليها الدول الأعضاء، وفقا للقرارين ٢٧٥/٥٩ و ٢٣٥/٦١.

٤ - وقدم الأمين العام إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والستين، عن طريق لجنة البرنامج والتنسيق في دورتها الخمسين^(٣)، موجز الخطة المقترح والخطة البرنامجية لفترة السنتين للإطار الاستراتيجي للفترة ٢٠١٢-٢٠١٣^(٤). وكذلك كان معروضا على اللجنة من أجل مداولاتها ورقة غرفة اجتماع أعدتها الأمانة العامة بشأن استعراض الجزء الثاني: الخطة البرنامجية لفترة السنتين التي أعدتها الهيئات القطاعية والفنية والإقليمية المعنية.

٥ - وأيدت الجمعية العامة في قرارها ٢٤٤/٦٥ المعنون "تخطيط البرامج"، وقد نظرت في تقرير لجنة البرنامج والتنسيق عن أعمال دورتها الخمسين والإطار الاستراتيجي المقترح للفترة ٢٠١٢-٢٠١٣: الجزء الأول: موجز الخطة والجزء الثاني: الخطة البرنامجية لفترة السنتين^(٥)، استنتاجات وتوصيات لجنة البرنامج والتنسيق للفترة ٢٠١٢-٢٠١٣.

(٢) المرجع نفسه، الدورة الثانية والستون، الملحق رقم ١٦ (A/62/16).

(٣) المرجع نفسه، الدورة الخامسة والستون، الملحق رقم ١٦ (A/65/16).

(٤) A/65/6 (Part one).

(٥) A/65/6 (Prog. 1-11, 12 and Corr.1, 13-16, 17 and Corr.1 and 18-27).

أولا - معلومات أساسية

١ - أُعد الإطار الاستراتيجي للفترة ٢٠١٢-٢٠١٣ عملاً بقرارات الجمعية العامة ٢٦٩/٥٨ و ٢٧٥/٥٩ و ٢٣٥/٦١ و ٢٢٤/٦٢ و ٢٤٧/٦٣ و ٢٢٩/٦٤ والنظامين الأساسيين والإداري لتخطيط البرامج والجوانب البرنامجية للميزانية ومراقبة التنفيذ وأساليب التقييم (ST/SGB/2000/8).

٢ - وقد طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام، في قرارها ٢٦٩/٥٨، أن يعد، على أساس تجريبي، إطاراً استراتيجياً لفترة سنتين لتقديمه إليها لكي يحل محل الخطة المتوسطة الأجل لفترة أربع سنوات، يضم في وثيقة واحدة: (أ) الجزء الأول: موجز للخطة، يعكس أهداف المنظمة في الأجل الطويل؛ و (ب) الجزء الثاني: خطة برنامجية لفترة سنتين. وأكدت الجمعية العامة وجوب أن يشكل الإطار الاستراتيجي الموجه الرئيسي للسياسات في الأمم المتحدة وأساساً لتخطيط البرامج والميزنة والرصد والتقييم، وذلك وفقاً للنظامين الأساسيين والإداري لتخطيط البرامج والجوانب البرنامجية للميزانية ومراقبة التنفيذ وأساليب التقييم. وعملاً بذلك القرار، قدم الإطار الاستراتيجي المقترح للفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧ إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والخمسين، عن طريق لجنة البرنامج والتنسيق، في دورتها الرابعة والأربعين التي عقدت في عام ٢٠٠٤. ولم يتسن التوصل إلى قرار بشأن موجز الخطة. ولم توص اللجنة بالموافقة على الجزء الأول وقررت الجمعية العامة، في قرارها ٢٧٥/٥٩، أن تعتمد فقط الخطة البرنامجية لفترة السنتين، التي صدرت مقترنة بمقدمة قصيرة تضمنت قائمة بالأولويات التي وافقت عليها الجمعية العامة^(١).

٣ - وقد قدم الإطار الاستراتيجي المقترح للفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩ والمؤلف من الجزء الأول: موجز الخطة والجزء الثاني: الخطة البرنامجية لفترة السنتين^(٢)، إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والستين، عن طريق لجنة البرنامج والتنسيق، في دورتها السادسة والأربعين التي عقدت في عام ٢٠٠٦. ولم توص اللجنة بالموافقة على الجزء الأول، حيث رأت أن موجز الخطة يركز على الشكل ولا يقدم فكرة عن التحديات التي تواجه المنظمة أو عن الدروس المستفادة أو عن التجارب الإيجابية التي صودفت في الفترة السابقة، أو عن استراتيجيات إصلاح المنظمة.

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة التاسعة والخمسون، الملحق رقم ٦ والتصويب (A/59/6/Rev.1) و (Corr.1).

(٢) (Part one) A/61/6 و A/61/6 (Prog. 1-13 و 14/Rev.1 و 15-27).

٤ - وفي القرار ٢٣٥/٦١، أقرت الجمعية العامة، بعد أن نظرت في تقرير لجنة البرنامج والتنسيق^(٣)، الاستنتاجات والتوصيات الواردة فيه والمتعلقة بالخطة البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ رهنا بأحكام ذلك القرار، وقررت عدم اتخاذ قرار بشأن محتوى موجز الخطة. ولهذا لم تعتمد الجمعية العامة إلا الخطة البرنامجية لفترة السنتين، التي صدرت مقترنة بمقدمة قصيرة تتضمن قائمة بالأولويات التي وافقت عليها الجمعية العامة^(٤).

٥ - وقد قُدم الإطار الاستراتيجي المقترح للفترة ٢٠١٠-٢٠١١ والمؤلف من الجزء الأول: موجز الخطة، والجزء الثاني: الخطة البرنامجية لفترة السنتين^(٥)، إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والسنتين، عن طريق لجنة البرنامج والتنسيق، في دورتها الثامنة والأربعين التي عقدت في عام ٢٠٠٨. وأوصت اللجنة في الفقرة ٥٨ من تقريرها^(٦)، بأن توافق الجمعية العامة على الأولويات للفترة ٢٠١٠-٢٠١١ الواردة في الفقرة ٤٥ من موجز الخطة. وبالإضافة إلى ذلك ومع اعتراف اللجنة بحدوث تحسن في الإطار المنطقي، فقد أوصت بأن تواصل الجمعية العامة الطلب إلى الأمين العام أن يقدم موجزات الخطط المقبلة للأطر المقترحة، مع المراعاة الكاملة للمبادئ التوجيهية الصادرة عن الجمعية العامة في قراراتها ٢٧٥/٥٩ و ٢٣٥/٦١ و ٢٢٤/٦٢، بالإضافة إلى القرارات اللاحقة، لضمان أن تعبّر تلك الموجزات بشكل أدق عن أهداف المنظمة الأطول أجلاً استناداً إلى جميع الولايات التي وافقت عليها الجمعية العامة.

٦ - وفي القرار ٢٤٧/٦٣، أقرت الجمعية العامة، بعد أن نظرت في تقرير لجنة البرنامج والتنسيق^(٧)، الاستنتاجات والتوصيات الواردة في الفرع بء من الفصل الثاني منه والمتعلقة بالخطة البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١، وأكدت أن الدول الأعضاء هي وحدها التي يحق لها تحديد أولويات الأمم المتحدة، على النحو المبين في الولايات التشريعية.

٧ - وطلبت الجمعية العامة، في قرارها ٢٦٩/٥٨، إلى الأمين العام أن يقدم إليها تقريراً، عن طريق لجنة البرنامج والتنسيق، يستعرض فيه الخبرات المكتسبة مع التغييرات التي أجريت على عملية التخطيط والميزنة، وذلك لإجراء استعراض لشكل الإطار الاستراتيجي ومضمونه ومدته، بما في ذلك ضرورة الإبقاء على الجزء الأول، بغية البت فيه بشكل نهائي في دورتها

(٣) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الحادية والستون، الملحق رقم ١٦ والتصويب (A/61/16 و Corr.1).

(٤) المرجع نفسه، الملحق رقم ٦ (A/61/6/Rev.1).

(٥) A/63/6 (Part one) و A/63/6 (Prog. 1-27).

(٦) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثالثة والستون الملحق رقم ١٦ (A/63/16).

الثانية والستين. وأقرت الجمعية العامة، بقرارها ٢٢٤/٦٢، استنتاجات وتوصيات اللجنة بشأن تخطيط البرامج بصيغتها الواردة في تقريرها^(٧) وقررت، في جملة أمور، ما يلي:

- الإبقاء على الإطار الاستراتيجي بوصفه التوجيه الرئيسي للسياسات في الأمم المتحدة، الذي يمثل أساساً لتخطيط البرامج والميزنة والرصد والتقييم، على أن يبدأ نفاذه اعتباراً من فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١

- مواصلة إدراج الجزء الأول: موجز الخطة، في الإطار الاستراتيجي

- الطلب إلى الأمين العام تحسين شكل الجزء الأول وتبيان الأهداف الطويلة الأجل فيه عن طريق القيام بجملة أمور منها التوسع في توضيح أولويات الأمم المتحدة التي اتفقت عليها الدول الأعضاء، وفقاً للقرارين ٢٥٧/٥٩ و ٢٣٥/٦١.

٨ - وتنفيذاً لما طلبته لجنة البرنامج والتنسيق في الفقرة ٥٠ من تقريرها من دورتها السادسة والأربعين^(٧) تتضمن هذه الوثيقة (انظر المرفق) جدولاً يحتوي على معلومات خاصة بكل برنامج، مع بيان الكيانات المسؤولة عن كل برنامج فرعي.

ثانياً - أهداف المنظمة الأطول أجلاً

٩ - من المعايير الأساسية التي أرستها الدول الأعضاء لإعداد الإطار الاستراتيجي وضع أهداف أطول أجلاً تكون متسقة مع كافة الولايات التشريعية ذات الصلة في جميع مجالات أنشطة الأمم المتحدة. ورغم أنه من غير العملي سرد جميع الولايات ذات الصلة، فإن هذه الولايات تشكل مجتمعة الأساس الذي يستند إليه في إعداد المقترحات للفترة ٢٠١٢-٢٠١٣. وبالتالي فإن الإطار الاستراتيجي للفترة ٢٠١٢-٢٠١٣ يترجم الولايات التشريعية إلى برامج وبرامج فرعية. ويرد في نهاية كل برنامج من الخطة البرنامجية لفترة السنتين موجز للولايات التشريعية الرئيسية.

١٠ - وتمشيا مع الممارسات السابقة، لا تقتصر الأهداف الواردة في الخطة البرنامجية لفترة السنتين، على فترة سنتين، وبالتالي فهي تسهم في تحقيق الأهداف الشاملة الأطول أجلاً للمنظمة. ووفقاً للقرار ٢٧٥/٥٩، أعد الإطار الاستراتيجي للفترة ٢٠١٢-٢٠١٣ مع مراعاة الواجبة للأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما فيها الأهداف الواردة في إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية (القرار ٥٥/٢) ونتائج المؤتمرات الرئيسية والاتفاقات الدولية للأمم المتحدة منذ عام ١٩٩٢، بما في ذلك الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥

(٧) المرجع نفسه، الدورة الثانية والستون، الملحق رقم ١٦ (A/62/16).

(القرار ١/٦٠). ويرد تفصيل لأولويات الفترة ٢٠١٢-٢٠١٣ في الفرع الثالث أدناه كما ترد في الفرع الرابع معلومات إضافية مفصلة عن شكل الإطار الاستراتيجي وهيكله والولايات التشريعية المدرجة فيه.

١١ - وتواجه الأمم المتحدة في مستهل العقد الثاني من الألفية الجديدة فرصا جديدة هامة وتحديات غير مسبقة. فالعولمة المتزايدة ما فتئت تربط بين مصير الحكومات ومصير شعوبها بطرق لم يسبق لها مثيل. ففي الجانب الإيجابي، تؤدي العولمة حاليا إلى تقوية الشعور بوجود مجتمع عالمي من خلال توسع الاتصالات العالمية وتلاقي الرؤى حول إطار عالمي شائع. أما في الجانب السلبي، فإنها تؤدي إلى زيادة تعقيد التهديدات العالمية وسرعة انتشارها. فقد شهد نصف العقد الماضي نقصا حادا في الأغذية والوقود وترعزع الاستقرار المالي متبوعا بأزمة اقتصادية عالمية وتدهورا بيئيا مستحكما وآثارا سلبية واضحة لتغير المناخ. وبسبب العنف داخل المجتمعات وعبر الحدود، لا يزال السلام والاستقرار بعيدا المنال في كثير من أنحاء العالم كما أن مناطق معينة أصبحت منكوبة بعلاقة تكافلية نشأت بين الجريمة المنظمة والتراعات داخل الدول وفيما بينها.

١٢ - ويرجح أن يحتل عدد من القضايا خلال السنوات الخمس إلى العشر التالية موقعا غالبا في جدول الأعمال الدولي وبالتالي ستحتاج إلى أن تولي لها الأمم المتحدة اهتماما مركزا. وبعض هذه القضايا له صلة مباشرة بالعمل الأساسي الذي قامت به الأمم المتحدة في السنوات الماضية؛ لكن بعضها الآخر جديد نسبيا وناتج عن حالة التغير التي يشهدها العالم.

تعزيز النمو الاقتصادي المطرد والتنمية المستدامة

١٣ - أدت الأزمة المالية والاقتصادية العالمية الأخيرة إلى زيادة ملحوظة في الفقر المدقع. فقد ساعدت الأزمة في بعض الحالات على تراجع التقدم الذي أحرز في سبيل بلوغ الأهداف الإنمائية للألفية وعلى توقف هذا التقدم في حالات أخرى. وأصبح العديد من المجتمعات والأسر والأفراد، بسبب الأزمة، أشد هشاشة مما كانوا عليه في بداية العقد.

١٤ - ويزداد التهديد المحقق بالتنمية الاقتصادية المستدامة وبجهود القضاء على الفقر بفعل عدد من الاتجاهات الإيكولوجية، مثل تغير المناخ وفقدان التنوع البيولوجي وتحمض المحيطات والإجهاد المائي.

١٥ - ولكي تتصدى المنظمة لذلك، ستحتاج إلى تعزيز الجهود التي تبذلها لمساعدة الدول الأعضاء على وضع سياسات وبرامج تعينها على إنجاز ما هو مطلوب لبلوغ الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، وتحديد الالتزامات التي أخذتها على عاتقها في إعلان الألفية،

والمؤتمر الدولي لتمويل التنمية الذي عقد في مونتيري بالمكسيك في عام ٢٠٠٢ ومؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة الذي عقد في جوهانسبرغ بجنوب أفريقيا في عام ٢٠٠٢ ومؤتمر القمة العالمي الذي عقد في نيويورك في عام ٢٠٠٥، والاجتماع العام الرفيع المستوى المعني بالأهداف الإنمائية للألفية المقرر عقده في أيلول/سبتمبر ٢٠١٠.

١٦ - وسيلزم بشكل عام بذل جهود لمساعدة الدول الأعضاء على النهوض باستراتيجياتها الرامية إلى تحقيق جميع الأهداف الإنمائية للألفية. وستوفر نتائج الاجتماع العام الرفيع المستوى الذي سيحضره رؤساء الدول والحكومات خريطة طريق لتعزيز دور الأمم المتحدة. وسيتمتع على المنظمة أن تولي عناية خاصة خلال الفترة ٢٠١٢-٢٠١٣ للأهداف الإنمائية للألفية التي يتبين حالياً أنها الأصعب منالاً، ومنها الأهداف الموضوعة في مجالات الصحة العالمية، وتمكين المرأة، والاستدامة البيئية، والحد من الجوع. وسيواصل الأمين العام حشد كل الجهات الفاعلة ذات الصلة داخل منظومة الأمم المتحدة وخارجها للتصدي لهذه المسائل، بدعم من الدول الأعضاء.

١٧ - وسيظل من التحديات التي تواجه المنظمة إدخال الكيان الجديد المعني بالقضايا الجنسانية طور التشغيل الكامل من خلال كفالة تزويده بالموارد المالية والبشرية المطلوبة للقيام بمهامه المتفق عليها. وسيلزم تعزيز الإجراءات المتخذة للتصدي للعنف الجنسي في حالات النزاع وفي غير حالات النزاع على حد سواء. وقد اتخذ الأمين العام خطوة أولى مهمة في هذا الاتجاه عندما قام في عام ٢٠١٠ بتعيين ممثل خاص معني بالعنف الجنسي في حالات النزاع. كما سيلزم أن تعمل المنظمة مع الدول الأعضاء لزيادة التشجيع على تولي المرأة مناصب قيادية في جميع القطاعات على كل من الصعيد المحلي والوطني والدولي. وقد جرى بالفعل القيام بالكثير تحت قيادة الأمين العام، الذي يعتزم فعل ما هو أكثر من ذلك بكثير للتصدي لهذه المسائل داخل الأمم المتحدة، ولا سيما في مجال حفظ السلام وفي صفوف موظفي الفئة الفنية.

١٨ - وفي الفترة القصيرة المتبقية قبل حلول عام ٢٠١٥، يلزم بشكل عاجل جداً تناول احتياجات الفئات الأضعف من السكان، الذين تقلصت بشكل خطير قدرتهم على التأقلم بسبب تراكم أزمات أخرى ناجمة عن تغير المناخ ونقص الأغذية والوقود والانتكاس المالي والاقتصادي العالمي. وسيلزم في الفترة ٢٠١٢-٢٠١٣ تكثيف العمل الجاري حالياً بالفعل لمواجهة هذه التحديات، بما في ذلك ما تقدمه الأمم المتحدة من مساعدة للحكومات في تصميم وتنفيذ البرامج التي تعزز الأمن الغذائي وتشجع التجارة وتقوي الحماية الاجتماعية

وتشجع على إيجاد فرص العمل وتدعم الاستقرار الاجتماعي. كما سيلزم أن تعمل المنظمة جنباً إلى جنب مع مجموعات الدول الأعضاء لضمان الاستماع لصوت الفقراء.

١٩ - ولا يمكن التهوين من شأن التهديد الذي يتعرض له العالم بسبب تغير المناخ: فهو التحدي الحاسم الذي يواجه جيلنا. فالعلماء يتنبأون بأن درجات الحرارة الآخذة في الارتفاع ستؤدي إلى ارتفاع مستوى سطح البحر وفقدان مساحات من الأراضي في المناطق المنخفضة، وتغير أنماط الأمراض، وتغير أنماط الزراعة، وحالات نزوح واسعة النطاق بين السكان. وسيكون لهذا التهديد في نهاية المطاف تأثير على الاقتصاد العالمي ومساري التنمية والأمن الدولي. ومع ذلك فقد تبين أن الحصول على الالتزامات بإجراء التخفيضات الكافية في الانبعاثات وتقليل الاعتماد على النمو الكثير الانبعاثات واعتماد تدابير للتخفيف من آثارها أمر بالغ الصعوبة.

٢٠ - ويتوقع أن تتوصل الدول الأعضاء إلى اتفاق موجّه للعمل في مجال تغير المناخ بعد عام ٢٠١٢ الذي تنتهي فيه فترة الالتزامات الأولى لبروتوكول كيوتو. وستواصل المنظمة العمل مع الدول الأعضاء حيث ستهيئ محفلاً للحوار وستوفر نظم المساعدة اللازمة لرصد ودعم الامتثال للالتزامات بروتوكول كيوتو للفترة ٢٠٠٨-٢٠١٢، وتدابير التنفيذ المتصلة بالتكيف والتكنولوجيا والتمويل والتخفيف، بما في ذلك برنامج التعاون في مجال خفض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الغابات وتدهورها في البلدان النامية، فضلاً عن قياس تخفيضات الانبعاثات والإبلاغ عنها والتحقق منها، إلى جانب الدعم المالي.

٢١ - والأمن الغذائي هو المحرك الرئيسي لتحقيق النمو الاقتصادي والتنمية المستدامة المواتية. ووفقاً لمبادئ روما المتفق عليها، ستواصل منظومة الأمم المتحدة في عامي ٢٠١٢ و ٢٠١٣ دعم البلدان في تناوّلها لكامل نطاق أبعاد الأمن الغذائي، مثل المساعدة الغذائية الفورية، والتغذية، والحماية الاجتماعية وشبكات الأمان، ودعم إنتاج الأغذية بواسطة مزارعي الحيازات الصغيرة، والتجارة والنفاذ إلى الأسواق، والإدارة المستدامة للموارد الطبيعية. وستشدد المنظمة بشكل أقوى على إمكانية الحصول على الأغذية والتغذية وذلك عن طريق الجهود المهمة المبذولة على نطاق المنظومة لتحسين الأمن الغذائي والتغذوي العالمي وتحقيق الهدف الأول من الأهداف الإنمائية للألفية وهو القضاء على الفقر المدقع والجوع، تحت قيادة الأمين العام.

٢٢ - وسيلزم أن تراعي الأمم المتحدة بشكل متزايد، عند تناوّلها للاستدامة الاقتصادية والتحديات الإنمائية، نمو السكان والتحويلات الديمغرافية التي تشير الدلائل إلى أنها ستكون هائلة خلال العقدين المقبلين. فالديمغرافيون يتوقعون أن يتجاوز عدد سكان العالم ٧ بلايين

نسمة بحلول عام ٢٠١٢، في حين أن من المحتمل أن يصل العدد إلى ٨ بلايين بحلول عام ٢٠٢٥. وسيكون الانفجار المتوقع للسكان بأكمله تقريبا في مناطق نامية، وتحديدًا في أفريقيا وآسيا. وسيشكل النمو السكاني ضغوطا هائلة على الموارد والمؤسسات. ويحتمل أن تشهد عدة مناطق زيادات كبيرة في أعداد الشباب. ويخشى أن تدفع البطالة الشباب إلى محاولة التغلب على التحديات الاجتماعية والاقتصادية التي تواجههم عن طريق اللجوء إلى العنف وزيادة زعزعة الاستقرار المحلي والإقليمي.

٢٣ - وهناك بعد آخر لهذا الحراك الديمغرافي وهو تقدم السكان في السن في البلدان المتقدمة النمو، وبشكل متزايد في بعض البلدان النامية، مما سيشكل ضغوطا متصاعدة على نظم المعاشات التقاعدية ونظم الرعاية الصحية. وستعمل منظومة الأمم المتحدة في إطار من التنسيق الوثيق مع الدول الأعضاء وغيرها من أصحاب المصلحة ذوي الصلة لتحديد أولويات العمل التي تتطلب اهتماما فوريا والتي سيتواصل التصدي لها في فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣.

٢٤ - وأخيرا، يحتمل أن تشكل الهجرة إلى المدن والتروح إلى المناطق الأكثر نموا الغنية بالموارد مزيدا من التحديات أمام جهود التنمية ومزيدا من الضغوط على الموارد وأن يتسبب في حدوث توترات. وسيلزم أن تكتف الأمم المتحدة في الفترة ٢٠١٢-٢٠١٣ بالبحوث التي تجريها على آثار التحولات الديمغرافية الكبيرة وأن تعمل مع الدول الأعضاء لإدخال التطوير اللازم على برامج التنمية القائمة. وسيشكل الحوار الرفيع المستوى الثاني للجمعية العامة المعني بالهجرة والتنمية المقرر عقده في عام ٢٠١٣ محفلا مهما للنهوض بالمناقشات والإجراءات.

٢٥ - وسيجري التصدي لهذه التحديات الاجتماعية والاقتصادية والبيئية بطريقة شاملة ومتكاملة ومتوازنة بواسطة الدول الأعضاء في مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالتنمية المستدامة المقرر عقده على أرفع مستوى ممكن، يشمل رؤساء الدول والحكومات، في ريو دي جانيرو، البرازيل، في عام ٢٠١٢. وستوفر المنظمة دعما منسقا ومترابا وفعالا للمؤتمر بقيادة الأمين العام، وذلك عن طريق مساعدة الدول الأعضاء في اعتماد استراتيجية استشرافية مركزة تؤدي إلى الاستدامة الطويلة الأجل على النطاق العالمي.

صون السلم والأمن الدوليين

٢٦ - سيظل تعزيز السلام والأمن الدوليين في صلب أعمال الأمم المتحدة في الفترة ٢٠١٢-٢٠١٣. فاستحكام النزاعات، المحمدة منها والنشطة، بما فيها تلك الموجودة في

الشرق الأوسط والعراق والسودان وأفغانستان ومنطقة البحيرات الكبرى، فضلا عن نشوء مصادر جديدة لانعدام الأمن في مناطق تشمل القرن الأفريقي، بسبب تحديات لا تستطيع الأمم المتحدة أن تظل غير مبالية بها. ويؤدي غياب السلام واستحكام النزاعات المسلحة وتفاقمها إلى إلحاق آثار مدمرة بالسكان المدنيين ونسف الجهود الإنمائية التي تبذلها البلدان وتحمل الموارد المالية والبشرية الشحيحة للأمم المتحدة فوق طاقتها بكثير.

٢٧ - ولا تزال هناك حاجة ماسة إلى أن توفر المنظمة دعما في مجال حفظ السلام إلى كثير من مناطق العالم. فبالإضافة إلى التنفيذ المستمر لتدابير إصلاح حفظ السلام المعتمدة في فترات السنتين السابقتين، سيلزم أن تزيد الأمم المتحدة قدراتها من خلال الاتصال بطريقة أفضل بالبلدان المساهمة والاستفادة إلى أقصى حد ممكن من الشراكات مع المنظمات الإقليمية التي تستطيع أن توفر دعما في مجال حفظ السلام. فعدم الحصول على الدعم السياسي والمالي واللوجستي الكامل من الدول الأعضاء في جميع المراحل سيجعل عمليات حفظ السلام عرضة للفشل مما سيلحق ضررا بالغاً بمصداقية الأمم المتحدة.

٢٨ - واتقاء النزاعات هو أكثر سبل صون السلام والأمن فعاليةً من حيث التكلفة. ولا بد في هذا السياق من ضمان أن تكون لدى المنظمة أداة فعالة للدبلوماسية الوقائية والقدرة على أن تقوم بشكل سريع وسهل بمساعيها الحميدة لمنع وتسوية المنازعات بين الدول وداخلها. وسيلزم في الفترة ٢٠١٢-٢٠١٣ مواصلة الاستثمار في هذا البعد من أعمال المنظمة والاهتمام بتطويره.

٢٩ - ورغم أن اتقاء النزاعات وحفظ السلام أمران حيويان، فإن من المهم بنفس الدرجة ضمان عدم ارتكاس المجتمعات الخارجة من النزاعات. ويجب أن تعمل المنظمة في الفترة ٢٠١٢-٢٠١٣ لدعم لجنة بناء السلام في جهودها الرامية إلى المحافظة على السلام في البلدان المتأثرة بالنزاعات من خلال حشد الدعم الدولي لجهود حفظ السلام التي تتولاها وتقودها البلدان وتنفيذ التوصيات المنبثقة عن استعراض هيكل بناء السلام والقدرات المدنية الذي جرى في فترة السنتين السابقتين.

٣٠ - وقد ظلت الأحوال الأمنية لموظفي الأمم المتحدة تتدهور في كثير من الأماكن. فمن بغداد إلى الجزائر العاصمة، ومن الصومال إلى باكستان وأفغانستان، يتعرض موظفو الأمم المتحدة لتهديدات متزايدة بل ولهجمات إرهابية سافرة موجهة إليهم عن قصد. ولا تزال الهجمات الأقل ظهوراً من قبيل اختطاف أو قتل أفراد من موظفي المنظمة تشكل سلاحاً قوياً ضد المنظمة، مما يشعل الانتباه بعيداً عن وجهته ويتسبب في تقليص شديد للأنشطة المعتادة خلال الأزمات الجارية. وفي مواجهة المطالب المتزايدة التي يتعين أن تلبىها

الأمم المتحدة في الفترة ٢٠١٢-٢٠١٣، يجب أن تزود المنظمة بالأدوات التي تمكنها من كفالة ما يلزم من الأمن والسلامة للموظفين لكي يقوموا بعمليات حفظ السلام والعمليات الإنسانية والإنمائية.

٣١ - وقد حققت أفريقيا في العقد الماضي معدلات مبهره في النمو الاقتصادي يزيد متوسطها عن ٥ في المائة. وكان هذا النمو ثمرة اعتماد كثير من الحكومات لإصلاحات داخلية صاحبته بيئة خارجية مواتية. ثم حدثت الأزمة الاقتصادية والمالية العالمية التي تأكلت بسببها المكاسب السابقة وتقلص متوسط نمو الناتج إلى نحو ١,٦ في المائة في عام ٢٠٠٩ أي أقل من معدل نمو السكان. وتشير التنبؤات إلى أن معدلات النمو ستتحسن، ولكنها قد تظل طيلة سنوات تالية أدنى مما يمكن أن تبلغه.

٣٢ - وسيلزم في هذا السياق أن تعمل الأمم المتحدة مع الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا والفريق التوجيهي المعني بالأهداف الإنمائية للألفية في أفريقيا لمواصلة تعزيز الدعم الدولي لخطة التنمية في أفريقيا.

٣٣ - والسلام والأمن أساسيان لتهيئة البيئة التي يمكن أن ينتعش فيها التعافي الاقتصادي. وللنهوض بالأهداف الإنمائية الرئيسية لأفريقيا، سيلزم أن تقوم الأمم المتحدة بتعزيز الدعم الذي تقدمه لخطة الأمن الأفريقية من خلال المساندة المباشرة للاتحاد الأفريقي وبالشراكة معه وإقامة علاقات تعاون وثيقة مع المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية.

تعزيز حقوق الإنسان والعدل والقانون الدولي

٣٤ - مع أنه حدث على النطاق العالمي قدر كبير من التقارب المتزايد في المواقف فيما يتعلق باحترام حقوق الإنسان ومساندة العدل والقانون الدولي، سيلزم أن تعمل الأمم المتحدة من الفترة ٢٠١٢-٢٠١٣ مع الدول الأعضاء لبناء القدرات وتعزيز المؤسسات القائمة، ووضع صكوك قانونية جديدة متى وحيثما اقتضى الأمر ذلك.

٣٥ - وسيلزم أن تعمل الأمم المتحدة مع الدول الأعضاء لتيسير إنجاز مجلس حقوق الإنسان لولايته وتعزيز التقدم المحرز في سبيل التصديق العالمي على معاهدة روما. وستواصل المنظمة أيضا العمل مع الدول الأعضاء من أجل التطبيق العملي لمسؤولية الحماية بالوسائل الدبلوماسية والإنسانية والوسائل السلمية الأخرى، وفقا للتكليف الصادر عن الجمعية العامة.

التنسيق الفعال لجهود المساعدة الإنسانية

٣٦ - لا يرجح أن يقل الطلب على المساعدة الإنسانية في الفترة ٢٠١٢-٢٠١٣. فعلى الجانب الخاص بالتزاعات ورغم أن عقد التسعينات من القرن الماضي قد شهد فترة انخفاض مطرد في عدد النزاعات المسلحة في العالم، فقد توقف الاتجاه التزولي لهذا العدد. ويحتمل أن يتجه إلى الصعود مرة أخرى نظرا لزيادة خطر نشوب نزاعات بسبب اتجاهات عالمية، من قبيل ندرة الموارد. وهي نزاعات يحدث أغلبها داخل الدول. أما على الجبهة الخاصة بالكوارث، فإن الكوارث الطبيعية توقع حاليا خسائر شديدة الوطأة في كثير من الدول، ويمس تأثيرها أشد الفئات ضعفا بوجه خاص. ويحتمل أن يتواصل ازدياد الطلب على الدعم المقدم من الأمم المتحدة نظرا لزيادة حدوث أنواع معينة من الكوارث (مثل الأعاصير والفيضانات والجفاف) تحفزها أنماط الطقس الجديدة المرتبطة بتغير المناخ. ولذا سيلزم أن تعزز المنظمة جهودها المبذولة للتشجيع على وضع استراتيجيات فعالة لتقليل أخطار الكوارث تحد من انكشاف المجتمعات وقلة مناعتها وتزيد من قدرة الأمم والمجتمعات على الصمود في وجه الأخطار الطبيعية.

٣٧ - وفي الفترة ٢٠١٢-٢٠١٣، سيتعين على الأمم المتحدة أيضا إيجاد سبل للتصدي لمجموعة متنوعة من التحديات الجديدة نسبيا التي تنال من الجهود التي تبذلها لتقديم مساعدة فعالة إلى السكان المحتاجين للدعم الإنساني. وتشمل هذه التحديات: زيادة صعوبة الوصول إلى المحتاجين، وبيئات العمل غير الآمنة، وتقلص احترام حصانة الأمم المتحدة في الميدان. وسيلزم أن تقوم المنظمة أيضا بتطوير سياساتها المتعلقة بمواجهة الأزمات المتواصلة والممتدة والمطولة التي يحتاج السكان فيها إلى دعم أطول أجلا. والأثر المضاعف الذي تلحقه أزمة عالمية تلو الأخرى بالسكان، وما يقترن بذلك من تزايد تشكيلة الجهات الفاعلة الوطنية والإقليمية والدولية التواقفة إلى تقديم المساعدة إلى من يحتاجون إليها، يشير إلى أهمية اعتماد الأمم المتحدة على القدرات الإقليمية والوطنية في التأهب للأزمات التي تحتاج إلى دعم إنساني ومواجهتها. كما يشير إلى أن لمنظومة الأمم المتحدة دورا أكبر في تنسيق جهود الأطراف الفاعلة الخارجية المتعددة.

نزاع السلاح

٣٨ - على غرار ما كان عليه الوضع في فترة السنتين السابقة، يتعين إيلاء عناية متواصلة لنزع السلاح وعدم انتشار أسلحة الدمار الشامل. فلا يزال الخطر المحدق بالجنس البشري بسبب الأسلحة النووية من دواعي القلق الرئيسية، ولا سيما الخطر المرتبط باحتمال استعمالها على يد جماعات إرهابية. وفي ضوء ذلك، ينبغي أن تواصل الأمم المتحدة الدعوة

من أجل اتخاذ خطوات ملموسة للشروع في مفاوضات متعددة الأطراف بشأن نزع السلاح النووي وتعزيز النظام الدولي لعدم الانتشار. كما ينبغي لها أن تكثف جهودها لوقف انتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة الذي يقوض أمن الأفراد والبلدان والمناطق التي هي أعجز ما تكون عن تحمّله.

٣٩ - وقد يلزم أن تبدأ الأمم المتحدة تركيز اهتمامها في الفترة ٢٠١٢-٢٠١٣ في مجالين جديدين وغير تقليديين من مجالات التهديد. ولهذين المجالين طابع فريد يتمثل في كونهما مصدرين لكم هائل من الفرص وإمكانيات النمو لكثير من البلدان، ولكنهما في نفس الوقت منبعان لأخطار يلزم التصدي لها. فأولا، يلزم أن تشرع الأمم المتحدة في معرفة أفضل السبل لإدارة التكنولوجيات الناشئة في كل من علوم الحياة والعلوم الفيزيائية. ويتمثل التحدي هنا في كيفية القيام على أفضل وجه بمتابعة القرار الذي اتخذته قادة العالم في عام ٢٠٠٥ بتشجيع فوائد التكنولوجيا الحيوية مع تقليل أخطار إساءة استعمالها في الوقت نفسه.

٤٠ - وثانيا، يتطلب عالم الفضاء الإلكتروني بعض العناية المنسقة لأن من المحتمل أن تزداد الأخطار التي تهدد البنى التحتية الحيوية الأساسية على الصعيدين الوطني والدولي خلال العقود القليلة القادمة مع توسع التجارة الإلكترونية واستخدام تكنولوجيا المعلومات لدفع عجلة الكفاءة الاقتصادية والتنمية الاقتصادية وتقاسم المعارف على الصعيد العالمي. وسيلزم أن تبني الأمم المتحدة قدرتها الداخلية الخاصة بما لكي تتصدى على نحو فعال لتلك المجالات الناشئة.

مراقبة المخدرات، ومنع الجريمة، ومكافحة الإرهاب الدولي بجميع أشكاله ومظاهره

٤١ - سيلزم أن تواصل الأمم المتحدة في الفترة ٢٠١٢-٢٠١٣ تعزيز وزيادة الدور الذي تقوم به في مواجهة تهديدات متزايدة هما: الجريمة الدولية والإرهاب.

٤٢ - وتشكل الأعمال الرامية إلى مكافحة مشكلة المخدرات العالمية، والنشاط الإجرامي العالمي، والإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره، مسؤولية مشتركة ومتقاسمة يتعين معالجتها في سياق متعدد الأطراف وتتطلب اتباع نهج متكامل ومتوازن. وعلى هذا، تحتل الأمم المتحدة موقعا فريدا يؤهلها لمكافحة الإرهاب. وتمثل استراتيجية مكافحة الإرهاب التي اعتمدها الجمعية العامة في عام ٢٠٠٦ خطوة مهمة في الاتجاه الصحيح كما يجب أن يظل تنفيذها الكامل من جانب جميع الأطراف صاحبة المصلحة هدفا مشتركا للمجتمع العالمي.

٤٣ - ومما يؤسف له أن تهديد أعمال الإرهاب للسلام والأمن الدوليين يزداد بروزا، كما أن الحاجة إلى اتفاقية دولية شاملة بشأن الإرهاب تغدو أهميتها حاليا أكثر منها في أي وقت مضى. وفي الفترة ٢٠١٢-٢٠١٣، سيلزم أن تعزز المنظمة جهودها لمساعدة

الدول الأعضاء على أن تتوصل إلى حاتمة نهائية لمفاوضاتها التي طال أمدها بشأن اتفاقية بهذا الشأن.

٤٤ - ويتعين على المنظمة أن تجعل العالم في أمان أكبر من المخدرات والجريمة، اللتين تؤثران بشدة على التنمية والسلام والأمن وسيادة القانون. ولهذا السبب ستواصل الأمم المتحدة العمل جنباً إلى جنب مع جميع أصحاب المصلحة ذوي الصلة، وخصوصاً عن طريق مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، لمكافحة هاتين الآفتين.

الأداء الفعال للمنظمة

٤٥ - لا بد من أن تكون الفعالية سمة للإجراءات التي تتخذها الأمم المتحدة في كل هذا النطاق الواسع من المجالات إذا أريد لها أن تحقق أهدافها الطويلة الأجل المتمثلة في تعزيز النمو الاقتصادي والتنمية المستدامة والتصدي للتحديات غير المسبوقة في سبيل صون السلام والأمن الدوليين وتعزيز احترام حقوق الإنسان في العالم أجمع. ويجب أن تبذل المنظمة، مسترشدة بإطارها الاستراتيجي، جهداً واضحاً لتركيز مواردها في المجالات التي تستطيع أن تترك فيها أكبر الأثر وأن تكفل القيام بإجراءات لتحديث عملياتها والأخذ بتدابير فعالة من حيث التكاليف، ومكافأة التفوق والإنجاز.

٤٦ - وإذا كان قد أحرز تقدم كبير في مواءمة الأمم المتحدة مع حقائق الواقع العالمي الجديد، فإنه يتعين القيام بالمزيد. ولا بد من مواصلة مبادرات إدارة التغيير، وعلى المنظمة أن تلتزم دوماً بتحسين أساليب عملها، بما في ذلك تحسينها من خلال المشروع الحالي لتخطيط الموارد في المؤسسة والمشروع الحالي للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. وعليها أن تواصل بناء قوة عاملة مرنة وقابلة للتنقل من أجل القرن الحادي والعشرين. فولايات المنظمة المتزايدة التعقيد تتطلب قوة عاملة متعددة المهارات والإمكانات قادرة على العمل في تخصصات متعددة ومع مجموعة متنوعة من الشركاء. ويتعين مواصلة الجهود لتحسين آليات المراقبة الداخلية لكي تكون المسألة طابعاً ألصق بالمنظمة تمشياً مع قرار الجمعية العامة ٢٥٩/٦٤.

ثالثاً - الأولويات الموضوعية للفترة ٢٠١٢-٢٠١٣

٤٧ - من الجدير بالذكر أن الجمعية العامة قد حددت للفترة ١٩٩٨-٢٠٠١ و ٢٠٠٢-٢٠٠٥ و ٢٠٠٦-٢٠٠٧ و ٢٠٠٨-٢٠٠٩ و ٢٠١٠-٢٠١١، ثمانية مجالات ذات أولوية، تغطي معظم الأنشطة الأساسية للمنظمة. وبالنظر إلى استمرار الظروف التي أدت إلى تحديد تلك الأولويات، فقد تود الجمعية العامة النظر في إعادة تأكيد الأولويات التالية للفترة ٢٠١٢-٢٠١٣ أو تعديلها حسب الاقتضاء:

- (أ) تعزيز النمو الاقتصادي المطرد والتنمية المستدامة وفقا للقرارات ذات الصلة الصادرة عن الجمعية العامة والمؤتمرات التي عقدها الأمم المتحدة مؤخرا؛
- (ب) صون السلام والأمن الدوليين؛
- (ج) تنمية أفريقيا؛
- (د) تعزيز حقوق الإنسان؛
- (هـ) التنسيق الفعال لجهود المساعدة الإنسانية؛
- (و) تعزيز العدالة والقانون الدولي؛
- (ز) نزع السلاح؛
- (ح) مراقبة المخدرات، ومنع الجريمة، ومكافحة الإرهاب الدولي بجميع أشكاله ومظاهره.

رابعاً - هيكل الإطار الاستراتيجي وشكله

٤٨ - وفقا للقرارات ٢٦٩/٥٨ و ٢٢٤/٦٢ و ٢٤٧/٦٣، يتكون الإطار الاستراتيجي من الجزء الأول: موجز الخطة، والجزء الثاني: الخطة البرنامجية لفترة السنتين. وتشمل الخطة ٢٧ برنامجاً، كل منها يقابل العمل الذي يضطلع به كيان تنظيمي، على مستوى الإدارة عادة (على نحو متوائم مع الباب ذي الصلة من الميزانية البرنامجية)، وينقسم البرنامج إلى عدد من البرامج الفرعية التي يقابل كل منها بدوره كيانات تنظيمية، على مستوى الشعبة عموماً.

٤٩ - ويشمل عرض كل برنامج في الجزء الثاني من خطة فترة السنتين ما يلي: التوجه العام، الذي يعبر عن سبب وجود البرنامج بأكمله، والتغيرات التي ينبغي أن تنجم عن تنفيذ البرنامج، والفوائد المتوقعة أن تعود على مستعمليه النهائيين؛ (ب) البرامج الفرعية؛ (ج) قائمة الولايات التشريعية. ويستند كل برنامج فرعي إلى مفاهيم الميزنة القائمة على النتائج فيما يتعلق باستخدام الإطار المنطقي، وتشمل هذه المفاهيم العناصر التالية: (أ) هدف المنظمة؛ (ب) الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة؛ (ج) مؤشرات الإنجاز، وستشكل جميعها أساس الميزانية البرنامجية المقترحة القادمة. ويتضمن كل برنامج فرعي الاستراتيجية التي ستُتبع لتحقيق الإنجازات المتوقعة.

٥٠ - وتنفيذا لتوصية لجنة البرنامج والتنسيق الواردة في الفقرة ٥٧ من تقريرها عن دورتها الثامنة والأربعين^(١٠)، أخذ مديرو البرامج في اعتبارهم، عند إعداد الإطار المنطقي، العقبات والتحديات والدروس المستفادة والأهداف غير المحققة التي صودفت في فترة السنتين السابقة، على النحو المبين في تقرير الأداء البرنامجي.

٥١ - ومن خلال استخدام الإطار المنطقي، الذي يوفر صياغة أوضح للأهداف (سبب وجود البرنامج الفرعي)، والإنجازات المتوقعة (الفوائد التي تعود على المستعملين النهائيين نتيجة للنواتج المنفذة بغية تحقيق الهدف)، ومؤشرات الإنجاز (لقياس ما إذا كانت الإنجازات قد تحققت أم لا) يُزوّد مديرو البرامج بالأدوات الأساسية اللازمة لتحديد أهمية أعمال المنظمة وجدواها وكفاءتها وفعاليتها. والهدف من التحسينات التي أدخلت على الإطار المنطقي وممارسة الإدارة القائمة على النتائج لدى تنفيذ البرامج والأنشطة الصادرة بها تكليف هو تحسين أداء الأمانة العامة وتحسين المساءلة بما يتمشى وقرار الجمعية العامة ٢٥٩/٦٤ الذي قررت فيه الجمعية العامة أن المساءلة تشمل تحقيق أهداف ونتائج عالية الجودة في الوقت المناسب وبطريقة فعالة من حيث التكلفة، وتنفيذ جميع الولايات المناطة بالأمانة العامة على النحو الذي وافقت عليه الهيئات الحكومية الدولية التابعة للأمم المتحدة وغيرها من الأجهزة الفرعية التي أنشأتها تلك الهيئات والوفاء بها امتثالاً لجميع القرارات والأنظمة والقواعد والمعايير الأخلاقية، وضمان أن تكون المنظمة متوجهة بالكامل نحو تحقيق نتائج.

ألف - هدف المنظمة

٥٢ - يُعبر عن الهدف على مستوى المنظمة ككل (الدول الأعضاء والأمانة العامة) لا على مستوى الإجراءات المطلوب اتخاذها من الهيئات الحكومية الدولية أو من الأمانة العامة فقط. وبعبارة أخرى، يعبر الهدف عما يعتزم البرنامج الفرعي تحقيقه، لا عما يلزم أن يقوم به الكيان المسؤول عن تنفيذ البرنامج الفرعي. فعلى سبيل المثال، قد يكون الهدف هو "صون السلام والأمن الدوليين من خلال منع نشوب النزاعات والسيطرة عليها وحلها بالوسائل السلمية"، وهو هدف للمنظمة ككل، ولكنه لا يتمثل في "رصد وتحليل حالات النزاع المحتمل"، وهو نشاط تضطلع به إدارة الشؤون السياسية. فالهدف، من حيث الإطار المنطقي لتصميم البرامج، يكون على أعلى مستوى.

٥٣ - وقد جرى بذل جهود لتوحي مزيد من الاقتضاب والإيجاز في صياغة الأهداف على نحو يعكس جوهر البرنامج الفرعي، وذلك من خلال عرض صورة أوضح للتغيير المعتمد أن يحدثه كل برنامج فرعي لدى المستفيدين منه واستخدام اللغة التي اعتمدها الدول الأعضاء. والأهداف الواردة في الخطة البرنامجية لفترة السنتين، ليست محدودة بفترة سنتين.

باء - الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة

٥٤ - المقصود بالإنجازات المتوقعة (المعروفة أيضا باسم "النتائج المتوقعة") هو التعبير عن نتيجة المنتجات والخدمات التي ستقدمها الأمانة العامة في غضون فترة سنتين. وتبين الإنجازات المتوقعة الفوائد التي تعود على المستعملين النهائيين لتلك المنتجات والخدمات، ولذلك يقع على عاتق مديري البرامج إيلاء اهتمام خاص للفئات العديدة من المستفيدين المستهدفين. ويتحقق الإنجازات المتوقعة يتحقق هدف المنظمة. وبعبارة أخرى، ترد الإنجازات المتوقعة، من حيث التسلسل الهرمي لتصميم البرامج، في مستوى أدنى من مستوى الهدف.

٥٥ - ومع أن بعض الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة لا يمكن عزوها كلية إلى الأمانة العامة وحدها، وذلك بسبب كثرة الجهات التي تُعنى بتحقيق تلك الإنجازات، فمن الممكن التسليم بإمكانية القول بأن الأنشطة المضطلع بها والنواتج والخدمات المقدمة من جانب الأمانة العامة، تساهم في تحقيق تلك النتائج، وذلك في حالة تصميم تلك الأنشطة والنواتج والخدمات تصميمًا سليماً وفي حالة تنفيذها بفعالية. ويمكن تبرير هذا القول أيضا بكون مديري البرامج مطالبين، في مرحلة إعداد الميزانية، بتحديد طبيعة ونطاق الأنشطة والنواتج وبأن يختاروا منها ما من شأنه أن يكفل تحقيق الإنجازات المتوقعة الواردة في الخطة البرنامجية لفترة السنتين.

٥٦ - ووفقا لقرار الجمعية العامة ٢٤٧/٦٣ وتوصيات لجنة البرنامج والتنسيق الواردة في الفقرة ٥٥ من تقريرها^(١٠)، بُذلت جهود منسقة لتحسين صياغة الإنجازات المتوقعة المناسبة على نحو يتم معه، في مرحلة إعداد الميزانية، إدراج جميع الأنشطة والنواتج التي قررهما الدول الأعضاء إدراجاً يتسم بالفعالية والكفاءة. والهدف من التحسينات المدخلة على الإطار المنطقي هو تسيير جمع بيانات هادفة من أجل توفير أدلة يُستفاد منها بقدر أكبر في إثبات مدى تحقيق أو عدم تحقيق نتائج. وستكون هذه البيانات مفيدة ليس فقط في زيادة فعالية إطلاع الدول الأعضاء على أداء البرامج، بل ستكون مفيدة أيضا في تخطيط الأنشطة المقبلة. ومع أنه لا يزال يجري بانتظام تناول مهام الإدارة الداخلية، بما فيها التقييمات المتعلقة بنوعية عمل الأمانة العامة ومدى كفاءته، فإن تركيز الإطار الاستراتيجي ينصب على النتائج المتوقعة التي تتحقق خارج كل برنامج فرعي وآثارها على المستفيدين منه.

٥٧ - ومع أن أي برنامج فرعي قد تكون له إنجازات متوقعة فردية كثيرة، فقد تقرر الاكتفاء بإبراز الإنجازات الأساسية التي تعبر عن البرنامج الفرعي أكثر من غيرها، وإدراجها في الخطة البرنامجية لفترة السنتين.

جيم - مؤشرات الإنجاز

٥٨ - وفقا لقرار الجمعية العامة ٢٤٧/٦٣ وتوصيات لجنة البرنامج والتنسيق الواردة في الفقرة ٥٦ من تقريرها^(١٠)، والتي اعترفت فيها اللجنة بحدوث تحسن في الإطار المنطقي، وأوصت بأن تستمر الجمعية العامة في تشجيع مديري البرامج على مواصلة تحسين الجوانب النوعية من مؤشرات الإنجازات لتمكّن من تحقيق تقييم أفضل للنتائج، مع مراعاة أهمية تعريف المؤشرات بطريقة تكفل إمكانية قياسها بشكل واضح، لا تزال الجهود مستمرة للتركيز على اختيار مؤشرات رئيسية للإنجاز تكون واضحة الصلة بالإنجازات المتوقعة ومفيدة في تحديد التغيير الذي سيحدثه البرنامج الفرعي وقابلة للقياس. وقد صيغت المؤشرات، في معظمها، على نحو يظهر على وجه الدقة البيانات التي سيجري جمعها من أجل قياس مدى تحقق الإنجازات المتوقعة. ولا يزال التحدي الرئيسي، في مرحلة التخطيط، يتمثل في اختيار المؤشرات الأساسية أو الاستراتيجية التي تكون ذات مغزى وتساعد في تحديد ما إذا كانت النتائج قد تحققت أم لا. غير أنه من الممكن، على مستوى التنفيذ، استخدام مزيد من المؤشرات لقياس الجوانب الأخرى لعمل البرنامج الفرعي. وينبغي التأكيد على أن شأن المؤشرات قياس مدى مساهمة الكيان المنفذ للبرنامج الفرعي فقط، وليس من شأنها قياس مدى مساهمة الجهات الأخرى صاحبة المصلحة.

٥٩ - وقد تحقق تقدم في تحسين الجوانب الكيفية لمؤشرات الإنجاز للتمكين من تحسين تقييم التغيرات الكيفية الطارئة على الخدمات المقدمة، كما يتواصل بذل الجهود في مجال قياس الأداء، رغم أن اختيار المؤشرات الأساسية لا يزال يمثل عملية صعبة، على غير خلاف ما صودف على الصعيد الوطني وعاشته كيانات أخرى في منظومة الأمم المتحدة. وقد أدخلت تحسينات منذ أن بدأ تطبيق مفاهيم الميزنة القائمة على النتائج، وثمة ما يدل حالياً بوضوح على وجود مؤشرات أخرى كثيرة يمكن قياسها والتعبير عنها بطريقة من شأنها أن توضح على وجه الدقة البيانات التي سيجري جمعها. ولا ترد مقاييس الأداء، وهي خطوط الأساس والأهداف، في الخطة البرنامجية لفترة السنتين، ولكنها سترد في الميزانية البرنامجية. ولا تزال الخبرة المكتسبة في تحليل الاتجاهات بالاستناد إلى البيانات التي تُجمع لقياس النتائج تشكل أداة أساسية في صقل مؤشرات الإنجاز وكفالة زيادة القابلية للقياس والصلاحية والموثوقية وتحقيق الفائدة في تقرير مدى فعالية وملاءمة أنشطة البرنامج/البرنامج الفرعي، والمساءلة.

دال - الاستراتيجية

٦٠ - تبرز الاستراتيجية ("كيف نصل إلى الهدف؟") محور تركيز الجهود التي سُبذِل في غضون فترة سنتين لتلبية احتياجات المستفيدين المستهدفين. وتعتبر الاستراتيجية عن النهج الواجب اتباعه لكفالة تحقق الإنجازات المتوقعة، لا الأنشطة التي يجب الاضطلاع بها أو النواتج الفردية التي يجب تحقيقها. فعلى سبيل المثال، قد تتمثل الاستراتيجية في "كفالة تناول القضايا الإنمائية على النحو المناسب في المناقشات الحكومية الدولية"، ولا تتمثل في "عقد اجتماع" أو "إعداد تقرير"، فهذان يمثلان نشاطين.

٦١ - وقد بُذِلت جهود لتفادي الإشارة إلى أنشطة ونواتج محددة في الخطة البرنامجية لفترة السنتين ولمواصلة تعزيز الصلة بين الاستراتيجيات المستخدمة والإنجازات المتوقعة، وذلك لضمان أن تسهم الإنجازات المتوقعة إسهاما حقيقيا في بلوغ الأهداف الطويلة الأجل.

هاء - الولايات التشريعية

٦٢ - إن الولايات التشريعية، التي ترد قائمة بها في نهاية كل برنامج، موجهة إلى الحكومات، والهيئات الحكومية الدولية، ومنظمات الأمم المتحدة وغيرها من الكيانات التابعة لها، فضلا عن الأمين العام. وتنشأ البرامج والبرامج الفرعية لتنفيذ تلك الولايات بنجاح. ولذلك فإن المسؤولية عن نجاح أي برنامج ليست حكرًا على الدول الأعضاء (عامل على نحو فردي أو في هيئات حكومية دولية) ولا حكرًا على الأمانة العامة. فهي مسؤولية جماعية، ويمثل النجاح في تحقيق الأهداف والإنجازات المتوقعة مقياسا لدرجة نجاح المجتمع الدولي، عاملا في شراكة متناغمة بين الدول الأعضاء والأمانة العامة.

٦٣ - واستنادا إلى مبدأ المسؤولية الجماعية هذا، صيغت الأهداف والإنجازات المتوقعة ومؤشرات الإنجاز على نحو لا يتناول أعمال الأمانة العامة فحسب، بل يتناول أيضا إنجاز البرنامج الفرعي ككل من حيث الفوائد أو التغييرات الإيجابية التي تعود على المستفيدين المستهدفين. وتتوجه الدول الأعضاء بطلبات المساعدة أو التعاون إلى الأمين العام، للقيام بعمليات السلام، والعمليات الانتخابية، وتطبيق القواعد والمعايير الدولية، والامتثال للالتزامات بموجب الصكوك الدولية، والتنمية الاقتصادية والاجتماعية، وغير ذلك. وتنطوي أعمال الأمانة العامة في بعض الأحيان على تعاون وتأزر مع كيانات الأمم المتحدة الأخرى والمجتمع المدني والقطاع الخاص، سعيا إلى تحقيق الأهداف. والتغييرات الإيجابية المتمسة هي نتاج جهود متضافرة لجهات معنية عديدة.

٦٤ - وهناك ولايات عامة توفرّ التوجه العام للبرامج والبرامج الفرعية، وهناك ولايات محددة تقتضي من الأمين العام أن يضطلع بنشاط معيّن أو أن يحقق ناتجا محددا. وهذا التمييز مهم لإعداد الخطة بالنظر إلى أن مرحلة التخطيط تركّز على استراتيجية ترمي إلى ترجمة الولايات التشريعية العامة إلى إنجازات متوقعة، بينما تولي مرحلة إعداد الميزانية الاعتبار الكامل لطلبات محددة بتحقيق نواتج فردية. ولذلك لا ترد في الإطار الاستراتيجي قائمة النواتج؛ فتلك القائمة لن ترد إلا في الميزانية البرنامجية.

٦٥ - وينطوي إعداد الخطة البرنامجية لفترة السنتين، ليس على مشاركة جميع الإدارات فحسب بل أيضا على استعراض الهيئات الحكومية الدولية المتخصصة ذات الصلة للبرامج التي تندرج ضمن مجال اختصاصها. وتُدرج توصيات تلك الهيئات الداعية إلى إدخال تعديلات على الخطة البرنامجية المقترحة لفترة السنتين عند توافر توصيات من هذا القبيل. وفي الحالات التي لا يتسنى فيها إدخال تغييرات بسبب تحديد مواعيد لعقد اجتماعات، تقدم توصيات تلك الهيئات الحكومية الدولية إلى لجنة البرنامج والتنسيق عند إجراء استعراضها.

خامسا - الكيانات المسؤولة عن كل برنامج فرعي

البرنامج	الكيانات
١ - شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وإدارة المؤتمرات	إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات في المقر والكيانات التنظيمية القائمة على خدمة المؤتمرات في مكاتب الأمم المتحدة في جنيف وفيينا ونبروي
ألف - إدارة المؤتمرات، نيويورك	
البرنامج الفرعي ١ - شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي	شعبة شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي
البرنامج الفرعي ٢ - تخطيط خدمات المؤتمرات وتنسيقها	دائرة التخطيط المركزي والتنسيق
البرنامج الفرعي ٣ - خدمات الوثائق	شعبة الوثائق
البرنامج الفرعي ٤ - خدمات الاجتماعات والنشر	شعبة الاجتماعات والنشر
باء - إدارة المؤتمرات، جنيف	
البرنامج الفرعي ٢ - تخطيط خدمات المؤتمرات وتنسيقها	دائرة التخطيط المركزي والتنسيق

البرنامج	الكيانات
البرنامج الفرعي ٣ - خدمات الوثائق	دائرة اللغات؛ وقسم تصحيح التجارب المطبعية والتحرير والمنشورات بدائرة النشر؛ ووحدتا التحرير والمراجع بقسم إدارة الوثائق التابع لدائرة التخطيط المركزي والتنسيق
البرنامج الفرعي ٤ - خدمات الاجتماعات والنشر	دائرة الترجمة الشفوية ودائرة النشر ووحدات تجهيز النصوص بأقسام الترجمة التحريرية التابعة لدائرة اللغات
جيم - إدارة المؤتمرات، فيينا	
البرنامج الفرعي ٢ - تخطيط خدمات المؤتمرات وتنسيقها	قسم التخطيط والتنسيق والاجتماعات التابع لدائرة إدارة المؤتمرات
البرنامج الفرعي ٣ - خدمات الوثائق	سنة أقسام للترجمة التحريرية وأقسام تجهيز النصوص ووحدتا مراقبة التحرير ووحدتا المكتبة والدعم اللغوي
البرنامج الفرعي ٤ - خدمات الاجتماعات والنشر	قسم الترجمة الشفوية ووحدتا النشر الإلكتروني ووحدتا الاستنساخ والتوزيع
دال - إدارة المؤتمرات، نيروبي	
البرنامج الفرعي ٢ - تخطيط خدمات المؤتمرات وتنسيقها	قسم التخطيط والتنسيق التابع لشعبة خدمات المؤتمرات
البرنامج الفرعي ٣ - خدمات الوثائق	قسم الترجمة التحريرية والتحرير
البرنامج الفرعي ٤ - خدمات الاجتماعات والنشر	قسم الترجمة الشفوية وقسم النشر
٢ - الشؤون السياسية	إدارة الشؤون السياسية
البرنامج الفرعي ١ منع النزاعات وإدارتها وحلها	الشعب الإقليمية وشعبة السياسات والوساطة والبعثات السياسية الخاصة التي تديرها الشعب الإقليمية عمليا
البرنامج الفرعي ٢ - المساعدة الانتخابية	شعبة المساعدة الانتخابية
البرنامج الفرعي ٣ - شؤون مجلس الأمن	شعبة شؤون مجلس الأمن
البرنامج الفرعي ٤ - إنهاء الاستعمار	وحدتا إنهاء الاستعمار
البرنامج الفرعي ٥ - قضية فلسطين	شعبة حقوق الفلسطينيين
البرنامج الفرعي ٦ - فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب	مكتب فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب

البرنامج	الكيانات
البرنامج الفرعي ٧ - مكتب منسق الأمم المتحدة الخاص لعملية السلام في الشرق الأوسط	مكتب منسق الأمم المتحدة الخاص لعملية السلام في الشرق الأوسط
البرنامج الفرعي ٨ - مكتب دعم بناء السلام	مكتب دعم بناء السلام
البرنامج الفرعي ٩ - سجل الأمم المتحدة للأضرار الناشئة عن تشييد الجدار في الأرض الفلسطينية المحتلة	مكتب سجل الأضرار
٣ - نزع السلاح	مكتب شؤون نزع السلاح
البرنامج الفرعي ١ - المفاوضات المتعددة الأطراف بشأن الحد من الأسلحة ونزع السلاح	فرع أمانة مؤتمر نزع السلاح وخدمات الدعم لاجتماعاته في مكتب الأمم المتحدة في جنيف
البرنامج الفرعي ٢ - أسلحة الدمار الشامل	فرع أسلحة الدمار الشامل
البرنامج الفرعي ٣ - الأسلحة التقليدية (بما في ذلك التدابير العملية لنزع السلاح)	فرع الأسلحة التقليدية
البرنامج الفرعي ٤ - الإعلام والاتصال	فرع الإعلام والاتصال
البرنامج الفرعي ٥ - نزع السلاح الإقليمي	فرع نزع السلاح الإقليمي
٤ - عمليات حفظ السلام	إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني
ألف - عمليات حفظ السلام	
البرنامج الفرعي ١ - العمليات	مكتب العمليات
البرنامج الفرعي ٢ - الشؤون العسكرية	مكتب الشؤون العسكرية
البرنامج الفرعي ٣ - سيادة القانون والمؤسسات الأمنية	مكتب سيادة القانون والمؤسسات الأمنية
البرنامج الفرعي ٤ - السياسة العامة والتقييم والتدريب	شعبة السياسة العامة والتقييم والتدريب
البرنامج الفرعي ٥ - الدعم الإداري الميداني	شعبة الموظفين الميدانيين وشعبة ميزانية وتمويل العمليات الميدانية
البرنامج الفرعي ٦ - خدمات الدعم المتكاملة	شعبة الدعم اللوجستي ودائرة تكنولوجيا الاتصالات والمعلومات

البرنامج	الكيانات
باء - بعثات حفظ السلام	
١ - هيئة الأمم المتحدة لمراقبة الهدنة	هيئة الأمم المتحدة لمراقبة الهدنة
٢ - فريق مراقبي الأمم المتحدة العسكريين في الهند وباكستان	فريق مراقبي الأمم المتحدة العسكريين في الهند وباكستان
٥ - استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية	مكتب شؤون الفضاء الخارجي
٦ - الشؤون القانونية	مكتب الشؤون القانونية
البرنامج الفرعي ١ - تقديم الخدمات القانونية للأمم المتحدة ككل	مكتب المستشار القانوني
البرنامج الفرعي ٢ - الخدمات القانونية العامة المقدمة إلى أجهزة الأمم المتحدة وبرامجها	شعبة الشؤون القانونية العامة
البرنامج الفرعي ٣ - التطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه	شعبة التدوين
البرنامج الفرعي ٤ - قانون البحار وشؤون المحيطات	شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار
البرنامج الفرعي ٥ - تنسيق القانون التجاري الدولي وتحديثه وتوحيده تدريجياً	شعبة القانون التجاري الدولي
البرنامج الفرعي ٦ - حفظ المعاهدات وتسجيلها ونشرها	قسم المعاهدات
٧ - الشؤون الاقتصادية والاجتماعية	إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية
البرنامج الفرعي ١ - دعم وتنسيق شؤون المجلس الاقتصادي والاجتماعي	مكتب دعم وتنسيق شؤون المجلس الاقتصادي والاجتماعي
البرنامج الفرعي ٢ - القضايا الجنسانية والنهوض بالمرأة	مكتب المستشار الخاص المعني بالمرأة والقضايا الجنسانية والنهوض بالمرأة وشعبة النهوض بالمرأة
البرنامج الفرعي ٣ - السياسات والتنمية الاجتماعية	شعبة السياسات والتنمية الاجتماعية
البرنامج الفرعي ٤ - التنمية المستدامة	شعبة التنمية المستدامة
البرنامج الفرعي ٥ - الإحصاءات	شعبة الإحصاءات
البرنامج الفرعي ٦ - السكان	شعبة السكان

البرنامج	الكيانات
البرنامج الفرعي ٧ - السياسات العامة والتحليل في مجال التنمية	شعبة السياسات العامة والتحليل في مجال التنمية
البرنامج الفرعي ٨ - الإدارة العامة وإدارة التنمية	شعبة الإدارة العامة وإدارة التنمية
البرنامج الفرعي ٩ - الإدارة المستدامة للغابات	أمانة منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات
البرنامج الفرعي ١٠ - تمويل التنمية	مكتب تمويل التنمية
٨ - أقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية	مكتب الممثل السامي المعني بأقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية
البرنامج الفرعي ١ - أقل البلدان نمواً	الوحدة المعنية بأقل البلدان نمواً
البرنامج الفرعي ٢ - البلدان النامية غير الساحلية	الوحدة المعنية بالبلدان النامية غير الساحلية
البرنامج الفرعي ٣ - الدول الجزرية الصغيرة النامية	الوحدة المعنية بالدول الجزرية الصغيرة النامية
٩ - دعم الأمم المتحدة للشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا	مكتب المستشار الخاص لشؤون أفريقيا
البرنامج الفرعي ١ - تنسيق الدعوة والدعم العالمين للشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا	مكتب المستشار الخاص لشؤون أفريقيا
البرنامج الفرعي ٢ - التنسيق والدعم الإقليميان للشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا	اللجنة الاقتصادية لأفريقيا
البرنامج الفرعي ٣ - الأنشطة الإعلامية وأنشطة التوعية الرامية إلى دعم الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا	إدارة شؤون الإعلام
١٠ - التجارة والتنمية	مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية
البرنامج الفرعي ١ - العولمة والترابط والتنمية	شعبة العولمة واستراتيجيات التنمية
البرنامج الفرعي ٢ - الاستثمار والمشاريع	شعبة الاستثمار والمشاريع

البرنامج	الكيانات
البرنامج الفرعي ٣ - التجارة الدولية	شعبة التجارة الدولية في البضائع والخدمات والسلع الأساسية
البرنامج الفرعي ٤ - التكنولوجيا	شعبة التكنولوجيا واللوجستيات
البرنامج الفرعي ٥ - أفريقيا والبلدان الأقل نموا والبرامج الخاصة	شعبة أفريقيا وأقل البلدان نموا والبرامج الخاصة
البرنامج الفرعي ٦ - الجوانب التشغيلية لتشجيع التجارة وتنمية الصادرات	مركز التجارة الدولية التابع للأمم المتحدة ومنظمة التجارة العالمية
١١ - البيئة	برنامج الأمم المتحدة للبيئة
البرنامج الفرعي ١ - تغير المناخ	شعبة التكنولوجيا والصناعة والاقتصاد
البرنامج الفرعي ٢ - الكوارث والتراعات	شعبة تنفيذ السياسات البيئية
البرنامج الفرعي ٣ - إدارة النظام الإيكولوجي	شعبة تنفيذ السياسات البيئية
البرنامج الفرعي ٤ - الحوكمة البيئية	شعبة القانون البيئي والاتفاقيات البيئية
البرنامج الفرعي ٥ - المواد الضارة والنفايات الخطرة	شعبة التكنولوجيا والصناعة والاقتصاد
البرنامج الفرعي ٦ - الكفاءة في استخدام الموارد والاستهلاك والإنتاج المستدامان	شعبة التكنولوجيا والصناعة والاقتصاد
١٢ - المستوطنات البشرية	برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية
البرنامج الفرعي ١ - المأوى، والتنمية المستدامة للمستوطنات البشرية	شعبة المأوى والتنمية المستدامة للمستوطنات البشرية
البرنامج الفرعي ٢ - رصد جدول أعمال الموئل	شعبة الرصد والبحوث
البرنامج الفرعي ٣ - التعاون الإقليمي والتقني	شعبة التعاون الإقليمي والتقني
البرنامج الفرعي ٤ - تمويل المستوطنات البشرية	شعبة تمويل المستوطنات البشرية
١٣ - المراقبة الدولية للمخدرات ومنع الجريمة والإرهاب والعدالة الجنائية	مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة

البرنامج	الكيانات
البرنامج الفرعي ١ - مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والاتجار	شعبة شؤون المعاهدات
البرنامج الفرعي ٢ - مكافحة الفساد	شعبة شؤون المعاهدات
البرنامج الفرعي ٣ - منع الإرهاب	شعبة شؤون المعاهدات
البرنامج الفرعي ٤ - العدالة	شعبة العمليات
البرنامج الفرعي ٥ - الصحة وسبل العيش (المخدرات وفيروس نقص المناعة البشرية)	شعبة العمليات
البرنامج الفرعي ٦ - البحث وتحليل الاتجاهات	شعبة تحليل السياسات والشؤون العامة
البرنامج الفرعي ٧ - دعم السياسات	شعبة تحليل السياسات والشؤون العامة
١٤ - التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أفريقيا	اللجنة الاقتصادية لأفريقيا
البرنامج الفرعي ١ - تحليل الاقتصاد الكلي والتمويل والتنمية الاقتصادية	شعبة التنمية الاقتصادية والشراسة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا
البرنامج الفرعي ٢ - الأمن الغذائي والتنمية المستدامة	شعبة الأمن الغذائي والتنمية المستدامة
البرنامج الفرعي ٣ - الحوكمة والإدارة العامة	شعبة الحوكمة والإدارة العامة
البرنامج الفرعي ٤ - تسخير المعلومات والعلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية	شعبة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والعلم والتكنولوجيا
البرنامج الفرعي ٥ - التجارة والتعاون الاقتصادي والتكامل الإقليمي	شعبة التكامل الإقليمي والهياكل الأساسية والتجارة
البرنامج الفرعي ٦ - الجنسانية ودور المرأة في التنمية	المركز الأفريقي للمساائل الجنسانية والتنمية الاجتماعية
البرنامج الفرعي ٧ - الأنشطة دون الإقليمية لأغراض التنمية	مكتب الأمين التنفيذي للجنة الاقتصادية لأفريقيا
(أ) الأنشطة دون الإقليمية في شمال أفريقيا	المكتب دون الإقليمي لشمال أفريقيا (الرباط)
(ب) الأنشطة دون الإقليمية في غرب أفريقيا	المكتب دون الإقليمي لغرب أفريقيا (نيامي)
(ج) الأنشطة دون الإقليمية في وسط أفريقيا	المكتب دون الإقليمي لوسط أفريقيا (ياوندي)
(د) الأنشطة دون الإقليمية في شرق أفريقيا	المكتب دون الإقليمي لشرق أفريقيا (كيغالي)

البرنامج	الكيانات
(هـ) الأنشطة دون الإقليمية في الجنوب الأفريقي	المكتب دون الإقليمي للجنوب الأفريقي (لوساكا)
البرنامج الفرعي ٨ - التخطيط والإدارة في مجال التنمية	المعهد الأفريقي للتنمية الاقتصادية والتخطيط
البرنامج الفرعي ٩ - الإحصاءات	المركز الأفريقي للإحصاء
البرنامج الفرعي ١٠ - التنمية الاجتماعية	المركز الأفريقي للمسائل الجنسانية والتنمية الاجتماعية
١٥ - التنمية الاقتصادية والاجتماعية في آسيا والمحيط الهادئ	اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ
البرنامج الفرعي ١ - سياسات الاقتصاد الكلي والتنمية الشاملة	شعبة سياسات الاقتصاد الكلي والتنمية
البرنامج الفرعي ٢ - التجارة والاستثمار	شعبة التجارة والاستثمار
البرنامج الفرعي ٣ - النقل	شعبة النقل
البرنامج الفرعي ٤ - البيئة والتنمية	شعبة البيئة والتنمية
البرنامج الفرعي ٥ - تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والحد من أخطار الكوارث	شعبة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والحد من أخطار الكوارث
البرنامج الفرعي ٦ - التنمية الاجتماعية	شعبة التنمية الاجتماعية
البرنامج الفرعي ٧ - الإحصاءات	شعبة الإحصاءات
البرنامج الفرعي ٨ - الأنشطة دون الإقليمية لأغراض التنمية	مكتب الأمين التنفيذي، مع الحصول على دعم لتنفيذ الأنشطة من المكاتب الإقليمية الحالية التابعة للجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ
(أ) الأنشطة دون الإقليمية في شرق وشمال شرق آسيا	المكتب دون الإقليمي لشرق وشمال شرق آسيا
(ب) الأنشطة دون الإقليمية في شمال ووسط آسيا	المكتب دون الإقليمي لشمال ووسط آسيا
(ج) الأنشطة دون الإقليمية في جنوب وجنوب غرب آسيا	المكتب دون الإقليمي لجنوب وجنوب غرب آسيا
(د) الأنشطة دون الإقليمية في جنوب شرق آسيا	المكتب دون الإقليمي لجنوب شرق آسيا
١٦ - التنمية الاقتصادية في أوروبا	اللجنة الاقتصادية لأوروبا
البرنامج الفرعي ١ - البيئة	شعبة البيئة والإسكان وإدارة الأراضي
البرنامج الفرعي ٢ - النقل	شعبة النقل
البرنامج الفرعي ٣ - الإحصاءات	شعبة الإحصاءات

البرنامج	الكيانات
البرنامج الفرعي ٤ - التعاون والتكامل الاقتصاديان	شعبة التعاون والتكامل الاقتصاديين
البرنامج الفرعي ٥ - الطاقة المستدامة	شعبة الطاقة المستدامة
البرنامج الفرعي ٦ - التجارة	شعبة التجارة والأخشاب
البرنامج الفرعي ٧ - الأخشاب والغابات	قسم الأخشاب في شعبة التجارة والأخشاب
البرنامج الفرعي ٨ - الإسكان وإدارة الأراضي والسكان	شعبة البيئة والإسكان وإدارة الأراضي
١٧ - التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي	اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي
البرنامج الفرعي ١ - الصلات مع الاقتصاد العالمي والتكامل والتعاون الإقليميان	شعبة التجارة الدولية والتكامل بالتعاون مع مكثي اللجنة في واشنطن العاصمة وبرازيليا
البرنامج الفرعي ٢ - الإنتاج والابتكار	شعبة الإنتاج والإنتاجية والإدارة بالتعاون الوثيق مع الشعب والمكاتب الأخرى التابعة للجنة وخاصة شعبة التجارة الدولية والتكامل ومكتب اللجنة في بوينس آيرس
البرنامج الفرعي ٣ - سياسات الاقتصاد الكلي والنمو	شعبة التنمية الاقتصادية بالتعاون مع المقرر دون الإقليمي للجنة في مكسيكو وبورت أوف سبين ومكاتبها في بوينس آيرس وبرازيليا وبوغوتا ومونتيفيديو وواشنطن العاصمة فضلا عن الشعب الفنية الأخرى للجنة
البرنامج الفرعي ٤ - تمويل التنمية	شعبة تمويل التنمية بالتعاون مع الشعب الفنية الأخرى للجنة
البرنامج الفرعي ٥ - التنمية الاجتماعية والعدالة الاجتماعية	شعبة التنمية الاجتماعية
البرنامج الفرعي ٦ - تعميم مراعاة المنظور الجنساني في التنمية الإقليمية	شعبة الشؤون الجنسانية
البرنامج الفرعي ٧ - السكان والتنمية	المركز الديمغرافي لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي التابع لشعبة السكان باللجنة
البرنامج الفرعي ٨ - التنمية المستدامة والمستوطنات البشرية	شعبة التنمية المستدامة والمستوطنات البشرية
البرنامج الفرعي ٩ - الموارد الطبيعية والهياكل الأساسية	شعبة الموارد الطبيعية والهياكل الأساسية

البرنامج	الكيانات
البرنامج الفرعي ١٠ - تخطيط الإدارة العامة	معهد أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي للتخطيط الاقتصادي والاجتماعي
البرنامج الفرعي ١١ - الإحصاءات	شعبة الإحصاءات
البرنامج الفرعي ١٢ - الأنشطة دون الإقليمية في المكسيك وأمريكا الوسطى	المقر دون الإقليمي للمكسيك
البرنامج الفرعي ١٣ - الأنشطة دون الإقليمية في منطقة البحر الكاريبي	المقر دون الإقليمي لمنطقة البحر الكاريبي
١٨ - التنمية الاقتصادية والاجتماعية في غربي آسيا	اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا
البرنامج الفرعي ١ - الإدارة المتكاملة للموارد الطبيعية لأغراض التنمية المستدامة	شعبة التنمية المستدامة والإنتاجية
البرنامج الفرعي ٢ - السياسات الاجتماعية المتكاملة	شعبة التنمية الاجتماعية
البرنامج الفرعي ٣ - التنمية والتكامل الاقتصاديان	شعبة التنمية الاقتصادية والعملة
البرنامج الفرعي ٤ - تسخير تكنولوجيا المعلومات والاتصالات الإقليمية	شعبة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات
البرنامج الفرعي ٥ - استخدام الإحصاءات في وضع سياسات تستند إلى الأدلة	شعبة الإحصاءات
البرنامج الفرعي ٦ - النهوض بالمرأة	مركز شؤون المرأة
البرنامج الفرعي ٧ - تخفيف حدة التفاعلات والتنمية	القسم المعني بالمسائل الناشئة والمسائل المتصلة بالتفاعلات والتنمية
١٩ - حقوق الإنسان	مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان
البرنامج الفرعي ١ - مراعاة حقوق الإنسان والحق في التنمية والبحث والتحليل	شعبة البحوث والحق في التنمية
البرنامج الفرعي ٢ - دعم الهيئات المنشأة بمعاهدات حقوق الإنسان	شعبة معاهدات حقوق الإنسان
البرنامج الفرعي ٣ - الخدمات الاستشارية والتعاون التقني والأنشطة الميدانية	شعبة العمليات الميدانية والتعاون التقني

البرنامج	الكيانات
البرنامج الفرعي ٤ - دعم مجلس حقوق الإنسان وهيئاته الفرعية وآلياته	مجلس حقوق الإنسان وشعبة الإجراءات الخاصة
٢٠ - توفير الحماية الدولية والحلول الدائمة والمساعدة للاجئين	مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين
٢١ - اللاجئون الفلسطينيون	وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الأونروا)
البرنامج الفرعي ١ - توفير حياة مديدة معافاة	
البرنامج الفرعي ٢ - اكتساب المعارف والمهارات	
البرنامج الفرعي ٣ - توفير مستوى معيشي لائق	
٢٢ - المساعدة الإنسانية	مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية
البرنامج الفرعي ١ - السياسة العامة والتحليل	فرع تطوير السياسات والدراسات في نيويورك وأمانة اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات في جنيف ونيويورك
البرنامج الفرعي ٢ - تنسيق العمل الإنساني والاستجابة في حالات الطوارئ	شعبة التنسيق والاستجابة وأمانة الصندوق المركزي لمواجهة الطوارئ في نيويورك وفرع العلاقات الخارجية وحشد الدعم في جنيف
البرنامج الفرعي ٣ - الحد من الكوارث الطبيعية	الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث وأمانتها
البرنامج الفرعي ٤ - خدمات الدعم في حالات الطوارئ	فرع خدمات الطوارئ في جنيف
البرنامج الفرعي ٥ - المعلومات وأنشطة الدعوة فيما يتصل بحالات الطوارئ الإنسانية	فرع خدمات الاتصالات والمعلومات
٢٣ - الإعلام	إدارة شؤون الإعلام
البرنامج الفرعي ١ - خدمات الاتصالات الاستراتيجية	شعبة الاتصالات الاستراتيجية

البرنامج	الكيانات
البرنامج الفرعي ٢ - الخدمات الإخبارية	شعبة الأنباء ووسائل الإعلام، يدعمها مكتب المتحدث الرسمي باسم الأمين العام وشبكة مراكز الأمم المتحدة للإعلام
البرنامج الفرعي ٣ - خدمات التوعية	شعبة التوعية
٢٤ - خدمات الإدارة والدعم	إدارة الشؤون الإدارية والخدمات الإدارية في مكتب الأمم المتحدة في جنيف ومكتب الأمم المتحدة في فيينا ومكتب الأمم المتحدة في نيروبي
ألف - المقر	
البرنامج الفرعي ١ - الخدمات الإدارية، وإقامة العدل، والخدمات المقدمة إلى اللجنة الخامسة للجمعية العامة وإلى لجنة البرنامج والتنسيق	مكتب وكيل الأمين العام للشؤون الإدارية؛ وأمانة لجنة الشؤون الإدارية المتعلقة بالميزانية (اللجنة الخامسة) التابعة للجمعية العامة ولجنة البرنامج والتنسيق
البرنامج الفرعي ٢ - تخطيط البرامج والميزانية والحسابات	مكتب تخطيط البرامج والميزانية والحسابات
البرنامج الفرعي ٣ - إدارة الموارد البشرية	مكتب إدارة الموارد البشرية
البرنامج الفرعي ٤ - خدمات الدعم	مكتب خدمات الدعم المركزية
البرنامج الفرعي ٥ - الإدارة والتنسيق الاستراتيجيان لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات	مكتب تكنولوجيا المعلومات والاتصالات
البرنامج الفرعي ٦ - عمليات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات	مكتب تكنولوجيا المعلومات والاتصالات
باء - مكتب الأمم المتحدة في جنيف	
البرنامج الفرعي ٢ - تخطيط البرامج والميزانية والحسابات	دائرة إدارة الموارد المالية
البرنامج الفرعي ٣ - إدارة الموارد البشرية	دائرة إدارة الموارد البشرية
البرنامج الفرعي ٤ - خدمات الدعم	خدمات الدعم المركزية
البرنامج الفرعي ٦ - عمليات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات	دائرة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات
جيم - مكتب الأمم المتحدة في فيينا	

البرنامج	الكيانات
البرنامج الفرعي ٢ - تخطيط البرامج والميزانية والحسابات	دائرة إدارة الموارد المالية
البرنامج الفرعي ٣ - إدارة الموارد البشرية	دائرة إدارة الموارد البشرية
البرنامج الفرعي ٤ - خدمات الدعم	قسم الدعم العام وقسم المشتريات بشعبة الإدارة
البرنامج الفرعي ٦ - عمليات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات	دائرة تكنولوجيا المعلومات
دال - مكتب الأمم المتحدة في نيروبي	
البرنامج الفرعي ٢ - تخطيط البرامج والميزانية والحسابات	دائرة الميزانية والإدارة المالية
البرنامج الفرعي ٣ - إدارة الموارد البشرية	دائرة إدارة الموارد البشرية
البرنامج الفرعي ٤ - خدمات الدعم	دائرة خدمات الدعم بشعبة الخدمات الإدارية
البرنامج الفرعي ٦ - عمليات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات	دائرة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات بشعبة الخدمات الإدارية
٢٥ - الرقابة الداخلية	مكتب خدمات الرقابة الداخلية
البرنامج الفرعي ١ - المراجعة الداخلية للحسابات	شعبة المراجعة الداخلية للحسابات
البرنامج الفرعي ٢ - التفتيش والتقييم	شعبة التفتيش والتقييم
البرنامج الفرعي ٣ - التحقيقات	شعبة التحقيقات
٢٦ - الأنشطة المشتركة التمويل	
ألف - لجنة الخدمة المدنية الدولية	لجنة الخدمة المدنية الدولية
باء - وحدة التفتيش المشتركة	وحدة التفتيش المشتركة
جيم - مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق	مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق
٢٧ - السلامة والأمن	إدارة شؤون السلامة والأمن
البرنامج الفرعي ١ - تنسيق الأمن والسلامة	شعبة خدمات السلامة والأمن
البرنامج الفرعي ٢ - الدعم والتنسيق الميدانيان الإقليميان	شعبة العمليات الإقليمية ودائرة الدعم الميداني

شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وإدارة المؤتمرات

التوجه العام

١-١ تتمثل الأهداف العامة لهذا البرنامج في ما يلي: (أ) القيام، من خلال توفير الدعم السكرتاري الفني والمشورة الموثوق بها، بتسهيل السير المنظم الفعال للمداولات وإجراءات المتابعة التي تضطلع بها الجمعية العامة ومكتبها واللجنة الأولى ولجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) ومختلف هيئاتها الفرعية، واللجنتان الثانية والثالثة، التابعة لها، والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ومعظم هيئاته الفرعية والمخصصة، ومؤتمرات واجتماعات الأمم المتحدة الاستثنائية المتعلقة بترع السلاح والأمن الدولي والمسائل الاقتصادية والاجتماعية وما يتصل بذلك من مسائل؛ ومؤازرة جهود تنشيط الجمعية العامة وغيرها من هيئات الأمم المتحدة؛ و (ب) تزويد لجنة المؤتمرات بالخدمات العملية والخدمات السكرتارية الفنية؛ و (ج) القيام، من خلال الإدارة الكلية المتكاملة، بتوفير الدعم الرفيع المستوى لخدمات جميع المؤتمرات التي تعقدها الهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء في المقر وفي مكاتب الأمم المتحدة في جنيف وفيينا ونيروبي، وسائر المؤتمرات والاجتماعات التي تعقد برعاية الأمم المتحدة، مع مراعاة مبدأ المساواة في المعاملة بالنسبة لجميع اللغات الرسمية المستخدمة في كل من أجهزة المنظمة؛ و (د) الحرص على احترام المراسم البروتوكولية وتأدية مهمتي الاتصال والتمثيل للأمين العام والحكومات المضيقة والدول الأعضاء؛ و (هـ) تقديم الخدمات دون انقطاع أثناء تنفيذ المخطط العام لتحديد مباني المقر.

٢-١ وترد الولايات الأساسية لهذا البرنامج في النظام الداخلي لأجهزة الأمم المتحدة الرئيسية. وترد ولايات إضافية في قرارات الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي، لا سيما القرارات المتعلقة بإصلاح الجمعية العامة وتنشيطها وبخطة المؤتمرات. وتتولى الجمعية العامة، بناء على مشورة تقدمها لجنة المؤتمرات، تحديد التوجهات، على الصعيد الحكومي الدولي، بشأن تنظيم الاجتماعات وخدماتها، وذلك وفقاً لقرارها ٢٢٢/٤٣ بء الذي حددت فيه اختصاصات اللجنة. وسيبقى وكيل الأمين العام، رئيس إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات، مسؤولاً عن جميع أنشطة هذه الإدارة وعن توفير التوجيهات المتعلقة بالإدارة الكلية المتكاملة للمؤتمرات المعقودة في المقر وفي مكاتب الأمم المتحدة في جنيف وفيينا ونيروبي، التي تشمل وضع السياسات والممارسات والمعايير والإجراءات اللازمة لإدارة المؤتمرات وتخصيص الموارد في إطار أبواب الميزانية ذات الصلة، وذلك وفقاً لقرار الجمعية العامة ٥٧/٢٨٣ بء ونشرة الأمين العام المتعلقة بتنظيم إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات (ST/SGB/2005/9).

٣-١ وتتولى إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات في المقر والكيانات التنظيمية التي توفر خدمة المؤتمرات في مكاتب الأمم المتحدة في جنيف وفيينا ونيروبي مسؤولية تنفيذ البرنامج وتحقيق الأهداف المشمولة به. ويسعى الإطار الاستراتيجي لهذا البرنامج، استرشاداً بقراري الجمعية العامة ٥٧/٣٠٠ و ٢٣٠/٦٤ وأحكام

قراراتها المتعلقة بخدمات المؤتمرات وتعدد اللغات، إلى إحراز المزيد من التقدم في مجال الإدارة الكلية المتكاملة، وإلى تزويد الدول الأعضاء بوثائق جيدة النوعية في الوقت المطلوب وبجميع اللغات الرسمية، بالإضافة إلى خدمات عالية الجودة في جميع مراكز العمل، وذلك بأكبر قدر ممكن من الكفاءة والفعالية من حيث التكاليف. وستمضي الإدارة خلال فترة السنتين المبادرة بتزويد الهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء، التي تخدمها هذه الإدارة، بخدمات السكرتارية الفنية والمراسم البروتوكولية والاتصال وخدمات المؤتمرات، لكي تتمكن الأقسام المسؤولة عن تقديم الخدمات والتابعة لمراكز العمل الأربعة التي توفر خدمات المؤتمرات من العمل على أساس من التضافر والاستفادة إلى أقصى حد من كونها منتمية إلى منظومة واحدة.

١-٤ وستواصل هذه الإدارة التركيز على التخطيط مسبقاً لإدارة خدمات المؤتمرات إدارة فعالة، وتنفيذ أقصى قدر ممكن من المهام، وتوفير القدرات اللازمة لتحقيق النواتج المتوقعة، وإيلاء اهتمام خاص للنتائج النهائية والأداء العام. وإن مفهوم الإدارة الكلية لا يفتأ يتطور وهو يتجسد أكثر فأكثر في توحيد السياسات والممارسات والإجراءات الإدارية في جميع مراكز العمل التي تتوافر لديها خدمات المؤتمرات. وإن المبادرة الشاملة المتعلقة بتكنولوجيا المعلومات، التي تنفذ حالياً بمختلف مراحلها في جميع مراكز العمل، تؤدي إلى اتباع نهج واحد وطريقة واحدة لاستخدام الموارد بطريقة رشيدة وفعالة وتوسع في نطاق استخدام الوسائل والعمليات الإلكترونية لتوفير خدمات المؤتمرات (التكنولوجيا الافتراضية). وإن مواصلة التركيز على تدريب الموظفين وإقامة علاقات بهذا الشأن مع المؤسسات التي ستوفر في المستقبل أجيالاً جديدة من موظفي اللغات ستسرّعان عجلة الانتقال إلى مرحلة استخدام التكنولوجيا الجديدة والأدوات المعلوماتية الجديدة التي تضمن ترشيد العمل. وستؤدي هذه الجهود، في ضوء الأحكام ذات الصلة من قرارات الجمعية العامة الآنفة الذكر، إلى تعزيز نوعية العمليات المشمولة بهذا البرنامج وإنتاجيتها واحترام المواعيد المقررة لها وجدوى تكاليفها. وستستخدم الاستطلاعات الدورية لآراء الزبائن كمقياس هام للأداء. وستجري الإدارة تحليلاً منتظماً لتقييم مدى المخاطر وستنفذ استراتيجيات لاحتوائها والتخفيف من حدتها، لتعتمد أساليب رصد أكثر استباقية وفعالية بغية تقليص تداعيات الأزمات التي تطرأ على صعيد العمليات. وإن تركيز عمليتي إدارة المخاطر وتقييمها في جهة واحدة دون سواها سييسر اتخاذ قرارات إدارية مستنيرة ورصد تنفيذها. وإن استخدام بيانات عالية الجودة وموثوقة وشفافة بشأن خدمات المؤتمرات استخداماً أكثر انتظاماً سيساعد على تحقيق مكاسب على صعيد العمليات في جميع مراكز العمل.

ألف - إدارة المؤتمرات، نيويورك

البرنامج الفرعي ١

شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي^(٨)

هدف المنظمة: تيسير مداوالات الهيئات الحكومية الدولية وتيسير عملية اتخاذها للقرارات^(٩)

الإجراءات المتوقعة من الأمانة العامة	مؤشرات الإنجاز
(أ) تحسين خدمة المؤتمرات من حيث التنظيم والإجراءات وتعزيز الدعم العملي والسكرتاري الفني المقدم إلى الدول الأعضاء والمشاركين الآخرين في الاجتماعات المقررة	(أ) عدم ورود أي شكاوى من ممثلي الدول الأعضاء في الأجهزة الحكومية الدولية ومن أعضاء هيئات الخبراء بشأن سير الاجتماعات ومستوى الخدمات السكرتارية الفنية وجودتها
(ب) تقليص الفترات الزمنية التي يستغرقها إعداد وتقديم التقارير النهائية المتعلقة بالاجتماعات الحكومية الدولية التي تقدم لها الخدمات العامة والمؤتمرات	(ب) التقيد التام بالموعد النهائي لتقديم التقارير النهائية الصادرة عن الهيئات الحكومية الدولية التي تقدم لها الإدارة الخدمات العامة والمؤتمرات

(أ) تشمل الجمعية العامة واللجنة الأولى ولجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) واللجنتين الثانية والثالثة ولجنة بناء السلام والمجلس الاقتصادي والاجتماعي، وهيئاتها الفرعية في المقر، وسائر الهيئات الحكومية الدولية التي تزودها الإدارة بالدعم.

الاستراتيجية

١-٥ تتولى شعبة شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي التابعة لإدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات المسؤولية عن هذا البرنامج الفرعي. وستشمل استراتيجية تحقيق هدف هذا البرنامج الفرعي ما يلي:

(أ) المبادرة إلى مساعدة رؤساء ومكاتب الهيئات الحكومية الدولية التي توفر لها الإدارة الخدمات، من أجل تعزيز أعمال هذه الهيئات وتنشيطها، وتوفير المعلومات الجوهرية والتحليلية عن الأعمال التي اضطلعت بها في الماضي الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي والأجهزة الفرعية، بهدف عرض مقترحات ملائمة على الهيئات المعنية لبحثها؛

(٨) الأنشطة التي يغطيها البرنامج الفرعي لا تشمل إلا الأنشطة المنفذة في المقر.

- (ب) المبادرة إلى مساعدة ممثلي الدول الأعضاء لمعالجة جميع المسائل المتعلقة بتحديد مواعيد الاجتماعات وتسييرها بفعالية، بما في ذلك تقديم برنامج عمل أولي وإصدار التقارير والرسائل في حينها؛
- (ج) تنسيق عملية تنفيذ القرارات والمقررات التي تعتمدها الهيئات الحكومية الدولية عن طريق إسناد مسؤولية تطبيق هذه القرارات والمقررات إلى كيانات الأمانة العامة.

البرنامج الفرعي ٢

تخطيط خدمات المؤتمرات وتنسيقها

هدف المنظمة: استخدام قدرة خدمات الاجتماعات والوثائق أمثل استخدام عبر تنسيقها في جميع مراكز العمل

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(أ) عدم ورود أي شكاوى من ممثلي الدول الأعضاء في الأجهزة الحكومية الدولية ومن أعضاء هيئات الخبراء بشأن نوعية خدمات المؤتمرات	(أ) تحسُّن نوعية خدمات المؤتمرات
(ب) '١' استخدام قدرة خدمات الترجمة الشفوية بنسبة تتجاوز ٩٠ في المائة	(ب) استخدام قدرة الخدمات المتكاملة للمؤتمرات استخداماً أكثر كفاءة، كلما أمكن ذلك، وبطريقة أكثر فعالية من حيث التكلفة، دون المس بنوعية الخدمات المقدمة
(ج) '١' تقلص الفرق الموجود بين عدد الاجتماعات المعقودة وعدد الاجتماعات المقررة	(ج) زيادة استخدام ما يخصص من خدمات لاجتماعات المخصصة للهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء وللمؤتمرات الخاصة وفقاً للقرارات والقواعد والترتيبات المعتمدة بشأن اللغات
(د) '٢' تزويد جميع الاجتماعات التي تعقدها الهيئات عند الحاجة، بخدمات الترجمة الشفوية	(د) تعزيز نظام المسؤولية والمساءلة داخل الأمانة العامة من أجل ضمان تجهيز الوثائق وإصدارها في حينها للدول الأعضاء والمشاركين في الاجتماعات، وفقاً لقاعدة الستة أسابيع الخاصة بتوفير الوثائق، ما لم تقرر هيئات صنع القرار المعنية خلاف ذلك
(ب) '٢' استخدام قدرة خدمات الترجمة التحريرية بنسبة ١٠٠ في المائة	
(ج) '٢' تزويد جميع الاجتماعات التي تعقدها الهيئات عند الحاجة، بخدمات الترجمة الشفوية	
(د) '٢' زيادة النسبة المئوية للوثائق المقدمة في موعدها، في حدود الصفحات التي وافقت عليها الدول الأعضاء والصادرة وفقاً لقاعدة الستة أسابيع، ما لم تقرر هيئات صنع القرار المعنية خلاف ذلك	

الإيجازات المتوقعة من الأمانة العامة	مؤشرات الإنجاز
(هـ) توفير خدمات المؤتمرات التي تطلبها مجموعات الدول الأعضاء، الإقليمية والرئيسية الأخرى	(هـ) '١' ازدياد النسبة المئوية لاجتماعات مجموعات الدول الأعضاء، الإقليمية والرئيسية الأخرى، التي تُزود بخدمات الترجمة الشفوية
	'٢' توفير ما يكفي من مرافق المؤتمرات لعقد كل اجتماعات مجموعات الدول الأعضاء، الإقليمية والرئيسية الأخرى

الاستراتيجية

٦-١ تتولى دائرة التخطيط والتنسيق المركزية التابعة للإدارة في المقر المسؤولية الفنية عن هذا البرنامج الفرعي. وسترکز الدائرة على ما يلي:

- (أ) في سياق الإدارة المتكاملة في جميع مراكز العمل والمنسقة في المقر:
 - '١' مواءمة السياسات والإجراءات في جميع مراكز المنظمة التي تقدم خدمات المؤتمرات وتحسين طريقة توزيع عبء العمل؛
 - '٢' تخطيط وتنسيق جدول مؤتمرات واجتماعات الأمم المتحدة في جميع مراكز العمل استناداً إلى إحصاءات عبء العمل ومؤشرات الأداء ومدى استخدام الموارد؛
 - '٣' إجراء تحليل وتقييم منتظمين ومتواصلين مدى استخدام خدمات المؤتمرات، بما في ذلك تبيان المخاطر الاستراتيجية والعملية وأثرها في تقديم الخدمات.

(ب) تحليل وتقدير ما لدى هيئات الأمم المتحدة الموجودة في نيويورك والمنظمات التي تتلقى خدمات الأمم المتحدة، من احتياجات في مجال خدمات المؤتمرات (الاجتماعات والوثائق)، مع مساعدتها على تحديد هذه الاحتياجات وتقديم جميع وثائق ما قبل الدورات في أمثل الأوقات، وذلك بعدة وسائل، من بينها إجراء مشاورات دائمة وحوار فاعل مع الجهات مقدمة التقارير ومع أمانات اللجان، بغية تحديد أطر زمنية واقعية لتقديم الوثائق وتواريخ الدورات وتواريخ الاجتماعات التي تعقد بين الدورات، وتكثيف الاتصالات مع المسؤولين عن إعداد التقارير لمساعدة الأمانات الفنية على استيفاء معايير تقديم التقارير؛

- (ج) تخطيط وتنسيق جدول مؤتمرات واجتماعات الأمم المتحدة في نيويورك استناداً إلى إحصاءات عبء العمل ومؤشرات الأداء ومدى استخدام الموارد؛

(د) تحديد الاحتياجات من وثائق ما قبل الدورات، والحرص على التقيد بالقواعد التي تحكم مراقبة الوثائق والحد منها ووضع أهداف لتخطيط الطاقات الإنتاجية في جميع وحدات تجهيز الوثائق من أجل إصدار وثائق ما قبل الدورات، على قدر الإمكان، في وقتها المحدد؛

(هـ) توفير توقعات عن عبء العمل الذي تستتبعه اجتماعات ووثائق الهيئات الحكومية الدولية التي تتخذ من نيويورك مقراً لها و/أو تعقد اجتماعاتها فيها، بغرض تحسين تخطيط القدرات بالتنسيق مع البرنامجين الفرعيين ٣ و ٤ لزيادة تحسين سبل إعداد التوقعات والتحليلات المتعلقة بحجم عبء العمل في المستقبل وماهيته والمواعيد المقررة لإنجازه، بحيث يتسنى اتخاذ قرارات في الوقت المناسب وبفعالية بشأن طريقة تقديم الخدمات حينما تكون القدرات المتوافرة داخل المنظمة غير كافية لتحقيق النواتج المتوقعة؛

(و) استخدام الموارد المخصصة في جميع مراكز العمل في إطار خدمات المؤتمرات استخداماً مجدياً عن طريق إنتاج تقارير إحصائية شاملة وتحليلها بانتظام؛

(ز) تحسين ومواصلة تطوير القدرات التكنولوجية في مجال خدمة المؤتمرات لصالح المستعملين والتواصل مع متلقي هذه الخدمات، مع احترام الولايات التي تحددها الهيئات التداولية، وتحسين عمليات تخطيط الوثائق وخدمات الاجتماعات وتجهيزها ورصدها وإدارتها بمزيد من الفعالية؛

(ح) رصد تنفيذ المخطط العام لتحديد مباني المقر، بغرض التخفيف من الآثار السلبية التي قد يخلفها على توافر مرافق وخدمات المؤتمرات، ولكفالة عدم المس بالخدمات المقدمة إلى الدول الأعضاء، كما ونوعاً.

البرنامج الفرعي ٣

خدمات الوثائق

هدف المنظمة: كفالة عرض الوثائق في الوقت المناسب وتوافر مستوى جيد من التواصل المتعدد اللغات فيما بين ممثلي الدول الأعضاء لدى الأجهزة الحكومية الدولية وبين أعضاء هيئات الخبراء التابعة للأمم المتحدة، مع مراعاة مبدأ المساواة في المعاملة بالنسبة لجميع اللغات الرسمية المقررة في كل جهاز من أجهزة المنظمة

الإنتاجات المتوقعة من الأمانة العامة	مؤشرات الإنجاز
(أ) إعداد مراجع ووثائق الهيئات التداولية وغيرها من المواد المكتوبة وتحريرها وترجمتها على مستوى رفيع من الجودة، مع كفالة الاحترام الواجب لخصوصية كل لغة	(أ) عدم ورود شكاوى من ممثلي الدول الأعضاء في الأجهزة الحكومية الدولية وأعضاء هيئات الخبراء والإدارات التي تتلقى الوثائق بشأن جودة خدمات الترجمة والتحرير

الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة	مؤشرات الإنجاز
(ب) تحسين فعالية خدمات الترجمة التحريرية وفعاليتها	(ب) '١' زيادة نسبة الترجمة التعاقدية، حيث يتأتى عن طريقة الإنجاز هذه منتج نهائي يضاهي جودة الترجمة المنجزة داخليا
من حيث التكلفة دون المس بنوعية خدماتها	
	'٢' قيام المحررين والمترجمين التحريريين بإنجاز كامل النواتج الأساسية
(ج) تقديم ما يلزم للاجتماعات من وثائق في موعدها	(ج) زيادة الجلسات التي تتلقى الوثائق في حينها، وفقا لقاعدة الستة أسابيع
(د) ترجمة جميع الوثائق اللازمة لمداولات الهيئات الحكومية الدولية ترجمة جيدة في الوقت المحدد	(د) عدم تقديم ممثلي الدول الأعضاء للهيئات الحكومية الدولية شكاوى بشأن جودة الوثائق المترجمة وحسن توقيتها

الاستراتيجية

٧-١ تتولى شعبة الوثائق المسؤولية عن هذا البرنامج الفرعي. وسيستمر التركيز على تحقيق الأداء الأمثل على صعيد المنظومة بأكملها، مع السعي في الوقت نفسه إلى تحسين نوعية الوثائق وإنجازها في الوقت المحدد وفعاليتها من حيث التكلفة، وذلك من خلال وسائل من بينها مواصلة اعتماد أدوات تكنولوجيا المعلومات في عمليات تنفيذ مهام خدمات المؤتمرات في مجالات التحرير، وإعداد المراجع، والدعم في مجال المصطلحات، والترجمة التحريرية والترجمة التعاقدية، وضمان جودة الترجمة الخارجية، ومواصلة توفير فرص التدريب التي ترمي إلى توسيع نطاق مهارات الموظفين وتحسينها. وسيشمل ذلك ما يلي:

(أ) إنشاء قاعدة مصطلحات متكاملة شاملة للأمم المتحدة تكون متاحة تماما للمستعملين من داخل المنظمة وخارجها، وإثرائها بشكل مستمر؛

(ب) إنشاء قاعدة محفوظات شاملة من المواد المرجعية تكون مزودة بوسائل البحث، يمكن للمترجمين التحريريين والمحررين وغيرهم من المعنيين بإعداد الوثائق وتجهيزها، الاطلاع عليها مباشرة، سواء كانوا داخل المنظمة أو خارجها، وإثرائها بشكل مستمر؛

(ج) بذل جهود متواصلة، بالتعاون مع دائرة التخطيط والتنسيق المركزية التابعة للبرنامج الفرعي ٢، لزيادة تحسين سبل إعداد التوقعات والتحليلات المتعلقة بحجم عبء العمل في المستقبل وماهيته، بحيث يتسنى اتخاذ قرارات في الوقت المناسب وبفعالية بشأن أفضل طريقة لتقديم الخدمات حينما تكون القدرات المتوفرة داخل المنظمة غير كافية لتحقيق النواتج المتوقعة؛

(د) مواصلة إدماج تدابير ضمان الجودة في تقديم خدمات الوثائق من خلال مواصلة إنفاذ معايير متشددة لتوظيف جميع الموظفين، سواء كانوا دائمين أو مؤقتين، والمتعاقدين، بما في ذلك شركات الترجمة؛ وتوفير التدريب الداخلي والخارجي الكافي للموظفين والتوجيه والإشراف للعاملين لحسابهم الخاص والمتعاقدين؛ وعلى وجه العموم، تعزيز ثقافة تحض على التعلم المستمر بغرض إبقاء جودة خدمات الترجمة والتحرير المقدمة على أعلى المستويات؛

(هـ) بذل جهود متواصلة لتحسين تكنولوجيا المعلومات والاتصالات التي تقوم عليها خدمات المؤتمرات وتكييفها، بغرض تحسين الدعم المقدم لكي يتمكن جميع الموظفين سواء أكانوا دائمين أو مؤقتين، والمتعاقدون، الذين يعملون في المواقع وخارجها من تحقيق النواتج الأساسية؛

البرنامج الفرعي ٤

خدمات الاجتماعات والنشر

هدف المنظمة: كفالة توافر مستوى جيد للتواصل المتعدد اللغات فيما بين ممثلي الدول الأعضاء لدى الأجهزة الحكومية الدولية وفيما بين أعضاء هيئات الخبراء التابعة للأمم المتحدة، مع مراعاة مبدأ المساواة في المعاملة بالنسبة لجميع اللغات الرسمية المقررة في كل جهاز من أجهزة المنظمة

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(أ) تقديم مستوى رفيع من خدمات الترجمة (أ) عدم ورود شكاوى من ممثلي الدول الأعضاء لدى الشفوية وتدوين المحاضر الحرفية وتجهيز النصوص الأجهزة الحكومية الدولية ومن أعضاء هيئات الخبراء وكذلك الإدارات التي تتلقى الوثائق، بشأن نوعية خدمات الترجمة الشفوية وتدوين المحاضر الشفوية والنشر	
(ب) زيادة فعالية خدمات الترجمة الشفوية وتدوين (ب) '١' الامتثال التام لمعايير العمل في مجالات الترجمة المحاضر الحرفية والنشر وتجهيز النصوص من حيث الشفوية وتدوين المحاضر الحرفية وتجهيز النصوص والطباعة	
'٢' زيادة نسبة الوثائق التي تطبع بناء على الطلب	
'٣' إتاحة جميع الوثائق الرسمية في صيغتها الإلكترونية	
'٤' ازدياد عدد مستخدمي نظام الاشتراك الإلكتروني للحصول على الوثائق	
'٥' زيادة استخدام قدرات الطباعة الداخلية	

الاستراتيجية

٨-١ تتولى شعبة الاجتماعات والنشر المسؤولية عن هذا البرنامج الفرعي. وسيستمر التركيز على تحقيق أفضل أداء على صعيد المنظومة بأكملها، من خلال مواصلة اعتماد أدوات تكنولوجيا المعلومات لتحقيق الكفاءة في عمليات إنجاز مهام خدمات المؤتمرات في مجالات الترجمة الشفوية وتدوين المحاضر الحرفية وتجهيز النصوص والنشر، ومن خلال الدعم المستمر لفرص التدريب التي ترمي إلى توسيع نطاق مهارات الموظفين وتحسينها. وسيشمل ذلك ما يلي:

(أ) تنفيذ تدابير تكفل توفير خدمات عالية الجودة من الترجمة الشفوية وتجهيز النصوص والنشر، في الوقت المناسب، لا سيما عن طريق التخصيص الأمثل للموارد المتاحة، وتقاسم عبء العمل مع مراكز العمل الأخرى، وتبادل المعلومات مع مراكز المؤتمرات الأخرى بشأن عبء العمل المتوقع والقدرات المتوفرة لإنجازه؛

(ب) زيادة استخدام القدرة الداخلية لنشر الوثائق، والتوسع في استخدام الوسائل الفعالة من حيث التكلفة وغيرها من سبل نشرها؛ وتعزيز وعي الإدارات المقدمة للتقارير بمستوى قدرة النشر الداخلية وجودتها، وزيادة استخدام تكنولوجيا طباعة الوثائق بناء على الطلب ونظم المحفوظات الإلكترونية؛

(ج) بذل جهود متواصلة، بالتعاون مع قسم التخطيط والتنسيق المركزية التابع للبرنامج الفرعي ٢، لزيادة تحسين سبل إعداد التوقعات والتحليلات المتعلقة بحجم عبء العمل في المستقبل وماهيته والمواعيد المقررة لإنجازه، بحيث يتسنى اتخاذ قرارات في الوقت المناسب وبفعالية بشأن أفضل طريقة لتقديم الخدمات حينما تكون القدرة المتوفرة داخل المنظمة غير كافية لتحقيق النواتج المتوقعة؛

(د) زيادة إدماج تدابير ضمان الجودة في تقديم خدمات الاجتماعات والنشر من خلال مواصلة إنفاذ معايير متشددة للتوظيف تسري على الجميع، سواء كانوا دائمين أو مؤقتين، والمتعاقدين؛ وتوفير التدريب الداخلي والخارجي الكافي للموظفين والتوجيه والإشراف للعاملين لحسابهم الخاص والمتعاقدين؛ وعلى وجه العموم، تعزيز ثقافة تحض على التعلم المستمر بغرض إبقاء جودة خدمات الترجمة والتحرير المقدمة على أعلى المستويات؛

(هـ) بذل جهود متواصلة لتحسين تكنولوجيا المعلومات والاتصالات التي تقوم عليها خدمات المؤتمرات، وتكييفها، بغرض تحسين الدعم المقدم لكي يتمكن جميع الموظفين سواء كانوا دائمين أو مؤقتين، والمتعاقدون، الذين يعملون في المواقع وخارجها، من تحقيق النواتج الأساسية؛

باء - إدارة المؤتمرات، جنيف^(٩)

البرنامج الفرعي ٢

تخطيط خدمات المؤتمرات وتنسيقها

هدف المنظمة: استخدام قدرة خدمات الاجتماعات والوثائق أمثل استخدام عبر تنسيقها في جميع مراكز العمل

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(أ) عدم ورود شكاوى من ممثلي الدول الأعضاء لدى الأجهزة الحكومية الدولية ومن أعضاء هيئات الخبراء بشأن نوعية خدمات المؤتمرات	(أ) تحسين نوعية خدمات المؤتمرات
(ب) استخدام القدرة الشاملة للخدمات المتكاملة (ب) '١' استخدام قدرة خدمات الترجمة الشفوية للمؤتمرات استخداماً أكثر كفاءة، حيثما أمكن ذلك، وأكثر فعالية من حيث التكلفة، دون المس بنوعية الخدمات المقدمة	(ب) استخدام القدرة الشاملة للخدمات المتكاملة (ب) '١' استخدام قدرة خدمات الترجمة الشفوية للمؤتمرات استخداماً أكثر كفاءة، حيثما أمكن ذلك، وأكثر فعالية من حيث التكلفة، دون المس بنوعية الخدمات المقدمة
(ج) زيادة استخدام ما يخصص من خدمات (ج) '١' تقلص الفرق بين عدد الاجتماعات المعقودة بالفعل وعدد الاجتماعات المقررة	(ج) زيادة استخدام ما يخصص من خدمات (ج) '١' تقلص الفرق بين عدد الاجتماعات المعقودة بالفعل وعدد الاجتماعات المقررة
(د) تعزيز نظام المسؤولية والمساءلة داخل الأمانة العامة (د) زيادة النسبة المئوية للوثائق المقدمة في موعدها، في من أجل ضمان تجهيز الوثائق وإصدارها في حينها للدول حدود الصفحات التي وافقت عليها الدول الأعضاء	(د) تعزيز نظام المسؤولية والمساءلة داخل الأمانة العامة (د) زيادة النسبة المئوية للوثائق المقدمة في موعدها، في من أجل ضمان تجهيز الوثائق وإصدارها في حينها للدول حدود الصفحات التي وافقت عليها الدول الأعضاء
(هـ) توفير خدمات المؤتمرات التي تطلبها مجموعات (هـ) '١' ازدياد النسبة المئوية لاجتماعات مجموعات الدول الأعضاء، الإقليمية الرئيسية الأخرى، التي تزود بخدمات الترجمة الشفوية	(هـ) توفير خدمات المؤتمرات التي تطلبها مجموعات (هـ) '١' ازدياد النسبة المئوية لاجتماعات مجموعات الدول الأعضاء، الإقليمية الرئيسية الأخرى، التي تزود بخدمات الترجمة الشفوية
(٢) توفير ما يكفي من مرافق المؤتمرات لعقد كل اجتماعات مجموعات الدول الأعضاء، الإقليمية والرئيسية الأخرى	(٢) توفير ما يكفي من مرافق المؤتمرات لعقد كل اجتماعات مجموعات الدول الأعضاء، الإقليمية والرئيسية الأخرى

(٩) تقع مسؤولية البرنامج الفرعي ١ بالكامل على عاتق إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات في المقر.

الاستراتيجية

٩-١ ضمن شعبة إدارة المؤتمرات في مكتب الأمم المتحدة في جنيف، تتولى دائرة التخطيط والتنسيق المركزية المسؤولية عن عمليات هذا البرنامج الفرعي. وسترکز الدائرة على ما يلي:

(أ) في سياق الإدارة المتكاملة على الصعيد العالمي وفي إطار أعمال التنسيق التي تضطلع بها دائرة التخطيط والتنسيق المركزية التابعة للإدارة في المقر:

١' مواءمة السياسات والإجراءات في جميع مراكز المنظمة التي تقدم خدمات المؤتمرات، وتحسين طريقة توزيع عبء العمل؛

٢' تخطيط وتنسيق جدول مؤتمرات واجتماعات الأمم المتحدة في جميع مراكز العمل استناداً إلى إحصاءات عبء العمل، ومؤشرات الأداء ومدى استخدام الموارد؛

٣' إجراء تحليل وتقييم منتظمين ومتواصلين للفعالية من حيث التكلفة لاستخدام خدمات المؤتمرات في جميع مراكز العمل، بما في ذلك تبيان المخاطر الاستراتيجية والعملياتية وأثرها في تقديم الخدمات؛

٤' إجراء تحليل وتقييم منتظمين ومتواصلين لمدى استخدام خدمات المؤتمرات، بما في ذلك تبيان المخاطر الاستراتيجية والعملياتية وأثرها في تقديم الخدمات.

(ب) تحليل وتقدير ما لدى هيئات الأمم المتحدة التي تتخذ من جنيف مقراً لها، لا سيما مجلس حقوق الإنسان، والمنظمات التي تتلقى خدمات الأمم المتحدة، من احتياجات في مجال خدمات المؤتمرات (الاجتماعات والوثائق)، ومساعدتها على تحديد هذه الاحتياجات وتقديم جميع وثائق ما قبل الدورات في أمثل الأوقات، وذلك بعدة وسائل، من بينها إجراء مشاورات دائمة وحوار فاعل مع الجهات مقدمة التقارير ومع أمانات اللجان، بغية تحديد أطر زمنية واقعية لتقديم الوثائق وتواريخ الدورات وتواريخ الاجتماعات التي تعقد بين الدورات، وتكثيف الاتصالات مع المسؤولين عن إعداد التقارير لمساعدة الأمانات الفنية على استيفاء معايير تقديم التقارير؛

(ج) تخطيط وتنسيق جدول مؤتمرات واجتماعات الأمم المتحدة في جنيف استناداً إلى إحصاءات عبء العمل، ومؤشرات الأداء ومدى استخدام الموارد؛

(د) تحديد الاحتياجات من وثائق ما قبل الدورات، والحرص على التقيد بالقواعد التي تحكم مراقبة الوثائق والحد منها ووضع أهداف لتخطيط الطاقات الإنتاجية في جميع وحدات تجهيز الوثائق من أجل إصدار وثائق ما قبل الدورات في وقتها المحدد على قدر الإمكان؛

(هـ) توفير توقعات عن عبء العمل التي تستتبعه اجتماعات ووثائق الهيئات الحكومية الدولية التي تتخذ من جنيف مقراً لها و/أو تعقد اجتماعاتها فيها، بغرض تحسين تخطيط القدرات بالتنسيق مع البرنامجين الفرعيين ٣ و ٤ لزيادة تحسين سبل إعداد التوقعات والتحليلات المتعلقة بحجم عبء العمل في المستقبل وماهيته والمواعيد المقررة لإنجازه، بحيث يتسنى اتخاذ قرارات في الوقت المناسب وبفعالية بشأن طريقة تقديم الخدمات حينما تكون القدرات المتوافرة داخل المنظمة غير كافية لتحقيق النواتج المتوقعة؛

(و) استخدام الموارد المخصصة لجميع مراكز العمل من خدمات المؤتمرات استخداماً مجدياً عن طريق إنتاج تقارير إحصائية شاملة وتحليلها بانتظام؛

(ز) تحسين ومواصلة تطوير القدرات التكنولوجية في مجال خدمة المؤتمرات لصالح المستعملين والتواصل مع متلقي هذه الخدمات، مع احترام الولايات التي تحددها الهيئات التداولية، تحسين عمليات تخطيط الوثائق وخدمات الاجتماعات وتجهيزها ورصدها وإدارتها بمزيد من الفعالية.

البرنامج الفرعي ٣

خدمات الوثائق

هدف المنظمة: كفالة عرض الوثائق في الوقت المناسب وتوفير مستوى جيد من التواصل المتعدد اللغات فيما بين ممثلي الدول الأعضاء لدى الأجهزة الحكومية الدولية وفيما بين أعضاء هيئات الخبراء التابعة للأمم المتحدة، مع مراعاة مبدأ المساواة في المعاملة بالنسبة لجميع اللغات الرسمية المقررة في كل جهاز من أجهزة المنظمة

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(أ) عدم ورود شكاوى من ممثلي الدول الأعضاء في الأجهزة الحكومية الدولية وأعضاء هيئات الخبراء والإدارات التي تتلقى الوثائق بشأن جودة خدمات الترجمة والتحرير	(أ) إعداد مراجع ووثائق الهيئات التداولية وغيرها من المواد المكتوبة وتحريرها وترجمتها على مستوى رفيع من الجودة، مع كفالة الاحترام الواجب لخصوصية كل لغة
(ب) '١' زيادة نسبة الترجمة التعاقدية، حيث يتأتى عن طريقة الإنجاز هذه منتج نهائي يضاهي جودة الترجمة المنجزة داخلياً	(ب) تحسين فعالية خدمات الترجمة التحريرية وفعاليتها من حيث التكلفة دون المس بنوعية خدماتها
'٢' قيام المحررين والمترجمين التحريريين بإنجاز كامل النواتج الأساسية	

الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة	مؤشرات الإنجاز
(ج) تقديم ما يلزم للاجتماعات من وثائق في موعدها	(ج) زيادة الجلسات التي تتلقى الوثائق في حينها، وفقا لقاعدة الستة أسابيع
(د) ترجمة جميع الوثائق اللازمة لمداولات الهيئات الحكومية الدولية ترجمة جيدة في الوقت المحدد	(د) عدم تقديم ممثلي الدول الأعضاء للهيئات الحكومية الدولية شكاوى بشأن جودة الوثائق المترجمة وحسن توقيتها

الاستراتيجية

١-١٠ يتولى مسؤولية هذا البرنامج الفرعي دائرة اللغات، وقسم تصحيح التجارب المطبعية والتحرير والمنشورات التابع لدائرة النشر، ووحدتا النشر والمراجع التابعتان لقسم إدارة الوثائق في دائرة التخطيط المركزي والتنسيق في مكتب الأمم المتحدة في جنيف. وسيستمر التركيز على تحقيق أفضل أداء على صعيد المنظومة بأكملها مع السعي في الوقت نفسه إلى تحسين نوعية الوثائق وفعاليتها من حيث التكلفة وإنجازها في الوقت المحدد، وذلك من خلال مواصلة اعتماد أدوات تكنولوجيا المعلومات في عمليات تنفيذ مهام خدمات المؤتمرات في مجالات التحرير، وإعداد المراجع، والدعم في مجال المصطلحات، والترجمة التحريرية، والترجمة التعاقدية، وضمان جودة الترجمة الخارجية، ومواصلة توفير فرص التدريب التي ترمي إلى توسيع نطاق مهارات الموظفين وتحسينها. وسيشمل ذلك ما يلي:

(أ) إنشاء قاعدة مصطلحات متكاملة شاملة للأمم المتحدة تكون متاحة تماما للمستعملين من داخل المنظمة وخارجها وإثراؤها بشكل مستمر؛

(ب) إنشاء قاعدة محفوظات شاملة من المواد المرجعية تكون مزودة بوسائل البحث، يمكن للمترجمين التحريريين والمحريين وغيرهم من المعنيين بإعداد الوثائق وتجهيزها، الاطلاع عليها مباشرة، سواء كانوا داخل المنظمة أو خارجها وإثراؤها بشكل مستمر؛

(ج) بذل جهود متواصلة، بالتعاون مع دائرة التخطيط والتنسيق المركزية التابعة للبرنامج الفرعي ٢، لزيادة تحسين سبل إعداد التوقعات والتحليلات المتعلقة بحجم عبء العمل في المستقبل وماهيته والمواعيد المحددة لإنجازه، بحيث يتسنى اتخاذ قرارات في الوقت المناسب وبفعالية بشأن أفضل طريقة لتقديم الخدمات حينما تكون القدرة المتوفرة داخل المنظمة غير كافية لتحقيق النواتج المتوقعة؛

(د) مواصلة إدماج تدابير ضمان الجودة في تقديم خدمات الوثائق من خلال مواصلة إنفاذ معايير متشددة للتوظيف تسري على الجميع، سواء كانوا دائمين أو مؤقتين، والمتعاقدين، بما في ذلك شركات الترجمة؛ وتوفير التدريب الداخلي والخارجي الكافي للموظفين والتوجيه والإشراف للعاملين لحسابهم الخاص

والمتعاقدين؛ وعلى وجه العموم، تعزيز ثقافة تحض على التعلم المستمر بغرض إبقاء جودة الخدمات المقدمة على أعلى المستويات؛

(هـ) بذل جهود متواصلة لتحسين تكنولوجيا المعلومات والاتصالات التي تقوم عليها خدمات المؤتمرات وتكييفها، بغرض تحسين الدعم المقدم لكي يتمكن جميع الموظفين سواء كانوا دائمين أو مؤقتين، والمتعاقدون، الذين يعملون في المواقع وخارجها من إنجاز النواتج الأساسية.

البرنامج الفرعي ٤

خدمات الاجتماعات والنشر

هدف المنظمة: ضمان توافر مستوى جيد من التواصل المتعدد اللغات فيما بين ممثلي الدول الأعضاء لدى الأجهزة الحكومية الدولية وفيما بين أعضاء هيئات الخبراء التابعة للأمم المتحدة، مع مراعاة مبدأ المساواة في المعاملة بالنسبة لجميع اللغات الرسمية المقررة في كل جهاز من أجهزة المنظمة

الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة	مؤشرات الإنجاز
(أ) تقديم مستوى رفيع من خدمات الترجمة الشفوية وتجهيز النصوص والنشر	(أ) عدم ورود شكاوى من ممثلي الدول الأعضاء لدى الأجهزة الحكومية الدولية أو من أعضاء هيئات الخبراء أو من الإدارات التي تتلقى الوثائق، بشأن نوعية خدمات الترجمة الشفوية والنشر
(ب) زيادة فعالية خدمات الترجمة الشفوية وتجهيز النصوص والنشر، من حيث التكلفة	(ب) '١' الامتثال الكامل لمعايير العمل في مجالات الترجمة الشفوية وتجهيز النصوص والطباعة
	'٢' زيادة نسبة الوثائق التي تطبع بناء على الطلب
	'٣' إتاحة جميع الوثائق الرسمية بشكل إلكتروني
	'٤' زيادة عدد مستخدمي نظام الاشتراك الإلكتروني للحصول على الوثائق
	'٥' زيادة استخدام قدرات الطباعة الداخلية

الاستراتيجية

١-١١ تتولى مسؤولية هذا البرنامج الفرعي دائرة الترجمة الشفوية ودائرة النشر ووحدات تجهيز النصوص في أقسام الترجمة التابعة لدائرة اللغات في مكتب الأمم المتحدة في جنيف. وسيستمر التركيز على تحقيق أفضل أداء على صعيد المنظومة بأكملها، من خلال مواصلة اعتماد أدوات تكنولوجيا المعلومات لتحقيق الكفاءة في عمليات إنجاز مهام خدمات المؤتمرات في مجالات الترجمة الشفوية وتجهيز النصوص والنشر، ومن خلال الدعم المستمر لفرص التدريب التي ترمي إلى توسيع نطاق مهارات الموظفين وتحسينها. وسيشمل ذلك ما يلي:

(أ) تنفيذ تدابير تكفل توفير خدمات عالية الجودة من الترجمة الشفوية وتجهيز النصوص والنشر، في الوقت المناسب، لا سيما عن طريق التخصيص الأمثل للموارد المتاحة، وتقاسم عبء العمل مع مراكز العمل الأخرى، وتبادل المعلومات مع مراكز المؤتمرات الأخرى بشأن عبء العمل المتوقع والقدرات المتوفرة لإنجازه؛

(ب) زيادة استخدام القدرة الداخلية لنشر الوثائق، والتوسع في استخدام الوسائل الفعالة من حيث التكلفة وغيرها من سبل نشرها، وتوعية الإدارات المقدمة للوثائق بمستوى قدرة النشر الداخلية وجودتها؛ وزيادة استخدام تكنولوجيا طباعة الوثائق بناء على الطلب ونظم المحفوظات الإلكترونية؛

(ج) بذل جهود متواصلة، بالتعاون مع دائرة التخطيط والتنسيق المركزية التابعة للبرنامج الفرعي ٢، لزيادة تحسين سبل إعداد التوقعات والتحليلات المتعلقة بحجم عبء العمل في المستقبل وماهيته والمواعيد المقررة لإنجازه، بحيث يتسنى اتخاذ قرارات في الوقت المناسب وبفعالية بشأن أفضل طريقة لتقديم الخدمات حينما تكون القدرة المتوفرة داخل المنظمة غير كافية لتحقيق النواتج المتوقعة؛

(د) زيادة إدماج تدابير ضمان الجودة في تقديم خدمات الاجتماعات والنشر من خلال مواصلة إنفاذ معايير متشددة للتوظيف تسري على الجميع، سواء كانوا دائمين أم مؤقتين، والمتعاقدين؛ وتوفير تدريب داخلي والخارجي الكافي للموظفين والتوجيه والإشراف المناسبين للعاملين لحسابهم الخاص والمتعاقدين؛ وعلى وجه العموم، تعزيز ثقافة تحض على التعليم المستمر بغرض إبقاء جودة الخدمات المقدمة على أعلى المستويات؛

(هـ) بذل جهود متواصلة لتحسين تكنولوجيا المعلومات والاتصالات التي تقوم عليها خدمات المؤتمرات، وتكييفها، بغرض تحسين الدعم المقدم لكي يتمكن جميع الموظفين سواء كانوا دائمين أم مؤقتين، والمتعاقدين، الذين يعملون في المواقع وخارجها من إنجاز النواتج الأساسية.

جيم - إدارة المؤتمرات، فيينا^(٩)

البرنامج الفرعي ٢

تخطيط خدمات المؤتمرات وتنسيقها

هدف المنظمة: استخدام قدرة خدمات الاجتماعات والوثائق أقل استخدام عبر تنسيقها في جميع مراكز العمل

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(أ) عدم ورود شكاوى من ممثلي الدول الأعضاء لدى الأجهزة الحكومية الدولية أو من أعضاء هيئات الخبراء بشأن نوعية خدمات المؤتمرات	(أ) تحسين نوعية خدمات المؤتمرات
(ب) '١' استخدام قدرات خدمات الترجمة الشفوية بنسبة تتجاوز ٩٠ في المائة	(ب) استخدام القدرة الشاملة لجميع مراكز تقديم الخدمات المتكاملة للمؤتمرات استخداما أكثر كفاءة، كلما أمكن ذلك، وأكثر فعالية من حيث التكلفة، دون المس بنوعية الخدمات المقدمة
'٢' استخدام قدرات خدمات الترجمة التحريرية بنسبة ١٠٠ في المائة	(ج) زيادة استخدام ما يخصص من خدمات اجتماعات الهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء والمؤتمرات الخاصة وفقا للقرارات والقواعد، والترتيبات المعتمدة بشأن اللغات
(ج) تقلص الفرق بين عدد الاجتماعات المعقودة وعدد الاجتماعات المقررة	(د) تعزيز نظام المسؤولية والمساءلة داخل الأمانة العامة من أجل ضمان تجهيز الوثائق وإصدارها في حينها للدول الأعضاء والمشاركين في الاجتماعات، وفقا لقاعدة الستة أسابيع الخاصة بتوفر الوثائق، ما لم تقرر هيئات صنع القرار المعنية خلاف ذلك
(د) زيادة النسبة المئوية للوثائق المقدمة في موعدها، في حدود الصفحات التي وافقت عليها الدول الأعضاء والصادرة وفقا لقاعدة الستة أسابيع، ما لم تقرر هيئات صنع القرار المعنية خلاف ذلك	(هـ) توفير خدمات المؤتمرات التي تطلبها مجموعات الدول الأعضاء الإقليمية الرئيسية الأخرى
(هـ) توفير ما يكفي من مرافق المؤتمرات لعقد كل اجتماعات مجموعات الدول الأعضاء الإقليمية الرئيسية الأخرى	

الاستراتيجية

١٢-١ يتولى المسؤولية عن عمليات هذا البرنامج الفرعي قسم التخطيط والتنسيق والاجتماعات التابع لدائرة إدارة المؤتمرات في مكتب الأمم المتحدة في فيينا. وسيركز هذا البرنامج الفرعي على ما يلي:

- (أ) في سياق الإدارة المتكاملة في جميع مراكز العمل والمنسقة في المقر:
 - '١' مواءمة السياسات والإجراءات في جميع مراكز المنظمة التي تقدم خدمات المؤتمرات، وتحسين طريقة توزيع عبء العمل؛
 - '٢' تخطيط وتنسيق جدول مؤتمرات واجتماعات الأمم المتحدة في جميع مراكز العمل استناداً إلى إحصاءات عبء العمل ومؤشرات الأداء ومدى استخدام الموارد؛
 - '٣' إجراء تحليل وتقييم منتظمين ومتواصلين للفعالية من حيث التكلفة لاستخدام خدمات المؤتمرات في جميع مراكز العمل، بما في ذلك تبيان المخاطر الاستراتيجية والعملياتية وأثرها في تقديم الخدمات؛
- (ب) تحليل وتقدير ما لدى هيئات الأمم المتحدة التي تتخذ من فيينا مقراً لها والمنظمات التي تتلقى الخدمات، من احتياجات في مجال خدمات المؤتمرات ومساعدتها على تحديد هذه الاحتياجات، وتقديم جميع وثائق ما قبل الدورات، في أمثل الأوقات، وذلك بعدة وسائل من بينها إجراء مشاورات دائمة وحوار فاعل مع الجهات مقدمة التقارير ومع أمانات اللجان، بغية تحديد أطر زمنية واقعية لتقديم الوثائق، وتواريخ الدورات وتواريخ الاجتماعات التي تعقد بين الدورات، وتكثيف الاتصالات مع المسؤولين عن إعداد التقارير لتزويد الأمانات الفنية على استيفاء معايير تقديم التقارير؛
- (ج) تخطيط وتنسيق جدول مؤتمرات واجتماعات مكتب الأمم المتحدة في فيينا استناداً إلى إحصاءات عبء العمل ومؤشرات الأداء ومدى استخدام الموارد؛
- (د) تحديد الاحتياجات من وثائق ما قبل الدورات، والحرص على التقيد بالقواعد التي تحكم مراقبة الوثائق والحد منها ووضع أهداف لتخطيط الطاقات الإنتاجية في جميع وحدات تجهيز الوثائق من أجل إصدار وثائق ما قبل الدورات في وقتها المحدد على قدر الإمكان؛
- (هـ) توفير توقعات عبء العمل الذي تستتبعه اجتماعات ووثائق الهيئات الحكومية الدولية التي تتخذ من فيينا مقراً لها و/أو يعقد اجتماعاتها فيها، بغرض تحسين تخطيط القدرات بالتنسيق مع البرنامجين الفرعيين ٣ و ٤ لزيادة تحسين سبل إعداد التوقعات والتحليلات المتعلقة بحجم عبء العمل في المستقبل وماهيته والمواعيد المقررة لإنجازه، بحيث يتسنى اتخاذ قرارات في الوقت المناسب وبفعالية بشأن طريقة تقديم الخدمات حينما تكون القدرات المتوافرة داخل المنظمة غير كافية لتحقيق النواتج المتوقعة؛

(و) استخدام الموارد المخصصة لخدمات المؤتمرات استخداما مجديا عن طريق إنتاج تقارير إحصائية عالمية وتحليلها بانتظام؛

(ز) تحسين ومواصلة تطوير القدرة التكنولوجية في مجال خدمة المؤتمرات لصالح المستعملين والتواصل مع متلقي هذه الخدمات، مع احترام الولايات التي تحددها الهيئات التداولية، تحسين عمليات تخطيط الوثائق وخدمات الاجتماعات وتجهيزها ورصدها وإدارتها بمزيد من الفعالية.

البرنامج الفرعي ٣

خدمات الوثائق

هدف المنظمة: كفالة عرض الوثائق في الوقت المناسب ومستوى جيد من التواصل المتعدد اللغات فيما بين ممثلي الدول الأعضاء لدى الأجهزة الحكومية الدولية وفيما بين أعضاء هيئات الخبراء التابعة للأمم المتحدة، مع مراعاة مبدأ المساواة في المعاملة بالنسبة لجميع اللغات الرسمية المقررة في كل جهاز من أجهزة المنظمة

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(أ) عدم ورود شكاوى من ممثلي الدول الأعضاء لدى الأجهزة الحكومية الدولية أو من أعضاء هيئات الخبراء أو من الإدارات التي تتلقى الوثائق، بشأن نوعية خدمات الترجمة التحريرية وتحرير الوثائق	(أ) إعداد مراجع ووثائق الهيئات التداولية وغيرها من المواد المكتوبة وتحريرها وترجمتها تحريريا على مستوى رفيع من الجودة مع كفالة الاحترام الواجب لخصوصية كل لغة
(ب) '١' زيادة نسبة الترجمة التعاقدية، حيث يتأتى عن طريقة الإنجاز هذه منتج نهائي يضاهي جودة الترجمة المنجزة داخليا	(ب) تحسين فعالية خدمات التحرير والترجمة التحريرية من حيث التكلفة دون المس بنوعية خدماتها
'٢' قيام المحررين والمترجمين التحريريين بإنجاز كامل النواتج الأساسية	(ج) تقديم ما يلزم للاجتماعات من وثائق في موعدا
(ج) زيادة الجلسات التي تتلقى الوثائق في حينها، وفقا لقاعدة الستة أسابيع	(د) ترجمة جميع الوثائق اللازمة لمداولات الهيئات الحكومية الدولية ترجمة جيدة في الوقت المحدد
(د) عدم تقديم ممثلي الدول الأعضاء للهيئات الحكومية الدولية شكاوى بشأن جودة الوثائق المترجمة وحسن توقيتها	

الاستراتيجية

١-١٣ تتولى المسؤولية عن هذا البرنامج الفرعي أقسام الترجمة التحريرية الستة وقسم تجهيز النصوص ووحدة مراقبة التحرير ووحدة المكتبة والدعم اللغوي في مكتب الأمم المتحدة في فيينا. وسيستمر التركيز على تحقيق أفضل أداء على صعيد المنظومة بأكملها مع السعي في الوقت نفسه إلى تحسين نوعية الوثائق وإنجازها في الوقت المحدد وفعاليتها من حيث التكلفة، وذلك من خلال مواصلة اعتماد أدوات تكنولوجيا المعلومات في عمليات تنفيذ مهام خدمات المؤتمرات في مجالات التحرير، وإعداد المراجع، والدعم في مجال المصطلحات، والترجمة التحريرية، والترجمة التعاقدية، وضمان جودة الترجمة التحريرية الخارجية؛ ومن خلال مواصلة توفير فرص التدريب التي ترمي إلى توسيع نطاق مهارات الموظفين وتحسينها واجتذاب مختصين لغويين مؤهلين والاحتفاظ بهم. وسيشمل ذلك ما يلي:

- (أ) إنشاء قاعدة مصطلحات متكاملة شاملة للأمم المتحدة تكون متاحة تماماً للمستعملين من داخل المنظمة وخارجها وإثرائها بشكل مستمر؛
- (ب) إنشاء قاعدة محفوظات شاملة من المواد المرجعية تكون مزودة بوسائل البحث، يمكن للمترجمين التحريريين والمحريين وغيرهم من المعنيين بإعداد الوثائق وتجهيزها، الاطلاع عليها مباشرة، سواء كانوا داخل المنظمة أو خارجها، وإثرائها بشكل مستمر؛
- (ج) بذل جهود متواصلة، بالتعاون مع قسم التخطيط والتنسيق والاجتماعات التابع للبرنامج الفرعي ٢، لزيادة تحسين سبل إعداد التوقعات والتحليلات المتعلقة بحجم عبء العمل في المستقبل، وماهيته والمواعيد المحددة لإنجازه، بحيث يتسنى اتخاذ قرارات في الوقت المناسب وبفعالية بشأن أساليب تقديم الخدمات حينما تكون القدرات المتوفرة داخل المنظمة غير كافية لتحقيق النواتج المتوقعة؛
- (د) مواصلة إدماج تدابير ضمان الجودة في تقديم خدمات الوثائق من خلال مواصلة إنفاذ معايير متشددة للتوظيف تسري على الجميع، سواء كانوا دائمين أم مؤقتين، والمتعاقدين، بما فيهم شركات الترجمة؛ وتوفير التدريب الداخلي والخارجي الكافي للموظفين والتوجيه والإشراف المناسبين للموظفين المستقلين والمتعاقدين؛ وعلى وجه العموم، تعزيز ثقافة تحض على التعلم المستمر بغرض إبقاء جودة الخدمات المقدمة على أعلى المستويات؛
- (هـ) بذل جهود متواصلة لتحسين تكنولوجيا المعلومات والاتصالات التي تقوم عليها خدمات المؤتمرات وتكييفها، بغرض تحسين الدعم المقدم لكي يتمكن، جميع الموظفين، سواء كانوا دائمين أو مؤقتين، والمتعاقدون، الذين يعملون في المواقع وخارجها، من تحقيق النواتج الأساسية.

البرنامج الفرعي ٤

خدمات الاجتماعات والنشر

هدف المنظمة: كفاءة توافر مستوى جيد من التواصل المتعدد اللغات فيما بين ممثلي الدول الأعضاء لدى الأجهزة الحكومية الدولية وفيما بين أعضاء هيئات الخبراء التابعة للأمم المتحدة، مع مراعاة مبدأ المساواة في المعاملة بالنسبة لجميع اللغات الأخرى الرسمية المقررة في كل جهاز من أجهزة المنظمة

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(أ) تقديم مستوى رفيع من خدمات الترجمة الشفوية وتجهيز النصوص والنشر	(أ) عدم ورود شكاوى من ممثلي الدول الأعضاء لدى الأجهزة الحكومية الدولية أو من أعضاء هيئات الخبراء أو من الإدارات التي تتلقى الوثائق، بشأن نوعية خدمات الترجمة الشفوية والنشر
(ب) زيادة فعالية خدمات الترجمة الشفوية وتجهيز النصوص والنشر، من حيث التكلفة	(ب) '١' الامتثال الكامل لمعايير العمل في الترجمة الشفوية وتجهيز النصوص والطباعة
'٢' زيادة نسبة الوثائق إلى تُطبع بناء على الطلب	
'٣' إتاحة جميع الوثائق الرسمية بشكل إلكتروني	
'٤' ازدياد عدد مستخدمي نظام الاشتراك الإلكتروني للحصول على الوثائق	
'٥' زيادة استخدام قدرات الطباعة الداخلية	

الاستراتيجية

١٤-١ يتولى المسؤولية عن هذا البرنامج الفرعي قسم الترجمة الشفوية ووحدة النشر الإلكتروني ووحدة الاستنساخ والتوزيع في مكتب الأمم المتحدة في فيينا. وسيستمر التركيز على تحقيق أفضل أداء على صعيد المنظومة بأكملها، من خلال مواصلة اعتماد أدوات تكنولوجيا المعلومات في عمليات تنفيذ مهام خدمات المؤتمرات في مجالات الترجمة الشفوية وتجهيز النصوص والنشر، ومن خلال مواصلة توفير فرص التدريب التي ترمي إلى توسيع نطاق مهارات الموظفين وتحسينها. ويشمل ذلك ما يلي:

(أ) تنفيذ تدابير تكفل توفير خدمات عالية الجودة من الترجمة الشفوية وتجهيز النصوص والنشر، في الوقت المناسب، لا سيما عن طريق التخصيص الأمثل للموارد المتاحة، وتقاسم عبء العمل مع مراكز العمل الأخرى، وتبادل المعلومات مع مراكز المؤتمرات الأخرى بشأن عبء العمل المتوقع والقدرات المتوفرة لإنجازه؛

(ب) زيادة استخدام القدرة الداخلية لنشر الوثائق، والتوسع في استخدام الوسائل الفعالة من حيث التكلفة وغيرها من سبل نشرها؛ وتعزيز وعي الإدارات المقدمة للوثائق بمستوى قدرة النشر الداخلية وجودتها؛ وزيادة استخدام تكنولوجيا طباعة الوثائق بناء على الطلب ونظم المحفوظات الإلكترونية؛

(ج) بذل جهود متواصلة، بالتعاون مع قسم التخطيط والتنسيق والاجتماعات التابع للبرنامج الفرعي ٢، لزيادة تحسين سبل إعداد التوقعات والتحليلات المتعلقة بحجم عبء العمل في المستقبل وماهيته والمواعيد المقررة لإنجازه، بحيث يتسنى اتخاذ قرارات في الوقت المناسب وبفعالية بشأن أفضل طريقة لتقديم الخدمات حينما تكون القدرات المتوافرة داخل المنظمة غير كافية لإنجاز النواتج المتوقعة؛

(د) تعزيز إدماج تدابير ضمان الجودة في تقديم خدمات الاجتماعات والنشر من خلال مواصلة إنفاذ معايير متشددة للتوظيف تسري على الجميع، سواء كانوا دائمين أم مؤقتين، والمتعاقدين؛ وتوفير التدريب الداخلي والخارجي الكافي للموظفين والتوجيه والإشراف المناسبين للموظفين المستقلين والمتعاقدين؛ وعلى وجه العموم، تعزيز ثقافة تحض على التعلم المستمر بغرض إبقاء جودة الخدمات المقدمة على أعلى المستويات؛

(هـ) بذل جهود متواصلة لتحسين تكنولوجيا المعلومات والاتصالات التي تقوم على خدمات المؤتمرات وتكييفها بغرض تحسين الدعم المقدم لكي يتمكن جميع الموظفين، سواء كانوا دائمين أو مؤقتين، والمتعاقدون، الذي يعملون في المواقع وخارجها من تحقيق النواتج الأساسية؛

دال - إدارة المؤتمرات، نيروبي^(٩)

البرنامج الفرعي ٢

تخطيط خدمات المؤتمرات وتنسيقها

هدف المنظمة: استخدام قدرة خدمات الاجتماعات والوثائق أمثل استخدام عبر تنسيقها في جميع مراكز العمل

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(أ) عدم ورود شكاوى من ممثلي الدول الأعضاء لدى الأجهزة الحكومية الدولية ومن أعضاء هيئات الخبراء بشأن نوعية خدمات المؤتمرات	(أ) تحسين نوعية خدمات المؤتمرات
(ب) '١' استخدام قدرة خدمات الترجمة الشفوية بنسبة تتجاوز ٩٠ في المائة وخدمات الترجمة	(ب) استخدام القدرة الشاملة لجميع مراكز تقديم الخدمات المتكاملة للمؤتمرات استخداماً أكثر كفاءة، كلما أمكن ذلك، وأكثر فعالية من حيث التكلفة، دون

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
المس بنوعية الخدمات المقدمة	التحريرية بنسبة ١٠٠ في المائة
٢' استخدام قدرة دوائر الترجمة التحريرية بنسبة ١٠٠ في المائة	٢' استخدام قدرة دوائر الترجمة التحريرية بنسبة ١٠٠ في المائة
(ج) زيادة استخدام ما يخصص من خدمات اجتماعات الهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء والمؤتمرات الخاصة وفقا للقرارات والقواعد، والترتيبات المعتمدة بشأن اللغات	(ج) تقلص الفرق بين عدد الاجتماعات المعقودة وعدد الاجتماعات المقررة
(د) تعزيز نظام المسؤولية والمساءلة داخل الأمانة العامة من أجل ضمان تجهيز الوثائق وإصدارها في حينها للدول الأعضاء والمشاركين في الاجتماعات، وفقا لقاعدة الستة أسابيع الخاصة بتوفر الوثائق، ما لم تقرر هيئات صنع القرار المعنية خلاف ذلك	(د) زيادة النسبة المئوية للوثائق المقدمة في موعدها، في حدود الصفحات التي وافقت عليها الدول الأعضاء والصادرة وفقا لقاعدة الستة أسابيع، ما لم تقرر هيئات صنع القرار المعنية خلاف ذلك
(هـ) توفير خدمات المؤتمرات التي تطلبها مجموعات الدول الأعضاء، الإقليمية والرئيسية الأخرى	(هـ) ١' تزويد كل اجتماعات مجموعات الدول الأعضاء، الإقليمية والمجموعات الرئيسية الأخرى بخدمات الترجمة الشفوية
٢' توفير ما يكفي من مرافق المؤتمرات لعقد كل اجتماعات مجموعات الدول الأعضاء، الإقليمية والرئيسية الأخرى	٢' توفير ما يكفي من مرافق المؤتمرات لعقد كل اجتماعات مجموعات الدول الأعضاء، الإقليمية والرئيسية الأخرى

الاستراتيجية

- ١٥-١ يتولى المسؤولية عن عمليات هذا البرنامج الفرعي قسم التخطيط والتنسيق التابع لشعبة خدمات المؤتمرات في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي، وسوف يركز القسم على ما يلي:
- (أ) في سياق الإدارة المتكاملة في جميع مراكز العمل والمنسقة في المقر:
- ١' مواءمة السياسات والإجراءات في جميع مراكز المنظمة التي تقدم خدمات المؤتمرات، وتحسين طريقة توزيع عبء العمل؛
- ٢' تخطيط وتنسيق جدول مؤتمرات واجتماعات الأمم المتحدة في جميع مراكز العمل استنادا إلى إحصاءات عبء العمل ومؤشرات الأداء ومدى استخدام الموارد؛

٣' إجراء تحليل وتقييم منتظمين ومتواصلين للفعالية من حيث التكلفة لاستخدام خدمات المؤتمرات في جميع مراكز العمل، بما في ذلك تبيان المخاطر الاستراتيجية والعملياتية وأثرها في تقديم الخدمات؛

(ب) تحليل وتقدير ما لدى هيئات الأمم المتحدة التي تتخذ من فيينا مقرا لها والمنظمات التي تتلقى الخدمات، من احتياجات في مجال خدمات المؤتمرات ومساعدتها على تحديد هذه الاحتياجات، وتقديم جميع وثائق ما قبل الدورات في أمثل الأوقات، وذلك بعدة وسائل، من بينها، إجراء مشاورات دائمة وحوار فاعل مع الجهات مقدمة التقارير ومع أمانات اللجان، بغية تحديد أطر زمنية واقعية لتقديم الوثائق، وتواريخ الدورات وتواريخ الاجتماعات التي تعقد بين الدورات، وتكثيف الاتصالات مع المسؤولين عن إعداد التقارير لمساعدة الأمانات الفنية على استيفاء معايير تقديم التقارير؛

(ج) تخطيط وتنسيق جدول مؤتمرات واجتماعات مكتب الأمم المتحدة في فيينا استنادا إلى إحصاءات عبء العمل ومؤشرات الأداء ومدى استخدام الموارد؛

(د) تحديد الاحتياجات من وثائق ما قبل الدورات، والحرص على التقيد بالقواعد التي تحكم مراقبة الوثائق والحد منها ووضع أهداف لتخطيط الطاقات الإنتاجية في جميع وحدات تجهيز الوثائق من أجل إصدار وثائق ما قبل الدورات، على قدر الإمكان، في وقتها المحدد؛

(هـ) توفير توقعات عبء العمل الذي تستتبعه اجتماعات ووثائق الهيئات الحكومية الدولية التي تتخذ من فيينا مقرا لها و/أو تعقد اجتماعاتها فيها، بغرض تحسين تخطيط القدرات بالتنسيق مع البرنامجين الفرعيين ٣ و ٤ لزيادة تحسين سبل إعداد التوقعات والتحليلات المتعلقة بحجم عبء العمل في المستقبل ماهيته والمواعيد المقررة لإنجازه بحيث يتسنى اتخاذ قرارات في الوقت المناسب وبفعالية بشأن طريقة تقديم الخدمات حينما تكون القدرات المتوفرة داخل المنظمة غير كافية لتحقيق النواتج المتوقعة؛

(و) استخدام الموارد المخصصة لخدمة المؤتمرات استخداما مجديا عن طريق إنتاج تقارير إحصائية شاملة وتحليلها بانتظام؛

(ز) تحسين ومواصلة تطوير القدرات التكنولوجية في مجال خدمة المؤتمرات لصالح المستعملين والتواصل مع متلقي هذه الخدمات، مع احترام الولايات التي تحددها الهيئات التداولية، تحسين عمليات تخطيط الوثائق وخدمات الاجتماعات وتجهيزها ورصدها وإدارتها بمزيد من الفعالية.

البرنامج الفرعي ٣

خدمات الوثائق

هدف المنظمة: كفالة عرض الوثائق في الوقت المناسب وتوافر مستوى جيد من التواصل المتعدد اللغات فيما بين ممثلي الدول الأعضاء لدى الأجهزة الحكومية الدولية وفيما بين أعضاء هيئات الخبراء التابعة للأمم المتحدة، مع مراعاة مبدأ المساواة في المعاملة بالنسبة لجميع اللغات الأخرى الرسمية المقررة في كل جهاز من أجهزة المنظمة

مؤشرات الإنجاز

الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة

- (أ) إعداد مراجع وثائق الهيئات التداولية وغيرها من المواد المكتوبة وتحريرها وترجمتها تحريراً على مستوى رفيع من الجودة مع كفالة الاحترام الواجب لخصوصية كل لغة
- (أ) عدم ورود شكاوى من ممثلي الدول الأعضاء لدى الأجهزة الحكومية الدولية أو من هيئات الخبراء أو من الإدارات التي تتلقى الوثائق، بشأن نوعية خدمات الترجمة التحريرية وتحرير الوثائق
- (ب) تحسين فعالية خدمات الترجمة الشفوية وتجهيز النصوص من حيث التكلفة دون المس بنوعية خدماتها
- (ب) '١' زيادة نسبة الترجمة التعاقدية، حيث يتأتى عن طريقة الإنجاز هذه منتج نهائي يضاهي جودة الترجمة المنجزة داخلياً
- '٢' قيام المحررين والمترجمين التحريريين بإنجاز كامل النواتج الأساسية
- (ج) تقديم ما يلزم للاجتماعات من وثائق في موعدها
- (ج) زيادة الجلسات التي تتلقى الوثائق في حينها، وفقاً لقاعدة الستة أسابيع
- (د) ترجمة جميع الوثائق اللازمة لمداولات الهيئات الحكومية الدولية ترجمة جيدة في الوقت المحدد
- (د) عدم تقديم ممثلي الدول الأعضاء للهيئات الحكومية الدولية شكاوى بشأن جودة الوثائق المترجمة وحسن توقيتها

الاستراتيجية

١٦-١ يتولى المسؤولية عن هذا البرنامج الفرعي قسم الترجمة التحريرية والتحرير في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي. وسيستمر التركيز على تحقيق أفضل أداء على صعيد المنظومة بأكملها مع السعي في الوقت نفسه إلى تحسين نوعية الوثائق وإنجازها في الوقت المحدد وفعاليتها من حيث التكلفة، وذلك من خلال مواصلة اعتماد أدوات تكنولوجيا المعلومات في عمليات تنفيذ مهام خدمات المؤتمرات في مجالات التحرير، وإعداد المراجع، والدعم في مجال المصطلحات، والترجمة التحريرية، والترجمة التعاقدية، وضمان جودة الترجمة التحريرية

الخارجية؛ ومن خلال مواصلة توفير فرص التدريب التي ترمي إلى توسيع نطاق مهارات الموظفين وتحسينها واجتذاب مختصين لغويين مؤهلين والاحتفاظ بهم. وسيشمل ذلك ما يلي:

(أ) إنشاء قاعدة مصطلحات متكاملة شاملة للأمم المتحدة تكون متاحة تماماً للمستعملين من داخل المنظمة وخارجها وإثراؤها بشكل مستمر؛

(ب) إنشاء قاعدة محفوظات شاملة من المواد المرجعية تكون مزودة بوسائل البحث، يمكن للمترجمين التحريريين والمحررين وغيرهم من المعنيين بإعداد الوثائق وتجهيزها، الاطلاع عليها مباشرة، سواء كانوا داخل المنظمة أو خارجها، وإثراؤها بشكل مستمر؛

(ج) بذل جهود متواصلة، بالتعاون مع قسم التخطيط والتنسيق والاجتماعات التابع للبرنامج الفرعي ٢، لزيادة تحسين سبل إعداد التوقعات والتحليلات المتعلقة بحجم عبء العمل في المستقبل وماهيته والمواعيد المحددة لإنجازه، بحيث يتسنى اتخاذ قرارات في الوقت المناسب وبفعالية بشأن أفضل طريقة لتقديم الخدمات حينما تكون القدرات المتوافرة داخل المنظمة غير كافية لتحقيق؛

(د) إدماج تدابير ضمان الجودة في تقديم خدمات الوثائق من خلال مواصلة إنفاذ معايير متشددة للتوظيف تسري على الجميع، سواء كانوا دائمين أم مؤقتين، والمتعاقدين، بما فيهم شركات الترجمة؛ وتوفير التدريب الداخلي والخارجي الكافي للموظفين والتوجيه والإشراف المناسبين للموظفين المستقلين والمتعاقدين؛ وعلى وجه العموم، تعزيز ثقافة تحض على التعلم المستمر بغرض إبقاء جودة الخدمات المقدمة على أعلى المستويات؛

(هـ) بذل جهود متواصلة لتحسين تكنولوجيا المعلومات والاتصالات التي تقوم على خدمات المؤتمرات وتكييفها بغرض تحسين الدعم المقدم لكي يتمكن جميع الموظفين، سواء كانوا دائمين أو مؤقتين، والمتعاقدون، الذي يعملون في المواقع وخارجها من تحقيق النواتج الأساسية.

البرنامج الفرعي ٤

خدمات الاجتماعات والنشر

هدف المنظمة: كفالة توافر مستوى جيد من التواصل المتعدد اللغات فيما بين ممثلي الدول الأعضاء لدى الأجهزة الحكومية الدولية وفيما بين أعضاء هيئات الخبراء التابعة للأمم المتحدة، مع مراعاة مبدأ المساواة في المعاملة بالنسبة لجميع اللغات الأخرى الرسمية المقررة في كل جهاز من أجهزة المنظمة

مؤشرات الإنجاز

الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة

(أ) تقديم مستوى رفيع من خدمات الترجمة الشفوية (أ) عدم ورود شكاوى من ممثلي الدول الأعضاء لدى الأجهزة الحكومية الدولية أو من أعضاء هيئات

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
الخبراء أو من الإدارات التي تتلقى الوثائق، بشأن نوعية خدمات الترجمة الشفوية والنشر	وتجهيز النصوص والنشر
(ب) '١' الامتثال الكامل لمعايير العمل في الترجمة الشفوية وتجهيز النصوص والطباعة	(ب) زيادة فعالية خدمات الترجمة الشفوية وتجهيز النصوص والنشر، من حيث التكلفة
'٢' زيادة نسبة الوثائق إلى تُطبع بناء على الطلب	
'٣' إتاحة جميع الوثائق الرسمية بشكل إلكتروني	
'٤' ازدياد عدد مستخدمي نظام الاشتراك الإلكتروني للحصول على الوثائق	
'٥' زيادة استخدام قدرات الطباعة الداخلية	

الاستراتيجية

١٧-١ يتولى المسؤولية عن هذا البرنامج الفرعي قسم الترجمة الشفوية والنشر في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي. وسيستمر التركيز على تحقيق أفضل أداء على صعيد المنظومة بأكملها، من خلال مواصلة اعتماد أدوات تكنولوجيا المعلومات في عمليات تنفيذ مهام خدمات المؤتمرات في مجالات الترجمة الشفوية وتجهيز النصوص والنشر، ومن خلال مواصلة توفير فرص التدريب التي ترمي إلى توسيع نطاق مهارات الموظفين وتحسينها. وسيشمل ذلك ما يلي:

(أ) تنفيذ تدابير تكفل توفير خدمات عالية الجودة من الترجمة الشفوية وتجهيز النصوص والنشر، في الوقت المناسب، لا سيما عن طريق التخصيص الأمثل للموارد المتاحة، وتقاسم عبء العمل مع مراكز العمل الأخرى، وتبادل المعلومات مع مراكز المؤتمرات الأخرى بشأن عبء العمل المتوقع والقدرات المتوفرة لإنجازه؛

(ب) زيادة استخدام القدرة الداخلية لنشر الوثائق، والتوسع في استخدام الوسائل الفعالة من حيث التكلفة وغيرها من سبل نشرها؛ وتعزيز وعي الإدارات المقدمة للوثائق بمستوى قدرة النشر الداخلية وجودتها؛ وزيادة استخدام تكنولوجيا طباعة الوثائق بناء على الطلب ونظم المحفوظات الإلكترونية؛

(ج) بذل جهود متواصلة، بالتعاون مع قسم التخطيط والتنسيق والاجتماعات التابع للبرنامج الفرعي ٢، لزيادة تحسين سبل إعداد التوقعات والتحليلات المتعلقة بحجم عبء العمل في المستقبل وماهيته والمواعيد المقررة لإنجازه، بحيث يتسنى اتخاذ قرارات في الوقت المناسب وبفعالية بشأن أفضل طريقة لتقديم الخدمات حينما تكون القدرات المتوفرة داخل المنظمة غير كافية لإنجاز النواتج المتوقعة؛

(د) تعزيز إدماج تدابير ضمان الجودة في تقديم خدمات الاجتماعات والنشر من خلال مواصلة إنفاذ معايير متشددة للتوظيف تسري على الجميع، سواء كانوا دائمين أم مؤقتين، والمتعاقدين؛ وتوفير التدريب الداخلي والخارجي الكافي للموظفين والتوجيه والإشراف المناسبين للموظفين المستقلين والمتعاقدين؛ وعلى وجه العموم، تعزيز ثقافة تحض على التعلم المستمر بغرض إبقاء جودة الخدمات المقدمة على أعلى المستويات؛

(هـ) بذل جهود متواصلة لتحسين تكنولوجيا المعلومات والاتصالات التي تقوم على خدمات المؤتمرات وتكييفها بغرض تحسين الدعم المقدم لكي يتمكن جميع الموظفين، سواء كانوا دائمين أو مؤقتين، والمتعاقدون، الذي يعملون في المواقع وخارجها من تحقيق النواتج الأساسية؛

الولايات التشريعية

المواد ذات الصلة في ميثاق الأمم المتحدة

قرارات الجمعية العامة

د-٢/١٠	الوثيقة الختامية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية العاشرة
٢٢٢/٤٣ باء	مركز لجنة المؤتمرات
١٢/٥٢ ألف وباء	تجديد الأمم المتحدة: برنامج للإصلاح
٢٨٣/٥٧ باء	خطة المؤتمرات
٣٠٠/٥٧	تعزيز الأمم المتحدة: برنامج لإجراء المزيد من التغييرات
١٢٦/٥٨	تنشيط أعمال الجمعية العامة
٣١٣/٥٩	تعزيز الجمعية العامة وتنشيطها
٢٨٦/٦٠	تنشيط أعمال الجمعية العامة
٢٨٦/٦١	تعدد اللغات
٢٢٥/٦٢	خطة المؤتمرات
٣٠٦/٦٣	تعدد اللغات
٢٣٠/٦٤	خطة المؤتمرات
٢٤٣/٦٤	المسائل المتصلة بالميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١

البرنامج ٢

الشؤون السياسية

التوجه العام

١-٢ الهدف العام للبرنامج هو صون السلام والأمن الدوليين عن طريق مساعدة الدول الأعضاء والمنظمات الدولية والإقليمية الأخرى في إيجاد تسوية سلمية للخلافات أو نزاعات يحتمل أن تفضي إلى عنف وفق مبادئ ميثاق الأمم المتحدة والقرارات الصادرة عن الجمعية العامة ومجلس الأمن. ويتحقق هذا الهدف، كلما أمكن، بمنع نشوب نزاعات عنيفة باللجوء إلى الدبلوماسية الوقائية وصنع السلام من خلال توسيع نطاق شراكات الأمم المتحدة مع سائر المنظمات الدولية والإقليمية ودون إقليمية. ويستمد البرنامج توجهه من قرارات الجمعية العامة ذات الصلة والولايات الصادرة عن مجلس الأمن، بوصفه الجهة التي تتولى المسؤولية الرئيسية عن صون السلام والأمن الدوليين. وفي إطار الأمانة العامة، يعهد بالمسؤولية الفنية عن هذا البرنامج إلى إدارة الشؤون السياسية.

٢-٢ وتتمحور استراتيجية تحقيق أهداف البرنامج حول تسعة برامج فرعية تشمل فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب ومكتب منسق الأمم المتحدة الخاص لعملية السلام في الشرق الأوسط، ومكتب دعم بناء السلام، وسجل الأمم المتحدة للأضرار الناشئة عن تشييد الجدار في الأرض الفلسطينية المحتلة.

٣-٢ وتتعلق الأنشطة التي ستنفذ بالإنذار المبكر؛ والدبلوماسية الوقائية؛ وصنع السلام وبناء السلام بعد انتهاء النزاع؛ والمساعدة الانتخابية؛ وتقديم الدعم الفني لأجهزة صنع السياسات، من قبيل مجلس الأمن وهيئاته الفرعية، واللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة، واللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف؛ ودور المنسق الخاص لعملية السلام في الشرق الأوسط. وتمثل تلك الأنشطة المهام الرئيسية لإدارة الشؤون السياسية، وتشكل في مجموعها عناصر مترابطة ومتكاملة لنهج شامل لمنع نشوب النزاعات، وإدارة النزاع، وبناء السلام.

٤-٢ وستواصل إدارة الشؤون السياسية العمل على تعزيز قدرة الدول الأعضاء والمجتمع الدولي والمنظمات الإقليمية الأخرى على اللجوء إلى الدبلوماسية الوقائية وبذل المساعي الحميدة واتخاذ تدابير غير عسكرية لمنع تصاعد حدة النزاعات التي يمكن أن تفضي إلى عنف وتحولها إلى صراعات والعمل على حل النزاعات التي تندلع، مع كفالة الاحترام التام لسيادة الدول الأعضاء وسلامتها الإقليمية واستقلالها السياسي ومبدأ عدم التدخل في الشؤون التي تقع بالضرورة في صميم الاختصاص المحلي لأي دولة، فضلا عن احترام مبدأ الموافقة الذي يشكل عنصرا أساسيا لنجاح هذه الجهود. وسوف تعمل الإدارة أيضا على تعزيز قدرتها على معالجة الجوانب السياسية لبناء السلام كما أقرتها الهيئات الحكومية الدولية المختصة.

٢-٥ وستواصل إدارة الشؤون السياسية التعاون مع مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ومع الإدارات الأخرى المعنية داخل الأمانة العامة من أجل تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٣٧٣ (٢٠٠١) المتعلق بموضوع الإرهاب.

٢-٦ وسيؤلى اهتمام خاص لإدماج منظور جنساني في أعمال هذا البرنامج، وفقاً للقرارات ذات الصلة الصادرة عن مجلس الأمن والمجلس الاقتصادي والاجتماعي والجمعية العامة.

٢-٧ وسيواصل مكتب دعم بناء السلام العمل بنشاط ليدفع قدماً بعمل هيكل الأمم المتحدة لبناء السلام من جميع جوانبه الفنية، وليشرف على أعمال صندوق بناء السلام ويشجع التعاون مع الكيانات ذات الصلة في منظومة الأمم المتحدة. وسيقدم المكتب الدعم لعمل اللجنة من خلال: (أ) إعداد المعلومات الأساسية التحليلية التي تيسر وضع استراتيجيات متكاملة لبناء السلام؛ و (ب) الإسهام في صوغ تقارير عن الاستعراضات نصف السنوية لأطر العمل الاستراتيجية المتعلقة ببناء السلام للبلدان المدرجة على جدول أعمال اللجنة؛ و (ج) التخطيط للزيارات الميدانية التي يضطلع بها أعضاء اللجنة وإعداد التقارير عنها. وسيعزز المكتب التعاون بين الكيانات ذات الصلة التابعة لمنظومة الأمم المتحدة للتشجيع على استجابة متنسقة لجهود بناء السلام المبذولة على الصعيد القطري وللدفع قدماً بتنفيذ التوصيات الواردة في تقرير الأمين العام عن بناء السلام في المرحلة التي تعقب انتهاء النزاع مباشرة. وسيسهّم صندوق بناء السلام في توطيد السلام عبر تمويل مشاريع تهدف إلى الاستجابة للتهديدات المحدقة بعملية السلام، وبناء أو تعزيز القدرات الوطنية للتشجيع على تسوية النزاع بالوسائل السلمية وتحفيز الانتعاش الاقتصادي وإعادة إنشاء الخدمات الإدارية الضرورية.

٢-٨ وأنشأت الجمعية العامة مكتب سجل الأمم المتحدة للأضرار الناشئة عن تشييد الجدار في الأرض الفلسطينية المحتلة ليكون بمثابة سجل توثيقي للأضرار التي تلحق بجميع الأشخاص الطبيعيين والاعتباريين المعنيين نتيجة قيام إسرائيل ببناء الجدار في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما في ذلك في القدس الشرقية وحولها. ووفقاً لأحكام قرار الجمعية العامة دإط-١٠/١٧، أنشئ مكتب لسجل الأضرار في مكتب الأمم المتحدة بفينا كهيئة فرعية تابعة للجمعية العامة تعمل تحت إشراف السلطة الإدارية للأمين العام ومسؤول عن إنشاء سجل للأضرار والاضطلاع بأعبائه كافة.

البرنامج الفرعي ١

منع النزاعات وإدارتها وحلها

هدف المنظمة: تعزيز السلام والأمن الدوليين عن طريق منع نشوب النزاعات واحتوائها وحلها بالوسائل السلمية

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(أ) تحسين قدرات وإمكانات الدول الأعضاء على تحديد حالات النزاع ومنع وقوعها ومواجهتها	(أ) '١' استجابة بنسبة ١٠٠ في المائة لجميع طلبات الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية من أجل اتخاذ إجراء وقائي
(ب) استمرار عمليات حفظ السلام في مسارها	'٢' عدد جهود المساعي الحميدة لمعالجة حالات النزاع التي طلب من الأمم المتحدة المساعدة فيها
(ب) '١' عدد المبادرات المضطلع بها لدعم عمليات السلام	(ب) '٢' عدد المشاريع لدعم جهود تعزيز السلام

الاستراتيجية

٢-٩ المسؤولية الفنية عن البرنامج الفرعي منوطة بالشعب الإقليمية وشعبة السياسات والوساطة. ومن أجل بلوغ هدف هذا البرنامج الفرعي، ستعمل الإدارة على تعزيز القيام باستجابة أكثر فعالية وتماسكا للمساعدة في منع نشوب النزاعات وتخفيف حدتها وإدارتها وحلها وللتصدي لتحديات توطيد السلام التي تواجه البلدان الخارجة من أزمات أو نزاعات وذلك من خلال: (أ) التصدي في الوقت المناسب لحالات النزاع؛ (ب) تقديم المعلومات والتحليل وخيارات السياسات في الوقت المناسب وبدقة؛ (ج) صياغة توصيات بشأن ما يمكن أن تتخذه منظومة الأمم المتحدة من تدابير؛ (د) إتاحة وتقديم دعم فني وتقني للمساعي الحميدة التي يبذلها الأمين العام بهدف تسهيل التوصل إلى تسوية سلمية للأوضاع المعقدة في مختلف المناطق، بما في ذلك بوسائل منها الوساطة الرسمية عند الاقتضاء؛ (هـ) تعزيز القدرة على التعاون مع المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية؛ (و) تقديم الدعم والتوجيه الفنيين للبعثات السياسية الخاصة؛ (ز) تعزيز قدرات الإدارة وخبراتها من أجل التصدي بطريقة أنجع للتحديات التي تجابه السلام والأمن؛ (ح) الاضطلاع ببحوث بشأن مسائل توطيد السلام وأفضل الممارسات التي تتبعها منظومة الأمم المتحدة في هذا المجال؛ (ط) وضع استراتيجيات متسقة لمنع الأزمات وتوطيد السلام بعد انتهاء النزاع، تجمع بين الجهود الدبلوماسية والأمنية والعسكرية والإنسانية والإنمائية التي تبذلها منظومة الأمم المتحدة وغيرها من الجهات الفاعلة الدولية والإقليمية. ولهذا الغرض، ستعمل إدارة الشؤون السياسية بصورة وثيقة مع الأجزاء الأخرى المختصة بمنظومة الأمم المتحدة.

البرنامج الفرعي ٢

المساعدة الانتخابية

هدف المنظمة: تعزيز القدرة الحالية للحكومات التي تطلب المساعدة، وخاصة عن طريق تعزيز قدرة المؤسسات الانتخابية الوطنية

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
تعزيز قدرة الدول الأعضاء التي تطلب مساعدة انتخابية على دعم عملياتها الديمقراطية وتطوير مؤسساتها وعملياتها الانتخابية وتحسينها وصلتها	زيادة النسبة المئوية للدول الأعضاء التي تطلب المساعدة والتي عززت الهيئات القائمة المعنية بإدارة الانتخابات

الاستراتيجية

٢-١٠ تقع المسؤولية الفنية عن البرنامج الفرعي ٢ على عاتق شعبة المساعدة الانتخابية التي تضطلع بقيادة وتوجيه جميع أنشطة المساعدة الانتخابية التي تقدمها الأمم المتحدة. وستوفر الشعبة الخبرات الدولية على نحو يتسم بدقة التوقيت والتنسيق والفعالية. وستقدم المساعدة في تنظيم وإجراء عمليات انتخابية للدول الأعضاء تشمل تقديم التوجيه والدعم الرئيسيين في سياق مفاوضات السلام وعمليات حفظ السلام وبعثات الأمم المتحدة الميدانية وبعثاتها لبناء السلام. وستجري الشعبة تقييمات لظروف واحتياجات تنظيم انتخابات ذات مصداقية وتصوغ، على أساس تلك التقييمات، استجابات استراتيجية تولى الاعتبار الواجب للاستدامة والفعالية من حيث التكلفة. كما أنها ستقدم التوجيه بشأن تنفيذ الانتخابات، بما في ذلك التعاون التقني ومشورة الخبراء بشأن إنشاء وتعزيز هيئات إدارة الانتخابات. وعلاوة على ذلك، ستقيم الشعبة شراكات مع الهيئات الوطنية والدولية داخل منظومة الأمم المتحدة وخارجها لتعزيز التطبيق الموحد للمبادئ الدولية ووضع بارامترات تقنية واتباع أفضل الممارسات في مجال الانتخابات. كما أنها ستوفر التوجيه بشأن تحديد عناصر الانتخابات في عمليات حفظ السلام والبعثات الميدانية الأخرى التابعة للأمم المتحدة وتنظيم الانتخابات استناداً إلى ولايات محددة. والتزاماً بقرارات الجمعية العامة ومجلس الأمن، ستقدم الشعبة الدعم لمراقبي الانتخابات الذين توفدهم الأمم المتحدة. وسيقيم مدى فعالية البرنامج الفرعي بما يسجله من زيادة في عدد الطلبات المقدمة من الدول الأعضاء للمساعدة في إنشاء هيئات إدارة الانتخابات وتعزيزها. وينبغي لهذا التدبير أن يعكس التحسينات النوعية وتنفيذ العمليات الانتخابية وأن يزيد من مشاركة المواطنين ومشاركة النساء على قدم المساواة مع الرجال ومن ثقة الجمهور بوجه عام في الانتخابات وأن يساهم في تحقيق الاستقرار والأمن أثناء العملية الانتخابية برمتها، ولا سيما في الحالات الانتقالية وحالات ما بعد النزاع. وسيزيد تعزيز هيئات إدارة الانتخابات من ترسيخ وتنظيم إنجازات الانتخابات السابقة على النحو الذي أثبتته الانتخابات الناجحة المتتابعة من خلال ما حققته من نتائج حظيت بقبول جميع الجهات صاحبة المصلحة.

البرنامج الفرعي ٣

شؤون مجلس الأمن

هدف المنظمة: تسهيل مداوولات مجلس الأمن وهيئاته الفرعية وتيسير اتخاذه قرارات فعالة

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(أ) عقد الجلسات في مواعيدها وتسييرها وفق (أ) درجة الرضا التي أعرب عنها أعضاء مجلس الأمن، وكذلك أعضاء الأمم المتحدة في دائرتهم الأوسع نطاقاً، الإجراءات الصحيحة عما توفره شعبة شؤون مجلس الأمن من خدمات	
(ب) تحسين إمكانيات الاطلاع على المعلومات (ب) '١' زيادة عدد الصفحات المقروءة من "مرجع المتصلة بعمل مجلس الأمن وهيئاته الفرعية ممارسات مجلس الأمن" المنشور على الإنترنت	
'٢' زيادة عدد زيارات صفحة الاستقبال الخاصة بمجلس الأمن على الإنترنت	
(ج) تنفيذ قرارات مجلس الأمن وأجهزته الفرعية التي (ج) '١' إنشاء آليات رصد، في إطار لجان الجزاءات التابعة لمجلس الأمن، في حدود الأطر الزمنية المتوخاة في قرارات المجلس	
'٢' تنفيذ بعثات مجلس الأمن وأجهزته الفرعية في حدود الأطر الزمنية التي تحددها الجهات المعنية	

الاستراتيجية

١١-٢ تقع المسؤولية عن البرنامج الفرعي ٣ على شعبة شؤون مجلس الأمن، التي ستسدي المشورة وتقديم الخدمات الفنية إلى المجلس وأجهزته الفرعية، وخاصة لجان الجزاءات ولجنة مكافحة الإرهاب، واللجنة المنشأة عملاً بقرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، والأفرقة العاملة ولجنة الأركان العسكرية. وستقدم الخدمات الاستشارية والفنية من خلال إصدار وثائق ورسائل الهيئات التداولية في حينها؛ والتنسيق الفعال بين الجلسات؛ وتوفير التوجيه لمجلس الأمن وهيئاته الفرعية والدول الأعضاء في الأمم المتحدة بشكل عام وفقاً للميثاق والنظام الداخلي المؤقت لمجلس الأمن، ومقررات المجلس وممارساته السابقة؛ وتوفير الدعم الإداري الفني لأفرقة الخبراء المعنية بالرصد ولسائر الأجهزة الفرعية المختصة التابعة لمجلس الأمن؛ وتخطيط وتنظيم بعثات أعضاء مجلس الأمن ورؤساء هيئاته الفرعية؛ وإجراء البحوث والتحليلات، بما في ذلك ما يتصل منها بالممارسات الحالية والسابقة للمجلس، وكذلك بتنفيذ التدابير أو الجزاءات الإلزامية التي يفرضها المجلس وبعدي فعاليتها وتأثيرها؛ وممارسة الدعوة وإسداء المشورة فيما يتعلق بوضع وتنفيذ الجزاءات "المحددة الهدف"؛ وعقد جلسات إحاطة للأعضاء الجدد في المجلس عن تطور الإجراءات، والممارسات وأساليب العمل في المجلس وهيئاته الفرعية، وخاصة لجان الجزاءات.

البرنامج الفرعي ٤

إنهاء الاستعمار

هدف المنظمة: تعزيز عملية إنهاء الاستعمار وفقا لميثاق الأمم المتحدة وقرارات الجمعية العامة ذات الصلة فيما يتعلق بالأقاليم الـ ١٦ غير المتمتعة بالحكم الذاتي المتبقية، وذلك للقضاء تماما على الاستعمار

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
تمكين اللجنة الخاصة والجمعية العامة من الاضطلاع بولايتيهما فيما يتعلق بإنهاء الاستعمار وإحراز تقدم في	١ ' تقديم ١٠٠ في المائة من وثائق الهيئات التداولية في المواعيد المحددة لها
عملية إنهاء الاستعمار في الأقاليم الستة عشر المتبقية	٢ ' تقديم معدل الدعم المستمر إلى عمل اللجنة الخاصة غير المتمتعة بالحكم الذاتي
تيسيرا للاتصال مع الدول القائمة بالإدارة	

الاستراتيجية

٢-١٢ تقع مسؤولية البرنامج الفرعي ٤ على عاتق وحدة إنهاء الاستعمار، التي ستقدم الدعم إلى اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة وإلى الجمعية العامة. ويُسترشد في المسائل المتعلقة بإنهاء الاستعمار بميثاق الأمم المتحدة، وكذلك بالمبادئ المتعلقة بإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة الواردة في قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د-١٥) و ١٥٤١ (د-١٥) وغيرهما من قرارات الجمعية العامة ذات الصلة.

٢-١٣ وستواصل اللجنة الخاصة والجمعية العامة دراسة الحالة فيما يتعلق بالتطورات السياسية والاقتصادية والاجتماعية في جميع الأقاليم التي لم تمارس بعد حقها في تقرير المصير، أو تلك التي لم يتم بعد إنهاء الاستعمار فيها وفقا لشروطها المحددة، والبحث عن وسائل مناسبة لتنفيذ الإعلان وفقا للميثاق وقرارات الجمعية العامة ذات الصلة. وستواصل اللجنة تحسين التعاون مع السلطات القائمة بالإدارة في جميع مراحل عملية إنهاء الاستعمار. وستدرس اللجنة الخاصة آراء ممثلي الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي. وستنظم اللجنة الخاصة أيضا حلقاتها الدراسية السنوية الإقليمية في منطقة البحر الكاريبي والمحيط الهادئ، وكذلك بعثات زائرة إلى الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي. إضافة إلى ذلك، ستواصل اللجنة تعبئة الدعم على الصعيد العالمي من أجل إنهاء الاستعمار، ووضع مقترحات بشأن المسائل المدرجة على جدول أعمالها وفي التقرير الذي تقدمه بشأنها إلى الجمعية العامة.

١٤-٢ ودعماً للهيئات التشريعية المشار إليها أعلاه، ولا سيما اللجنة الخاصة، ستُقدم إلى اللجنة مشورة ومساعدة فنية، بما في ذلك أثناء مداولاتها بشأن الحالة في الأقاليم الستة عشر غير المتمتعة بالحكم الذاتي؛ وخلال إعداد وتنفيذ الحلقات الدراسية التي تعقدها بالتناوب في منطقتي البحر الكاريبي والمحيط الهادئ؛ وأثناء الزيارات التي تقوم بها البعثات؛ وفي أية أنشطة أخرى يضطلع بها من أجل تنفيذ برنامج العمل المنوط باللجنة. وستقدم المساعدة أيضاً من أجل توثيق تعاون اللجنة مع السلطات الإدارية وإقامة علاقات مع ممثلي الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، وتنمية العلاقات مع مؤسسات ووكالات منظومة الأمم المتحدة بهدف تحقيق المزيد من التقدم في عملية إنهاء الاستعمار والقضاء عليه نهائياً. وستشمل إجراءات الدعم القيام بمتابعة دقيقة للتطورات في الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، وإجراء بحوث وإعداد ورقات عمل وتقارير ومواد تحليلية وإعلامية. وإضافة إلى ذلك، وبالتعاون مع إدارة شؤون الإعلام، سيجري إعداد مواد إعلامية، من بينها منشورات وبرامج سمعية وبصرية تتعلق بإنهاء الاستعمار، وستوزع على جمهور واسع بهدف زيادة وعي المجتمع الدولي بالمسائل المتعلقة بإنهاء الاستعمار، وكذلك تعبئة الدعم الدولي من أجل القضاء نهائياً على الاستعمار.

البرنامج الفرعي ٥

قضية فلسطين

هدف المنظمة: تمكين الشعب الفلسطيني من ممارسة حقوقه غير القابلة للتصرف

الإلحاحات المتوقعة من الأمانة العامة	مؤشرات الإنجاز
سوف تعمل اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف من خلال شعبة حقوق الفلسطينيين على زيادة الوعي الدولي بقضية فلسطين وحشد الدعم الدولي لحقوق الشعب الفلسطيني وتحقيق تسوية سلمية لقضية فلسطين	١' الحفاظ على مستوى الحوار القائم ومواصلة المشاركة والدعم من جانب المجتمع الدولي من أجل تحقيق أهداف البرنامج كما تتجلى في عدد القرارات المعتمدة والاجتماعات والمؤتمرات الدولية والأيام الدولية للتضامن مع الشعب الفلسطيني
٢' استمرار مشاركة منظمات المجتمع المدني في دعم الجهود التي تبذلها اللجنة والأمم المتحدة من أجل إيجاد تسوية شاملة وعادلة ودائمة لقضية فلسطين كما تتجلى في عدد مؤتمرات المجتمع المدني والمنتديات العامة والاجتماعات والمشاورات التي تنظمها اللجنة ومنظمات المجتمع المدني	

٣' زيادة الوعي الدولي بسياسات الأمم المتحدة وأنشطتها المتعلقة بقضية فلسطين، كما تتجلى في زيادة عدد ما يطلع عليه المستخدمون في أنحاء العالم من وثائق نظام الأمم المتحدة للمعلومات المتعلقة بقضية فلسطين، وما يتصل بها من المواد الإعلامية المنشورة على الموقع الشبكي "قضية فلسطين"

الاستراتيجية

٢-١٥ تقع المسؤولية الجوهرية لتنفيذ البرنامج الفرعي ٥ على عاتق شعبة حقوق الفلسطينيين. وقد نظرت الجمعية العامة لأول مرة في قضية فلسطين في عام ١٩٤٧. وبموجب القرار ٣٣٧٦ (د-٣٠)، أنشأت الجمعية اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف. وسيقدم الدعم الفني والدعم في مجال السكرتارية للجنة في مداولاتها وبرامج عملها السنوية التي تركز على السعي لإيجاد تسوية شاملة وعادلة ودائمة لقضية فلسطين، وفقا لجميع قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة، فضلا عن التنفيذ الكامل والفعال للاتفاقات الإسرائيلية الفلسطينية. ويتوقع أن تُفضي عملية السلام إلى تسوية عن طريق التفاوض بشأن جميع القضايا المتعلقة. وسوف تواصل الأمم المتحدة إجراءات الدعم التي تتخذها إلى أن يتم حل قضية فلسطين بجميع جوانبها على نحو مرضٍ يتفق والشرعية الدولية. إضافة إلى ذلك، ستقدم المساعدة إلى اللجنة من أجل تعبئة الدعم والمساعدة الدولية للشعب الفلسطيني، بما في ذلك التعاون التقني وكذلك برنامج التدريب السنوي للمسؤولين التابعين للسلطة الفلسطينية. وسوف تعقد اجتماعات ومؤتمرات دولية مواضيعية تحت إشراف اللجنة لزيادة الوعي بالجوانب المختلفة لقضية فلسطين وتعزيز الحوار فيما بين الأطراف المعنية. بما فيها الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية وكيانات منظومة الأمم المتحدة ومنظمات المجتمع المدني وتُتخذ إجراءات منسقة لدعم حقوق الشعب الفلسطيني غير القابلة للتصرف. وبالإضافة إلى ذلك ومن أجل الأغراض ذاتها سيتم وضع واستكمال مواد إعلامية وموارد عن قضية فلسطين تحت توجيه اللجنة تشمل المنشورات ونظام الأمم المتحدة للمعلومات المتعلقة بقضية فلسطين وموقع الأمم المتحدة على شبكة الإنترنت.

البرنامج الفرعي ٦

فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب

هدف المنظمة: دفع عجلة تنفيذ استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب

الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة	مؤشرات الإنجاز
(أ) تعزيز التنسيق والتعاون فيما بين كيانات منظومة الأمم المتحدة من خلال تيسير تنفيذ مختلف عناصر استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب	(أ) '١' زيادة عدد المبادرات المشتركة المقدمة داخل منظومة الأمم المتحدة وغيرها من الكيانات المشاركة الأخرى من أجل تيسير تنفيذ الاستراتيجية
(ب) تعزيز التعاون بين الدول الأعضاء وكيانات منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الدولية والإقليمية وكيانات المجتمع المدني لتنفيذ استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب	(ب) '٢' زيادة عدد البلدان التي تطلب وتتلقى المساعدة المنسقة من منظومة الأمم المتحدة في التنفيذ المتكامل للاستراتيجية عن طريق فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب
(ج) تعزيز التعاون بين الدول الأعضاء وكيانات منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الدولية والإقليمية وكيانات المجتمع المدني لتشجيع على تنفيذ الاستراتيجية	(ج) زيادة عدد المبادرات والأنشطة المشتركة التي تضطلع بها فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب مع الدول الأعضاء والمنظمات الدولية والإقليمية وكيانات المجتمع المدني التي تشجع على تنفيذ الاستراتيجية

الاستراتيجية

٢-١٦ تقع المسؤولية الفنية عن البرنامج الفرعي ٦ على عاتق مكتب فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب الذي يضطلع بدور محوري في ضمان التنسيق والاتساق العامين في الجهود التي تبذلها منظومة الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب. ومن أجل تحقيق هدف البرنامج الفرعي، سيدعم مكتب فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب الجهود التي تبذلها الدول الأعضاء من خلال تنفيذ كل الركائز الأربع لاستراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب من خلال ضمان أن تقدم كيانات منظومة الأمم المتحدة خبراتها وتسدي مشورتها للدول الأعضاء على نحو يتسم بالاتساق والتنسيق وحسن التوقيت والكفاءة وفعالية التكلفة. والركائز الأربع للاستراتيجية هي: التدابير الرامية إلى معالجة الظروف المفضية إلى انتشار الإرهاب؛ والتدابير الرامية إلى تحسين قدرة الدولة على مكافحة الإرهاب وتعزيز دور الأمم المتحدة في هذا الصدد؛ والتدابير الرامية إلى حماية حقوق الإنسان أثناء مكافحة الإرهاب. وسيعزز المكتب الشراكات القائمة مع الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية والمجتمع المدني بشأن الاستراتيجية، ويجسّن إمكانية الحصول على المساعدة والاطلاع على المعلومات والممارسات الجيدة المتعلقة

بتعزيز عملية التنفيذ. كما أنه سيسهل ويدعم مبادرات منظومة الأمم المتحدة والأنشطة التي تنفذها في مجالات ولاياتها وخبراتها من أجل المساعدة في تنفيذ الاستراتيجية بجميع عناصرها. وعلاوة على ذلك، فإنه سيعمل بصورة مباشرة على معالجة مسائل تتعلق باستجابة الأمم المتحدة بوجه عام للتحديات العالمية المتعلقة بالإرهاب. ولهذا الغرض، سيعمل بصورة وثيقة مع الكيانات المشاركة التابعة لفرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب.

البرنامج الفرعي ٧

مكتب المنسق الخاص للأمم المتحدة لعملية السلام في الشرق الأوسط

هدف المنظمة: "التقدم بعملية السلام في الشرق الأوسط نحو حل سلمي عادل ودائم"

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(أ) زيادة عدد المفاوضات بين الأطراف المعنية بالنزاع بدعم من الأمم المتحدة	(أ) سيعمل المشاركون من جديد على اتخاذ خطوات متوازنة لتحقيق سلام دائم
(ب) الإبقاء على حجم الموارد المتاحة لتحسين الأوضاع المعيشية للفلسطينيين بما يتفق والاحتياجات	(ب) تعبئة الموارد لتحسين الأوضاع الإنسانية والاحتياجات الإنمائية للشعب الفلسطيني
(ج) زيادة عدد الاستراتيجيات المنسقة والمشاريع المنفذة من جانب منظومة الأمم المتحدة ضمن الإطار الاستراتيجي المتكامل وخطة الاستجابة المتوسطة الأجل وعملية النداءات الموحدة	(ج) تقديم استجابة منسقة للاحتياجات الإنسانية والإنمائية للشعب الفلسطيني ومؤسساته

الاستراتيجية

١٧-٢ سيبذل مكتب منسق الأمم المتحدة الخاص لعملية السلام في الشرق الأوسط المساعي الحميدة ويتيح أشكالاً أخرى من المشاركة والتمثيل الدبلوماسيين في غزة والقدس والضفة الغربية والمنطقة لتشجيع على تسوية النزاع ومنعه في المنطقة مع مراعاة المنظورات الدبلوماسية والثقافية والإنسانية. وسيعمل المكتب بوصفه جهة تنسيقية للأمم المتحدة من خلال ما يبذله من جهود لتشجيع وإشراك الأطراف والمجتمع الدولي عبر زيادة التخطيط والمفاوضات والمشاورات بهدف إحراز تقدم في التوصل إلى حل قائم على وجود دولتين. ومراعاة للبعثات والشواغل السابقة التي نشأت بين الأطراف، فإن المكتب سيوسع من نطاق محاوره ليشمل أصحاب المصلحة القادرين على تقديم المزيد من الرؤى الثابتة لإيجاد حلول محتملة للشواغل المشروعة للأطراف.

١٨-٢ وسيقوي المكتب أدوار المنسق المقيم والإنساني ويواصل دعم تكامل عمل وكالات الأمم المتحدة في الأراضي الفلسطينية المحتلة. وسيواصل المكتب توجيه المجتمع الدولي ووكالات الأمم المتحدة في التنسيق والتعبئة والإدارة وتوزيع تدفقات المساعدة الإنمائية والإنسانية على الشعب الفلسطيني. وينبغي أن تركز هذه الاستجابة بصورة متزايدة، وعلى جميع المستويات، على تطوير وإصلاح المؤسسات الفلسطينية في القطاعين العام والخاص لضمان تمكن تلك المؤسسات من تقديم المساعدة مباشرة إلى الشعب الفلسطيني بطريقة تتسم بالإنصاف والاستدامة. ويتطلب هذا التركيز زيادة التنسيق داخل المجتمع الدولي وزيادة المواءمة مع الأولويات الفلسطينية والنظم والأدوات التي تفضي إلى تكبد الشركاء الوطنيين تكاليف معاملات أقل من ذي قبل.

البرنامج الفرعي ٨

مكتب دعم بناء السلام

هدف المنظمة: توطيد السلام في بلدان مرحلة ما بعد النزاع وتجنب الانخراط مجددا في النزاع

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
١' عدد وثائق المعلومات الأساسية، وخرائط المبادرات وتحديد الأولويات بالنسبة للتشكيلات الخاصة بكل بلد في الوقت المناسب ومعيار للجودة من مكتب دعم بناء السلام	(أ) تقديم الدعم الفعال لعمل لجنة بناء السلام بغية (أ) تعزيز الدعم المقدم إلى البلدان بعد انتهاء النزاع
٢' عدد التقارير المقدمة للاجتماعات الأسبوعية لرئيس اللجنة ونواب رئيسها	
٣' زيادة الدعم المقدم لزيارات رئيس لجنة بناء السلام، ورؤساء التشكيلات القطرية الخاصة ووفود اللجنة لتعميق التواصل مع أصحاب المصلحة الوطنيين كما يتضح ذلك من عدد تقارير المعلومات الأساسية ومن تنسيق هذه الزيارات وتقديم الدعم التنظيمي لها	

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(ب) النسبة المئوية للتقارير ذات التحليل المتعمق والمقدم خلال المهلة المحددة	(ب) اتخاذ لجنة بناء السلام لقرارات مستنيرة
'١' المجموع التراكمي للتبرعات المعقودة لصندوق بناء السلام	(ج) التعبئة الفعالة للموارد اللازمة لصندوق بناء السلام والتوزيع الناجع لمنع الانخراط من جديد في أي نزاع
'٢' مجموع عدد الطلبات التي وافق عليها مؤخرا مرفق الاستجابة الفورية ومرفق بناء السلام والإنعاش التابعين لصندوق بناء السلام	
'٣' مجموع المدفوعات المتعلقة بالمشاريع التي أقرت مؤخرا التي دفعت خلال ٣٠ يوما من تلقي طلب التمويل	
'٤' تتفق أنشطة صندوق بناء السلام مع الأولويات التي حددها لجنة بناء السلام	
'١' عدد البلدان التي تم وضع استراتيجيات كاملة لبناء السلام فيها	(د) زيادة كفاءة جهود الأمم المتحدة لدعم بناء السلام على المستوى الوطني
'٢' زيادة عدد موظفي الأمم المتحدة والشركاء الوطنيين والدوليين الذين تلقوا تدريبا على الممارسات والأدوات الفعالة لبناء السلام	
'٣' عدد توصيات التقييم المقبولة والمتعلقة بممارسات بناء السلام	
'٤' زيادة النسبة المئوية للتوصيات المقبولة من الهيئات الحكومية الدولية والواردة في تقرير الأمين العام عن بناء السلام في المرحلة التي تعقب انتهاء النزاع مباشرة	

الاستراتيجية

٢-١٩ أنشئ هيكل الأمم المتحدة لبناء السلام الذي يتألف من لجنة بناء السلام وصندوق بناء السلام ومكتب دعم بناء السلام. بموجب القرارات المتزامنة الصادرة عن الجمعية العامة ١٨٠/٦٠ ومجلس الأمن ١٦٤٥ (٢٠٠٥) و ١٦٤٦ (٢٠٠٥). ويقدم مكتب دعم بناء السلام الدعم لعمل لجنة بناء السلام بجميع جوانبه الفنية ويشرف على عمليات صندوق بناء السلام.

٢-٢٠ تشمل المهام الرئيسية للجنة بناء السلام إسداء المشورة لبلدان مرحلة ما بعد النزاع بشأن وضع استراتيجيات متكاملة لبناء السلام والإنعاش في مرحلة ما بعد النزاع وتقييم المساعدة لحشد الموارد وضمان توفر تمويل يمكن التنبؤ به للأنشطة التي تنفذ بعد انتهاء النزاع وللاستثمار المالي المستدام على المدى المتوسط والبعيد، وضمان الاهتمام المستمر من المجتمع الدولي بالإنعاش بعد انتهاء النزاع.

٢-٢١ وسيواصل مكتب دعم بناء السلام تقديم الدعم لعمل لجنة بناء السلام من خلال إعداد معلومات أساسية تحليلية تيسر وضع صك مشاركته، والمساهمة في صياغة التقارير المتعلقة بالاستعراضات التي تعد مرتين كل سنة لصكوك المشاركة المتعلقة ببناء السلام، واعتزام تقديم تقارير عن الزيارات الميدانية التي يضطلع بها رؤساء التشكيلات القطرية والفريق العامل المعني بالدروس المستفادة والإعداد لهذه التقارير. وسيدعم المكتب اللجنة في تنفيذ التوصيات التي قد تتمخض عن عملية الاستعراض لعام ٢٠١٠.

٢-٢٢ وسيعزز أيضا مكتب دعم بناء السلام التعاون بين الكيانات المعنية التابعة لمنظومة الأمم المتحدة من أجل ضمان زيادة توفير الدعم للجنة بناء السلام، والتشجيع على اتباع نهج متسق عن طريق التدريب ووضع الأدوات والتوجيه وتوفير الدعم التقني لجهود بناء السلام على المستوى القطري، ودفع عجلة تنفيذ التوصيات المقبولة من الهيئات الحكومية الدولية والواردة في تقرير الأمين العام بشأن بناء السلام في المرحلة التي تعقب انتهاء النزاع مباشرة. وسيوسع بالتالي نطاق مهمة المكتب في دعم مكتب بناء السلام ليشمل ضمان اتباع الأمم المتحدة لنهج أكثر اتساقا في البلدان التي تتلقى المشورة من اللجنة.

٢-٢٣ وسيسهم صندوق بناء السلام في توطيد السلام عبر تمويل مشاريع تهدف إلى الاستجابة للتهديدات المحدقة بعملية السلام، وبناء أو تدعيم القدرات الوطنية لتعزيز تسوية النزاع بالوسائل السلمية وتخفيف الانتعاش الاقتصادي واستئناف تقديم خدمات إدارية ضرورية وإقرار سيادة القانون. وسيستعرض مكتب دعم بناء السلام مقترحات المشروع ويطلع كيانات منظومة الأمم المتحدة على هذه الاستعراضات ويقدم التوصيات بشأن تخصيص الأموال رهنا بموافقة الأمين العام.

البرنامج الفرعي ٩

سجل الأمم المتحدة للأضرار الناشئة عن تشييد الجدار في الأرض الفلسطينية المحتلة

هدف المنظمة: إنشاء ومسك سجل للأضرار الناشئة عن تشييد الجدار في الأرض الفلسطينية المحتلة وفقا لقرار الجمعية العامة د إ ط - ١٧/١٠

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(أ) '١' زيادة عدد نماذج المطالبة الواردة المتعلقة بالأضرار	(أ) التسجيل التدريجي لنماذج المطالبة بالأضرار
'٢' زيادة عدد نماذج المطالبة بالأضرار التي يجهزها مكتب سجل الأضرار	
'٣' زيادة عدد نماذج المطالبة بالأضرار التي يسجلها المجلس	
(ب) زيادة عدد الأشخاص الفلسطينيين المتضررين الذين يُطلعون على إمكانية وشروط تقديم نماذج المطالبة بالأضرار	(ب) زيادة الوعي لدى الأشخاص الفلسطينيين الطبيعيين والاعتباريين المتضررين بإمكانية وشروط تقديم نماذج المطالبة بالأضرار

الاستراتيجية

٢٤-٢ سيظل مكتب سجل الأضرار نشطا طوال فترة عملية التسجيل. وعملية إنشاء السجل بحد ذاتها عملية مستمرة من المرجح أن تستغرق عدة سنوات، بسبب احتمال ورود آلاف من نماذج المطالبة واستمرار تشييد الجدار، الأمر الذي قد يؤدي إلى مطالبات جديدة متعلقة بالأضرار. وسيشمل سجل الأضرار نماذج المطالبة مطبوعة وأخرى إلكترونية، تُحفظ في مكتب سجل الأضرار. وسيكون المكتب مسؤولا عن إدارة برنامج للتنوعية المجتمعية يتولى إطلاع جمهور الفلسطينيين على إمكانية وشروط تقديم نماذج المطالبة بالأضرار. وتحقيقا لهذه الغاية، سيقوم المكتب، من خلال الموظفين المسؤولين عن تلقي المطالبات، وهم موظفون معينون محليا ومدرّبون على يد موظفي مكتب سجل الأضرار، بتقديم المساعدة التقنية إلى المطالبين فيما يتصل بملاء نماذج المطالبة لإدراجها في سجل الأضرار وجمعها وإرسالها، مشفوعة بالوثائق الثبوتية، إلى مكتب سجل الأضرار لتجهيزها واستعراضها وفقا للمعايير الموضوعية المحددة في القواعد والأنظمة الخاصة بسجل الأضرار. وسيضطلع مكتب سجل الأضرار بالمسؤولية عن صيانة محفوظات سجل الأضرار بشكلها المطبوع والإلكتروني على حد سواء.

الولايات التشريعية

البرنامج الفرعي ١

منع نشوب النزاعات وإدارتها وحلها

ميثاق الأمم المتحدة، وبخاصة المادة ٩٩

قرارات الجمعية العامة

١٢٠/٤٧ ألف	خطة للسلام: الدبلوماسية الوقائية والمسائل ذات الصلة
١٢٠/٤٧ باء	خطة للسلام
١٢/٥٢ ألف وباء	تجديد الأمم المتحدة: برنامج للإصلاح
٥/٥٧	إنهاء التدابير الاقتصادية القسرية الانفرادية التي تتجاوز الحدود الإقليمية كوسيلة للإكراه السياسي والاقتصادي
٢٦/٥٧	منع المنازعات وتسويتها بالوسائل السلمية
٢٩٦/٥٧	أسباب الصراع في أفريقيا وتحقيق السلام الدائم والتنمية المستدامة فيها
١٥٧/٥٧	التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة الدول الأمريكية
٢٩٨/٥٧	التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا
٣٣٧/٥٧	منع نشوب الصراعات المسلحة
٣١٠/٥٩	التعاون بين الأمم المتحدة والجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا
١/٦٠	نتائج مؤتمر القمة العالمي
٤/٦٠	برنامج عالمي للحوار بين الحضارات
٢٦٠/٦٠	الاستثمار في الأمم المتحدة: من أجل منظمة أقوى على الصعيد العالمي
٢٨٣/٦٠	الاستثمار في الأمم المتحدة لتصبح منظمة أقوى على الصعيد العالمي: تقرير تفصيلي
٢٨٥/٦٠	الحالة في الأراضي المحتلة في أذربيجان
٢٨٨/٦٠	استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب
٥١/٦١	التعاون بين الأمم المتحدة والجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي
٥٣/٦١	صون الأمن الدولي - علاقات حسن الجوار والاستقرار والتنمية في جنوب شرق أوروبا

تنفيذ التوصيات الواردة في تقرير الأمين العام عن أسباب الصراع في أفريقيا وتعزيز السلام الدائم والتنمية المستدامة فيها	٢٣٠/٦١
حوار رفيع المستوى بشأن التفاهم والتعاون بين الأديان والثقافات من أجل السلام	٢٦٩/٦١
منع نشوب الصراعات المسلحة	٢٩٣/٦١
منطقة السلام والتعاون في جنوب المحيط الأطلسي	٢٩٤/٦١
التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمة الاستشارية القانونية الآسيوية - الأفريقية	١٠/٦٣
التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة التعاون الاقتصادي للبحر الأسود	١١/٦٣
التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي	١٢/٦٣
التعاون بين الأمم المتحدة واللجنة التحضيرية لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية	١٣/٦٣
التعاون بين الأمم المتحدة ومجلس أوروبا	١٤/٦٣
التعاون بين الأمم المتحدة والجماعة الاقتصادية للمنطقة الأوروبية الآسيوية	١٥/٦٣
التعاون بين الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية	١٧/٦٣
الحالة في أمريكا الوسطى: التقدم المحرز في تشكيل منطقة سلام وحرية وديمقراطية وتنمية	١٩/٦٣
تشجيع الحوار والتفاهم والتعاون بين الأديان والثقافات من أجل السلام	٢٢/٦٣
تعزيز التنمية عن طريق الحد من العنف المسلح ومنعه	٢٣/٦٣
التعاون بين الأمم المتحدة والاتحاد البرلماني الدولي	٢٤/٦٣
التعاون بين الأمم المتحدة والجماعة الكاريبية	٣٤/٦٣
التعاون بين الأمم المتحدة ورابطة أمم جنوب شرق آسيا	٣٥/٦٣
تعزيز الأمن والتعاون في منطقة البحر الأبيض المتوسط	٨٦/٦٣
مسألة الصحراء الغربية	١٠٥/٦٣

التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة المؤتمر الإسلامي	١١٤/٦٣
التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة حظر الأسلحة الكيميائية	١١٥/٦٣
التعاون بين الأمم المتحدة وجماعة البلدان الناطقة باللغة البرتغالية	١٤٣/٦٣
التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة التعاون الاقتصادي	١٤٤/٦٣
قضايا الشعوب الأصلية	١٦١/٦٣
التعاون بين الأمم المتحدة ومنتدى جزر المحيط الهادئ	٢٠٠/٦٣
التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمة الدولية للفرانكوفونية	٢٣٦/٦٣
تعزيز إدارة الشؤون السياسية	٢٦١/٦٣
الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا: التقدم المحرز في التنفيذ والدعم الدولي	٢٦٧/٦٣
الحالة في هندوراس: انهيار الديمقراطية	٣٠١/٦٣
المسؤولية عن الحماية	٣٠٨/٦٣
التعاون بين الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي	٣١٠/٦٣
ضرورة إنهاء الحصار الاقتصادي والتجاري والمالي الذي تفرضه الولايات المتحدة الأمريكية على كوبا	٦/٦٤
اللجنة الدولية لمناهضة الإفلات من العقاب في غواتيمالا	٧/٦٤
متابعة تقرير بعثة الأمم المتحدة لتقصي الحقائق بشأن النزاع في غزة	١٠/٦٤
دعم منظومة الأمم المتحدة للجهود التي تبذلها الحكومات في سبيل تعزيز وتوطيد الديمقراطيات الجديدة أو المستعادة	١٢/٦٤
تحالف الحضارات	١٤/٦٤
تسوية قضية فلسطين بالوسائل السلمية	١٩/٦٤
القدس	٢٠/٦٤
الجولان السوري	٢١/٦٤
تقديم المساعدة إلى اللاجئين الفلسطينيين	٨٧/٦٤
ممتلكات اللاجئين الفلسطينيين والإيرادات الآتية منها	٩٠/٦٤
دور الماس في تأجيج النزاع: قطع الصلة بين التعامل غير المشروع في	١٠٩/٦٤

الماس الخام والتزاعات المسلحة كمساهمة في منع وقوع النزاعات وتسويتها

سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي	١١٦/٦٤
التدابير الرامية إلى القضاء على الإرهاب الدولي	١١٨/٦٤
منح المؤتمر الدولي المعني بمنطقة البحيرات الكبرى في أفريقيا مركز المراقب في الجمعية العامة	١٢٣/٦٤
منح الجمعية البرلمانية للبحر الأبيض المتوسط مركز المراقب في الجمعية العامة	١٢٤/٦٤
تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني	١٢٥/٦٤
إعلان سنة ٢٠١٠ سنة دولية للشباب: الحوار والتفاهم المتبادل	١٣٤/٦٤
تكثيف الجهود للقضاء على جميع أشكال العنف ضد المرأة	١٣٧/٦٤
تعزيز دور الأمم المتحدة في زيادة إجراء انتخابات دورية ونزيهة وتشجيع إرساء الديمقراطية	١٥٥/٦٤
التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة شانغهاي للتعاون	١٨٣/٦٤
التدابير الاقتصادية الانفرادية بوصفها وسيلة للقسر السياسي والاقتصادي ضد البلدان النامية	١٨٩/٦٤
نحو إقامة شراكات عالمية	٢٢٣/٦٤
حالة حقوق الإنسان في ميانمار	٢٣٨/٦٤

قرارات مجلس الأمن

أهمية تعزيز فعالية حظر الأسلحة في أفريقيا	١١٩٦ (١٩٩٨)
دعم المبادرات الإقليمية ودون الإقليمية بشأن أفريقيا وتعزيز التنسيق بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية في مجال منع النزاع وصون السلم	١١٩٧ (١٩٩٨)
صون الطابع المدني والإنساني لمعسكرات ومستوطنات اللاجئين في أفريقيا	١٢٠٨ (١٩٩٨)
وقف تدفق الأسلحة غير المشروعة إلى أفريقيا وداخلها	١٢٠٩ (١٩٩٨)
الإعلان المتعلق بكفالة اضطلاع مجلس الأمن بدور فعال في صون السلم	١٣١٨ (٢٠٠٠)

والأمن الدوليين، ولا سيما في أفريقيا

المرأة والسلام و الأمن	١٣٢٥ (٢٠٠٠)
منع نشوب الصراعات المسلحة	١٣٦٦ (٢٠٠١)
التعاون مع المنظمات الإقليمية في صون السلام والأمن الدوليين	١٦٣١ (٢٠٠٥)
بناء السلام بعد انتهاء الصراع	١٦٤٥ (٢٠٠٥)
بناء السلام بعد انتهاء الصراع	١٦٤٦ (٢٠٠٦)
مسائل عامة متصلة بالجزءات	١٦٩٩ (٢٠٠٦)
عدم انتشار أسلحة الدمار الشامل	١٨١٠ (٢٠٠٨)
المرأة والسلام و الأمن	١٨٢٠ (٢٠٠٨)
الأطفال والتزاع المسلح	١٨٨٢ (٢٠٠٩)
صون السلام والأمن الدوليين: عدم الانتشار النووي ونزع السلاح النووي	١٨٨٧ (٢٠٠٩)
المرأة والسلام و الأمن	١٨٨٨ (٢٠٠٩)
المرأة والسلام و الأمن	١٨٨٩ (٢٠٠٩)
حماية المدنيين في النزاعات المسلحة	١٨٩٤ (٢٠٠٩)
الأخطار التي تهدد السلام والأمن الدوليين من جراء الأعمال الإرهابية	١٩٠٤ (٢٠٠٩)
السلام والأمن في أفريقيا	١٩٠٧ (٢٠٠٩)

البرنامج الفرعي ٢

المساعدة الانتخابية

تعزيز دور الأمم المتحدة في زيادة فعالية مبدأ إجراء انتخابات دورية ونزيهة وتشجيع إقامة الديمقراطية	٣٠٤/٦٤
---	--------

البرنامج الفرعي ٣

شؤون مجلس الأمن

ميثاق الأمم المتحدة، ولا سيما المواد ١ و ٧ و ١٢ (٢) و ١٥ و ٢٤ و ٢٨ و ٢٩ و ٣٠ و ٤٥ و ٤٦ و ٤٧ و ٥٠
--

قرارات الجمعية العامة

- ٦٨٦ (د-٧) طرق ووسائل جعل أدلة القانون الدولي العرفي أيسر توافرا
 ٢٢٢/٥٥ خطة المؤتمرات
 ١٢٧/٦٣ تقرير اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة وبتعزيز دور المنظمة

قرارات مجلس الأمن

قرارات مجلس الأمن ومقرراته المتعلقة بإنشاء ولايات الأجهزة الفرعية التي أنشأها المجلس بموجب المادة ٢٩ من ميثاق الأمم المتحدة

البرنامج الفرعي ٤

إنهاء الاستعمار

قرارات الجمعية العامة

- ١٥١٤ (د-١٥) إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة
 ١٥٤١ (د-١٥) المبادئ التي يجب أن تسترشد بها الدول الأعضاء في تحديد وجود أو عدم وجود الالتزام بإرسال المعلومات المنصوص عليها في المادة ٧٣ (هـ) من الميثاق
 ١٦٥٤ (د-١٦) الحالة فيما يتصل بتنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة
 ٢٦٢١ (د-٢٧) برنامج العمل من أجل التنفيذ التام لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة
 ٣١٦/٥٨ تدابير إضافية لتنشيط أعمال الجمعية العامة [المرفق، الجزء دال، الفقرة ٤ (ب)، مسألة جزر فوكلاند (مالفيناس)]
 ١٢٠/٦٠ العقد الدولي الثاني للقضاء على الاستعمار
 ٩٧/٦٤ المعلومات المرسله بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي
 ٩٨/٦٤ الأنشطة الاقتصادية وغيرها من الأنشطة التي تؤثر على مصالح شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي
 ٩٩/٦٤ تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المرتبطة بالأمم المتحدة لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

التسهيلات الدراسية والتدريبية المعروضة من الدول الأعضاء لصالح سكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي	١٠٠/٦٤
مسألة الصحراء الغربية	١٠١/٦٤
مسألة كاليدونيا الجديدة	١٠٢/٦٤
مسألة توكيلاو	١٠٣/٦٤
مسائل ساموا الأمريكية وأنغيلا وبرمودا وجزر فرجن البريطانية وجزر كايمان وغوام ومونتسيرات وبيتكيرن وسانت هيلانة وجزر تركس وكايكوس وجزر فرجن التابعة للولايات المتحدة	١٠٤/٦٤ ألف وباء
نشر المعلومات عن إنهاء الاستعمار	١٠٥/٦٤
تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة	١٠٦/٦٤

البرنامج الفرعي ٥

قضية فلسطين

قرارات الجمعية العامة

قضية فلسطين	٣٣٧٦ (د-٣٠)
قضية فلسطين	٤٠/٣٢ بء
قضية فلسطين	٦٥/٣٤ دال
قضية فلسطين	٥٨/٣٨ بء
قضية فلسطين	٧٤/٤٦ بء
اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف	١٦/٦٤
شعبة حقوق الفلسطينيين في الأمانة العامة	١٧/٦٤

البرنامج الفرعي ٦

فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب

قرارات الجمعية العامة

إضفاء الطابع المؤسسي على فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب	٢٣٥/٦٤
---	--------

البرنامج الفرعي ٧

مكتب منسق الأمم المتحدة الخاص لعملية السلام في الشرق الأوسط

قرارات الجمعية العامة

تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني	٢١٣/٤٨
عملية السلام في الشرق الأوسط	٨٨/٤٩
قضية فلسطين	١٩/٦٤
الجولان السوري	٢١/٦٤
الجولان السوري المحتل	٩٥/٦٤

البرنامج الفرعي ٨

مكتب دعم بناء السلام

قرارات الجمعية العامة

لجنة بناء السلام	١٨٠/٦٠
انتخاب سبعة أعضاء في اللجنة التنظيمية للجنة بناء السلام	٢٦١/٦٠
صندوق بناء السلام	٢٨٧/٦٠
تمويل البعثات الميدانية للجنة بناء السلام	٢٤٥/٦٢
صندوق بناء السلام	٢٨٢/٦٣

قرارات مجلس الأمن

١٦٤٦ (٢٠٠٥) و ١٦٤٦ (٢٠٠٥) - بناء السلام بعد انتهاء الصراع

البرنامج الفرعي ٩

سجل الأمم المتحدة للأضرار الناشئة عن تشييد الجدار في الأرض الفلسطينية المحتلة

قرارات الجمعية العامة

د إ ط - ١٧/١٠ إنشاء سجل الأمم المتحدة للأضرار الناشئة عن تشييد الجدار في الأرض الفلسطينية المحتلة

البرنامج ٣

نزع السلاح

التوجه العام

٣-١ ما زال نزع السلاح العام الكامل الخاضع لرقابة دولية صارمة وفعالة يشكل الهدف النهائي لجميع الجهود المبذولة في ميدان نزع السلاح. وتقع المسؤوليات الرئيسية عن نزع السلاح على عاتق الدول الأعضاء. أما الأمم المتحدة فتؤدي، وفقا لميثاقها، دورا رئيسيا وتضطلع بمسؤولية أساسية فيما يتعلق بدعم الدول الأعضاء في هذا المجال.

٣-٢ ويستمد هذا البرنامج ولايته من الأولويات المنصوص عليها في قرارات ومقررات الجمعية العامة المتصلة بميدان نزع السلاح، بما في ذلك الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية العاشرة للجمعية العامة، وهي الدورة الاستثنائية الأولى المكرسة لترع السلاح (القرار د-١٠/٢). كما يسترشد البرنامج بإعلان الأمم المتحدة بشأن الألغية (القرار ٢/٥٥) ويراعي سائر قرارات الأمم المتحدة المتصلة بالموضوع. وما زالت أسلحة الدمار الشامل، ولا سيما الأسلحة النووية، تشكل الشاغل الرئيسي للمنظمة بسبب قوتها التدميرية وتهديدها للبشرية. وتحظى الأسلحة التقليدية، ولا سيما الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والألغام الأرضية والذخائر العنقودية، باهتمام متزايد من المجتمع الدولي نظرا لما تخلفه هذه الأسلحة من دمار على الحياة اليومية للشعوب خاصة في المناطق المنكوبة بالتراعات.

٣-٣ ودخل الأمانة العامة، يضطلع مكتب شؤون نزع السلاح بالمسؤولية الفنية عن هذا البرنامج. وتتمحور استراتيجية المكتب لتحقيق أهداف البرنامج حول خمسة برامج فرعية وتقوم على أساس دوره ومسؤوليته فيما يتصل بتيسير اتخاذ تدابير نزع السلاح وعدم الانتشار على جميع الصُّعد والتشجيع على ذلك، حسب الاقتضاء. وسيواصل المكتب مساعدة الدول الأعضاء على تشجيع وتعزيز وتوطيد المبادئ والقواعد التي تتفاوض أطراف متعددة بشأنها في جميع ميادين نزع السلاح وعدم الانتشار من جميع جوانبه. وسيقدم الدعم إلى جهود الدول الأعضاء في مجالات نزع السلاح وعدم الانتشار من جميع جوانبه من أجل المساعدة على تعزيز السلم والأمن الدوليين وللإسهام في الجهود العالمية المبذولة لمكافحة الإرهاب. وتحقيقا لتلك الغاية على نحو فعال، سيعزز المكتب قدرته على إجراء تحليلات أكثر تعمقا وكذلك على رصد التطورات في تلك المجالات وتزويد الدول الأعضاء بناء على طلبها بمشورة جيدة التوقيت وعملية. وسيواصل المكتب مساعدة الدول الأعضاء في جهودها الرامية إلى منع التراكم المفرط للأسلحة الصغيرة والخفيفة وتصنيعها والاتجار بها من جميع جوانبها بصورة غير مشروعة على نحو يؤدي إلى زعزعة الاستقرار. علاوة على ذلك، سيعمل المكتب على تيسير وتعزيز الجهود الرامية إلى مواصلة تنفيذ برنامج العمل الذي اعتمده مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه، فضلا عن التدابير العملية لترع السلاح. وسيعمل المكتب على تشجيع الشفافية، استنادا إلى مبدأ كفالة الأمن غير المنقوص للجميع، والنهوض بتدابير بناء الثقة في ميدان نزع السلاح. وسيساعد الدول الأعضاء على تعزيز

اتباع نهج إقليمية لترع السلاح وعدم الانتشار من جميع جوانبه، ولتحقيق السلام والأمن على الصعيدين الإقليمي والدولي، وذلك من خلال مراكزه الإقليمية للسلام ونزع السلاح. وسيواصل الإسهام أيضا في الجهود الرامية إلى تحسين خبرات نزع السلاح في الدول الأعضاء، وبخاصة في البلدان النامية.

٣-٤ وسيسعى المكتب إلى تحقيق أهداف البرنامج عن طريق تيسير عملية التداول والتفاوض المتعددة الأطراف. وسيشمل ذلك تقديم دعم تنظيمي موضوعي إلى اللجنة الأولى، وهيئة نزع السلاح، وغيرهما من الهيئات الفرعية التابعة للجمعية العامة، ومؤتمر نزع السلاح وهيئاته الفرعية، ومؤتمرات الاستعراض وغيرها من اجتماعات الأطراف في الاتفاقات المتعددة الأطراف لترع السلاح، وكذلك لأفرقة الخبراء التي يصدر لها تكليف من الجمعية العامة. وسيشمل ذلك أيضا رصد وتقييم الاتجاهات الحالية والمقبلة في ميدان نزع السلاح وعدم الانتشار من جميع جوانبه والأمن الدولي.

٣-٥ وسيواصل المكتب دوره كمصدر للمعلومات المحايدة والواقعية بشأن نزع السلاح والمسائل المتصلة بالأمن للدول الأعضاء، وللمؤسسات منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات الإقليمية، والمنظمات غير الحكومية، وسيوسع نطاق برامجه التواصلية التثقيفية. ومن خلال برنامج الأمم المتحدة للزمامات في ميدان نزع السلاح وبرنامج توفير التدريب والخدمات الاستشارية ومعهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح، سيتواصل توفير التدريب والخدمات الاستشارية للدول الأعضاء، وبخاصة للبلدان النامية، لتمكينها من تعزيز خبراتها في ميدان نزع السلاح، كي يتسنى لها المشاركة بمزيد من الفعالية في محافل التداول والتفاوض الدولية. وسيساعد المكتب الدول الأعضاء على زيادة فهم العلاقة بين نزع السلاح والتنمية.

٣-٦ وسيظل تعميم مراعاة المنظور الجنساني جزءا لا يتجزأ من أنشطة البرنامج عن طريق تنفيذ خطة عمل تهدف إلى إذكاء الوعي وزيادة الالتزام بتعميم مراعاة المنظور الجنساني في شؤون نزع السلاح والقدرة على فعل ذلك.

البرنامج الفرعي ١

المفاوضات المتعددة الأطراف بشأن الحد من الأسلحة ونزع السلاح

هدف المنظمة: دعم المفاوضات والمداولات المتعددة الأطراف المتعلقة باتفاقات الحد من الأسلحة ونزع السلاح، بما في ذلك عدم الانتشار من جميع جوانبه، وتقديم الدعم على النحو الذي تطلبه الدول الأطراف لما هو قائم في تلك المجالات من اتفاقات متعددة الأطراف للحد من الأسلحة ونزع السلاح

مؤشرات الإنجاز

الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة

(أ) تقديم الدعم الفعال للمفاوضات في مؤتمر نزع (أ) '١' زيادة اعتراف الرؤساء ورؤساء الهيئات الفرعية السلاح ومؤتمرات واجتماعات الدول الأطراف في الدول الأعضاء والدول المراقبة التابعة لمؤتمر نزع السلاح بفعالية الدعم الموضوعي والإجرائي وكفاءة مختلف الاتفاقات المتعددة الأطراف بشأن الحد من

الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة	مؤشرات الإنجاز
الأسلحة ونزع السلاح، بما في ذلك عدم الانتشار من جميع جوانبه على المستويات التنظيمية والإجرائية والموضوعية	الخدمات التنظيمية '٢' زيادة اعتراف رؤساء المؤتمرات واجتماعات الدول الأطراف، فضلا عن فرادى الدول الأطراف وغيرهم من المشاركين في تلك الأحداث، بفعالية الدعم الموضوعي والإجرائي وكفاءة الخدمات التنظيمية
(ب) تقديم الدعم الفعال في الوقت المناسب لتنفيذ المقررات والتوصيات وبرامج العمل التي اعتمدها المؤتمرات واجتماعات الدول الأطراف في مختلف اتفاقات نزع السلاح وعدم الانتشار المتعددة الأطراف	(ب) '١' زيادة التقارير المقدمة من الدول الأطراف عما تتخذه من إجراءات لتنفيذ الالتزامات والمقررات والتوصيات وبرامج العمل المنبثقة عن المعاهدات حسب الاقتضاء
	'٢' زيادة المعلومات المقدمة من الدول الأطراف لملء قواعد البيانات التي صدر تكليف بإنشائها بموجب الاتفاقات المتعددة الأطراف لنزع السلاح
	'٣' عدد الزيارات التي تجري لمصادر المعلومات المتاحة على الإنترنت ومعدل الوقت الذي يقضيه المستخدمون في الاطلاع عليها، ولا سيما الصفحات الشبكية التي يتعدها الفرع
(ج) تعزيز خبرة الدول الأعضاء في ميدان نزع السلاح وعدم الانتشار عن طريق برنامج الأمم المتحدة للزمالات والتدريب والخدمات الاستشارية في مجال نزع السلاح، وكذلك تحسين التوازن بين الجنسين في المشاركة في هذا البرنامج	'١' زيادة النسبة المئوية للدول الأعضاء، وخاصة من البلدان النامية، المهتمة ببرنامج الأمم المتحدة للزمالات والتدريب والخدمات الاستشارية في مجال نزع السلاح
	'٢' زيادة عدد خريجي برنامج الأمم المتحدة للزمالات والتدريب والخدمات الاستشارية في مجال نزع السلاح العاملين في هيئات الأمم المتحدة واجتماعاتها ومؤتمراتها المعنية بنزع السلاح وعدم الانتشار
	'٣' زيادة النسبة المئوية للمشاركة في برنامج الأمم المتحدة للزمالات والتدريب والخدمات الاستشارية في مجال نزع السلاح

الاستراتيجية

٣-٧ يتولى تنفيذ هذا البرنامج الفرعي أمانة مؤتمر نزع السلاح وفرع الدعم التابع للمؤتمر في مكتب الأمم المتحدة في جنيف. وسيجري العمل على تنفيذ هدف البرنامج الفرعي عن طريق ما يلي:

(أ) تقديم دعم تنظيمي وموضوعي، يشمل إسداء مشورة سليمة بشأن المعلومات الأساسية التاريخية والإجراءات والممارسات، إلى مؤتمر نزع السلاح وإلى مؤتمرات واجتماعات الدول الأطراف في مختلف الاتفاقات المتعددة الأطراف للحد من الأسلحة ونزع السلاح؛

(ب) مساعدة الدول الأعضاء على بناء توافق في الآراء عن طريق توفير معلومات شاملة في الوقت المناسب، بما في ذلك تحليلات سياسية وخيارات في مجال السياسات والإجراءات؛

(ج) دعم تنفيذ الالتزامات المنبثقة عن المعاهدات، وكذلك المقررات والتوصيات وبرامج العمل التي تعتمد عليها مؤتمرات واجتماعات الدول الأطراف في مختلف الاتفاقات المتعددة الأطراف للحد من الأسلحة ونزع السلاح وعدم الانتشار؛

(د) توفير تدريب متخصص للدول الأعضاء، وبخاصة للبلدان النامية، في ميدان الحد من الأسلحة ونزع السلاح، بما في ذلك عدم الانتشار من جميع جوانبه، وذلك عن طريق برنامج الأمم المتحدة للزمالات والتدريب والخدمات الاستشارية في ميدان نزع السلاح؛ وتشجيع مشاركة الجنسين بصورة متوازنة في البرنامج؛

(هـ) رصد وتقييم اتجاهات الحد من الأسلحة ونزع السلاح وعدم الانتشار من جميع جوانبه، من أجل تقديم معلومات دقيقة في الوقت المناسب إلى الدول الأعضاء والمنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية المشاركة في مؤتمرات واجتماعات الأمم المتحدة ذات الصلة بنزع السلاح؛

(و) مساعدة الدول الأعضاء على بناء القدرات عن طريق تقديم الدعم الموضوعي لمختلف الأنشطة المتصلة بنزع السلاح، بما في ذلك عقد حلقات عمل وحلقات دراسية وتقديم عروض مخصصة وخدمات استشارية.

البرنامج الفرعي ٢

أسلحة الدمار الشامل

هدف المنظمة: تعزيز ودعم الجهود المبذولة لتزع السلاح النووي وعدم الانتشار من جميع جوانبه، وكذلك مساعدة الدول الأعضاء، بناء على طلبها، في دعم المعاهدات القائمة المتصلة بأسلحة الدمار الشامل

الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة	مؤشرات الإنجاز
(أ) القيام على نحو فعال ومعزز بتيسير اضطلاع الدول الأعضاء والدول الأطراف، بناء على طلبها، بعملية التفاوض والتداول وبناء توافق الآراء بشأن قضايا نزع السلاح، بما في ذلك عدم الانتشار من جميع جوانبه، وقضايا التطبيق العالمي فيما يتعلق بأسلحة الدمار الشامل، ولا سيما الأسلحة النووية ومنظومات إيصالها	١' درجة الارتياح لنوعية الخدمات التنظيمية والفنية وتقديمها في حينها ٢' زيادة عدد الطلبات المقدمة التماسا للخبرة اللازمة لدعم جهود المفاوضات والمداولات وبناء توافق الآراء والتنفيذ
(ب) تعزيز المعارف المتعلقة بالتحديات وفهم هذه التحديات، والتعاون المتعدد الأطراف في نطاق الولايات الحالية، فضلا عن القدرة على التصدي لتلك التحديات من حيث علاقتها بأسلحة الدمار الشامل، ولا سيما الأسلحة النووية، إلى جانب الأسلحة البيولوجية والكيميائية، بما في ذلك الإرهاب المنطوي على استخدام أسلحة الدمار الشامل	١' زيادة عدد الطلبات التي يتلقاها الفرع التماسا للمساعدة والمساهمة الموضوعية والمشورة بشأن مسائل تتعلق بعمله ٢' زيادة عدد الزيارات (الاطلاع على الصفحات) لصفحات الفرع على شبكة الإنترنت ٣' عدد الطلبات الواردة من الدول الأعضاء والمنظمات الدولية والإقليمية التماسا لتقديم الدعم في المناسبات/الحلقات الدراسية الرامية إلى تعزيز القدرة ومساعدتها على تنفيذ التزاماتها المتعلقة بنزع السلاح وعدم انتشار أسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها

الاستراتيجية

٣-٨ يتولى تنفيذ هذا البرنامج الفرعي فرع أسلحة الدمار الشامل. وسيجري تنفيذ هدف البرنامج الفرعي عن طريق:

- (أ) مساعدة ودعم الدول الأعضاء فيما تجريه من مفاوضات ومداولات وبناء توافق الآراء في مجال أسلحة الدمار الشامل، ولا سيما الأسلحة النووية ووسائل إيصالها، فضلا عن مساعدة الدول الأعضاء، بناء على طلبها، فيما تبذله من جهود في مجال نزع السلاح وعدم الانتشار، وتعميم الاتفاقات المتعددة الأطراف على صعيد العالم، بما في ذلك الجهود العالمية لمكافحة الإرهاب؛
- (ب) مساعدة ودعم الدول الأطراف وغيرها من الدول المهتمة، بناء على طلبها، في جهودها الرامية إلى تحقيق التنفيذ التام للاتفاقات المتعددة الأطراف ذات الصلة بأسلحة الدمار الشامل، ولا سيما الأسلحة النووية، وتعميم تلك الاتفاقات على الصعيد العالمي؛

- (ج) تعزيز التعاون وفقا للترتيبات القائمة مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية، ومنظمة حظر الأسلحة الكيميائية، واللجنة التحضيرية لمنظمة معاهدة حظر الأسلحة النووية، فضلا عن توسيع نطاق التفاعل مع المجتمع المدني، وبخاصة مؤسسات البحوث والمؤسسات الأكاديمية والمنظمات غير الحكومية العاملة في مجال أسلحة الدمار الشامل ومنظومات إيصالها؛
- (د) رصد وتقييم الاتجاهات الحالية والمقبلة في مجال أسلحة الدمار الشامل بغية اكتساب قدرة محسنة على توفير معلومات وتحليلات جيدة التوقيت ودقيقة؛
- (هـ) المشاركة في الحلقات الدراسية وحلقات العمل الدولية استجابة للطلبات المتزايدة من الدول الأعضاء والمنظمات الدولية والإقليمية؛
- (و) توفير تحليلات وخيارات في مجال السياسات تُقدم في وقت أنسب وتتسم بمزيد من الشمولية بشأن طائفة واسعة من مسائل نزع السلاح الحالية والناشئة بهدف بناء توافق الآراء.

البرنامج الفرعي ٣

الأسلحة التقليدية (بما في ذلك التدابير العملية لنزع السلاح)

هدف المنظمة: زيادة الثقة المتبادلة فيما بين الدول الأعضاء في ميدان الأسلحة التقليدية وتيسير جهودها المبذولة في التفاوض بشأن تنظيم الأسلحة التقليدية والحد منها

الإجراءات المتوقعة من الأمانة العامة	مؤشرات الإنجاز
(أ) الإسهام بشكل فعال في تيسير قيام الدول الأعضاء(أ) عدم ورود شكاوى من الدول الأعضاء بشأن بتنفيذ برنامج عمل الأمم المتحدة للعام ٢٠٠١ المتعلق بمنع الخدمات المقدمة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه باستخدام الأدوات المتوافرة	
(ب) الإسهام بشكل فعال في تيسير العملية المتعلقة بمؤتمر(ب) عدم ورود شكاوى من الدول الأعضاء بشأن الأمم المتحدة المعني بمعاهدة تجارة الأسلحة الخدمات المقدمة	
(ج) الإسهام بشكل فعال في تيسير مشاركة الدول(ج) عدم ورود شكاوى من الدول الأعضاء بشأن الأعضاء في صكوك الأمم المتحدة المتعلقة بتدابير بناء الثقة للخدمات المقدمة في المسائل العسكرية والأمنية ومواصلة توسيع نطاق هذه الصكوك	

الاستراتيجية

٣-٩ يتولى تنفيذ هذا البرنامج الفرعي فرع الأسلحة التقليدية. وسيجري تنفيذ هدف البرنامج الفرعي عن طريق:

(أ) تشجيع ودعم تنفيذ برنامج عمل الأمم المتحدة لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه، ومكافحته والقضاء عليه؛

(ب) تشجيع ودعم تنفيذ الصك الدولي الرامي إلى تمكين الدول من التعرف على الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة وتعقبها في الوقت المناسب وبطريقة يعول عليها؛

(ج) تيسير عملية التفاوض بشأن معاهدة تجارة الأسلحة؛

(د) دعم جهود منظومة الأمم المتحدة الرامية إلى التصدي للتحديات التي يشكلها الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة عن طريق تحسين فعالية آلية العمل التنسيق المتعلق بالأسلحة الصغيرة؛

(هـ) دعم جهود الأمم المتحدة الرامية إلى تعزيز التعاون فيما يتعلق بمسألة فائض مخزونات ذخائر الأسلحة التقليدية؛

(و) تشجيع ودعم اتخاذ تدابير عملية لبناء توافق الآراء في ميدان الأسلحة التقليدية؛

(ز) تشجيع ودعم الصك الموحد للأمم المتحدة للإبلاغ عن النفقات العسكرية؛

(ح) تشجيع ودعم الاستمرار في تشغيل سجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية وزيادة تطويره وتيسير إحراز تقدم نحو المشاركة فيه على النطاق العالمي؛

(ط) تحديد القضايا والتحديات الناشئة في ميدان الأسلحة التقليدية وتحليل أثرها المحتمل على السلم والأمن الدوليين؛

(ي) تحليل وتقييم الاتجاهات والتطورات المتصلة بالنفقات العسكرية وتجارة الأسلحة على الصعيد العالمي؛

(ك) توفير خدمات المشورة للحكومات، بناء على طلبها، من أجل رصد وتقييم تنفيذ المشاريع العملية القائمة والمقبلة لنزع السلاح.

البرنامج الفرعي ٤

الإعلام والاتصال

هدف المنظمة: زيادة فهم ومعرفة الدول الأعضاء والجمهور بشأن مسائل نزع السلاح

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(أ) زيادة استخدام المواد الإعلامية والتثقيفية (أ) '١' زيادة النسبة المئوية للمستخدمين الذين يشيدون مكتب شؤون نزع السلاح وتحسين سبل الاطلاع بفائدة المواد المتعلقة بترع السلاح عليها	(أ) زيادة استخدام المواد الإعلامية والتثقيفية (أ) '١' زيادة النسبة المئوية للمستخدمين الذين يشيدون مكتب شؤون نزع السلاح وتحسين سبل الاطلاع بفائدة المواد المتعلقة بترع السلاح عليها
(ب) وصول المستخدمين النهائيين في الوقت المناسب (ب) زيادة النسبة المئوية للمواد الإعلامية المتاحة ضمن المطبوع والإلكتروني، بشأن مختلف جوانب نزع السلاح	(ب) وصول المستخدمين النهائيين في الوقت المناسب (ب) زيادة النسبة المئوية للمواد الإعلامية المتاحة ضمن المطبوع والإلكتروني، بشأن مختلف جوانب نزع السلاح

الاستراتيجية

٣-١٠ يتولى فرع الإعلام والاتصال تنفيذ هذا البرنامج الفرعي. وسيجري تحقيق هدف البرنامج الفرعي عن طريق:

(أ) مواصلة الاضطلاع بأنشطة الإعلام والاتصال، بالتعاون مع الإدارات المعنية الأخرى داخل الأمانة العامة للأمم المتحدة، ولا سيما إدارة شؤون الإعلام؛

(ب) تعزيز أعمال المجلس الاستشاري لمسائل نزع السلاح التابع للأمم العام من خلال إجراء استعراضات دورية لأساليب عمله وتكوينه؛

(ج) التشجيع على تنفيذ توصيات دراسة الأمم المتحدة لعام ٢٠٠٢ بشأن التثقيف في مجال نزع السلاح وعدم الانتشار بالتعاون مع مكاتب الأمم المتحدة المعنية والمنظمات الدولية ذات الصلة بترع السلاح والمنظمات الإقليمية، وكذلك مع منظمات المجتمع المدني، ولا سيما المنظمات غير الحكومية والمؤسسات الأكاديمية، أو من جانب هذه الجهات؛

(د) زيادة التعاون مع معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح؛

(هـ) زيادة استغلال الوسائط الإلكترونية لنشر وتبادل المعلومات، وبخاصة عن طريق إنشاء صفحات متخصصة على شبكة الإنترنت للمستخدمين النهائيين، بمن فيهم الوفود وممثلو المنظمات والمؤسسات الحكومية الدولية؛ والباحثون والمربون والمجتمع المدني، ولا سيما ممثلو المنظمات غير الحكومية، ووسائل الإعلام، والجمهور؛

(و) تيسير مشاركة المجتمع المدني، ولا سيما المنظمات غير الحكومية، في المؤتمرات والاجتماعات المتعلقة بترع السلاح وفقا للأنظمة الداخلية المعمول بها، بما في ذلك حضور الاجتماعات والاطلاع على الوثائق وتنظيم العروض الشفوية، وعقد المناسبات الخاصة وتنظيم المعارض.

البرنامج الفرعي ٥

نزع السلاح الإقليمي

هدف المنظمة: تشجيع وتعزيز الجهود الدولية الرامية إلى نزع السلاح على الصعيد العالمي وإقرار السلم والأمن الدوليين من خلال دعم وتعزيز جهود ومبادرات نزع السلاح الإقليمي، باتباع النهج التي توصلت إليها دول المنطقة فيما بينها بجرية ومع مراعاة المتطلبات المشروعة للدول في الدفاع عن النفس والخصائص المميزة لكل إقليم

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(أ) عدد الأنشطة المضطلع بها (مشاورات إقليمية، وندوات إقليمية، وحلقات عمل و/أو أنشطة تدريب في مجال بناء القدرات، والمنشورات، وأنشطة الدعوة والاتصال المتعلقة بتعميم المعاهدات على الصعيد العالمي، والتنفيذ الكامل للقرارات) على كل من الصعيد الوطني ودون الإقليمي والإقليمي	(أ) زيادة فرص التعاون والتنسيق والتآزر على الصعيد الإقليمي فيما بين الدول والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية في المسائل المتصلة بترع السلاح وعدم الانتشار من جميع جوانبه والأمن والسلم على الصعيدين الإقليمي والدولي
(ب) '١' عدد الكيانات الوطنية والإقليمية ودون الإقليمية المشاركة في المناسبات التي ينظمها فرع نزع السلاح الإقليمي	(ب) زيادة التعاون، داخل كل منطقة ومنطقة دون إقليمية، بين مكتب شؤون نزع السلاح والدول والمنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية في مجالات نزع السلاح وعدم الانتشار من جميع جوانبه وكذلك في مجال السلم والأمن على الصعيدين الإقليمي والدولي
'٢' عدد التدابير التعاونية التي تنفذها الكيانات الإقليمية ودون الإقليمية والوطنية	(ج) تعزيز قدرات الكيانات الوطنية ودون الإقليمية والإقليمية على تنفيذ التدابير المتصلة بترع السلاح وعدم الانتشار من جميع جوانبه وتحقيق السلم والأمن على الصعيدين الإقليمي والدولي

الاستراتيجية

١١-٣ يتولى تنفيذ هذا البرنامج الفرعي فرع نزع السلاح الإقليمي الذي يشمل وحدة الأنشطة الإقليمية، والمركز الإقليمي للسلام ونزع السلاح في أفريقيا، والمركز الإقليمي للسلام ونزع السلاح في آسيا والمحيط الهادئ، والمركز الإقليمي للسلام ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي. وسيجري تنفيذ هدف البرنامج الفرعي عن طريق:

- (أ) تعزيز التعاون الإقليمي فيما بين الدول والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية في المسائل المتصلة بترع السلاح وعدم الانتشار من جميع جوانبه والسلام والأمن على الصعيدين الإقليمي والدولي؛
- (ب) العمل على زيادة فهم نزع السلاح الإقليمي ودون الإقليمي؛
- (ج) إسداء المشورة وتقديم المعلومات والمساعدة إلى الدول الأعضاء، بناء على طلبها، وكذلك إلى المنظمات والترتيبات الإقليمية والمنظمات غير الحكومية؛
- (د) دعم تنفيذ ما هو قائم من صكوك متعددة الأطراف وقرارات متعلقة بترع السلاح وعدم الانتشار من جميع جوانبه على كل من الصعيد الوطني والإقليمي ودون الإقليمي؛
- (هـ) الاضطلاع بأعمال الدعوة في جميع مجالات نزع السلاح على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي؛
- (و) دعم بناء قدرات الكيانات الوطنية ودون الإقليمية والإقليمية على تنفيذ تدابير نزع السلاح وعدم الانتشار من جميع جوانبه والسلام والأمن على الصعيدين الإقليمي والدولي عن طريق تقديم مساعدة عملية إلى الكيانات بناء على طلبها.

الولايات التشريعية

قرارات الجمعية العامة

- د-١٠/٢ الوثيقة الختامية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية العاشرة
- ١٨٣/٣٨ سين المجلس الاستشاري لدراسات نزع السلاح
- ٣٧/٤٢ جيم اتخاذ تدابير لدعم سلطة بروتوكول جنيف لعام ١٩٢٥ وتأييد عقد اتفاقية بشأن الأسلحة الكيميائية
- ٣٨/٤٢ جيم الإخطار بالتجارب النووية
- ١١٦/٤٤ سين المؤتمر الاستعراضي للأطراف في معاهدة حظر وضع الأسلحة النووية وغيرها من أسلحة التدمير الشامل على قاع البحار والمحيطات وفي باطن أرضها

استعراض تنفيذ التوصيات والمقررات التي اعتمدها الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية العاشرة	٥٤/٤٧ زاي
تخفيض الأسلحة النووية غير الاستراتيجية	٥٠/٥٨
مقرر مؤتمر نزع السلاح (CD/1547) المؤرخ ١١ آب/أغسطس ١٩٩٨ بأن ينشئ، في إطار البند ١ من جدول أعماله المعنون "وقف سباق التسلح النووي ونزع السلاح النووي"، لجنة مخصصة للتفاوض، استنادا إلى تقرير المنسق الخاص (CD/1299) والولاية الواردة فيه، على عقد معاهدة غير تمييزية ومتعددة الأطراف يمكن التحقق منها دوليا وبصورة فعالة لخطر إنتاج المواد الانشطارية لأغراض صنع الأسلحة النووية أو وسائل التفجير النووية الأخرى	٨١/٥٩
تحسين فعالية أساليب عمل اللجنة الأولى	٩٥/٥٩
الامتثال لاتفاقات عدم الانتشار والحد من الأسلحة ونزع السلاح	٥٥/٦٠
معالجة الأثر الإنساني والإنمائي السليبي المترتب على صنع الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة ونقلها وتداولها بصورة غير مشروعة وتراكمها المفرط	٦٨/٦٠
منع خطر الإرهاب الإشعاعي	٧٣/٦٠
إعلان عقد رابع لترع السلاح	٦٧/٦١
مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة في عام ٢٠١٠ ولجنته التحضيرية	٧٠/٦١
توطيد النظام المنشأ بموجب معاهدة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي (معاهدة تلاتيلولكو)	١٦/٦٢
منع النقل غير المشروع لمنظومات الدفاع الجوي المحمولة والحصول عليها واستخدامها دون إذن	٤٠/٦٢
استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب	٢٧٢/٦٢
التعاون بين الأمم المتحدة واللجنة التحضيرية لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية	١٣/٦٣
حظر استحداث وصنع أنواع جديدة من أسلحة الدمار الشامل ومنظومات جديدة من هذه الأسلحة: تقرير مؤتمر نزع السلاح	٣٦/٦٣
تخفيض درجة الاستعداد التعبوي لمنظومات الأسلحة النووية	٤١/٦٣
تدابير لدعم سلطة بروتوكول جنيف لعام ١٩٢٥	٥٣/٦٣

آثار استخدام الأسلحة والذخائر التي تحوي اليورانيوم المستنفد	٥٤/٦٣
القذائف	٥٥/٦٣
أمن منغوليا الدولي ومركزها كدولة خالية من الأسلحة النووية	٥٦/٦٣
المعلومات المتصلة بتدابير بناء الثقة في ميدان الأسلحة التقليدية	٥٧/٦٣
توطيد السلام من خلال تدابير عملية لنزع السلاح	٦٢/٦٣
إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في وسط آسيا	٦٣/٦٣
مدونة لاهاي لقواعد السلوك لمنع انتشار القذائف التسيارية	٦٤/٦٣
دراسة الأمم المتحدة بشأن التثقيف في مجال نزع السلاح وعدم انتشار الأسلحة	٧٠/٦٣
الزمالات والتدريب والخدمات الاستشارية المقدمة من الأمم المتحدة في ميدان نزع السلاح	٧٩/٦٣
برنامج الأمم المتحدة لمعلومات نزع السلاح	٨١/٦٣
التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة حظر الأسلحة الكيميائية	١١٥/٦٣
نحو عقد معاهدة بشأن تجارة الأسلحة: وضع معايير دولية موحدة لاستيراد الأسلحة التقليدية وتصديرها ونقلها	٢٤٠/٦٣
المعلومات الموضوعية عن المسائل العسكرية، بما في ذلك شفافية النفقات العسكرية	٢٢/٦٤
تنفيذ إعلان اعتبار المحيط الهندي منطقة سلام	٢٣/٦٤
معاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في أفريقيا	٢٤/٦٤
التطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية في سياق الأمن الدولي	٢٥/٦٤
إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط	٢٦/٦٤
عقد ترتيبات دولية فعالة لإعطاء الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضمانات بعدم استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها	٢٧/٦٤
منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي	٢٨/٦٤
وضع معاهدة لحظر إنتاج المواد الانشطارية لأغراض صنع الأسلحة النووية أو الأجهزة المتفجرة النووية الأخرى	٢٩/٦٤
تقديم المساعدة إلى الدول من أجل كبح الانحجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وجمعها	٣٠/٦٤

متابعة الالتزامات في مجال نزع السلاح النووي المتفق عليها في مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة في عامي ١٩٩٥ و ٢٠٠٠	٣١/٦٤
الصلة بين نزع السلاح والتنمية	٣٢/٦٤
مراعاة المعايير البيئية في صياغة وتنفيذ اتفاقات نزع السلاح وتحديد الأسلحة	٣٣/٦٤
تعزيز تعددية الأطراف في مجال نزع السلاح وعدم الانتشار	٣٤/٦٤
اليوم الدولي لمناهضة التجارب النووية	٣٥/٦٤
اتفاقية الذخائر العنقودية	٣٦/٦٤
تخفيض الخطر النووي	٣٧/٦٤
تدابير لمنع الإرهابيين من حيازة أسلحة الدمار الشامل	٣٨/٦٤
معاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في جنوب شرق آسيا (معاهدة بانكوك)	٣٩/٦٤
التشريعات الوطنية المتعلقة بنقل الأسلحة والمعدات العسكرية والسلع والتكنولوجيا ذات الاستخدام المزدوج	٤٠/٦٤
نزع السلاح الإقليمي	٤١/٦٤
تحديد الأسلحة التقليدية على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي	٤٢/٦٤
تدابير بناء الثقة على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي	٤٣/٦٤
المنطقة الخالية من الأسلحة النووية في نصف الكرة الجنوبي والمناطق المتاخمة	٤٤/٦٤
حظر إلقاء النفايات المشعة	٤٥/٦٤
تنفيذ اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس واستخدام الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة	٤٦/٦٤
تحدد التصميم على الإزالة الكاملة للأسلحة النووية	٤٧/٦٤
معاهدة تجارة الأسلحة	٤٨/٦٤
تدابير كفالة الشفافية وبناء الثقة في أنشطة الفضاء الخارجي	٤٩/٦٤
الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه	٥٠/٦٤
المشاكل الناشئة عن تكديس فائض مخزونات الذخيرة التقليدية	٥١/٦٤
المؤتمر الثاني للدول الأطراف في معاهدات إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية والدول الموقعة عليها ومنغوليا	٥٢/٦٤

نزع السلاح النووي	٥٣/٦٤
الشفافية في مجال التسلح	٥٤/٦٤
متابعة فتوى محكمة العدل الدولية بشأن مشروعية التهديد بالأسلحة النووية أو استخدامها	٥٥/٦٤
تنفيذ اتفاقية حظر استعمال وتكديس وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام	٥٦/٦٤
نحو عالم خال من الأسلحة النووية: التعجيل بتنفيذ الالتزامات بنزع السلاح النووي	٥٧/٦٤
مراكز الأمم المتحدة الإقليمية للسلام ونزع السلاح	٥٨/٦٤
اتفاقية حظر استعمال الأسلحة النووية	٥٩/٦٤
مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي	٦٠/٦٤
تدابير بناء الثقة على الصعيد الإقليمي: أنشطة لجنة الأمم المتحدة الاستشارية الدائمة المعنية بمسائل الأمن في وسط أفريقيا	٦١/٦٤
مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في أفريقيا	٦٢/٦٤
مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في آسيا والمحيط الهادئ	٦٣/٦٤
تقرير مؤتمر نزع السلاح	٦٤/٦٤
تقرير هيئة نزع السلاح	٦٥/٦٤
خطر الانتشار النووي في الشرق الأوسط	٦٦/٦٤
اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر	٦٧/٦٤
تعزيز الأمن والتعاون في منطقة البحر الأبيض المتوسط	٦٨/٦٤
معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية	٦٩/٦٤
اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والسمية (التكسينية) وتدمير تلك الأسلحة	٧٠/٦٤

مقررات الجمعية العامة

المجلس الاستشاري لمسائل نزع السلاح	٤١٨/٥٤
صك دولي يمكن الدول من التعرف على الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة وتعقبها في الوقت المناسب وبطريقة يعول عليها	٥١٩/٦٠
صون الأمن الدولي - علاقات حسن الجوار والاستقرار والتنمية في جنوب شرق أوروبا	٥١٧/٦٣
عقد مؤتمر للأمم المتحدة لتحديد سبل ملائمة للقضاء على الأخطار النووية في سياق نزع السلاح النووي	٥٢٠/٦٣
التحقق بجميع جوانبه، بما في ذلك دور الأمم المتحدة في مجال التحقق	٥١٢/٦٤
استعراض تنفيذ الإعلان الخاص بتعزيز الأمن الدولي	٥١٣/٦٤
دور العلم والتكنولوجيا في سياق الأمن الدولي ونزع السلاح	٥١٤/٦٤
عقد دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة المكرسة لنزع السلاح	٥١٥/٦٤
منع حيازة الإرهابيين للمواد والمصادر المشعة	٥١٦/٦٤

قرارات مجلس الأمن

المرأة والسلام والأمن	١٣٢٥ (٢٠٠٠)
عدم انتشار أسلحة الدمار الشامل	١٥٤٠ (٢٠٠٤)
تمديد ولاية لجنة مجلس الأمن المنشأة عمل بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)	١٨١٠ (٢٠٠٨)
الذي اتخذته مجلس الأمن في جلسته ٦١٩١ المعقودة في ٢٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩ (اجتماع القمة الرفيع المستوى بشأن نزع السلاح النووي وعدم الانتشار النووي)	١٨٨٧ (٢٠٠٩)

البرنامج ٤

عمليات حفظ السلام

التوجه العام

٤-١ يتمثل الغرض من هذا البرنامج في دعم صون السلام والأمن من خلال نشر عمليات حفظ السلام وفقا لمبادئ ميثاق الأمم المتحدة ومقاصده واستنادا إلى السلطة المستمدة من هذه المبادئ والمقاصد. وترد ولايات هذا البرنامج في قرارات مجلس الأمن والجمعية العامة.

٤-٢ ويتألف البرنامج من إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني (التي أنشأتها الجمعية العامة في عام ٢٠٠٧). وتقوم إدارة عمليات حفظ السلام بالتنسيق الوثيق بين أربعة برامج فرعية مترابطة ومتكاملة (العمليات، والشؤون العسكرية، وسيادة القانون والمؤسسات الأمنية، والسياسة العامة والتقييم والتدريب)، وتجمع بين مسؤوليات شاملة دعما لعمليات حفظ السلام والبعثات السياسية الخاصة التي تشرف عليها. وفي إطار إدارة الدعم الميداني، أنشئ برنامجان فرعيان تمشيا مع الهياكل القائمة في الميدان فيما يتصل بتوفير خدمات الدعم الإدارية واللوجستية (الدعم الإداري الميداني وخدمات الدعم المتكاملة).

٤-٣ وتعمل إدارة عمليات حفظ السلام بمثابة الإدارة الرائدة في مجال تنفيذ الولايات المتكاملة، بما فيها عمليات المساعدة المتعددة القطاعات، وتعمل بطريقة متكاملة مع إدارة الدعم الميداني، التي توفر دعما لوجستيا وإداريا. وسيؤخذ، عند الاقتضاء، بنهج إقليمية في حفظ السلام واستراتيجيات سياسية تغطي عمليات متعددة.

٤-٤ وستتولى إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني إبلاغ الدول الأعضاء بشأن جميع مراحل عمليات حفظ السلام، مع إيلاء اهتمام خاص لاحتياجات البلدان المساهمة بقوات وأفراد الشرطة، التي تكون بحاجة إلى اتخاذ قرارات مستنيرة بشأن مشاركتها في عمليات حفظ السلام التي تضطلع بها الأمم المتحدة. وسيشدد البرنامج أيضا على إبقاء الدول الأعضاء وسائر أصحاب المصلحة على علم بمسائل الدعم المتصلة بكافة مراحل عمليات حفظ السلام. وفي ظل العمل على نحو متكامل، سيولى اهتمام خاص لسلامة حفظة السلام وأمنهم في الميدان، وسيُنظر مليا في التوازن الجنساني والجغرافي في تكوين ملاك موظفي عمليات حفظ السلام.

٤-٥ ويُضطلع بالاستراتيجيات والخطط البرنامجية لإنشاء عمليات حفظ السلام وإدارتها وتوجيهها وتنمية القدرات اللازمة لمعالجة طائفة واسعة من الحالات المرتبطة بالتراع وما بعد النزاع. وتتسم الاستجابة السريعة والفعالة للولايات التي يصدرها مجلس الأمن والجمعية العامة بأهمية بالغة لدعم تنفيذ اتفاقات السلام بين أطراف النزاعات. وقد تشمل ولايات حفظ السلام رصد اتفاقات وقف إطلاق النار والمناطق العازلة؛ ونزع سلاح المقاتلين السابقين وتسريحهم وإعادة إدماجهم؛ وإصلاح المؤسسات العسكرية؛ وتدريب قوات

الشرطة وتقديم المشورة إليها ورصدها؛ وتهيئة الظروف الأمنية المؤاتية لعودة اللاجئين والمشردين داخليا؛ وتعزيز إصلاح النظامين الانتخابي والقضائي، وتقديم المساعدة إلى الإدارات المدنية؛ وتسهيل العمليات السياسية لتوطيد السلام وسلطة الحكومات الشرعية؛ وتنسيق برامج الإنعاش الاقتصادي وإزالة الألغام؛ وتسهيل إيصال المساعدة الإنسانية. وقد تُكلف البعثات أيضاً بالحفاظ على القانون والنظام والاضطلاع بمسؤولية إدارة انتقالية أو أعمال القوانين التنفيذية، بما في ذلك مهام العدالة الجنائية. وتتطلب مواجهة التحديات المعقدة والمتطورة التي تطرحها عمليات حفظ السلام الحديثة الأخذ بنهج متكامل داخل منظومة الأمم المتحدة ومع شركاء حفظ السلام الخارجيين، بما في ذلك المؤسسات المالية الدولية والمنظمات الإقليمية وتحقيق قدر أكبر من التنسيق بين هذه الأطراف، والحصول على دعمها عند الاقتضاء وحسب التكليف الصادر، تعزيزاً لقدرة المجتمع الدولي على صون السلم والأمن. ولا بد أن يحدث بموازاة ذلك تقدم مستمر بشأن الاحتياجات في مجال الأمن والمصالحة الوطنية والتنمية، نظراً للطبيعة المترابطة لتلك التحديات في البلدان الخارجة من النزاعات. وفي ذلك السياق، ستقوم إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني وسائر الإدارات والمنظمات ذات الصلة بتخطيط أنشطة الأمم المتحدة في مجال حفظ السلام وتنفيذها على نحو ييسر بناء السلام في مرحلة ما بعد انتهاء النزاع ويمنع تجدد النزاع المسلح في الأجل الطويل. ولزيادة فعالية البرنامج، سيستمر وضع السياسات وتقييمها من أجل تطبيق أفضل الممارسات والدروس المستفادة في مجال حفظ السلام، كما سيستمر التشديد على زيادة تعاضد الجهود وتدريب جميع أفراد عمليات حفظ السلام على نحو مصمم لهم خصيصاً.

٤-٦ وإدارة الدعم الميداني هي الجهة التي توفر الخدمات الإدارية واللوجستية للعمليات التي تديرها إدارة عمليات حفظ السلام والأنشطة الميدانية التي تضطلع بها إدارة الشؤون السياسية، فضلاً عن عمليات أخرى، على النحو الصادر به تكليف. أما البرنامج، فسيقدم الدعم إلى عمليات حفظ السلام وكذلك إلى البعثات السياسية الخاصة التي تساندها إدارة الدعم الميداني في مجالات الموارد البشرية والشؤون المالية واللوجستيات وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات والإدارة العامة.

٤-٧ ومن الأمور الأساسية فيما يتعلق بتوفير الدعم اللازم للبعثات استقدام الموظفين ذوي المهارات العالية والإبقاء عليهم وضمان حصول البعثات الميدانية على الموارد اللوجستية الملائمة، بما فيها المعدات والتوجيه والإرشاد والرقابة، لتمكينها من الوفاء بالمهام المنوطة بها. وبالإضافة إلى ذلك، تقدم إدارة الدعم الميداني خدمات الدعم المالي التي تكفل التمويل المناسب، وإدارة الأموال على نحو يتسم بالمسؤولية، وتوفير الخبرة المالية اللازمة لتحديد الاحتياجات من الموارد وإدارة تلك الأموال والموارد.

٤-٨ وسيقدم البرنامج دعماً موضوعياً وتقنياً إلى اللجنة الخاصة المعنية بعمليات حفظ السلام، بما في ذلك متابعة القرارات ذات الصلة بعمليات حفظ السلام، التي يتخذها مجلس الأمن والجمعية العامة. وستنفذ إدارة عمليات حفظ السلام توصيات اللجنة الخاصة، بالصيغة التي تقرها الجمعية.

ألف - عمليات حفظ السلام

البرنامج الفرعي ١

العمليات

هدف المنظمة: التنفيذ الفعال لما يصدر عن مجلس الأمن من ولايات تتعلق بتخطيط عمليات حفظ السلام وإنشائها، فضلا عن التنفيذ الفعال لقرارات الجمعية العامة ذات الصلة

الإجراءات المتوقعة من الأمانة العامة	مؤشرات الإنجاز
(أ) تقديم مشورة وتوصيات مدروسة في الوقت المناسب بشأن المسائل المتصلة بحفظ السلام إلى مجلس الأمن والجمعية العامة والهيئات الحكومية الدولية الأخرى والبلدان المساهمة بقوات وغيرها من البلدان المساهمة	(أ) إدراج جميع التوصيات في قرارات مجلس الأمن والجمعية العامة وسائر الهيئات الحكومية الدولية الأخرى فيما يتعلق بعمليات حفظ السلام الجديدة والقائمة
(ب) إدارة عمليات حفظ السلام بفعالية وكفاءة	(ب) '١' النسبة المئوية لإنجاز عمليات التخطيط المتكاملة وفقا لمتطلبات مجلس الأمن الفنية والزمنية فيما يتعلق بإنشاء عمليات حفظ سلام جديدة، أو إدخال تعديلات على عمليات حفظ السلام القائمة
	'٢' عدد البعثات التي تفي بالمعايير الرئيسية على النحو الذي حددته وأذنت به قرارات مجلس الأمن

الاستراتيجية

٩-٤ سيواصل مكتب العمليات أداء مهامه الأساسية المتمثلة في تقديم المشورة والتحليل في حينهما إلى مجلس الأمن والجمعية العامة والهيئات الحكومية الدولية والبلدان المساهمة بقوات وغيرها من البلدان المساهمة فيما يتعلق بمسائل حفظ السلام والتخطيط المتكامل والتوجيه الفعال لعمليات حفظ السلام ودعمها، من خلال توجيه السياسة العامة، والتوجيه السياسي والتشغيلي.

١٠-٤ وسيكون مكتب العمليات بمثابة محور للتكامل من أجل التخطيط والدعم السياسي والتشغيلي للعمليات الميدانية. وسيستخدم السياسة العامة لعمليات تخطيط البعثات المتكاملة مع الشركاء الداخليين والخارجيين لإنشاء وتعديل العمليات على حد سواء، وضمان اتباع نهج متكامل تماما إزاء طائفة أنشطة دعم حفظ السلام وصنعه وبناءه من أجل ضمان استقرار الدول الخارجة من النزاع. وستكون أفرقة العمليات المتكاملة بمثابة الوسيلة الأساسية في مقر الأمم المتحدة للاضطلاع بالتخطيط لعمليات حفظ السلام والبعثات السياسية الخاصة التي تساندها إدارة الدعم الميداني بالأمم المتحدة وإدارتها بشكل يتسم بالتكامل. وسيتولى

مكتب العمليات النهوض بمسؤولية إنشاء وإدارة الأفرقة، حيث سيجمع بين خبراء من إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني وخبراء متخصصين آخرين من أجل تزويد الإدارة العليا بتوجيه متكامل في حقل السياسات فيما يتعلق بالمسائل الشاملة. وستقوم أفرقة العمليات المتكاملة أيضا بتوفير نقطة دخول رئيسية للبلدان المساهمة بالقوات والشرطة وللشركاء فيما يتعلق بالمسائل الخاصة بكل بعثة كي تشترك في التخطيط لعمليات حفظ السلام المتكاملة وإدارتها. وانطلاقا من تعاون أولي ذي سياقات محددة مع المنظمات الإقليمية، سيقوم مكتب العمليات، بالتآزر مع شعبة السياسة العامة والتقييم والتدريب، بتفعيل العلاقات مع مجموعة متزايدة من المنظمات الإقليمية ذات الصلة لزيادة القدرة على منع الأزمات ومواجهتها. وبصفة خاصة، وفي ضوء الاحتياجات القائمة في مجال القدرات في المناطق المعرضة للنزاعات، سيقوم المكتب بتعزيز الدعم المقدم إلى المنظمات الإقليمية الأفريقية والتعاون معها، مع إضفاء الطابع المؤسسي على ذلك. وستدمج أفضل الممارسات في تصميم وتخطيط وتنفيذ البعثات الجديدة والقائمة، بما في ذلك من خلال تحسين معالجة القضايا الشاملة. وسيجري توحيد مواصفات وحدات الإعلام والعمليات في البعثات المتكاملة وفقا للتطورات الحاصلة في السياسة العامة، كما ستوفر هذه الوحدات تقييمات للمخاطر التي تواجه البعثات وتحليلات طويلة الأجل، بأسلوب منهجي وموثوق.

البرنامج الفرعي ٢

الشؤون العسكرية

هدف المنظمة: التنفيذ الفعال للجوانب العسكرية للولايات الصادرة عن مجلس الأمن ولقرارات الجمعية العامة ذات الصلة

الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة	مؤشرات الإنجاز
(أ) تقليص الفترة الزمنية اللازمة للتخطيط لعمليات حفظ السلام والقيام على وجه السرعة بنشرها وإنشاء عنصرها العسكري استجابة للولايات الصادرة عن مجلس الأمن	(أ) '١' الاكتفاء بسبعة أيام لوضع الخطط العسكرية اعتبارا من تاريخ التوصل إلى قرار من مجلس الأمن
(ب) زيادة كفاءة العناصر العسكرية لعمليات حفظ السلام وفعاليتها	(ب) '٢' الاكتفاء بخمسة أيام لإصدار طلبات رسمية لتقديم تعهدات من تاريخ وضع الخطط العسكرية
(ج) تنفيذ جميع التوصيات التي يعتمدها مقر الأمم المتحدة في تقارير نهاية المهام التي يقدمها رؤساء العناصر العسكرية	(ج) تنفيذ جميع التوصيات التي يعتمدها مقر الأمم المتحدة في تقارير نهاية المهام التي يقدمها رؤساء العناصر العسكرية

الاستراتيجية

٤-١١ يتولى مكتب الشؤون العسكرية المسؤولية الفنية عن هذا البرنامج الفرعي. وسيواصل المكتب توفير أفضل مشورة عسكرية لديه من أجل مساعدة مجلس الأمن والجمعية العامة وسائر الهيئات الحكومية الدولية والبلدان المساهمة بقوات وأفراد شرطة بشأن القضايا المتصلة بحفظ السلام. وسيسعى المكتب أيضاً إلى ضمان إبلاغ جميع البلدان المساهمة بقوات وأفراد شرطة بقضايا حفظ السلام الراهنة، لتوفر التدريب لقواتها وفقاً لذلك. وستشمل أنشطة هذا البرنامج الفرعي إعداد الخطط التشغيلية للعناصر العسكرية لعمليات حفظ السلام من قبيل خطط الطوارئ للعمليات المحتملة أو الجارية أو التي في سبيلها إلى الانتهاء؛ وتوفير قوات عسكرية ومراقبين وموظفين في المقر لنشرهم، بما في ذلك إجراء التقييمات السابقة للنشر وتنسيق عمليات نشر العناصر العسكرية للبعثات وعمليات تناوبها؛ والرصد اليومي للعناصر العسكرية لعمليات حفظ السلام وتقديم الدعم إليها؛ والمساهمة في أنشطة التدريب المتعلقة بحفظ السلام في إدارة عمليات حفظ السلام ونشر الأفراد النظاميين التابعين للدول الأعضاء، بما في ذلك اعتماد معايير سامية تتعلق بالسلوك والانضباط.

٤-١٢ وسيركز هذا البرنامج الفرعي بوجه خاص على دعم الاحتياجات العسكرية الإقليمية الأفريقية لحفظ السلام؛ والسعي لإضفاء الطابع الرسمي على الترتيبات مع شركاء حفظ السلام؛ وتشجيع وزيادة مشاركة حفظة السلام من الإناث؛ ومساعدة المنظمات الإقليمية في جهودها الرامية إلى إنشاء قوات حفظ سلام؛ ووضع وإصدار سياسات حفظ سلام متماسكة ذات صلة بالشؤون العسكرية؛ والأخذ بممارسات إدارية حديثة؛ وزيادة التآزر والتعاون بين العنصر العسكري والشرطة؛ ومواصلة استعراض نظام الأمم المتحدة للترتيبات الاحتياطية وتشجيع الدول الأعضاء على المشاركة فيه؛ وتعزيز قدرة العنصر العسكري على الانتشار السريع خلال بدء بعثة حفظ سلام أو خلال حدوث أزمة في بعثات حفظ السلام القائمة.

٤-١٣ وسيقوم المكتب بتعزيز القدرة على الاستجابة للبعثات الميدانية، حيث سيزيد من إدماج المنظور العسكري من خلال الممثلين العسكريين العاملين بأفرقة العمليات المتكاملة. وسيستفيد هؤلاء الممثلون العسكريون من كامل قدرات وخبرات مكتب الشؤون العسكرية في جميع مجالات القضايا العسكرية. والممثلون العسكريون العاملون في هذه الأفرقة مسؤولون عن تمثيل الموقف الرسمي للمكتب. وسيتولى المكتب تنسيق عقد اجتماعات أسبوعية مع الضباط العسكريين الملحقين بأفرقة العمليات المتكاملة.

البرنامج الفرعي ٣

سيادة القانون والمؤسسات الأمنية

هدف المنظمة: تمكين العناصر المعنية بسيادة القانون والمؤسسات الأمنية في المجتمعات الخارجة من النزاع من إعداد قدرات وخدمات مستدامة بالامتثال التام لميثاق الأمم المتحدة

مؤشرات الإنجاز

الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة

- (أ) نشر وإرساء العناصر المعنية بسيادة القانون والأمن في عمليات حفظ السلام بصورة أفضل توقيتاً واستجابة للولايات الصادرة عن مجلس الأمن
- (أ) '١' تقليل عدد الأيام اللازمة لإرساء قدرة التشغيل الأولية لعناصر الشرطة
- '٢' تقليل عدد الأيام اللازمة لنشر الموظفين الأساسيين المسؤولين عن سيادة القانون، ونزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج، والإجراءات المتعلقة بالألغام، وإصلاح قطاع الأمن بعد اعتماد قرار مجلس الأمن
- (ب) زيادة كفاءة العناصر المعنية بسيادة القانون والأمن في عمليات حفظ السلام وفعاليتها
- (ب) زيادة عدد الخطط المتكاملة المنفذة في عمليات حفظ السلام التي تتعلق بعناصر الشرطة، والعدل، والسجون، ونزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج، وإصلاح قطاع الأمن، والإجراءات المتعلقة بالألغام
- (ج) زيادة الوعي والفهم لأخطار الألغام الأرضية والمتفجرات من مخلفات الحرب في البلدان المتضررة
- (ج) تقليل عدد الإصابات الناجمة عن الألغام الأرضية والمتفجرات من مخلفات الحرب في البلدان المتضررة

الاستراتيجية

٤-١٤ تقع المسؤولية الفنية عن هذا البرنامج الفرعي على عاتق مكتب سيادة القانون والمؤسسات الأمنية الذي يتألف من شعبة الشرطة، ودائرة الإجراءات المتعلقة بالألغام، والقسم الاستشاري للقانون الجنائي والشؤون القضائية، وقسم نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج، وقسم إصلاح قطاع الأمن. وتكثسي إعادة بسط سيادة القانون في المجتمعات الخارجة من النزاع وتعزيز مؤسسات ودوائر الأمن الداخلي الوطنية فيها أهمية قصوى لتهيئة بيئة مواتية للسلام الدائم. وتتمثل بالتالي المهمة الأساسية للمكتب في وضع الأطر الاستراتيجية والتشغيلية الهامة والإبقاء عليها في مجالات تتضمن وضع التوجيهات، والدعم التشغيلي والتدريب، والشراكات، من أجل تيسير تحقيق التآزر والكفاءة والفعالية عند العمل على تعزيز الأمن وسيادة القانون في سياق حفظ السلام وبناء السلام. وفي هذا الصدد، يقوم كل عنصر من العناصر المذكورة بوضع خطط وبرامج شاملة لإصلاح وتنمية القطاع الذي يُعنى به تراعي الصلات التي تربط بين مؤسسات العدالة الجنائية والتشريعات وإجراءات نظم العدالة، والأبعاد الجنسانية ذات الصلة المؤثرة في القانون والنظام. وستسعى عناصر المكتب أيضاً لدعم تعزيز أنشطة المنظمة ككل المتعلقة بسيادة القانون والأمن، من خلال قيامها بدور الكيان أو جهة التنسيق الرائدة في الأمم المتحدة في مجالات الشرطة وإنفاذ القانون، والسجون والإجراءات المتعلقة بالألغام، وكذلك عبر ترؤس هيئات الأمم المتحدة المشتركة بين الوكالات المعنية التي

أنشئت في مجالات إصلاح قطاع الأمن، ونزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج، والإجراءات المتعلقة بالألغام أو المشاركة في ترؤسها. وسينشط المكتب في مجال إشراك المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية والجهات المانحة فيما يتعلق بجميع جوانب قضايا سيادة القانون والأمن، وسيعد الدروس المستفادة وأفضل الممارسات وينشرها. وسيعزز أيضا تعامله مع الدول الأعضاء ومراكز التدريب الإقليمية والوطنية في مجال حفظ السلام فيما يتعلق بممارسات التدريب الحالية، ومعايير المؤسسات الأمنية، والمبادئ التوجيهية والمواد التدريبية المخصصة لضباط الشرطة والسجون وغيرهم من الضباط. وبالإضافة إلى ذلك، ستواصل عناصر المكتب الإسهام في إقامة شراكات ذات قيمة مضافة مع جهات فاعلة أخرى تابعة للأمم المتحدة ودولية ذات صلة.

البرنامج الفرعي ٤

المراجعة العامة والتقييم والتدريب

هدف المنظمة: تعزيز بناء قدرات مؤسسية متكاملة لحفظ السلام

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
١' حصول جميع أفراد حفظ السلام على تدريب توجيحي	زيادة الوعي بمسائل حفظ السلام وفهمها والإلمام بها
٢' زيادة عدد الوثائق التي يجري تزييلها من المركز الشبكي لموارد حفظ السلام	

الاستراتيجية

٤-١٥ تقع المسؤولية الفنية عن هذا البرنامج الفرعي على عاتق شعبة السياسة العامة والتقييم والتدريب التي ستوفر قدرة متكاملة لوضع مبادئ نظرية وتوجيهات لحفظ السلام، مستندا في ذلك إلى التوثيق المنهجي لأفضل الممارسات والدروس المستفادة؛ وتقديم التوجيه الاستراتيجي فيما يتعلق بالتدريب الموحد على حفظ السلام استنادا إلى المبادئ النظرية وأفضل الممارسات وتقييم أداء البعثات في تنفيذ الولايات. وستوفر الشعبة الخدمات إلى إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني والبعثات الميدانية والدول الأعضاء، بما يكفل التكامل بين المهام الفنية ومهام الدعم في وضع التوجيهات والتدريب والتقييم، إلى جانب توفير منهاجا مشتركا للسياسات والمواد التوجيهية والتدريب والتقييم في المقر وفي الميدان.

٤-١٦ والهدف من القدرة السالفة الذكر هو تعزيز كفاءة وفعالية عمليات حفظ السلام الميدانية والدعم المقدم من المقر، عن طريق التعزيز المؤسسي لعمليات حفظ السلام. وستضع الشعبة وتنشر مبادئ نظرية لحفظ السلام (من سياسات وممارسات وإجراءات تشغيل موحدة)، وستدعم عملية وضع المبادئ النظرية داخل البرامج الفرعية لكل من الإدارتين والتطوير المستمر لشبكة الإنترنت بوصفها الوسيلة الرئيسية لتبادل المعارف وتوفير المواد التوجيهية للموظفين في الميدان. وستقوم الشعبة، بالتعاون الوثيق مع الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية، بوضع معايير للتدريب وتقديم الدعم إلى البرامج التدريبية التي تستهدف إعداد حفظة السلام للقيام بمهامهم في البعثات الميدانية وفي المقر. كما ستدعم الشعبة تنمية قدرات التدريب في الدول الأعضاء على حفظ السلام، وبخاصة البلدان التي تساهم حالياً بقوات وبأفراد شرطة والبلدان الحديثة العهد في تلك المساهمة. وستحدد الشعبة شركاء محتملين في حفظ السلام وستضع أطراً لتمكين الشركاء الحاليين التابعين للأمم المتحدة وغير التابعين لها، وفقاً للإجراءات المتبعة، من التعاون تعاوناً تكميلياً في عمليات حفظ السلام. وستقيم الشعبة أداء عمليات حفظ السلام، مع استخدام نتائج التقييم في توجيه تدابير المتابعة التصحيحية، بما في ذلك تنقيح السياسات ووضعها والتدريب في كلتا الإدارتين وفي البعثات الميدانية.

البرنامج الفرعي ٥

الدعم الإداري الميداني

هدف المنظمة: تمكين عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام وغيرها من البعثات الميدانية للأمم المتحدة من إنجاز ولاياتها بكفاءة وفعالية، على النحو الذي يأذن به مجلس الأمن والجمعية العامة

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(أ) زيادة في النسبة المئوية من البعثات التي تستوفي معدلات شغل الوظائف المتوقعة التي حددت في سياق خطط البعثات المعتمدة وميزانيات البعثات في مرحلة بدء العمل أو التوسع أو الانتقال باستعمال القوائم المحددة التي تتضمن أسماء المرشحين الذين سبق إقرارهم	(أ) القيام على نحو سريع بنشر وإنشاء عمليات حفظ السلام استجابة للولايات الصادرة عن مجلس الأمن
(ب) '١' خفض معدل الشغور في غضون تسعة أشهر من تاريخ إنشاء البعثة	(ب) زيادة كفاءة وفعالية عمليات حفظ السلام
'٢' المحافظة على متوسط الوقت اللازم لمعالجة المطالبات المتعلقة بالمعدات المملوكة للوحدات في حدود ثلاثة أشهر (اعتباراً من تاريخ استلام المطالبة الممهورة بتصديق البعثة وحتى موافقة الإدارة عليها)	

(ج) تحسين توقيت الإبلاغ عن ادعاءات (ج) القيام في إطار عمليات حفظ السلام بتسجيل جميع سوء السلوك
ادعاءات سوء السلوك الجسيم في نظام تتبع سوء السلوك
في غضون سبعة أيام من تلقي الادعاء

الاستراتيجية

١٧-٤ في إطار إدارة الدعم الميداني، تقع المسؤولية عن هذا البرنامج الفرعي على شعبة الموظفين الميدانيين وشعبة الميزانية والمالية للعمليات الميدانية، حيث تتضمن الأنشطة ذات الصلة توفير الدعم اللازم لحفظ السلام وسائر العمليات الميدانية في مجالات شؤون الموظفين والميزانية والشؤون المالية. وهذا البرنامج الفرعي مسؤول أيضا عن أعمال التدريب والرصد والاستعراض وتقديم المشورة بشأن مسائل السلوك والانضباط الخاصة بالموظفين بجميع فئاتهم.

١٨-٤ وتتمثل مهمة شعبة الموظفين الميدانيين في تمكين عمليات حفظ السلام من الوفاء بولاياتها من خلال تصميم قوة عاملة مدنية ذات كفاءات عالية واستقدامها وتطويرها والإبقاء عليها عن طريق توجيه عملية تنفيذ السياسات والتصميم والتصنيف التنظيميين والرصد الذاتي وإدارة المعلومات والتوعية وتعهّد القوائم وإدارة تعاقب الموظفين. كما تقدم الشعبة الدعم المباشر في المجالين الفنيين المتمثلين في السفر والإدارة (بما في ذلك إلحاق الموظفين) إلى جميع العمليات الميدانية فيما يتعلق بالمجالات التي لا تكون فيها لتلك العمليات سلطات مفوضة تامة لإدارة الموارد البشرية. وتتمثل أولويات شعبة الموظفين الميدانيين لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ في تحسين قدرات البعثات الميدانية على إدارة نفسها، وتعزيز قدرة الإدارة على نشر موظفين ذوي كفاءة عالية على وجه السرعة، وتحسين تمثيل البلدان المساهمة بقوات وأفراد شرطة، والتمثيل الجنساني على جميع المستويات، وتطبيق ممارسات لتطوير مهارات الموظفين وتقييم أدائهم تفضي إلى تكوين مديريين للموارد المالية والبشرية والمادية يتمتعون بالثقة بالنفس والكفاءة، مما يضمن دعما جيدا للعمليات الميدانية.

١٩-٤ وستقوم شعبة الميزانية والمالية للعمليات الميدانية بمساندة البعثات في إعداد مقترحات الميزانية وتقارير الأداء لتمكينها من الوفاء بولاياتها بفعالية وكفاءة والاستجابة للظروف المتغيرة على أرض الواقع أو للتعديلات في الولاية، بما في ذلك التصفية. وستضمن الدعم المقدم لزيارات لأفرقة أباكوس للعمليات الميدانية من أجل تحسين نوعية المعلومات، وملاءمة التوقيت فيما يتصل بإعداد الميزانيات، بما في ذلك تحسين عمليات الميزنة والتوظيف وتقديرات التكاليف القائمة على النتائج. وستتولى الشعبة القيام في الوقت المناسب بتجهيز مطالبات البلدان المساهمة بقوات وأفراد شرطة فيما يخص المعدات المملوكة للوحدات.

٤-٢٠ وسيدعم البرنامج الفرعي العمليات الميدانية في مجال تنفيذ تخطيط الموارد في المؤسسة والمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، وذلك في المجالات المتصلة بشؤون الموظفين والميزانية والمالية. وسيعمل البرنامج الفرعي كذلك على كفاءة الاستعداد التشغيلي، كما سيحدد أولويات نشر الموارد المالية والبشرية في حينها، فضلا عن تعزيز قدرته على النشر السريع لبعثة كاملة الفعالية إلى مناطق العمليات.

٤-٢١ والبرنامج الفرعي مسؤول أيضا عن أعمال التدريب والرصد والاستعراض وتقديم المشورة بشأن مسائل السلوك والانضباط الخاصة بالموظفين بجميع فئاتهم. وسيواصل البرنامج الفرعي التركيز على منع سوء السلوك، بطرق تشمل على وجه الخصوص توفير مواد التدريب للدول الأعضاء وعمليات حفظ السلام، من أجل التدريب على معايير السلوك المعتمدة في الأمم المتحدة، بما في ذلك التدريب الإلزامي لجميع فئات الموظفين فيما يتصل بالاستغلال والإيذاء الجنسيين. وسيواصل البرنامج الفرعي رصد معايير السلوك في الأمم المتحدة واستعراضها وتوفير التوجيه السياسي لها والإشراف عليها، وتقديم المشورة بشأن مسائل السلوك والانضباط فيما يتعلق بجميع فئات الموظفين، والمساعدة في المتابعة السليمة لادعاءات سوء السلوك. وسيقدم البرنامج الفرعي المساعدة والدعم إلى ما يُبذل من جهود مشتركة بين الوكالات تهدف إلى الحماية من الاستغلال والإيذاء الجنسيين وإلى مساعدة الضحايا.

البرنامج الفرعي ٦

خدمات الدعم المتكامل

هدف المنظمة: كفاءة تجهيز عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام والعمليات المتصلة بها تجهيزا تاما بالمعدات اللازمة لإنجاز ولاياتها بكفاءة وفعالية، على النحو الذي يأذن به مجلس الأمن والجمعية العامة

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(أ) '١' القيام، في غضون ٩٠ يوما من إصدار مجلس الأمن لولاياته، بتحديد ونشر مخزونات النشر الاستراتيجية وسائر المعدات اللوجستية، القادرة على مساندة الأفرقة المعنية ببدء البعثات ومساندة عمليات النشر الأولية للقوات ورجال الشرطة	(أ) تقليص الوقت اللازم للتخطيط لعمليات حفظ السلام والعمليات الأخرى، ولنشرها بسرعة، وإنشائها، استجابة للولايات الصادرة عن مجلس الأمن
'٢' تنمية قدرات كاملة في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، بما في ذلك خدمات مؤمنة لنقل الصوت والبيانات والفيديو، في غضون ٢٠ ساعة من وصول المعدات والأفراد	

الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة	مؤشرات الإنجاز
(ب) زيادة كفاءة وفعالية عمليات حفظ السلام والبعثات السياسية الخاصة التي تدعمها إدارة الدعم الميداني	(ب) '١' حصول البعثات، طوال أيام السنة، على عقود إطارية صحيحة تحدد مبالغ مناسبة لا ينبغي تجاوزها
	'٢' تشغيل الشبكة الواسعة بنسبة ٩٩,٨ في المائة من الوقت

الاستراتيجية

٢٢-٤ في إطار إدارة الدعم الميداني، تقع المسؤولية الفنية عن هذا البرنامج على عاتق شعبة الدعم اللوجستي ودائرة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات. وتشمل أنشطة هذين المكتبين توفير المعدات والخدمات للبعثات، لتمكينها من الوفاء بولاياتها على نحو فعال وناجع وفي الوقت المناسب. وسيتولى البرنامج الفرعي تقديم خدمات الدعم المتكامل إلى البعثات، حسب الحاجة، ووضع آليات طيعة للاستجابة للظروف المتغيرة في الميدان أو ما يحدث من تغيرات في الولاية. وسيعمل البرنامج الفرعي على كفالة التأهب التشغيلي الوقائي، كما سيبدل جهده من أجل التمكن بفعالية أكبر من تحديد الأولويات المتصلة بنشر موارد المعدات في الوقت المناسب، وبلوغ المستوى الأمثل من إدارة الأمم المتحدة للمقتنيات واستغلال مواردها المادية. وسيواصل البرنامج الفرعي الاضطلاع بأعمال الرصد وتوفير التوجيه والإشراف في مجال السياسة العامة بشأن تقديم دعم متكامل إلى البعثات الميدانية.

باء - بعثات حفظ السلام

١ - هيئة الأمم المتحدة لمراقبة الهدنة

هدف المنظمة: مراقبة وصون الوقف غير المشروط لإطلاق النار ومساعدة الأطراف في اتفاقات الهدنة لعام ١٩٤٩ في الإشراف على تطبيق بنود تلك الاتفاقات ومراعاتها

الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة	مؤشرات الإنجاز
إبلاغ مجلس الأمن في الوقت المناسب بعدم الامتثال لقرارات	تقديم تقارير المراقبة في حينها إلى مجلس الأمن

الاستراتيجية

٢٣-٤ ستستمر هيئة الأمم المتحدة لمراقبة الهدنة في تنفيذ وظيفتيها الأساسيتين الحاليتين المتمثلتين في إيفاد المراقبين والبقاء على اتصال بالسلطات الإقليمية في إطار ولايتها الإقليمية. وستواصل الهيئة توفير المراقبين العسكريين المدربين في إطار مراقبة العمليات في قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك وقوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان، للمساعدة في تنفيذ ولاية كل منهما. وستبقي على حضورها كمراقب في مصر عن طريق مكتب اتصال، وستتطلع كذلك بمستوى مقبول في حده الأدنى من الدوريات.

٢٤-٤ وسوف تواصل البعثة تقديم تقارير مراقبة دقيقة في حينها وتقديم تحليل للتطورات السياسية في كامل منطقة البعثة، بما في ذلك الحالة المتعلقة بالسلامة والأمن. كما ستواصل توفير الدعم القيادي والإداري واللوجستي والأمني لجميع المراكز الثانوية ومكاتب الاتصال وفي مقرها في القدس، بالإضافة إلى ذلك، ستواصل اللجوء إلى المساعي الحميدة لرئيس البعثة من أجل تعزيز وتحسين العلاقات بين إسرائيل والبلدان المجاورة لها. وستستمر الهيئة أيضا في البقاء على اتصال فعلي بممثلي الدول المساهمة بقوات وأفراد شرطة من سفراء وقناصل، فضلا عن منظمات الأمم المتحدة في المنطقة، وتحسين هذا الاتصال. وعلاوة على ذلك، ستواصل البعثة وضع خطط للطوارئ لمواجهة أي تغييرات في الوضع العسكري و/أو الوضع السياسي في منطقة عمليات هيئة الأمم المتحدة لفض الاشتباك.

٢ - فريق مراقبي الأمم المتحدة العسكريين في الهند وباكستان

هدف المنظمة: رصد التطورات المتعلقة بانتهاكات وقف إطلاق النار على طول خط المراقبة استنادا إلى ولاية فريق مراقبي الأمم المتحدة العسكريين في الهند وباكستان الواردة في قرار مجلس الأمن ٣٠٧ (١٩٧١)

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(أ) وجود مراقبي الأمم المتحدة العسكريين في مراكز ميدانية مقامة على جانبي خط المراقبة لرصد انتهاكات وقف إطلاق النار	(أ) إبلاغ مقر الأمم المتحدة بالحوادث/الانتهاكات في الوقت المناسب
(ب) تنفيذ أعمال الدوريات والتفتيش للتحقيق في انتهاكات وقف إطلاق النار بفعالية وكفاءة	(ب) '١' عدد الدوريات العاملة التي يتاح لها حرية الوصول الآمن إلى مناطق يجري إخطارها بذلك، في حدود ما يسمح به البلدان المضيفان
'٢' عدد التحقيقات في الشكاوى	

الاستراتيجية

٢٥-٤ سيواصل فريق مراقبي الأمم المتحدة العسكريين في الهند وباكستان تقديم تقارير عادية ومخصصة ومفصلة وفي حينها عن التطورات ذات الصلة في منطقة عمليات الفريق تمشياً مع ولايته.

٢٦-٤ وستواصل البعثة الاحتفاظ بمراقبين عسكريين في جميع مراكزها الميدانية العاملة على جانبي خط المراقبة، وستقوم بدوريات ذات فعالية وتُجرى تفتيشات وتحقيقات فعالة بشأن الانتهاكات المزعومة لوقف إطلاق النار، وستقوم، في حدود ما يسمح به البلدان المضيفان، بالمهام الميدانية من المراكز الميدانية في المنطقة القريبة من خط المراقبة.

الولايات التشريعية

ألف - عمليات حفظ السلام

قرارات الجمعية العامة

٢٣٣/٤٩ ألف و ٢٣٠/٥٢ الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام

٢٨٠/٦٣ استعراض شامل لكامل مسألة عمليات حفظ السلام من جميع نواحي هذه العمليات

٢٨٧/٦٣ حساب دعم عمليات حفظ السلام

٨٤/٦٤ تقديم المساعدة في الإجراءات المتعلقة بالألغام

٢٤٣/٦٤ المسائل المتصلة بالميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١١-٢٠١٠

٢٤٤/٦٤ الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١١-٢٠١٠

باء - بعثات حفظ السلام

١ - هيئة الأمم المتحدة لمراقبة الهدنة

قرارات مجلس الأمن

٥٠ (١٩٤٨) وقف الأعمال القتالية في فلسطين

٥٤ (١٩٤٨) الحالة في فلسطين

٧٣ (١٩٤٩) اتفاقات الهدنة المبرمة بين الأطراف المشاركة في الصراع في فلسطين

٢ - فريق مراقبي الأمم المتحدة العسكريين في الهند وباكستان

قرارات مجلس الأمن

٣٩ (١٩٤٨) إنشاء لجنة بشأن الحالة بين الهند وباكستان

٤٧ (١٩٤٨) استعادة السلام والنظام في جامو وكشمير وإجراء استفتاء عام

٩١ (١٩٥١) تعيين ممثل للأمم المتحدة بشأن الهند وباكستان

٣٠٧ (١٩٧١) التقييد بوقف دائم لإطلاق النار ووقف الأعمال العدائية في جامو وكشمير

البرنامج ٥

استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية

التوجه العام

١-٥ يتمثل الهدف العام للبرنامج في تعزيز التعاون الدولي في تسخير الاستخدامات السلمية للفضاء الخارجي لأغراض التنمية الاقتصادية والاجتماعية والعلمية، لا سيما لصالح البلدان النامية. واستمد السند التشريعي للبرنامج واتجاهه من قرارات الجمعية العامة ذات الصلة ومقررات لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، التي أنشأتها الجمعية العامة في عام ١٩٥٩. بموجب قرارها ١٤٧٢ ألف (د-١٤).

٢-٥ وترد توصيات ذات أهمية خاصة بالنسبة للعمل الذي سيُضطلع به في إطار هذا البرنامج في قرارات الجمعية العامة ٦٨/٥٤ و ٢/٥٩ و ١١٥/٥٩ و ١١٠/٦١ و ١١١/٦١ و ١٠١/٦٢ و ٢١٧/٦٢ و ٨٦/٦٤.

٣-٥ وترد في تقرير اللجنة ذي الصلة (A/59/174) خطة عمل اللجنة لمواصلة تنفيذ توصيات مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية (اليونيسبيس الثالث) التي يتضمنها القرار المعنون "الألفية الفضائية: إعلان فيينا بشأن الفضاء والتنمية" الذي أيدته الجمعية العامة بموجب قرارها ٦٨/٥٤. وتشكل خطة العمل التي أيدتها الجمعية العامة في قرارها ٢/٥٩ استراتيجية طويلة الأجل لتحسين الآليات على كل من الصعيد الوطني والإقليمي والعالمي من أجل تطوير وتعزيز استخدام علوم وتكنولوجيا الفضاء وتطبيقاتهما. وتنفيذ تلك الاستراتيجية، ستوفر اللجنة جسرا بين المستعملين والجهات المحتمل الاستعانة بها في القيام بأعمال التطوير والخدمات المستندة إلى الأنشطة الفضائية، وستستفيد من الشراكات القائمة بين أمانتها والدول الأعضاء والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات الدولية غير الحكومية.

٤-٥ وقد أنشأت الجمعية العامة بموجب قرارها ١١٠/٦١ برنامج الأمم المتحدة للمعلومات الفضائية من أجل إدارة الكوارث والاستجابة في حالات الطوارئ لإتاحة وصول الجميع إلى كافة أنواع المعلومات والخدمات الفضائية المتصلة بإدارة الكوارث دعما لدورة إدارة الكوارث بأكملها. والبرنامج وصلة شبكية للحصول على المعلومات الفضائية من أجل دعم إدارة الكوارث، وجسر يربط بين أوساط إدارة الكوارث والأوساط الفضائية، وميسر لبناء القدرات وتعزيز المؤسسات، لا سيما في البلدان النامية.

٥-٥ ولاحظت الجمعية العامة في قرارها ١١١/٦١ مع التقدير إنشاء اللجنة الدولية المعنية بالنظم العالمية للملاحة بواسطة السواتل. وتقوم اللجنة الدولية بتعزيز التعاون، حسب الاقتضاء، بشأن المسائل موضع الاهتمام المشترك المتصلة بالاستخدام المدني للسواتل في تحديد المواقع والملاحة والتوقيت والخدمات ذات القيمة المضافة. ورحبت الجمعية العامة في قرارها ٨٦/٦٤ بما أحرزته اللجنة الدولية من تقدم، وأيدت

توصية لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية بأن يواصل مكتب شؤون الفضاء الخارجي التابع للأمانة العامة القيام بدور الأمانة التنفيذية للجنة الدولية ومنتدى مقدمي الخدمات التابع لها.

٥-٦ وقد أفضت الإجراءات التي اتخذتها لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية بهدف تعزيز النظام القانوني الدولي الذي ينظم استخدام الفضاء الخارجي إلى اتخاذ الجمعية العامة للقرارين ١١٥/٥٩ و ١٠١/٦٢. والتقريرون المذكوران اللذان يهدفان إلى تيسير الانضمام إلى معاهدات الأمم المتحدة المتعلقة بالفضاء الخارجي وتطبيق أحكامها، وخصوصا اتفاقية المسؤولية الدولية عن الأضرار التي تحدثها الأجسام الفضائية واتفاقية تسجيل الأجسام المطلقة في الفضاء الخارجي، يتضمنان توصيات بشأن تطبيق مفهوم "الدولة المطلقة" وبشأن تحسين ممارسة الدول والمنظمات الحكومية الدولية في مجال تسجيل الأجسام الفضائية. وسيواصل البرنامج دعم الجهود التي تبذلها اللجنة باتخاذ الإجراءات اللازمة لمساعدة الدول في بناء قدراتها أو تحسينها في مجال قانون الفضاء.

٥-٧ وأقرت الجمعية العامة في قرارها ٢١٧/٦٢ المبادئ التوجيهية التي وضعتها لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية للتخفيف من الحطام الفضائي (A/62/20)، الفقرتان ١١٧ و ١١٨ والمرفق) وتتضمن هذه المبادئ التوجيهية، التي ستُنَفَّذ على أساس تطوعي، الممارسات الحالية لعدد من المنظمات الوطنية والدولية. ورحبت الجمعية العامة بموجب قرارها ٨٦/٦٤ بإطار الأمان الخاص بتطبيقات مصادر الطاقة النووية في الفضاء الخارجي (A/AC.105/934) الذي اعتمدته اللجنة الفرعية العلمية والتقنية وأقرته لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية. ويشجع إطار الأمان الذي وُضع بالتعاون مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية على الاستخدام الآمن لمصادر الطاقة النووية.

٥-٨ وسيعزز تنفيذ البرنامج الجهود المبذولة على كل من الصعيد الوطني والإقليمي والعالمي، بما في ذلك بين كيانات منظومة الأمم المتحدة والكيانات الدولية ذات الصلة بالفضاء، وذلك لتعزيز فوائد استخدام علوم وتكنولوجيا الفضاء وتطبيقاتهما.

هدف المنظمة: زيادة تعزيز التعاون الدولي بين الدول الأعضاء والكيانات الدولية في الاضطلاع بالأنشطة الفضائية للأغراض السلمية واستخدام علوم وتكنولوجيا الفضاء وتطبيقاتهما في سبيل تحقيق أهداف التنمية المستدامة المتفق عليها دوليا

مؤشرات الإنجاز

الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة

(أ) زيادة فهم المجتمع الدولي وقبوله وتنفيذه للنظام القانوني الذي وضعته الأمم المتحدة لتنظيم أنشطة الفضاء الخارجي (أ) '١' ازدياد عدد الدول والمنظمات الحكومية الدولية التي تنضم إلى معاهدات ومبادئ الأمم المتحدة المتعلقة بالفضاء الخارجي والقرارات ذات الصلة أو تتخذ

إجراءات لتنفيذها

٢' ازدياد عدد البلدان التي تتلقى الدعم لبناء قدراتها أو تعزيزها في مجال قانون الفضاء

(ب) تعزيز قدرات البلدان على استخدام علوم وتكنولوجيا الفضاء وتطبيقهما في المجالات المتصلة بالتنمية المستدامة على وجه الخصوص

١' ازدياد عدد البلدان التي تتلقى خدمات التدريب في مجال علوم وتكنولوجيا الفضاء وتطبيقهما

(ج) زيادة الاتساق والتآزر في الأعمال المتعلقة بالفضاء التي تقوم بها كيانات منظومة الأمم المتحدة والكيانات الدولية ذات الصلة بالفضاء في مجال استخدام علوم وتكنولوجيا الفضاء وتطبيقهما كأدوات للنهوض بالتنمية البشرية وزيادة التطوير الشامل للقدرات

(د) زيادة فهم البلدان والمنظمات الدولية والإقليمية المعنية لسبل الحصول على كافة أنواع المعلومات الفضائية وتطوير قدراتها على استخدامها دعماً لدورة إدارة الكوارث بأكملها

٢' ازدياد عدد الأوساط المعنية بالتصدي للكوارث التي تستخدم المعلومات الفضائية

(هـ) زيادة فهم واستخدام تطبيقات النظام العالمي للملاحة بواسطة السواتل في دعم أهداف التنمية المستدامة

١' ازدياد عدد الدول والكيانات المشاركة في تحسين فرص الحصول على خدمات تحديد المواقع والملاحة والتوقيت اعتماداً على المعلومات الفضائية

٢' ازدياد عدد البلدان التي تتفهم من خدمات تحديد المواقع والملاحة والتوقيت اعتماداً على المعلومات الفضائية

الاستراتيجية

٥-٩ يضطلع مكتب شؤون الفضاء الخارجي بالمسؤولية الموضوعية عن تنفيذ البرنامج. وتشمل الاستراتيجية العامة التي يتبعها المكتب في تحقيق أهداف البرنامج ما يلي:

(أ) زيادة الوعي بالنظام القانوني الدولي الذي ينظم أنشطة استخدام الفضاء الخارجي، وتعزيز قدرات تنفيذه، بما في ذلك عن طريق وضع تشريعات وطنية في مجال الفضاء، والتشجيع على زيادة فرص تدريس قانون الفضاء؛

(ب) تعزيز القدرات، لا سيما قدرات البلدان النامية، في ميدان تسخير استخدامات وتطبيقات علوم وتكنولوجيا الفضاء لأغراض التنمية المستدامة، وزيادة وعي صناع القرار بمزايا علوم وتكنولوجيا الفضاء وتطبيقاتهما في تلبية احتياجات المجتمعات في مجال التنمية المستدامة؛

(ج) دعم تنفيذ توصيات مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية؛

(د) المساعدة في بناء توافق في الآراء بين الحكومات والأجهزة والمنظمات والبرامج داخل منظومة الأمم المتحدة، فضلاً عن المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية والصناعات التي تضطلع بالأنشطة المتعلقة بالفضاء؛

(هـ) توثيق علاقات التعاون القائمة وإقامة شراكات جديدة لتعزيز استخدام الفعلي للموارد وتحديد آليات جديدة لإتاحة القدرات الفضائية على نحو أيسر لجميع المستخدمين؛

(و) المساهمة في أهداف الهيئات التابعة للأمم المتحدة وغير التابعة لها بمعالجة المسائل المتعلقة بقانون الفضاء وسياساته العامة واستخدام علوم وتكنولوجيا الفضاء وتطبيقاتهما.

الولايات التشريعية

قرارات الجمعية العامة

- ١٤٧٢ ألف (د-١٤) التعاون الدولي في استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية
- ١٧٢١ باء (د-١٦) التعاون الدولي في استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية
- ٢٢٢٢ (د-٢١) معاهدة المبادئ المنظمة لأنشطة الدول في ميدان استكشاف واستخدام الفضاء الخارجي، بما في ذلك القمر والأجرام السماوية الأخرى
- ٢٣٤٥ (د-٢٢) اتفاق إنقاذ الملاحين الفضائيين وإعادة الملاحين الفضائيين ورد الأجسام المعلقة في الفضاء الخارجي

التعاون الدولي في استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية	٢٤٥٣ (د-٢٣)
اتفاقية تسجيل الأجسام المطلقة في الفضاء الخارجي	٣٢٣٥ (د-٢٩)
مؤتمر الأمم المتحدة الثاني المعني باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية	٩٠/٣٧
المبادئ ذات الصلة باستخدام مصادر الطاقة النووية في الفضاء الخارجي	٦٨/٤٧
مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية	٦٨/٥٤
استعراض تنفيذ توصيات مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية	٢/٥٩
تطبيق مفهوم "الدولة المطلقة"	١١٥/٥٩
برنامج الأمم المتحدة للمعلومات الفضائية من أجل إدارة الكوارث والاستجابة في حالات الطوارئ	١١٠/٦١
التعاون الدولي في استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية	١١١/٦١
توصيات بشأن تعزيز ممارسة الدول والمنظمات الحكومية الدولية في تسجيل الأجسام الفضائية	١٠١/٦٢
التعاون الدولي في استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية	٢١٧/٦٢
التعاون الدولي في استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية	٨٦/٦٤

البرنامج ٦

الشؤون القانونية

التوجه العام

٦-١ يتمثل الهدف العام للبرنامج في دعم تحقيق أهداف الأمم المتحدة عن طريق تقديم المشورة لأجهزة المنظمة الرئيسية والفرعية، والعمل على تشجيع فهم أفضل لدى الدول الأعضاء لمبادئ وقواعد القانون الدولي واحترامها.

٦-٢ وتُستمد ولاية هذا البرنامج من أجهزة اتخاذ القرار الرئيسية بالمنظمة وفقاً لميثاق الأمم المتحدة والنظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية.

٦-٣ وفي إطار الأمانة العامة، يضطلع مكتب الشؤون القانونية بالمسؤولية الفنية عن البرنامج. وهو يقدم خدمة قانونية مركزية موحدة للأمانة العامة والأجهزة الرئيسية وغيرها من الأجهزة التابعة للأمم المتحدة؛ ويدعم تطوير العدالة الدولية؛ ويسهم في التطوير التدريجي للقانون الدولي العام والتجاري وتدوينهما؛ وفي تعزيز النظام القانوني الدولي للبحار والمحيطات وتطويره؛ كما يتولى تسجيل المعاهدات ونشرها؛ ويؤدي مهام الوديع الموكلة إلى الأمين العام.

٦-٤ وسيقوم المكتب بتوفير الخدمات والمشورة القانونية، عند الطلب، لأجهزة صنع القرار التابعة للأمم المتحدة والدول الأعضاء فيها. وسيهدف إلى تعزيز احترام سيادة القانون في العلاقات الدولية في إطار الأمم المتحدة، وبخاصة الالتزام بالميثاق والقرارات والمقررات والأنظمة والقواعد والمعاهدات المنبثقة عن المنظمة. وسيولى اهتمام خاص لإدماج منظور جنساني في عمل البرنامج، ولا سيما في ما يسديه المكتب من مشورة وما يضطلع به من أنشطة، حسب الاقتضاء.

٦-٥ وسيضطلع المكتب بأنشطته بالتعاون مع الإدارات والمكاتب الأخرى في الأمانة العامة، وكيانات منظومة الأمم المتحدة، وكيانات من خارج الأمم المتحدة، ومنها المنظمات المنشأة بمعاهدات، والمنظمات الحكومية الدولية والأقليمية والإقليمية والوطنية، والمنظمات غير الحكومية، والأوساط الأكاديمية. ويشمل هذا التعاون ما يلي:

(أ) تنسيق الأنشطة المشتركة بين الإدارات وإقامة الاتصال مع أجهزة الأمم المتحدة المعنية بالمسائل القانونية، والمكاتب الموجودة خارج المقر، والمستشارين القانونيين أو موظفي الاتصال المعيّنين في البعثات الميدانية أو الوحدات الأخرى في الأمانة العامة؛

(ب) التمثيل في الاجتماعات التي تعقد مع المستشارين القانونيين التابعين لمنظومة الأمم المتحدة، وعقد تلك الاجتماعات، والتنسيق فيما يتعلق بالترتيبات المؤسسية للوكالات المتخصصة والمنظمات ذات الصلة بشأن المسائل التي تكون محط اهتمام مشترك؛

(ج) تمثيل الأمين العام والمستشار القانوني في الاجتماعات والمؤتمرات التي تعقدها الأمم المتحدة أو التي ترعاها الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية والمؤسسات الدولية الأخرى.

٦-٦ وسيواجه المكتب مطالب متغيرة في عدد من مجالات عمله. كما سيستهدف الاضطلاع بمهامه بأحدث السبل وأكثرها كفاءة من خلال تحسين استخدام أحدث ما وصلت إليه تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

البرنامج الفرعي ١

تقديم الخدمات القانونية لمنظومة الأمم المتحدة ككل

هدف المنظمة: مساعدة أجهزة الأمم المتحدة الرئيسية والفرعية على تعزيز احترام سيادة القانون ودعم تطوير العدالة الدولية

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
تيسير عمل أجهزة الأمم المتحدة الرئيسية والفرعية وفقاً للقانون الدولي، بما في ذلك النظام القانوني للأمم المتحدة، ودعم آليات العدالة الدولية وفقاً للولايات الصادرة	وضع الصيغة النهائية لما لا يقل عن ٩٨ في المائة من الصكوك القانونية، فيما يتعلق بأنشطة الأمم المتحدة

الاستراتيجية

٦-٧ يتولى مكتب المستشار القانوني تنفيذ هذا البرنامج الفرعي. وسوف يقدم المكتب المساعدة إلى أجهزة الأمم المتحدة الرئيسية والفرعية عن طريق إسداء المشورة القانونية العالية النوعية في الوقت المناسب، حسب طلبها، وإعداد التقارير والتحليلات، والمشاركة في الاجتماعات. ويشمل ذلك المسائل المتصلة بالسلم والأمن الدوليين، ويتضمن إسداء المشورة بشأن تفسير ميثاق الأمم المتحدة وقراراتها وقواعدها وأنظمتها، والمعاهدات، والمسائل التي تتضمن استخدام القوة، والجزاءات، والتحقيقات، ولجان تقصي الحقائق، وأفرقة الخبراء، والامتيازات والحصانات، والعلاقات مع البلدان المضيفة، والمسؤولية قبل الغير. وستقدم المشورة القانونية بشأن المسائل المتعلقة بالقانون الدولي العام، بما فيها المنازعات القانونية، وحقوق الإنسان، والقانون الإنساني والقانون الجنائي الدولي، بما في ذلك صياغة بيانات الأمين العام ذات الطابع القانوني. كما ستقدم

المشورة القانونية إلى الهيئات المنشأة بمعاهدات المرتبطة بعلاقات مؤسسية مع الأمم المتحدة، بناء على طلبها. وستقدم المشورة بشأن المسائل الدستورية ومسائل وثائق التفويض والعضوية، وكذا بشأن تفسير وتطبيق الأنظمة الداخلية للأجهزة الرئيسية والفرعية. وسيساعد المكتب الأمين العام أيضا على أداء المسؤوليات القانونية المنوطة به فيما يتعلق بمحكمة العدل الدولية. وعند الاقتضاء، سيمثل المكتب الأمين العام في الاجتماعات والمؤتمرات. ومن خلال الاتصالات المستمرة مع المكاتب القانونية المنتشرة في جميع أجزاء منظومة الأمم المتحدة، سيسعى المكتب إلى ضمان تقديم المشورة القانونية داخل المنظومة بشكل منسق. وسيعمل بصفة وثيقة مع أجهزة الأمم المتحدة الرئيسية والفرعية لكفالة أن تكون تلك المشورة واضحة ودقيقة وفعالة، وسيعكف على أعمال المتابعة اللازمة لدعم تنفيذ أي قرارات متعلقة بالسياسات العامة قد تتخذ نتيجة لذلك، إذا طُلب منه ذلك.

٦-٨ وستقدم المشورة والخدمات القانونية لعمليات حفظ السلام التابعة للمنظمة من خلال إعداد الاتفاقات التي تنظم مركز تلك العمليات وامتيازاتها وحصاناتها والتسهيلات والإعفاءات الممنوحة لها، بما فيها اتفاقات مركز القوات ومركز البعثات. وستقدم المساعدة والمشورة أيضا أثناء تحضير الصكوك اللازمة لتعمل تلك العمليات بشكل مناسب وقانوني، بما في ذلك قواعد الاشتباك وإجراءات التشغيل الموحدة والأوامر التوجيهية. وفي حالة العمليات ذات المهام التشريعية والتنفيذية، ستقدم المساعدة والمشورة كذلك أثناء إعداد الصكوك التشريعية. وستشمل المساعدة المقدمة لجهود حفظ السلام المشورة لدعم المفاوضات وإعداد الصكوك القانونية.

٦-٩ ومن الأهداف الأخرى لهذا البرنامج الفرعي دعم تطوير العدالة الدولية والمساهمة في الجهود الرامية إلى القضاء على الإفلات من العقاب من خلال مساعدة ما هو قائم من المحاكم الدولية والمحاكم التي تتلقى مساعدة دولية. وتحقيقا لهذه الغاية، سيسعى المكتب إلى كفالة أن تنفذ المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة والمحكمة الجنائية الدولية لرواندا، أو آلية تصريف الأعمال الخاصة بهما، أنشطتهما الإدارية بما يتفق مع ميثاق الأمم المتحدة وأنظمتها وقواعدها وسياساتها، وذلك بوصفهما من الأجهزة الفرعية لمجلس الأمن، وأن تعمل في إطار نظاميهما الأساسيين، باعتبارهما جهازين قضائيين. وفي إطار هذا البرنامج الفرعي، سيسدي المكتب المشورة إلى أجهزة المنظمة الرئيسية والفرعية بشأن الجوانب القانونية لأنشطة المحكمتين السابق ذكرهما، وبشأن المسائل التي تنشأ في إطار علاقاتهما مع هاتين المحكمتين. كما سيسدي المشورة إلى المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة والمحكمة الجنائية الدولية لرواندا، أو آلية تصريف الأعمال الخاصة بهما، بشأن علاقاتهما مع الدول ومع البلدين المضيفين. وإضافة إلى ذلك، سيقدم المكتب المشورة والدعم المستمر للمحكمة الخاصة لسيراليون، والدوائر الاستثنائية في المحاكم الكمبودية، والمحكمة الخاصة للبنان. وسيسدي المكتب المشورة أيضا إلى الأجهزة الرئيسية والفرعية بشأن اتفاق العلاقة المبرم بين المحكمة الجنائية الدولية والأمم المتحدة. وسيساعد المكتب على إنشاء محاكم أخرى، وفقا للولايات الصادرة، وعلى إيجاد آليات قضاء انتقالية إذا صدرت ولاية بذلك.

٦-١٠ وسيواصل المكتب أداء مهام الأمانة للأجهزة والهيئات التي تدخل في نطاق اختصاصه وكذلك مهام تمثيل هذه الأجهزة والهيئات، ومنها لجنة وثائق التفويض التابعة للجمعية العامة ولجنة العلاقات مع البلد المضيف وكذلك، حسب الاقتضاء، الأفرقة العاملة المخصصة التابعة لمجلس الأمن واللجنة السادسة.

٦-١١ يقوم الأمين العام، بوصفه القيّم على تنفيذ اتفاق المقرر، بتعزيز تنفيذ هذا الاتفاق، وخاصة البندين ١١ و ١٣ (أ) من المادة الرابعة، اللذين ينظمان الالتزام القانوني للبلد بمنح تأشيرات دخول لمسؤولي جميع الدول الأعضاء الذين يحضرون اجتماعات الأمم المتحدة.

البرنامج الفرعي ٢

تقديم الخدمات القانونية العامة إلى أجهزة الأمم المتحدة وبرامجها

هدف المنظمة: حماية المصالح القانونية للمنظمة

الإجهازات المتوقعة من الأمانة العامة	مؤشرات الإنجاز
(أ) توفير أقصى قدر من الحماية للمصالح القانونية للمنظمة	(أ) عدم وقوع حالات لا يُحترم فيها مركز المنظمة وامتيازاتها وحصاناتها، إلا إذا قررت هي التنازل عنها
(ب) التقليل إلى أدنى حد ممكن من التبعات القانونية التي تتحملها المنظمة	(ب) التقليل إلى أدنى حد ممكن من المبالغ الإجمالية للتبعات القانونية للمنظمة مقارنة بمجموع المطالبات المقدمة ضدها

الاستراتيجية

٦-١٢ تتولى شعبة الشؤون القانونية العامة تنفيذ هذا البرنامج الفرعي. وتُقدّم الخدمات القانونية والدعم القانوني لمساعدة جميع أجزاء المنظمة، بما فيها المكاتب الواقعة خارج المقرر، في الإدارة اليومية لولاياتها وبرامجها. ويشمل ذلك: (أ) المشاركة في اجتماعات الهيئات الدائمة أو المخصصة التابعة للأمانة العامة والهيئات الأخرى مثل لجنة المقرر للعقود، ولجنة التنسيق بين الموظفين والإدارة، ومجلس حصر الممتلكات في المقرر، ومجلس الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة، ومجلس المطالبات؛ (ب) إسداء المشورة بشأن تفسير مواد معينة من الميثاق، وما تتخذه الجمعية العامة من قرارات ومقررات، والأنظمة والقواعد والولايات الخاصة بالبرامج والأنشطة التي تشارك فيها أجهزة الأمم المتحدة وهيئاتها، والمنشورات الإدارية الأخرى التي تصدرها المنظمة.

٦-١٣ وتقدّم أيضا الخدمات القانونية والدعم القانوني لما يلي: (أ) عمليات حفظ السلام التابعة للمنظمة فيما يتعلق بالترتيبات التجارية والترتيبات الأخرى مع الحكومات، والكيانات الأخرى التابعة للأمم المتحدة، والمنظمات الدولية الأخرى، والعناصر الفاعلة الأخرى في الميدان لأغراض النقل الجوي والبري والبحري وحصص الإعاشة والدعم اللوجستي والأفراد والمعدات؛ وتسوية المنازعات ذات الصلة؛ والترتيبات المتعلقة بمطالبات التأمين وتسوية تلك المطالبات؛ والمطالبات المقدمة ضد المنظمة والناجمة عن تلك العمليات؛ (ب) أنشطة المشتريات الواسعة النطاق في المنظمة واشتراطات التعاقد، وتسوية ما يتصل بذلك من المنازعات والخلافات والمطالبات من جانب المنظمة أو ضدها فيما يتعلق بتلك الأنشطة والاشتراطات، بما يشمل فترة تنفيذ المخطط العام لتحديد مباني المقر حتى إتمامه، وعملية الإصلاح الجارية لعمليات الشراء في المنظمة؛ (ج) صناديق المنظمة وبرامجها من أجل وضع برامج التعاون لأغراض التنمية، فضلا عن إيجاد طرائق مؤسسية جديدة للأنشطة والمبادرات التنفيذية لمكافحة الأوبئة وغيرها من الأخطار؛ (د) تعزيز تدابير المساءلة التي تتخذها المنظمة بطرق من بينها إسداء المشورة في الجوانب الإجرائية واتخاذ الإجراءات الموضوعية فيما يتعلق بالجزاءات الداخلية وإجراءات الإنفاذ الخارجية ضد مسؤولي الأمم المتحدة والأطراف الثالثة المسؤولين عن الغش والفساد وغير ذلك من سوء السلوك أو الجرائم؛ وعن طريق إحالة القضايا الداخلية المتعلقة بهذا السلوك إلى سلطات التحقيق الوطنية وتوفير المساعدة في أعمال التحقيق والمقاضاة من خلال تقديم الأدلة؛ وكذلك ضمان حماية مصالح المنظمة من ناحية القانون ومن ناحية رد الحق باعتبارها ضحية لأي سلوك من هذا القبيل؛ (هـ) استحداث طرائق جديدة للتعاون مع الكيانات الخارجية، بما في ذلك الأعمال التجارية والقطاعات غير الهادفة للربح، في تحقيق أهداف المنظمة؛ (و) المسائل المتصلة بوضع إطار لإدارة الموارد البشرية؛ والتقليل إلى الحد الأدنى من المسؤولية القانونية الناشئة عن تنفيذ نظامي الموظفين الإداري والأساسي المنقحين ونظام اختيار الموظفين؛ وإصلاح وتحديث نظامي الموظفين الإداري والأساسي، والنظام المالي والقواعد المالية، والأنظمة والقواعد التي تحكم تخطيط البرامج، وغير ذلك من المنشورات الإدارية للمنظمة.

٦-١٤ تمثل شعبة الشؤون القانونية العامة الأمين العام أمام محكمة الاستئناف التابعة للأمم المتحدة في القضايا التي تشمل الأمانة العامة والصناديق والبرامج التي تدار بشكل مستقل. كما تقوم الشعبة بإسداء المشورة وتقديم الدعم القانوني للمكاتب التي تمثل الأمين العام أمام محكمة الأمم المتحدة للمنازعات عن طريق تحديد الاتجاهات في أحكام محكمة المنازعات، وتنسيق الاستراتيجيات القانونية لهذا التمثيل، وصياغة حجج قانونية متسقة. بالإضافة إلى ذلك، فإن الشعبة تمثل الأمم المتحدة أمام الهيئات القضائية والتحكيمية الأخرى من أجل الوفاء بالتزامات المنظمة، بموجب اتفاقية امتيازات الأمم المتحدة وحصاناتها، بتوفير طريقة مناسبة لتسوية المطالبات الناشئة عن العقود أو المتعلقة بالقانون الخاص. وبالتنسيق مع مكتب المستشار القانوني، الذي يدير البرنامج الفرعي ١، تضطلع شعبة الشؤون القانونية العامة بأعمال الاتصال مع السلطات المختصة في الحكومة المضيفة والبلدان المضيفة الأخرى من أجل ضمان حماية المركز الدولي والحكومي الدولي للمنظمة وما يرتبط به من امتيازات وحصانات لها.

البرنامج الفرعي ٣

التطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه

هدف المنظمة: تيسير التطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه

الإجراءات المتوقعة من الأمانة العامة	مؤشرات الإنجاز
(أ) إحراز تقدم في صياغة الصكوك القانونية	(أ) زيادة النسبة المئوية للصكوك القانونية قيد الإعداد التي بلغت مستويات معقولة أو مرتفعة من التقدم
(ب) زيادة تقدير القانون الدولي وتفهمه	(ب) '١' تحقيق نسبة ٩٠ في المائة على الأقل في تقييمات رضا المشاركين المحييين على الاستقصاء المتعلق بأنشطة التدريب في مجال القانون الدولي
	'٢' ازدياد عدد المستخدمين النهائيين لما يوزع من منشورات ووثائق ومعلومات قانونية

الاستراتيجية

١٥-٦ تَظْلَعُ شَعْبَةُ التَّدْوِينِ بِالمَسْئُولِيَةِ الفَنِيَّةِ عَنْ تَنْفِيذِ هَذَا البرنامجِ الفرعي. وَتَشْمَلُ أَنْوَاعَ الأنشطة التي يُضطلعُ بِها إِجْرَاءَ بَحْثٍ عَنْ مَوَاضِيَعِ القانونِ الدولي، وإعداد وثائق المعلومات الأساسية والدارسات التحليلية ومشاريع التقارير ذات الطابع الفني لأغراض الهيئات المعنية، وتقديم المشورة والمساعدة القانونيتين في تنفيذ الإجراءات وصياغة الصكوك القانونية والقرارات والمقررات.

١٦-٦ وَسَيُقَدَّمُ الدَّعْمُ الفَنِيّ إِلَى اللِّجْنَةِ السَّادِسَةِ التَّابِعَةِ لِلجَمْعِيَّةِ العامَّةِ وَأُفْرَقَتْهَا العاملة عند نظرها في الصكوك ذات الصلة، أو عند استخدام الدول للإجراءات المتوخاة في قرارات الجمعية ذات الصلة، وفقا لمقتضى الحال. وَسَيُقَدَّمُ أَيْضًا الدَّعْمُ الفَنِيّ لِلجانِ الخاصَّةِ والمخصصة ولجنة القانون الدولي ومقرريها الخاصين.

١٧-٦ وَسَيَجْرِي تَنْفِيذُ برنامجِ الأمم المتحدة للمساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه من خلال ما يلي: (أ) إعداد المنشورات القانونية الرئيسية، بما في ذلك النشر المكتبي الإلكتروني لبعض منها، مثل الحولية القانونية للأمم المتحدة؛ وسلسلة الأمم المتحدة التشريعية؛ ومجموعة الأمم المتحدة لقرارات التحكيم الدولي؛ وملخصات الأحكام والفتاوى والأوامر الصادرة عن محكمة العدل الدولية؛ ووقائع مؤتمرات التدوين؛ والمنشورات المخصصة الصادرة بشأن القانون الدولي العام؛ فضلا عن التنسيق لإعداد مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة؛ وتقديم المشورة لإعداد حولية لجنة القانون الدولي؛ (ب) وضع المناهج لتنظيم وإدارة الدورات والحلقات الدراسية بشأن شتى مواضيع القانون الدولي، وتقديم المساعدة في شكل زمالات ودورات إقليمية وتحسين توزيع منشورات الأمم المتحدة القانونية وإمكانية الحصول عليها، ولا سيما

في البلدان النامية؛ (ج) التعهد والاستكمال المستمر لعدد متزايد من المواقع الشبكية الخاصة باللجنة السادسة ولجنة القانون الدولي، وتدوين القانون الدولي، بما يتفق والولايات القائمة؛ (د) استمرار ومواصلة تطوير المكتبة السمعية البصرية للقانون الدولي كمصدر عالمي للتدريب والتوزيع على شبكة الإنترنت، يستهدف بالدرجة الأولى المسؤولين الحكوميين والمحامين في البلدان النامية عن طريق الشبكة، بطرق من بينها تنظيم المحاضرات وتسجيلها وتحريرها، ونشر مواد التدريس، وحفظ وعرض مواد المحفوظات التاريخية.

البرنامج الفرعي ٤

قانون البحار وشؤون المحيطات

هدف المنظمة: تعزيز وتوطيد سيادة القانون فيما يتعلق بالمحيطات

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(أ) '١' زيادة عدد الدول المشاركة في الاتفاقية وفي لقانون البحار والاتفاقات المتصلة بتنفيذها، والتنفيذ والتطبيق الفعالين لها	(أ) زيادة مشاركة الدول في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار والاتفاقات المتصلة بتنفيذها، والتنفيذ والتطبيق الفعالين لها
(ب) '٢' زيادة عدد الإجراءات التي تتخذها الدول في تنفيذ وتطبيق الاتفاقية والاتفاقات المتصلة بتنفيذها	(ب) تعزيز التعاون والتنسيق فيما بين أصحاب المصلحة بهدف تحقيق الفوائد من استغلال المحيطات والبحار
(ب) '١' زيادة عدد الطلبات التي تنظر فيها لجنة حدود الجرف القاري، وما يترتب على ذلك من تعيين الحدود الخارجية للجرف القاري بما يتجاوز ٢٠٠ ميل بحري	(ب) تعزيز التعاون والتنسيق فيما بين أصحاب المصلحة بهدف تحقيق الفوائد من استغلال المحيطات والبحار
(ب) '٢' زيادة عدد الأنشطة التي يُضطلع بها على الصعيد الدولي والمهادفة إلى تحسين التنمية المستدامة للمحيطات والبحار، واستخدام مواردها بشكل منصف وفعال، وحفظ مواردها الحية، ودراسة البيئة البحرية وحمايتها وصونها	(ب) تعزيز التعاون والتنسيق فيما بين أصحاب المصلحة بهدف تحقيق الفوائد من استغلال المحيطات والبحار
(ب) '٣' زيادة التعاون المتصل بحفظ الموارد الحية البحرية وتنوعها البيولوجي الخاص، واستخدامها بشكل يكفل استدامتها، وذلك في المناطق الواقعة خارج نطاق السيادة الوطنية	(ب) تعزيز التعاون والتنسيق فيما بين أصحاب المصلحة بهدف تحقيق الفوائد من استغلال المحيطات والبحار
(ج) زيادة النسبة المئوية للدول الأعضاء والهيئات الأخرى التي تستجيب للاستقصاء أو تعرب بطريقة أخرى عن رضاها عن الخدمات المقدمة	(ج) تيسير عملية صنع القرار من قبل الجمعية العامة وكذلك الهيئات الأخرى العاملة في إطار الاتفاقية

الاستراتيجية

٦-١٨ تطلّع شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار بتنفيذ هذا البرنامج الفرعي.

٦-١٩ ستواصل الشعبة أداء مهام الأمين العام بموجب الاتفاقية والاتفاقات المرتبطة بها وقرارات الجمعية العامة ذات الصلة. وستقدم الشعبة المعلومات والتحليلات والمشورة بشأن الاتفاقية والاتفاقات ذات الصلة وعن مركزها وممارسات الدول فيما يتعلق بها. وستُقدّم المساعدة إلى الدول والمنظمات الدولية (بما فيها المنظمات الإقليمية) في وضع الصكوك القانونية والمتعلقة بالسياسة العامة في ميدان قانون البحار وشؤون المحيطات، بما يتفق وأحكام الاتفاقية واتفاقات تنفيذها ذات الصلة.

٦-٢٠ كما ستُقدّم المساعدة للدول الأعضاء في تحديد القضايا المستجدة في شؤون المحيطات التي يلزم معالجتها في إطار الاتفاقية والاتفاقات ذات الصلة. وستشمل هذه المساعدة تحليل المجالات التي تحتاج لاتخاذ إجراءات، وتنظيم أفرقة للخبراء بغرض صياغة استجابات ملائمة للاحتياجات المستجدة وتقديم الخدمات للمشاورات والمفاوضات المتعددة الأطراف من أجل المساهمة في التنفيذ الفعال لقانون البحار وتطويره التدريجي.

٦-٢١ ستواصل المساعدة المقدمة للدول النامية في تطوير وتعزيز قدراتها، ولا سيما الموارد البشرية والتقنية اللازمة لممارسة حقوقها بصورة فعالة والوفاء بالتزاماتها بموجب الاتفاقية والاتفاقات ذات الصلة. وستقدم الشعبة هذه المساعدة بطرق من بينها حلقات العمل والمنشورات ومواد التدريب، وكذلك من خلال برامج الزمالة والأنشطة الأخرى لبناء القدرات. وستواصل الشعبة أيضا تقديم المشورة إلى الدول بشأن الجوانب المختلفة لإعداد الطلبات، وكذلك بشأن العمليات والإجراءات المتعلقة بنظر لجنة حدود الجرف القاري. وستواصل الشعبة إدارة الصناديق الاستثمارية المختلفة المنشأة لمساعدة الدول النامية لأغراض تنفيذ الاتفاقية والاتفاقات ذات الصلة.

٦-٢٢ وستستمر الشعبة في تيسير الأعمال السنوية للنظر في التطورات المتعلقة بقانون البحار وشؤون المحيطات واستعراضها وتقييمها، كما ستقوم بجملة أمور من بينها مواصلة تقديم الدعم والخدمات على الصعد الفني والإداري والتقني إلى: '١' الجمعية العامة، من خلال توفير المعلومات والتحليلات والتقارير؛ '٢' المشاورات غير الرسمية التي تعقد لتفسير قرارات الجمعية العامة بشأن المحيطات وقانون البحار واستدامة مصائد الأسماك؛ '٣' عملية الأمم المتحدة الاستشارية غير الرسمية المفتوحة باب العضوية المتعلقة بالمحيطات وقانون البحار؛ '٤' الفريق العامل المخصص غير الرسمي المفتوح باب العضوية لدراسة المسائل المتعلقة بحفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية واستغلاله على نحو مستدام؛ '٥' اجتماعات الدول الأطراف في الاتفاقية؛ '٦' لجنة حدود الجرف القاري؛ '٧' المشاورات غير الرسمية للدول الأطراف في اتفاق تنفيذ ما تتضمنه اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المؤرخة ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ من أحكام بشأن حفظ وإدارة الأرصدة السمكية المتداخلة المناطق والأرصدة السمكية

الكثيرة الارتحال (اتفاق الأمم المتحدة للأرصدة السمكية)؛ '٨' العملية المنتظمة للإبلاغ عن حالة البيئة البحرية وتقييمها على الصعيد العالمي، بما في ذلك الجوانب الاجتماعية والاقتصادية، وفقا للفقرة ١٨٢ من قرار الجمعية العامة ٧١/٦٤.

٢٤-٦ وستتعاون الشعبة أيضا مع المحكمة الدولية لقانون البحار والسلطة الدولية لقاع البحار، وستقدم الخدمات والمساعدات اللازمة لسير أعمالهما بفعالية. وستقوم الشعبة علاوة على ذلك بمساعدة الدول، بناء على طلبها، على تسوية المنازعات من خلال آليات أخرى منصوص عليها في الاتفاقية.

٢٥-٦ وستواصل الشعبة تعزيز التعاون والتنسيق المشتركين بين الوكالات، والمشاركة في الاجتماعات ذات الصلة التي تعقدها الهيئات التابعة وغير التابعة للأمم المتحدة والتي تتناول القضايا المتعلقة بالمحيطات، وآليات التعاون والتنسيق المتعلقة بالمحيطات، ولا سيما شبكة الأمم المتحدة المحيطات.

البرنامج الفرعي ٥

تنسيق القانون التجاري الدولي وتحديثه وتوحيده تدريجيا

هدف المنظمة: تيسير وتشجيع القيام تدريجياً بتحسين وتنسيق القانون التجاري الدولي وفهمه والإلمام به وتفسيره وتطبيقه، وتنسيق أعمال المنظمات الدولية العاملة في ذلك الميدان

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(أ) '١' زيادة عدد القرارات التشريعية (التصديقات والتشريعات الوطنية) التي تستند إلى نصوص لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي (الأونسيترال)	(أ) إحراز تقدم فعال نحو تحديث القانون التجاري والممارسات التجارية والحد من حالات عدم التيقن والعقبات القانونية الناشئة عن القوانين القاصرة والمتضاربة أو تفسير القوانين وتطبيقها بشكل متعارض
'٢' زيادة عدد القرارات القضائية والتحكيمية التي تستند إلى نصوص الأونسيترال	(ب) زيادة الإلمام بمسائل القانون التجاري الدولي وفهمها والاعتماد على معايير الأونسيترال
(ب) '١' زيادة عدد المنشورات أو قواعد البيانات التي تشير إلى أعمال الأونسيترال ونصوصها	(ج) تحسين التنسيق والتعاون فيما بين المنظمات الدولية العاملة في ميدان القانون التجاري الدولي
'٢' زيادة عدد زوار الموقع الشبكي للأونسيترال	(د) تيسير عمل الأونسيترال
(ج) زيادة عدد الأنشطة المشتركة التي يُشار فيها إلى معايير القانون التجاري للأونسيترال	(د) تيسير عمل الأونسيترال
(د) زيادة عدد الدول الأعضاء التي تعرب عن رضاها عن الخدمات المقدمة	

الاستراتيجية

٢٥-٦ تظطلع شعبة القانون التجاري الدولي بالمسؤولية الفنية عن هذا البرنامج الفرعي.

٢٦-٦ سيقدم الدعم الفني إلى لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي (الأونسيترال)، ومؤتمرات التدوين، والأفرقة العاملة الحكومية الدولية ذات الصلة. وستشمل الخدمات المقدمة للأونسيترال، في اضطلاعها بأنشطتها المتعلقة بسن التشريعات، إجراء البحوث في مجال القانون التجاري الدولي، وإعداد الدراسات والورقات المتعلقة بالسياسات العامة، وتقديم المشورة والمساعدة القانونيتين فيما يتعلق بإجراء المفاوضات على الصعيد الحكومي الدولي وفي صياغة النصوص التشريعية وغير تشريعية حديثة ومقبولة عالمياً لصالح القانون التجاري الدولي الأونسيترال على صياغة نصوص تشريعية وغير تشريعية حديثة ومقبولة عالمياً لصالح الحكومات (معاهدات وقوانين نموذجية وإرشادات تشريعية وتوصيات) في المجالات التي ترى الأونسيترال استصواب وإمكانية تحديث أو تنسيق القانون التجاري فيها. ولهذا الغرض، سيجري تعهد مكتبة متخصصة.

٢٧-٦ وبالنظر إلى تزايد الحاجة إلى إصلاح القانون التجاري في مختلف المجالات التي تعد فيها الأونسيترال معايير منسقة، وإلى ما يرتبط بذلك من زيادة الطلب على المساعدة التقنية التشريعية، ولا سيما في البلدان النامية والبلدان التي تمر بمرحلة انتقالية، فسوف تولي الشعبة قدراً كبيراً من الاهتمام لوضع وتنفيذ برامج لترويج نصوص الأونسيترال بمزيد من النشاط، وتقديم المساعدة والتدريب التقنيين في مجال التشريع. وستقدم هذه المساعدة بناء على الطلبات التي ترد من المنظمات الإقليمية وفرادى البلدان، وستأخذ شكل إحاطات إعلامية للمسؤولين، وتدريب ومساعدة مباشرة في صياغة الصكوك التي تسن نصوص القوانين الموحدة، وسيجري دعم ذلك بشروح وأدلة لسن القوانين ومذكرات إعلامية تعدها الشعبة. كما ستقدم المساعدة إلى الرابطات المهنية والمؤسسات الأكاديمية، ولا سيما في البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، في تشجيع الأخذ بممارسات الأعمال التجارية الحديثة، وتدريب القانون التجاري الدولي. ومن المتوقع أن يتطلب الاضطلاع بالأنشطة ذات الصلة بطريقة فعالة ومستدامة إدماجها فيما تجريه الأمم المتحدة من أنشطة معززة ومنسقة في مجال سيادة القانون، وتوفير موارد إضافية، وزيادة الشراكات مع الدول والجهات من غير الدول، بما في ذلك القطاع الخاص.

٢٨-٦ وسيجري التعاون مع المنظمات الإقليمية من أجل تشجيع أعمال المواءمة الإقليمية على أساس النصوص العامة التي تضعها الأونسيترال. وستوفر الشعبة نماذج كي تستخدمها المنظمات الحكومية الدولية عند إعدادها للنصوص التشريعية أو عند مساعدتها للدول الأعضاء فيها على تحديث تشريعاتها التجارية. وفضلاً عن ذلك ستقوم الشعبة بوضع نماذج لكي تستخدمها المنظمات الدولية والوطنية في إعدادها للنصوص الموحدة التي يستخدمها أعضاؤها. وسيولى الاهتمام عموماً للقضايا الناشئة عن تزايد أهمية التجارة الإلكترونية في مجال التجارة الدولية. وسيجري تعهد الموقع الشبكي للأونسيترال وتوسيع نطاقه بجميع اللغات الرسمية الست للأمم المتحدة.

٦-٢٩ وبالنظر إلى العدد المتزايد من منظمات التكامل الاقتصادي الإقليمية والمنظمات المعنية بقطاعات صناعية معينة التي تقوم بصياغة قواعد ومعايير للتجارة الدولية، سيُطلب إلى الشعبة أن ترصد أعمال هذه المنظمات وتحللها من أجل مساعدة الأونسيترال، بصفتها الهيئة القانونية الرئيسية في إطار منظومة الأمم المتحدة المعنية بميدان القانون التجاري الدولي، على مباشرة ولايتها المتعلقة بتنسيق الأنشطة القانونية في مجال التجارة الدولية، وبخاصة على تلافي ازدواج الجهود، وعلى تعزيز الكفاءة والاتساق والتماسك في أعمال تحديث القانون التجاري الدولي وتنسيقه.

٦-٣٠ وسيزوّد مستخدمو النصوص القانونية الصادرة عن الأونسيترال بمعلومات عن تطبيق وتفسير تلك النصوص في المحاكم وهيئات التحكيم. وستتاح هذه المعلومات بجميع اللغات الرسمية للأمم المتحدة في شكل ملخصات لقرارات المحاكم وقرارات التحكيم. بالإضافة إلى ذلك، ستقوم الشعبة بتيسير استخدام قانون موحد من خلال إعداد خلاصات للسوابق القضائية التي تفسر نصوص الأونسيترال وتحديثها باستمرار، مثل اتفاقية الأمم المتحدة المتعلقة بعقود البيع الدولي للبضائع وقانون الأونسيترال النموذجي للتحكيم التجاري الدولي. وستقوم الشعبة أيضا بنشر معلومات عن تنفيذ اتفاقية الاعتراف بقرارات التحكيم الأجنبية وتنفيذها، والترويج لتفسيرها بشكل موحد. وستولي الشعبة اهتماما خاصا للحاجة المتزايدة لوجود تفسير موحد للمعايير القانونية الدولية، ينتج عن استخدام تلك المعايير في عدد متزايد باستمرار من الولايات القضائية. وستستكشف الشعبة سبل الاستجابة لهذا الطلب من خلال بذل جهد واقعي لدعم تنسيق القانون التجاري الدولي، ليس في سنّه فقط بل أيضا في استخدامه اليومي من قبل المحاكم وهيئات القضائية.

البرنامج الفرعي ٦

حفظ المعاهدات وتسجيلها ونشرها

هدف المنظمة: تيسير نشر الوعي على نطاق أوسع بالمعاهدات الدولية المبرمة تحت رعاية الأمم المتحدة، والمعاهدات المودعة لدى الأمين العام، والمعاهدات المسجلة لدى الأمانة العامة بموجب المادة ١٠٢ من الميثاق، والإجراءات المتعلقة بتلك المعاهدات

الإجراءات المتوقعة من الأمانة العامة	مؤشرات الإنجاز
(أ) تحسين سبل الاستفادة من المعاهدات الدولية المودعة لدى الأمين العام ومن الإجراءات المتعلقة بالمعاهدات، بما في ذلك المعلومات المتصلة بحالتها، وسبل الاستفادة من المعاهدات والإجراءات ذات الصلة المقدمة للتسجيل والنشر لدى الأمانة العامة	(أ) '١' تجهيز إجراءات المعاهدات المودعة لدى الأمين العام والإجراءات الرسمية المتعلقة بها في غضون يوم إلى يومين
	(٢) '٢' تسجيل جميع المعاهدات والإجراءات الواردة في شهر ما بحلول نهاية الأسبوع الأول من الشهر التالي

- ٣' عدد زيارات الموقع الشبكي لقسم المعاهدات
- (ب) استمرار مشاركة الدول في إطار المعاهدات المتعددة الأطراف (ب) استمرار استلام الإجراءات المتعلقة بالمعاهدات (حالات التصديق والانضمام، إلى غير ذلك) من الدول الأعضاء لإيداعها لدى الأمين العام
- (ج) تحسين إلمام الدول الأعضاء بالجوانب التقنية والقانونية للمشاركة في إطار المعاهدات المتعددة الأطراف وتسجيل المعاهدات لدى الأمانة العامة وفهمها لتلك الجوانب (ج) خفض نسبة الطلبات المعيبة المودعة أو الواردة للتسجيل
- (د) احترام إطار المعاهدات الدولية (د) زيادة الطلبات المقدمة من الدول والمكاتب الأخرى التابعة للأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والهيئات المنشأة بمعاهدات للحصول على المعلومات والمشورة عن الإيداع والتسجيل
- ٢' عدد الأفراد المشاركين في حلقات دراسية تدريبية في المقر وفي المناطق الإقليمية

الاستراتيجية

٣١-٦ يضطلع قسم المعاهدات بالمسؤولية الفنية عن تنفيذ هذا البرنامج الفرعي. وسيضطلع القسم بمهام الوديع الموكلة إلى الأمين العام لما يزيد على ٥٤٥ معاهدة متعددة الأطراف، وبمهام التسجيل والنشر لما يزيد عن ٦٠.٠٠٠ معاهدة وأكثر من ١١١.٠٠٠ من الإجراءات المتصلة بها، عملاً بالمادة ١٠٢ من ميثاق الأمم المتحدة؛ وسيقدم معلومات دقيقة وفي حينها عن المعاهدات المودعة لدى الأمين العام والمعاهدات والإجراءات المتصلة بها المسجلة لدى الأمانة العامة؛ كما سيقدم المساعدة والمشورة للدول الأعضاء، والوكالات المتخصصة، ومكاتب الأمم المتحدة، والهيئات المنشأة بمعاهدات، والكيانات الأخرى، بشأن الجوانب المختلفة للقانون التعاهدي، بما في ذلك الأحكام الختامية للمعاهدات، وإجراءات الإيداع لدى الأمين العام، وتسجيل المعاهدات عملاً بالمادة ١٠٢ من الميثاق؛ وسيعد المنشورات ذات الصلة وينقحها.

٣٢-٦ وسيواصل قسم المعاهدات تحسين برنامجه الخاص بالحوسبة، من أجل الاستجابة بأكبر قدر من الفعالية لاحتياجات الدول الأعضاء، ولا سيما فيما يتعلق بما يلي: (أ) قاعدة البيانات الإلكترونية الشاملة التي تضم معلومات مستوفاة عن الإيداع والتسجيل؛ (ب) النشر الإلكتروني للمعلومات المتعلقة بالمعاهدات والقانون التعاهدي من قاعدة البيانات، بطرق من بينها إمكانية الاطلاع عن طريق شبكة الإنترنت؛

(ج) تحسين النظام الإلكتروني لقاعدة البيانات/تدفق العمل؛ وسيواصل القسم استكمال مجموعة معاهدات الأمم المتحدة على الإنترنت وتحسينها وتطويرها.

٦-٣٣ وسيواصل القسم أيضا العمل على توسيع نطاق المشاركة في إطار المعاهدات المتعددة الأطراف من خلال الاضطلاع بأنشطة منتظمة تتعلق بالمعاهدات، وتقديم المساعدة للدول في الجوانب التقنية والقانونية للمشاركة في المعاهدات المودعة لدى الأمين العام وتسجيل المعاهدات عملا بالمادة ١٠٢ من الميثاق، بما في ذلك عن طريق تنظيم حلقات دراسية للتدريب في مجال بناء القدرات تعقد في المقر بنيويورك وفي المناطق الإقليمية.

الولايات التشريعية

البرنامج الفرعي ١

تقديم الخدمات القانونية لمنظومة الأمم المتحدة ككل

أحكام ميثاق الأمم المتحدة

المادة ١٠٤ من ميثاق الأمم المتحدة

المادة ١٠٥ من ميثاق الأمم المتحدة

قرارات الجمعية العامة ومقرراتها

١٣ (د-١) تنظيم الأمانة العامة [إنشاء إدارة الشؤون القانونية]

٢٢ (د-١) امتيازات الأمم المتحدة وحصاناتها

٢٨١٩ (د-٢٦) أمن البعثات المعتمدة لدى الأمم المتحدة وسلامة أفرادها وإنشاء اللجنة المعنية بالعلاقات مع البلد المضيف

البرنامج الفرعي ٢

الخدمات القانونية العامة المقدمة إلى أجهزة الأمم المتحدة وبرامجها

أحكام ميثاق الأمم المتحدة

المادة ١٠٤ من ميثاق الأمم المتحدة

المادة ١٠٥ من ميثاق الأمم المتحدة

قرارات الجمعية العامة

١٣ (د-١) تنظيم الأمانة العامة [إنشاء إدارة الشؤون القانونية]

٢٢ (د-١)	امتيازات الأمم المتحدة وحصاناتها.
٢٦١/٦١	إقامة العدل في الأمم المتحدة
٢٢٨/٦٢	إقامة العدل في الأمم المتحدة
٢٥٣/٦٣	إقامة العدل في الأمم المتحدة

البرنامج الفرعي ٣

التطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه

قرارات الجمعية العامة ومقرراتها

١٧٤ (د-٢)	إنشاء لجنة القانون الدولي
٤٨٧ (د-٥)	طرق ووسائل جعل أدلة القانون الدولي العرفي أيسر توافرا
٩٨٧ (د-١٠)	نشر وثائق لجنة القانون الدولي
٣٠٠٦ (د-٢٧)	الحولية القانونية للأمم المتحدة
٣٠/٦١	حالة البروتوكولين الإضافيين لاتفاقيات جنيف المعقودة في عام ١٩٤٩ بشأن حماية ضحايا المنازعات المسلحة
٦١/٦٢	مسؤولية الدول عن الأفعال غير المشروعة دوليا
١١٠/٦٤	المساءلة الجنائية لموظفي الأمم المتحدة وخبرائها الموفدين في بعثات
١١٣/٦٤	برنامج الأمم المتحدة للمساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه
١١٤/٦٤	تقرير لجنة القانون الدولي عن أعمال دورتها الحادية والستين
١١٥/٦٤	تقرير اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة وبتعزيز دور المنظمة [تنفيذ أحكام ميثاق الأمم المتحدة المتصلة بتقديم المساعدة إلى الدول الثالثة المتضررة من تطبيق الجزاءات]
١١٦/٦٤	سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي
١١٧/٦٤	نطاق مبدأ الولاية القضائية العالمية وتطبيقه
١١٨/٦٤	التدابير الرامية إلى القضاء على الإرهاب الدولي
١١٩/٦٤	إقامة العدل في الأمم المتحدة

البرنامج الفرعي ٤

قانون البحار وشؤون المحيطات

اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار

المواد ١٦ (٢)، و ٤٧ (٩)، ٦٣ (٢)، و ٦٤، و ٧٥ (٢)، و ٧٦ (٩)، و ٨٤ (٢)، و ١١٦-١١٩، و ٢٨٧ (٨)، و ٢٩٨ (٦)، و ٣١٢، و ٣١٣ (١)، و ٣١٩ (١)، و ٣١٩ (٢)؛ والمواد ٢ (٢)، و ٢ (٥)، و ٦ (٣) من المرفق الثاني؛ والمادتان ٢ و ٣ (هـ) من المرفق الخامس؛ والمادة ٤ (٤) من المرفق السادس؛ والمادة ٢ (١) من المرفق السابع؛ والمادة ٣ (هـ) من المرفق الثامن

اتفاق الأمم المتحدة للأرصدة السمكية

المادتان ٢٦ (١) و ٣٦

قرارات الجمعية العامة

قانون البحار	٢٨/٤٩
المحيطات وقانون البحار	٢٦/٥٢
نتائج استعراض لجنة التنمية المستدامة للموضوع القطاعي "المحيطات والبحار": التنسيق والتعاون الدوليان	٣٣/٥٤
اتفاق تنفيذ أحكام اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المؤرخة ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ بشأن حفظ وإدارة الأرصدة السمكية المتداخلة المناطق والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال [إجراء مشاورات غير رسمية للأطراف في اتفاق الأرصدة السمكية]	١٣/٥٦
المحيطات وقانون البحار	١٤١/٥٧
استدامة مصائد الأسماك، بطرق منها اتفاق عام ١٩٩٥ لتنفيذ ما تتضمنه اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المؤرخة ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ من أحكام بشأن حفظ وإدارة الأرصدة السمكية المتداخلة المناطق والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال والصكوك ذات الصلة	١٤/٥٨
المحيطات وقانون البحار	٢٤٠/٥٨
المحيطات وقانون البحار	٢٤/٥٩

استدامة مصائد الأسماك، بطرق منها اتفاق عام ١٩٩٥ لتنفيذ ما تتضمنه اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المؤرخة ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ من أحكام بشأن حفظ وإدارة الأرصدة السمكية المتداخلة المناطق والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال والصكوك ذات الصلة	٢٥/٥٩
المحيطات وقانون البحار	٣٠/٦٠
استدامة مصائد الأسماك، بطرق منها اتفاق عام ١٩٩٥ لتنفيذ ما تتضمنه اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المؤرخة ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ من أحكام بشأن حفظ وإدارة الأرصدة السمكية المتداخلة المناطق والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال والصكوك ذات الصلة	٣١/٦٠
استدامة مصائد الأسماك، بطرق منها اتفاق عام ١٩٩٥ لتنفيذ ما تتضمنه اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المؤرخة ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ من أحكام بشأن حفظ وإدارة الأرصدة السمكية المتداخلة المناطق والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال والصكوك ذات الصلة	١٠٥/٦١
المحيطات وقانون البحار	٢٢٢/٦١
استدامة مصائد الأسماك، بطرق منها اتفاق عام ١٩٩٥ لتنفيذ ما تتضمنه اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المؤرخة ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ من أحكام بشأن حفظ وإدارة الأرصدة السمكية المتداخلة المناطق والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال والصكوك ذات الصلة	١٧٧/٦٢
المحيطات وقانون البحار	٢١٥/٦٢
المحيطات وقانون البحار	١١١/٦٣
استدامة مصائد الأسماك، بطرق منها اتفاق عام ١٩٩٥ لتنفيذ ما تتضمنه اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المؤرخة ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ من أحكام بشأن حفظ وإدارة الأرصدة السمكية المتداخلة المناطق والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال والصكوك ذات الصلة	١١٢/٦٣
المحيطات وقانون البحار	٧١/٦٤
استدامة مصائد الأسماك، بطرق منها اتفاق عام ١٩٩٥ لتنفيذ ما تتضمنه اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المؤرخة ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ من أحكام بشأن حفظ وإدارة الأرصدة السمكية المتداخلة المناطق والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال والصكوك ذات الصلة	٧٢/٦٤

البرنامج الفرعي ٥

تنسيق القانون التجاري الدولي وتحديثه وتوحيده تدريجياً

قرارات الجمعية العامة

٢٢٠٥ (د-٢١) إنشاء لجنة القانون التجاري الدولي التابعة للأمم المتحدة

١١١/٦٤ تقرير لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي عن أعمال دورتها الثانية والأربعين

البرنامج الفرعي ٦

حفظ المعاهدات وتسجيلها ونشرها

أحكام ميثاق الأمم المتحدة

المادة ١٠٢ من ميثاق الأمم المتحدة

قرارات الجمعية العامة

٢٣ (د-١) تسجيل المعاهدات والاتفاقات الدولية

٢٤ (د-١) نقل بعض مهام وأنشطة وأصول عصبة الأمم

٩٧ (د-١) تسجيل ونشر المعاهدات والاتفاقات الدولية: أنظمة إنفاذ المادة ١٠٢ من ميثاق الأمم المتحدة

٣٦٤ (د-٤) تسجيل ونشر المعاهدات والاتفاقات الدولية

٤٨٢ (د-١٥) تسجيل ونشر المعاهدات والاتفاقات الدولية

١٤١/٣٣ تسجيل ونشر المعاهدات والاتفاقات الدولية عملاً بالمادة ١٠٢ من ميثاق الأمم المتحدة

١٥٨/٥١ قاعدة البيانات الإلكترونية للمعاهدات

٢٨/٥٤ عقد الأمم المتحدة للقانون الدولي

٢/٥٥ إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية

٦٢/٦٢ برنامج الأمم المتحدة للمساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه

٧٠/٦٢ سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي

٢٧٢/٦٢ استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب

١٢٨/٦٣ سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي

١٧٩/٦٤ تعزيز برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، ولا سيما قدراته في مجال التعاون التقني

الشؤون الاقتصادية والاجتماعية

التوجه العام

١-٧ يتمثل الهدف العام للبرنامج في تعزيز التعاون الدولي ودعمه سعياً إلى تحقيق النمو الاقتصادي المطرد والقضاء على الفقر والجوع وتحقيق التنمية المستدامة للجميع. ويركز البرنامج على معالجة التحديات المترابطة في الميدانين الاجتماعي والاقتصادي، ولكنه يسعى أيضاً، في الوقت نفسه، إلى المساهمة في إقامة علاقة تداعم متبادل بين المحاور الثلاثة لعمل الأمم المتحدة وهي: السلام والأمن، والتنمية، وحقوق الإنسان.

٢-٧ ويقع البرنامج في نطاق مسؤولية إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية. واتجاهاته البرنامجية الرئيسية هي: (أ) توفير الدعم الفني للهيئات المنشأة بموجب ميثاق الأمم المتحدة التي تعالج المسائل الإنمائية، وهي الجمعية العامة، والمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ولجانه الفنية وهيئات الخبراء التابعة له؛ (ب) رصد وتحليل الاتجاهات والتوقعات الإنمائية ومسائل السياسات الإنمائية على الصعيد العالمي؛ (ج) تقديم الدعم لتنمية القدرات في مجال صياغة السياسات وتنفيذها، ولا سيما فيما يتعلق بتحقيق الأهداف المتفق عليها دولياً، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية، وذلك بوسائل منها تنفيذ البرنامج العادي للتعاون التقني ومشاريع حساب التنمية.

٣-٧ وقد جعل هذا البرنامج من مسائل التنمية محور المداولات العالمية وساعد الدول الأعضاء على تكوين رؤية مشتركة للتنمية تقوم على الأهداف والالتزامات الإنمائية المتفق عليها دولياً، وفي صميمها الأهداف الإنمائية للألفية، حسبما تم تحديدها في الوثائق الختامية للمؤتمرات ومؤتمرات القمة الرئيسية التي تعقدها الأمم المتحدة. وتُدعى هذه الالتزامات، مجتمعة، ”خطة الأمم المتحدة للتنمية“.

٤-٧ وسيواصل البرنامج في فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ حشد وتقديم الدعم العملي للمساعدة على ترجمة الالتزامات الإنمائية إلى أعمال. وسيركز على تأدية أربع مهام رئيسية هي: (أ) رصد القضايا الإنمائية والتحديات الناشئة وبحثها وتحليلها بوسائل منها دعم نظام الإحصاءات العالمي؛ (ب) الدعم المعياري والسياساتي للعمليات الحكومية الدولية التي تضطلع بها الأمم المتحدة؛ (ج) المساعدة في تنمية القدرات وتعزيز الفعال لأنشطة بناء القدرات من أجل على دعم تنفيذ نتائج المؤتمرات العالمية على الصعيد القطري؛ (د) تشجيع التعاون والشراكات داخل منظومة الأمم المتحدة ومع المجتمع المدني والقطاع الخاص.

٥-٧ ويقتضي الاضطلاع بهذه المهام تعزيز القدرة على التحليل والرصد، خاصة لتحديد القضايا الناشئة والتحديات الشاملة المتعلقة بالسياسات ومعالجتها، ولدعم الاستراتيجيات الإنمائية الوطنية وآليات المساءلة والرصد على الصعيد الحكومي الدولي. ومن الضروري أيضاً توافر التكامل الاستراتيجي ليتسنى تحقيق الأهداف المتفق عليها دولياً، بما فيها الإنمائية للألفية، من خلال عملية تنفيذ متماسكة ومتسقة. ويشمل هذا التكامل تعزيز الروابط الأفقية بين البرامج الفرعية للبرنامج ٧ بحيث يتسنى تقديم مزيد من الدعم الفعال

والمرن إلى الدول الأعضاء في مسعاها لتنفيذ خطة التنمية، وذلك بالتعاون مع كيانات اللجنة التنفيذية للشؤون الاقتصادية والاجتماعية التي يقدم لها البرنامج الدعم الاستراتيجي ويكفل ترسيخ صلاتها المتينة مع مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية واللجان التنفيذية الأخرى والعديد من الشركاء الآخرين.

٦-٧ وسيواصل البرنامج التأكيد على تعميم مراعاة المنظور الجنساني في برامج الفرعية. وتجري على صعيد المجموعات المواضيعية مشاورات بين الكيانات المعنية الأعضاء في اللجنة التنفيذية للشؤون الاقتصادية والاجتماعية. ومن المتوقع أن تتواصل تلك المشاورات مفضية إلى تعزيز التنسيق والعمل التعاوني بين البرامج في مجالات العمل المشتركة للأمانة العامة للأمم المتحدة في القطاعين الاقتصادي والاجتماعي.

البرنامج الفرعي ١

دعم وتنسيق شؤون المجلس الاقتصادي والاجتماعي

هدف المنظمة: تعزيز دور الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وتعزيز التنسيق والاتساق في الأنشطة التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة لتنفيذ الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
١' زيادة مستوى رضا الدول الأعضاء على ما يقدم للعملية الحكومية الدولية من دعم وخدمات، بما في ذلك نوعية تقارير الأمين العام	(أ) تعزيز دور الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي في تيسير ورصد التقدم صوب تحقيق الأهداف المتفق عليها دولياً والأهداف الإنمائية للألفية وفي توطيد الصلات بين مناقشة السياسة العامة على الصعيد العالمي والجهود الوطنية الرامية إلى تحقيق هذه الأهداف، وذلك بوسائل منها الاستعراض الوزاري السنوي ومنتدى التعاون الإنمائي
٢' زيادة عدد جهات التنسيق الوطنية المعنية بعمل الأمم المتحدة على الصعيد القطري التي تشارك في الجزء المتعلق بالأنشطة التنفيذية	
٣' زيادة عدد الدول الأعضاء التي تشارك في العروض الوطنية الطوعية وتعرب عن رضاها على هذه العملية	
٤' زيادة عدد أصحاب المصلحة المشاركين في منتدى التعاون الإنمائي	
١' إدراج جميع المسائل ذات الصلة بالموضوع التي ينظر فيها المجلس الاقتصادي والاجتماعي في جداول أعمال وبرامج عمل اللجان الفنية، على النحو الواجب وحسب الاقتضاء	(ب) تعزيز دور المجلس الاقتصادي والاجتماعي في توجيه هيئاته الفرعية وفي تعزيز التنسيق والتماسك في أنشطة منظومة الأمم المتحدة

٢' اتخاذ جميع الهيئات الفرعية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي إجراءات استجابة لمبادراته ووثائقه المتصلة بتنسيق السياسات، حسب الاقتضاء

٣' زيادة عدد مؤسسات منظومة الأمم المتحدة التي تعد خطة عمل من أجل تنفيذ توجيهات الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي بشأن الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية

٤' زيادة مساهمة المنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في مداولات المجلس

(ج) تعزيز دور المجلس الاقتصادي والاجتماعي في مجال إعادة البناء والتنمية بعد انتهاء النزاعات وتعزيز تفاعله مع لجنة بناء السلام

(ج) ١' زيادة عدد توصيات وقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي بشأن الأوضاع الإنمائية الطويلة الأجل في البلدان الخارجة من نزاعات

٢' زيادة عدد عمليات التفاعل بين المجلس الاقتصادي والاجتماعي ولجنة بناء السلام

الاستراتيجية

٧-٧ يضطلع مكتب دعم وتنسيق شؤون المجلس الاقتصادي والاجتماعي التابع لإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية بالأمانة العامة بمسؤولية هذا البرنامج الفرعي. وستشمل الاستراتيجية ما يلي:

(أ) تدعيم دور المجلس الاقتصادي والاجتماعي في تنسيق التقدم صوب تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية، وتيسير بلوغها بتعزيز وضع السياسات واتساقها وتنسيقها من خلال عمليات الاستعراض الموضوعية السنوية التي يجريها على الصعيد الوزاري ومن خلال العروض الطوعية الوطنية التي تقدم بشأن خبرات البلدان في مجال تحقيق هذه الأهداف؛

(ب) تشجيع التعاون الإنمائي وتعزيز الاتساق والفعالية في مجال السياسات بين الأنشطة الإنمائية لمختلف الجهات الفاعلة في مجال التنمية، وتوطيد الصلات بين أعمال الأمم المتحدة المعيارية والتنفيذية من خلال منتدى التعاون الإنمائي؛

(ج) مساعدة الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي في تقديم التوجيه التنفيذي الاستراتيجي والمركز إلى جهاز الأمم المتحدة الإنمائي لزيادة فعالية واتساق الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها الأمم المتحدة من أجل التنمية؛

(د) تشجيع الحوار السياسي حول القضايا الاقتصادية والاجتماعية المترابطة، من خلال الاجتماعات الخاصة مع المؤسسات المالية والتجارية الدولية بشأن المتابعة والتنفيذ المنسق والمتكاملين للأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا والأهداف الإنمائية للألفية؛

(هـ) تقديم الدعم للجنة المعنية بالمنظمات غير الحكومية في تيسيرها لمساهمة المجتمع المدني في أعمال المجلس الاقتصادي والاجتماعي المتعلقة بالمتابعة المتكاملة للأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا والأهداف الإنمائية للألفية، وتقديم الدعم للمنظمات غير الحكومية لبناء قدرتها على المشاركة في أعمال الأمم المتحدة وأنشطتها، وذلك بواسطة أدوات إدارة المعارف وقواعد البيانات المتاحة على الإنترنت؛

(و) تشجيع اتباع نهج شامل ومتكامل إزاء متابعة وتنفيذ نتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة في أعمال اللجان الفنية التابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، خاصة باتباع نهج أكثر اتساقا وتكاملا تجاه القضايا الاجتماعية والاقتصادية والمالية والبيئية والإنمائية؛

(ز) مساعدة المجلس الاقتصادي والاجتماعي في ما يؤديه، بالتعاون مع الجمعية العامة ومجلس الأمن، من أعمال تتصل بمسائل منع نشوب النزاعات وبناء السلام بعد انتهاء النزاعات في البلدان الخارجة منها، حسب التكاليف الصادر عن المجلس الاقتصادي والاجتماعي والجمعية العامة، وفي وضع استراتيجية لمعالجة البعد الإنمائي لحالات ما بعد انتهاء النزاع بالاعتماد على مشورة لجنة بناء السلام وأعمالها.

(ح) تعزيز تفاعل المجلس الاقتصادي والاجتماعي مع الجهات المعنية في القطاع الخاص والمجتمع المدني، بما في ذلك أوساط الأعمال الخيرية والأوساط الأكاديمية ووسائط الإعلام، وكفالة التعريف الفعال بالأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا والأهداف الإنمائية للألفية.

البرنامج الفرعي ٢

القضايا الجنسانية والنهوض بالمرأة

هدف المنظمة: تعزيز تحقيق المساواة بين الجنسين والنهوض بالمرأة، بما في ذلك تمتعها الكامل بحقوق الإنسان

مؤشرات الإنجاز

الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة

(أ) إحراز تقدم في مجال المساواة بين الجنسين (أ) '١' زيادة عدد البيانات الصادرة عن الدول والأعضاء والمجموعات الإقليمية بشأن الإجراءات المتخذة على الصعيدين الوطني والإقليمي لتنفيذ وتشجيع التنفيذ الكامل والفعال لمنهاج عمل بيجين

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
منهاج عمل ييجين ونتائج الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة، ومؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة	ونائج الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة ومؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة
٢' زيادة عدد زيارات وعمليات تصفح الموقع الشبكي لشعبة النهوض بالمرأة من أجل الحصول على المعلومات والوثائق والمنشورات المتعلقة بالمساواة بين الجنسين	(ب) تعزيز قدرة لجنة وضع المرأة على إنجاز ولاياتها، مما في ذلك تحقيق تعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية وتعزيز الدعم المقدم من الأمانة العامة لمشاركة المنظمات غير الحكومية في أعمال لجنة وضع المرأة
(ب) ١' زيادة عدد إجابات الدول الأعضاء بشأن التدابير المتخذة في المجالات المتصلة بالموضوع ذي الأولوية للجنة وضع المرأة ٢' زيادة عدد المنظمات غير الحكومية التي تشارك في أعمال لجنة وضع المرأة	(ج) زيادة تعميم مراعاة المنظور الجنساني داخل منظومة الأمم المتحدة
(ج) زيادة عدد الإجراءات التي تتخذها كيانات الأمم المتحدة لتحسين التوازن بين الجنسين وإدراج المنظور الجنساني في سياساتها وبرامجها ومشاريعها	(د) زيادة فهم التدابير المتخذة لتنفيذ كافة القرارات والمقررات المتصلة بالموضوع، بما فيها القرارات والمقررات المتعلقة بالمرأة والنزاع المسلح، وزيادة دعم ذلك بالسياسات العامة
(د) زيادة عدد المبادرات التي تتخذها كيانات الأمم المتحدة لتنفيذ خطة العمل المستكملة على نطاق المنظومة (٢٠٠٨-٢٠٠٩) المتعلقة بتنفيذ قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠)	

الاستراتيجية

٧-٨ يضطلع بمسؤولية هذا البرنامج الفرعي مكتب المستشار الخاصة للقضايا الجنسانية والنهوض بالمرأة التابع لشعبة النهوض بالمرأة. وستشمل الاستراتيجية ما يلي:

(أ) تعزيز التزامات وإجراءات الدول الأعضاء والهيئات الحكومية الدولية من أجل التنفيذ الكامل والفعال للولايات المتصلة بالمساواة بين الجنسين وتعميم مراعاة المنظور الجنساني، خاصة تلك الناشئة عن مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥ وإعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية والمؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة ونتائج الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة وغيرها من القرارات والمقررات، من قبيل استنتاجات

المجلس الاقتصادي والاجتماعي المتفق عليها ١٩٩٧/٢، وقرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، فضلا عن الالتزامات المترتبة على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة؛

(ب) تعزيز فهم القضايا الناشئة في مجال المساواة بين الجنسين والنهوض بالمرأة من خلال البحث والتحليل وتقديم خيارات السياسات القائمة على أدلة ورصد تنفيذ توصيات ونتائج العملية الحكومية الدولية وتعزيز نشرها؛

(ج) تعزيز الأداء الفعال للهيئات الحكومية الدولية، بما في ذلك لجنة وضع المرأة من خلال البحث والتحليل وتقديم مقترحات مبتكرة لتحسين أساليب العمل وتيسير مشاركة المجتمع المدني في العمليات الحكومية الدولية؛

(د) تقديم الخدمات الاستشارية التقنية، عند الطلب، على الصعيدين الإقليمي والوطني، بهدف بناء القدرات لتنفيذ منهاج عمل بيجين واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة وبروتوكولها الاختياري؛

(هـ) تعزيز اعتماد استراتيجية تعميم المنظور الجنساني في جميع السياسات والبرامج والعمليات الحكومية الدولية وتيسير التعاون بين الوكالات ورصد وضع السياسات والمنهجيات والأدوات؛

(و) تشجيع تحسين وضع المرأة داخل منظومة الأمم المتحدة بعدة وسائل من بينها الدعوة إلى تحقيق التوازن بين الجنسين ورصده وهيئة بيئة عمل تراعي المنظور الجنساني داخل منظومة الأمم المتحدة.

البرنامج الفرعي ٣

السياسات الاجتماعية والتنمية

هدف المنظمة: تعزيز التعاون الدولي في مجال التنمية الاجتماعية

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(أ) النسبة المئوية للتوصيات المقترحة المستخدمة في صياغة القرارات والمقررات والاستنتاجات المتفق عليها	(أ) زيادة الاهتمام بالقضاء على الفقر، وتوليد فرص العمالة والاندماج الاجتماعي، خاصة مع إيلاء الاعتبار الواجب للمسائل المتصلة بكبار السن، والمعوقين، والأسرة والشباب والشعوب الأصلية
(ب) زيادة عدد الموظفين الوطنيين المدربين على تنفيذ السياسات الاجتماعية على الصعيد الوطني وصعيد المجتمعات المحلية	(ب) زيادة المعارف والمهارات اللازمة لتنفيذ السياسات الاجتماعية على الصعيد الوطني وصعيد المجتمعات المحلية بغية تعزيز قدرات الدول الأعضاء في هذا الصدد

(ج) زيادة الفهم والوعي لدى الحكومات والمجتمع (ج) '١' زيادة عدد الزيارات إلى الموقع الشبكي للمدني والقطاع الخاص فيما يتعلق بقضايا التنمية الاجتماعية
للشعبة وعمليات التزيريل منه للحصول على معلومات من البحوث والتحليل التي تعدها الأمم المتحدة

'٢' زيادة عدد المناسبات التي تعقدها جهات معنية متعددة بشأن القضايا المتصلة بالتنمية الاجتماعية

الاستراتيجية

٧-٩ تضطلع شعبة السياسات الاجتماعية والتنمية بالمسؤولية عن هذا البرنامج الفرعي. وستشمل الاستراتيجية ما يلي:

(أ) العمل، ضمن التوجه العام الذي وفره إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية ونتائج مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥، على زيادة الوعي ودعم المتابعة والتنفيذ المتكاملين للالتزامات المتفق عليها في المؤتمرات ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة، لا سيما مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية، والدورة الاستثنائية الرابعة والعشرين للجمعية العامة، واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، وإعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية، والولايات والتوصيات الصادرة عن المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية، وخطط العمل الدولية الرئيسية، لا سيما خطة عمل مدريد الدولية للشيوخوخة، فضلا عن برامج العمل الأخرى، وعلى وجه الخصوص ما يتعلق منها بالمعوقين والشباب؛ والعقد الدولي الثاني للشعوب الأصلية في العالم، والولايات المنصوص عليها في قرارات الجمعية العامة، من قبيل الولايات المتصلة بالسنة الدولية للتعاونيات (٢٠١٢)، وخطة عمل الأمم المتحدة على نطاق المنظومة بشأن عقد الأمم المتحدة الثاني للقضاء على الفقر، وموضوعها "تحقيق العمالة الكاملة والعمل اللائق للجميع" والأعمال التحضيرية للاحتفال بالذكرى السنوية العشرين للسنة الدولية للأسرة، مع التركيز على زيادة إدماج الشواغل والأهداف الاجتماعية والاقتصادية في عملية تقرير السياسات؛

(ب) تعزيز البحث والتحليل وتحسين طرائق العمل الحالية وترشيدها وتبسيطها وتيسير مشاركة المجتمع المدني في العمليات الحكومية الدولية لتحقيق عدة أغراض من بينها تعزيز فعالية أداء الهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء، بما في ذلك عمل لجنة التنمية الاجتماعية والمنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية ومؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة؛

- (ج) الدعوة والترويج لفهم ودعم القضايا الناشئة في مجال التنمية الاجتماعية، عن طريق أنشطة البحث والتحليل والإبلاغ بشأن الخيارات المتصلة بالسياسات العامة، بالتعاون والتنسيق الوثيقين مع كيانات الأمم المتحدة الأخرى، من أجل تزويد الدول الأعضاء بتوصيات بشأن السياسات العامة قائمة على الأدلة؛
- (د) توفير خدمات المشورة الفنية على الصعيدين الإقليمي والوطني عن طريق التدريب وبناء القدرات؛
- (هـ) زيادة وعي المجتمع المدني وتيسير دعم المجتمع المدني لأعمال الأمم المتحدة في مجال التنمية الاجتماعية.

البرنامج الفرعي ٤

التنمية المستدامة

هدف المنظمة: التعجيل بتنفيذ أهداف وغايات والتزامات التنمية المستدامة وفقاً للأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما فيها تلك الواردة في إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية ونتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة، ولا سيما مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة

مؤشرات الإنجاز

الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة

- (أ) قيام الدول الأعضاء باستعراض فعال للتحديات الرئيسية من حيث التنمية المستدامة والإجراءات ذات الأولوية للبرنامج المتعدد السنوات من أجل النهوض بالتنفيذ في مجالات الغابات والتنوع البيولوجي والتكنولوجيا الأحيائية، والسياحة والجمال واتفاقها على تلك التحديات والإجراءات
- (أ) زيادة النسبة المئوية للدول الأعضاء التي تعرب عن رضاها على ما يقدم للعمليات الحكومية الدولية من دعم وخدمات، بما في ذلك الأنشطة المتصلة بتحقيق توافق الآراء وأداء مكتب لجنة التنمية المستدامة ومعرض الشراكات ومركز التعلم ومشاركة المجموعات الرئيسية
- (ب) زيادة سهولة الوصول إلى المعلومات، والفهم والمعارف فيما يتصل بخيارات السياسة العامة، والتدابير العملية والإجراءات الملموسة اللازمة من أجل اعتماد وتنفيذ نهج التنمية المستدامة على الصعد المحلي والوطني والإقليمي والدولي
- (ب) زيادة عدد مدخلات الدول الأعضاء في قواعد البيانات بشأن دراسات الحالة والشراكات وأفضل الممارسات والدروس المستفادة
- (ب) زيادة عدد الزيارات لموقع شعبة التنمية المستدامة على شبكة الإنترنت، وعدد عمليات التزيريل للحصول على المعلومات والوثائق والمنشورات

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(ج) '١' زيادة عدد البلدان التي تتلقى مساعدة تقنية للبلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية على تنفيذ إجراءات واستراتيجيات وطنية للتنمية المستدامة في مجالات الطاقة والمياه والموارد الطبيعية والاستهلاك والإنتاج المستدامين	(ج) تعزيز القدرات التقنية والبشرية والمؤسسية للبلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية على تنفيذ إجراءات واستراتيجيات وطنية للتنمية المستدامة في مجالات الطاقة والمياه والموارد الطبيعية والاستهلاك والإنتاج المستدامين
'٢' زيادة عدد الموظفين الوطنيين المدربين مما يفضي إلى تحسّن المعارف والمهارات	

الاستراتيجية

٧-١٠ تظطلع شعبة التنمية المستدامة بمسؤولية هذا البرنامج الفرعي. وستشمل الاستراتيجية ما يلي:

(أ) تعزيز ودعم التنفيذ الفعال والمتناسك والمنسق لخطّة الأمم المتحدة في مجال التنمية المستدامة، بما في ذلك جدول أعمال القرن ٢١ وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ وخطّة جوهانسبرغ للتنفيذ، فضلاً عن برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية، واستراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية على الصّعد الوطني والإقليمي والعالمي، مع التركيز على زيادة إدماج الأبعاد الاجتماعية والاقتصادية والبيئية للتنمية المستدامة، بوسائل منها الاستراتيجيات الوطنية للتنمية المستدامة^(١٠)؛

(ب) تقديم الدعم الفني والفعال، بما في ذلك وضع وتحليل السياسات العامة، للعمليات الحكومية الدولية، وبخاصة للجنة التنمية المستدامة، ومؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة الذي سيعقد في عام ٢٠١٠؛

(ج) تقديم دعم منسق ومتناسك للأنشطة المشتركة بين الوكالات التي تتم على نطاق المنظومة من أجل تحقيق أهداف التنمية المستدامة؛

(د) توفير خدمات المشورة التقنية والمشورة في مجال السياسات العامة، بناء على الطلب، إلى الدول الأعضاء، بما في ذلك الدول الجزرية الصغيرة النامية، لتعزيز قدرتها على وضع وتنفيذ ورصد واستعراض الاستراتيجيات الوطنية للتنمية المستدامة وخطط عمل تتصل بالاستهلاك والإنتاج المستدامين، فضلاً عن إجراءات واستراتيجيات إدارة موارد المياه والطاقة، والتصدي لتغير المناخ؛ وتنفيذ نظم فعالة في مجال المعلومات والرصد والاستعراض والإبلاغ على الصعيدين الوطني والإقليمي؛

(١٠) يعترف جدول أعمال القرن ٢١ بالمجموعات الرئيسية التسع التالية من المجتمع المدني: (أ) النساء؛ (ب) الأطفال والشباب؛ (ج) الشعوب الأصلية؛ (د) المنظمات غير الحكومية؛ (هـ) السلطات المحلية؛ (و) العمال والنقابات العمالية؛ (ز) قطاع الأعمال والصناعة؛ (ح) الأوساط العلمية والتكنولوجية؛ (ط) المزارعون.

- (هـ) تعزيز التعاون مع المجموعات الرئيسية وتحديد الفرص المتاحة لزيادة مشاركتها في أعمال الأمم المتحدة في مجال التنمية المستدامة؛
- (و) إجراء تحليلات وتقييمات متعمقة للاتجاهات السائدة فيما يتعلق بتنفيذ التنمية المستدامة، بما في ذلك الدروس المستفادة، وأفضل الممارسات، والتحديات الجديدة، وإجراء تحليل شامل للتنمية المستدامة في القطاع الاقتصادي وقطاعات الطاقة وتغير المناخ والمياه و الموارد الطبيعية، بما في ذلك قضايا مصادر الطاقة الجديدة والمتجددة وتبادل التكنولوجيا؛
- (ز) تعهد وتحسين موقع شبكي شفاف وسهل الاستعمال ومن اليسير الوصول إليه، يحتوي على نظم لقواعد بيانات توفر معلومات عن التنمية المستدامة؛
- (ح) توفير المعلومات والتقارير الموجزة للجنة التنمية المستدامة والدول الأعضاء عن الشراكات المتعلقة بالتنمية المستدامة.

البرنامج الفرعي ٥

الإحصاءات

هدف المنظمة: النهوض بالنظام الإحصائي الدولي لكي يتسنى إنتاج إحصاءات وطنية عالية الجودة ويسهل الوصول إليها ويمكن إخضاعها للمقارنة، ليستعملها مقرررو السياسات وغيرهم من المستعملين على الصعيدين الوطني والدولي

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(أ) '١' زيادة عدد المشاركين من البلدان والمنظمات الدولية الذين يحضرون دورات اللجنة الإحصائية وحلقات العمل واجتماعات أفرقة الخبراء، والحلقات الدراسية	(أ) تعزيز النظام الإحصائي العالمي، مع زيادة مشاركة البلدان وزيادة التعاون فيما بين المنظمات الدولية، بما في ذلك إحراز تقدم في التوفيق بين المؤشرات الإنمائية وترشيدها
'٢' زيادة عدد اجتماعات التنسيق المعقودة مع المنظمات الدولية بشأن ترشيد المؤشرات الإنمائية ومواءمتها	(ب) تحسين وتوسيع نطاق استعمال الحكومات والمنظمات الدولية ومعاهد البحث والقطاع الخاص وعامة الجمهور للبيانات الإحصائية والمبادئ التوجيهية التقنية التي ينتجها البرنامج الفرعي
(ب) '١' زيادة عدد عمليات البحث عن المعلومات في قواعد البيانات الإحصائية	
'٢' زيادة عدد الزيارات إلى الموقع الشبكي لشعبة الإحصاءات قصد الحصول على المعلومات والوثائق والمنشورات	

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(ج) '١' زيادة النسبة المئوية للمشاركة للذين يستخدمون المعارف التي حصلوا عليها في حلقات العمل التدريبية	(ج) تعزيز قدرات البلدان النامية، وبخاصة أقل البلدان نمواً، على القيام بصورة منتظمة بجمع الإحصاءات والمؤشرات الرسمية في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والديمقراطية والبيئية وتصنيفها وتخزينها وتحليلها ونشرها، وذلك لإنتاج بيانات ذات نوعية جيدة لمقرري السياسات العامة وللجمهور بصفة عامة
'٢' زيادة عدد الأنشطة لفائدة البلدان النامية، والاطلاع على المبادئ التوجيهية لإقامة نظم إحصائية وطنية مستدامة عن طريق تعزيز التعاون التقني	

الاستراتيجية

٧-١١ تظطلع بمسؤولية هذا البرنامج الفرعي شعبة الإحصاءات التي هي مركز النظام الإحصائي العالمي لمنظومة الأمم المتحدة، الذي يشمل المكاتب الإحصائية الوطنية، والمنظمات الدولية، والمجتمع المدني التي تشتغل بالإحصاءات الرسمية، تحت توجيه اللجنة الإحصائية للأمم المتحدة. وستشمل الاستراتيجية ما يلي:

(أ) توسيع الدور المعياري للبرنامج الفرعي في وضع المعايير الإحصائية وتحسينها، وجمع البيانات الإحصائية من قبل الدول الأعضاء ونشرها، وتنسيق الأنشطة الإحصائية الدولية، لا سيما تلك المتعلقة بمسائل السياسات الجديدة والناشئة؛

(ب) مساعدة البلدان، من خلال وضع المبادئ التوجيهية، على بناء وإدارة نظم إحصائية وطنية مستدامة لها هياكل إدارة ملائمة، واستخدام أحدث ما وصل إليه التقدم من تكنولوجيات جمع البيانات ومعالجتها، ونشرها من أجل تحسين نوعية المعلومات الإحصائية ذات الصلة بالسياسات العامة وإمكانية الوصول إليها؛

(ج) وضع القواعد والمعايير، ولا سيما وضع مفاهيم وتعريف وتصنيفات إحصائية وأساليب لجمع الإحصاءات والمؤشرات وتصنيفها وتخزينها وتحليلها ونشرها لتستخدمها السلطات الإحصائية على الصعيد الوطني؛

(د) تجميع ونشر المعلومات الإحصائية العالمية في مجالات الحسابات القومية، والتجارة الدولية، والطاقة، والصناعة، والشواغل الديمغرافية والاجتماعية، والبيئة، مع الزيادة المستمرة في استخدام التكنولوجيات الحديثة للمعلومات والاتصالات، بما في ذلك الإنترنت، بغية تيسير تبادل البيانات وتعزيز إمكانية وصول مقرري السياسات وغيرهم من المستعملين على الصعيد الوطني والدولي إلى الإحصاءات الوطنية القابلة للمقارنة في تلك الميادين؛

(هـ) تعزيز النظم الإحصائية الوطنية للبلدان، وخاصة البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، من خلال نشر المعلومات المتعلقة بالمنهجيات بين تلك البلدان، وتوفير التدريب، وحفز مشاركتها في عمليات تبادل الخبرات على الصعيدين الإقليمي والدولي، وتوفير أشكال مناسبة أخرى من التعاون التقني، بما في ذلك تقديم الخدمات الاستشارية التقنية، حسب الطلب؛

(و) تيسير تنسيق الأنشطة الدولية في مجال إدارة المعلومات الجغرافية من أجل تبادل الخبرات ومواءمة الأدوات، وتشجيع استخدام نظم وضع الخرائط والمعلومات الجغرافية لغرض المسح بالأساليب الحديثة على الصعد المحلي والوطني والإقليمي والعالمي وتعزيز مواءمة الأسماء الجغرافية وتوحيدها؛

(ز) تنسيق الأنشطة الإحصائية الدولية بواسطة التعاون على نحو وثيق مع المنظمات الدولية الأخرى العاملة في مجال الإحصاءات بغية زيادة تعزيز النظام المنسق للأعمال الإحصائية الدولية، بما في ذلك وضع المعايير والأساليب، وتقديم خدمات الدعم التقني ونشر بيانات ومؤشرات متسقة وعالية الجودة باستخدام وسائل شتى منها خاصة التكنولوجيات الجديدة للإنترنت وإدارة المعلومات من أجل تعزيز الاتساق في الأعمال المتعلقة بالبيانات الإحصائية على مستوى منظومة الأمم المتحدة بأكملها.

البرنامج الفرعي ٦

السكان

هدف المنظمة: تعزيز قدرة المجتمع الدولي على معالجة القضايا السكانية الحالية والناشئة بشكل فعال وإدراج الأبعاد السكانية في جدول أعمال التنمية على الصعيدين الوطني والدولي

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(أ) '١' زيادة تفاعل البرنامج الفرعي مع أصحاب المصلحة الرئيسيين الآخرين في مجال السكان	(أ) زيادة وعي المجتمع الدولي بقضايا السكان الجديدة والناشئة وزيادة المعرفة والفهم، على الصعيد الوطني، خاصة في مجالات الخصوبة، ومعدل الوفيات، والهجرة، وفيرس نقص المناعة البشرية/الإيدز، والتوسع الحضري، والنمو السكاني وشيخوخة السكان، والبيئة
(ب) '٢' عدد الأنشطة الرامية إلى معالجة القضايا السكانية عن طريق بناء القدرات على المستوى الوطني	(ب) القيام على نحو فعال بتسهيل استعراض الدول الأعضاء للتقدم المحرز في تنفيذ برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية ونتائج دورة الجمعية العامة الاستثنائية الحادية والعشرين ونتائج المؤتمرات ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة في الميدان الاجتماعي والاقتصادي والتي تتصل بالسكان والتنمية، بما فيها مؤتمر قمة الألفية ومؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥
(ج) '٣' إتاحة جميع الوثائق التي ينتجها البرنامج الفرعي لفائدة لجنة السكان والتنمية للدول الأعضاء في الموعد المحدد	(ج) إتاحة جميع الوثائق التي ينتجها البرنامج الفرعي لفائدة لجنة السكان والتنمية للدول الأعضاء في الموعد المحدد

(ج) زيادة إمكانية الوصول إلى المعلومات والبيانات السكانية (ج) زيادة عدد المشتركين في خدمة الإخطار بواسطة وتوفيرها في الوقت المناسب، لتستخدمها الدول الأعضاء البريد الإلكتروني التي توفرها شعبة السكان ومنظومة الأمم المتحدة والمجتمع المدني والدوائر الأكاديمية

الاستراتيجية

١٢-٧ تطلّع شعبة السكان بمسؤولية هذا البرنامج الفرعي. وسيجري تحقيق الهدف عن طريق ما يلي:

(أ) توفير الدعم الفني لهيئات الأمم المتحدة، وبخاصة لجنة السكان والتنمية، وتقييم التقدم المحرز في تنفيذ برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية؛ وتحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية؛

(ب) تيسير مناقشة الخبراء أو ممثلي الحكومات للقضايا السكانية الرئيسية أو الناشئة؛

(ج) إعداد دراسات شاملة بشأن القضايا السكانية والاتجاهات السكانية فيما يتصل بمجالات الخصوبة، ومعدل الوفيات، والهجرة الدولية والداخلية، وفيرس نقص المنة البشرية/الإيدز، والتوسع الحضري، والنمو السكاني، وشيخوخة السكان، والتوقعات السكانية، والسياسات السكانية، والعلاقة بين السكان والتنمية؛

(د) نشر المعلومات السكانية والنتائج المتصلة بالسياسات في مجال السكان، بوسائل منها خاصة مواقع شعبة السكان على شبكة الإنترنت؛

(هـ) بناء القدرة على بحث القضايا السكانية على الصعيد الوطني عن طريق عقد حلقات العمل أو نشر المواد التقنية، من قبيل الأدلة والبرمجيات.

البرنامج الفرعي ٧

السياسات والتحليل في مجال التنمية

هدف المنظمة: تسهيل التوصل إلى اتفاق حكومي دولي فيما يخص السياسات والإجراءات الاقتصادية اللازمة على الصعيدين الوطني بهدف تحسين احتمالات التنمية في الأجل الطويل عن طريق تعزيز المناقشات الدولية بشأن المسائل والتحديات الجديدة والناشئة في مجال التنمية الاقتصادية وبشأن الوضع الاقتصادي العالمي

الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة

مؤشرات الإنجاز

- (أ) تعزيز المناقشات الدولية عن طريق مساعدة الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي في تحديد وفهم المسائل الجديدة والناشئة في مجال التنمية الاقتصادية، خاصة في سياق النهوض بالأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية، مع إيلاء الاعتبار الكامل لآثار المسائل الشاملة الكبرى على خطة التنمية الدولية
- (أ) '١' ازدياد عدد السياسات الاقتصادية الخاضعة للمناقشة والإجراءات الرامية إلى تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً
- '٢' زيادة النسبة المئوية للدول الأعضاء التي تجيب عن الدراسات الاستقصائية وترى أن التقارير التحليلية الرئيسية للبرنامج الفرعي "مفيدة" أو "مفيدة جداً"
- '٣' زيادة عدد الأنشطة مع مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية واللجان الإقليمية من أجل تقييم أفضل لحالة الاقتصاد الكلي العالمي
- (ب) تحسين الوعي والحوار بشأن الحالة الاقتصادية في العالم، بما في ذلك تشجيع الوصول إلى وجهة نظر موحدة للأمم المتحدة بشأن التوقعات الاقتصادية العالمية وآثارها على فرص البلدان النامية، ونشر وجهة النظر تلك
- (ب) '١' زيادة عدد الإشارات في الوثائق الرسمية إلى التحليل الذي تجريه شعبة السياسات الإنمائية والتحليل الإنمائي للحالة الاقتصادية في العالم
- '٢' زيادة عدد عمليات التزليل من الموقع الشبكي لشعبة السياسات الإنمائية والتحليل الإنمائي بغية الحصول على المعلومات والوثائق والمنشورات
- (ج) تعزيز قدرة البلدان النامية على إدماج سياسات الاقتصاد الكلي والسياسات البيئية والاجتماعية في استراتيجيات التنمية الوطنية، وعلى جعل استقرار الاقتصاد الكلي يتفق مع الأهداف الطويلة الأجل للقضاء على الفقر وتحقيق التنمية المستدامة
- (ج) زيادة عدد البلدان النامية التي وضعت مقترحات وخططاً بشأن إدماج سياسات الاقتصاد الكلي والسياسات الاجتماعية في استراتيجيات التنمية الوطنية مع التركيز على التنمية المستدامة بدعم من شعبة السياسة الإنمائية والتحليل الإنمائي

الاستراتيجية

١٣-٧ تضطلع شعبة السياسات الإنمائية والتحليل الإنمائي بمسؤولية هذا البرنامج الفرعي. وسترکز الاستراتيجية على ما يلي:

- (أ) تحليل المسائل الاقتصادية المستجدة على خطة الأمم المتحدة للتنمية والإجراءات الهادفة إلى تحقيق التنمية في البلدان النامية، وبخاصة البلدان التي تجابه أشد الصعوبات في تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، على أن يتم التركيز في ذلك على زيادة إدماج الشواغل والأهداف الاجتماعية والاقتصادية في

عملية تقرير السياسات، ويدعمه نظام متكامل للرصد والتحليل. ولهذا الغرض، سيتعاون البرنامج الفرعي وينسق بشكل وثيق مع الكيانات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة. وسيجري توفير الدعم الفني والعملية لأعمال لجنة السياسات الإنمائية؛

(ب) توسيع نطاق نشر دراسة الحالة الاقتصادية والاجتماعية في العالم ودراسة الحالة الاقتصادية في العالم وتوقعات المستقبل وتقارير لجنة السياسات الإنمائية على المؤسسات البحثية والأكاديمية وغيرها من المؤسسات الإنمائية، فضلا عن مقرر السياسات في الدول الأعضاء؛

(ج) رسم منظور موحد للأمم المتحدة بشأن حالة الاقتصاد الكلي العالمي والتوقعات المتعلقة به في الأجل القصير، وإتاحة تقييمات دقيقة وحسنة التوقيت للفوائد الناتجة عن تنسيق سياسات الاقتصاد الكلي الدولية من خلال تعزيز وتحسين القدرة العالمية على التنبؤ الاقتصادي ووضع إطار لرسم السياسات، ومن خلال التعاون مع مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية واللجان الإقليمية؛

(د) التفاعل الموضوعي مع المؤسسات الإنمائية، بما فيها الهيئات الأكاديمية والبحثية؛ بعدة طرق من بينها تقديم الدعم لهيئات الأمم المتحدة الأخرى في تعزيز القدرة التحليلية على معالجة آثار التحديات الماثلة في عدة قطاعات على سياسات التنمية الاقتصادية؛

(هـ) تقديم المساعدة إلى الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ومجلس الأمن بتوفير معلومات عن الهياكل الاقتصادية للبلدان وأدائها الاقتصادي والتوقعات الاقتصادية المتعلقة بها وما يتصل بذلك من قضايا، لتيسير قيام كل منهم باستعراض حالات النزاع وما بعد النزاع، وتحليل التدابير المتعلقة بتلك السياسات على الصعد الدولي والإقليمي والوطني من أجل تيسير بناء السلام وحفظه؛

(و) تقديم المساعدة للبلدان النامية في تعزيز قدراتها على تطبيق أدوات تحليل السياسات ونظم الرصد لدعم تحديد استراتيجيات إنمائية وطنية ترمي إلى تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية، خاصة في مجالات ربط سياسات الاقتصاد الكلي بأهداف الحد من الفقر وتحقيق التنمية المستدامة. وسيُضطلع بأنشطة لبناء القدرات تمشيا مع المجالات ذات الأولوية للبرنامج وبدعم من مكتب تنمية القدرات التابع لإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، تنفذ في مختلف أقسام الإدارة وبالتعاون مع سائر العناصر الفاعلة الإنمائية، حسب الاقتضاء؛

(ز) مساعدة أقل البلدان نمواً، والبلدان التي خرجت من تلك الفئة على تحسين قدرتها على تجاوز الاختناقات الهيكلية في مجال التنمية وتحديد احتياجات وفرص التعاون الاقتصادي الدولي لدعم استراتيجياتها للخروج من تلك الفئة.

البرنامج الفرعي ٨

الإدارة العامة وإدارة التنمية

هدف المنظمة: تعزيز الإدارة العامة والخدمات العامة المتسمة بالكفاءة والفعالية والشفافية والمساءلة والاهتمام بالمواطنين

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(أ) '١' زيادة الزيارات لموقع شبكة الأمم المتحدة للإدارة العامة وعمليات التزيريل منه	(أ) تحسن إمكانية الوصول إلى المعلومات وتبادل المعارف، والشراكات من خلال منشوري الأمم المتحدة شبكة الإدارة العامة والقضاء المعرفي للإدارة العامة
'٢' زيادة عدد أصحاب المصلحة في مجال الإدارة العامة والحوكمة الذين يستفيدون من استخدام قاعدة للمعارف في مجال الإدارة العامة متوافرة على الإنترنت	(ب) زيادة الحوار والقرارات والإجراءات بشأن مسائل الإدارة العامة والحوكمة
'١' زيادة عدد الإشارات والتوصيات والمقررات الواردة في قرارات الهيئات الحكومية الدولية	(ج) زيادة قدرة الحكومات الوطنية والمحلية على تقوية الالتزام بالأصول المهنية والمساءلة والتميز في القطاع العام
'٢' عدد البحوث التحليلية، وأنشطة الدعوة، والخدمات الاستشارية، والتدريب وتبادل المعارف، وخاصة لفائدة البلدان النامية، بناء على طلبها	
'٣' زيادة عدد الإشارات والتوصيات والمقررات الواردة في الخطط والسياسات الوطنية والمستمدة من منشورات ومنتجات شعبة الإدارة العامة وإدارة التنمية	
'١' زيادة عدد الترشيحات لجوائز الأمم المتحدة للخدمة العامة ويوم الأمم المتحدة للخدمة العامة	
'٢' زيادة عدد المشاركين في التدريب الذي يقدم بواسطة الإنترنت وبوسائل غير حاسوبية	
'٣' زيادة عدد التوصيات المتعلقة بالمنهجيات والتوصيات التقنية التي نفذتها الحكومات الوطنية نتيجة للخدمات الاستشارية ومشاريع التعاون التقني	

الاستراتيجية

١٤-٧ تضطلع شعبة الإدارة العامة وإدارة التنمية بمسؤولية هذا البرنامج الفرعي. وتهدف الاستراتيجية إلى تحقيق الإنجازات المتوقعة السالفة الذكر، وبخاصة في مجالات التركيز المتصلة بتنمية القدرات المؤسسية وفي مجال الموارد البشرية، وتطوير الحكومة الإلكترونية/المتنقلة، وإشراك المواطنين، وتسخير تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لأغراض إدارة التنمية. وتستند الاستراتيجية إلى نهج متكامل يتضمن ما يلي:

- (أ) توفير الدعم الفني للجمعية العامة، والمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ولجنة خبراء الإدارة العامة ولجوائز الأمم المتحدة للخدمة العامة ويوم الأمم المتحدة للخدمة العامة؛
- (ب) تحسين الوعي والنهج المشتركة والفهم والخيارات السياساتية المستدامة لدى الحكومات في المجالات الموضوعية الرئيسية للإدارة العامة وإدارة التنمية؛
- (ج) توطيد الشراكات والتعاون مع سائر المنظمات الدولية والإقليمية والمهنية العامة والخاصة، داخل منظومة الأمم المتحدة وخارجها، وإقامة قاعدة معارف عالمية على الإنترنت في مجال الإدارة العامة تكون شاملة ومفيدة ويسهل الوصول إليها؛
- (د) توفير البحث التحليلي وسبل الدعوة والخدمات الاستشارية والتدريب وتبادل المعلومات، خاصة للبلدان أو المؤسسات المعنية التي طلبت المساعدة؛ وللبلدان النامية، ولا سيما أقل البلدان نمواً والبلدان الخارجة من نزاعات أو أزمات والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية.

البرنامج الفرعي ٩

الإدارة المستدامة للغابات

هدف المنظمة: تعزيز الالتزام السياسي في الأجل الطويل بإدارة جميع أنواع الغابات وحفظها وتنميتها بصورة مستدامة، وذلك على الصّعد العالمي والإقليمي والوطني، والعمل على تحقيق الأهداف العالمية المشتركة على الصّعيد الدولي في مجال الغابات، ولا سيما التنفيذ الفعال للصك غير الملزم قانوناً بشأن جميع أنواع الغابات

مؤشرات الإنجاز

الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة

- (أ) إجراء حوار دولي فعال بشأن الإدارة المستدامة للغابات، مع التركيز على الغابات والتنمية الاقتصادية ووسائل تنفيذ الإدارة المستدامة للغابات
- (أ) زيادة عدد المقررات والتقارير وموجزات الرئيس المعدة بدعم من أمانة المنتدى بشأن تحسين الإدارة المستدامة للغابات على جميع المستويات

الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة

مؤشرات الإنجاز

- (ب) تعزيز رصد وتقييم تنفيذ الصك غير الملزم قانوناً بشأن جميع أنواع الغابات والتقدم المحرز في تحقيق الأهداف العالمية المتعلقة بالغابات، وتقديم تقارير عن ذلك
- (ب) زيادة عدد التقارير التي تقدمها البلدان الأعضاء وغيرها من أصحاب المصلحة بشأن التقدم المحرز في تنفيذ الصك غير الملزم قانوناً بشأن جميع أنواع الغابات وتحقيق الأهداف العالمية المتعلقة بالغابات
- (ج) تحسين التعاون والتنسيق على الصعيد الدولي في مجال الغابات وذلك بتحسين نوعية وفعالية المعارف المتصلة بالإدارة المستدامة للغابات المتاحة للحكومات والمجموعات الرئيسية والمنظمات والصكوك والعمليات المضطلع بها في هذا المجال، بما في ذلك أنشطة الشراكة التعاونية المعنية بالغابات
- (ج) زيادة عدد الشراكات والأنشطة التعاونية والمبادرات التي تقودها البلدان والمناطق والمنظمات والمضطلع بها لدعم الحوار الدولي بشأن السياسات المتعلقة بالغابات بدعم من أمانة المنتدى
- (د) زيادة الوعي بالإجراءات الوطنية والإقليمية والعالمية المتعلقة بالإدارة المستدامة للغابات والدعم السياسي لتلك الإجراءات
- (د) زيادة عدد خطط العمل المعدة على الصعيد الوطني والإقليمي والعالمي بدعم من أمانة المنتدى
- (هـ) تعزيز المساعدة المقدمة للدول الأعضاء في وضع وتنفيذ استراتيجيات حفظ الغابات واستصلاحها وفي زيادة مساحة الغابات الخاضعة للإدارة المستدامة، من أجل الحفاظ على مواردها الغابوية وتحسينها، بغية زيادة الاستفادة من الغابات
- (هـ) عدد الدول الأعضاء التي تتلقى المساعدة، بناء على طلبها، في وضع وتنفيذ استراتيجيات حفظ الغابات واستصلاحها وفي زيادة مساحة الغابات الخاضعة للإدارة المستدامة.

الاستراتيجية

٧-١٥ تضطلع أمانة منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات بمسؤولية هذا البرنامج الفرعي. وستشمل الاستراتيجية ما يلي:

- (أ) دعم الجهود الرامية إلى تنفيذ الصك غير الملزم قانوناً وتحقيق الأهداف العالمية المشتركة المتعلقة بالغابات وتعزيز التعاون بوسائل شتى منها المبادرات القطرية والإقليمية وكذلك دعم التفاعل بين منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات والآليات والمؤسسات والصكوك والمنظمات والعمليات الإقليمية ودون الإقليمية ذات الصلة، بمشاركة المجموعات الرئيسية وسائر أصحاب المصلحة المعنيين؛

(ب) القيام، من خلال البرامج الوطنية المعنية بالغابات، بتشجيع زيادة الوعي بالعناصر المتصلة بالغابات من الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا ودعم تنفيذها، بما فيها الأهداف الواردة في إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية وفي نتائج مؤتمرات الأمم المتحدة الرئيسية والاتفاقات الدولية المبرمة منذ عام ١٩٩٢، وكذلك المنبثقة من أعمال الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات/المنتدى الحكومي الدولي المعني بالغابات ومنتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات؛

(ج) توفير الدعم الفني للعمليات الحكومية الدولية، وبخاصة منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات، من أجل مواصلة وضع السياسات وإجراء الحوار وإبرام الاتفاقات؛

(د) توفير الدعم للشراكة التعاونية المعنية بالغابات، ولسائر المنظمات والصكوك والعمليات الدولية والإقليمية والمجموعات الرئيسية ذات الصلة، من أجل تعزيز التعاون وتنسيق السياسات والبرامج بشأن القضايا المتصلة بالغابات عن طريق تبادل المعلومات وبناء القدرات؛

(هـ) تيسير الإجراءات الوطنية والإقليمية والعالمية في مجال التنمية المستدامة للغابات ورصدها وتقييمها والإبلاغ عن التقدم المحرز فيها، فضلا عن إجراء البحوث بشأن هذه البيانات والمعلومات وتحليلها ونشرها، بوسائل منها زيادة استخدام تكنولوجيا المعلومات؛

(و) تقديم الدعم الفني بواسطة عملية التيسير مع مراعاة الاحتياجات والظروف الخاصة لأفريقيا وأقل البلدان نموا والبلدان ذات الغطاء الحرجي المنخفض والبلدان ذات الغطاء الحرجي الكبير التي يكون فيها مستوى إزالة الغابات منخفضا والدول الجزرية الصغيرة النامية في استحداث وسائل للتنفيذ وتطبيقها؛

(ز) الإسهام في تعزيز التعاون الإقليمي والدولي، بما في ذلك الشراكات بين الشمال والجنوب، وفيما بين بلدان الجنوب، وبين القطاعين العام والخاص، في مجال الإدارة المستدامة للغابات من خلال تبادل المعلومات والخبرات في حلقات العمل والاجتماعات؛

(ح) تقديم الدعم الفني لنشر المعارف والمعلومات التقنية والعلمية، عن طريق إتاحة موقع شبكي محسّن يسهل استعماله والدخول إليه؛

(ط) مساعدة الدول الأعضاء، بناء على طلبها، في وضع وتنفيذ استراتيجيات لحفظ الغابات وإصلاحها، بزيادة مساحة الغابات المشمولة بالإدارة المستدامة، من أجل الحفاظ على مواردها الحرجية وتحسينها لزيادة المنافع المتحصل عليها من الغابات؛

البرنامج الفرعي ١٠

تمويل التنمية

هدف المنظمة: تعزيز ودعم المتابعة المطردة للاتفاقات والالتزامات التي تم التوصل إليها في المؤتمر الدولي لتمويل التنمية لعام ٢٠٠٢، بصيغتها الواردة في توافق آراء مونتيري، ومؤتمر المتابعة الدولي لتمويل التنمية المعني باستعراض تنفيذ توافق آراء مونتيري، المعقود في عام ٢٠٠٨، على النحو الوارد في إعلان الدوحة بشأن تمويل التنمية، ومؤتمر عام ٢٠٠٩ المتعلق بالأزمة المالية العالمية وتأثيرها في التنمية، على النحو الوارد في وثيقته الختامية، فضلاً عن الجوانب المتصلة بتمويل التنمية من نتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي، بما في ذلك الأهداف الإنمائية المنصوص عليها في إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية ونتائج مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥ ونتائج الاجتماع العام الرفيع المستوى لدورة الجمعية العامة الخامسة والستين

مؤشرات الإنجاز

الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة

- | | |
|---|---|
| <p>(أ) زيادة عدد مساهمات كافة الجهات المعنية بعملية تمويل التنمية في التقييم التحليلي السنوي لتنفيذ توافق آراء مونتيري وإعلان الدوحة بشأن تمويل التنمية ونتائج المؤتمر المتعلق بالأزمة المالية العالمية وتأثيرها في التنمية، وغير ذلك من النتائج المتصلة بالموضوع</p> | <p>(أ) قيام جهات معنية متعددة برصد ومتابعة فعالين لتوافق آراء مونتيري وإعلان الدوحة بشأن تمويل التنمية ونتائج المؤتمر المتعلق بالأزمة المالية العالمية وتأثيرها في التنمية، وغير ذلك من النتائج المتصلة بالموضوع</p> |
| <p>(ب) زيادة عدد ونطاق الاتفاقات التي تتوصل إليها الدول الأعضاء والالتزامات التي تعقدها نتيجة للمداورات الحكومية الدولية في الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي، وكذلك في الهيئات الحكومية الدولية المعنية وهيئات إدارة المؤسسات الأخرى صاحبة المصلحة، لأغراض متابعة وتنسيق المؤتمرات</p> | <p>(ب) تعزيز دور الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي، وكذلك الهيئات الحكومية الدولية المعنية وهيئات إدارة المؤسسات الأخرى صاحبة المصلحة، والاستفادة منها على نحو أكمل لأغراض متابعة وتنسيق المؤتمرات</p> |
| <p>(ج) زيادة عدد المشاورات وحلقات العمل والحلقات الدراسية والمناسبات الأخرى المعنية بتمويل التنمية التي تعقدها أطراف متعددة من أصحاب المصلحة، بما في ذلك المؤسسات المالية والتجارية الدولية والإقليمية، وكذلك كيانات المجتمع المدني والقطاع الخاص ذات الصلة</p> | <p>(ج) إشراك الحكومات على نحو أكمل وزيادة التعاون والتفاعل فيما بين جميع أصحاب المصلحة من المؤسسات وغير المؤسسات المشاركة في عملية تمويل التنمية، من أجل كفالة المتابعة السليمة لتنفيذ الاتفاقات والالتزامات التي جرى التوصل إليها في مؤتمري مونتيري والدوحة لتمويل التنمية والمؤتمر المتعلق بالأزمة المالية العالمية وتأثيرها في التنمية</p> |

الاستراتيجية

١٦-٧ يضطلع مكتب تمويل التنمية بمسؤولية هذا البرنامج الفرعي. وستشمل الاستراتيجية ما يلي:

(أ) العمل كمركز تنسيق في الأمانة العامة للأمم المتحدة فيما يتعلق بالمتابعة العامة للتنفيذ الوطني والإقليمي والعالمي لنتائج المؤتمر الدولي لتمويل التنمية لعام ٢٠٠٢، ومؤتمر المتابعة الدولي لتمويل التنمية المعني باستعراض تنفيذ توافق آراء مونتيري، المعقود في عام ٢٠٠٨، ومؤتمر عام ٢٠٠٩ المتعلق بالأزمة المالية العالمية وتأثيرها في التنمية، وفي هذا السياق، تكثيف التعاون والتفاعل مع أمانات المؤسسات المعنية الرئيسية، واللجان الإقليمية، ومصارف التنمية، فضلاً عن المجتمع المدني وقطاع الأعمال التجارية؛

(ب) تعزيز اتساق السياسات والأخذ بنهج متكامل في الأمم المتحدة لإزاء قضايا المتصلة بتمويل التنمية، من أجل التنفيذ والمتابعة المتكاملين والمنسقين لنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي، بما في ذلك الأهداف الإنمائية الواردة في إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية، ونتائج مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥ ونتائج الاجتماع العام الرفيع المستوى لدورة الجمعية العامة الخامسة والستين؛

(ج) توفير خدمات الأمانة الفنية، بما في ذلك إعداد تقارير الجهات المتعددة صاحبة المصلحة وغيرها من المساهمات الأخرى، للعملية الحكومية الدولية المنوط بها متابعة مؤتمري مونتيري والدوحة بشأن تمويل التنمية والمؤتمر المتعلق بالأزمة المالية العالمية وتأثيرها في التنمية ومؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥ والاجتماع العام الرفيع المستوى لدورة الجمعية العامة الخامسة والستين، لا سيما فيما يتعلق بمجال توفير الترابط والاتساق بين النظم النقدية والمالية والتجارية الدولية دعماً للتنمية؛

(د) تنظيم المشاورات وحلقات العمل وحلقات النقاش وغير ذلك من الأنشطة التي تضم أطرافاً متعددة من أصحاب المصلحة، وذلك بالتعاون مع الخبراء من القطاعين العام والخاص والأوساط الأكاديمية والمجتمع المدني، لزيادة تمكين الدول الأعضاء من تنفيذ التزاماتها على النحو الذي تم الاتفاق عليه في توافق آراء مونتيري. وإعلان الدوحة بشأن تمويل التنمية ونتائج المؤتمر المتعلق بالأزمة المالية العالمية وتأثيرها في التنمية، وغير ذلك من النتائج المتصلة بالموضوع.

الولايات التشريعية

قرارات الجمعية العامة

١٩٠/٤٧	تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية (البرامج الفرعية ٤ و ٥ و ٦ و ٧)
١٩١/٤٧	الترتيبات المؤسسية لمتابعة مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية (البرامج الفرعية ٤ و ٥ و ٦)
٢٢٧/٥٠	تدابير أخرى لإعادة تشكيل الأمم المتحدة وتنشيطها في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما (البرنامج الفرعيان ١ و ٧)
١٧٦/٥١	تنفيذ برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية (البرنامج الفرعيان ٥ و ٦)
٢٤٠/٥١	خطة للتنمية (جميع البرامج الفرعية)
٢/٥٥	إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية (جميع البرامج الفرعية)
٢٧٩/٥٥	برنامج عمل العقد ٢٠٠١-٢٠١٠ لصالح أقل البلدان نموا (جميع البرامج الفرعية)
١٤٤/٥٧	متابعة نتائج مؤتمر قمة الألفية (جميع البرامج الفرعية)
٢٥٣/٥٧	مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة (جميع البرامج الفرعية)
٢٧٠/٥٧	باء التنفيذ والمتابعة المتكاملان والمنسقان لنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة في المجالين الاقتصادي والاجتماعي (جميع البرامج الفرعية)
٢٢٠/٥٨	التعاون الاقتصادي والتقني فيما بين البلدان النامية (البرامج الفرعية ١ و ٢ و ٣ و ٤ و ٥ و ٨)
٢٢٥/٥٨	دور الأمم المتحدة في تعزيز التنمية في سياق العولمة والاعتماد المتبادل (البرنامج الفرعيان ١ و ٧)
٢٦٩/٥٨	تعزيز الأمم المتحدة: برنامج لإجراء المزيد من التغييرات (جميع البرامج الفرعية)
٢٤٣/٥٩	دمج الاقتصادات التي تمر بمرحلة انتقالية في الاقتصاد العالمي (البرنامج الفرعيان ٧ و ٨)

نتائج مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥ (جميع البرامج الفرعية)	١/٦٠
متابعة النتائج المتعلقة بالتنمية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥، بما يشمل الأهداف الإنمائية للألفية وغيرها من الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً (جميع البرامج الفرعية)	٢٦٥/٦٠
تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية ونتائج دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة والعشرين (البرامج الفرعية ٣ و ٥ و ٦)	١٣١/٦٢
الاستعراض الشامل الذي يجري كل ثلاث سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة (البرامج الفرعية ١ و ٢ و ٣ و ٨)	٢٠٨/٦٢
متابعة المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة والتنفيذ التام لإعلان ومنهاج عمل بيجين ونتائج الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة (جميع البرامج الفرعية)	١٤١/٦٤
الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة (البرامج الفرعية ١ و ٢ و ٣ و ٨)	٢٢٠/٦٤
تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ ونتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة (جميع البرامج الفرعية)	٢٣٦/٦٤
قرارات ومقررات المجلس الاقتصادي والاجتماعي	
أهمية أنشطة تعداد السكان لتقييم التقدم المحرز في تنفيذ برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية (البرنامجان الفرعيان ٥ و ٦)	٧/١٩٩٨
الدور الذي تضطلع به منظومة الأمم المتحدة في توفير العمالة الكاملة والمنتجة والعمل اللائق للجميع (جميع البرامج الفرعية)	٢/٢٠٠٧
تعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع سياسات منظومة الأمم المتحدة وبرامجها (جميع البرامج الفرعية)	١٢/٢٠٠٩
دور المجلس الاقتصادي والاجتماعي في التنفيذ والمتابعة المتكاملين والمنسقين لنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة، في ضوء قرارات الجمعية العامة ذات الصلة، بما فيها القرار ١٦/٦١ (جميع البرامج الفرعية)	٢٩/٢٠٠٩

البلاغات الوزارية الصادرة عن الجزء الرفيع المستوى من الدورة الموضوعية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي

- ٢٠٠٢ مساهمة تنمية الموارد البشرية، بما في ذلك في مجالي الصحة والتعليم، في عملية التنمية (جميع البرامج الفرعية)
- ٢٠٠٣ الترويج لنهج متكامل إزاء التنمية الريفية في البلدان النامية من أجل القضاء على الفقر وتحقيق التنمية المستدامة (جميع البرامج الفرعية)
- ٢٠٠٤ تعبئة الموارد والبيئة المؤاتية للقضاء على الفقر في سياق تنفيذ برنامج عمل العقد ٢٠٠١-٢٠١٠ لصالح أقل البلدان نموا (جميع البرامج الفرعية)
- ٢٠٠٦ هيئة بيئية مؤاتية على الصعيدين الوطني والدولي لإيجاد عمالة كاملة ومنتجة وتوفير فرص العمل اللائق للجميع وأثر ذلك في التنمية المستدامة
- ٢٠٠٧ تعزيز الجهود المبذولة على جميع المستويات لتشجيع النمو الاقتصادي المطرد الذي يراعي مصالح الفقراء، بطرق منها وضع سياسات اقتصاد كلي منصفة
- ٢٠٠٧ الاستعراض الوزاري السنوي حول موضوع "تعزيز الجهود الرامية إلى القضاء على الفقر والجوع بطرق منها الشراكة العالمية من أجل التنمية"
- ٢٠٠٨ منتدى التعاون الإنمائي
- ٢٠٠٨ الاستعراض الوزاري السنوي حول موضوع "تنفيذ الأهداف والالتزامات المتفق عليها دوليا في ما يتعلق بالتنمية المستدامة"

البرنامج الفرعي ١

دعم وتنسيق شؤون المجلس الاقتصادي والاجتماعي

قرارات الجمعية العامة

- ٢٦٤/٤٥ إعادة تشكيل الأمم المتحدة وتنشيطها في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما
- ١٦٢/٤٨ تدابير أخرى لإعادة تشكيل الأمم المتحدة وتنشيطها في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما

الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية: المكاتب الميدانية لجهاز الأمم المتحدة الإنمائي	٢٠٩/٤٨
تجديد الأمم المتحدة: برنامج للإصلاح	١٢/٥٢ بء
تسخير تكنولوجيات المعلومات والاتصالات لأغراض التنمية	٢٩٥/٥٧
تنشيط أعمال الجمعية العامة	١٢٦/٥٨
تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية التي تقدمها الأمم المتحدة في حالات الطوارئ	١٢٤/٦٠
لجنة بناء السلام	١٨٠/٦٠
مؤتمر القمة العالمي المعني بمجتمع المعلومات	٢٥٢/٦٠
تعزيز المجلس الاقتصادي والاجتماعي	١٦/٦١
الاستعراض الشامل الذي يجري كل ثلاث سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة	٢٠٨/٦٢
الاتساق على نطاق المنظومة	٣١١/٦٣
تعزيز مصادر الطاقة الجديدة والمتجددة	٢٠٦/٦٤
قرارات ومقررات المجلس الاقتصادي والاجتماعي	
الحماية من المنتجات الضارة بالصحة والبيئة	٧٢/١٩٨٦
العلاقة الاستشارية بين الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية	٣١/١٩٩٦
القضاء على الفقر وبناء القدرات	٥/١٩٩٩
التقدم المحرز في تنفيذ قرار الجمعية العامة ١٩٢/٥٣	٦/١٩٩٩
إعادة تشكيل الأمم المتحدة وتنشيطها في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما، والتعاون بين الأمم المتحدة ومؤسسات بریتون وودز	٥١/١٩٩٩
تمويل الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية	١٩/٢٠٠٠
تنفيذ قراري الجمعية العامة ٢٢٧/٥٠ و ١٢/٥٢ بء: تحسين أساليب عمل اللجان الفنية التابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي	٢٧/٢٠٠١

- ٢١٠/٢٠٠١ إنشاء فرقة العمل المعنية بتكنولوجيات المعلومات والاتصال
- ٢٢٥/٢٠٠٢ إنشاء صندوق استئماني عام للتبرعات دعماً لشبكة الأمم المتحدة الإقليمية غير الرسمية للمنظمات غير الحكومية
- ٢٢١/٢٠٠٥ موضوع الجزء المتعلق بالتنسيق من الدورة الموضوعية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي لعام ٢٠٠٦ وبرنامج العمل المتعدد السنوات للجزء المتعلق بالتنسيق
- ١/٢٠٠٩ التقدم المحرز في تنفيذ قرار الجمعية العامة ٢٠٨/٦٢ بشأن الاستعراض الشامل الذي يجري كل ثلاث سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة
- ٤/٢٠٠٩ الفريق الاستشاري المخصص المعني بهاتي
- استنتاجات المجلس الاقتصادي والاجتماعي المتفق عليها
- ١/١٩٩٥ المتابعة المنسقة من جانب منظومة الأمم المتحدة وتنفيذ نتائج المؤتمرات الدولية الرئيسية التي تنظمها الأمم المتحدة في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما
- ١/١٩٩٧ هيئة بيئية تمكينية للتنمية: التدفقات المالية، بما في ذلك تدفقات رأس المال والاستثمار والتجارة
- ٢/٢٠٠٠ تقييم التقدم المحرز داخل منظومة الأمم المتحدة، من خلال عمليات استعراض المؤتمرات، في تشجيع التنفيذ والمتابعة المتكاملين والمنسقين لنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما
- ١/٢٠٠١ دور الأمم المتحدة في تعزيز التنمية، لا سيما فيما يتعلق بالحصول على المعرفة والتكنولوجيا ونقلهما، وبصفة خاصة تكنولوجيات المعلومات والاتصال، عن طريق جملة أمور منها الشراكات مع أصحاب المصلحة ذوي الصلة، بما في ذلك القطاع الخاص
- ١/٢٠٠٢ مواصلة تعزيز المجلس الاقتصادي والاجتماعي، بالاستفادة من إنجازاته الأخيرة، لمعاونة المجلس على الوفاء بالدور المنوط به في ميثاق الأمم

- المتحدة وعلى النحو الوارد في إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية
(جميع البرامج الفرعية)
- ٢/٢٠٠٨ التقدم المحرز في تنفيذ قرار الجمعية العامة ٢٠٨/٦٢ بشأن الاستعراض
الشامل الذي يجري كل ثلاث سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية من أجل
التنمية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة
- ٤/٢٠٠٨ تدابير لتحسين الإجراءات المتعلقة بتقديم التقارير كل أربع سنوات
- ٥/٢٠٠٨ تعزيز قسم المنظمات غير الحكومية التابع لإدارة الشؤون الاقتصادية
والاجتماعية بالأمانة العامة للأمم المتحدة
- ٢٩/٢٠٠٨ دور المجلس الاقتصادي والاجتماعي في التنفيذ والمتابعة المتكاملين والمنسقين
لنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة، في
ضوء قرارات الجمعية العامة ذات الصلة، بما فيها القرار ١٦/٦١
- ١/٢٠٠٩ التقدم المحرز في تنفيذ قرار الجمعية العامة ٢٠٨/٦٢ بشأن الاستعراض
الشامل الذي يجري كل ثلاث سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية من أجل
التنمية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة
- ٤/٢٠٠٩ الفريق الاستشاري المخصص المعني بماتي
- ٣٢/٢٠٠٩ البلدان الأفريقية الخارجة من النزاع
- البلاغات الوزارية الصادرة عن الجزء الرفيع المستوى من الدورة الموضوعية للمجلس
الاقتصادي والاجتماعي
- ١٩٩٨ الوصول إلى الأسواق: التطورات المستجدة منذ جولة أوروغواي، والآثار
والفرص والتحديات، ولا سيما بالنسبة للبلدان النامية وأقل البلدان نمواً، في
سياق العولمة وتحرير التجارة
- ١٩٩٩ دور العمالة والعمل في القضاء على الفقر: تمكين المرأة والنهوض بها
- ٢٠٠٠ التنمية والتعاون الدولي في القرن الحادي والعشرين: دور تكنولوجيا
المعلومات في سياق اقتصاد عالمي قائم على المعرفة
- ٢٠٠١ دور منظومة الأمم المتحدة في دعم جهود البلدان الأفريقية الرامية إلى تحقيق
التنمية المستدامة

البرنامج الفرعي ٢

القضايا الجنسانية والنهوض بالمرأة

قرارات الجمعية العامة

اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة	١٨٠/٣٤
البروتوكول الاختياري لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة	٤/٥٤
اليوم الدولي للقضاء على العنف ضد المرأة	١٣٤/٥٤
تحسين وضع المرأة في منظومة الأمم المتحدة	١٦٤/٥٩
القضاء على جميع أشكال العنف ضد المرأة بما في ذلك الجرائم المحددة في الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة المعنونة "المرأة عام ٢٠٠٠: المساواة بين الجنسين والتنمية والسلام في القرن الحادي والعشرين"	١٦٧/٥٩
الاتجار بالنساء والفتيات	١٥٦/٦٣
مستقبل عمل المعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة	١٥٧/٦٣
تكثيف الجهود للقضاء على جميع أشكال العنف ضد المرأة	١٣٧/٦٤
العنف ضد العاملات المهاجرات	١٣٩/٦٤
تحسين حالة المرأة في المناطق الريفية	١٤٠/٦٤
متابعة المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة والتنفيذ التام لإعلان بيجين ومنهاج العمل ونتائج الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة	١٤١/٦٤
دور المرأة في التنمية	٢١٧/٦٤

قرارات ومقررات المجلس الاقتصادي والاجتماعي

٧٦ (د-٥) الرسائل المتعلقة بوضع المرأة	
٣٠٤ (د-١١) تقرير لجنة وضع المرأة (الدورة الرابعة)	
١٩/١٩٩٢ الرسائل المتعلقة بوضع المرأة	
٦/١٩٩٦ متابعة نتائج المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة	

- ٣١/١٩٩٦ العلاقة الاستشارية بين الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية
- ٢٦/١٩٩٨ النهوض بالمرأة: تنفيذ منهاج عمل المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة ودور الأنشطة التنفيذية على وجه الخصوص في تعزيز بناء القدرات وتعبئة الموارد لتحسين مشاركة المرأة في التنمية
- ٢٥٧/١٩٩٩ تمكين لجنة وضع المرأة من مواصلة الاضطلاع بولايتها
- ٤/٢٠٠٤ استعراض استنتاجات المجلس الاقتصادي والاجتماعي المتفق عليها
- ٢/١٩٩٧ بشأن تعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع سياسات وبرامج منظومة الأمم المتحدة
- ٢٣٢/٢٠٠٥ إعلان من لجنة وضع المرأة في دورتها التاسعة والأربعين بمناسبة الذكرى السنوية العاشرة للمؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة
- ١٢/٢٠٠٩ تعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع السياسات والبرامج في منظومة الأمم المتحدة
- ١٣/٢٠٠٩ مستقبل عمل المعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة
- ١٤/٢٠٠٩ حالة المرأة الفلسطينية وتقديم المساعدة إليها
- ١٥/٢٠٠٩ تنظيم وأساليب عمل لجنة وضع المرأة في المستقبل
- ١٦/٢٠٠٩ الفريق العامل المعني بالرسائل المتعلقة بوضع المرأة التابع للجنة وضع المرأة
- استنتاجات المجلس الاقتصادي والاجتماعي المتفق عليها
- ٢/١٩٩٧ تعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع سياسات منظومة الأمم المتحدة وبرامجها
- قرارات مجلس الأمن
- ١٣٢٥ (٢٠٠٠) المرأة والسلام والأمن
- ١٨٢٠ (٢٠٠٨) أعمال العنف الجنسي المرتكبة ضد المدنيين في حالات النزاع المسلح
- ١٨٨٨ (٢٠٠٩) العنف الجنسي ضد النساء والأطفال في حالات النزاع المسلح
- ١٨٨٩ (٢٠٠٩) المرأة والسلام والأمن

البرنامج الفرعي ٣

السياسات الاجتماعية والتنمية

قرارات الجمعية العامة

مبادرات أخرى من أجل التنمية الاجتماعية	د/٢٤-٢
دور التعاونيات في ضوء الاتجاهات الاقتصادية والاجتماعية الجديدة	٩٠/٤٧
الاحتفال بيوم دولي للقضاء على الفقر	١٩٦/٤٧
برنامج العمل العالمي للشباب حتى سنة ٢٠٠٠ وما بعدها	٨١/٥٠
الاحتفال بالسنة الدولية للقضاء على الفقر وإعلان عقد الأمم المتحدة الأول للقضاء على الفقر	١٠٧/٥٠
نحو الإدماج التام للمعوقين في المجتمع: تنفيذ القواعد الموحدة بشأن تحقيق تكافؤ الفرص للمعوقين والاستراتيجية الطويلة الأجل لتنفيذ برنامج العمل العالمي المتعلق بالمعوقين حتى سنة ٢٠٠٠ وما بعدها	١٤٤/٥٠
تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية	١٦١/٥٠
تنفيذ عقد الأمم المتحدة الأول للقضاء على الفقر (١٩٩٧-٢٠٠٦)	٢٠٩/٦٠
إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية	٢٩٥/٦١
دور الأمم المتحدة في إقامة نظام إنساني عالمي جديد	٢١٣/٦٢
قضايا الشعوب الأصلية	١٦١/٦٣
دور الائتمانات البالغة الصغر والتمويل البالغ الصغر في القضاء على الفقر	٢٢٩/٦٣
السياسات والبرامج المتصلة بالشباب	١٣٠/٦٤
تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية المتصلة بالمعوقين	١٣١/٦٤
متابعة الجمعية العالمية الثانية للشيخوخة	١٣٢/٦٤
متابعة الذكرى السنوية العاشرة للسنة الدولية للأسرة وما بعدها	١٣٣/٦٤
تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية ونتائج الدورة الاستثنائية الرابعة والعشرين للجمعية العامة	١٣٥/٦٤

دور التعاونيات في التنمية الاجتماعية	١٣٦/٦٤
اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والبروتوكول الاختياري الملحق بها	١٥٤/٦٤
عقد الأمم المتحدة الثاني للقضاء على الفقر (٢٠٠٨-٢٠١٧)	٢١٦/٦٤
دور المرأة في التنمية	٢١٧/٦٤
قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي	
متابعة مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية ودور لجنة التنمية الاجتماعية في المستقبل	٧/١٩٩٦
إنشاء منتدى دائم بشأن قضايا الشعوب الأصلية	٢٢/٢٠٠٠
الحملة العالمية للقضاء على الفقر	٤٢/٢٠٠١
مواصلة تحقيق تكافؤ الفرص للمعوقين من جانبهم ولفائدتهم وبالتعاون معهم، وحماية حقوق الإنسان الخاصة بهم	٩/٢٠٠٥
تشجيع العمالة الكاملة وتوفير العمل اللائق للجميع	١٨/٢٠٠٨
تنظيم وأساليب عمل لجنة التنمية الاجتماعية في المستقبل	١٩/٢٠٠٨
مواصلة تحقيق تكافؤ الفرص للمعوقين من جانبهم ولفائدتهم وبالتعاون معهم، وحماية حقوق الإنسان الخاصة بهم	٢٠/٢٠٠٨
تعميم مراعاة مسائل الإعاقة في جدول أعمال التنمية	٢١/٢٠٠٨
الأبعاد الاجتماعية للشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا	٢٠/٢٠٠٩
استنتاجات المجلس الاقتصادي والاجتماعي المتفق عليها	
تنسيق أنشطة منظومة الأمم المتحدة للقضاء على الفقر	١/١٩٩٦

البرنامج الفرعي ٤

التنمية المستدامة

قرارات الجمعية العامة

تقرير مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة والتنمية	١٩٠/٤٧
---	--------

الترتيبات المؤسسية لمتابعة مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية	١٩١/٤٧
برنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١	د١٩-٢/
الإعلان وحالة التقدم المحرز والمبادرات المتخذة بشأن التنفيذ المقبل لبرنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية	د٢٢-٢/
مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة	٢٥٣/٥٧
العقد الدولي للعمل، "الماء من أجل الحياة"، ٢٠٠٥-٢٠١٥	٢١٧/٥٨
الأنشطة المضطلع بها خلال السنة الدولية للمياه العذبة، ٢٠٠٣، والأعمال التحضيرية للعقد الدولي للعمل، "الماء من أجل الحياة"، ٢٠٠٥-٢٠١٥، ومواصلة الجهود الرامية إلى تحقيق التنمية المستدامة لموارد المياه	٢٢٨/٥٩
مواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية	٢٢٩/٥٩
تعزيز مصادر الطاقة الجديدة والمتجددة، بما في ذلك تنفيذ البرنامج العالمي للطاقة الشمسية	١٩٩/٦٠
استعراض منتصف المدة الشامل لتنفيذ العقد الدولي لعمل "الماء من أجل الحياة" ٢٠٠٥-٢٠١٥	١٩٨/٦٤
متابعة وتنفيذ استراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية	١٩٩/٦٤
تعزيز مصادر الطاقة الجديدة والمتجددة	٢٠٦/٦٤
تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ ونتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة	٢٣٦/٦٤
قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي	
برنامج العمل المقبل للجنة التنمية المستدامة وتنظيم عملها وطرائقه	٦١/٢٠٠٣
البلاغات الوزارية الصادرة عن الجزء الرفيع المستوى من الدورة الموضوعية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي	

- ٢٠٠٣ تشجيع اتباع نهج متكامل للتنمية الريفية في البلدان النامية من أجل القضاء على الفقر وتحقيق التنمية المستدامة
- ٢٠٠٦ هيئة بيئة مؤاتية على الصعيدين الوطني والدولي لإيجاد عمالة كاملة ومنتجة وتوفير فرص العمل اللائق للجميع وأثر ذلك في التنمية المستدامة
- ٢٠٠٧ تعزيز الجهود المبذولة على جميع المستويات لتشجيع النمو الاقتصادي المطرد الذي يراعي مصالح الفقراء، بطرق منها وضع سياسات اقتصاد كلي منصفة

البرنامج الفرعي ٥

الإحصاءات

قرارات الجمعية العامة

- ٢٧٠/٥٧ بء التنفيذ والمتابعة المتكاملان والمنسقان لنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة في المجالين الاقتصادي والاجتماعي (الفقرتان ٣١ و ٥٠)

قرارات ومقررات المجلس الاقتصادي والاجتماعي

- ١٥٦٤ (د-٥٠) مبادئ وتوصيات لوضع نظام للإحصاءات
- ١٥٦٦ (د-٥٠) تنسيق الأعمال في مجال الإحصاءات
- ٣/١٩٨٩ التصنيفات الاقتصادية الدولية
- ٥/١٩٩٣ نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣
- ٦١/١٩٩٥ الحاجة إلى تنسيق وتحسين نظم المعلومات في الأمم المتحدة من أجل استخدامها الاستخدام الأمثل وسهولة الوصول إليها من جانب جميع الدول
- ٢٧/٢٠٠٠ المؤشرات الأساسية للتنفيذ والمتابعة المتكاملين والمنسقين للمؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة على كافة الصعد
- ١٣/٢٠٠٥ البرنامج العالمي لتعداد السكان والمساكن لعام ٢٠١٠
- ٢٣١/٢٠٠٥ توصيات واردة في مقتطف تقرير مؤتمر الأمم المتحدة الإقليمي الثامن لرسم الخرائط للأمريكتين

٦/٢٠٠٦	تعزيز القدرة الإحصائية
٢٧٥/٢٠٠٧	التوصيات الصادرة عن مؤتمر الأمم المتحدة الإقليمي السابع عشر لرسم الخرائط لآسيا والمحيط الهادئ
٢٤١/٢٠٠٨	مؤتمر الأمم المتحدة العاشر المعني بتوحيد الأسماء الجغرافية والدورة الخامسة والعشرون لفريق خبراء الأمم المتحدة المعني بالأسماء الجغرافية

البرنامج الفرعي ٦

السكان

قرارات الجمعية العامة

١٢٨/٤٩	تقرير المؤتمر الدولي للسكان والتنمية
د/٢١-٢	إجراءات أساسية لمواصلة تنفيذ برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية
٢٩٩/٥٧	متابعة نتائج الدورة الاستثنائية السادسة والعشرين: تنفيذ إعلان الالتزام بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)
٢٢٥/٦٣	الهجرة الدولية والتنمية

قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي

٢/١٩٩٤	برنامج العمل في ميدان السكان
٥٥/١٩٩٥	تنفيذ برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية
٢/١٩٩٧	الهجرة الدولية والتنمية
٤٢/١٩٩٧	متابعة المؤتمر الدولي للسكان والتنمية
١٠/١٩٩٩	النمو السكاني والتركيب والتوزيع السكانيان

قرارات لجنة السكان والتنمية

٢/١٩٩٧	متطلبات تقديم التقارير إلى لجنة السكان والتنمية
٣/١٩٩٧	برنامج العمل في ميدان السكان
١/١٩٩٨	الصحة والوفيات

السكان ونوع الجنس والتنمية	١/٢٠٠٠
السكان والبيئة والتنمية	١/٢٠٠١
السكان والتعليم والتنمية	١/٢٠٠٣
برنامج العمل في ميدان السكان	١/٢٠٠٤
متابعة برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية	٢/٢٠٠٤
السكان والتنمية وفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، مع التركيز بوجه خاص على الفقر	١/٢٠٠٥
مساهمة تنفيذ برنامج العمل للمؤتمر الدولي للسكان والتنمية، من جميع جوانبه، في تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما فيها تلك الواردة في إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية	٢/٢٠٠٥
طرائق عمل لجنة السكان والتنمية	١/٢٠٠٦
الهجرة الدولية والتنمية	٢/٢٠٠٦
الهياكل المتغيرة لأعمار السكان وآثارها على التنمية	١/٢٠٠٧
توزيع السكان والتحضر والهجرة الداخلية والتنمية	١/٢٠٠٨
إسهام برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية في الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما في ذلك الأهداف الإنمائية للألفية	١/٢٠٠٩

البرنامج الفرعي ٧

السياسات والتحليل في مجال التنمية

قرارات الجمعية العامة

استراتيجية الانتقال السلس للبلدان التي يرفع اسمها من قائمة أقل البلدان نمواً	٢٠٩/٥٩
دمج الاقتصادات التي تمر بمرحلة انتقالية في الاقتصاد العالمي	٢١٠/٦١
الوثيقة الختامية للمؤتمر المتعلق بالأزمة المالية العالمية وتأثيرها في التنمية	٣٠٣/٦٣
التدابير الاقتصادية الأحادية بوصفها وسيلة للقسر السياسي والاقتصادي ضد البلدان النامية	١٨٩/٦٤

٢٠٨/٦٤ التعاون الإنمائي مع البلدان المتوسطة الدخل

قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي

٥٢/١٩٩٠ دور الأمم المتحدة في التعرف على التطورات الاقتصادية العالمية وتحليلها والتنبؤ بها في وقت مبكر

٤٦/١٩٩٨ تدابير أخرى لإعادة تشكيل الأمم المتحدة وتنشيطها في الميدان الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما

١٧/٢٠٠٩ استعراض الدعم المقدم من الأمم المتحدة للدول الجزرية الصغيرة النامية

٣٥/٢٠٠٩ تقرير لجنة السياسات الإنمائية عن دورها الحادية عشرة

البرنامج الفرعي ٨

الإدارة العامة وإدارة التنمية

قرارات الجمعية العامة

٢٢٥/٥٠ الإدارة العامة والتنمية

٨٧/٥٢ التعاون الدولي على مكافحة الفساد والرشوة في المعاملات التجارية الدولية

٦١/٥٥ صك قانوني دولي فعال لمكافحة الفساد

١٣/٥٨ دعم منظومة الأمم المتحدة للجهود التي تبذلها الحكومات في سبيل تعزيز وتوطيد الديمقراطيات الجديدة أو المستعادة

٣٤/٦٠ الإدارة العامة والتنمية

٢١٨/٦٤ تنمية الموارد البشرية

قرارات ومقررات المجلس الاقتصادي والاجتماعي

٢٣١/٢٠٠٠ توصيات فريق الخبراء المعني ببرنامج الأمم المتحدة للإدارة العامة والمالية العامة في اجتماعه الخامس عشر

٤٥/٢٠٠١ إعادة تشكيل فريق الخبراء المعني ببرنامج الأمم المتحدة للإدارة العامة والمالية العامة وتنشيطه

٣/٢٠٠٥ الإدارة العامة والتنمية

٧/٢٠٠٩ تقييم التقدم المحرز في تنفيذ ومتابعة نتائج مؤتمر القمة العالمي المعني بمجتمع المعلومات

١٨/٢٠٠٩ تقرير لجنة الخبراء المعنية بالإدارة العامة عن دورتها الثامنة

البرنامج الفرعي ٩

الإدارة المستدامة للغابات

قرارات الجمعية العامة

٢٧٠/٥٧ بء التنفيذ والمتابعة المتكاملان والمنسقان لنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة في المجالين الاقتصادي والاجتماعي

١٩٣/٦١ السنة الدولية للغابات، ٢٠١١

٩٨/٦٢ صك غير ملزم قانوناً بشأن جميع أنواع الغابات

قرارات ومقررات المجلس الاقتصادي والاجتماعي

٤٩/٢٠٠٦ نتائج الدورة السادسة لمنتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات

٤٠/٢٠٠٧ صك غير ملزم قانوناً بشأن جميع أنواع الغابات

٢٦٨/٢٠٠٩ تقرير منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات عن الجلسة الاستثنائية المعقودة في إطار دورته التاسعة

البرنامج الفرعي ١٠

تمويل التنمية

قرارات الجمعية العامة

٢١٠/٥٦ بء المؤتمر الدولي لتمويل التنمية

٢٥٠/٥٧ الحوار الرفيع المستوى بشأن تعزيز التعاون الاقتصادي الدولي لأغراض التنمية عن طريق الشراكة

٢٧٣/٥٧ كفالة الدعم الفعال بأعمال الأمانة للمتابعة المطردة لنتائج المؤتمر الدولي لتمويل التنمية

النظام المالي الدولي والتنمية	١٨٥/٦٢
الديون الخارجية والتنمية: نحو حل دائم لمشاكل ديون البلدان النامية	١٨٦/٦٢
النظام المالي الدولي والتنمية	٢٠٥/٦٣
الديون الخارجية والتنمية: نحو حل دائم لمشاكل ديون البلدان النامية	٢٠٦/٦٣
مؤتمر المتابعة الدولي لتمويل التنمية المعني باستعراض تنفيذ توافق آراء مونتيري	٢٠٨/٦٣
إعلان الدوحة بشأن تمويل التنمية: الوثيقة الختامية لمؤتمر المتابعة الدولي لتمويل التنمية المعني باستعراض تنفيذ توافق آراء مونتيري	٢٣٩/٦٣
الوثيقة الختامية للمؤتمر المتعلق بالأزمة المالية العالمية وتأثيرها في التنمية	٣٠٣/٦٣
إنشاء فريق عامل مخصص مفتوح باب العضوية تابع للجمعية العامة لمتابعة المسائل الواردة في الوثيقة الختامية للمؤتمر المتعلق بالأزمة المالية والاقتصادية العالمية وتأثيرها في التنمية	٣٠٥/٦٣
متابعة وتنفيذ توافق آراء مونتيري ونتائج المؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠٠٨ (إعلان الدوحة بشأن تمويل التنمية)	١٩٣/٦٤
طرائق عقد الحوار الرفيع المستوى بشأن تمويل التنمية	١٩٤/٦٤
قرارات ومقررات المجلس الاقتصادي والاجتماعي	
لجنة الخبراء المعنية بالتعاون الدولي في المسائل الضريبية	١٦/٢٠٠٨
إنشاء عملية حكومية دولية معززة وأكثر فعالية وشاملة للجميع للاضطلاع بعملية متابعة تمويل التنمية	٣٠/٢٠٠٩

البرنامج ٨

أقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية

التوجه العام

٨-١ يُستمد السند التشريعي للبرنامج من قرار الجمعية العامة ٢٧٩/٥٥ الذي أيدت الجمعية فيه برنامج عمل العقد ٢٠٠٠-٢٠١٠ لصالح أقل البلدان نمواً الذي اعتمدته مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني بأقل البلدان نمواً، الذي عقد في بروكسل في أيار/مايو ٢٠٠١، ومن القرار ٢٢٧/٥٦ الذي قررت الجمعية فيه إنشاء مكتب الممثل السامي لأقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية وفقاً لتوصيات الأمين العام الواردة في تقريره المؤرخ ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١ (A/56/645 و Add.1 و Add.1/Corr.1 و 2).

٨-٢ وولاية البرنامج تشمل أربعة عناصر رئيسية هي:

(أ) تعبئة وتنسيق الدعم الدولي والموارد الدولية من أجل التنفيذ الفعال لما يلي: '١' برنامج العمل الجديد لأقل البلدان نمواً الذي سيعتمده مؤتمر الأمم المتحدة الرابع المعني بأقل البلدان نمواً المقرر عقده في عام ٢٠١١ في تركيا؛ و '٢' برنامج عمل ألماتي: تلبية الاحتياجات الخاصة للبلدان النامية غير الساحلية في إطار عالمي جديد للتعاون في مجال النقل العابر من أجل البلدان غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية؛ و '٣' استراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية؛

(ب) تعزيز رصد ومتابعة برامج العمل الثلاثة؛

(ج) إذكاء الوعي والاضطلاع بأنشطة الدعوة فيما يتعلق بالمجموعات الثلاث من البلدان (أقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية) وبرامج العمل ذات الصلة؛

(د) تقديم تقارير عن تنفيذ برنامج العمل الجديد لأقل البلدان نمواً وبرنامج عمل ألماتي باعتبارهما وسيلتين فعّالتين لبلوغ الأهداف الإنمائية الدولية للبلدان المعنية.

٨-٣ وسوف يسهم البرنامج أيضاً في تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما فيها الأهداف الواردة في إعلان الأمم المتحدة للألفية وفي الوثائق الختامية للمؤتمرات التي عقدتها الأمم المتحدة والاتفاقات الدولية الرئيسية التي أبرمتها. وسوف يحشد البرنامج الدعم الدولي للفتات الثلاث التي يستهدفها في مجالات بناء القدرات وزيادة الموارد التقنية والمالية من أجل تعزيز النمو المطرد والتنمية المستدامة. ويُعد المنظور الجنساني بُعداً هاماً في تنفيذ برامج العمل الثلاثة.

٨-٤ وقد روعي في التصميم العام لبرنامج عمل مكتب الممثل السامي لأقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية أن يتمحور حول ثلاثة برامج فرعية مستقلة ومتكاملة هي: البرنامج الفرعي ١، أقل البلدان نمواً، والبرنامج الفرعي ٢، البلدان النامية غير الساحلية، والبرنامج الفرعي ٣، الدول الجزرية الصغيرة النامية.

٨-٥ وبغية تحقيق أهداف كل مجال من مجالات النشاط الرئيسية الثلاثة، سوف يستخدم مكتب الممثل السامي مزيجاً من النهج والاستراتيجيات التالية:

(أ) الدعوة إلى وضع شواغل أقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية في مرتبة متقدمة ضمن اهتمامات جدول الأعمال العالمي للتعاون الإنمائي والتوعية بذلك، كي يستمر التركيز على احتياجاتها الخاصة والتحقق من تطبيق عناصر الإدارة الجيدة الاقتصادية العالمية والاتساق والتضامن لحل المشاكل والتحديات المتعلقة بهذه المجموعات الثلاث من البلدان الضعيفة؛

(ب) حشد الدعم الدولي والموارد الدولية من أجل مجموعات البلدان الثلاث؛ لمساعدتها كي تتغلب على أوجه ضعفها، وتبني قدرتها على التكيف وتضع نفسها على طريق التنمية المستدامة والمطردة من النواحي الاقتصادية والاجتماعية والبيئية؛

(ج) رصد ومتابعة تعزيز السياسات الداعمة للمجموعات الثلاث من البلدان في الحالات الخاصة وشركاها في التنمية؛ وفقاً لبرنامج عمل كل منها وغيرها من الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً؛

(د) العمل مع منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى، بما في ذلك المنظمات الإقليمية والجهات المانحة والمجتمع المدني، لكفالة تعميم الأولويات المحددة في كل برنامج من برامج العمل الثلاثة؛

(هـ) دعم المشاركة الفعالة من أقل البلدان نمواً في العمليات الحكومية الدولية؛ بما في ذلك من خلال التعبير عن احتياجاتها وشواغلها واهتماماتها والاستمرار في الدفاع عن كون هذه المجموعات الثلاث من البلدان تستحق اهتماماً خاصاً ومعاملة خاصة كي تتغلب على أوجه ضعفها؛

(و) بناء شراكات من أجل تنفيذ برنامج عمل ألماني، وذلك عن طريق إنشاء آليات تنسيقية لتنفيذه على كل من الصعيد الوطني ودون الإقليمي والعالمي؛

(ز) رصد وتنسيق تنفيذ إجراءات ومبادرات معينة ترمي إلى إقامة شبكات للنقل العابر تتسم بالكفاءة في البلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية؛

(ح) تعزيز التعاون فيما بين بلدان الجنوب في مختلف المجالات بما يعود بالنفع على بلدان هذه المجموعات الثلاث؛

(ط) الاتصال بجميع أصحاب المصلحة، بما في ذلك إقامة شراكات مع المجتمع المدني والقطاع الخاص، من أجل تعزيز الدعم المقدم لمجموعات البلدان الثلاث؛

(ي) تعظيم أوجه التآزر بين البرامج الفرعية الثلاثة، نظراً لتطابق المشاكل والتحديات التي تواجه هذه البلدان، بما في ذلك ضعف هيكلها، وقابلية التأثر بالصدمات الخارجية، وضآلة حجم اقتصاداتها، ووضعها الهامشي على صعيد الاقتصاد العالمي، ومساوئ الموقع الجغرافي.

البرنامج الفرعي ١

أقل البلدان نمواً

هدف المنظمة: تمكين أقل البلدان نمواً من التغلب على أوجه ضعفها، وبناء قدراتها على التكيف لتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية والأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً؛ وتعبئة الدعم الدولي كي تحقق نمواً اقتصادياً مطرداً وتنمية مستدامة

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(أ) تعزيز الشراكة بين أقل البلدان نمواً والشركاء (أ) زيادة عدد التدابير التي يتخذها الشركاء الإنمائيون لدعم تنمية أقل البلدان نمواً	(أ) تعزيز الشراكة فيما بين كيانات الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الدولية والمنظمات المتعددة الأطراف التي تواظب على أنشطتها لدعم أقل البلدان نمواً وتقديم تقارير عن هذه الأنشطة
(ب) تعزيز قدرة أقل البلدان نمواً على دمج برنامج العمل الجديد والأهداف الإنمائية للألفية والأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً ضمن استراتيجياتها الوطنية	(ب) تعزيز قدرة أقل البلدان نمواً على دمج برنامج العمل الجديد والأهداف الإنمائية للألفية والأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً ضمن استراتيجياتها الوطنية
(ج) تعزيز التنسيق فيما بين كيانات الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الدولية والمنظمات المتعددة الأطراف لكفالة المتابعة والدعم المتكاملين لأقل البلدان نمواً	(ج) زيادة عدد كيانات الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الدولية والمنظمات المتعددة الأطراف التي تواظب على أنشطتها لدعم أقل البلدان نمواً وتقديم تقارير عن هذه الأنشطة
(د) زيادة عدد الأنشطة المشتركة، بما فيها فرق العمل وحلقات التدريب والحلقات الدراسية وحلقات النقاش والإحاطات الإعلامية والمنشورات	(د) زيادة عدد الأنشطة المشتركة، بما فيها فرق العمل وحلقات التدريب والحلقات الدراسية وحلقات النقاش والإحاطات الإعلامية والمنشورات

الاستراتيجية

٦-٨ بغية تحقيق الهدف المشار إليه أعلاه، سوف تركز استراتيجية الوحدة المعنية بأقل البلدان نمواً على ما يلي:

- (أ) التوعية بالاحتياجات الخاصة لأقل البلدان نموا والدعوة إلى معاملتها معاملة خاصة؛
- (ب) تعبئة الدعم الدولي والموارد الدولية دعماً للأهداف الإنمائية لأقل البلدان نموا؛
- (ج) تعزيز تنسيق منظومة الأمم المتحدة واتساقها وإقامة شراكات دعماً للأهداف الإنمائية لأقل البلدان نموا؛
- (د) رصد وتنسيق تنفيذ إجراءات ومبادرات معينة ترمي إلى معالجة أوجه ضعف أقل البلدان نموا؛
- (هـ) بناء قدرات أقل البلدان نموا من أجل المتابعة الفعالة لاستراتيجياتها وسياساتها الإنمائية التي تعنى بتحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً على الصعيد القطري؛
- (و) بذل الجهود من أجل توعية جميع أصحاب المصلحة ذوي الصلة في هذه العملية؛
- (ز) إقامة شراكات مع جهات عدة من بينها منظمات المجتمع المدني والمؤسسات والقطاع الخاص دعماً لأقل البلدان نموا؛
- (ح) تيسير مشاركة أقل البلدان نموا على نحو فعال في صنع قرارات مختلف الهيئات الحكومية الدولية، مما يسهم في تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً.

البرنامج الفرعي ٢

البلدان النامية غير الساحلية

هدف المنظمة: كفاءة التنفيذ الفعال لبرنامج عمل المائي: تلبية الاحتياجات الخاصة للبلدان النامية غير الساحلية ضمن إطار عالمي جديد للتعاون في مجال النقل العابر من أجل البلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(أ) '١' زيادة عدد الإجراءات المحددة، مثل توحيد وتبسيط إجراءات عبور الحدود، المتخذة من جانب البلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية	(أ) إحراز تقدم نحو إقامة نظم للنقل العابر تتسم بالكفاءة وتخفيض تكاليف المعاملات التجارية
'٢' زيادة عدد الأنشطة التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة وغيرها من الشركاء الإنمائيين، دعماً لتنفيذ برنامج عمل المائي	
(ب) زيادة النسبة المئوية للمساعدات الإنمائية الرسمية المقدمة لدعم البلدان النامية غير الساحلية والمخصصة لأغراض المعونة لصالح التجارة	(ب) زيادة الموارد الدولية المخصصة لدعم الاحتياجات الخاصة للبلدان النامية غير الساحلية

الاستراتيجية

٧-٨ بغية تحقيق الهدف المشار إليه أعلاه، سوف تركز استراتيجية الوحدة المعنية بالبلدان النامية غير الساحلية على ما يلي:

(أ) دعم بناء شراكات من أجل تنفيذ برنامج عمل ألماتي على كل من الصعيد الوطني ودون الإقليمي والعالمي؛

(ب) تحسين الصلات بين سائر أجزاء منظومة الأمم المتحدة ومراكز التنسيق في كل منظمة على حدة والمنظمات دون الإقليمية والإقليمية والدولية ذات الصلة، وتعزيز تعاون منظومة الأمم المتحدة وتنسيقها مع تلك المنظمات وخاصة المشاركة منها في الأنشطة التنفيذية الميدانية في البلدان غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية؛

(ج) رصد وتنسيق تنفيذ إجراءات ومبادرات معينة ترمي إلى إقامة شبكات للنقل العابر تتسم بالكفاءة في البلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية؛

(د) القيام بأنشطة التوعية والدعوة وتعبئة الدعم، بما يشمل الموارد المالية والتقنية، لتنفيذ برنامج عمل ألماتي.

البرنامج الفرعي ٣

الدول الجزرية الصغيرة النامية

هدف المنظمة: تعزيز تطبيق استراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(أ) زيادة عدد مؤسسات الأمم المتحدة وسائر المنظمات الدولية والجهات المانحة التي تركز بشكل خاص على قضايا الدول الجزرية الصغيرة النامية	(أ) زيادة الدعم الدولي لتنفيذ استراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية
(ب) زيادة عدد تدابير الدعم التي يتخذها الشركاء الإنمائيون لمساعدة الدول الجزرية الصغيرة النامية على التكيف مع تغير المناخ	(ب) تعزيز الدعم الدولي المقدم إلى الدول الجزرية الصغيرة النامية لتمكينها من التكيف بدرجة كافية مع تغير المناخ

مؤشرات الإنجاز

الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة

(ج) تعزيز التعاون والشراكات فيما بين الوكالات (ج) زيادة عدد البرامج والأنشطة المشتركة، بما يشمل دعماً للدول الجزرية الصغيرة النامية الحلقات الدراسية وحلقات النقاش والإحاطات الإعلامية والمنشورات

الاستراتيجية

٨-٨ بغية تحقيق الهدف المشار إليه أعلاه، سوف تركز استراتيجية الوحدة المعنية بالدول الجزرية الصغيرة النامية على ما يلي:

- (أ) تعزيز الوعي بقضايا الدول الجزرية الصغيرة النامية وأولوياتها واحتياجاتها الخاصة، بما فيها التحديات المتعلقة بتغير المناخ، عن طريق تواصل أنشطة الدعوة على الصعيدين العالمي والإقليمي؛
- (ب) تعبئة الدعم الدولي على الصعيد العالمي والترويج له عن طريق تحديد مصادر التمويل وكسب تأييد الجهات المانحة لتنفيذ استراتيجية موريشيوس، بطرق عدة من بينها دعم التكيف مع تغير المناخ.

الولايات التشريعية

قرارات الجمعية العامة

٢/٥٥ إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية

البرنامج الفرعي ١

أقل البلدان نمواً

قرارات الجمعية العامة

٢٧٩/٥٥	برنامج عمل العقد ٢٠٠١-٢٠١٠ لصالح أقل البلدان نمواً
٢٢٧/٥٦	مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني بأقل البلدان نمواً
٢٧٦/٥٧	مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني بأقل البلدان نمواً
٢٢٨/٥٨	مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني بأقل البلدان نمواً
٢٤٤/٥٩	مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني بأقل البلدان نمواً
٢٢٨/٦٠	مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني بأقل البلدان نمواً: الاجتماع الرفيع المستوى المعني باستعراض منتصف المدة العالمي الشامل لتنفيذ برنامج عمل العقد ٢٠٠١-٢٠١٠ لصالح أقل البلدان نمواً

إعلان الاجتماع الرفيع المستوى لدورة الجمعية العامة الحادية والستين المعني باستعراض منتصف المدة العالمي الشامل لتنفيذ برنامج عمل العقد ٢٠٠١-٢٠١٠ لصالح أقل البلدان نموا	١/٦١
مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني بأقل البلدان نموا	٢١١/٦١
مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني بأقل البلدان نموا	٢٠٣/٦٢
تنفيذ برنامج عمل بروكسل للعقد ٢٠٠١-٢٠١٠ لصالح أقل البلدان نموا	٢٢٧/٦٣
مؤتمر الأمم المتحدة الرابع المعني بأقل البلدان نموا	٢١٣/٦٤

قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي

برنامج عمل العقد ٢٠٠١-٢٠١٠ لصالح أقل البلدان نموا	٣٣/٢٠٠٢
برنامج عمل العقد ٢٠٠١-٢٠١٠ لصالح أقل البلدان نموا	١٧/٢٠٠٣
تنفيذ برنامج عمل العقد ٢٠٠١-٢٠١٠ لصالح أقل البلدان نموا	٦٥/٢٠٠٤
تنفيذ برنامج عمل العقد ٢٠٠١-٢٠١٠ لصالح أقل البلدان نموا	٤٤/٢٠٠٥
تنفيذ برنامج عمل العقد ٢٠٠١-٢٠١٠ لصالح أقل البلدان نموا	٤١/٢٠٠٦
تنفيذ برنامج عمل العقد ٢٠٠١-٢٠١٠ لصالح أقل البلدان نموا	٣١/٢٠٠٧
تنفيذ برنامج عمل العقد ٢٠٠١-٢٠١٠ لصالح أقل البلدان نموا	٣٧/٢٠٠٨
تنفيذ برنامج عمل العقد ٢٠٠١-٢٠١٠ لصالح أقل البلدان نموا	٣١/٢٠٠٩

مقررات المجلس الاقتصادي والاجتماعي

برنامج عمل العقد ٢٠٠١-٢٠١٠ لصالح أقل البلدان نموا	٣٢٠/٢٠٠١
---	----------

البرنامج الفرعي ٢

البلدان النامية غير الساحلية

قرارات الجمعية العامة

إجراءات محددة تتصل بالاحتياجات والمشاكل التي تنفرد بها البلدان النامية غير الساحلية	١٨٠/٥٦
برنامج عمل ألماتي: تلبية الاحتياجات الخاصة للبلدان النامية غير الساحلية ضمن إطار عالمي جديد للتعاون في مجال النقل العابر من أجل البلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية	٢٠١/٥٨

- ٢٤٥/٥٩ إجراءات محددة تتصل بالحاجات والمشاكل التي تنفرد بها البلدان النامية غير الساحلية: نتائج المؤتمر الوزاري الدولي للبلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية والبلدان المانحة والمؤسسات المالية والإنمائية الدولية المعني بالتعاون في مجال النقل العابر
- ٢٠٨/٦٠ إجراءات محددة تتصل بالحاجات والمشاكل التي تنفرد بها البلدان النامية غير الساحلية: نتائج المؤتمر الوزاري الدولي للبلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية والبلدان المانحة والمؤسسات المالية والإنمائية الدولية المعني بالتعاون في مجال النقل العابر
- ٢١٢/٦١ مجموعات البلدان التي تواجه أوضاعا خاصة: إجراءات محددة تتصل بالحاجات والمشاكل التي تنفرد بها البلدان النامية غير الساحلية: نتائج المؤتمر الوزاري الدولي للبلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية والبلدان المانحة والمؤسسات المالية والإنمائية الدولية المعني بالتعاون في مجال النقل العابر
- ٢٠٤/٦٢ مجموعات البلدان التي تواجه أوضاعا خاصة: إجراءات محددة تتصل بالاحتياجات والمشاكل التي تنفرد بها البلدان النامية غير الساحلية: نتائج المؤتمر الوزاري الدولي للبلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية والبلدان المانحة والمؤسسات المالية والإنمائية الدولية المعني بالتعاون في مجال النقل العابر
- ٢/٦٣ الوثيقة الختامية لاستعراض منتصف المدة لبرنامج عمل ألماتي: تلبية الاحتياجات الخاصة للبلدان النامية غير الساحلية ضمن إطار عالمي جديد للتعاون في مجال النقل العابر من أجل البلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية
- ٢٢٨/٦٣ مجموعات البلدان التي تواجه أوضاعا خاصة: إجراءات محددة تتصل بالاحتياجات والمشاكل التي تنفرد بها البلدان النامية غير الساحلية: نتائج المؤتمر الوزاري الدولي للبلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية والبلدان المانحة والمؤسسات المالية والإنمائية الدولية المعني بالتعاون في مجال النقل العابر
- ٢١٤/٦٤ مجموعات البلدان التي تواجه أوضاعا خاصة: إجراءات محددة تتصل بالاحتياجات والمشاكل التي تنفرد بها البلدان النامية غير الساحلية: نتائج المؤتمر الوزاري الدولي للبلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية والبلدان المانحة والمؤسسات المالية والإنمائية الدولية المعني بالتعاون في مجال النقل العابر

البرنامج الفرعي ٣

الدول الجزرية الصغيرة النامية

قرارات الجمعية العامة

مواصلة تنفيذ نتائج المؤتمر العالمي المعني بالتنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية	١٩٨/٥٦
مواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية	٢١٣/٥٨ ألف وباء
مواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية	٢٢٩/٥٩
الاجتماع الدولي لاستعراض تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية	٣١١/٥٩
متابعة وتنفيذ استراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية	١٩٦/٦١
متابعة وتنفيذ استراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية	١٩١/٦٢
متابعة وتنفيذ استراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية	٢١٣/٦٣
متابعة وتنفيذ استراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية	١٩٩/٦٤

البرنامج ٩

دعم الأمم المتحدة للشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا

التوجه العام

٩-١ أنشئ هذا البرنامج عقب الاستعراض والتقييم النهائيين لبرنامج الأمم المتحدة الجديد للتنمية في أفريقيا في التسعينات، اللذين أُجريا في عام ٢٠٠٢. ونتيجة لذلك الاستعراض، أنهت الجمعية العامة، بموجب قرارها ٥٧/٧، البرنامج الجديد، وأقرت الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا^(١١) باعتبارها الإطار لدعم المجتمع الدولي لتنمية أفريقيا. كما حددت الجمعية العامة، في قرارها ٥٧/٧، المجالات والطرائق الموضوعية لتقديم هذا الدعم، ومن بينها التأكيد على ضرورة إيجاد هيكل ضمن الأمانة العامة في نيويورك ليتولى استعراض الدعم المقدم من منظومة الأمم المتحدة والمجتمع الدولي للشراكة الجديدة، والتنفيذ المنسق لنتائج اجتماعات ومؤتمرات القمة بقدر ما يتعلق الأمر بأفريقيا، فضلاً عن تنسيق أنشطة الدعوة على الصعيد العالمي دعماً للشراكة الجديدة، وتقديم تقارير عن هذه الأمور. وعلاوة على ذلك، رحبت الجمعية العامة بالإجراءات التي تتخذها اللجنة الاقتصادية لأفريقيا على الصعيد الإقليمي، لتنظيم أنشطة منظومة الأمم المتحدة وجعلها تتمحور حول مجموعات مواضيعية تُغطي المجالات ذات الأولوية في الشراكة الجديدة، وحثت، في ذلك الصدد، على دعم هذه العملية، باعتبارها وسيلة لتعزيز الاستجابة الفعالة من جانب منظومة الأمم المتحدة دعماً للشراكة الجديدة. وأخيراً، أهابت بمنظومة الأمم المتحدة لتكثيف دورها في مجال الدعوة وأنشطتها الإعلامية دعماً لتنمية أفريقيا. وبعد ذلك أيدت الجمعية العامة، في قرارها ٥٧/٣٠، إنشاء مكتب المستشار الخاص لشؤون أفريقيا، وعهدت إلى ذلك المكتب بمهمة تنسيق التقارير والدعوة، دعماً للشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا. وأعادت الجمعية العامة التأكيد على دور هذا المكتب في دعم الشراكة الجديدة، في سلسلة من القرارات اللاحقة.

٩-٢ وفي مؤتمر القمة العالمي، الذي عقد في مقر الأمم المتحدة، في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥ (انظر قرار الجمعية العامة ٦٠/١)، أكد قادة العالم مجدداً التزامهم بمعالجة الاحتياجات الخاصة بأفريقيا، القارة الوحيدة التي لا تسير على الطريق المؤدي إلى تحقيق أي من أهداف إعلان الأمم المتحدة للألفية (انظر المرفقات القرار ٥٥/٢) بحلول عام ٢٠١٥. وعقب ذلك، أكد قادة العالم مجدداً على الاحتياجات الخاصة لأفريقيا، في الإعلان السياسي الذي اعتمدته الجمعية العامة في اجتماعها الرفيع المستوى للنظر في احتياجات أفريقيا الإنمائية الذي عقد في ٢٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨ (انظر قرار الجمعية العامة ٦٣/١). وتتضمن الشراكة الجديدة التزاماً بتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية، يمثل رابطاً مهماً مع إعلان الألفية. وبالتالي فإن الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا تجسد من حيث الجوهر الأولويات فيما يتعلق بسد الاحتياجات الخاصة

(١١) اعتمد رؤساء الدول والحكومات الأعضاء في منظمة الوحدة الأفريقية الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا أثناء الدورة العادية السابعة والثلاثين للمنظمة، المعقودة في لوساكا، في تموز/يوليه ٢٠٠١.

لأفريقيا كما حُددت في الإعلان، وهي دعم الهياكل السياسية والمؤسسية للديمقراطيات الناشئة في أفريقيا؛ وبناء المزيد من القدرة على حفظ السلام، بالتعاون مع المنظمات الإقليمية؛ واتخاذ تدابير خاصة لمعالجة تحديات الحد من الفقر والتنمية المستدامة عن طريق إلغاء الديون، وزيادة المساعدة الإنمائية الرسمية، وتعزيز التدفقات الرأسمالية الخاصة وبناء القدرات من أجل التجارة؛ ومساعدة أفريقيا على بناء قدرتها على معالجة انتشار فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والأمراض المعدية الأخرى. وبالتالي فإن هذا البرنامج سيسهم أيضاً إسهاماً جوهرياً في تنفيذ الأهداف الإنمائية للألفية في أفريقيا، وذلك من خلال دعمه للشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا.

٩-٣ وظل استمرار الصراعات في بعض بلدان المنطقة يشكل أحد العوائق الرئيسية أمام تنمية أفريقيا. فالحاجة إلى تطوير استجابة شاملة لتعزيز السلام والأمن والتنمية أمر معترف به منذ زمن طويل، وقد ورد ذكرها في تقرير الأمين العام بشأن أسباب النزاع في أفريقيا وتعزيز السلم الدائم والتنمية المستدامة فيها (A/52/871-S/1998/318). ومنذ صدور ذلك التقرير في عام ١٩٩٨، كان عددٌ من المبادرات التي أصدرتها الأمم المتحدة بشأن أفريقيا متماشياً مع التوصيات الواردة فيه، وإن كان لا يزال هنالك الكثير مما ينبغي عمله. وإدراكاً لهذا الوضع، أهابت الجمعية العامة بالأمين العام، في قرارها ٢٠/٢٢٣، أن يواصل رصد التقدم المحرز في تنفيذ التوصيات. ويجري الآن مكتب المستشار الخاص لشؤون أفريقيا استعراضاً شاملاً لتنفيذ توصيات عام ١٩٩٨ الأصلية.

٩-٤ ووفقاً للولاية المنصوص عليها في قرارات الجمعية العامة، يهدف البرنامج إلى ما يلي: (أ) تعبئة الدعم واستقطاب جهود المجتمع الدولي من أجل تحقيق السلام والتنمية في أفريقيا، (ب) ضمان أن تبقى تنمية أفريقيا واحدة من أولويات المجتمع الدولي الرئيسية، (ج) تعزيز إنشاء إطار دولي داعم لجهود التنمية الأفريقية، (د) تشجيع استجابة منسقة وفعالة من قِبَل منظومة الأمم المتحدة على صعيد السياسات والصعيد التنفيذي دعماً لتنمية أفريقيا، (هـ) تقوية وتعزيز التعاون فيما بين بلدان الجنوب دعماً للنهوض بأفريقيا.

٩-٥ وقد ركزت الجهود الإقليمية والدولية على تنفيذ الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا، وعلى مساعدة أفريقيا في جهودها المبذولة لتطوير هيكل قوي للسلام والأمن. وسيدعم البرنامج تلك الجهود من خلال مزيج من العمل التحليلي والدعوة والتوعية، وتحسين تنسيق عمل منظومة الأمم المتحدة الداعم لتنمية أفريقيا.

٩-٦ ويوفر مكتب المستشار الخاص لشؤون أفريقيا التنسيق العام للبرنامج وقيادته، وسيوضع البرنامج تحت المسؤولية المشتركة لمكتب المستشار الخاص، واللجنة الاقتصادية لأفريقيا، وإدارة شؤون الإعلام.

البرنامج الفرعي ١

تنسيق الدعوة والدعم العالميين للشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا

هدف المنظمة: تعزيز التعاون الدولي دعماً للشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا وتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية في أفريقيا

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(أ) '١' حدوث زيادة في عدد أنشطة منظومة الأمم المتحدة المتخذة دعماً لتنمية أفريقيا.	(أ) زيادة دعم المجتمع الدولي لتنمية أفريقيا بوجه عام وللشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا بوجه خاص
'٢' زيادة عدد المنتديات الدولية التي تتناول موضوع التعاون بين بلدان الجنوب دعماً لأفريقيا	(ب) تحسن تنسيق جهود الأمم المتحدة في مجال تقديم الدعم لتنمية أفريقيا
(ب) زيادة عدد المبادرات المشتركة التي تضطلع بها هيئات منظومة الأمم المتحدة دعماً لتنمية أفريقيا	(ج) زيادة الوعي الدولي بقضايا أفريقيا الإنمائية
(ج) زيادة عدد الزيارات إلى المواقع الشبكية التابعة لمكتب المستشار الخاص لشؤون أفريقيا	

الاستراتيجية

٧-٩ يُعهد بمسؤولية هذا البرنامج الفرعي إلى مكتب المستشار الخاص لشؤون أفريقيا الذي سيبادر، في أداء مهامه، للعمل بصفة وثيقة مع الدول الأعضاء، ومع الاتحاد الأفريقي، وأمانة الشراكة الجديدة، ومنظومة الأمم المتحدة برمتها (بما فيها مؤسسات بريتون وودز). وسيُشجّع على بناء هيكل أساسي لاتحاد دولي تشكل الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا، إطاره الأساسي، من أجل تيسير الاستثمار في الهياكل الأساسية العامة والخاصة في أفريقيا؛ وسيشجع ويدعم مبادرات الاتحاد الأفريقي والمنظمات دون الإقليمية التي ترمي إلى منع الصراعات والتوسط فيها وحلها، بمساعدة من الأمم المتحدة. كما سيواصل مكتب المستشار الخاص إجراء دراسات وتنظيم اجتماعات لأفرقة الخبراء بشأن دور القطاع الخاص في تنفيذ الشراكة، وفي إقامة صلات مع منظمات المجتمع المدني والقطاع الخاص وتعهّد تلك الصلات، وتشجيع مشاركة تلك المنظمات في تنفيذ الشراكة الجديدة.

٨-٩ وسيكفل البرنامج الفرعي تناول قضايا التنمية الأفريقية على نحو فعال في مناقشات الهيئات الحكومية الدولية، ودمجها على النحو الملائم في القرارات الصادرة عن تلك العملية. وسوف يسعى هذا البرنامج الفرعي إلى زيادة الوعي الدولي بقضايا التنمية الأفريقية من خلال الدعوة والأنشطة المحفزة، والمشاركة في المنتديات الرئيسية، وتشجيع تنسيق جهود منظومة الأمم المتحدة، وتعزيز التعاون بين بلدان الجنوب وإشراك

المجتمع المدني والقطاع الخاص. ونظراً للروابط المشتركة بين السلام والتنمية المستدامة في أفريقيا، فإن هذا البرنامج الفرعي سيواصل تحليل الأسباب الجذرية للصراع في البلدان الأفريقية ويلفت الانتباه إليها، ويرصد إشارات الإنذار المبكر ويقدم توصيات بشأن الخطوات التي يلزم اتخاذها لمعالجة الصراعات العنيفة في البلدان الأفريقية.

٩-٩ وسيستمر مكتب المستشار الخاص لشؤون أفريقيا في رصد متابعة الالتزامات الدولية المتعهد بها لصالح أفريقيا، في سياق نتائج مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥، والمتدنيات الدولية الأخرى المعقودة منذ عام ٢٠٠٥. وسيقوم المكتب أيضا برصد الدعم (بما يشمل الدعم المالي والتقني) المقدم لأفريقيا من طرف شركاء الإنمائيين آخرين. وسيضطلع المكتب كذلك بالدعوة ومواصلة تعميق الوعي الدولي بأهمية إقامة شراكة فعالة بين البلدان الأفريقية والشركاء الإنمائيين الآخرين. وفضلا عن ذلك سيشجع المكتب التعاون بين بلدان الجنوب بعدة سبل منها، عمليات التعاون بين أفريقيا وآسيا، وأفريقيا وأمريكا الجنوبية، على التوالي، وتقديم الدعم للمتدنيات الأخرى لبلدان الجنوب. ومن خلال تفاعلاته مع دول أعضاء من النصف الجنوبي من العالم، سيواصل المكتب تشجيع المتدنيات التي يمكن أن تنجم عنها تدابير عملية لتعزيز التعاون فيما بين بلدان الجنوب، وذلك بغية تمكين البلدان الأفريقية من الاستفادة من تقاسم التجارب مع البلدان النامية والصاعدة الأخرى، ومن إمكانية تلقي المساعدة التقنية والتعاون منها.

٩-١٠ وفي ضوء التزام البلدان الأفريقية القوي بتحسين الحكم الرشيد من خلال إنشاء الآلية الأفريقية لاستعراض الأقران، سيعزز المكتب بناء القدرات المؤسسية والحكم الرشيد في أفريقيا بهدف دعم تنفيذ مشاريع الشراكة الجديدة وبرامجها.

البرنامج الفرعي ٢

التنسيق والدعم الإقليميان للشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا

هدف المنظمة: تعزيز الدعم على نطاق منظومة الأمم المتحدة للاتحاد الأفريقي ولبرنامجها للشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا، على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي، بما يتمشى مع الإعلان بشأن "تعزيز التعاون بين الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي: إطار البرنامج العشري لبناء قدرات الاتحاد الأفريقي"

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(أ) زيادة عدد البرامج المشتركة التي تنفذها مجموعات	(أ) تعزيز الاتساق والتنسيق والتعاون بين وكالات
الآلية التنسيقية الإقليمية دعماً لبرامج الاتحاد الأفريقي	ومنظمات الأمم المتحدة دعماً لتنفيذ برامج الاتحاد
والشراكة الجديدة على الصعيد الإقليمي	الأفريقي وخطة عمل أفريقيا للفترة ٢٠١٠-٢٠١٥
	وغيرها من برامج الشراكة الجديدة على الصعيد الإقليمي

مؤشرات الإنجاز

الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة

(ب) تعزيز التعاون فيما بين وكالات ومنظمات الأمم المتحدة والجماعات الاقتصادية الإقليمية دعماً لتنفيذ برامج الاتحاد الأفريقي والشراكة الجديدة على الصعيد دون الإقليمي

(ب) زيادة عدد آليات التنسيق المنشأة على الصعيد دون الإقليمي والدعم المقدم من أجل تعهدها واستمراريتها

الاستراتيجية

٩-١١ أنيطت المسؤولية الفنية عن البرنامج الفرعي، باللجنة الاقتصادية لأفريقيا. وستضطلع شعبة التنمية الاقتصادية والشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا بالأنشطة الواردة تحت هذا البرنامج الفرعي. وستعمل اللجنة الاقتصادية لأفريقيا، من أجل تنفيذ هذا البرنامج الفرعي، على نحو وثيق مع هيئات الأمم المتحدة الأخرى، على الصُّعد العالمية والإقليمية ودون الإقليمية، وخاصة مع مكتب المستشار الخاص لشؤون أفريقيا وإدارة شؤون الإعلام، ضمن سياق الآلية التنسيقية الإقليمية ومجموعاتها المواضيعية.

٩-١٢ وقد ازداد الدعم المقدم من وكالات الأمم المتحدة عبر السنين. غير أنه لكي يصبح لذلك الدعم أثر ملموس، يتعين تقوية وتعزيز التنسيق والتركيز على الأنشطة المشتركة. لذا، سينصب التركيز الاستراتيجي للبرنامج الفرعي، على تعزيز التعاون والتنسيق بين الوكالات في تنفيذ أنشطة التعاون التقني من قبل المجموعات المواضيعية المختلفة دعماً للأولويات المحددة في خطط عمل الاتحاد الأفريقي/الشراكة الجديدة. كما سيركز البرنامج الفرعي على تحسين التعاون والتنسيق مع الاتحاد الأفريقي، وأمانة الشراكة الجديدة والجماعات الاقتصادية الإقليمية ومصرف التنمية الأفريقي والمنظمات الإقليمية الأخرى، بهدف ضمان تقديم دعم فعال لتنفيذ برنامج الاتحاد الأفريقي/الشراكة الجديدة، في إطار برنامج الاتحاد الأفريقي لبناء القدرات الذي مدته ١٠ سنوات. وسيعزز البرنامج الفرعي ويدعم اتخاذ وكالات ومنظمات الأمم المتحدة إجراءات فعالة ومتناسكة ومنسقة دعماً لبرنامج الاتحاد الأفريقي/الشراكة الجديدة. كما سيوفر البرنامج الفرعي خدمات فنية وفعالة للاجتماعات السنوية التي تعقدها الآلية التنسيقية الإقليمية، بما في ذلك رصد التقدم المحرز في تنفيذ الدعم الذي توفره منظومة الأمم المتحدة برمتها للاتحاد الأفريقي وبرنامج الشراكة الجديدة التابع له، وتقييم ذلك التقدم والإبلاغ عنه.

البرنامج الفرعي ٣

الأنشطة الإعلامية وأنشطة التوعية الرامية إلى دعم الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا

هدف المنظمة: زيادة الدعم الدولي لحالة التنمية الاقتصادية والسياسية والاجتماعية في أفريقيا، فضلا عن الجهود التي تبذلها أفريقيا والمجتمع الدولي لتشجيع الانتعاش الاقتصادي والتنمية المستدامة في المنطقة سعيا لتحقيق أهداف الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا وتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية

الإنتاجات المتوقعة من الأمانة العامة	مؤشرات الإنجاز
تعزيز الوعي بالقضايا المواضيعية الرئيسية للشراكة الجديدة والقضايا الأخرى ذات الصلة بالانتعاش الاقتصادي والتنمية المستدامة في أفريقيا	١' زيادة النسبة المئوية من الجمهور المستهدف الذي يعرب عن رضاه بالمواد المنشورة في مجلة أفريقيا الجديدة (Africa Renewal)
	٢' زيادة عدد المواد الإخبارية التي يعاد نشرها على شبكة الإنترنت نتيجة للاهتمام المستمر بها
	٣' تحسين نشر المعلومات عن التنمية الاقتصادية والسياسية والاجتماعية لأفريقيا من خلال تعزيز التعاون مع آليات الاتصال القائمة في منظومة الأمم المتحدة

الاستراتيجية

٩-١٣ أنيطت المسؤولية الفنية عن البرنامج الفرعي ٣ بإدارة شؤون الإعلام. وتتضمن الاستراتيجية الشاملة تطوير خطط اتصالات عالمية بشأن القضايا ذات الأولوية التي تمس أفريقيا، بما في ذلك حشد التأييد، في أفريقيا وبين أوساط البلدان المانحة، لتنفيذ الشراكة الجديدة وتحقيق جميع الأهداف الإنمائية الدولية، بما في ذلك الأهداف الإنمائية للألفية ومقررات ونتائج المؤتمرات الدولية الرئيسية. وستقوم إدارة شؤون الإعلام بتنفيذ تلك الخطط بالتنسيق مع فريق الأمم المتحدة للاتصالات ومنظومة الأمم المتحدة ككل، وبخاصة مكتب المستشار الخاص لشؤون أفريقيا واللجنة الاقتصادية لأفريقيا. وستشمل الأنشطة: نشر مجلة أفريقيا الجديدة، بالإضافة إلى مجموعة من المنتجات الإضافية، بما فيها الأخبار والتحليلات التي يقتصر نشرها على الإنترنت، ومذكرات المعلومات الأساسية، والبيانات الصحفية، وورقات الإحاطة الإعلامية المعدة للاستخدام من قبل وسائط إعلامية أفريقية ودولية غير تابعة للأمم المتحدة. وسيتم تعزيز نشر تلك الأنشطة والمدخلات على عامة الجمهور والفئات المستهدفة، عن طريق الاتصال المباشر (جلسات للإحاطة، وحلقات نقاش، وحلقات دراسية) بالأفراد والمجموعات، مثل البرلمانيين، وواضعي السياسات في المنظمات الحكومية وغير الحكومية على حد سواء، ونقابات العمال، والمجتمع المدني، والمؤسسات الأكاديمية، وكذلك عن طريق

الاتصال المنظم بوسائل الإعلام في أفريقيا ووسائل الإعلام الجماهيري الدولية. وسيتم إطلاع الأطراف الفاعلة بصفة مستمرة على المبادرات والأحداث الرئيسية الوطنية والدولية، التي تؤثر على التنمية المستدامة في أفريقيا.

الولايات التشريعية

قرارات الجمعية العامة

أسباب الصراع في أفريقيا وتحقيق السلام الدائم والتنمية المستدامة فيها	٢٣٤/٥٤
إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية	٢/٥٥
تنفيذ عقد الأمم المتحدة الأول للقضاء على الفقر (١٩٩٧-٢٠٠٦)، بما في ذلك مبادرة إنشاء صندوق عالمي للتضامن من أجل القضاء على الفقر	٢١٠/٥٥
مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني بأقل البلدان نموا	٢١٤/٥٥
أسباب الصراع في أفريقيا وتحقيق السلام الدائم والتنمية المستدامة فيها	٢١٧/٥٥
برنامج عمل العقد ٢٠١٠-٢٠٠١ لصالح أقل البلدان نموا	٢٧٩/٥٥
متابعة نتائج مؤتمر قمة الألفية	٩٥/٥٦
إعلان الأمم المتحدة بشأن الشراكة الجديدة لصالح تنمية أفريقيا	٢/٥٧
الاستعراض والتقييم النهائي لبرنامج الأمم المتحدة الجديد للتنمية في أفريقيا في التسعينات ودعم الشراكة الجديدة لتنمية أفريقيا	٧/٥٧
متابعة نتائج مؤتمر قمة الألفية	١٤٤/٥٧
تعزيز الأمم المتحدة: برنامج لإجراء المزيد من التغييرات	٣٠٠/٥٧
الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا: التقدم المحرز في التنفيذ والدعم الدولي	٢٣٣/٥٨
تنفيذ التوصيات الواردة في تقرير الأمين العام عن أسباب الصراع في أفريقيا وتعزيز السلام الدائم والتنمية المستدامة فيها	٢٣٥/٥٨
الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا: التقدم المحرز في التنفيذ والدعم الدولي	٢٥٤/٥٩
تنفيذ التوصيات الواردة في تقرير الأمين العام عن أسباب الصراع في	٢٥٥/٥٩

أفريقيا وتعزيز السلام الدائم والتنمية المستدامة فيها

الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا: التقدم المحرز في التنفيذ والدعم الدولي	٢٢٢/٦٠
تنفيذ التوصيات الواردة في تقرير الأمين العام عن أسباب الصراع في أفريقيا وتعزيز السلام الدائم والتنمية المستدامة فيها	٢٢٣/٦٠
نتائج مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥	١/٦٠
إعلان سياسي بشأن احتياجات أفريقيا الإنمائية	١/٦٣
الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا: التقدم المحرز في التنفيذ والدعم الدولي	٢٦٧/٦٣
تنفيذ التوصيات الواردة في تقرير الأمين العام عن أسباب الصراع في أفريقيا وتعزيز السلام الدائم والتنمية المستدامة فيها	٣٠٤/٦٣
تنفيذ التوصيات الواردة في تقرير الأمين العام عن أسباب الصراع في أفريقيا وتعزيز السلام الدائم والتنمية المستدامة فيها	٢٥٢/٦٤
الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا: التقدم المحرز في التنفيذ والدعم الدولي	٢٥٨/٦٤

قرارات مجلس الأمن

١١٧٠ (١٩٩٨) منع نشوب الصراعات وتعزيز السلام الدائم والأمن والتنمية المستدامة في أفريقيا
١١٩٧ (١٩٩٨) تقديم الدعم إلى المبادرات الإقليمية ودون الإقليمية بشأن أفريقيا وتعزيز عملية التنسيق بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية في مجال منع النزاعات وصون السلم

قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي

٤٤/١٩٩٨ التنفيذ والمتابعة المتكاملان والمنسقان للمؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة للأمم المتحدة
الإعلان الوزاري الذي اعتمدته المجلس في الجزء الرفيع المستوى من دورته لعام ٢٠٠١

البرنامج ١٠

التجارة والتنمية

التوجه العام

١٠-١ يتمثل الهدف الرئيسي للبرنامج الذي ينفذه مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد) ومركز التجارة الدولية التابع للأونكتاد/منظمة التجارة العالمية في مساعدة البلدان النامية - ولا سيما أقلها نمواً - والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية على الاستفادة من الاندماج في الاقتصاد العالمي. وسيساعد الأونكتاد، من خلال جميع جوانب أعماله، على تنفيذ خطة التنمية العالمية كما سيساعد البلدان النامية على تحقيق أهدافها الإنمائية، بما في ذلك القضاء على الفقر، وتحسين رفاه مواطنيها، والتعامل مع الفرص والتحديات المنبثقة عن العولمة. وسيقوم الأونكتاد، على وجه الخصوص، وبما يتفق مع أولويات المنظمة، بمواصلة تعزيز جهوده لدعم تنمية أفريقيا في شتى مجالات خبرته القطاعية.

١٠-٢ ولتحقيق الأهداف المذكورة أعلاه، سيضطلع الأونكتاد، في إطار تنفيذ ولايته، بما يلي: (أ) إجراء بحوث وتحليلات عملية بشأن المسائل الإنمائية القديمة العهد والمستجدة على حد سواء؛ (ب) السعي لبلوغ توافق في الآراء حول الجهود المبذولة من أجل تشجيع السياسات والاستراتيجيات الوطنية والدولية التي تساعد على تحقيق التنمية؛ (ج) تقديم الدعم إلى البلدان من أجل تنفيذ استراتيجياتها الإنمائية الهادفة لإدماجها في الاقتصاد العالمي وبلوغ مستويات نمو وتنمية مستدامين. وفي سياق تزايد الترابط بين جميع البلدان، سيحافظ الأونكتاد على توجيهه والتزامه الفريدين تجاه التنمية، عن طريق هذه الدعائم الثلاث، وفي نفس الوقت سيظل مستجيباً ومسؤولاً أمام كل الدول الأعضاء.

١٠-٣ ويسترشد البرنامج بدورات المؤتمر، ومجلس التجارة والتنمية، وهيئاته الفرعية، وباللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية. وقد شكلت القرارات المتخذة أثناء الدورة الثانية عشرة للمؤتمر (الأونكتاد الثاني عشر) المعقودة في أكرا في نيسان/أبريل ٢٠٠٨، أساساً لبرنامج العمل الحالي. وخلال الفترة ٢٠١٢-٢٠١٣، سيواصل البرنامج إدماج نتائج الدورة الثالثة عشرة للأونكتاد (الأونكتاد الثالث عشر) المقرر عقدها سنة ٢٠١٢. والمؤتمر مسؤول عن البرامج الفرعية من ١ إلى ٥ من البرنامج، بينما تقع مسؤولية البرنامج الفرعي ٦ على عاتق مركز التجارة الدولية التابع لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية/منظمة التجارة العالمية.

١٠-٤ وسيواصل الأونكتاد تنفيذ خمسة برامج فرعية لدعم هدفه المتمثل في مساعدة البلدان النامية على الاستفادة من الاندماج في النظام التجاري الدولي. وستتمثل المهمة الرئيسية للبرنامج الفرعي ١ المنبثق عن نتائج الدورة الثانية عشرة للأونكتاد في دراسة الاستراتيجيات الإنمائية في اقتصاد عالمي يسير نحو العولمة وبعض المسائل ذات الصلة. أما البرنامج الفرعيان ٢ و ٤ فسيهدفان للإسهام في بناء القدرات الإنتاجية

والقدرة التنافسية على الصعيد الدولي، بينما سيهدف البرنامج الفرعي ٣ وعنصر اللوجستيات التجارية في البرنامج الفرعي ٤ إلى الإسهام في زيادة المكاسب المتأتية من العولمة إلى أقصى حد لأغراض التنمية في مجال التجارة الدولية والمفاوضات التجارية بشأن السلع والخدمات. وسيُعنى البرنامج الفرعي ٥ بالاستراتيجيات الإنمائية للاقتصادات الأفريقية وأقل البلدان نمواً والبلدان ذات الأوضاع الخاصة، بما في ذلك الدول الجزرية الصغيرة النامية، والبلدان النامية غير الساحلية، والبلدان الأخرى ذات الاقتصادات الصغيرة والضعيفة والهشة هيكلياً، أما الشواغل القطاعية لتلك البلدان فستعنى بها أيضاً برامج فرعية أخرى وذلك بالتنسيق والتعاون مع البرنامج الفرعي ٥.

١٠-٥ وفي إطار البرنامج الفرعي ٣، تضطلع الوحدة الخاصة المعنية بالسلع الأساسية بأعمالها باعتبارها وحدة مستقلة معنية بالسلع الأساسية، عملاً بالفقرة ١٨٣ من اتفاق أكرا. وبتوجيه وقيادة الأمين العام للأونكتاد، ستسهم هذه الوحدة بمزيد من الفعالية في الجهود التي تبذلها البلدان النامية لإعداد استراتيجيات وسياسات تستجيب للتحديات والفرص في أسواق السلع الأساسية.

١٠-٦ وسيبذل الأونكتاد جهوداً، على كامل نطاق برنامج عمله، لتعميم مراعاة القضايا الشاملة مثل المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة وتعزيز التنمية المستدامة وتحقيق العمالة الكاملة والمنتجة. وسيعمل المؤتمر أيضاً على تعزيز التنسيق بين الشعب، وخاصة فيما يتعلق ببرامج التدريب وبناء القدرات.

١٠-٧ وسيقدم الأونكتاد مساهمات، في إطار ولاياته، من أجل تنفيذ نتائج المؤتمرات العالمية ذات الصلة. وسيسهم على الأخص، في تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً والمبينة في إعلان الألفية، وفي الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥، وخاصة تلك الفصول من الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي المتعلقة بالشراكة العالمية من أجل التنمية، وتمويل التنمية، وتعبئة الموارد المحلية والاستثمار، والديون، والتجارة، والسلع الأساسية، والمسائل المنهجية واتخاذ القرارات الاقتصادية على الصعيد العالمي، والتعاون الاقتصادي فيما بين البلدان النامية، والتنمية المستدامة، وتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية.

١٠-٨ كما سيساهم الأونكتاد في تنفيذ إجراءات محددة مطلوبة في توافق آراء مونتيري للمؤتمر الدولي لتمويل التنمية وإعلان الدوحة بشأن تمويل التنمية ومتابعته، ونتائج مؤتمر الأمم المتحدة الرابع المعني بأقل البلدان نمواً المقرر عقده سنة ٢٠١١، وخطة جوهانسبرغ التنفيذية ووثيقته الختامية المتفق عليها أثناء مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، والوثيقة الختامية للقمة العالمية لمجتمع المعلومات وإعلان مبادئها وخطة عملها، وبرنامج عمل ألماتي: تلبية الاحتياجات الخاصة للبلدان النامية غير الساحلية ضمن إطار عالمي جديد للتعاون في مجال النقل العابر من أجل البلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية، ونتائج استعراض منتصف المدة لبرنامج عمل ألماتي في عام ٢٠٠٨، واستراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية. وإضافة إلى ذلك، سيساعد في مواصلة تنفيذ الأهداف

المتفق عليها دوليا والواردة في إعلان الدوحة الوزاري الصادر عن المؤتمر الوزاري الرابع لمنظمة التجارة العالمية، وغيره من القرارات ذات الصلة.

١٠-٩ وسيقوم الأونكتاد، بوصفه وكالة رائدة في مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بتنسيق المجموعة المواضيعية المشتركة بين الوكالات بشأن التجارة والقطاعات الإنتاجية، بتعزيز دور التجارة والتنمية والمسائل المترابطة في خطط الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية، مثل أطر عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية، والاستراتيجيات الإنمائية الوطنية؛ وسيضطلع الأونكتاد بعمليات مشتركة على الصعيد القطري حسب الاقتضاء؛ وسيعزز التعاون بين الوكالات في مبادرات في تلك المجالات تتم على نطاق المنظومة.

البرنامج الفرعي ١

العولمة والترابط والتنمية

هدف المنظمة: تعزيز وضع سياسات واستراتيجيات اقتصادية، على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي، تدعم النمو المطرد والتنمية الشاملة والمستدامة و العمالة الكاملة وتوفير العمل اللائق للجميع والقضاء على الجوع والفقر في البلدان النامية، ولا سيما في أقل البلدان نموا

الإجراءات المتوقعة من الأمانة العامة	مؤشرات الإنجاز
(أ) زيادة فهم البيئة الاقتصادية العالمية والاختيارات في مجال السياسات على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي	(أ) '١' زيادة عدد صناع السياسات والمستفيدين الذي يجدون أن توصيات الأونكتاد مفيدة لعملية صنع السياسات على المستوى الوطني
(ب) زيادة فهم البيئة الاقتصادية العالمية والاختيارات في مجال السياسات على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي	'٢' زيادة عدد البيانات أثناء الاجتماعات الحكومية الدولية وفي وسائط الإعلام المتعلقة بخيارات السياسات العامة استنادا إلى البحوث التي يقوم بها الأونكتاد
(ج) زيادة فهم البيئة الاقتصادية العالمية والاختيارات في مجال السياسات على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي	'٣' زيادة عدد البلدان النامية التي تحقق معدلات نمو فردي إيجابية والتي تنتهج سياسات اقتصاد كلي وسياسات مالية تستهدف النمو
(د) زيادة فهم البيئة الاقتصادية العالمية والاختيارات في مجال السياسات على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي	'٤' زيادة عدد الأنشطة التي يضطلع بها الأونكتاد لتعزيز التعاون فيما بين بلدان الجنوب

الإلحاحات المتوقعة من الأمانة العامة	مؤشرات الإنجاز
(ب) التقدم المحرز نحو حل دائم لمشاكل ديون البلدان النامية عن طريق تحسين الفهم، على جميع المستويات، للتفاعل بين استراتيجيات تمويل التنمية الناجحة والقدرة على تحمل الديون والإدارة الفعالة للديون	(ب) '١' زيادة عدد المؤسسات/البلدان التي تستعمل خدمات بناء القدرات لبرنامج نظام إدارة الديون والتحليل المالي
	'٢' زيادة عدد المواقف والمبادرات المتعلقة بالسياسات الدولية والوطنية في مجال الديون وتمويل التنمية المستفيدة من تبرعات من الأونكتاد
	'٣' زيادة عدد البلدان التي يساعدها الأونكتاد عن طريق نظام إدارة الديون والتحليل المالي والتي تحسنت حالة ديونها الخارجية
(ج) تحسن اتخاذ القرارات على الصعيدين الوطني والدولي بشأن السياسات الاقتصادية والاستراتيجيات الإنمائية، استناداً إلى إحصاءات تجريبية وموثوقة ومناسبة من حيث التوقيت ومؤشرات تبين الترابط بين العولمة والتجارة والتنمية	(ج) '١' زيادة عدد البلدان التي تستخدم المتغيرات الإحصائية والمؤشرات المشتقة التي تعدها وتتعهدها دائرة الإحصاءات المركزية للأونكتاد
	'٢' زيادة عدد المؤسسات والدول الأعضاء التي تستخدم البيانات الإحصائية للأونكتاد المتعلقة بالسياسات التجارية والمالية والاقتصادية
(د) تحسين السياسات والقدرات المؤسسية، وتعزيز التعاون الدولي لغرض إنعاش الاقتصاد الفلسطيني ومواصلة تنميته	(د) زيادة عدد المبادرات الإنمائية والمؤسسات الفلسطينية المستفيدة من نتائج بحوث الأونكتاد وتوصياته وأنشطته في مجال التعاون التقني

الاستراتيجية

١٠-١٠ تقع مسؤولية هذا البرنامج الفرعي على عاتق شعبة العولمة واستراتيجيات التنمية. وستركز الشعبة في عملها على ما يلي: (أ) تحديد احتياجات وإجراءات محددة نابعة من الترابط بين التجارة، والمالية، والاستثمار، والتكنولوجيا، وسياسات الاقتصاد الكلي من حيث تأثيرها على التنمية؛ (ب) الإسهام في تحسين فهم الترابط بين قواعد الاقتصاد الدولي وممارساته وعملياته، من ناحية، والسياسات الوطنية والاستراتيجيات الإنمائية، من ناحية أخرى؛ (ج)هيئة بيئة ملائمة للقطاع الخاص وللاستثمار في المشاريع؛ (د) القيام، على الصعيد الوطني، بتعزيز القضاء على الفقر وتوزيع الدخل ونظم الإيرادات العامة؛ (هـ) دعم البلدان النامية، وبخاصة أقل البلدان نمواً، في مساعيها لصياغة استراتيجيات إنمائية تناسب تحديات العولمة، بما في ذلك التعاون الاقتصادي فيما بين البلدان النامية. وفي هذا السياق، سيواصل الأونكتاد أيضاً دعم الجهود الإنمائية للبلدان المتوسطة الدخل. وسيتم السعي لتحقيق هذا الهدف عن طريق الدعوة في مجال

السياسات وتحقيق توافق في الآراء وتقديم المساعدة التقنية استناداً إلى ما يلي: (أ) البحوث والتحليلات الجيدة التوقيت والمتعلقة إلى المستقبل والمتعلقة بسياسات الاقتصاد الكلي والسياسات الإنمائية، فضلاً عن الديون والشؤون المالية، مع أخذ نتائج المؤتمرات الدولية الرئيسية ذات الصلة في الاعتبار؛ (ب) صياغة توصيات عملية في مجال السياسات العامة من أجل وضع استراتيجيات إنمائية ملائمة على الصعد الوطني والإقليمي والدولي، للاستفادة من الفرص ولمواجهة تحديات العولمة؛ (ج) مواصلة العمل على تحقيق توافق في الآراء بشأن سياسات الاقتصاد الكلي والسياسات الإنمائية المناسبة للظروف الخاصة في البلدان النامية؛ (د) التدريب وبناء القدرات في مجال الإدارة الفعالة للديون؛ (هـ) تقديم خدمات إحصائية وخدمات متصلة بالمعلومات بوصفها أدوات تساعد صانعي السياسات وتدعم برنامج عمل الأونكتاد؛ (و) توفير تحليل للسياسات الاقتصادية وتقديم مساعدة تقنية للشعب الفلسطيني؛ (ز) القيام ببحوث وتحليلات تتناول التحديات الإنمائية الماثلة أمام التكامل والتعاون فيما بين بلدان الجنوب بما في ذلك التعاون الثلاثي.

البرنامج الفرعي ٢

الاستثمار والمشاريع

هدف المنظمة: كفالة تحقيق مكاسب إنمائية من زيادة تدفقات الاستثمار، وتصميم السياسات، وتعزيز القدرة التنافسية الدولية وزيادة القدرات الإنتاجية لجميع البلدان النامية، ولا سيما البلدان النامية في أفريقيا وأقل البلدان نمواً، وكذلك البلدان النامية غير الساحلية، والدول الجزرية الصغيرة النامية، وغيرها من البلدان ذات الاقتصادات الصغيرة والضعيفة والهشة هيكلية

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(أ) '١' زيادة عدد البلدان و غيرها من أصحاب المصلحة المستجيبين لاستقصاءات التقييم والذين أعربوا عن فهم أفضل للمسائل المتعلقة بالاستثمار في القطاعين العام والخاص	(أ) زيادة فهم مختلف المسائل الرئيسية المتعلقة بالاستثمار في القطاعين العام والخاص وأثر الاستثمار المباشر الأجنبي على التنمية، فضلاً عن السياسات ذات الصلة التي يمكن أن تعزز المكاسب الإنمائية المتأتية من ذلك الاستثمار
'٢' زيادة عدد البيانات الصادرة عن الدول الأعضاء التي تشير إلى تنفيذها للتوصيات المتعلقة بالسياسات واستخدام المنهجية التي أعدها الأونكتاد في مجال الاستثمار الدولي	(ب) تعزيز قدرة البلدان النامية على توفير بيئة مواتية لاستقطاب الاستثمارات من أجل التنمية والاستفادة منها
(ب) '١' زيادة عدد البلدان المستفيدة من مساعدة الأونكتاد، بما في ذلك استعراضات سياسات الاستثمار، والأدوات الالكترونية وتنفيذ السياسات الوطنية الهادفة إلى تحفيز الاستثمار الأجنبي المباشر	

الإيجازات المتوقعة من الأمانة العامة	مؤشرات الإنجاز
٢' زيادة عدد البلدان النامية المستفيدة من مساعدة الأونكتاد والتي سجلت تحسناً في الأداء على أساس عدة مؤشرات مرجعية يرصدها الأونكتاد	
(ج) زيادة فهم المسائل الرئيسية والناشئة المتصلة باتفاقات الاستثمار الدولية وبعدها الإنمائي، وتعزيز القدرات في المفاوضات بشأن اتفاقيات الاستثمار وتنفيذها، وتسوية المنازعات بين المستثمرين والدول	١' زيادة عدد البيانات الصادرة عن صناع القرار/المفاوضين الذين أبلغوا عن أثر اتفاقات الاستثمار الدولية
	٢' زيادة عدد الدول الأعضاء المشاركة في المفاوضات بشأن معاهدات الاستثمار، وفي تنفيذها، وفي إدارة المنازعات بين المستثمرين والدول، على النحو الوارد في مختلف أنواع ردود واضعي السياسات والمفاوضين
(د) تعزيز الفهم والقدرات لتنمية القدرة التنافسية على المستوى الدولي عبر وضع سياسات تهدف إلى: ١' تحفيز تنمية المشاريع وتيسير الأعمال التجارية؛ ٢' الترويج لأفضل الممارسات على صعيد المسؤولية الاجتماعية للشركات والمحاسبة؛ ٣' إنشاء أسواق تأمين تنافسية ومنظمة بشكل جيد	١' زيادة عدد البلدان التي تستخدم تدابير وأدوات السياسة العامة للأونكتاد لبلورة سياسات تهدف إلى تعزيز القدرة التنافسية لشركاتها ٢' زيادة عدد البلدان التي تستخدم الإرشادات والأدوات التي وضعها الأونكتاد في مجالات المحاسبة والتأمين وتيسير الأعمال والسياحة الإلكترونية وتقارير الشركات

الاستراتيجية

١٠-١١ تقع مسؤولية هذا البرنامج الفرعي على عاتق شعبة الاستثمار والمؤسسات. وسيساعد هذا البرنامج الفرعي جميع البلدان النامية، ولا سيما البلدان الواقعة في أفريقيا وأقل البلدان نمواً، وكذلك البلدان النامية غير الساحلية، والدول الجزرية الصغيرة النامية والبلدان الأخرى ذات الاقتصادات الصغيرة والضعيفة والمهشة هيكلية، على وضع وتنفيذ سياسات نشطة على الصعيدين الوطني والدولي على السواء بهدف تعزيز قدراتها الإنتاجية والتنافسية على الصعيد الدولي في جميع قطاعات الاقتصاد عن طريق الاستثمار وتنمية المشاريع. وتحقيق تلك الغاية، سيتبع البرنامج الفرعي نهجاً متسقاً يشمل ما يلي: (أ) تعزيز دوره كمصدر رئيسي للمعلومات الشاملة المتعلقة بالاستثمار الدولي وإجراء التحليلات بشأنه، بهدف تمكين صانعي السياسات من اتخاذ قرارات أكثر استنارة؛ (ب) مساعدة البلدان النامية، بناء على طلبها، على تعزيز قدراتها على صياغة سياسات متكاملة وتنفيذها، ولتهيئة بيئة ملائمة، والمشاركة في المناقشات المتعلقة بالاستثمار

الدولي؛ (ج) دعم الجهود التي تبذلها البلدان النامية سعياً إلى بناء قدراتها الإنتاجية وإنشاء شركات قادرة على المنافسة دولياً؛ (د) توفير برامج تدريب وبناء قدرات لصالح المؤسسات المحلية.

البرنامج الفرعي ٣

التجارة الدولية

العنصر ١: تعزيز التجارة الدولية

هدف المنظمة: كفالة المشاركة الفعالة والنوعية والمفيدة في التجارة الدولية والنظام التجاري الدولي لجميع البلدان، ولا سيما البلدان النامية، مع تعزيز العمل المتعلق بالمشاكل الخاصة بأفريقيا، وأقل البلدان نمواً، والبلدان النامية غير الساحلية، والدول الجزرية الصغيرة النامية وغيرها من الاقتصادات الضعيفة هيكلية والهشة والصغيرة، بهدف جعل التجارة قوة إيجابية لصالح الجميع

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(أ) '١' زيادة عدد البلدان التي زادت من مشاركتها في المفاوضات التجارية من خلال تقديم مقترحات تفاوضية تجارية في المفاوضات التجارية الثنائية والإقليمية والمتعددة الأطراف، بما في ذلك المفاوضات التجارية فيما بين بلدان الجنوب وعمليات الانضمام إلى منظمة التجارة العالمية	(أ) تعزيز قدرات البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية على الاندماج بصورة مفيدة في الاقتصاد العالمي وفي النظام التجاري الدولي، بما في ذلك قطاع تطوير وتجارة الخدمات، بواسطة وضع وتنفيذ سياسات تجارية، والمشاركة بفعالية واتساق في المفاوضات التجارية الثنائية والإقليمية (بما في ذلك فيما بين بلدان الجنوب) والمتعددة الأطراف وكذلك لمعالجة الحالات الناشئة عن زيادة تكلفة تمويل التجارة
'٢' زيادة عدد البلدان النامية المستفيدة من المساعدة المقدمة من مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد) لمراعاة شواغل التجارة والتنمية في خطط تلك البلدان الإنمائية الوطنية واستراتيجياتها للحد من الفقر	(ب) زيادة تحسين التجارة وعمليات صنع القرار المتصلة بالتجارة ومعالجة الآثار التجارية والإنمائية للحواجز غير الجمركية عن طريق استخدام أدوات تحليلية وقواعد بيانات وبرامجيات، مثل نظام التحليلات والمعلومات التجارية (TRAINS) أو الحل
(ب) '١' زيادة عدد المستخدمين النشطين لنظام التحليلات والمعلومات التجارية، إما من خلال الإنترنت أو عن طريق الحل العالمي المتكامل للتجارة، ولنموذج محاكاة سياسات التجارة الزراعية	

٢' زيادة عدد الإجراءات المحددة التي اتخذتها الدول الأعضاء لمعالجة الحواجز غير الجمركية التعسفية أو غير المبررة في التجارة الدولية، وذلك بخفضها أو القضاء عليها

(ج) ١' زيادة عدد البلدان النامية التي تقوم بوضع أو تنقيح أو تنفيذ تشريعات وأطر مؤسسية وطنية و/أو إقليمية (بما في ذلك فيما بين بلدان الجنوب) تتعلق بالمنافسة وحماية المستهلك

٢' زيادة عدد المشاورات الطوعية، التي تجري على نحو ما جاء في الجزء 'واو' من مجموعة المبادئ والقواعد المنصفة المتفق عليها اتفاقا متعدد الأطراف لمكافحة الممارسات التجارية التمييزية

(د) ١' زيادة عدد البلدان النامية التي تضطلع بوضع وتنفيذ سياسات وخطط وبرامج ومبادرات معيارية وترتيبات مؤسسية بهدف الاستفادة من الفرص التجارية والاستثمارية وتعزيز أهدافها المتعلقة بالتنمية المستدامة

٢' زيادة عدد البلدان النامية المشاركة في مبادرات التجارة البيولوجية والوقود الأحفائي

(ج) تعزيز قدرات البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية للاضطلاع بإعداد وتنفيذ قوانين المنافسة الوطنية والإقليمية، ومعالجة التحديات الناجمة عن الأزمات الاقتصادية العالمية في تطبيق تشريعات المنافسة وحماية المستهلك

(د) تعزيز قدرة البلدان النامية على وضع أهداف للدعم المتبادل في مجالات التجارة والبيئة وتغير المناخ والتنمية المستدامة ضمن الاستراتيجيات الإنمائية على جميع المستويات وتنفيذ تلك الأهداف

الاستراتيجية

١٠-١٢ يقع هذا البرنامج الفرعي تحت مسؤولية شعبة التجارة الدولية في البضائع والخدمات والسلع الأساسية. ويروّج البرنامج الفرعي لمنظور التنمية الشاملة اعتمادا على التجارة، عن طريق العمل على تحسين التجارة الدولية في البضائع والخدمات والسلع الأساسية والنظام التجاري الدولي، والروابط بين التجارة والغايات والأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما في ذلك الأهداف الإنمائية للألفية المتعلقة بالحد من الفقر وتحقيق العدل بين الجنسين. وسيعمل البرنامج الفرعي على مواصلة وتحسين التعاون الوثيق مع المنظمات الدولية الأخرى وتعزيز تنسيق أنشطة الأمم المتحدة على نطاق المنظومة بأكملها في مجال التجارة الدولية في

البضائع والخدمات والسلع الأساسية. وسيساعد البرنامج الفرعي البلدان النامية، ولا سيما تلك الواقعة في أفريقيا، والبلدان الأقل نمواً، والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، وذلك من خلال جميع الدعائم الثلاث لأعمال الأونكتاد.

١٠-١٣ وستشمل أعمال الأونكتاد في إطار هذا البرنامج الفرعي ما يلي:

- (أ) رصد وتقييم التطور في النظام التجاري الدولي والاتجاهات الدولية في التجارة من منظور إنمائي، مع زيادة التركيز على الحلول العملية، بما في ذلك خيارات السياسات العامة والاستراتيجيات الناجحة، وذلك من أجل الاستفادة من الفرص التجارية إلى أقصى حد والتخفيف من الآثار الضارة للآزمات الاقتصادية العالمية وبناء اقتصادات مرنة؛
- (ب) تعزيز قدرة البلدان النامية على وضع أولويات التفاوض، وإجراء التفاوض بشأن الاتفاقات التجارية الثنائية والإقليمية والمتعددة الأطراف وتنفيذ تلك الاتفاقات وكفالة الاتساق فيما بينها؛
- (ج) دراسة سبل تحسين الاستفادة من الأفضليات التجارية وفقاً لاتفاق أكر؛
- (د) مساعدة البلدان ذات الاقتصادات الضعيفة هيكلية والهشة والصغيرة في جهودها الرامية إلى الاندماج في النظام التجاري المتعدد الأطراف؛
- (هـ) مساعدة البلدان النامية في جهودها الرامية إلى زيادة المشاركة في قطاع إنتاج وتجارة الخدمات عالمياً، بما في ذلك المشاركة في إجراء استعراضات للسياسات ووضع الأطر التنظيمية والمؤسسية؛
- (و) تقديم وتعزيز الدعم والتعاون التقنيين إلى البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية في عمليات الانضمام إلى منظمة التجارة العالمية ومتابعة تلك العمليات؛
- (ز) التعهد بإجراء بحوث وتحليلات بشأن الجوانب التجارية والإمائية للملكية الفكرية وفقاً للفقرة ١٠٥ من اتفاق أكر؛
- (ح) تيسير التعاون الاقتصادي فيما بين البلدان النامية والتجارة فيما بين بلدان الجنوب، بوسائل من بينها النظام العالمي للأفضليات التجارية فيما بين البلدان النامية؛
- (ط) تعزيز القدرة التحليلية من أجل وضع سياسات وإجراء مفاوضات تجارية، وإدماج شواغل التجارة والتنمية في الخطط الإنمائية الوطنية واستراتيجيات الحد من الفقر، ولا سيما بالنسبة لأقل البلدان نمواً؛
- (ي) معالجة التأثيرات التجارية والإمائية المترتبة على الحواجز غير الجمركية؛
- (ك) التشجيع على استخدام قانون وسياسة المنافسة كأدوات لتحقيق قدرات محلية ودولية على التنافس وللتعامل مع الممارسات المناوئة للمنافسة؛

(ل) معالجة المسائل المشتركة بين التجارة والبيئة، بما في ذلك تشجيع التنمية المنخفضة الكربون، ومكاسب التنمية والفرص الاستثمارية المتصلة بالنظام الناشئ لتغير المناخ والاستخدام المستدام للتنوع البيولوجي؛

(م) تطوير وتنفيذ أنشطة التعاون التقني وبناء القدرات في مجال التجارة وما يتعلق بها، بما في ذلك وضع مشاريع في إطار مبادرة المعونة لصالح التجارة؛

(ن) تعزيز مساهمة الأونكتاد، ضمن حدود ولايته، في الإطار المتكامل المعزز لتقديم مساعدة تقنية متصلة بالتجارة إلى أقل البلدان نمواً.

العنصر ٢: السلع الأساسية

هدف المنظمة: تسخير مكاسب التنمية الناجمة عن اقتصاد السلع الأساسية من أجل البلدان النامية المعتمدة على السلع الأساسية، ومعالجة مشاكل التجارة والتنمية المتصلة بالاعتماد على السلع الأساسية

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
١' زيادة كمية البحوث المتعلقة بالإنتاج الزراعي البديل في الاقتصادات التي تعتمد على السلع الأساسية، وذلك بهدف تنويع إنتاجها وصناعتها عن طريق زيادة القيمة المضافة لسلعها الأساسية	تحسين قدرة البلدان النامية المعتمدة على السلع الأساسية من أجل معالجة مشاكل التجارة والتنمية المرتبطة بالاقتصاد المعتمد على سلع أساسية والاستفادة من الفرص الناشئة عن تجارة السلع الأساسية وتعزيز التعاون الدولي والإقليمي
٢' زيادة عدد البلدان النامية المعتمدة على السلع الأساسية التي تعتمد تدابير السياسة العامة والأدوات التي أوصت بها الأونكتاد في وضع سياسات تهدف إلى تنويع حصائل التصدير	

الاستراتيجية

١٠-١٤ يندرج العنصر ٢ من البرنامج الفرعي تحت مسؤولية الوحدة الخاصة بالسلع الأساسية، التي تضطلع بمساعدة البلدان النامية، ولا سيما تلك الواقعة في أفريقيا، وأقل البلدان نمواً، والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية وغيرها من الاقتصادات الضعيفة هيكلية والهشة والصغيرة، من خلال جميع الدعائم الثلاث لأعمال الأونكتاد. وسيواصل هذا العنصر الاضطلاع بدور رئيسي، بتنسيق ملائم مع الجهات الفاعلة الإقليمية والدولية الأخرى، بما فيها الهيئات الدولية ذات الصلة المعنية بالسلع الأساسية، في المجالات التالية:

(أ) معالجة مشاكل التجارة والتنمية المرتبطة باقتصاد السلع الأساسية؛

- (ب) رصد التطورات والتحديات في مجال أسواق السلع الأساسية ومعالجة الروابط القائمة بين التجارة الدولية للسلع الأساسية والتنمية الوطنية، لا سيما فيما يتعلق بالحد من الفقر؛
- (ج) مساعدة البلدان النامية التي تعتمد على السلع الأساسية في جهودها الرامية إلى:
- ١' وضع استراتيجيات وطنية للسلع الأساسية، بما في ذلك تعميم السياسات المتعلقة بالسلع الأساسية في صلب استراتيجياتها الإنمائية الوطنية والإقليمية؛
- ٢' بناء قدرات جانب 'العرض' من أجل تحقيق القدرة على المنافسة؛
- ٣' رفع مستوى سلاسل القيمة وتنويع قطاعات السلع الأساسية؛
- ٤' الالتزام بالمعايير التجارية الدولية؛
- ٥' الوصول إلى المعلومات وقواعد البيانات المتعلقة بالسلع الأساسية؛
- ٦' الاستفادة من الفرص المتاحة لتصدير السلع الأساسية في الأسواق الناشئة؛
- ٧' إنشاء نظم تسويق فعالة وأطر دعم من أجل صغار منتجي السلع الأساسية، بما في ذلك برامج شبكات أمان تتوفر لها مقومات البقاء من الناحية الاقتصادية؛
- ٨' وضع خطط لتمويل السلع الأساسية وإدارة المخاطر المتعلقة بها.
- (د) تعزيز التعاون الحكومي الدولي في مجال السلع الأساسية وبناء توافق في الآراء بشأن سبل إدماج سياسات السلع الأساسية في: ١' الاستراتيجيات الوطنية والإقليمية والدولية للتنمية والحد من الفقر؛ ٢' السياسات والصكوك المتصلة بالتجارة التي تهدف إلى حل مشاكل السلع الأساسية؛ ٣' السياسات الاستثمارية والمالية الرامية إلى الحصول على الموارد المالية من أجل تنمية تستند إلى السلع الأساسية.

البرنامج الفرعي ٤

التكنولوجيا واللوجستيات

هدف المنظمة: تعزيز العلم والتكنولوجيا والابتكار، بما في ذلك تكنولوجيات المعلومات والاتصالات؛ تحقيق كفاءة الخدمات اللوجستية التجارية ونظم النقل العابر؛ وضع برامج التدريب وبناء القدرات للمؤسسات المحلية بغية تعزيز التنمية الاقتصادية والقدرة التنافسية للبلدان النامية

الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة	مؤشرات الإنجاز
(أ) تحسين كفاءة الخدمات اللوجستية التجارية للبلدان النامية	(أ) '١' زيادة عدد الإجراءات المحددة التي يمكن الوقوف عليها والتي تتخذها البلدان النامية من أجل تحسين الخدمات اللوجستية التجارية، من قبيل الإجراءات الرامية إلى خفض تكاليف النقل والمعاملات؛ وتحسين أنظمة النقل الفعالة، وتحسين كفاءة وربط نظم النقل؛ وإنشاء إطار قانوني داعم، وذلك بمساعدة الأونكتاد
	'٢' زيادة عدد التدابير التي تتخذها البلدان النامية باستخدام النظام الآلي للبيانات الجمركية لمواصلة تحسين كفاءة الإدارة في مديريات الجمارك لدى تلك البلدان، وذلك بمساعدة الأونكتاد
	'٣' زيادة عدد البلدان النامية التي تسجل تحسنا في الأداء استنادا إلى مؤشرات مرجعية تتعلق بالعمليات الجمركية، وذلك بمساعدة الأونكتاد
(ب) تحسين الوعي واعتماد سياسات وطنية ودولية في مجال العلم والتكنولوجيا والابتكار، فضلا عن تكنولوجيا المعلومات والاتصالات	(ب) '١' زيادة عدد الإجراءات المحددة أو تدابير السياسات العامة التي تتخذها البلدان النامية لتنفيذ برامج ترمي إلى تعزيز مساهمة العلم والتكنولوجيا والابتكار، وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات في التنمية، وذلك بمساعدة الأونكتاد
	'٢' زيادة عدد مبادرات التعاون المتخذة على الصعيد دون الإقليمي والإقليمي والدولي في مجال العلم والتكنولوجيا وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وذلك بمساعدة الأونكتاد
(ج) تحسين الفهم، على المستوى الوطني، لخيارات السياسات العامة وأفضل الممارسات المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية وتسخير تكنولوجيات المعلومات والاتصالات لأغراض	(ج) '١' زيادة عدد البلدان التي تتخذ تدابير وطنية ودولية بشأن العلم والتكنولوجيا ناشئة عن قرارات اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية والمجلس الاقتصادي والاجتماعي

مؤشرات الإنجاز

الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة

التنمية، بما في ذلك متابعة نتائج مؤتمر القمة العالمي المعني بمجتمع المعلومات

- | | |
|--|---|
| (د) زيادة عدد الإجراءات المحددة التي تتخذها البلدان النامية لتعزيز قدرات الموارد البشرية والمؤسسات المحلية في مجالات التجارة والاستثمار، والمسائل المرتبطة بذلك، نتيجة للمساعدة التي يقدمها مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد) | (د) تعزيز القدرات في البلدان النامية في مجالات التجارة والاستثمار والمسائل المرتبطة بذلك، عن طريق وضع برامج لبناء القدرات تشترك فيها مختلف الشُعَب، وتقديم البحوث والتدريس والتدريب إلى المؤسسات المحلية في البلدان النامية |
|--|---|

الاستراتيجية

١٠-١٥ يقع هذا البرنامج الفرعي ضمن مسؤولية شعبة التكنولوجيا واللوجستيات. وسيساعد التنفيذ الفعال لبرنامج العمل في إطار هذا البرنامج الفرعي على تحسين القدرة التنافسية في التجارة الدولية للبلدان النامية، لا سيما البلدان الأفريقية، وأقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية، والدول الجزرية الصغيرة النامية، وغيرها من الاقتصادات الضعيفة والهشة هيكلية والصغيرة، وكذلك البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، وسوف يساعد التنفيذ بلدان المرور العابر النامية، على مواجهة التحديات الخاصة المتعلقة بالبنية الأساسية والنقل، عن طريق (أ) تحسين السياسات المعنية بالخدمات اللوجستية التجارية، وتعزيز إدارة عمليات النقل ودعم تصميم وتنفيذ نظم المرور العابر المترابطة؛ (ب) المساعدة في تنفيذ برامج ميكنة الجمارك وتيسير التجارة؛ (ج) المساعدة في وضع وتنفيذ الأطر القانونية والمؤسسية الملائمة لتيسير التجارة والنقل؛ (د) دعم المشاركة النشطة من جانب البلدان النامية في مفاوضات تيسير النقل والتجارة؛ (هـ) تعزيز إتاحة إمكانية تطوير التكنولوجيا والمعرفة واستخدامها، وتعزيز القدرة على ذلك؛ (و) المساهمة في الشراكة المعنية بقياس تكنولوجيات المعلومات والاتصالات لأغراض التنمية التي أطلقت في الدورة الحادية عشرة؛ لمؤتمر الأونكتاد (الأونكتاد الحادي عشر)؛ (ز) المساهمة في تنفيذ خطوط العمل التي وضعها مؤتمر القمة العالمي المعني بمجتمع المعلومات بشأن بناء القدرات، وهيئة بيعة تمكينية، والأعمال التجارية الإلكترونية والعلوم الإلكترونية، بالتعاون مع المنظمات الدولية الأخرى ذات الصلة، بما في ذلك: '١' دعم تطوير القدرات المحلية في مجالي التدريس والبحوث في المؤسسات الأكاديمية للبلدان الأعضاء، و '٢' تعزيز أنشطة التدريب وبناء القدرات الموجهة إلى صانعي السياسات والعاملين في مجال التجارة والمجالات المرتبطة بها المتمثلة في التمويل والتكنولوجيا والاستثمار والتنمية المستدامة.

البرنامج الفرعي ٥

أفريقيا والبلدان الأقل نمواً والبرامج الخاصة

هدف المنظمة: تعزيز وضع سياسات وطنية وتدابير للدعم الدولي، تعمل على بناء القدرات الإنتاجية من أجل تحقيق التنمية الاقتصادية والحد من الفقر في أفريقيا وأقل البلدان نمواً ومجموعات أخرى من البلدان التي تواجه أوضاعاً خاصة (البلدان النامية غير الساحلية، والدول الجزرية الصغيرة النامية، والاقتصادات الأخرى الضعيفة هيكلية والمهشة والصغيرة)، وتعمل على إدماج هذه البلدان بشكل تدريجي ومفيد في الاقتصاد العالمي

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(أ) زيادة عدد الدول الأعضاء التي تفيد باعتمادها التوصيات المتعلقة بالسياسات، ونتائج البحوث والاستنتاجات التي يقدمها الأونكتاد في مجال التنمية في أفريقيا	(أ) زيادة اعتماد توصيات الأونكتاد بشأن السياسات العملية لتعزيز التنمية الأفريقية في مجالي التجارة والتنمية
(ب) زيادة عدد الدول الأعضاء التي تفيد باعتمادها التوصيات المتعلقة بالسياسات، ونتائج البحوث والاستنتاجات التي يقدمها الأونكتاد في مجال تنمية أقل البلدان نمواً	(ب) زيادة التوافق في الآراء بشأن مشاكل التنمية في أقل البلدان نمواً في الاقتصاد العالمي، واعتماد سياسات لمعالجة هذه المشاكل
(ج) زيادة عدد البلدان ضمن أقل البلدان نمواً التي أحرزت تقدماً في مجال تعميم السياسات والأولويات التجارية في خططها الإنمائية الوطنية، والتي نفذت مصفوفات العمل للإطار المتكامل المعزز	(ج) تعزيز التكامل بين السياسات والأولويات التجارية في الخطط الإنمائية الوطنية، عن طريق الإطار المتكامل المعزز للمساعدة التقنية المتصلة بالتجارة المقدمة إلى أقل البلدان نمواً
(د) زيادة عدد البلدان النامية غير الساحلية التي تستفيد من خدمات الأونكتاد في مختلف مجالات السياسة الاقتصادية، مع التركيز بشكل خاص على الاستثمار والقدرة الإنتاجية والقدرة التنافسية	(د) زيادة الوعي بالقضايا والخيارات المتعلقة بالسياسات الرامية للتخفيف من وطأة التحديات التي تواجهها البلدان النامية غير الساحلية
(هـ) زيادة عدد الدول الجزرية الصغيرة النامية التي تستفيد مباشرة من خدمات الأونكتاد في مجالات مختلفة من عمليات صنع السياسات الاقتصادية التي تترتب عليها آثار بالنسبة لبناء القدرة على التكيف والتحول الهيكلي	(هـ) زيادة الوعي لدى واضعي السياسات في الدول الجزرية الصغيرة النامية بالقضايا وخيارات السياسات المتعلقة بإقامة شراكات إنمائية تفضي إلى اعتماد تدابير للدعم الدولي ذات صلة

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(و) زيادة عدد الاقتصادات الأخرى الضعيفة هيكليا والهشة والصغيرة التي تستخدم توصيات الأونكتاد وخدماته لمعالجة قابليتها للتعرض للصدمات الاقتصادية الداخلية والخارجية	(و) زيادة الوعي بالمشاكل الأخرى التي تواجهها الاقتصادات الضعيفة هيكليا والهشة والصغيرة على طريق اندماجها في النظام التجاري المتعدد الأطراف

الاستراتيجية

١٠-١٦ يقع هذا البرنامج الفرعي ضمن مسؤولية شعبة أفريقيا وأقل البلدان نموا والبرامج الخاصة. ومن أجل تحقيق الهدف، سيركز البرنامج الفرعي على بلورة فهم لمشاكل التنمية الاقتصادية التي تتعلق تحديدا بالبلدان المعنية عن طريق تحليل السياسات والبحوث، وعلى تعزيز هذا الفهم، وسوف يضطلع بدور في مجال الدعوة سعيا لتعزيز توافق الآراء لدى المجتمع الإنمائي الدولي بشأن تدابير السياسات العامة التي تتناول على أفضل نحو مشاكل التنمية من هذا القبيل. وسينطوي هذا على تحديد القضايا والنهج الجديدة، ويسمح بزيادة التفاعل مع معاهد البحوث في أقل البلدان نموا، فضلا عن الشركاء الإنمائيين. وسيسهم البرنامج أيضا في تنفيذ ومتابعة نتائج المؤتمرات العالمية ذات الصلة وفي تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما فيها تلك الواردة في برنامج العمل لصالح أقل البلدان نموا للعقد ٢٠١١-٢٠٢٠. ويهدف البرنامج الخاص التابع لهذا البرنامج الفرعي إلى مساعدة البلدان النامية غير الساحلية في تخفيف الآثار الاقتصادية السلبية الناتجة عن صعوبة موقعها الجغرافي عن طريق (أ) تقديم الدعم لرسم السياسات صوب تعزيز القدرات الإنتاجية والتخصص الاقتصادي السليم؛ (ب) مساعدة الدول الجزرية الصغيرة النامية على تعزيز قدرتها التكيفية لمقاومة الصدمات الخارجية، وجعل التقدم الاجتماعية والاقتصادي المطرد أمرا ممكنا لمعظم هذه الدول؛ (ج) غرس ممارسة إيلاء الاهتمام المنهجي بمشاكل الاقتصادات الأخرى الضعيفة هيكليا والهشة والصغيرة، وذلك على نطاق الأونكتاد، على النحو المشار إليه في الفقرة ١٠ من اتفاق أكرأ.

١٠-١٧ وهناك هدف رئيسي متمثل في إضافة قيمة إلى المناقشات الجارية بشأن السياسات عبر تقديم توصيات عملية تتعلق بالسياسات والتفكير بشكل ابتكاري بشأن القضايا الراهنة. وسوف ترتبط نواتج البحوث ارتباطا وثيقا بتوفير الخدمات الاستشارية والتدريب وحلقات العمل والمحاضرات، بغية تحسين القدرات البشرية والمؤسسية، وتوعية الشركاء الإنمائيين بالاحتياجات المحددة للبلدان النامية وبشأن سبل تلبية هذه الاحتياجات. ومن أجل تحديد خيارات السياسات على الصعيدين الوطني والدولي إزاء استخدام التجارة بوصفها أداة أكثر فعالية للقضاء على الفقر، سيضطلع البرنامج الفرعي بأنشطة بحثية بشأن الروابط بين التجارة والفقر، إلى جانب برامج للتدريب وبناء القدرات للمؤسسات المحلية. وسيواصل البرنامج الفرعي دعم البلدان في جهودها الرامية إلى الاستفادة من مركز كل منها لدى الأمم المتحدة وفي الاندماج بصورة

مفيدة في الاقتصاد العالمي وفي الحد من الفقر. وسيشمل هذا تقديم الدعم من أجل تعزيز القدرات الإنتاجية وبناء القدرة التكنولوجية على مواجهة التأثيرات الخارجية السلبية. وسينصب تركيز نواتج التعاون التقني لهذا البرنامج الفرعي على بناء القدرات المتعلقة بمسؤولية عمليات رسم السياسات الوطنية، وسوف تشمل هذه النواتج ربط تحليل السياسات العامة والأعمال البحثية بأنشطة دعم بناء القدرات المتعلقة بمسؤولية رسم السياسات العامة. وعلاوة على ذلك، تستهدف هذه النواتج إلى تحقيق المشاركة الفعالة وتقديم المساعدة التقنية المتصلة بالتجارة في سياق جملة أمور منها الإطار المتكامل المعزز ومبادرة المعونة من أجل التجارة.

١٠-١٨ وبالإضافة إلى ذلك، سيسهم البرنامج الفرعي في تنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة الرابع المعني بأقل البلدان نمواً للقرن ٢٠١١-٢٠٢٠، وبرنامج عمل ألماتي الذي يتناول الاحتياجات الخاصة للبلدان النامية غير الساحلية ضمن إطار عالمي جديد للتعاون في النقل العابر للبلدان غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية، واستراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية، بما في ذلك نتائج استعراضاتها. ومن أجل كفالة الترابط والاتساق، سيقوم هذا البرنامج الفرعي بالتنسيق والتعاون مع البرامج الفرعية الأخرى بشأن الأعمال القطاعية المتصلة بمجموعات من البلدان المعنية. وعلاوة على ذلك، سيقوم البرنامج الفرعي بتعزيز الجهود المبذولة على نطاق الأونكتاد لاكتساب نظرات تحليلية متعمقة بشأن المشاكل التي تواجهها "الاقتصادات الضعيفة هيكلية والهشة والصغيرة الأخرى" على النحو المشار إليه في الفقرة ١٠ من اتفاق أكرا، وذلك عن طريق التغطية المنتظمة لتلك البلدان في البحوث ذات الصلة التي يجريها الأونكتاد والمساعدة التقنية التي يقدمها.

البرنامج الفرعي ٦

الجوانب التشغيلية لتشجيع التجارة وتنمية الصادرات

هدف المنظمة: تعزيز التنمية الاقتصادية المستدامة والمساهمة في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية في البلدان النامية والاقتصادات التي تمر بمرحلة انتقالية عن طريق التجارة وتطوير الأعمال الدولية

الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة	مؤشرات الإنجاز
(أ) تعزيز دمج قطاع الأعمال التجارية في الاقتصاد العالمي عن طريق تعزيز الدعم المقدم لصانعي السياسات	(أ) '١' زيادة عدد استراتيجيات تنمية الصادرات الموضوعة والمنفذة، بما في ذلك الحالات التي يتم فيها دمج التجارة في الاستراتيجيات الإنمائية الوطنية نتيجة للدعم الذي يقدمه مركز التجارة الدولية في إطار تمكين صانعي القرارات من وضع برامج وسياسات فعالة للتنمية التجارية

٢' زيادة عدد الشبكات القطرية التي تتولد عنها أنشطة متعددة الأطراف متعلقة بالنظام التجاري عن طريق الدعم الذي يقدمه مركز التجارة الدولية في إطار تمكين صانعي القرارات من فهم احتياجات الأعمال التجارية وإيجاد بيئة مواتية للأعمال التجارية

٣' زيادة عدد الحالات التي يجري فيها إثراء المواقف التفاوضية للبلدان عن طريق توفير المدخلات التحليلية ومشاركة قطاع الأعمال التجارية، وعن طريق الدعم الذي يقدمه مركز التجارة الدولية، في إطار تمكين صانعي القرارات من دمج الأبعاد المتصلة بالأعمال التجارية في المفاوضات التجارية

(ب) ١' زيادة عدد مؤسسات دعم التجارة التي قامت بتحسين ترتيبها في مخطط مركز التجارة الدولية للتقييم المقارن لمؤسسات دعم التجارة عن طريق الدعم الذي يقدمه المركز

٢' زيادة عدد مقترحات السياسات العامة التي تنطوي على دعم مقدم من مركز التجارة الدولية والتي قدمتها مؤسسات الدعم التقني إلى السلطات المختصة

(ب) زيادة قدرة مؤسسات دعم التجارة على دعم الأعمال التجارية

(ج) ١' زيادة عدد المنشآت التي جرى تمكينها من وضع استراتيجيات سليمة للأعمال التجارية الدولية عن طريق التدريب الذي يقدمه مركز التجارة الدولية بشكل مباشر أو غير مباشر على المسائل المتعلقة بإدارة الصادرات

٢' زيادة عدد المنشآت التي جرى تمكينها كي تصبح مستعدة للقيام بالتصدير عن طريق الأنشطة التدريبية للمركز التي تقدم بشكل مباشر أو غير مباشر وتركز على التهيئة للتصدير

(ج) تعزيز القدرة التنافسية الدولية للمنشآت عن طريق التدريب والدعم الذين يقدمهما مركز التجارة الدولية

٣' زيادة عدد المنشآت التي التقت بمشتريين محتملين، ونتيجة لذلك، أجرت معاملات تجارية عن طريق دعم المركز

الاستراتيجية

١٠-١٩ يضطلع مركز التجارة الدولية بالمسؤولية الأساسية عن تنفيذ البرنامج الفرعي. ويتمشى اتجاهه الاستراتيجي مع المهمة التي أسندتها إليه المجلس الاقتصادي والاجتماعي في قراره ١٨١٩ (د-٥٥)، الذي يعترف فيه المجلس بأن المركز هو الجهة المسؤولة عن تنسيق المساعدة التقنية وأنشطة التعاون في ميدان تعزيز الصادرات، في إطار نظام الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى البلدان النامية. وسيركز البرنامج الفرعي على تنفيذ الأهداف الإنمائية الدولية، ومن بينها الأهداف المحددة في إعلان الألفية، وعلى متابعة تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥. كما سيساهم في تنفيذ برنامج العمل الخاص بأقل البلدان نمواً للعقد ٢٠٠١-٢٠١٠، وتوافق آراء مونتيري، وإعلان جوهانسبرغ المتعلق بالتنمية المستدامة، وإعلان المبادئ وخطة عمل مرحلة جنيف لمؤتمر القمة العالمي المعني بمجتمع المعلومات. وسيؤدي البرنامج الفرعي دوراً هاماً في مواصلة تنفيذ الإعلانين الوزاريين اللذين صدرا عن مؤتمري منظمة التجارة العالمية في الدوحة وهونغ كونغ، الصين، لا سيما عبر إشراك قطاع الأعمال التجارية في المفاوضات التجارية وتزويده بإيضاحات عما يترتب على نظام التجارة المتعدد الأطراف من آثار في هذا القطاع.

١٠-٢٠ ويتمثل الهدف الاستراتيجي لهذا البرنامج الفرعي في مساعدة البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية على تعزيز مكانتها التنافسية على الصعيد الدولي وزيادة صادراتها وتحسين عمليات الاستيراد التي تقوم بها، مع ما يرافق ذلك من آثار تتعلق بفرص العمل وتخفيف حدة الفقر. وسعياً لتحقيق هذا الهدف، سيجري في إطار هذا البرنامج الفرعي الاستفادة من النتائج التي تحققت والدروس التي استُخلصت في فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١. وسيواصل البرنامج الفرعي جهوده الرامية إلى تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية، فسيقوم بتوسيع نطاق تطبيق النهج الابتكارية لوصول فقراء المنتجين بسلاسل القيمة العالمية وبالأسواق الدولية، وذلك لضمان استدامة مبادرات التخفيف من حدة الفقر. وسيجري التركيز على العمل مع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم في القطاعات التي تتيح فرص إقامة صلات تعاقد خارجي قوية مع القطاع غير الرسمي. وستمنح الأولوية لاستحداث أشكال ابتكارية من التعاون والتحالفات مع جهات شريكة جديدة، ومن ضمنها قطاع الشركات والأوساط الأكاديمية والمنظمات غير الحكومية والجهات الإنمائية الفاعلة الأخرى، بغية معالجة قضايا التنمية التجارية المستدامة في سبيل تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية، وذلك، بشكل خاص، عبر تعزيز الشراكات في مجالي الحد من الفقر وتمكين المرأة. وسيواصل البرنامج الفرعي الاستعانة بشركائه في البرامج القطرية لرصد مدى التقدم صوب تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية وغاياتها ومؤشراتها، ولقياس النتائج، ومدى مساهمة مركز التجارة الدولية في تحقيق تلك الأهداف.

١٠-٢١ وبغية تحقيق الإنجازات المتوقعة، سيسعى مركز التجارة الدولية إلى تنفيذ مهمته عن طريق تمكين الأعمال التجارية الصغيرة في البلدان النامية من النجاح في التصدير، وذلك بأن يقدم لها، بالتعاون مع الشركاء، حلولاً مستدامة وشاملة للتنمية التجارية للقطاع الخاص، ومؤسسات دعم التجارة ومقرري

السياسات العامة. وسيركز المركز أنشطته على الاستراتيجيات الرئيسية الخمس التالية: (أ) استراتيجية التصدير، من أجل زيادة تمكين متخذي القرارات من وضع الأولويات وتصميم وتنفيذ خطط مترابطة لتنمية الصادرات تعكس الاحتياجات المتغيرة للأسواق؛ (ب) دور الأعمال التجارية في السياسة العامة للتجارة، لتدعيم جهود المركز الرامية إلى تمكين مقرري السياسات العامة من إدماج الأبعاد المتصلة بالأعمال التجارية في السياسات العامة للتجارة، وكذلك في المفاوضات الإقليمية والمتعددة الأطراف، مما ينجم عنه إيجاد قدرات على تصميم وتنفيذ سياسات تجارية تعكس احتياجات الأعمال التجارية؛ (ج) تقوية مؤسسات دعم التجارة، لتمكينها من تقديم خدمات أفضل إلى المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم والحكومات، مما يسفر عن زيادة آثار تلك المؤسسات في مجال التصدير ومقدرة مؤسسات دعم التجارة على توفير بناء القدرات التجارية المستدامة؛ (د) المعلومات المتعلقة بالتجارة، من أجل مواصلة بناء قدرات العملاء في مجال إصدار المعلومات التجارية وإجراء التحليلات التجارية التي تناسب طلبات محددة للعملاء، باستخدام منتجات المركز وأدواته، مما يسفر عن تمكين مقرري السياسات العامة ومؤسسات دعم التجارة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم، من اتخاذ قرارات أكثر استنارة، وتمكين مؤسسات دعم التجارة من إنتاج ونشر خدمات المعلومات التجارية على نحو فعال؛ (هـ) القدرة التنافسية للمصدرين، لتمكين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم القائمة والمحتملة، العاملة في مجال التصدير من تدعيم أدائها التصديري وزيادة حصتها في الأسواق، مما يسفر عن فهم المؤسسات لقيود السوق وتمكنها من تصميم منتجات وتنفيذ نهج ناجحة للتسويق على الصعيد الدولي.

١٠-٢٢ وسيستمر السعي لإقامة شراكات إضافية وتحالفات استراتيجية هامة لاستكمال مجالات الخبرة الفنية للمركز وإتاحة المجال لزيادة الخدمات التي تقدم في القطاعات والمناطق التي تجاوز فيها الطلب قدرة المركز على الوفاء بها. ولتحقيق أثر أكبر، سيواصل المركز المضي في وضع برامج متكاملة أوسع نطاقاً من شأنها أن تحدث فرقاً وتستند إلى احتياجات البلدان. وستجري تقوية الشراكات، ذات الأهمية الحاسمة للنجاح، مع الجهات المانحة الحالية والجديدة، ومع المنظمات الدولية الأخرى، مثل الأونكتاد ومنظمة التجارة العالمية اللتين يرتبط بهما المركز ارتباطاً عضوياً، وكذلك منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية والبنك الدولي ومصارف التنمية الإقليمية والاتحاد الأفريقي واللجان الإقليمية التابعة للأمم المتحدة والبرامج القطرية للأمم المتحدة.

الولايات التشريعية

قرارات الجمعية العامة

١٩٩٥ (د-١٩) إنشاء مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ليكون جهازاً من أجهزة الجمعية العامة

٢٢٩٧ (د-٢٢) مركز التجارة الدولية

إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية	٢/٥٥
برنامج عمل العقد ٢٠٠١-٢٠١٠ لصالح أقل البلدان نموا	٢٧٩/٥٥
المؤتمر الدولي المعني بتمويل التنمية	٢١٠/٥٦
نتائج مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥	١/٦٠
الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا: التقدم المحرز في التنفيذ والدعم الدولي	١٧٩/٦٢
الاستعراض الشامل الذي يجري كل ثلاث سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية	٢٠٨/٦٢
تقرير الدورة الثانية عشرة لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية	٢٠٤/٦٣
الوثيقة الختامية للمؤتمر المتعلق بالأزمة المالية والاقتصادية العالمية وتأثيرها في التنمية	٣٠٣/٦٣
متابعة المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة والتنفيذ التام لإعلان ومنهاج عمل بيجين ونتائج الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة	١٤١/٦٤
التجارة الدولية والتنمية	١٨٨/٦٤
التدابير الاقتصادية الانفرادية بوصفها وسيلة للقسر السياسي والاقتصادي ضد البلدان النامية	١٨٩/٦٤
متابعة وتنفيذ توافق آراء مونتيري ونتائج المؤتمر الاستعراضي للتنمية لعام ٢٠٠٨ (إعلان الدوحة بشأن تمويل التنمية)	١٩٣/٦٤
عقد الأمم المتحدة الثاني للقضاء على الفقر (٢٠٠٨-٢٠١٧)	٢١٦/٦٤
الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية	٢٢٠/٦٤
التعاون فيما بين بلدان الجنوب	٢٢١/٦٤
وثيقة نيروبي الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة الرفيع المستوى المعني بالتعاون فيما بين بلدان الجنوب	٢٢٢/٦٤

قرارات مجلس التجارة والتنمية

خطة العمل	TD/386
إعلان بانكوك: الحوار العالمي والمشاركة الدينامية	TD/387
تقرير مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية عن دورته الحادية عشرة	TD/412
تقرير مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية عن دورته الثانية عشرة	TD/442
النتائج المتفق عليها في استعراض منتصف المدة	TD/B(S-XXIII)/7

البرنامج الفرعي ١

العولمة والترابط والتنمية

قرارات الجمعية العامة

الديون الخارجية والتنمية: نحو حل دائم لمشاكل ديون البلدان النامية	٢٠٦/٦٣
النظام المالي الدولي والتنمية	١٩٠/٦٤
القدرة على تحمل الدين الخارجي والتنمية	١٩١/٦٤
دور الأمم المتحدة في تعزيز التنمية في سياق العولمة والاعتماد المتبادل	٢١٠/٦٤

البرنامج الفرعي ٣

التجارة الدولية

قرارات الجمعية العامة

مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة	٢٥٣/٥٧
التجارة الدولية والتنمية	١٨٨/٦٤
السلع الأساسية	١٩٢/٦٤
تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ ونتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة	٢٣٦/٦٤

البرنامج الفرعي ٤

التكنولوجيا واللوجستيات

قرارات الجمعية العامة

٢٥٢/٦٠	مؤتمر القمة العالمي المعني بمجتمع المعلومات
١٨٧/٦٤	تسخير تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لأغراض التنمية
٢١٢/٦٤	تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية

البرنامج الفرعي ٥

أفريقيا وأقل البلدان نموا والبرامج الخاصة

قرارات الجمعية العامة

٢٠١/٥٨	برنامج عمل ألماتي: تلبية الاحتياجات الخاصة للبلدان النامية غير الساحلية في إطار عالمي جديد للتعاون في مجال النقل العابر من أجل البلدان غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية
٢٠٩/٥٩	استراتيجية الانتقال السلس للبلدان التي يرفع اسمها من قائمة أقل البلدان نموا
٢٢٧/٦٣	تنفيذ برنامج عمل بروكسل للعقد ٢٠٠١-٢٠١٠ لصالح أقل البلدان نموا
١٩٩/٦٤	متابعة وتنفيذ استراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية
٢١٣/٦٤	مؤتمر الأمم المتحدة الرابع المعني بأقل البلدان نموا
٢١٤/٦٤	مجموعات البلدان التي تواجه أوضاعا خاصة: إجراءات محددة تتصل بالاحتياجات والمشاكل التي تنفرد بها البلدان النامية غير الساحلية: نتائج المؤتمر الوزاري الدولي للبلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية والبلدان المانحة والمؤسسات المالية والإنمائية الدولية المعني بالتعاون في مجال النقل العابر

البرنامج الفرعي ٦

الجوانب التنفيذية لتشجيع التجارة وتنمية الصادرات

قرارات الجمعية العامة

٢٢٩٧ (د-٢٢)	مركز التجارة الدولية
٢/٥٥	إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية
٢٧٩/٥٥	برنامج عمل العقد ٢٠١٠-٢٠٠١ لصالح أقل البلدان نموا
٢١٠/٥٦	المؤتمر الدولي المعني بتمويل التنمية
٢٥٣/٥٧	مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة
٢٠١/٥٨	برنامج عمل ألماتي: تلبية الاحتياجات الخاصة للبلدان النامية غير الساحلية في إطار عالمي جديد للتعاون في مجال النقل العابر من أجل البلدان غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية
٢٠٩/٥٩	استراتيجية الانتقال السلس للبلدان التي يرفع اسمها من قائمة أقل البلدان نموا
١/٦٠	نتائج مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥
٢٥٢/٦٠	مؤتمر القمة العالمي المعني بمجتمع المعلومات
١٧٩/٦٢	الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا: التقدم المحرز في التنفيذ والدعم الدولي
٢٠٨/٦٢	الاستعراض الشامل الذي يجري كل ثلاث سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية
٢٠٦/٦٣	الديون الخارجية والتنمية: نحو حل دائم لمشاكل ديون البلدان النامية
١٤١/٦٤	متابعة المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة والتنفيذ التام لإعلان ومنهاج عمل بيجين ونتائج الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة
١٨٧/٦٤	تسخير تكنولوجيات المعلومات والاتصالات لأغراض التنمية
١٨٨/٦٤	التجارة الدولية والتنمية

التدابير الاقتصادية الانفرادية بوصفها وسيلة للقسر السياسي والاقتصادي ضد البلدان النامية	١٨٩/٦٤
النظام المالي الدولي والتنمية	١٩٠/٦٤
متابعة وتنفيذ توافق آراء مونتيري ونتائج المؤتمر الاستعراضي للتنمية لعام ٢٠٠٨ (إعلان الدوحة بشأن تمويل التنمية)	١٩٣/٦٤
متابعة وتنفيذ استراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية	١٩٩/٦٤
دور الأمم المتحدة في تعزيز التنمية في سياق العولمة والاعتماد المتبادل	٢١٠/٦٤
تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية	٢١٢/٦٤
مؤتمر الأمم المتحدة الرابع المعني بأقل البلدان نموا	٢١٣/٦٤
مجموعات البلدان التي تواجه أوضاعا خاصة: إجراءات محددة تتصل بالاحتياجات والمشاكل التي تنفرد بها البلدان النامية غير الساحلية: نتائج المؤتمر الوزاري الدولي للبلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية والبلدان المانحة والمؤسسات المالية والإئتمانية الدولية المعني بالتعاون في مجال النقل العابر	٢١٤/٦٤
عقد الأمم المتحدة الثاني للقضاء على الفقر (٢٠٠٨-٢٠١٧)	٢١٦/٦٤
التعاون فيما بين بلدان الجنوب	٢٢١/٦٤
تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ ونتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة	٢٣٦/٦٤
قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي	
١٨١٩ (د-٥٥) برامج الأمم المتحدة لتشجيع التصدير	
قرارات مجلس التجارة والتنمية	
خطة العمل	TD/386
إعلان بانكوك: الحوار العالمي والمشاركة الدينامية	TD/387

الجزء الأول: الأونكتاد الحادي عشر - روح ساو باولو	TD/412
الجزء الثاني: توافق آراء ساو باولو	
تقرير مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية عن دورته الثانية عشرة	TD/442
النتائج المتفق عليها في استعراض منتصف المدة	TD/B(S-XXIII)/7
إعلان أكرا	TD/L.413
اتفاق أكرا	TD/L.414
قرارات منظمة التجارة العالمية (البرنامج الفرعي ٦)	
الإعلان الوزاري	WT/MIN (01)/DEC/1
برنامج عمل الدوحة: الإعلان الوزاري	WT/MIN/05/DEC

البرنامج ١١

البيئة

التوجه العام

١١-١ تقع المسؤولية الرئيسية عن البيئة داخل منظومة الأمم المتحدة على عاتق برنامج الأمم المتحدة للبيئة. ويستمد البرنامج ولايته من قرار الجمعية العامة ٢٩٩٧ (د-٢٧)، الذي أنشأت الجمعية العامة بموجبه مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة، وأمانة شؤون البيئة، وصندوق البيئة. وقد أوضح مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة دور البرنامج ولايته في مقرره ١/١٩، في إعلان نيروبي بشأن دور وولاية برنامج الأمم المتحدة للبيئة، الذي اعتمدته الجمعية العامة في وقت لاحق في مرفق قرارها د-١٩/٢. وأوردت الجمعية العامة تفاصيل أخرى عن ولاية برنامج الأمم المتحدة للبيئة في قرارها ٢٤٢/٥٣.

١١-٢ وأكد مجلس الإدارة مجدداً، في مقرره د-١٧/١ المتعلق بالحوكمة البيئية الدولية، الحاجة إلى تعزيز برنامج الأمم المتحدة للبيئة، وإرسائه على قاعدة علمية أمتن، ودعا إلى عدة أمور منها أن يقدم برنامج الأمم المتحدة للبيئة مزيداً من الدعم في مجالي بناء القدرات والتكنولوجيا للبلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، كما دعا إلى تحسين التنسيق فيما بين الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف، وتعزيز التنسيق والتعاون على نطاق منظومة الأمم المتحدة. وأعادت الجمعية العامة التأكيد مؤخرًا في قرارها ٢٠٤/٦٤، على دور برنامج الأمم المتحدة للبيئة بوصفه الهيئة الرئيسية المختصة بالبيئة داخل منظومة الأمم المتحدة، وشددت على الحاجة إلى مواصلة النهوض بخطة بالي الاستراتيجية للدعم التكنولوجي وبناء القدرات وتنفيذ أهدافها بصورة كاملة في مجالي بناء القدرات وتقديم الدعم التكنولوجي للبلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية. ورحبت في هذا الصدد، بقرار تعميم خطة بالي الاستراتيجية بوصفها جزءاً لا يتجزأ من استراتيجية برنامج الأمم المتحدة للبيئة على الأمد المتوسط للفترة ٢٠١٠-٢٠١٣.

١١-٣ وطلب مجلس الإدارة في مقرره ٩/٢٤ إعداد استراتيجية متوسطة الأجل للفترة ٢٠١٠-٢٠١٣ تتضمن رؤية واضحة وأهدافاً وأولويات ومقاييس للآثار وآلية قوية لتقوم الحكومات باستعراضها. واسترشاداً بالأدلة العلمية، ومنها الاستنتاجات الواردة في تقرير سلسلة توقعات البيئة العالمية، والأولويات المنبثقة عن المنتدى العالمية والإقليمية، حُددت ست أولويات مواضيعية شاملة فيما يتعلق بصياغة الاستراتيجية المتوسطة الأجل لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة للفترة ٢٠١٠-٢٠١٣، لتوفير توجيه أكثر تركيزاً على النتائج والتوجيه الاستراتيجي لأعمال البرنامج في المستقبل. وبعد عملية تشاورية موسعة مع لجنة الممثلين الدائمين للبرنامج، اتخذ مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي، في دورته الاستثنائية العاشرة المعقودة في شباط/فبراير ٢٠٠٨، المقرر د-١٠/٣ الذي رحب فيه بالاستراتيجية المتوسطة الأجل للفترة ٢٠١٠-٢٠١٣، وأذن للمدير التنفيذي باستخدامها في صياغة الخطة البرنامجية للبرنامج لفترة السنتين. وأقرّ مجلس الإدارة في مقرره ١٣/٢٥ الخطة البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١،

بما يكفل الاتساق مع استراتيجية البرنامج المتوسطة الأجل للفترة ٢٠١٠-٢٠١٣. ويراعي الإطار الاستراتيجي للفترة ٢٠١٢-٢٠١٣ الالتزام بالاستراتيجية الشاملة المتوسطة الأجل للفترة ٢٠١٠-٢٠١٣، وتأمين تواصل العمل بدءاً من فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١، ومن ثم الحفاظ على البرامج الفرعية الستة نفسها، مع المحافظة، قدر الإمكان، على الإنجازات المتوقعة لتحقيق الأهداف الواردة في الاستراتيجية المتوسطة الأجل.

١١-٤ وستكون الدروس المستفادة في تنفيذ الخطة البرنامجية لفترة ٢٠١٠-٢٠١١ حاسمة في تحسين أداء الاستراتيجية المتوسطة الأجل للبرنامج. وسيستمر تنفيذ البرنامج في فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ عن طريق الشعب القائمة في برنامج الأمم المتحدة للبيئة، بما يكفل التماسك والتآزر بين الممارسات المهنية الشاملة، كالممارسات في مجالات العلم والقانون والاقتصاد والاتصالات. وسيتم الحفاظ على الإصلاحات المؤسسية التي نفذها البرنامج خلال فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣. وتشمل هذه الإصلاحات نهجاً مبدولاً لتنفيذ برنامج العمل، تعمل فيه الشعب والمكاتب الإقليمية على تحديد وتنفيذ الأهداف المشتركة على صعيد المنظمة في كل مجال من المجالات المواضيعية الستة، بما يتماشى أيضاً مع الأولويات الإقليمية والوطنية. وسيُستفاد في التنظيم من إطار للمساءلة يكفل وضوح الأدوار والمسؤوليات والمنجزات المستهدفة. وستُستخدم سياسة رصد وسياسة تقييم كأساس للخطط التي ستنفذ في فترة السنتين. كما سيوفر مفهوم التنمية المستدامة وأهدافه إطاراً شاملاً لكفالة التماسك الاستراتيجي بين الأولويات المواضيعية الستة. وعلاوة على ذلك، سيواصل البرنامج المساهمة في المناقشات الحكومية الدولية الجارية حول مفهوم الاقتصاد الأخضر وتعزيز شراكاته مع الشركاء الرئيسيين، مثل مرفق البيئة العالمية، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، والبنك الدولي، ومصارف التنمية الإقليمية، والشبكات ذات القاعدة العلمية، والمجموعات الرئيسية. وستعزز هذه الاستراتيجيات والسياسات المؤسسية والنهج المجسدة فيها الإدارة القائمة على النتائج في برنامج الأمم المتحدة للبيئة، وتزيد المساءلة الإدارية في تنفيذ البرامج واستخدام الموارد، وتكفل في الوقت نفسه أن تعود جميع البرامج الفرعية بالفائدة على الخبرات القطاعية ذات الصلة.

١١-٥ وتتسم بيئة السياسات الدولية الأعم وعمليات إصلاح الأمم المتحدة بأهمية كبيرة بالنسبة لعمل برنامج الأمم المتحدة للبيئة. وفي هذا الصدد، توفر توجيهات واضحة للبرنامج في إطار خطة جوهانسبرغ للتنفيذ والنتائج الختامية الأخرى لمؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة ولاستراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية. ومن المتوقع أن تكتسي الأهداف الإنمائية للألفية، ونتائج أعمال الدورة التاسعة عشرة للجنة التنمية المستدامة في عام ٢٠١١، ومؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة الذي سيعقد في عام ٢٠١٢، في جملة أحداث أخرى، أهمية خاصة بالنسبة لأنشطة البرنامج، وقد تترك أثراً على برنامج عمله.

١١-٦ ويواجه العالم تغيراً بيئياً لم يسبق له مثيل، وهو تغير يفرض تحديات ويخلق فرصاً في آن واحد. وتظهر الأدلة العلمية المتزايدة أن النظم الإيكولوجية تتعرض لضغط غير مسبوق، وأن آفاق التنمية المستدامة معرضة بالتالي لتهديد خطير. وسيواصل البرنامج، من خلال عملية التوقعات البيئية العالمية، إجراء تقييمات بيئية عالمية شاملة ومتكاملة وذات مصداقية علمية. وحرصاً على تأمين الظروف البيئية اللازمة للازدهار والاستقرار والإنصاف، ستدعو الحاجة إلى توفير الاستجابات في الوقت المناسب وعلى نحو يتناسب مع نطاق التحديات البيئية. وعند وضع هذه الاستجابات، سيكون على كل من الحكومات، والمجتمع الدولي، والقطاع الخاص، والمجتمع المدني، وعامة الجمهور، الاضطلاع بدور هام. وسيسعى البرنامج لتأدية دوره في تحديد وتسهيل ودعم الاستجابات الملائمة لتلك التحديات والفرص البيئية، مع مراعاة أدوار المنظمات الأخرى المشاركة في التنمية المستدامة والحالات المحددة للبلدان.

١١-٧ وفي إطار الاستراتيجية المتوسطة الأجل للفترة ٢٠١٠-٢٠١٣، سيواصل البرنامج تركيز جهوده خلال فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ على الأولويات المواضيعية الشاملة الست، وهي تغير المناخ، والكوارث والنزاعات، وإدارة النظم الإيكولوجية، والحوكمة البيئية، والمواد الضارة والنفايات الخطرة، والكفاءة في استخدام الموارد، والاستهلاك والإنتاج المستدامان على النحو المبين أدناه في الفقرات ١١-٩ إلى ١١-١٤.

١١-٨ وللاستفادة من ولاية برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومع مراعاة المزايا النسبية التي تتمتع بها، سيضطلع البرنامج بدوره المتميز في الإشراف على المسائل البيئية ضمن المجالات المواضيعية الشاملة ذات الأولوية، عن طريق حفز التعاون والعمل الدوليين وتعزيزهما؛ وإطلاق الإنذارات المبكرة وإسداء المشورة في مجال السياسات استناداً إلى مبادئ علمية سليمة؛ وتسهيل وضع القواعد والمعايير وتنفيذها وتطويرها؛ ودعم وضع السياسات والقوانين الدولية والوطنية؛ وإقامة روابط متينة بين الاتفاقيات البيئية الدولية؛ وتقديم خدمات الدعم التكنولوجي وبناء قدرات البلدان تمشياً مع أولوياتها. وسيكتسي عمل البرنامج مع أمانات الاتفاقيات البيئية المتعددة الأطراف أهمية بالغة في مساعدتها على دعم البلدان في تنفيذ الأهداف والالتزامات ذات الصلة. وتبين الفقرات ١١-١٥ إلى ١١-١٧ أدناه العناصر الرئيسية لاستراتيجية برنامج الأمم المتحدة للبيئة على صعيد تنفيذ البرنامج.

١١-٩ تغير المناخ في إطار النهج الذي تتبعه الأمم المتحدة في التصدي لتغير المناخ، سيساعد البرنامج على تعزيز قدرة البلدان، ولا سيما الأكثر ضعفاً، على بناء قدراتها على التكيف في مواجهة آثار تغير المناخ ودعم البلدان لإقامة مجتمعات تكون فيها انبعاثات الكربون منخفضة عن طريق بناء الشراكات وإشراك القطاع الخاص لتحسين الكفاءة في استخدام الطاقة. وسيجري البرنامج تقييمات علمية، ويقدم المشورة السياساتية والتشريعية، ويضطلع بأنشطة رائدة من خلال التركيز على ثلاثة من المجالات ذات أولوية: (أ) نهج التكيف القائم على النظم الإيكولوجية: بناء تعزيز القدرة على التكيف في مواجهة آثار تغير المناخ، من خلال التدابير القائمة على النظم الإيكولوجية؛ (ب) خفض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الأحراج وتدهور الغابات في

البلدان النامية وكذلك معالجة مسألة الدور الذي يؤديه الحفاظ على الغابات وإدارتها المستدامة والثروة الحرجية: مساعدة البلدان على الاستفادة من المنافع المشتركة لخفض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الغابات وتدهورها في البلدان النامية (والأشكال الأخرى لعزل الكربون الآتي من مصادر أرضيه) لتعزيز استدامة خفض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الأحراج وتدهور الغابات في البلدان النامية عموماً والحد من الأخطار التي تواجه استدامتها؛ (ج) الاستعداد للتكنولوجيا النظيفة: دعم تنمية "استعداد" البلدان للانتقال إلى التكنولوجيا النظيفة. وسيشدد البرنامج على أوجه التآزر بين التنمية والسياسات المناخية، فضلاً عن المنافع المشتركة لإجراءات التصدي لتغير المناخ وإسهامها في الاستدامة البيئية.

١٠-١١ الكوارث والتزاعات سيعمل برنامج الأمم المتحدة للبيئة على بناء القدرات الوطنية للتقليل إلى أدنى حد ممكن من الأخطار التي تهدد رفاه البشر نتيجة للأسباب والعواقب البيئية الناجمة عن الكوارث الطبيعية الحالية والمحتملة والتي هي من صنع الإنسان، وعلى التوعية بالمخاطر البيئية الناجمة عن التزاعات، في سياق قرار الجمعية العامة ٢٠٩/٥٨، باتباع نهج متكامل يشمل ثلاث دعائم تنفيذية رئيسية هي: الحد من أوجه الضعف والأخطار؛ والتصدي لحالات الطوارئ والإنعاش؛ وتعميم مراعاة البيئة. وسيركز البرنامج، في إطار هذه الدعائم، على أهمية التصدي للأخطار وأوجه الضعف البيئية، باعتبار ذلك مطلباً أساسياً للتنمية المستدامة، وسيسعى إلى إدراج الاحتياجات المتعلقة بإدارة البيئة في خطط الإنعاش الخاصة بالعناصر الفاعلة ذات الصلة في الأمم المتحدة.

١١-١١ إدارة النظم الإيكولوجية سيسهل برنامج الأمم المتحدة للبيئة اتباع نهج شامل للقطاعات ومتكامل في إدارة النظم الإيكولوجية، سعياً لقلب الاتجاه التراجعي لخدمات النظام الإيكولوجي وزيادة قدرة النظم الإيكولوجية على تحمل الصدمات الخارجية، كتدهور الموائل، وانتشار الأنواع الغازية، وتغير المناخ، والتلوث، والاستغلال المفرط للموارد الطبيعية. وسيواصل البرنامج التحفيز على اتباع نهج متكاملة في تقييم وإدارة نظم المياه العذبة والنظم البرية والساحلية والبحرية. وسعياً إلى تيسير اتباع نهج أكثر تكاملاً، سيستفيد البرنامج من قاعدة معارفه ومن التقييمات البيئية المتكاملة لتحقيق إدارة أكثر فعالية للنظم الطبيعية على نطاقات متعددة وعلى امتداد عدة قطاعات، من خلال بناء القدرات التقنية والمؤسسية. وسيشجع البرنامج نهج الإدارة القائم على التكيف مع آثار تغير المناخ والإشراك في اتخاذ القرارات والتمويل المستدام عن طريق مدفوعات أو استثمارات لصالح الخدمات البيئية، وذلك لتعزيز محركات التغيير في النظم الإيكولوجية التي تقلب الاتجاه التراجعي وتزيد من قدرة النظام الإيكولوجي على التحمل.

١٢-١١ الحوكمة البيئية سيسترشد عمل برنامج الأمم المتحدة للبيئة في هذا المجال بالأخص بمقرر مجلس الإدارة د-١/٧ المتعلق بالحوكمة البيئية الدولية. وعلى الصعيد العالمي، ستدعم أمانة برنامج الأمم المتحدة للبيئة مجلس الإدارة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي في الاضطلاع بدوره المحوري في عمليات صنع القرارات الدولية المتعلقة بالحوكمة البيئية وفي وضع جدول الأعمال البيئي العالمي. وسيعمل البرنامج على: (أ) إعطاء

الأولوية للجهود الرامية إلى تحقيق الاتساق والتنسيق في مجال البيئة على نطاق منظومة الأمم المتحدة، بطرق منها مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق والمحافل الأخرى المشتركة بين الوكالات ومن خلال الاستفادة الكاملة من فريق إدارة البيئة؛ (ب) التعاون مع الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف، ودعم التعاون فيما بينها من أجل تيسير تنفيذها على نحو فعال، وإقامة شراكات مع هيئات الإدارة التابعة لآليات العمليات الحكومية الدولية الأخرى وأماناتها من أجل تعزيز النظم المتعاضدة المشتركة بين البيئة والمجالات الأخرى ذات الصلة؛ (ج) تشجيع التعاون الدولي والإجراءات الدولية المستندة إلى مبادئ علمية سليمة ودعم تقرير السياسات على أساس علمي؛ تحفيز الجهود الدولية الرامية إلى مواصلة تحقيق الأهداف المتفق عليها دولياً؛ (د) تعزيز الدعم المقدم لإشراك أصحاب المصلحة من غير الحكومات والمجتمع المدني، في إطار المشاركة التكميلية، في الحوكمة البيئية على جميع المستويات؛ (هـ) دعم الحكومات في وضع وتنفيذ وتعزيز المؤسسات والقوانين الهادفة إلى تعزيز الحوكمة البيئية من أجل تحقيق التنمية المستدامة، ولا سيما بإدماج البيئة في السياسات القطاعية الأخرى والاستفادة إلى أقصى حد ممكن من منهاج عمل مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية.

١١-١٣ المواد الضارة والنفايات الخطرة كجزء من الجهود الأوسع نطاقاً التي تبذلها الأمم المتحدة للحد من الآثار البيئية والصحية للمواد الضارة والنفايات الخطرة، سيقوم برنامج الأمم المتحدة للبيئة بما يلي: (أ) إعطاء الأولوية لإنشاء تحالفات استراتيجية مع جميع أصحاب المصلحة؛ (ب) تعزيز السلامة الكيميائية ضمن نهج متسق يقوم على دورة الحياة، ووفقاً لأهداف النهج الاستراتيجي للإدارة الدولية للمواد الكيميائية الذي اعتمد في دبي في شباط/فبراير ٢٠٠٦؛ (ج) دعم إنشاء وتطوير نُظُم متفقٍ عليها دولياً لإدارة المواد الكيميائية. وسيصبح إنشاء نظام بشأن الرئبق مجالاً متميزاً لعمل برنامج الأمم المتحدة للبيئة خلال فترة الستين؛ (د) تقديم الخدمات لعملية النهج الاستراتيجي للإدارة الدولية للمواد الكيميائية وتنفيذ عنصرها البيئي، ومساعدة البلدان على زيادة قدراتها على الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات الخطرة؛ (هـ) دعم المبادرات المتعلقة بإدارة مواد كيميائية معينة تثير شواغل عالمية مثل الرئبق والملوثات العضوية العصبية التحلل وغيرها من المواد المشمولة بالاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف؛ (و) معالجة المسائل المستجدة المتصلة بالمواد الكيميائية والنفايات الخطرة والاستمرار في المشاركة في المبادرات من قبيل الشراكة من أجل نظافة الوقود والمركبات.

١١-١٤ الكفاءة في استخدام الموارد والاستهلاك والإنتاج المستدامان سيشجع برنامج الأمم المتحدة للبيئة الإصلاحات في السياسات الحكومية، والتغييرات في الممارسات والقرارات الإدارية للقطاع الخاص، وتعميق الوعي لدى المستهلك، باعتبار ذلك وسيلة للحد من آثار النمو الاقتصادي والتنمية على استنفاد الموارد وتدهور البيئة. وإطار التنمية المستدامة جزء لا يتجزأ من عمل البرنامج الفرعي. وستساهم الأنشطة المدرجة ضمن البرنامج أيضاً في مناقشات حكومية دولية مستنيرة بشأن مفهوم الاقتصاد الأخضر في سياق التنمية المستدامة؛ وسيقوم برنامج الأمم المتحدة للبيئة بما يلي: (أ) تعزيز الأساس العلمي لعملية اتخاذ القرارات في القطاعين العام

والخاص؛ (ب) إسداء المشورة للحكومات والقطاع الخاص بشأن السياسات والإجراءات التي ترمي إلى زيادة الكفاءة في استخدام الموارد والتقليل من التلوث بطرق منها نهج تحليل دورة تطور المنتجات، وكذلك النهج الأخرى ذات الصلة؛ (ج) التشجيع على تطبيق نهج الإدارة البيئية، والتكنولوجيا السليمة بيئياً، والإدارة المتكاملة للنفايات، وإقامة الشراكات بين القطاعين العام والخاص، من أجل خلق دورات حياة وسلاسل إمدادات للمنتجات تكون أكثر استدامة؛ (د) تعميق وعي المستهلكين بالاستهلاك والإنتاج المستدامين، من أجل التأثير على خياراتهم فيما يتعلق بالسلع والخدمات؛ (هـ) إيلاء الأولوية لدعم لإطار السنوات العشر لبرامج استدامة الإنتاج والاستهلاك في إطار عملية مراكش؛ (و) العمل مع شبكة شركائه من أجل رصد التقدم المحرز وتنفيذ مبادرات تعاونية تتعلق بالكفاءة في استخدام الموارد والإنتاج الاستهلاك المستدامين.

١٥-١١ وستكون الاستراتيجية التي ستتبع في تنفيذ البرنامج متسقة مع ولاية برنامج الأمم المتحدة للبيئة وما يتمتع به من مزايا نسبية. وستستمر عمليات الرصد والتقييم البيئي ذات المصادقية العلمية في توفير الأساس الذي يستند إليه برنامج الأمم المتحدة للبيئة في تنفيذ الأولويات المواضيعية الشاملة. وسيعزز ذلك النهج دور العلم في تحديد الأولويات واتخاذ القرارات المستنيرة. وسيلهم برنامج الأمم المتحدة للبيئة الإجراءات والابتكارات البيئية ويعززها فيما بين الحكومات والكيانات الشريكة في الأمم المتحدة والقطاع الخاص والمجتمع المدني، بما فيه الأوساط العلمية والفئات المهمشة. وسييسر التعاون الدولي وتوفير توجيهات واسعة النطاق بشأن السياسات العامة في المجال البيئي من خلال وسائل منها عملية مجلس الإدارة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي على الصعيد العالمي، وعن طريق دعم العمليات الوزارية وغيرها من العمليات الحكومية الدولية الإقليمية ودون الإقليمية.

١٦-١١ وعلاوة على ذلك، سيواصل برنامج الأمم المتحدة للبيئة تعزيز دور السلطات البيئية الوطنية في العمليات الإنمائية وعمليات التخطيط الاقتصادي، وسييسر إدماج الاعتبارات البيئية في السياسات القطاعية الوطنية وفي عمليات التخطيط والبرامج الإنمائية. وسيحفز العمليات التي يشارك فيها أصحاب مصلحة متعددون وتهدف إلى الجمع بين الحكومات وقطاع الأعمال والمجتمع المدني من أجل تطوير وتحسين تنفيذ التدابير التشريعية والطوعية والحوافز الاقتصادية المتصلة بالبيئة وبممارسات قطاع الأعمال. وسيعمل البرنامج على تسهيل استفادة البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية من التمويل العادل والمستدام للعمل البيئي، سواء من المصادر العامة أو الخاصة، بما في ذلك الآليات القائمة على السوق.

١٧-١١ وستشهد فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ زخماً متزايداً نحو تنفيذ خطة بالي الاستراتيجية استناداً إلى النتائج التي تتحقق في فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١. وسيُدمج بناء القدرات والدعم التكنولوجي في عملية التنفيذ في جميع المجالات المواضيعية الشاملة ذات الأولوية، وبالتالي يشكلان جزءاً لا يتجزأ من جميع البرامج الفرعية. وسيجري تنسيق تنفيذ خطة بالي الاستراتيجية على الصعيدين الوطني والإقليمي عبر المكاتب الإقليمية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، وسيقيم برنامج الأمم المتحدة للبيئة تحالفات استراتيجية مع شركاء من

داخل أسرة الأمم المتحدة، ومن المجتمع المدني والقطاع الخاص بشكل متزايد، سعياً لتوسيع النطاق الذي يقوم بتغطيته على الصعيدين الوطني والإقليمي وحفز العمل. وفضلاً عن ذلك، سيشجع برنامج الأمم المتحدة للبيئة بقوة التعاون بين بلدان الشمال والجنوب وفيما بين بلدان الجنوب ويسهله باعتباره إحدى الآليات الرئيسية لتنفيذ خطة بآلي الاستراتيجية من أجل دعم التكنولوجيا وبناء القدرات.

١١-١٨ وسينفذ البرنامج من خلال الهيكل المؤسسي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة الذي يتكون من ست شعب قائمة وشبكة من ستة مكاتب إقليمية، عن طريق الاستفادة من مجالات تخصصها ومن حضورها الاستراتيجي وقدرتها على الإنجاز على الصعيد الإقليمي. ومن المحتمل أن تتغير عناصر هذا النهج، وأن يتغير الهيكل المؤسسي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، مع تراكم الدروس المستفادة خلال تنفيذ الخطة البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١. وسيتم وضع هذه التغييرات في الاعتبار عند مناقشة الدروس المستفادة، وفي غضون ذلك، قد يحتاج الإطار الاستراتيجي لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣، إلى تعديل. وتتولى شعبة التكنولوجيا والصناعة والاقتصاد قيادة البرامج الفرعية ١ و ٥ و ٦. وتتولى شعبة تنفيذ السياسات البيئية قيادة البرنامجين الفرعيين ٢ و ٣. وتتولى شعبة القانون البيئي والاتفاقيات البيئية قيادة البرنامج الفرعي ٤. أما شعبة الإنذار المبكر والتقييم فهي مسؤولة عن توفير قاعدة علمية سليمة لجميع البرامج الفرعية، كما تضطلع بدعم مهمة كبير العلماء. وتتولى شعبة التعاون الإقليمي، من خلال المكاتب الإقليمية والمكاتب القطرية المرتبطة بها، المسؤولية عن تحديد الأولويات الإقليمية والوطنية، وضمان أن يتم الاسترشاد بتلك الأولويات في وضع وتنفيذ برنامج العمل، وتوفير التوجيه الاستراتيجي، وتنسيق وتماسك تنفيذ عمل برنامج الأمم المتحدة للبيئة على الأصعدة الإقليمية ودون الإقليمية والقطرية. وتتولى شعبة الاتصالات وشؤون الإعلام المسؤولية عن الاتصال وعن إنتاج المنشورات لجميع البرامج الفرعية.

١١-١٩ وسيتابع برنامج الأمم المتحدة للبيئة الإنجاز المعزز للبرنامج من خلال عدد من العمليات والشراكات. وفي إطار التنسيق على نطاق منظومة الأمم المتحدة، سيشترك برنامج الأمم المتحدة للبيئة مع مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية لتعزيز التكامل المنهجي للاستدامة البيئية في البرامج القطرية للأمم المتحدة. كما سيعمل برنامج الأمم المتحدة للبيئة مع مجموعة متكاملة من أصحاب المصلحة والشركاء، تشمل المجتمع المدني والقطاع الخاص ووكالات المعونة الثنائية، مع الاستفادة من الموارد المتاحة لكل منها وخبراتها وما تتمتع به من مزايا نسبية. وستبذل جهود من أجل توثيق التعاون بين برنامجي الفني وعمل لجنة الأمم المتحدة العلمية المعنية بآثار الإشعاع الذري، التي يقدم الدعم لأمانتها.

١١-٢٠ وسيواصل برنامج الأمم المتحدة للبيئة إدماج المساواة والعدالة بين الجنسين في جميع سياساته وبرامجه ومشاريعه، مع إيلاء اهتمام خاص لدور المرأة في صنع السياسات البيئية، والإدارة البيئية، والإنذار المبكر، وإدارة الكوارث. كما أن نطاق التزام برنامج الأمم المتحدة للبيئة بتعميم المساواة والعدالة بين الجنسين في برامجه سيستمر في التوسع ليشمل عمله مع الوكالات والصناديق والبرامج التابعة لمنظومة الأمم المتحدة وشركائها المعنيين.

١١-٢١ وسيستمر برنامج الأمم المتحدة للبيئة، بوصفه الوكالة المنفذة لمرفق البيئة العالمية، في تقديم المساعدة للبلدان المستحقة من أجل وضع وتنفيذ مشاريع في مجالات العمل الرئيسية الستة التي يركز عليها المرفق، وفقا لتوجيهات هيئات إدارة الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف، التي يعمل مرفق البيئة العالمية بمثابة آلية تمويل لها. وسيركز برنامج الأمم المتحدة للبيئة بصورة أساسية على مجالات ولايته، وسيؤلّي اهتمام خاص لاحتياجات البلدان الأفريقية وأقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية. وسيستمر برنامج الأمم المتحدة للبيئة في إسداء المشورة العلمية والتقنية للمرفق بشأن سياساته وبرامجه كما سيستمر في استضافة الفريق الاستشاري العلمي والتقني التابع لمرفق البيئة العالمية.

البرنامج الفرعي ١

تغير المناخ

هدف المنظمة: تعزيز قدرة البلدان، ولا سيما البلدان النامية، على دمج تدابير التصدي لتغير المناخ في عمليات التنمية الوطنية

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة
(أ) زيادة عدد البلدان التي تُدمج التكيف، بطرق منها اتباع نهج قائم على النظام الإيكولوجي، في خططها للتنمية الوطنية بمساعدة من برنامج الأمم المتحدة للبيئة	(أ) إدماج التكيف، بما في ذلك اتباع نهج قائم على النظام الإيكولوجي، في عمليتي التخطيط الإنمائي ورسم السياسات القطريتين، المرتكزتين على التقييمات العلمية، وعلى تقديم المشورة في مجال السياسات العامة والمسائل التشريعية، وعلى الدروس المستفادة من المشاريع الرائدة المدعومة من برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومن خبرات التكيف، بما في ذلك اتباع نهج قائم على النظام الإيكولوجي، المعروضة على الصعيد العالمي
(ب) زيادة عدد البلدان التي تنفذ خططاً في مجال الطاقة، بما في ذلك البدائل منخفضة الكربون، تتضمن سياسات صريحة تتعلق بالطاقة المتجددة أو بالكفاءة في استخدام الطاقة، بمساعدة من برنامج الأمم المتحدة للبيئة	(ب) تقوم البلدان بشكل متزايد باعتماد المصادر والتكنولوجيات المنخفضة الكربون وبدائل الطاقة النظيفة، وتخلص تدريجياً من التقنيات التي تفتقر إلى الكفاءة، وتفصل بين النمو الاقتصادي والتلوث وانبعاث الغازات الحابسة للحرارة بناءً على التقييمات الفنية والاقتصادية، والتعاون، وتقديم المشورة بشأن السياسات، ودعم التشريعات، وآليات التمويل التحفيزي

الإنجازات المتوقعة

مؤشرات الإنجاز

- (ج) يجري، على النطاق العالمي، تيسير حصول البلدان على التمويل الخاص بتغير المناخ على جميع المستويات، كما يجري تقييم وتشجيع آليات التمويل المبتكرة الناجحة على الصعيدين الإقليمي والعالمي.
- (د) انخفاض معدل إزالة الغابات وتدهور الأراضي حيث تتجه البلدان نحو الإدارة المستدامة للغابات، وحفظ الغابات، والاحتساب الكامل للكربون الأرضي على أساس معالجة جميع الدوافع المؤدية إلى إزالة الغابات والمراعاة الكاملة للمنافع والضمانات المشتركة
- (ج) زيادة مستوى الاستثمارات الوطنية في مشاريع الطاقة النظيفة والمشاريع المتصلة بالتكيف مع تغير المناخ والتخفيف من آثاره المدعومة من طرف برنامج الأمم المتحدة للبيئة والمنفذة بفضل مصادر تمويل دولية لمكافحة تغير المناخ، بمساعدة من برنامج الأمم المتحدة للبيئة
- (د) '١' زيادة عدد البلدان التي تنفذ خططاً للإدارة المستدامة للغابات بما في ذلك برنامج الأمم المتحدة للتعاون في مجال خفض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الغابات وتدهورها في البلدان النامية وخطط خفض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الأحراج وتدهور الغابات، بمساعدة من برنامج الأمم المتحدة للبيئة
- '٢' زيادة النسبة المئوية للأراضي التي تجري إدارتها بغرض خفض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الأحراج نتيجة لتنفيذ خطط إدارة مستدامة للغابات بما في ذلك خطط خفض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الأحراج وتدهور الغابات، بمساعدة من برنامج الأمم المتحدة للبيئة
- (هـ) زيادة إمكانية وصول الفئات المستهدفة إلى تقييمات تُغيّر المناخ والمعلومات ذات الصلة اللازمة لاتخاذ القرارات والتخطيط الطويل الأجل
- (هـ) '١' زيادة عدد الخطط الإنمائية المحلية أو الوطنية أو الإقليمية المحددة القطاع التي تتضمن تقييمات تتعلق بالمناخ، بمساعدة من برنامج الأمم المتحدة للبيئة
- '٢' زيادة عدد الاستنتاجات أو النتائج المستخلصة من أعمال برنامج الأمم المتحدة للبيئة بشأن تغيّر المناخ التي تنشر في الصحف وفي وسائط الإعلام، بمساعدة من برنامج الأمم المتحدة للبيئة

الاستراتيجية

١١-٢٢ تضطلع شعبة التكنولوجيا والصناعة والاقتصاد بالمسؤولية عن تنسيق البرنامج الفرعي المتعلق بتغير المناخ. وبالنظر إلى الطابع المتعدد التخصصات للبرنامج الفرعي، ستقوم الشعبة بدور تنسيقي، وتكفل تنفيذ برنامج العمل في تعاون وثيق مع الشُعَب الأخرى في برنامج الأمم المتحدة للبيئة. وسيتم تنفيذ الاستراتيجية، المتممة لعمليات وأعمال مؤسسات أخرى، منها اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المتعلقة بتغير المناخ

وبروتوكول كيوتو الملحق بها، وشراكات من قبيل شراكات برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية، ومرفق البيئة العالمية، والبنك الدولي، ومنظمة الأغذية والزراعة، وأمانة الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ، والوكالة الدولية للطاقة المتجددة التي أنشئت حديثاً، وصندوق تمويل مصادر الطاقة البديلة التابع لتحالف بلدان منطقة البحر الكاريبي في مجال النفط، ومشروع أمريكا الوسطى للتكامل والتنمية، وبرنامج منطقة البحر الكاريبي لتنمية الطاقة المتجددة، ومبادرة الشراكة الجديدة لتنمية أفريقيا في مجال الطاقة، وخطة منطقة البحر الأبيض المتوسط للطاقة الشمسية، والشراكة بين أفريقيا والاتحاد الأوروبي في مجال الطاقة، وبرنامج التعاون في مجال الطاقة في منطقة بحر البلطيق، وشراكة آسيا والمحيط الهادئ بشأن التنمية النظيفة والمناخ، وشركاء آخرين، كما يلي:

(أ) مساعدة البلدان، ولا سيما البلدان النامية، على التقليل من هشاشة أوضاعها وزيادة مرونتها في مواجهة آثار تغيُّرات المناخ، عن طريق بناء وتعزيز القدرات المؤسسية الوطنية على تقييم مدى هشاشة الأوضاع للتعرض وإدارة المعارف والتخطيط لأغراض التكيف، وعن طريق دعم الجهود الوطنية الرامية إلى إدراج تدابير التكيف، بما في ذلك اتباع نهج قائم على النظام الإيكولوجي ضمن الخطط الإنمائية وخطط تقرير السياسات في البلد، وفقاً للأولويات والملكية الوطنية؛

(ب) تسهيل تحول البلدان، ولا سيما البلدان النامية، تدريجياً إلى مجتمعات تكون فيها انبعاثات الكربون منخفضة عن طريق بناء الشراكات وإشراك القطاع الخاص لتحسين الكفاءة في استخدام الطاقة، مع التأكيد على دعم قدرة البلدان على استيعاب تكنولوجيا الطاقة النظيفة، وأخذ أعمال الوكالة الدولية للطاقة المتجددة ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو) في الاعتبار. وسيتم تحقيق ذلك عن طريق بناء شراكات استراتيجية وإشراك القطاع الخاص من أجل تحسين الكفاءة في استخدام الطاقة؛ وتعجيل نمو أسواق تكنولوجيا الطاقة المتجددة وتعزيز إمكانية الحصول على طاقة أنظف. وبالإضافة إلى ذلك سيقدم برنامج الأمم المتحدة للبيئة الدعم لكيانات الأمم المتحدة بغية جعل منظومة الأمم المتحدة محبذة مناخياً؛

(ج) تيسير إمكانية حصول البلدان، ولا سيما البلدان النامية، على التمويل الخاص بتغير المناخ من أجل الحصول على التكنولوجيا النظيفة، ودعم آليات التمويل سواء من القطاع العام أو القطاع الخاص؛

(د) دعم العمليات الوطنية لتنفيذ خطط الإدارة المستدامة للغابات بما في ذلك خطط خفض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الأحراج وتدهور الغابات والتأهب والمساهمة في وضع وتنفيذ الاستراتيجيات الوطنية المتعلقة بتلك الخطط، بما في ذلك تقديم المشورة التقنية بشأن سبل التصدي لمسائل إزالة الأحراج وتدهور الغابات، وأساليب وأدوات قياس ورصد انبعاثات غازات الاحتباس الحراري وتدفقات الكربون الصادرة عن الغابات؛ مساعدة البلدان على تعميم الفوائد المشتركة لخطط خفض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الأحراج وتدهور الغابات (وغيرها من سبل عزل الكربون الأرضي)؛ وتعزيز الاستدامة الكلية لخطط خفض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الأحراج وتدهور الغابات والحد من المخاطر التي يمكن أن تتعرض لها؛ والتشجيع

على تمويل خطط خفض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الغابات وتدهور الأراضي ومساعدة البلدان في الحصول على الدعم المالي والتقني؛ وتشجيع وتسهيل إجراء مشاورات واسعة النطاق بين أصحاب المصلحة، بما في ذلك الشعوب الأصلية وغيرها من المجتمعات التي تعتمد على الغابات، والمساعدة على إقامة روابط مع البرامج الوطنية القائمة في مجالات الحوكمة والتنمية والحد من الفقر، والأمن الغذائي وإدارة الموارد الطبيعية؛

(هـ) زيادة فهم علم تغير المناخ واستخدامه في وضع سياسات سليمة، عن طريق إيصال نتائج التقييمات التي يُجريها الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ والتقارير الخاصة التي يُصدرها، وغير ذلك من المعلومات العلمية الموجهة إلى جمهور معين؛ وزيادة فهم انبعاثات غازات الاحتباس الحراري الناجمة عن إزالة الأحرار وتدهور الغابات؛ وتوفير الدعم العلمي والقانوني والمؤسسي لمؤسسات البلدان النامية ومسؤوليها الذين يشاركون في المفاوضات المتعلقة بتغير المناخ؛

(و) تحسين الفهم العام لتغير المناخ من خلال إيصال رسائل أساسية متعلقة بتغير المناخ بطرق واضحة ومفهومة إلى مجموعات مستهدفة مختلفة مثل واضعي السياسات على المستوى الوطني، والمفاوضين، والمجتمع المدني والقطاع الخاص، بما في ذلك الرسائل التي تهدف إلى التأثير على خيارات المستهلكين.

البرنامج الفرعي ٢

الكوارث والتزاعات

هدف المنظمة: التقليل إلى الحد الأدنى من التهديدات البيئية لرفاه الإنسان التي تنجم عن الأسباب والعواقب البيئية للكوارث الطبيعية المحتملة والتي هي من صنع الإنسان

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة
(أ) زيادة الاستثمار في مبادرات تستخدم القدرات الوطنية لإدارة البيئة للتقليل من المخاطر بمساعدة من برنامج الأمم المتحدة للبيئة	(أ) تعزيز قدرة الدول الأعضاء على إدارة البيئة للإسهام في الحد من أخطار الكوارث الطبيعية والكوارث التي هي من صنع الإنسان
(ب) زيادة النسبة المئوية للتقييمات المشتركة بين الوكالات للاحتياجات بعد الأزمات ولخطط التعافي الوطنية التي تحدد الاحتياجات البيئية وترتبها حسب الأولوية وتقدر تكلفتها، بمساعدة من برنامج الأمم المتحدة للبيئة	(ب) إعداد ما يطلب من تقييمات بيئية سريعة وموثوق بها في أعقاب النزاعات والكوارث

الإجهازات المتوقعة	مؤشرات الإنجاز
(ج) تحسين الإدارة البيئية والاستخدام المستدام للموارد الطبيعية استناداً إلى العملية المشتركة بين الوكالات للتقييم والتعافي من آثار الأزمات	(ج) زيادة النسبة المئوية لمجموع الأموال المخصصة للإغاثة والتعافي من الأزمات على المدى الطويل، التي تركز على إدارة البيئة والموارد الطبيعية وما يتصل بهما من مشاريع لتوفير سبل العيش، بمساعدة من برنامج الأمم المتحدة للبيئة

الاستراتيجية

١١-٢٣ تقع مسؤولية تنفيذ البرنامج الفرعي المتعلق بالكوارث والتراعات على عاتق شعبة تنفيذ السياسات البيئية، وبالنظر إلى الطابع المتعدد التخصصات للبرنامج الفرعي، ستضطلع الشعبة بدور تنسيقي، لكفالة تنفيذ برنامج العمل بالتعاون الوثيق مع الشُعَب الأخرى لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة. وستكون الاستراتيجية، التي ستنفذ أيضاً من خلال شراكات مع الوكالات المتخصصة والصناديق والبرامج التابعة لإدارات الأمانة العامة لمنظومة الأمم المتحدة، وعمليات التخطيط ذات الصلة المشتركة بين الوكالات، وغيرها من الشركاء الإقليميين، بما فيهم، في جملة أمور، مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، والاستراتيجية الدولية للتخفيف من حدة الكوارث، وبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية ومنظمة الأغذية والزراعة، ومنظمة الصحة العالمية ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، ومجموعة الأمم المتحدة الإنمائية، ولجنة بناء السلام، والبنك الدولي، ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، على النحو التالي:

(أ) في حدود الولايات القائمة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، لمساعدة البلدان والمجتمعات المعرضة للأزمات أو المتضررة منها عن طريق توفير الخبرات البيئية، مع إيلاء اهتمام خاص للفئات الضعيفة (مثل النساء والأطفال) والنظم الإيكولوجية الشديدة التي تتسم بالهشاشة مثل الأراضي الجافة والأراضي الملوثة بالإشعاعات، في إطار خدمات الحد من هشاشة الأوضاع ومن الأخطار، فضلاً عن عمليات الاستجابة للطوارئ والإنعاش على المستويات دون الإقليمية والوطنية ودون الوطنية، بوسائل منها ما يلي:

١' تقديم التوجيه والمساعدة في مجال السياسات لوضع وتنفيذ أطر تشريعية ومؤسسية لتحسين الإدارة البيئية على الصعيدين الوطني ودون الإقليمي، بما يُسهم في الحد من الأخطار؛

٢' التصدي للأخطار البيئية الحادة في إطار عمليات الاستجابة للكوارث أو بعد التراعات، وتوفير الإنذار المبكر من أجل التقليل إلى أدنى حد ممكن من الآثار الضارة على حياة الإنسان والبيئة، وإدماج الاعتبارات البيئية في برامج الإنعاش من أجل التقليل إلى أدنى حد ممكن من الآثار السلبية على البيئة المتدهورة؛

(ب) القيام، بناء على طلب الدول الأعضاء، بتوفير الإنذار المبكر فيما يتعلق بالأخطار البيئية والبيانات، والخبرة في الإدارة المستدامة للموارد الطبيعية العابرة للحدود والمشاركة المرتبطة بالمبادرات ذات الصلة التي تضطلع الأمم المتحدة بقيادتها؛

(ج) الإسهام في السياسات العالمية عن طريق إدماج الدروس المستخلصة وأفضل الممارسات في مجال البيئة في العمليات ذات الصلة المتعلقة بوضع السياسات والتخطيط في مجالي النزاعات والكوارث على الصعيد العالمي.

البرنامج الفرعي ٣

إدارة النظام الإيكولوجي

هدف المنظمة: كفالة اتباع البلدان نهج النظام الإيكولوجي لتعزيز رفاه البشر

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة
(أ) زيادة عدد عمليات التخطيط الإنمائي الوطنية التي تعتبر خدمات النظام الإيكولوجي عنصراً من عناصر التنمية، بمساعدة من برنامج الأمم المتحدة للبيئة	(أ) تعزيز قدرة البلدان والمناطق على إدماج النهج القائم على إدارة النظام الإيكولوجي في عمليات التنمية والتخطيط
(ب) '١' زيادة عدد البلدان التي تتصدى لتدهور النظام الإيكولوجي من خلال تطبيق أدوات إدارة النظام الإيكولوجي المدعومة من برنامج الأمم المتحدة للبيئة	(ب) امتلاك البلدان والمناطق القدرة على استخدام أدوات إدارة النظام الإيكولوجي وتطبيقها
'٢' زيادة مساحة النظم الإيكولوجية الأرضية أو المائية التي تدار للحفاظ على خدمات النظام الإيكولوجي أو إصلاحها، بمساعدة من برنامج الأمم المتحدة للبيئة	(ج) تعزيز قدرة البلدان والمناطق على موازنة برامجها البيئية من أجل التصدي لتدهور مجموعة مختارة من خدمات النظام الإيكولوجي ذات الأولوية
(ج) زيادة عدد صكوك التخطيط الوطنية والإقليمية التي تتضمن التزامات وأهداف تتعلق بدمج إدارة النظام الإيكولوجي على المستويات الوطنية والإقليمية والقطاعية، بمساعدة من برنامج الأمم المتحدة للبيئة	

الاستراتيجية

١١-٢٤ تقع مسؤولية تنفيذ البرنامج الفرعي المتعلق بإدارة النظام الإيكولوجي على عاتق شعبة تنفيذ السياسات البيئية. وبالنظر إلى الطابع المتعدد التخصصات للبرنامج الفرعي، ستضطلع الشعبة بدور تنسيقي يكفل تنفيذ برنامج العمل بالتعاون الوثيق مع الشُّعَب الأخرى لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة والشركاء الخارجيين الآخرين. وتستجيب الاستراتيجية لنهج النظام الإيكولوجي الذي اعتمدته اتفاقية التنوع البيولوجي والذي يدعو إلى حفظ بنیان التنوع البيولوجي وأدائه حفاظاً على خدمات النظام الإيكولوجي. كما تستجيب للدعوة إلى متابعة تقييم الألفية للنظم الإيكولوجية، مع الإقرار بوجوب تحسين اتباعها للنهج ومنهجيته وتنفيذ توصياته. وستكون الاستراتيجية، التي تُنفذ بالشراكة مع كيانات الأمم المتحدة ذات الصلة وغيرها من المنظمات الدولية، والأوساط العلمية، ومقدمي البيانات، والقطاع الخاص، والمجتمع المدني، وسائر أصحاب المصلحة مثل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومنظمة الأغذية والزراعة، ومرفق البيئة العالمية والبنك الدولي، وغيرهم من شركاء تقييم الألفية للنظم الإيكولوجية كما يلي:

(أ) التأثير على أطر التخطيط والمساعدة على الصعيدين الإقليمي والوطني لكي تشمل نهجاً شاملاً ومتكاملاً لإدارة النظم الإيكولوجية يركز على خدمات النظام الإيكولوجي. وسيعزز البرنامج الفرعي الوعي بالصلات بين البشر وما يتركونه من آثار على النظم الإيكولوجية، وكذلك الفوائد التي يجنيها الناس من النظم الإيكولوجية وخدماتها. وسييسر البرنامج إحداث ما يلزم من تغييرات مؤسسية وسياساتية واقتصادية وإدارية لتيسير التعاون بين عدة قطاعات؛ وحسب الاقتضاء، عبر الحدود من أجل إدارة النظم الإيكولوجية؛

(ب) ويعتمد الفقراء اعتماداً مباشراً على سلع النظام الإيكولوجي وخدماته لتأمين رزقهم. ومن ثم، سيولى اهتمام خاص لمسائل الإنصاف (التي تشمل فرصة الوصول إلى المنافع وتقاسمها إنما دون الاقتصاد عليها) والكيفية التي يمكن من خلالها تعويض المجتمعات المحلية الضعيفة والمحرومة أو مكافأتها على إشرافها على النظام الإيكولوجي؛

(ج) ولبناء قدرات الكيانات الإقليمية ودون الإقليمية والوطنية والمحلية على تقييم التدهور، من أجل إبطاء هذا الاتجاه أو عكس مساره أثناء إدارة النظم الإيكولوجية لاستعادة حيويتها. وهذا يعني أن اهتماماً خاصاً سيولى لأداء النظام الإيكولوجي ودور التنوع البيولوجي. وستعطى أولوية لتحسين آليات تعزيز الصلة بين العلم والسياسات العامة في الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف المتصلة بالتنوع البيولوجي. وسيضع البرنامج الفرعي ويعدل ويختبر عدداً من أدوات إدارة النظام الإيكولوجي مثل أداة نظام إدارة الموارد المائية المتكامل واستعادة النظم الإيكولوجية وأداة صنع القرار (عما في ذلك تحليل السيناريوهات والمفاضلة) وأدوات الإدارة التكميلية. وسيبين هذا البرنامج طريقة تقييم الأهمية الاقتصادية لخدمات النظام الإيكولوجي وكيفية تطبيق هذه القيم على عملية صنع القرار ووضع أدوات اقتصادية مثل الحوافز وآليات التمويل

المستدام. وستعد التقييمات المتكاملة في إطار مبادرة الألفية لمتابعة تقييم النظم الإيكولوجية وسيعد تقييم اقتصادي آخر ليكون بمثابة متابعة لمشروع اقتصاديات خدمات النظم الإيكولوجية والتنوع البيولوجي. وستعزز قدرات البلدان على تقييم التنوع البيولوجي ذي الأهمية الحاسمة لأداء النظام الإيكولوجي. وستعطي أولوية لتحفيز العمل على نطاق واسع لحماية مرونة النظم الإيكولوجية وأدائها. وسيولى اهتمام خاص لاستعادة النظم الإيكولوجية الأرضية الشديدة التدهور وإنشاء ممرات إيكولوجية تزيد من قدرة النظم الإيكولوجية والتنوع البيولوجي على التكيف مع تغير المناخ.

(د) وسينجز هذا العمل بالاعتماد على برامج النظم الإيكولوجية الناجحة القائمة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، مثل برنامج العمل العالمي لحماية البيئة البحرية من الأنشطة البرية، وبرنامج المياه العذبة القائم على الإدارة المتكاملة للموارد المائية. كما ستقدم المساعدة في الإنجاز من خلال التعاون مع مبادرات أخرى تشمل دعم اتفاقية التنوع البيولوجي وعملية توقعات البيئة العالمية، ومبادرة الفقر والبيئة (التي ترد أيضاً في برامج فرعية أخرى) واقتصاديات النظم الإيكولوجية والتنوع البيولوجي، واستراتيجية متابعة تقييم النظم الإيكولوجية للألفية.

البرنامج الفرعي ٤

الحوكمة البيئية

هدف المنظمة: كفالة تعزيز الحوكمة البيئية على المستويات القطرية والإقليمية والعالمية لمعالجة الأولويات البيئية المتفق عليها

الإنجازات المتوقعة	مؤشرات الإنجاز
(أ) قيام منظومة الأمم المتحدة بالتدريج، في إطار احترام ولاية كل كيان تابع لها، بتحقيق التعاضد ومزيد من الاتساق في الآليات الدولية لصنع القرارات المتصلة بالبيئة، مما فيها المشمولة بالاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف	(أ) '١' زيادة عدد النهج المنسقة المتبعة بشأن المسائل البيئية التي يركز عليها برنامج الأمم المتحدة للبيئة وتعالجها بطرائق متكاملة سائر وكالات الأمم المتحدة والاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف
(ب) زيادة عدد الشراكات القائمة بين الكيانات والمبادرات المشتركة بين برنامج الأمم المتحدة للبيئة والكيانات الأخرى التابعة للأمم المتحدة من أجل معالجة القضايا البيئية ذات الاهتمام المشترك للتصدي بطريقة تكميلية للقضايا البيئية	(ب) '٢' زيادة عدد الشراكات القائمة بين الكيانات والمبادرات المشتركة بين برنامج الأمم المتحدة للبيئة والكيانات الأخرى التابعة للأمم المتحدة من أجل معالجة القضايا البيئية ذات الاهتمام المشترك للتصدي بطريقة تكميلية للقضايا البيئية
(ج) زيادة عدد أنشطة التنسيق بشأن المسائل البيئية التي يتناولها فريق إدارة البيئة ومجلس الرؤساء التنفيذيين	(ج) '٣' زيادة عدد أنشطة التنسيق بشأن المسائل البيئية التي يتناولها فريق إدارة البيئة ومجلس الرؤساء التنفيذيين

الإنجازات المتوقعة

مؤشرات الإنجاز

ومجموعة الأمم المتحدة الإنمائية التي تعكف كيانات الأمم المتحدة الشريكة على البت فيها

٤' زيادة عدد المبادرات المشتركة التي تتخذها أمانات الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة على نحو يبين التقدم المحرز نحو تحقيق نتائج بيئية قابلة للقياس، بمساعدة من برنامج الأمم المتحدة للبيئة

(ب) ١' زيادة عدد الدول التي تنفذ قوانين من أجل الارتقاء بمستوى الامتثال للأهداف والغايات البيئية المتفق عليها في مؤتمرات القمة والمؤتمرات التي تعقدها الأمم المتحدة ومؤتمرات الأطراف في الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف، بمساعدة من برنامج الأمم المتحدة للبيئة

٢' زيادة عدد المنظمات الدولية التي تحرز تقدما واضحا نحو تحقيق نتائج بيئية قابلة للقياس بعد تطبيق المشورة السياسية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة في مجال البيئة

(ج) ١' زيادة عدد أفرقة الأمم المتحدة القطرية التي أدمجت بنجاح مبدأ الاستدامة البيئية في التقييمات القطرية المشتركة وأطر الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية

٢' ارتفاع النسبة المئوية لأطر الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية في بلدان تدخل فيها برنامج الأمم المتحدة للبيئة فأصبحت تمثل مجموعة بيئية وإنمائية متسقة

(د) ١' زيادة عدد التقييمات التي يقودها أو يدعمها برنامج الأمم المتحدة للبيئة والتي وردت في الكتابات الأكاديمية والصحف الرئيسية ووسائل الإعلام الأخرى ذات الصلة

٢' زيادة مشاركة الباحثين والمؤسسات من البلدان النامية في عمليات التقييم البيئية التي يقودها أو يدعمها برنامج الأمم المتحدة للبيئة

(ب) تعزيز قدرة الدول على الوفاء بالتزاماتها البيئية وتحقيق غاياتها وأهدافها ومقاصدها البيئية عن طريق تعزيز المؤسسات وتطبيق القوانين

(ج) تعميم بصورة متزايدة في العمليات الإنمائية الوطنية وعمليات البرمجة القطرية المشتركة التي تضعها الأمم المتحدة مبدأ الاستدامة البيئية في تنفيذ برامج عملها

(د) تحسين إمكانية حصول أصحاب المصلحة الوطنيين والدوليين على المشورة العلمية والسياساتية السديدة التي تمكنهم من صنع القرار

الاستراتيجية

١١-٢٥ تقع مسؤولية تنفيذ البرنامج الفرعي المتعلق بالحوكمة البيئية على عاتق شعبة القانون البيئي والاتفاقيات البيئية. وبالنظر إلى الطابع المتعدد التخصصات للبرنامج الفرعي، ستضطلع الشعبة بدور تنسيقي، وتكفل تنفيذ برنامج العمل بالتعاون الوثيق مع الشُعَب الأخرى لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة. وستنفذ الاستراتيجية، التي تسترشد بمقرر مجلس الإدارة د-١٧/١ المتعلق بالحوكمة البيئية الدولية، مع شركاء مثل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث، وجامعة الأمم المتحدة والبنك الدولي والمصارف الإنمائية الإقليمية وأمانات الاتفاقيات البيئية المتعددة الأطراف الإقليمية والعالمية على النحو التالي:

(أ) لدعم عمليات دولية متسقة لصنع القرارات المتعلقة بالحوكمة البيئية، سيساعد البرنامج الفرعي مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي على تشجيع التعاون الدولي في المجال البيئي ووضع جدول الأعمال الدولي الخاص بالبيئة. وسيُقي البرنامج الفرعي حالة البيئة قيد الاستعراض على أساس منتظم من خلال عمليات تقييم رسمية ويحدد القضايا المستجدة. والهدف هو دعم عملية صنع القرار القائم على أسس علمية سليمة والمتخذ على المستويين الوطني والدولي، بما في ذلك عمليات مثل العملية المؤدية إلى عقد مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة في عام ٢٠١٢ (ريو+٢٠). وسيتم التعاون مع الاتفاقيات البيئية المتعددة الأطراف ودعم التعاون فيما بينها من أجل تنفيذها على نحو فعال في إطار احترام ولاية كل كيان، والسعي لإقامة شراكات مع هيئات الإدارة والأمانات التابعة لعمليات حكومية دولية أخرى، من أجل تعزيز النظم المتعاضدة المشتركة بين البيئة وغيرها من المجالات ذات الصلة. وعلى الصعيد المشترك بين الوكالات، سيقدم البرنامج الفرعي الدعم ومدخلات السياسات المتعلقة بالحوكمة البيئية في إطار مجلس الرؤساء التنفيذيين المعني بالتنسيق وغيره من المنتديات المشتركة بين الوكالات؛ وسيستفيد من الفريق المعني بالإدارة البيئية لتشجيع جميع المنظمات وأمانات الاتفاقيات البيئية المتعددة الأطراف على العمل المشترك؛

(ب) ولحفز الجهود الدولية لمواصلة تنفيذ الأهداف المتفق عليها دولياً، سيدعم البرنامج الفرعي الجهود المبذولة لمواصلة تطوير وتنفيذ القانون والقواعد والمعايير البيئية الدولية، ولا سيما تلك التي تعالج الغايات والنتائج المستهدفة والالتزامات المحددة في الوثائق الختامية للمؤتمرات ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة، لا سيما من خلال تنفيذ برنامج وضع القانون البيئي واستعراضه الدوري (برنامج مونتفيدو)؛

(ج) ولمساندة عمليات ومؤسسات الحوكمة البيئية على المستويات الإقليمية ودون الإقليمية والوطنية، سيدعم البرنامج الفرعي المنتديات الإقليمية الوزارية وغيرها في مجال البيئة، ويساعد على تنفيذ برامج أعمالها. وسيدعم جهود الحكومات من أجل مواصلة تطوير وتعزيز سياساتها وقوانينها ومؤسساتها الوطنية ودون الإقليمية والإقليمية التي تشكل أساساً للحوكمة البيئية، وهياكلها الأساسية للإدارة البيئية. كما سيدعم جهود الحكومات الرامية إلى تطوير وتعزيز قدراتها على إدارة وتقييم البيانات والمعارف البيئية

على المستويات الوطنية ودون الإقليمية والإقليمية، من أجل وضع قاعدة سليمة للحوكمة البيئية. وعلاوة على ذلك، سيعزز البرنامج الفرعي دعمه لإشراك أصحاب المصلحة غير الحكوميين والمجتمع المدني في الحوكمة البيئية على جميع المستويات؛

(د) لتعزيز ودعم الأساس البيئي للتنمية المستدامة على الصعيد الوطني، سيدعم البرنامج الفرعي الحكومات في إدماج البيئة في عملياتها المتعلقة بالتخطيط الإنمائي، بما في ذلك عن طريق مبادرة برنامج الأمم المتحدة للبيئة - برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بشأن الفقر والبيئة؛ كما سيساعد الحكومات والأفرقة القطرية للأمم المتحدة على كفاءة إدراج اعتباراتها البيئية في التقييمات القطرية الموحدة وأطر عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية والبرامج التنفيذية المرتبطة بها، بما في ذلك عن طريق الاستفادة الكاملة من منهاج عمل مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية. وستمثل مذكرة التفاهم المبرمة بين برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة إطار عمل رئيسي لتقديم مثل هذا الدعم على المستوى القطري. وسيحسن ذلك الوجود الاستراتيجي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة في المناطق لدعم الحكومات وأفرقة الأمم المتحدة القطرية في معالجة الحوكمة البيئية؛ وسيعزز مشاركته مع الوكالات المتخصصة والصناديق والبرامج التابعة لمنظومة الأمم المتحدة، فضلا عن الإدارات والشركاء الإقليميين.

البرنامج الفرعي ٥

المواد الضارة والنفايات الخطرة

هدف المنظمة: التقليل إلى أدنى حد ممكن من أثر المواد الضارة والنفايات الخطرة على البيئة والبشر

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة
(أ) '١' زيادة عدد البلدان والجهات صاحبة المصلحة التي تنفذ سياسات في مجال الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات الخطرة، بمساعدة من برنامج الأمم المتحدة للبيئة	(أ) زيادة قدرات الدول وغيرها من أصحاب المصلحة على تقييم الأخطار الناجمة عن المواد الكيميائية والنفايات الخطرة على صحة البشر وعلى البيئة وإدارتها والحد منها
'٢' زيادة عدد البلدان التي لديها حوافز، بما فيها الحوافز التجارية وسياسات وممارسات في مجال الأعمال التجارية تشجع على اتباع نُهج وإنتاج منتجات ملائمة للبيئة وترمي إلى التقليل من انبعاثات المواد الكيميائية الضارة والنفايات الخطرة والتعرض لها، بمساعدة من برنامج الأمم المتحدة للبيئة	

٣' زيادة الدعم المقدم إلى البلدان النامية لتقييم المخاطر على صحة الإنسان والبيئة من جراء المواد الكيميائية والنفايات الخطرة والتحكم فيها والحد منها، بمساعدة من برنامج الأمم المتحدة للبيئة

(ب) ١' زيادة عدد الحكومات وغيرها من الجهات صاحبة المصلحة التي تحقق تخفيضات في المواد الضارة والنفايات الخطرة نتيجة لتطبيق ما وضعه برنامج الأمم المتحدة للبيئة من مبادئ توجيهية وأدوات بشأن تقييم المواد الكيميائية الخطرة وإدارتها والاستعاضة عنها وبشأن إدارة النفايات، بمساعدة من برنامج الأمم المتحدة للبيئة

٢' زيادة عدد المنظمات الدولية أو الإقليمية أو دون الإقليمية التي تطبق توجيهات برنامج الأمم المتحدة للبيئة بشأن المواد الضارة والنفايات الخطرة، بمساعدة من برنامج الأمم المتحدة للبيئة

٣' زيادة عدد العمليات الحكومية الدولية والإقليمية والوطنية في مجال رسم السياسات التي تدرس الآثار البيئية والاقتصادية والاجتماعية والصحية للمواد الضارة والنفايات الخطرة وتعالج هذه الآثار وترصدتها، بمساعدة من برنامج الأمم المتحدة للبيئة

(ج) ١' التوصل إلى اتفاق على الصعيد الدولي بشأن سبل معالجة مسألة التلوث الناجم عن الزئبق، بمساعدة من برنامج الأمم المتحدة للبيئة

٢' زيادة عدد البلدان التي لديها نظم وسياسات للرقابة يجري تنفيذها لتلبية التزاماتها الدولية فيما يتعلق بالمواد الضارة والنفايات الخطرة، بمساعدة من برنامج الأمم المتحدة للبيئة

٣' زيادة عدد البلدان التي تحدث تخفيضات في المواد الضارة والنفايات الخطرة نتيجة لتطبيق أنظمة وسياسات الرقابة، بمساعدة من برنامج الأمم المتحدة للبيئة

(ب) إسداء مشورة متسقة تقنية ومتعلقة بالسياسات الدولية للدول وغيرها من أصحاب المصلحة فيما يختص بإدارة أسلم بيئيا للمواد الكيميائية الضارة والنفايات الخطرة، بما في ذلك عن طريق استخدام تكنولوجيا أفضل واتباع ممارسات فضلى

(ج) وضع وتنفيذ نظم مناسبة للسياسات والرقابة فيما يتعلق بالمواد الضارة التي تثير شواغل عالمية، تمشيا مع الالتزامات الدولية للدول وولايات الكيانات ذات الصلة

الاستراتيجية

١١-٢٦ تقع مسؤولية تنفيذ البرنامج الفرعي المتعلق بالمواد الضارة والنفائات الخطرة على عاتق شعبة التكنولوجيا والصناعة والاقتصاد. وبالنظر إلى الطابع المتعدد التخصصات للبرنامج الفرعي، ستقوم الشعبة بدور تنسيقي، وتكفل تنفيذ برنامج العمل بالتعاون الوثيق مع الشُعَب الأخرى في برنامج الأمم المتحدة للبيئة. وستكون الاستراتيجية التي تشكل جزءاً من جهود الأمم المتحدة الأوسع نطاقاً للتقليل من الآثار البيئية والصحية للمواد الكيميائية والنفائات الخطرة، والتي ستنفذ بالتعاون مع المنظمات المشاركة في البرنامج المشترك بين المنظمات المعني بالإدارة السليمة للمواد الكيميائية (وهي منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية، ومعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث، ومنظمة الأغذية والزراعة، ومنظمة العمل الدولية، ومنظمة الصحة العالمية، ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي ومرفق البيئة العالمية) ومنظمات أخرى، على النحو التالي:

(أ) بغية مساعدة البلدان على زيادة قدراتها على الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفائات الخطرة وفقاً لنهج قائم على دورة الحياة، سيغطي الدعم الذي يقدمه البرنامج الفرعي جمع البيانات وتقييم المواد الكيميائية وإدارتها، وتنفيذ النظم المصممة على أساس علمي لإدارة النفائات الخطرة، وتعزيز التشريعات والأطر التنظيمية المتعلقة بالمواد الكيميائية والنفائات الخطرة. وبالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وغيره من كيانات الأمم المتحدة، من خلال العمليات ذات الصلة، المشتركة بين الوكالات، سيعمل البرنامج الفرعي على تعزيز إدماج مبادئ السلامة الكيميائية في الخطط الإنمائية والمشاركة النشطة لجميع القطاعات ذات الصلة، وصولاً إلى سياسات تنظيمية وتوعوية وقائمة على السوق تتسم بالاتساق والفعالية، على الصعيد الوطني وكذلك على الصعيد دون الإقليمي عند الاقتضاء. وسيشجع البرنامج الفرعي ويسر حصول الجمهور على المعلومات والمعارف عن المواد الكيميائية والنفائات الخطرة، بما في ذلك آثارها على الصحة والبيئة؛

(ب) وبغية النهوض بمجدول الأعمال الدولي في مجال المواد الكيميائية عن طريق تنفيذ العنصر البيئي للنهج الاستراتيجي للإدارة الدولية للمواد الكيميائية، سيدعم البرنامج الفرعي إعداد المشورة والمبادئ التوجيهية العلمية والمتعلقة بالسياسات لفائدة الحكومات وغيرها من أصحاب المصلحة بشأن تقييم الأخطار وإدارتها؛ وسيعمل على التوعية بالآثار الضارة المحتملة للمواد الكيميائية، بما فيها النفائات الخطرة؛ وسيعالج القضايا المستجدة. وسيسهم البرنامج الفرعي في تطوير المنهجيات والأدوات لرصد وتقييم التقدم المحرز في الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفائات الخطرة؛

(ج) وبغية دعم وضع نظم متفق عليها دولياً لإدارة المواد الكيميائية، ولا سيما فيما يتعلق بالزئبق، إضافة إلى فلزات أخرى إذا طلبت الحكومات ذلك، ودعم تطوير الاتفاقات البيئية متعددة الأطراف القائمة في مجال المواد الكيميائية والنفائات، سيساعد البرنامج الفرعي البلدان وأمانات الاتفاقات البيئية

المتعددة الأطراف وغيرها من الجهات صاحبة المصلحة في جهودها الرامية إلى معالجة المواد الشديدة الخطورة. ويشمل ذلك مساعدة البلدان على تنفيذ وإنفاذ الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف المتعلقة بالمواد الكيميائية والنفايات الخطرة، وغير ذلك من المبادرات الدولية (من قبيل برنامج العمل العالمي لحماية البيئة البحرية من الأنشطة البرية) المتعلقة بالمواد الكيميائية التي تثير شواغل عالمية، من قبيل الزئبق والملوثات العضوية العصبية التحلل والمواد المستنفدة لطبقة الأوزون، كما سيساعدها على معالجة القضايا المستجدة ذات الصلة بالمواد الكيميائية والنفايات الخطرة. واتساقاً مع المقرر د-١٠/١ لمجلس إدارة المنتدى البيئي الوزاري، يمكن لتعزيز التعاون والتنسيق بين اتفاقيات بازل بشأن التحكم في نقل النفايات الخطرة والتخلص منها عبر الحدود وروتterdam بشأن الموافقة المسبقة عن علم على مواد كيميائية ومبيدات آفات خطرة معينة متداولة في التجارة الدولية واستكهولم المتعلقة بالملوثات العضوية الثابتة أن يسهم بشكل إيجابي في تنفيذ المبادئ التي تدافع عنها هذه الاتفاقيات فيما يتعلق بإدارة المواد الضارة والنفايات الخطرة بناء على الاتفاق الذي جرى التوصل إليه في بالي في جلسات المؤتمرات الاستثنائية التي عقدت في باريس في نفس الوقت بشأن هذه الاتفاقيات.

البرنامج الفرعي ٦

الكفاءة في استخدام الموارد والاستهلاك والإنتاج المستدامان

هدف المنظمة: كفاءة إنتاج الموارد الطبيعية وتجهيزها واستهلاكها بطريقة أكثر استدامة بيئياً، يُفصل فيها الأثر البيئي عن النمو الاقتصادي وتحقق فيه أفضل المنافع الاجتماعية المشتركة

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة
(أ) زيادة عدد التقييمات العلمية والتقارير التحليلية والتحذيرات بحدوث ندرة، التي ترتبط بمنظمة الأمم المتحدة للبيئة، والتي يستخدمها ويشير إليها عدد محدد من الحكومات المستهدفة ومنظمات القطاعين العام والخاص	(أ) تعزيز فهم الحكومات وغيرها من أصحاب المصلحة للتقييم العلمي لتدفقات الموارد وللتأثيرات البيئية ذات الصلة الواقعة على طول السلاسل العالمية للأنشطة المضيفة للقيمة فضلاً عن إمكانات الفصل
(ب) زيادة عدد الحكومات وغيرها من المؤسسات العامة التي تنفذ سياسات وأدوات اقتصادية ومبادرات لتحسين كفاءة استخدام الموارد والأخذ بالاستدامة البيئية في اقتصاداتها	(ب) تحسين قدرات الحكومات والمؤسسات العامة على تحديد وتنظيم وإدارة التحديات الرئيسية المتعلقة بالموارد، وإدماج جوانب الاقتصاد المستدام بيئياً فيما يضطلع به من عمليات تخطيط التنمية وتنفيذها، فضلاً عن اعتماد سياسات وأدوات تهدف إلى تحقيق الكفاءة في استخدام الموارد

الإنجازات المتوقعة

مؤشرات الإنجاز

- (ج) زيادة الاستثمار في أساليب الإنتاج الصناعي التي تتسم بالكفاءة والنظافة والسلامة من خلال الإجراءات الطوعية التي يتخذها القطاع الخاص
- (د) نزوع القرارات التي يتخذها جانب الطلب والخيارات التي يتبعها في مجال الاستهلاك إلى تفضيل المنتجات الأكثر كفاءة في استخدام الموارد والأكثر ملاءمة للبيئة، نتيجة لتأثير أدوات ووسائل اتصال موحدة ومعترف بها دولياً فضلاً عن وجود هياكل أساسية اجتماعية تتيح التمكين لهذه القرارات والخيارات
- (د) '١' تحقيق زيادة في مبيعات المنتجات والسلع والخدمات المستهدفة الملائمة للبيئة والتي تتسم بالكفاءة في استخدام الموارد
- '٢' زيادة عدد الحكومات والشركات وجماعات المستهلكين التي يتاح لها الوصول إلى الأدوات ووسائل الاتصال المقبولة التي يتم توفيرها من خلال المبادرات المدعومة التي تضطلع بها منظمة الأمم المتحدة للبيئة عند اتخاذ قرارات الشراء المتعلقة بالمنتجات والسلع والخدمات الأكثر ملاءمة للبيئة والتي تتسم بقدر أكبر من الكفاءة في استخدام الموارد، وتتمكن من استخدامها

الاستراتيجية

١١-٢٧ تضطلع شعبة التكنولوجيا والصناعة والاقتصاد بالمسؤولية عن تنفيذ البرنامج الفرعي المتعلق بالكفاءة في استخدام الموارد والاستهلاك والإنتاج المستدامين. وبالنظر إلى الطابع المتعدد التخصصات للبرنامج الفرعي، ستقوم الشعبة بدور تنسيقي، وستكفل تنفيذ برنامج العمل بالتعاون الوثيق مع الشُعَب الأخرى في برنامج الأمم المتحدة للبيئة. وإطار التنمية المستدامة جزء لا يتجزأ من عمل البرنامج الفرعي. وسيستفاد أيضاً من الأنشطة المدرجة ضمن البرنامج في المناقشات الدائرة بشأن كيفية إسهام مبادرات الاقتصاد الأخضر في التنمية المستدامة. وسيضطلع بالاستراتيجية، التي ستعتمد على إطار السنوات العشر بشأن الاستهلاك والإنتاج المستدامين، وستنفذ في إطار شراكة مع الحكومات وغيرها من كيانات الأمم المتحدة وكيانات التعاون في مجال التنمية، والقطاع الخاص، وهيئات البحث، والمجتمع المدني، والمؤسسات العلمية، من قبيل جامعة أوكسفورد، ووكالات الأمم المتحدة، من قبيل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية، ومنظمة السياحة العالمية، ومنظمة الأغذية والزراعة، واللجان الاقتصادية الإقليمية على النحو التالي:

- (أ) بغية بناء القدرات على النهوض بإنتاج أكثر ملاءمة للبيئة، سيساعد البرنامج الفرعي الحكومات وغيرها من المؤسسات العامة ابتداء من الصعيد الإقليمي وانتهاء بالصعيد المحلي على تحسين قدراتها على صياغة وتنفيذ سياسات وقوانين وإجراءات إدارية تشجع على إنتاج سلع وخدمات مأمونة

ومستدامة وتحقيق الكفاءة في استخدام الموارد. وفي مسعاه لتحقيق ذلك، سيؤكد البرنامج الفرعي على اتباع نهج تحليل دورة التطور وغيره من النهج ذات الصلة، وسيشجع الشراكات بين القطاعين العام والخاص وأدوات السوق، من أجل إقامة سلاسل إمداد أكثر استدامة. وسيدعم البرنامج الفرعي وضع أطر سياسات وأدوات اقتصادية مواتية تشجع الكفاءة في استخدام الموارد والاستهلاك والإنتاج المستدامين. وسيتم ذلك في سياق السياسات الإنمائية الوطنية وتنفيذ الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف، بغية تعزيز تنفيذ الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف. وسيتم السعي في هذا الصدد من أجل النهوض بالإدارة المتكاملة للنفايات ودرء الأخطار البيئية والتعافي من الحوادث الصناعية؛

(ب) وبغية تشجيع الاستثمارات العامة والخاصة في التكنولوجيا السليمة بيئياً والمنتجات المستدامة سيسدي البرنامج الفرعي المشورة ويقدم الدعم للحكومات والأعمال التجارية في اختيار وتطبيق نظم الإدارة البيئية وتكنولوجيات الإنتاج المأمونة والمتسمة بالكفاءة، والإدارة المتكاملة للنفايات، وفي شراء المنتجات واتباع الممارسات الأكثر كفاءة في استخدام الموارد والأكثر استدامة. وسينشر البرنامج الفرعي نتائج البحوث وقيم المشاريع الإرشادية لإيضاح فوائد أساليب الإنتاج الصناعي المتسمة بالكفاءة والنظافة والسلامة، من وجهة النظر البيئية والاقتصادية والاجتماعية، لتنشيط السياسات العامة والخاصة وخيارات الاستثمار من أجل تطبيق هذه الأساليب على نطاق أوسع؛

(ج) وبغية تشجيع أنماط الاستهلاك المستدامة سينشر البرنامج الفرعي، وفقاً للأولويات الوطنية، مواد الاتصالات العامة وينظم حملات التثقيف والتوعية العامة بشأن فوائد الكفاءة في استخدام الموارد والاستهلاك والإنتاج المستدامين، من أجل التأثير على خيارات المستهلكين وتوفير معلومات أفضل للجهات الفاعلة الأخرى في السوق. وسيقدم أيضاً مبادئ توجيهية وضرباً مختلفاً من الأدوات والمشورة والدعم في مجال السياسات العامة للسلطات العامة المحلية، وفقاً للأولويات الوطنية، من أجل تشجيع إدارة الموارد بكفاءة وشراء المنتجات المستدامة. وسوف تسعى الأنشطة ذات الصلة إلى تشجيع خيارات الاستهلاك المستدام، من خلال جملة أمور منها دعم التخطيط المناسب والهياكل الأساسية الملائمة.

الولايات التشريعية

قرارات الجمعية العامة

الترتيبات المؤسسية والمالية للتعاون الدولي في ميدان البيئة	٢٩٩٧ (د-٢٧)
برنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١	د-١٩/٢
تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية	١٩٠/٤٧
تقرير الأمين العام عن البيئة والمستوطنات البشرية	٢٤٢/٥٣
إعلان الأمم المتحدة للألفية	٢/٥٥

تعزيز أوجه التكامل فيما بين الصكوك الدولية المتعلقة بالبيئة والتنمية المستدامة	١٩٨/٥٥
إعلان الأمم المتحدة بشأن الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا	٢/٥٧
متابعة نتائج مؤتمر قمة الألفية	١٤٤/٥٧٥
نتائج مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥	١/٦٠
مسألة أنتاركتيكا	٤٧/٦٠
برنامج عمل العقد الدولي الثاني للشعوب الأصلية في العالم	١٤٢/٦٠
تعزيز التعاون الدولي وتنسيق الجهود في دراسة الآثار الناجمة عن كارثة تشيرنوبيل وتخفيفها وتقليلها	٩/٦٢
صك غير ملزم قانونا بشأن جميع أنواع الغابات	٩٨/٦٢
الاستعراض الشامل الذي يجري كل ثلاث سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية	٢٠٨/٦٢
التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة التعاون الاقتصادي للبحر الأسود	١١/٦٣
التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة التعاون الاقتصادي	١٤٤/٦٣
الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا: التقدم المحرز في التنفيذ والدعم الدولي	٢٦٧/٦٣
آثار الإشعاع الذري	٨٥/٦٤
التعاون الدولي في استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية (البرنامج الفرعيان ٣ و ٤)	٨٦/٦٤
السياسات والبرامج المتصلة بالشباب	١٣٠/٦٤
تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية ونتائج دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة والعشرين	١٣٥/٦٤
متابعة وتنفيذ استراتيجية موريثيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية	١٩٩/٦٤
تقرير مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة عن دورته الخامسة والعشرين	٢٠٤/٦٤
تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية	٢١٢/٦٤

مؤتمر الأمم المتحدة الرابع المعني بأقل البلدان نموا	٢١٣/٦٤
عقد الأمم المتحدة الثاني للقضاء على الفقر (٢٠٠٨-٢٠١٧)	٢١٦/٦٤
دور المرأة في التنمية	٢١٧/٦٤
التعاون فيما بين بلدان الجنوب	٢٢١/٦٤
نحو إقامة شراكات عالمية	٢٢٣/٦٤
تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ ونتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة	٢٣٦/٦٤
تنفيذ التوصيات الواردة في تقرير الأمين العام عن أسباب الصراع في أفريقيا وتعزيز السلام الدائم والتنمية المستدامة فيها (البرنامجان الفرعيان ٢ و ٤)	٢٥٢/٦٤
مقررات مجلس الإدارة	
إعلان مالمو الوزاري	د١-٦/١
النهوض بإشراك المجتمع المدني في أعمال برنامج الأمم المتحدة للبيئة	د١-٧/٥
تنفيذ المقرر د١-٧/١ عن الحوكمة الدولية لشؤون البيئة	د١-٨/١
ثالثا - الخطة الاستراتيجية الحكومية الدولية لتقديم الدعم التكنولوجي وبناء القدرات	
رابعا - تعزيز تمويل برنامج الأمم المتحدة للبيئة	
التنمية المستدامة في منطقة القطب الشمالي	د١-١٠/٢
الاستراتيجية المتوسطة الأجل للفترة ٢٠١٠-٢٠١٣	د١-١٠/٣
إعلان نيروبي بشأن دور وولاية برنامج الأمم المتحدة للبيئة	١/١٩
الخدمات المتعلقة بالسياسة العامة والخدمات الاستشارية التي يقدمها برنامج الأمم المتحدة للبيئة في المجالات الرئيسية لبناء المؤسسات	٦/٢٠
تنفيذ البعد البيئي للتنمية المستدامة داخل منظومة الأمم المتحدة	١٢/٢٠
آراء مجلس الإدارة حول تقرير الأمين العام عن البيئة والمستوطنات البشرية	١٧/٢٠
تقديم الدعم لأفريقيا	٢٧/٢٠

تطوير الروابط المشتركة فيما بين القضايا البيئية العالمية والاحتياجات البشرية	٢٨/٢٠
التمويل المستقر والكافي والمنظم لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة	٣٣/٢٠
أداء المكاتب الإقليمية والتدابير المقترحة لتعزيز الأقاليم واللامركزية	٣٩/٢٠
تنفيذ إعلان مالمو الوزاري	١٨/٢١
أسلوب إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة وتنفيذ قرار الجمعية العامة ٢٤٢/٥٣	٢٠/٢١
الخدمات المتعلقة بالسياسة العامة والخدمات الاستشارية في المجالات الرئيسية لبناء المؤسسات	٢٤/٢١
إشراك دوائر الأعمال والصناعة	٧/٢٢
تقديم الدعم لأفريقيا	٩/٢٢
الفقر والبيئة في أفريقيا	١٠/٢٢
التنمية المستدامة في منطقة القطب الشمالي	١١/٢٢
إعلان بروكسل وبرنامج العمل المعني بأقل البلدان نموا للعقد ٢٠١٠-٢٠٠١	١٢/٢٢
دور برنامج الأمم المتحدة للبيئة في تعزيز الأنشطة الإقليمية والتعاون في منطقة منظمة التعاون الاقتصادي	١٤/٢٢
المجتمع المدني	١٨/٢٢
ثانيا - استراتيجية طويلة الأجل بشأن إشراك الشباب في القضايا البيئية	
ثالثا - استراتيجية طويلة الأجل للرياضة والبيئة	
التنفيذ الإقليمي لبرنامج عمل برنامج الأمم المتحدة للبيئة	٢١/٢٢
الفقر والبيئة	١٠/٢٣
المساواة بين الجنسين في ميدان البيئة	١١/٢٣
الدول الجزرية الصغيرة النامية	٦/٢٤
تنفيذ المقرر د-١/٧ عن الحوكمة الدولية لشؤون البيئة	١/٢٥
التعاون بين بلدان الجنوب في إنجاز التنمية المستدامة	٩/٢٥
تقديم الدعم لأفريقيا في مجال إدارة البيئة وحمايتها	١٦/٢٥

البرنامج الفرعي ١

تغير المناخ

قرارات الجمعية العامة

التعاون الدولي للتخفيف من أثر ظاهرة النينو	١٩٩/٦١
حماية المناخ العالمي لمنفعة أجيال البشرية الحالية والمقبلة	٧٣/٦٤
تعزيز مصادر الطاقة الجديدة والمتجددة	٢٠٦/٦٤

مقررات مجلس الإدارة

المناخ والغلاف الجوي	٣/٢٢
أولا - التكيف مع تغير المناخ	
ثانيا - الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ	

البرنامج الفرعي ٢

الكوارث والتزاعات

قرارات الجمعية العامة

تعزيز التعاون الدولي وتنسيق الجهود في دراسة الآثار الناجمة عن كارثة تشيرنوبيل وتخفيفها وتقليلها	٩/٦٢
تعزيز الإغاثة في حالات الطوارئ والإصلاح والتعمير والوقاية في أعقاب الكارثة الناجمة عن أمواج تسونامي التي عصفت بالمحيط الهندي	١٣٧/٦٣
الكوارث الطبيعية وقلة المناعة إزاءها	٢١٧/٦٣
تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية التي تقدمها الأمم المتحدة في حالات الطوارئ	٧٦/٦٤
الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث	٢٠٠/٦٤
التعاون الدولي بشأن تقديم المساعدة الإنسانية في ميدان الكوارث الطبيعية، من مرحلة الإغاثة إلى مرحلة التنمية	٢٥١/٦٤

مقررات مجلس الإدارة

- ١/٢٢ الإنذار المبكر والتقييم والرصد
- رابعاً - التقييم البيئي لما بعد الصراعات
- خامساً - الوضع البيئي في الأراضي الفلسطينية المحتلة
- ٨/٢٢ مواصلة تحسين منع الطوارئ البيئية والاستعداد لها وتقييمها والاستجابة لها والتخفيف من حدتها
- ٧/٢٣ تعزيز الاستجابة للطوارئ البيئية ووضع نظم للوقاية من الكوارث والتأهب لها والتخفيف من حدتها ونظم الإنذار المبكر بشأنها وذلك في أعقاب كارثة تسونامي التي أصابت المحيط الهندي
- ١٢/٢٥ الوضع البيئي في قطاع غزة

البرنامج الفرعي ٣

إدارة النظام الإيكولوجي

قرارات الجمعية العامة

- ٢١٧/٥٨ العقد الدولي للعمل، "الماء من أجل الحياة"، ٢٠٠٥-٢٠١٥
- ٢٣٠/٥٩ تشجيع الأخذ بنهج إداري متكامل لمنطقة البحر الكاريبي في سياق التنمية المستدامة
- ٧١/٦٤ المحيطات وقانون البحار
- ٧٢/٦٤ استدامة مصائد الأسماك، بطرق منها، اتفاق عام ١٩٩٥ لتنفيذ ما تتضمنه اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المؤرخة ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ من أحكام بشأن حفظ وإدارة الأرصد السمكية المتداخلة المناطق والأرصد السمكية الكثيرة الارتحال والصكوك ذات الصلة
- ١٩٨/٦٤ استعراض منتصف المدة الشامل لتنفيذ العقد الدولي للعمل تحت شعار "الماء من أجل الحياة"، ٢٠٠٥-٢٠١٥
- ٢٠٥/٦٤ التنمية المستدامة للجبال

مقررات مجلس الإدارة

المياه العذبة	٢٥/٢٠
مواصلة وضع وتدعيم برامج البحار الإقليمية: النهوض بحفظ البيئة البحرية والساحلية واستخدامها المستدام، وبناء الشراكات وإنشاء صلات مع الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف	٢٨/٢١
إنشاء برنامج البحار الإقليمية لوسط وشرق منطقة المحيط الهادئ	٢٩/٢١
الإنذار المبكر والتقييم والرصد	١/٢٢
ثانيا - التقييم العالمي لحالة البيئة البحرية	
ثالثا - المركز العالمي لرصد حفظ الطبيعة	
المياه	٢/٢٢
أولا - سياسة واستراتيجية المياه لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة	
ثانيا - برنامج العمل العالمي لحماية البيئة البحرية من الأنشطة البرية	
ثالثا - برامج البحار الإقليمية	
رابعا - الشعب المرجانية	
خامسا - السلامة البحرية وحماية البيئة البحرية من التلوث العرضي	
تعزيز دور برنامج الأمم المتحدة للبيئة في المسائل المتعلقة بالغابات	٥/٢٢
الصيغة المستكملة لسياسة واستراتيجية المياه لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة	١٦/٢٤
ألف - المياه العذبة	
باء - السواحل والمحيطات والجزر	
المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية	١٠/٢٥

البرنامج الفرعي ٤

الحوكمة البيئية

قرارات الجمعية العامة

٢٣٧/٥٩	عقد الأمم المتحدة للتعليم من أجل التنمية المستدامة
٢٠١/٦٤	عقد الأمم المتحدة للصحاري ومكافحة التصحر (٢٠١٠-٢٠٢٠)
٢٠٢/٦٤	تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو التصحر، وبخاصة في أفريقيا
٢٠٣/٦٤	اتفاقية التنوع البيولوجي

مقررات مجلس الإدارة

د-١/٧	الحوكمة الدولية لشؤون البيئة
د-٤/٧	الامتثال للاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف وإنفاذها
د-١/٨	تنفيذ المقرر د-١/٧ عن الحوكمة الدولية لشؤون البيئة
	أولا - العضوية العالمية لمجلس الإدارة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة
	ثانيا - تعزيز الأسس العلمية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة
	خامسا - الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف
	سادسا - زيادة التنسيق على نطاق منظومة الأمم المتحدة والفريق المعني بالإدارة البيئية
د-٥/١٠	توقعات البيئة العالمية: البيئة من أجل التنمية
١٨/٢٠	الاتفاقيات البيئية
١/٢١	تدهور الأراضي: دعم تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو التصحر، وبخاصة في أفريقيا
٨/٢١	السلامة البيولوجية
٢٣/٢١	برنامج لوضع القانون البيئي واستعراضه الدوري في العقد الأول من القرن الحادي والعشرين (برنامج مونتفيدو الثالث)

الامثال للاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف وإنفاذها	٢٧/٢١
الإنذار المبكر والتقييم والرصد	١/٢٢
أولا - ألف - تعزيز الأسس العلمية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة	
أولا - باء - اضطلاع برنامج الأمم المتحدة للبيئة بالإنذار المبكر وعملية التقييم	
أسلوب الإدارة والقانون	١٧/٢٢
أولا - متابعة قرار الجمعية العامة ٢٥١/٥٧ المتعلق بتقرير الدورة الاستثنائية السابعة لمجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي	
ثانيا - تنفيذ برنامج وضع القانون البيئي واستعراضه الدوري في العقد الأول من القرن الحادي والعشرين (برنامج مونتفيدو الثالث)	
إبقاء حالة البيئة العالمية قيد الاستعراض	٦/٢٣
تنفيذ مقرر مجلس الإدارة د-١/٨ بشأن الحوكمة البيئية الدولية	١/٢٤
ثالثا - تعزيز الأسس العلمية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة	
خامسا - مسائل متعلقة بالاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف	
سادسا - زيادة التنسيق على نطاق منظومة الأمم المتحدة، بما في ذلك الفريق المعني بالإدارة البيئية	
تكثيف التثقيف البيئي من أجل تحقيق التنمية المستدامة	١١/٢٤
حالة البيئة في العالم	٢/٢٥

البرنامج الفرعي ٥

المواد الضارة والنفايات الخطرة

مقررات مجلس الإدارة

د-١/٩ النهج الاستراتيجي لإزاء الإدارة الدولية للمواد الكيميائية	
د-١/١٠ إدارة المواد الكيميائية، بما في ذلك الزئبق وإدارة النفايات	
المواد الكيميائية	٤/٢٢

أولا - اتفاقية روتردام المتعلقة بتطبيق إجراء الموافقة المسبقة عن علم على مواد كيميائية ومبيدات آفات معينة خطرة متداولة في التجارة الدولية

ثانيا - اتفاقية ستوكهولم المتعلقة بالملوثات العضوية الثابتة

إدارة المواد الكيميائية ٩/٢٣

أولا - التعاون بين برنامج الأمم المتحدة للبيئة والاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف ذات الصلة والمنظمات الأخرى

منع التجارة الدولية غير المشروعة ٤/٢٤

إدارة المواد الكيميائية، بما في ذلك الزئبق ٥/٢٥

إدارة النفايات ٨/٢٥

البرنامج الفرعي ٦

الكفاءة في استخدام الموارد والاستهلاك والإنتاج المستدامان

قرارات الجمعية العامة

المدونة العالمية لأخلاقيات السياحة ١٩٠/٦٠

التجارة الدولية والتنمية ١٨٨/٦٤

مقررات مجلس الإدارة

إسهام برنامج الأمم المتحدة للبيئة في الدورة السابعة للجنة التنمية المستدامة ١٩/٢٠

هاء - تغيير أنماط الإنتاج والاستهلاك

الخدمات المتعلقة بالسياسة العامة والخدمات الاستشارية التي يقدمها برنامج الأمم المتحدة للبيئة في المجالات الرئيسية للاقتصاد والتجارة والخدمات المالية ٢٩/٢٠

التجارة والبيئة ١٤/٢١

تعزيز الأنماط المستدامة للاستهلاك والإنتاج ٦/٢٢

البرنامج ١٢

المستوطنات البشرية

التوجه العام

١٢-١ المسؤولية عن برنامج المستوطنات البشرية داخل منظومة الأمم المتحدة مناهضة لبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة)، الذي يعمل بوصفه مركز التنسيق المعني بتنفيذ هذا البرنامج. وتُستمد الولاية الحالية لموئل الأمم المتحدة من هدي جدول أعمال الموئل اللذين حُددتا على إثر انعقاد مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني)، ويتمثلان في "توفير المأوى المناسب للجميع" و "تحقيق التنمية المستدامة للمستوطنات البشرية في عالم يتجه نحو التحضر". كما تُستمد ولاية البرنامج أيضا من القرار ٣٣٢٧ (د-٢٩) الذي أنشأت الجمعية العامة بموجبه مؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية، والقرار ١٦٢/٣٢ الذي أنشأت الجمعية العامة بموجبه مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل). وبموجب القرار ٢٠٦/٥٦، طورت الجمعية مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل) ليصبح برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية. ويستمد موئل الأمم المتحدة أيضا برنامج عمله من أهداف إنمائية أخرى متفق عليها دولياً، بما فيها الأهداف الواردة في إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية، لا سيما الهدف ١١ المتعلق بتحقيق تحسن ملموس في حياة ما لا يقل عن ١٠٠ مليون شخص من ساكني الأحياء الفقيرة بحلول عام ٢٠٢٠، والهدف ١٠ من خطة جوهانسبرغ التنفيذية المتعلقة بالمياه والمرافق الصحية. وفي وقت لاحق، أكدت الجمعية العامة من جديد على هذين الهدفين في الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥، التي ركزت على الحيلولة دون نشوء الأحياء الفقيرة كمسألة ذات أولوية بالنسبة للمستوطنات البشرية. وتُستمد ولايات إضافية من الهيئات التشريعية والقرارات ذات الصلة الصادرة عن مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية. ويتلقى موئل الأمم المتحدة التوجيه من مجلس إدارته، الذي يقدم تقاريره كل عامين إلى الجمعية العامة من خلال المجلس الاقتصادي والاجتماعي، ومن لجنة الممثلين الدائمين في موئل الأمم المتحدة التي تعمل بوصفها هيئة رسمية عاملة بين الدورات.

١٢-٢ ووافق مجلس إدارة موئل الأمم المتحدة، من خلال قراره ٢/٢١، على خطة استراتيجية ومؤسسية متوسطة الأجل للفترة ٢٠٠٨-٢٠١٣ مدتها ست سنوات، وأقرّ في الفقرة ٣ مجالات التركيز الستة والإطار المعياري والتشغيلي المعزّز للخطة الاستراتيجية والمؤسسية المتوسطة الأجل وطلب إلى المديرية التنفيذية أن تعمل، بالتشاور مع لجنة الممثلين الدائمين، إلى صياغة عملية تهدف إلى تحسين الخطة، بما في ذلك الموافقة على مؤشرات وأهداف وأولويات محددة وقابلة للقياس وممكن تحقيقها وواقعية ومحددة المدة وممكن تتبعها ومحددة الهدف، من أجل زيادة تحسين جميع مجالات التركيز وتجسيدها في الإطار الاستراتيجي لبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية وبرنامج عمله وميزانيته.

١٢-٣ وتمشياً مع مقرر مجلس الإدارة المذكور أعلاه، قام موئل الأمم المتحدة بصقل الخطة عن طريق وضع إطار شامل للنتائج يتضمن هدفاً محدداً وقابلاً للقياس ويمكن تحقيقه وواقعي ومحدد المدة ويمكن تتبعه ومحدد الهدف ونتيجة استراتيجية وإنجازات متوقعة ومؤشرات إنجاز، فضلاً عن ورقة استراتيجية لكل من مجالات التركيز الستة الواردة في الخطة. واستغرقت هذه العملية التي استعين فيها بخبير في الإدارة القائمة على النتائج ثمانية أشهر وانتهت في نيسان/أبريل ٢٠٠٩.

١٢-٤ وطلب مجلس الإدارة، بموجب الفقرة ٦ من منطوق قراره ٧/٢٢، إلى المديرية التنفيذية أن تكفل إجراء مشاورات في الوقت المناسب وعن كثب مع لجنة الممثلين الدائمين أثناء إعداد إطار استراتيجي يستند إلى النتائج وبأولويات محددة وبرنامج العمل والميزانية لفترة السنتين ٢٠١٢ - ٢٠١٣، مع تنسيقهما مع الخطة الاستراتيجية والمؤسسية متوسطة الأجل المعتمدة لفترة السنوات الست. لذلك فإن عناصر الإطار الاستراتيجي للفترة ٢٠١٢-٢٠١٣ مستمدة من إطار النتائج المنقح للخطة الاستراتيجية والمؤسسية المتوسطة الأجل.

١٢-٥ وسيظل التركيز على الإدارة القائمة على النتائج هو المرجع في تخطيط برامج موئل الأمم المتحدة وإدارة الأداء والتعلم والمساءلة فيه. وسيجرى في عام ٢٠١٠ تقييم منتصف المدة للخطة الاستراتيجية والمؤسسية المتوسطة الأجل، وبحسب نتائجه، قد يستلزم الأمر تنقيح الإطار الاستراتيجي لجعله منسجماً مع الوقائع والقرارات الجديدة. وفي تلك الحالة، من المتوقع أن ترجح أحكام قرار الجمعية العامة ٥٨/٢٦٩. وقد استُرشد في وضع الخيارات الاستراتيجية الواردة في هذه الخطة البرنامجية لفترة السنتين إلى حد كبير بالدروس المستخلصة وأفضل الممارسات المستقاة من تقرير الأداء البرنامجي لموئل الأمم المتحدة لفترة السنتين السابقة، وتقارير الرصد والتقييم، ومدخلات الشركاء الاستراتيجيين.

١٢-٦ وكما هو مبين في التقارير الرئيسية لموئل الأمم المتحدة، فإن المدن هي موطن نصف البشرية. وبحلول عام ٢٠٥٠، ستقيم نسبة ٧٠ في المائة من سكان العالم في المناطق الحضرية. ويبلغ معدل النمو الحضري ما متوسطه ٥ ملايين من السكان الحضريين الجدد شهرياً في المناطق النامية حيث ستنشأ مدن ضخمة جديدة كثيرة تقطنها ١٠ ملايين نسمة ومدن هائلة أخرى يقطنها ٢٠ مليون نسمة. وفي البلدان النامية، تتمثل نتيجة هذا في النمو السريع للأحياء الفقيرة والمستوطنات العشوائية التي يبلغ عدد سكانها حالياً نحو بليون نسمة، أو ٣٢ في المائة من سكان الحضر في العالم. وتشير اتجاهات البيانات المستجدة مراراً إلى أن فقراء الحضر يواجهون ظروفًا غير منصفة تهدد حياتهم والفقر والكوارث البيئية والأزمات الاجتماعية. ومن بين المشاكل الرئيسية أن معظم هذا النمو الحضري السريع وغير المنظم تشهده البلدان التي تعتبر حكوماتها أقل قدرة على معالجة مسائل توفير السكن اللائق والبنية التحتية الحضرية والخدمات الأساسية. وتشمل الآثار الاجتماعية الرئيسية الناجمة عن التحضر غير المخطط ظهور مساكن غير لائقة وقيام ضواحي للمدن بشكل فوضوي وانعدام الخدمات الأساسية، وبخاصة مياه الشرب المأمونة ومرافق الصرف الصحي، وانعدام أمن

الحياة، والتعرض للكوارث الطبيعية والتي من صنع الإنسان والجريمة، والعمالة غير المؤكدة، وكذلك الاستبعاد الاجتماعي للفقراء والضعفاء وغيرهم من الفئات المحرومة، بمن فيهم الأشخاص ذوو الإعاقة والشباب والمسنون. وقد أدت الأزمة الاقتصادية الأخيرة إلى تفاقم الفقر في المناطق الحضرية، وتسارع وتيرة البطالة، والتوسع السريع للقطاع الحضري غير الرسمي بما له من أنشطة ذات أرباح منخفضة وتركز أعداد غير متناسبة من النساء فيه. ولاحظ المنتدى الحضري العالمي ضعف السكان الأصليين بشكل خاص أمام آثار التحضر العشوائي وغير المخطط. وعلى الرغم من هذه التحديات، بات من المقبول بشكل متزايد أن التحضر يمثل ظاهرة إيجابية وشرطا أساسيا لتحسين سبل الحصول على الخدمات والفرص الاقتصادية والاجتماعية وتحسين نوعية الحياة.

١٢-٧ ويؤثر تغير المناخ، وهو أحد التحديات البيئية، تأثيراً سلبياً بدرجة أكبر على سكان الأحياء الفقيرة والضعفاء في العالم الذين يقدر عددهم بـ ١.٢ بليون نسمة والذين لا يتمتعون بالحماية الكافية من أنظمة تخطيط البناء واستخدام الأراضي، كما أنهم لا يملكون الموارد الكافية لتحسين حياتهم. وللعلاقة بين التحضر السريع وتغير المناخ آثار متعددة على أشد الفئات ضعفاً، لا سيما النساء والشباب والمسنين والمعوذين. ويؤثر تغير المناخ تأثيراً سلبياً على الصحة، ويهدد فرص الحصول على المياه والأمن الغذائي، ويزيد من ضعف الفقراء في المناطق الحضرية أمام الفيضانات والانهيارات الأرضية. وفي كثير من البلدان النامية، تدفع التغيرات في الإنتاجية الزراعية نتيجة الأنماط الجوية المتصلة بتغير المناخ، فضلاً عن الصراع على الموارد الشحيحة، العديد من سكان المناطق الريفية إلى الهجرة نحو المناطق الحضرية. وتدل التجربة على أن معظم مدن البلدان النامية تفتقر إلى القدرة على صياغة وتنفيذ تدابير للتخفيف من آثار تغير المناخ والتكيف معه، وبناء المرونة اللازمة للاستجابة بفعالية للكوارث ذات الصلة بتغير المناخ.

١٢-٨ ويعمل موئل الأمم المتحدة عند التصدي لهذه التحديات بالتشاور والتعاون الوثيقين مع الحكومات والعديد من شركائه في جدول أعمال الموئل من أجل معالجة مشكلة الفقر في المناطق الحضرية والاستبعاد الاجتماعي والمادي من خلال تعزيز واحترام حق الجميع، ولا سيما النساء والشباب والأشخاص ذوو الإعاقة وغيرهم من الفئات الضعيفة والمحرومة، في التمتع بمستوى معيشي لائق، بما في ذلك المياه والصرف الصحي. وشددت الدروس المستخلصة من الدورة الرابعة للمنتدى الحضري العالمي المعقودة في عام ٢٠٠٨ على ضرورة جعل الناس محور التنمية وتحقيق التنمية العمرانية المتوازنة بوصفها من الجوانب الهامة للتحضر المستدام والمتناسق، وعلى أن توفير السكن الميسور هو وسيلة استراتيجية لتحقيق أهداف إعلان الألفية. وفي التصدي للتحديات التي يطرحها تغير المناخ، يتمتع موئل الأمم المتحدة بميزة نسبية، من خلال علاقته الوثيقة والقوية مع السلطات المحلية، في مساعدة المدن على تحقيق توسع حضري أكثر اندماجاً؛ وتقييم إمكاناتها في مجال الطاقة المتجددة والبنية التحتية المراعية للبيئة؛ وتحديد المبتكرات التكنولوجية المناسبة المترققة بالبيئة وتشجيع استخدامها، ولا سيما في قطاعات الطاقة والبناء والنقل؛ وإدماج استخدام هذه الابتكارات في أنظمة التخطيط والبناء. وستساعد هذه الإجراءات، التي تسهل التخفيف من آثار تغير المناخ والتكيف معه، على

حفز قيام اقتصاد مراعى للبيئة يمكن أن يوجد صناعات دينامية جديدة ووظائف ذات نوعية جيدة ونمو في الدخل. ويمكن أن يؤثر التخطيط الحضري وإدارة استخدام الأراضي وسياسة الإسكان والبنية التحتية الأساسية تأثيراً كبيراً على الكيفية التي تخفف بها المدن آثار تغير المناخ وتكيف معه.

١٢-٩ واستناداً إلى هذه الخلفية، تمبى خطة السنوات الست الاستراتيجية والمؤسسية المتوسطة لموئل الأمم المتحدة الظروف اللازمة لبذل جهود دولية ووطنية متضافرة لتحقيق الاستقرار في نمو الأحياء الفقيرة وما يتبع ذلك من تخفيض في أعداد سكان الأحياء الفقيرة وعكس اتجاه تزايدها. وتحدد الخطة خمس مجالات تركيز موضوعية، هي: (١) القيام بأنشطة فعالة في مجالات الدعوة والرصد وإقامة الشراكات؛ (٢) تعزيز التخطيط والإدارة والحكومة على أساس المشاركة في المناطق الحضرية؛ (٣) توفير الأراضي والسكن لصالح الفقراء؛ (٤) توفير هياكل أساسية سليمة بيئياً وخدمات ميسورة التكلفة؛ (٥) تعزيز نظم تمويل المستوطنات البشرية. وسيستمر تنفيذ الخطة على الصعيدين العالمي والوطني على نحو يتماشى مع الإصلاحات المعتمدة في الأمم المتحدة، ومن بينها دعم تحسين توافر واتساق وتوافق المساعدة الإنمائية الدولية. ويوجد الامتياز في الإدارة، وهو مجال التركيز السادس في الخطة، بيئة مؤاتية للتنفيذ الفعال لمجالات مجالات التركيز الموضوعية الخمسة الأخرى. ويقوم موئل الأمم المتحدة على وجه الخصوص بتعزيز وتعميم نهج الإدارة القائمة على النتائج من أجل تعزيز المساءلة والكفاءة والفعالية في المنظمة.

١٢-١٠ وتشكل أنشطة موئل الأمم المتحدة للفترة ٢٠١٢-٢٠١٣ المرحلة النهائية من الخطة، على النحو المبين بوضوح في خريطة الطريق للفترة ٢٠١٠-٢٠١٣. وقد شكلت الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩ مرحلة الانطلاق، في حين أن الفترة ٢٠١٠-٢٠١١ هي مرحلة التنفيذ. وستخضع عملية التنفيذ للرصد والإبلاغ عن كئب من خلال تقديم تقارير مرحلية نصف سنوية لتتظر فيها الدول الأعضاء. وسيسعى موئل الأمم المتحدة جاهداً لتحقيق التوازن الإقليمي في تنفيذ جميع أنشطة البرامج والمشاريع، وكذلك تيسير تبادل المعلومات والممارسات الجيدة وأفضلها، خاصة بين بلدان الجنوب.

١٢-١١ وستنفذ برنامج عمل موئل الأمم المتحدة من خلال أربعة برامج فرعية مترابطة، هي: البرنامج الفرعي ١، المأوى وتنمية المستوطنات البشرية المستدامة؛ والبرنامج الفرعي ٢، رصد جدول أعمال الموئل؛ والبرنامج الفرعي ٣، التعاون الإقليمي والتقني؛ والبرنامج الفرعي ٤، تمويل المستوطنات البشرية. وتعمل هذه البرامج الفرعية في تعاون وتنسيق وثيقين من خلال نهج تكاملي وتضافري يجعل البرامج الفرعية تؤدي دور الريادة في تنفيذ بعض مجالات التركيز لكنها تساهم فيها جميعاً. وهذا يعزز التماسك والتنسيق والاتساق على الصعيد الداخلي، لا سيما من خلال تعزيز الإطار المعياري والتشغيلي على النحو المبين في وثائق البرامج القطرية لموئل الأمم المتحدة، التي تساهم فيها جميع البرامج الفرعية لما فيه صالح الدول الأعضاء. وسيساعد وجود آلية معززة لاستعراض البرامج على تعميم نهج الإدارة القائمة على النتائج، وتعزيز التماسك الداخلي وتبادل المعلومات بين مختلف الوحدات في موئل الأمم المتحدة.

١٢-١٢ وفي ما يتعلق بإدماج المنظور الجنساني، سيستمر تعزيز الجهد الذي تبذله المنظمة في سبيل تعزيز حصول المرأة على المأوى، تمشياً مع الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥ (انظر القرار ١/٦٠، الفقرة ٥٨) التي تضمن تمتع المرأة بحرية وعلى قدم المساواة بالحقوق في الملكية والميراث وتكفل ضمان حيازتها المأمونة للممتلكات والمساكن. ولمعالجة أوجه التفاوت بين الرجل والمرأة في صنع القرار على جميع المستويات والاختلافات في فرص الحصول على الأراضي والمساكن، وكذلك الاستفادة من البرامج المنفذة، سيجري الموئل تقييماً للآثار الجنسانية لجميع البرامج المعيارية والتنفيذية المقررة، وذلك تمشياً مع خطة عمل موئل الأمم المتحدة المتعلقة بالمساواة بين الجنسين. وداخل الموئل تعمل وحدة تعميم مراعاة المنظور الجنساني مع جميع الوحدات، بما في ذلك من خلال آلية استعراض البرامج، لضمان أن يُعتمد المنظور الجنساني في كل المبادرات.

١٣-١٢ ويتركز عمل موئل الأمم المتحدة في البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية والبلدان التي هي بحاجة إلى الإنعاش والتعمير في مراحل ما بعد الصراعات والكوارث. وحيث إن موئل الأمم المتحدة هو مركز التنسيق بالنسبة لتنفيذ برنامج المستوطنات البشرية بمنظومة الأمم المتحدة، فسيشارك مع المنظمات الأخرى التابعة للأمم المتحدة ويتعاون معها من أجل تحقيق نتائج المقررة على الصعيد العالمي. كما سيتعاون موئل الأمم المتحدة مع الحكومات والسلطات المحلية والمؤسسات المالية الدولية والمصارف الإنمائية الإقليمية، والشراكة بين القطاعين العام والخاص، واللجان الوطنية المعنية بالموئل، والمؤسسات الأكاديمية والبحثية، والعديد من الشركاء في جدول أعمال الموئل. وآلتنا الدعوة على الصعيد العالمي بشأن قضايا المستوطنات البشرية والتعاون مع الحكومات والشركاء في جدول أعمال الموئل هما المنتدى الحضري العالمي، الذي يعقد مرة كل سنتين لمعالجة قضايا المستوطنات البشرية الملحة، والحملة الحضرية العالمية المعنية التحضر المستدام، التي انطلقت في أواخر عام ٢٠٠٨. وستعقد الدورة السادسة للمنتدى الحضري العالمي في عام ٢٠١٢.

البرنامج الفرعي ١

المأوى والتنمية للمستوطنات البشرية المستدامة

هدف المنظمة: تحسين التخطيط للمناطق الحضرية وتنظيمها وإدارتها وتحسين إمكانية الحصول على الأرض والسكن على الصعيدين الوطني والمحلي لتحقيق التحضر المستدام

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(أ) '١' مدى إدراج مبادئ التحضر المستدام في السياسات والتشريعات والاستراتيجيات في البلدان المستهدفة بمساعدة من موئل الأمم المتحدة، كما يتضح من عدد البلدان التي أدرجت، بصورة محدودة أو موسعة، مبادئ الإنصاف	(أ) إن تحسين السياسات والتشريعات والاستراتيجيات يدعم تخطيط المناطق الحضرية وتنظيمها وإدارتها بصورة شاملة

مؤشرات الإنجاز

الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة

والاقتصاد والإيكولوجيا في السياسات والتشريعات
والاستراتيجيات على نحو متكامل

٢٠٠٠ 'ازدياد عدد البلدان المعرضة للأزمات والبلدان الخارجة من
الأزمات العاملة مع موئل الأمم المتحدة، التي تدرج في سياساتها
وتشريعاتها واستراتيجياتها المعنية بتخطيط المناطق الحضرية
وتنظيمها وإدارتها تدابير للحد من المخاطر وسرعة التأثير بها

(ب) تعزيز المؤسسات يشجع التحضر المستدام (ب) درجة فعالية تطبيق المؤسسات المعززة التي تعمل مع موئل
الأمم المتحدة للأدوات والمعارف في مجال دعم التنمية الحضرية
المستدامة كما يتضح من عدد المؤسسات المعززة التي تطبق
الأدوات والمعارف المكتسبة حديثا إما كلياً أو جزئياً

(ج) تنفيذ المدن لتخطيط المناطق الحضرية (ج) ازدياد عدد المدن التي تنفذ تخطيط المناطق الحضرية
وتنظيمها وإدارتها بصورة شاملة بصورة شاملة بمساعدة من موئل الأمم المتحدة

(د) تحسين تنفيذ السياسات المعنية بالأراضي (د) '١' مدى تنفيذ البلدان المستهدفة العاملة مع موئل الأمم
المتحدة للسياسات المعنية بالأراضي والإسكان والممتلكات
كما يتضح من عدد البلدان في مختلف مراحل تنفيذ
السياسات المذكورة أعلاه

٢٠٠٠ 'ازدياد عدد البلدان والجهات الشريكة التي تنفذ
السياسات الرامية إلى تحسين أمن الحيازة وخفض عمليات
الإخلاء القسري بالتعاون مع موئل الأمم المتحدة

(هـ) وضع سياسات تحسين الأحياء الفقيرة (هـ) درجة تنفيذ سياسات تحسين الأحياء الفقيرة ومنع نشوئها
ومنع نشوئها قيد التنفيذ في البلدان المستهدفة بدعم من موئل الأمم المتحدة كما يتضح من
ازدياد عدد البلدان في المراحل المختلفة لتنفيذ سياسات تحسين
الأحياء الفقيرة ومنع نشوئها

الاستراتيجية

١٢-١٤ تضطلع شعبة توفير المأوى والتنمية المستدامة للمستوطنات البشرية بالمسؤولية عن البرنامج الفرعي.
واستناداً إلى الميزة النسبية التي يتمتع بها البرنامج الفرعي وتمشيا مع الخطة، فهو سيضطلع بدور القيادة في
تنفيذ مجال التركيز ٢، وهو تعزيز التخطيط والإدارة والحوكمة على أساس المشاركة في المناطق الحضرية؛
ومجال التركيز ٣، وهو الترويج لتوفير الأراضي والسكن لصالح الفقراء، وسيسهم أيضاً في مجالات التركيز

الثلاثة الأخرى، باعتبار أنها جميعها متداخلة. وهذه الاستراتيجية، المتأثرة أبلغ التأثير بأفضل الممارسات المستندة إلى الأدلة والدروس المستفادة من التجربة، ستسهم إسهاما موضوعيا وتدرجيا في تحقيق أهداف إعلان الألفية وخطة جوهانسبرغ التنفيذية فيما يتعلق بالأحياء الفقيرة والمياه ومرافق الصرف الصحي. وتتمثل استراتيجية تنفيذ برنامج العمل في ما يلي:

(أ) فيما يتعلق بالهدف المتمثل في تحسين تخطيط المناطق الحضرية وتنظيمها وإدارتها بصورة شاملة على الصعيدين الوطني والمحلي، سيستخدم مؤئل الأمم المتحدة، خلال فترة السنتين، ثلاث نقاط دخول برنامجية (التحديات المواضيعية) للإسهام في تحقيق النتائج العامة المنتظرة. وهذه النقاط هي: تطوير القدرات المحلية للتخفيف من آثار تغير المناخ والتكيف معه؛ وتعزيز السلامة في المناطق الحضرية والحد من سرعة التأثير بالجريمة والأخطار الطبيعية وتلك التي هي من صنع الإنسان؛ وتعزيز التنمية الاقتصادية. وسيجري تفعيل جميع نقاط الدخول في إطار الأخذ باللامركزية على النحو المنصوص عليه بصورة عامة في المبادئ التوجيهية المتعلقة بالأخذ باللامركزية وتعزيز السلطات المحلية وغيرها من وثائق مؤئل الأمم المتحدة الرئيسية؛

(ب) فيما يتعلق بتحقيق الهدف المتصل بتحسين إمكانية الحصول على الأرض والسكن، سيشرع البرنامج الفرعي في تنفيذ إصلاحات منهجية لتعزيز إمكانية حصول الجميع على الأرض والسكن. وسيعتمد النهج الذي تتبعه المنظمة من أجل تحقيق إمكانية حصول الجميع على الأرض والسكن على ثلاث استراتيجيات شاملة هي إدارة المعرفة والدعوة؛ وبناء القدرات على الصعيدين العالمي والإقليمي؛ ودعم التنفيذ على الصعيد القطري أو المحلي. وستعتمد القضايا الجنسانية، وكذلك قضايا الشباب والفئات الضعيفة والمحرومة الأخرى، في جميع ثنائيا هذا النهج. وستنفذ هذه الاستراتيجيات بصورة متوازنة وليس بطريقة تسلسلية. وستجنى المعارف والدروس المستفادة، على سبيل المثال، من النجاحات الحالية، ويمكن استخدامها بالتالي في حملات الدعوة وفي بناء القدرات من خلال الإطار المعياري والتشغيلي المعزز. ومن ناحية أخرى، سيجري تطوير الأدوات واختبارها على الصعيد القطري حيث لا تتوافر، ومن ثم تجري الدعوة لها وترجمتها إلى سياسات واستخدامها في بناء القدرات؛

(ج) سيجري الاضطلاع ببناء القدرات على الصعيد العالمي والوطني والمحلي من أجل تعزيز التنمية الحضرية المستدامة والقيام بعمليات التخطيط للمأوى والأرض والهياكل الأساسية والخدمات وإدارتها وتوفيرها بفعالية. وستدعم هذه العمليات باستراتيجيات وبرامج محددة، بما في ذلك عناصر الموارد البشرية وتطوير الأدوات وتنمية الموارد والتطوير التنظيمي وتعزيز المؤسسي؛

(د) يشكل التعامل مع البلدان المتأثرة بالأزمات (المتعلقة بالتزاعات والكوارث الطبيعية على حد سواء) عنصرا هاما من برنامج المستوطنات البشرية. ويشمل هذا التعامل بناء قدرات البلدان على التكيف؛ ومساعدة البلدان والمدن في التخفيف من وقع الأزمات والتكيف معها، وكذلك العمل مع المستوطنات

للتعافي من الأزمات. وتُستمد مشاركة موئل الأمم المتحدة في العمل المتعلق بالأزمات من السياسة الاستراتيجية التي تنتهجها الوكالة فيما يتعلق بالمستوطنات البشرية التي تمر بأزمات ومن الإطار المستدام للإغاثة وإعادة البناء الذي ينطوي على جوانب هامة من جدول أعمال الموئل وخطته الاستراتيجية والمؤسسية المتوسطة الأجل في مجالي منع نشوب الأزمات والإنعاش؛

(هـ) سيضطلع موئل الأمم المتحدة بدور حفاز في تنفيذ مجالي التركيز ٢ و ٣ عن طريق تعزيز الشراكات القائمة، وإنشاء مجالات استراتيجية جديدة مع وكالات منظومة الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية والمؤسسات التعليمية والمؤسسات العلمية والهيئات المالية التي لديها الموارد والهيكل الأساسية والخبرات والقدرات المالية الجماعية اللازمة للعمل معه؛

(و) ستنفذ جميع المبادرات في البرنامج الفرعي وفقا لخطة العمل المتعلقة بالمساواة بين الجنسين، وأيضا مع مراعاة احتياجات الشباب ومشاركتهم. وبغية تعزيز المبادرات والسياسات التي تراعي القضايا الجنسانية، سيُجري البرنامج، حسب الاقتضاء، تحليلا جنسانيا لجميع المشاريع من أجل تحديد الفجوات الجنسانية وإقرار السياسات والاستراتيجيات المناسبة للتصدي لها. وكذلك، بغية تعزيز التوازن بين الجنسين في المشاركة في البرنامج والاستفادة المنصفة من مزاياه، قدر الإمكان، ستصنف جميع بيانات البرنامج حسب النوع الجنساني. وسيبذل البرنامج الجهود لتهيئة الظروف التي تدعم المرأة، وضمان أن تعزز مبادرات البرنامج الأنشطة التي تزيد من تمكين المرأة ومشاركتها.

البرنامج الفرعي ٢

رصد جدول أعمال الموئل

هدف المنظمة: تحسين رصد التقدم المحرز نحو تحقيق الأهداف والغايات المتفق عليها دوليا في مجال المستوطنات البشرية والتوعية بقضايا التحضر المستدام

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(أ) '١' اتجاه تصاعدي لعدد عمليات تنزيل التقرير عن حالة مدن العالم والتقرير العالمي عن المستوطنات البشرية من الموقع الشبكي لموئل الأمم المتحدة	(أ) إذكاء الوعي بظروف التحضر المستدام وقضاياها على الصعد المحلي والوطني والعالمي
'٢' ازدياد عدد المؤسسات الحكومية والمؤسسات الشريكة في جدول أعمال الموئل التي تستخدم التقرير العالمي عن المستوطنات البشرية والتقرير عن حالة مدن العالم وقاعدة بيانات أفضل الممارسات في برامجها التعليمية والتدريبية	

الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة

مؤشرات الإنجاز

- (ب) المشاركة الفعالة للجهات الشريكة في جدول أعمال الموئل في صياغة سياسة التحضر المستدام
- (ب) '١' مستوى الجهات الشريكة (حسب الفئة) التي تساهم في صياغة سياسة التحضر المستدام وتنفيذها بدعم من موئل الأمم المتحدة، كما يتضح من عدد الجهات الشريكة المساهمة في صياغة السياسات وتنفيذها في مجال التحضر المستدام
- '٢' ازدياد عدد المجموعات الشبابية المشاركة في صياغة السياسات وتنفيذها في برامج المستوطنات البشرية
- '٣' ازدياد عدد برامج المستوطنات البشرية التي تعمم المنظور الجنساني وتعزز تمكين المرأة
- '٤' ازدياد عدد الشراكات التي تعزز المساواة بين الجنسين في قضايا التحضر المستدام
- (ج) تحسين عملية رصد ظروف التحضر المستدام واتجاهاته
- (ج) '١' ازدياد عدد المراصد الحضرية المحلية والوطنية التي تنتج الأدلة اللازمة لرسم السياسات وتنفيذها بدعم من موئل الأمم المتحدة
- '٢' درجة اعتماد المراصد الحضرية المحلية والوطنية للمبادئ التوجيهية لموئل الأمم المتحدة المتعلقة بالمؤشرات الحضرية، كما يتضح من عدد المراصد المحلية والوطنية التي تعتمد المبادئ التوجيهية جزئياً أو كلياً
- (د) إذكاء الوعي في أوساط الحكومات والجهات الشريكة في جدول أعمال الموئل بالمساهمة في تنمية الاقتصاد الحضري وتمويلها للحد من الفقر وتحقيق التنمية المستدامة للمستوطنات البشرية
- (د) '١' اتجاهات تصاعدية في عدد الطلبات المقدمة من الحكومات وغيرها من الجهات الشريكة في جدول أعمال الموئل للحصول على المبادئ التوجيهية لموئل الأمم المتحدة في مجال السياسات المتعلقة بتنمية الاقتصاد الحضري ونظم تمويلها
- '٢' ازدياد عدد الطلبات المقدمة من الشركاء الحكوميين ومن الاختصاصيين للحصول على المعلومات والمنشورات التي أنتجها موئل الأمم المتحدة في مجال تنمية الاقتصاد الحضري ونظم تمويلها

الاستراتيجية

١٢-١٥ تضطلع شعبة الرصد والبحوث بالمسؤولية عن البرنامج الفرعي ٢. وتتولى الشعبة مسؤولية رصد التقدم المحرز في تحقيق أهداف جدول أعمال المؤئل والأهداف المتصلة بالأحياء الفقيرة ومياه الشرب المأمونة ومرافق الصرف الصحي في إعلان الألفية وخطة جوهانسبرغ التنفيذية. وتقود الشعبة تنفيذ مجال التركيز ١ من الخطة الاستراتيجية والمؤسسية المتوسطة الأجل، وهو القيام بأنشطة فعالة في مجالات الدعوة والرصد وإقامة الشراكات، لكنها تسهم أيضا في جميع مجالات التركيز الأخرى. وتشمل الاستراتيجية المتبعة لتحقيق الهدف العام للبرنامج الفرعي والإنجازات المتوقعة منه ما يلي: جمع وتحليل المعلومات المستندة إلى أدلة، والمعارف والإحصاءات التي تراعي نوع الجنس والعمر؛ والحوار بشأن السياسات؛ والشراكات الاستراتيجية؛ وتمكين النساء والشباب، فضلا عن التواصل وتبادل أفضل الممارسات والخبرات والأدوات. وتتسم عناصر الاستراتيجية هذه بأنها معيارية وتشغيلية على حد سواء، ويجري تنفيذها على الصعد العالمي والإقليمي والوطني والمحلي، وذلك تمشيا مع الإطار المعياري والتشغيلي المعزز للخطة الاستراتيجية والمؤسسية المتوسطة الأجل. ومن خلال العمل في تعاون وثيق مع الجهات الشريكة في جدول أعمال المؤئل، ستشارك الشعبة في بذل جهود منسقة ومنهجية في ما يلي:

(أ) جمع ومقارنة وتحليل وتوثيق ونشر البيانات والمعلومات القائمة على الأدلة على الصعيدين العالمي والوطني عن ظروف واتجاهات المستوطنات البشرية، بما في ذلك المؤشرات وأفضل الممارسات والسياسات الرشيدة والأدوات والخبرات والتشريعات التمكينية، من أجل تقييم التقدم المحرز نحو تحقيق أهداف مؤئل الأمم المتحدة، ولا سيما فيما يتعلق بالأحياء الفقيرة وأمن الحيازة ومياه الشرب المأمونة ومرافق الصرف الصحي؛ واستخدام هذه البيانات والمعلومات في صياغة السياسات؛

(ب) تحديد ووضع واختبار ونشر وتعزيز وتعميم سياسات واستراتيجيات وأدوات مبتكرة بشأن رصد ظروف المناطق الحضرية، والتنمية الاقتصادية المحلية وتمويلها، والروابط الإنمائية بين المناطق الحضرية والمناطق الريفية، والحد من الفقر في المناطق الحضرية، والمساواة بين الجنسين، وتمكين النساء والشباب، والشراكات الاستراتيجية؛

(ج) التوعية بدور الشراكات بين القطاعين العام والخاص وقدراتها على تحسين المأوى الملائمة للفقراء التي تتضمن جميع الخدمات وما يتصل بها من هياكل أساسية؛

(د) تشجيع نقل وتبادل الدروس والخبرات والأدوات المستفادة من أفضل الممارسات والمشاريع الميدانية التجريبية بين بلدان الشمال والجنوب وفيما بين بلدان الجنوب؛

(هـ) نشر نتائج الرصد والتقييم من خلال مختلف المنشورات، المطبوعة والإلكترونية على حد سواء، بما في ذلك التقريران الرئيسيان التاليان: التقرير العالمي عن المستوطنات البشرية، والتقرير عن حالة

مدن العالم، والمنشورات التي تعنى بنظم تمويل المستوطنات البشرية وأدواته وكذلك المنشورات التي تصدر عن سلسلة الحوارات العالمية المعنية باقتصاد المناطق الحضرية؛

(و) من خلال "صندوق الفرص لمسيرة التنمية الحضرية بقيادة الشباب"، سيستخدم موئل الأمم المتحدة آلية المنح الصغيرة لتحفيز عمله مع الشركاء الشباب بغية توسيع نطاق التنمية الحضرية. وتمثل الاستراتيجية في الاستفادة من نقاط القوة والتعويض عن نقاط الضعف لدى منظمات الشباب الذين تكمن صلاتهم القوية في المعارف المحلية لمجتمعاتهم، من أجل دعم المشاريع المبتكرة التي تركز بقوة على مباشرة الأعمال الحرة والتي تؤثر في حياتهم ومجتمعاتهم المحلية؛

(ز) توفير القيادة فيما يتعلق بالقضايا المتصلة بالجهات الشريكة لموئل الأمم المتحدة، فضلا عن دعم عمل الشركاء في جميع أنشطة الوكالة وخصوصا في أربعة مجالات رئيسية هي: منظمات المجتمع المدني ومنظمات الشباب والبرلمانيون والقطاع الخاص؛

(ح) تعزيز مراعاة القضايا الجنسانية في المبادرات والسياسات من خلال دعم تعميم مراعاة المنظور الجنساني وتمكين المرأة، وضمان أن يكون جميع ما يستخدمه موئل الأمم المتحدة من أدوات جمع البيانات وما ينشره من معلومات مستندة إلى أدلة عن ظروف واتجاهات المستوطنات البشرية مصنفا، قدر الإمكان، حسب نوع الجنس والعمر.

البرنامج الفرعي ٣

التعاون الإقليمي والتقني

هدف المنظمة: تحسين التحضر المستدام عن طريق صياغة وتنفيذ السياسات والاستراتيجيات والبرامج المتعلقة بالمناطق الحضرية والإسكان على الصعيدين الوطني والإقليمي في المقام الأول

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(أ) '١' الدرجة التي تعزز بها محافل الموئل الوطنية العاملة مع موئل الأمم المتحدة اتباع نهج منسق فيما يتعلق بقضايا التحضر المستدام، كما يتضح من عدد المحافل التي تعزز اتباع نهج منسق فيما يتعلق بقضايا التحضر المستدام جزئيا أو كليا	(أ) تحسين السياسات المتعلقة بالتحضر المستدام على الصعيدين المحلي والإقليمي
'٢' ازدياد عدد الصكوك المتعلقة بالتخطيط الوطني، بما في ذلك أطر عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية واستراتيجيات الحد من الفقر، التي تعتمد قضايا التحضر المستدام بدعم من موئل الأمم المتحدة	

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(ب) '١' درجة تعزيز تخطيط المناطق الحضرية وتنظيمها وإدارتها بصورة شاملة على الصعيد الوطني في البلدان المستهدفة التي تعمل بالتعاون مع موئل الأمم المتحدة، كما يتضح من ازدياد عدد البلدان التي تعزز تخطيط المناطق الحضرية وتنظيمها وإدارتها بصورة شاملة	(ب) تحسين تخطيط المناطق الحضرية وتنظيمها وإدارتها على الصعيدين الوطني والمحلي
'٢' ازدياد عدد المدن العاملة مع موئل الأمم المتحدة ذات القدرة المحسنة على تطبيق تخطيط المناطق الحضرية وتنظيمها وإدارتها في الأوضاع التي تعقب الأزمات	(ج) تحسين إمكانية الحصول على الأرض والسكن
(ج) ازدياد عدد المدن التي تعزز إمكانية الحصول على الأرض والسكن في البلدان المستهدفة العاملة مع موئل الأمم المتحدة، بما في ذلك تلك المتأثرة بالأزمات	(ج) تحسين إمكانية الحصول على الأرض والسكن
(د) مستوى الاستفادة من الخدمات والهياكل الأساسية السليمة بيشا في المناطق الحضرية، ولا سيما في البلدان الخارجة من النزاعات التي يقدم موئل الأمم المتحدة دعماً إليها، كما يتضح من عدد السكان المحرومين من الخدمات والسكان الذين يعانون من نقص في الخدمات الذين أصبحوا يستفيدون من الخدمات والهياكل الأساسية السليمة بيشا	(د) توسيع نطاق الاستفادة من خدمات الهياكل الأساسية السليمة بيشا مع التركيز بشكل خاص على السكان المحرومين من الخدمات والسكان الذين يعانون من نقص في الخدمات

الاستراتيجية

١٦-١٢ تظطلع شعبة التعاون الإقليمي والتقني بالمسؤولية عن هذا البرنامج الفرعي. ولن تقود الشعبة عملية تنفيذ أي من مجالات التركيز، لكنها ستشارك في تنفيذ جميع مجالات التركيز الموضوعية الخمسة في الخطة الاستراتيجية والمؤسسية المتوسطة الأجل، على الصعيدين القطري والإقليمي من خلال الإطار المعياري والتشغيلي المعزز. وبغية تحقيق هدف البرنامج الفرعي والإنجازات المتوقعة، سيجتمع موئل الأمم المتحدة بين المهام المعيارية والتشغيلية بصورة فعالة بما يتمشى مع الإطار المعياري والتشغيلي المعزز. وتتضمن المهام المعيارية تحديد المعايير واقتراح القواعد والمبادئ، وتقديم الأمثلة عن أفضل الممارسات والسياسات الرشيدة القائمة على الخبرات المكتسبة على الصعيد القطري. وستنفذ الأنشطة التشغيلية التي تنطوي على تقديم المساعدة التقنية في صوغ السياسات، وبرامج بناء القدرات، ومشروع نماذج إيضاحية يدعم العمل المعياري الذي يقوم به موئل الأمم المتحدة في البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، بما يتماشى مع الأولويات الوطنية المحددة وإصلاحات الأمم المتحدة المعتمدة. والاستراتيجيات اللازمة لتحقيق هدف البرنامج الفرعي وإنجازاته المتوقعة هي التالية:

(أ) تعزيز وضع وتنفيذ عمليات تخطيط المناطق الحضرية وتنظيمها وإدارتها والسياسات والاستراتيجيات والبرامج المتعلقة بالإسكان؛

(ب) تنمية القدرات الملائمة على الصعد الإقليمي والوطني والمحلي في مجال تقديم خدمات البنى التحتية الحضرية الأساسية السليمة بيئياً إلى فقراء المناطق الحضرية؛

(ج) تحديد المعايير واقتراح القواعد والمبادئ وتقديم الأمثلة المتعلقة بالممارسات السليمة وأفضل الممارسات؛

(د) سيدعم مديرو برامج الموئل الوطنية الأنشطة المعيارية والتشغيلية على الصعيد القطري، وسيقومون كذلك بتنسيق صياغة وثائق برامج موئل الأمم المتحدة القطرية التي يسترشد بها العمل مع الحكومات، وأفرقة الأمم المتحدة القطرية، وأطر عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية، وعمليات استراتيجية الحد من الفقر، وتعبئة الموارد على المستوى القطري. وسيساهم مديرو برامج موئل الأمم المتحدة في إبراز القضايا المتعلقة بالمستوطنات البشرية وتعزيز إدراجها في أطر عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية وغيرها من وثائق سياسات التنمية الوطنية؛

(هـ) ستنسق المكاتب الإقليمية المعززة الأنشطة المضطلع بها على الصعيدين الإقليمي والقطري وستسهم في أنشطة إدارة المعرفة بالتعاون الوثيق مع جميع البرامج الفرعية، بما في ذلك إقامة شراكات مع المحافل الإقليمية. وستقوم أيضاً بدعم الأنشطة التشغيلية على الصعيد القطري، وبناء القدرات في مجال الوقاية من الكوارث وإدارتها، وكذلك ضمان الاستجابة السريعة والفعالة عند نشوء أزمات وكوارث بعد انتهاء النزاع، حسب الاقتضاء؛

(و) نشر نتائج الرصد والتقييم من خلال مختلف المنشورات، المطبوعة والإلكترونية على حد سواء، بما في ذلك سلسلة التقارير الرئيسية، والتقارير الإقليمية عن حالة المدن؛

(ز) إجراء تحليل جنساني لجميع المبادرات والسياسات، حسب الاقتضاء، لضمان المساواة بين الجنسين. وكذلك، بغية ضمان الاستفادة الواسعة والمنصفة من مزايا البرنامج، سُبذِل الجهود لتهيئة الظروف التي تدعم مشاركة المرأة وضمان أن تعزز مبادرات البرنامج وتدعم الأنشطة التي تزيد من درجة تمكين المرأة.

البرنامج الفرعي ٤

تحويل المستوطنات البشرية

هدف المنظمة: تيسير الوصول إلى التمويل والترتيبات المؤسسية والترتيبات المتصلة بالسياسات للإسكان والبنى التحتية والخدمات الأساسية لصالح فقراء المناطق الحضرية

الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة	مؤشرات الإنجاز
(أ) تعزيز كفاءة المؤسسات وفعاليتها في مجال تقديم خدمات البنى التحتية الحضرية الأساسية	'١' ازدياد عدد الأشخاص في المجتمعات المحلية المستهدفة الذين تتوافر لديهم إمكانية الوصول إلى خدمات البنى التحتية الحضرية الأساسية السليمة بيئياً بدعم من موئل الأمم المتحدة
(ب) تلبية طلب المستهلكين على البنى التحتية والخدمات الحضرية الأساسية المتسمة بالكفاءة والاستدامة البيئية	'٢' ازدياد النسبة المئوية لمستهلكي الخدمات التي تقدمها المنظمات الشريكة لموئل الأمم المتحدة الذين أعربوا عن رضاهم عن الخدمات المقدمة '٣' ازدياد النسبة المئوية لمقدمي الخدمات الذين استردوا ٩٥ في المائة على الأقل من تكاليف تشغيل وتعهّد الخدمات المقدمة بمساعدة من موئل الأمم المتحدة
(ج) ازدياد حجم الاستثمار في رصيد المساكن الاجتماعية الميسورة التكلفة وما يتصل بها من هياكل أساسية	(ب) '١' ازدياد النسبة المئوية للمستهلكين الذين يصنّفون خدمات البنى التحتية الحضرية الأساسية ضمن احتياجاتهم الثلاثة الأولى ذات الأولوية '٢' نقصان الفرق بالنسبة المئوية في سعر خدمات البنى التحتية الأساسية الذي يدفعه الفقراء إزاء سائر المستهلكين في مجتمعات محلية مختارة تعمل مع موئل الأمم المتحدة (ج) '١' ازدياد قيمة القروض التجارية والإعانات الحكومية والمنح المقدمة من الجهات المانحة المتاحة لمشاريع تمويل المساكن الميسورة التكلفة، وعمليات التحسين، والهياكل الأساسية في البلدان والمجتمعات المحلية المستهدفة العاملة مع موئل الأمم المتحدة '٢' ازدياد النسبة المئوية لقروض الإسكان التي تقدمها المصارف ومؤسسات التمويل البالغ الصغر المحلية والموجهة للفئات العشرية ذات الدخل المنخفض و/أو الأشخاص ذوي الدخل غير النظامي

٣' ازدياد عدد الأسر المعيشية المستفيدة من مساكن وهياكل أساسية جديدة أو مُحسّنة بدعم من مؤئل الأمم المتحدة

(د) تحقيق زيادة في أنشطة التمويل على صعيد (د) ١' مستوى نشاط قطاع التمويل على صعيد البلديات، كما يتضح من مبالغ الأموال التي تقوم البلديات المحلية بتعبئتها واقتراضها واستثمارها في مشاريع الإسكان الميسور التكلفة وما يتصل بذلك من أنشطة الهياكل الأساسية، وتيسير الوصول إلى أشكال تمويل جديدة

٢' مستوى نشاط قطاع تمويل الإسكان الميسور التكلفة، كما يتضح من عدد وحدات الإسكان الميسورة التكلفة المنشأة حديثاً والروابط الميسرة فيما يتصل بالهياكل الأساسية، ومدى توافر منتجات تمويل الرهن العقاري وعدد مقاولي البناء الذين يستهدفون إيجاد إسكان ميسور التكلفة

٣' مستوى النمو في برامج محو الأمية المالية في صفوف المقترضين في إطار مرفق التمويل المحلي ومشروع العمليات التجريبية للتمويل الأولي الواجب السداد، كما يتضح من عدد البرامج الجديدة لمحو الأمية المالية في البلدان التي تنفذ أنشطة المرفق والمشروع المشار إليه أعلاه

الاستراتيجية

١٢-١٧ تظطلع شعبة تمويل المستوطنات البشرية بالمسؤولية عن البرنامج الفرعي ٤ حيث تعدّ أيضاً المرتكز المؤسسي لأنشطة مؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية. وتكرس المؤسسة أنشطتها للعمل مع الدول الأعضاء والمؤسسات المالية المحلية والدولية لتعبئة الموارد اللازمة لاتخاذ مبادرات من أجل توفير المساكن الميسورة التكلفة والمياه والمرافق الصحية وما يتصل بها من هياكل أساسية. ولدى تنفيذ الخطة الاستراتيجية والمؤسسية المتوسطة الأجل، ستقوم شعبة تمويل المستوطنات البشرية بالدور القيادي في مجال التركيز ٤، توفير البنى التحتية والخدمات الحضرية الأساسية السليمة بيئياً، وفي مجال التركيز ٥، تعزيز نظم

تمويل المستوطنات البشرية، باعتبارهما محالي العمل الرئيسيين، وفي الوقت ذاته ستعاون مع جميع مجالات التركيز الأخرى للخطة وستسهم فيها.

١٢-١٨ وتمثل إحدى الاستراتيجيات الرئيسية للبرنامج الفرعي ٤، المستنيرة إلى حد كبير بتجربتنا الماضية، في تعبئة الأموال العامة المحلية والدولية، ومدخرات المجتمعات المحلية ورؤوس الأموال المتأتية من القطاع الخاص، من أجل تمكين الاستثمار على نطاق أوسع بكثير في القطاع عموماً، وفي مجال الإسكان المراعي لاحتياجات الفقراء، والبنى التحتية والخدمات الأساسية. وستقدم استراتيجية البرنامج الفرعي مساهمة فنية وتدريبية في سبيل تحقيق الأهداف الواردة في إعلان الألفية وخطة جوهانسبرغ التنفيذية بشأن الأحياء الفقيرة والمياه والمرافق الصحية. وسوف تتضمن استراتيجية البرنامج الفرعي ٤ العناصر التالية:

(أ) تدعيم الدور الحفاز الذي يضطلع به موئل الأمم المتحدة، على النحو المنصوص عليه في الخطة الاستراتيجية والمؤسسية المتوسطة الأجل، وذلك عن طريق العمل مع مجموعة من الشركاء والترتيبات الجديدة للاستثمار في الإسكان الميسور التكلفة، والإسكان الاجتماعي (بما في ذلك خطط الإسكان والاستئجار المدعومة بالإعانات) والبنى التحتية والخدمات الأساسية السليمة بيئياً في البلدان النامية وفي البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية وتعبئة مصادر تمويل خارجية لذلك. وسينصب التركيز بوجه خاص على احتياجات سكان الأحياء الفقيرة والفئات المنخفضة الدخل؛

(ب) توسيع نطاق المرافق القائمة المعنية بتعزيز الائتمانات الدائرة وائتمانات التمويل المحلية بما يوفر أموال بدء التشغيل، وتعزيز الائتمانات الحفازة وتقديم المساعدة التقنية المحددة الهدف للمجتمعات المحلية والمصارف المحلية ومؤسسات التمويل البالغ الصغر والبلديات لغرض بناء مساكن ميسورة التكلفة ومساكن اجتماعية وما يتصل بها من هياكل أساسية؛

(ج) توفير الدعم لبرنامج المياه من أجل المدن الأفريقية وبرنامج المياه من أجل المدن الآسيوية وبرنامج المياه من أجل مدن أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي من خلال الصندوق الاستثماري للمياه ومرافق الصرف الصحية، مع دعم المبادرات الرامية إلى وضع نموذج قابل للتكرار في منطقتي بحيرة فيكتوريا ونهر الميكونغ. وتدل هذه البرامج والمبادرات الرامية إلى وضع نموذج قابل للتكرار، والمركزة على تيسير وصول فقراء المناطق الحضرية إلى إمدادات المياه والمرافق الصحية، على نهج تنسجم بطابع الابتكار على أرض الواقع بالشراكة مع الحكومات ومرافق المياه والصرف الصحي والمجتمع المدني، بما في ذلك المنظمات الأهلية. وتشكل الحوكمة المراعية لاحتياجات الفقراء أحد المبادئ التوجيهية الرئيسية لهذه البرامج. كما أن هذه البرامج توفر حلقة ربط تشغيلية بالعمل المعياري من قبيل العمل المتعلق بالنهج القائم على الحقوق بالنسبة لتوفير المياه والمرافق الصحية، وإدارة الطلب على المياه والتثقيف المستند إلى القيم الإنسانية في مجال المياه والمرافق الصحية والنظافة؛

(د) تعزيز الاتحاد العالمي لشركات العاملين في قطاع المياه ودعم أنشطة شركات العاملين في قطاع المياه على الصعيد العالمي والخطط الإقليمية لشركات العاملين في قطاع المياه على الصعيد الإقليمي في منطقة أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى، ومنطقة آسيا والمحيط الهادئ، والمنطقة العربية، وأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، في شراكة مع المصارف الإنمائية الإقليمية وغيرها من الشركاء الفنيين والماليين؛

(هـ) تشجيع الشركات الاستراتيجية فيما بين البلديات وشركات القطاع الخاص القائمة بتشغيل المرافق، والمؤسسات المالية، والحكومات المركزية؛ والتعاون على تصميم أشكال الاستثمار في مجال الهياكل الأساسية والإسكان مع أصحاب المصلحة المستفيدين، ومن بينهم بشكل رئيسي المنظمات الأهلية والنساء والشباب وغيرهم من الفئات الضعيفة؛

(و) تعزيز النقل المستدام، وبخاصة وسائل النقل غير المزودة بمحركات، من قبيل الدراجات الهوائية واستخدام ممرات الحافلات وغيرها من أشكال النقل العام والنقل المستدام المصمم لتشجيع النمو الاقتصادي في المناطق الحضرية بما يفيد جميع المقيمين في تلك المناطق؛

(ز) إجراء مراجعات لمدى كفاءة الطاقة في أعمال شركات المياه، وكذلك العمل مع شركات الكهرباء المحلية في برامج كهربة الأحياء الفقيرة، استشرافا لإقامة شراكة مع تحليل التمويل من أجل تنفيذ البرامج؛

(ح) العمل مع مجموعة البنك الدولي ومصارف التنمية الإقليمية وغيرها من المصارف الإنمائية والقطاع الخاص ووكالات منظومة الأمم المتحدة وغيرهم من الشركاء المعنيين من أجل ربط أنشطة موئل الأمم المتحدة المعيارية وأنشطته في مجالي التعاون التقني والتمويل الحفز هذه المؤسسات من أجل تعبئة رؤوس أموال دولية ومحلية للاستثمار في سبيل تحقيق مدن مستدامة؛

(ط) تلبية احتياجات فرادى المقترضين من التدريب في مجال محو الأمية المالية، واحتياجات المصارف المحلية إلى المساعدة التقنية في العمل مع المقترضين ذوي الدخل غير النظامي، ومؤسسات التمويل البالغ الصغر في توسيع نطاق أنشطتها ليشمل الإقراض البالغ الصغر لأغراض السكن، والمجموعات المحلية في وضع المشاريع الناجعة الرامية إلى تحسين الإسكان والهياكل الأساسية؛

(ي) سيتم إضفاء طابع اللامركزية على البرامج المتصلة بتمويل المستوطنات البشرية والمياه والمرافق الصحية بحيث تضطلع المكاتب الإقليمية لتشجيع نقل المعارف والتمويل على وجه السرعة إلى المؤسسات والمجتمعات المحلية؛

(ك) سيراى هذا البرنامج الفرعي الاحتياجات والأولويات المختلفة للنساء والرجال والفئات الضعيفة في مجال اتخاذ القرارات وتنفيذ البرامج المتعلقة بتمويل المستوطنات البشرية، والمياه والمرافق الصحية المستدامة، والهياكل الأساسية، وتحسين أحوال الأحياء الفقيرة، والطاقة والنقل، ومعالجة أوجه الاختلال

والتفاوت الجنسانية في تقديم كل هذه الخدمات على جميع الصعد. وبغية تعزيز المبادرات والسياسات المراعية للاعتبارات الجنسانية، ستُبدل الجهود في جميع البرامج لإيجاد الظروف الداعمة للمرأة، بما فيها بناء القدرات. وعند الاقتضاء، سيُجرى في إطار هذا البرنامج الفرعي تحليل جنساني لهذه المبادرات، بما فيها السياسات.

الولايات التشريعية

قرارات الجمعية العامة

د-٢/٢٥	إعلان بشأن المدن والمستوطنات البشرية الأخرى في الألفية الجديدة
٢٤٢/٥٣	تقرير الأمين العام عن البيئة والمستوطنات البشرية
٢/٥٥	إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية
٢٠٦/٥٦	تعزيز ولاية ومركز لجنة المستوطنات البشرية ومركز ودور ووظيفة مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل)
٢٧٠/٥٧ باء	التنفيذ والمتابعة المتكاملان والمنسقان لنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة في المجالين الاقتصادي والاجتماعي
٢٧٥/٥٧	الدورة الاستثنائية للجمعية العامة المعنية بإجراء استعراض وتقييم شاملين لتنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني) وتعزيز برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة)
٢١٧/٥٨	العقد الدولي للعمل، "الماء من أجل الحياة"، ٢٠٠٥-٢٠١٥
٢٦٩/٥٨	تعزيز الأمم المتحدة: برنامج لإجراء المزيد من التغييرات
١/٦٠	نتائج مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥ (البرامج الفرعية ١ و ٢ و ٣)
١٢٤/٦٠	تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية التي تقدمها الأمم المتحدة في حالات الطوارئ (البرنامج الفرعيان ١ و ٣)
١٢٥/٦٠	التعاون الدولي بشأن تقديم المساعدة الإنسانية في ميدان الكوارث الطبيعية، من مرحلة الإغاثة إلى مرحلة التنمية (البرنامج الفرعيان ١ و ٣)
١٩٦/٦٠	الكوارث الطبيعية وقلة المناعة إزاءها (البرامج الفرعية ١ و ٣)
١٣١/٦١	التعاون الدولي بشأن تقديم المساعدة الإنسانية في ميدان الكوارث الطبيعية، من مرحلة الإغاثة إلى مرحلة التنمية
٢٠٠/٦١	الكوارث الطبيعية وقلة المناعة إزاءها
٩١/٦٢	تعزيز الإغاثة في حالات الطوارئ والإصلاح والتعمير والوقاية في أعقاب الكارثة الناجمة عن أمواج تسونامي التي عصفت بالمحيط الهندي
٩٢/٦٢	التعاون الدولي بشأن تقديم المساعدة الإنسانية في ميدان الكوارث الطبيعية، من

مرحلة الإغاثة إلى مرحلة التنمية	
تغيّر المناخ وتداعياته المحتملة على الأمن	٢٨١/٦٣
تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية ونتائج الدورة الاستثنائية الرابعة والعشرين للجمعية العامة	١٣٥/٦٤
دور التعاونيات في التنمية الاجتماعية	١٣٦/٦٤
متابعة المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة والتنفيذ التام لإعلان بيجين ومنهاج العمل ونتائج الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة	١٤١/٦٤
متابعة وتنفيذ توافق آراء مونتريري ونتائج المؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠٠٨ (إعلان الدوحة بشأن تمويل التنمية)	١٩٣/٦٤
متابعة وتنفيذ استراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية	١٩٩/٦٤
الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث	٢٠٠/٦٤
تعزيز مصادر الطاقة الجديدة والمتجددة	٢٠٦/٦٤
تنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني) وتعزيز برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة)	٢٠٧/٦٤
مؤتمر الأمم المتحدة الرابع المعني بأقل البلدان نمواً	٢١٣/٦٤
تنفيذ عقد الأمم المتحدة الثاني للقضاء على الفقر (٢٠٠٨-٢٠١٧)؛	٢١٦/٦٤
تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ ونتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة	٢٣٦/٦٤
قرارات ومقررات المجلس الاقتصادي والاجتماعي، واستنتاجاته المتفق عليها	
الاستنتاجات المتفق عليها ١/٢٠٠٢ لزيادة تعزيز المجلس الاقتصادي والاجتماعي، بالاستفادة من إنجازاته الأخيرة لمعاونة المجلس على الوفاء بالدور المنوط به في ميثاق الأمم المتحدة وعلى النحو الوارد في إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية	١/٢٠٠٢
التنفيذ المنسق لجدول أعمال الموئل	٦٢/٢٠٠٣
دور المجلس الاقتصادي والاجتماعي في التنفيذ والمتابعة المتكاملين والمنسقين لنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة	٤٨/٢٠٠٥
الوثائق التي نظر فيها المجلس الاقتصادي والاجتماعي فيما يتعلق بالمسائل الاقتصادية والبيئية المتعلقة بالمستوطنات البشرية	٢٥٠/٢٠٠٧
المستوطنات البشرية	٢٣٨/٢٠٠٩

قرارات مجلس الإدارة

٥/١٩	تنفيذ ورصد هدف إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية المتعلق بالنهوض بحياة سكان الأحياء الفقيرة
٦/١٩	المياه والإصحاح في المدن
١٠/١٩	الارتباطات الحضرية الريفية والتحضر المستدام
١٣/١٩	زيادة إشراك الشباب في أعمال موئل الأمم المتحدة
١٦/١٩	حقوق المرأة ودورها في تنمية المستوطنات البشرية والارتقاء بالأحياء الفقيرة
١/٢٠	الشباب والمستوطنات البشرية
٦/٢٠	أفضل الممارسات والسياسات السلمية والتشريعات التمكينية لدعم التحضر المستدام وبلوغ الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً
٧/٢٠	المساواة بين الجنسين في تنمية المستوطنات البشرية
١٠/٢٠	المنتدى الحضري العالمي
١/٢١	برنامج العمل المقترح والميزانية المقترحة لبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩
٢/٢١	الخطة الاستراتيجية والمؤسسية المتوسطة الأجل للفترة ٢٠٠٨-٢٠١٣
٩/٢١	حقوق المرأة في الأرض والملكية وسبل الحصول على التمويل
٤/٢٢	تعزيز تنمية الشباب الحضري

البرنامج الفرعي ١

المأوى وتنمية المستوطنات البشرية المستدامة

قرارات مجلس الإدارة

٣/١٩	الحملتان العالميتان بشأن ضمان الحيازة والإدارة الحضرية السلمية
٤/١٩	التعاون بين موئل الأمم المتحدة وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة
١٢/١٩	اللامركزية وتعزيز السلطات المحلية
١٦/٢٠	تعزيز إشراك المجتمع المدني في نظم الإدارة المحلية
١٨/٢٠	تطبيق اللامركزية وتقوية السلطات المحلية

الدورة الثالثة عشرة للجنة التنمية المستدامة	٢٠/٢٠
مبادئ توجيهية بشأن اللامركزية وتقوية السلطات المحلية	٣/٢١
التنمية المستدامة للمستوطنات البشرية في القطب الشمالي	٥/٢١
الدورة الثالثة لمؤتمر الأمم المتحدة للإسكان والتنمية الحضرية المستدامة	١/٢٢
المدن وتغير المناخ	٣/٢٢
المبادئ التوجيهية بشأن سبل الحصول على الخدمات الأساسية للجميع	٨/٢٢

البرنامج الفرعي ٢

رصد جدول أعمال الموئل

قرارات الجمعية العامة

التقرير العالمي عن المستوطنات البشرية والتقارير الدورية عن التعاون والمساعدة الدوليين في ميدان المستوطنات البشرية	١١٤/٣٤
نطاق المسائل التي ستتناولها الدورة الاستثنائية للجمعية العامة لإجراء استعراض وتقييم شاملين لتنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني)	١٩٤/٥٥
الدراسة الاستقصائية العالمية عن دور المرأة في التنمية	٢٤٨/٥٩
السياسات والبرامج المتصلة بالشباب	١٣٠/٦٤
متابعة المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة والتنفيذ التام لإعلان ومنهاج عمل بيجين ونتائج الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة	١٤١/٦٤

قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي

التنفيذ والمتابعة المتكاملان والمنسقان للمؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة: التنفيذ المنسق لجدول أعمال الموئل	٢٢/٢٠٠١
---	---------

قرارات مجلس الإدارة

الارتباطات الحضرية الريفية والتحضر المستدام	١٠/١٩
زيادة إشراك الشباب في أعمال موئل الأمم المتحدة	١٣/١٩
تنمية الشباب الحضري	٦/٢١

٩/٢١	حقوق المرأة في الأرض والملكية وسبل الحصول على التمويل
٤/٢٢	تعزيز تنمية الشباب في المناطق الحضرية
٦/٢٢	جوائز الموثل

البرنامج الفرعي ٣

التعاون الإقليمي والتقني

قرارات الجمعية العامة

٢٤٣/٥٩	دمج الاقتصادات التي تمر بمرحلة انتقالية في الاقتصاد العالمي
٢٥٠/٥٩	الاستعراض الشامل الذي يجري كل ثلاث سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة
١٢٩/٦٤	تقديم المساعدة إلى اللاجئين والعائدين والمشردين في أفريقيا

قرارات مجلس الإدارة

٧/١٩	التعاون الإقليمي والتقني
١٥/١٩	البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقال
١٨/١٩	تنمية المستوطنات البشرية في الأراضي الفلسطينية المحتلة
١٤/٢٠	برنامج خاص للمستوطنات البشرية من أجل الشعب الفلسطيني
١٥/٢٠	مدراء برامج الموثل والمكاتب الإقليمية
١٧/٢٠	التقييم وإعادة الإعمار في أعقاب النزاعات والكوارث الطبيعية والاصطناعية

البرنامج الفرعي ٤

تمويل المستوطنات البشرية

قرارات الجمعية العامة

٣٣٢٧ (د-٢٩)	إنشاء مؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية
٢٢٩/٦٣	دور الائتمانات الصغيرة والتمويل الصغير في القضاء على الفقر

قرارات مجلس الإدارة

١١/١٩	تعزيز موئل الأمم المتحدة ومؤسسة المستوطنات البشرية
١١/٢٠	تدعيم مرفق الارتقاء بالأحياء الفقيرة التابع لمؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية
٤/٢١	المبادئ التوجيهية بشأن سبل الحصول على الخدمات الأساسية للجميع
٧/٢١	حوافز الشراكة المستدامة بين القطاعين العام والخاص بغية اجتذاب استثمارات كبيرة من القطاع الخاص في مجال إسكان ذوي الدخل المنخفض
٨/٢١	صندوق أفريقي/آلية مالية أفريقية لمنع نشوء الأحياء الفقيرة وتحسين الأحياء الفقيرة القائمة
١٠/٢١	تعزيز مؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية: آليات مالية تجريبية من أجل الإسكان والبنية التحتية لصالح الفقراء
٢/٢٢	تمويل الإسكان الميسور التكلفة
٨/٢٢	المبادئ التوجيهية بشأن سبل الحصول على الخدمات الأساسية للجميع

البرنامج ١٣

المراقبة الدولية للمخدرات ومنع الجريمة والإرهاب والعدالة الجنائية

التوجه العام

١٣-١ يتعاون مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة مع الدول الأعضاء على تحسين التصدي للمشاكل المتشعبة التي يمثلها استخدام المخدرات، والاتجار بها، والجريمة العالمية، والإرهاب، وذلك من خلال المساعدة على تعزيز النظم التشريعية والقضائية والصحية من أجل حماية أضعف فئات مجتمعا. ولا غنى عن سيادة القانون، واستتباب الأمن والعدالة في تحقيق التنمية وإقامة نظام عدالة جنائية عادل ويسهل الوصول إليه ويخضع للمساءلة ويتسم بالمصداقية وبالقدرة على تعزيز التنمية الاجتماعية الاقتصادية والبشرية الطويلة الأجل. والأنشطة الإجرامية العالمية تحدث تحولات في النظام الدولي بما تمثله من أخطار استراتيجية على الحكومات، والمجتمعات المدنية، والاقتصاد. ولشبكات الاتجار العالمية أيضا أثر عميق على الديمقراطية، والتنمية، والأعمال التجارية، والشؤون المالية.

١٣-٢ ويكمن أساس التصدي لتلك الأنشطة في سيادة القانون، وهو يتطلب وجود تشريعات شاملة، ونهج قوي في إقامة العدالة الجنائية وتعاون فعال في الامتثال للصوصك العالمية المتعلقة بمكافحة الإرهاب.

١٣-٣ وتستند التوجيهات المتعلقة بالسياسة العامة التي يتبعها مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة إلى الأسس التالية: (أ) الاتفاقيات الدولية لمراقبة المخدرات، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والبروتوكولات الملحق بها، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، والصوصك القانونية العالمية لمكافحة الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره، (ب) إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية، (ج) القرارات الرئيسية الصادرة عن الهيئات التشريعية، وخصوصا قرار الجمعية العامة ٤٦/١٥٢، الذي أنشئ بموجبه برنامج منع الجريمة والعدالة الجنائية، والقرارات ٤٥/١٧٩ و ٤٦/١٨٥ جيم بشأن برنامج مراقبة المخدرات، (د) دورة الجمعية العامة الاستثنائية العشرون بشأن مكافحة مشكلة المخدرات العالمية، (هـ) إعلان فيينا بشأن الجريمة والعدالة: مواجهة تحديات القرن الحادي والعشرين، الذي اعتمدته مؤتمر الأمم المتحدة العاشر لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين (قرار الجمعية العامة ٥٩/٥٥، المرفق)، وخطط العمل المتصلة بتنفيذه (قرار الجمعية العامة ٥٦/٢٦١، المرفق)، وإعلان بانكوك بشأن أوجه التآزر والاستجابات: التحالفات الاستراتيجية في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية، الذي اعتمدته مؤتمر الأمم المتحدة الحادي عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية (قرار الجمعية العامة ٦٠/١٧٧، المرفق)، (و) التوصيات المنبثقة عن نتائج مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥ (قرار الجمعية العامة ٦٠/١)، (ز) قرارا المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٠٠٧/١٢ و ٢٠٠٧/١٩؛ (ح) الإعلان السياسي وخطة العمل بشأن التعاون الدولي نحو استراتيجية متكاملة ومتوازنة لمكافحة مشكلة المخدرات العالمية، الذي اعتمد في الجزء الرفيع المستوى للجنة المخدرات في آذار/مارس ٢٠٠٩.

١٣-٤ وينبع عمل المكتب طبعا من هذه الولايات الثلاث وينعكس في مهامه التي تتمثل في "المساهمة في تحقيق الأمن والعدالة للجميع بجعل العالم في مأمن من الجريمة والمخدرات والإرهاب بدرجة أكبر". (E/CN.7/2007/14-E/CN.15/2007/5).

١٣-٥ والتنمية وسيلة أساسية لخفض مستوى الجريمة وأيضاً لخفض مستوى العرض العالمي من المخدرات. غير أن سيادة القانون والأمن والعدالة أمور لا غنى للتنمية عنها. ومن شأن وجود نظام عدالة جنائية عادل يسهل الوصول إليه ويخضع للمساءلة ويتسم بالفعالية وله مصداقية أن يعزز التنمية الاجتماعية - الاقتصادية والبشرية على المدى الطويل، ويحصن من آثار الجريمة والاتجار والفساد وعدم الاستقرار. وتؤدي التنمية وسيادة القانون إلى تعزيز الاستخدام المشروع للموارد بدلا من استغلالها في أعمال إجرامية: الاتجار بالبشر والمخدرات والأسلحة النارية وتهريب المهاجرين.

١٣-٦ واستجاب المكتب في تنفيذه لاستراتيجيته للفترة ٢٠٠٨-٢٠١١ (E/CN.7/2007/14-E/CN.15/2007/5) على مدى فترة السنتين الماضية، للطلب المتزايد على خدماته من خلال إنشاء هيكل متكامل وقوي لتخطيط البرامج وتنفيذها. وقام المكتب، على وجه الخصوص، مستفيدا من مهارات موظفيه المعيارية والتقنية، بإعادة تنظيم عمله لضمان الاستمرارية بين الجوانب المعيارية والتشغيلية في المساعدة التقنية. ويشدد هذا النهج الجديد على الاستفادة من موارد المكتب التقنية القليلة في توفير خدماته في هذا المجال بقدر أكبر وبنوعية أحسن. وهذا النهج يعمق الارتباط مع قطاع عريض من أصحاب المصلحة من الدول الأعضاء، بما في ذلك الأوساط الأكاديمية، والجهات الفاعلة التقنية والسياسية والمجتمع المدني. وينبغي أيضا ملاحظة أن إعادة التنظيم هذه هي عملية ديناميكية ومستمرة، بالتالي فإن أي احتلال في توافر الموارد يشير إلى أن تطور المكتب يمر بمرحلة انتقالية.

١٣-٧ وباختصار فإن أهداف النهج الجديد تتمثل فيما يلي: (أ) ملكية البلدان الشريكة، ملكية كاملة، لزام الأمور من خلال المواءمة مع السياسات والأولويات الإقليمية/الوطنية؛ (ب) وضع إطار متكامل يربط بين الجوانب المعيارية والتنفيذية لعمل المكتب، وتوفير الدراية والخبرة على الصعيد العالمي والصعيد الإقليمي/الوطني؛ (ج) الانتقال من النهج القائم على المشروع إلى "النهج البرنامجي"؛ (د) تعزيز التعاون والتخطيط مع كيانات الأمم المتحدة ومع الجهات المانحة المتعددة الأطراف الأخرى.

١٣-٨ وتبعاً لذلك، وبغية تعزيز فعالية المكتب ومساءلته ومراقبته، أعيد تنظيم هيكل برنامج فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ في ستة برامج فرعية مواضيعية وبرنامج فرعي يقدم الدعم إلى هيئات تقرير السياسات.

١٣-٩ ويندرج كل برنامج فرعي في الهيكل التنظيمي الحالي للشعب الثلاث، الذي يسمح بالاستفادة من جوانب التكامل والتآزر بين الشعب والعمليات الميدانية، مع قيام الخبراء الفنيين للمكتب بكل من الأعمال المعيارية والتنفيذية.

١٣-١٠ وسيبذل مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة قصاراه لإدراج المنظور الجنساني في أعماله. ويقوم المكتب أيضا باستكمال وثائق خطته للمساعدة التقنية لكفالة جميع البيانات المصنفة حسب الجنس.

البرنامج الفرعي ١

مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والاتجار غير المشروع، بما في ذلك الاتجار بالمخدرات

هدف المنظمة: تعزيز التدابير الفعالة لمواجهة الجريمة والمخدرات والإرهاب عن طريق تيسير تنفيذ الصكوك القانونية الدولية ذات الصلة على المستويين المعيارى والتنفيذي

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(أ) '١' زيادة عدد الدول الأطراف التي صدقت على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، بمساعدة المكتب	(أ) تصديق الدول الأعضاء على الاتفاقيات الدولية المتعلقة بمراقبة المخدرات، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والبروتوكولين المكملين لها و سن تشريعات محلية تتماشى مع تلك الصكوك
'٢' زيادة عدد الدول الأطراف التي صدقت على بروتوكول الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار بالأشخاص، بمساعدة من المكتب	
'٣' زيادة عدد الدول الأطراف التي صدقت على بروتوكول الأمم المتحدة لمكافحة تهريب المهاجرين، بمساعدة من المكتب	
'٤' زيادة عدد الدول لأطراف المصدقة على بروتوكول الأمم المتحدة لمكافحة الصناعة غير المشروعة للأسلحة النارية وقطعها ومكوناتها وذخيرتها والاتجار بها، وذلك بمساعدة المكتب	
'٥' حدوث زيادة في عدد الدول الأعضاء التي تعتمد تشريعات وطنية لتنفيذ أحكام الصكوك القانونية المتعلقة بالمخدرات والجريمة، بمساعدة المكتب	
(ب) '١' زيادة عدد البلدان المستفيدة من المساعدة التي يقدمها المكتب، والتي تضع وتنفذ استراتيجيات وسياسات لمنع ومكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية	(ب) الدول الأعضاء القادرة على اتخاذ إجراءات فعالة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، بما في ذلك الاتجار بالمخدرات وغسل الأموال والاتجار بالأشخاص وتهريب المهاجرين
'٢' زيادة عدد البلدان التي تتلقى المساعدة من المكتب	

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
في بناء القدرات على مكافحة الاتجار بالمخدرات غير المشروعة ٣' زيادة ما ييسره أو يدعمه المكتب من الأدوات العملية والقانونية والممارسات الجيدة المتعلقة بمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية	والتصنيع غير المشروع للأسلحة النارية والاتجار بها، والمسائل المستجدة المتعلقة بالسياسة العامة، على النحو المشار إليه في قرار الجمعية العامة ١٧٩/٦٤
٤' زيادة عدد الاستراتيجيات والسياسات الرامية إلى منع ومكافحة الاتجار بالبشر وتهريب المهاجرين، التي تضعها البلدان المستفيدة من المساعدة التي يقدمها المكتب ٥' زيادة عدد استراتيجيات وسياسات منع ومكافحة التصنيع غير المشروع للأسلحة النارية والاتجار بها في البلدان المستفيدة من المساعدة التي يقدمها المكتب	
٦' زيادة عدد الاستراتيجيات والسياسات الرامية إلى منع ومكافحة غسل الأموال، ومصادرة الأموال الموجهة إلى تمويل الإرهاب، التي وضعتها البلدان المستفيدة من المساعدة التي يقدمها المكتب	
٧' زيادة عدد المبادرات الإقليمية التي وضعت من خلال اتفاقات تعاون أبرمت بواسطة المكتب وبدعم منه	
٨' زيادة عدد الدول الأعضاء التي تلقت تدريباً من قبل المكتب بشأن التعاون القضائي الدولي في المسائل الجنائية	

الاستراتيجية

١١-١٣ تتولى شعبة شؤون المعاهدات المسؤولية الفنية عن هذا البرنامج الفرعي. وسيتم تحقيق الهدف من البرنامج باتباع استراتيجية متعددة الجوانب لوضع نظام قانوني فعال ضد الجريمة المنظمة والاتجار غير المشروع، تتألف أساساً مما يلي:

(أ) الترويج لتصديق على الصكوك الدولية المتعلقة بالمخدرات والجريمة المنظمة وعلى البروتوكولات المتعلقة بمكافحة الاتجار بالأشخاص وتهريب المهاجرين والأسلحة النارية، وتنفيذ تلك الصكوك والبروتوكولات، لا سيما عن طريق تقديم المشورة في مجال السياسات على الصعيد العالمي والإقليمي والوطني، والخدمات الاستشارية القانونية وخدمات الدعم التشريعي، وبناء القدرة على تعزيز نظم العدالة الجنائية وحماية حقوق الضحايا والشهود في القضايا المتصلة بالإجرام وتهريب المهاجرين، ومنع الجريمة، والتعاون الدولي؛

(ب) تنسيق ورصد متابعة الولايات الواردة في القرارات والمقررات ذات الصلة التي تتخذها الأجهزة والهيئات الإدارية المنشأة بمعاهدات؛

(ج) القيام بمهام الأمانة لمؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والبروتوكولات الملحق بها وكذلك لمجموعات العمل التي أنشئت لمؤتمر الدول الأطراف؛

(د) التنسيق والتعاون مع الجهات الفاعلة الأخرى، ولا سيما مع المعاهد التي تتألف منها شبكة برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، والمنظمات الحكومية الدولية على المستوى الدولي والإقليمي ودون الإقليمي التي تركز على مكافحة الجريمة المنظمة والاتجار بالمخدرات والاتجار بالأشخاص والأسلحة النارية؛

(هـ) تقديم المساعدة التقنية بما في ذلك التدريب للدول الأعضاء، بناء على طلبها، لتعزيز النظم القضائية الوطنية من خلال مختلف أشكال التعاون التقني لمكافحة الجريمة المنظمة والاتجار غير المشروع، بما في ذلك الاتجار بالأشخاص وتهريب المهاجرين والأسلحة النارية؛

(و) تطوير ونشر كتيبات، وأدوات العمل، والتقارير ونشر دراسات لمكافحة الجريمة المنظمة والاتجار غير المشروع، بما في ذلك الاتجار بالأشخاص وتهريب المهاجرين والأسلحة النارية.

(ز) التشجيع على المزيد من تطوير واستخدام وتنفيذ معايير وقواعد الأمم المتحدة في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية، وذلك بهدف تيسير وضع السياسات العامة وتطبيقها، ولا سيما عن طريق التشديد على اتباع نهج متكامل لتعزيز نظم العدالة الجنائية؛

البرنامج الفرعي ٢

مقاومة الفساد

هدف المنظمة: منع الفساد ومكافحته تمشيا مع اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(أ) '١' زيادة عدد البلدان التي تتلقى المساعدة على الفساد ومكافحته، تمشيا مع اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، بناء على طلب الدول الأعضاء	(أ) تحسن قدرات الدول الأعضاء على منع الفساد ومكافحته، تمشيا مع اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد
(ب) '١' الانتهاء من إعداد عدد من التقارير القطرية من خلال آلية استعراض تنفيذ اتفاقية مكافحة الفساد	(ب) تحسين صنع القرارات وتوجيه السياسات من قبل مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية مكافحة الفساد وهيئاته الفرعية ومؤتمر الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية
'٢' النسبة المئوية للدول الأعضاء المشاركة في مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية مكافحة الفساد التي تعرب عن رضاها التام عن نوعية وتوقيت الخدمات التقنية والفنية التي تقدمها الأمانة العامة	
'٣' النسبة المئوية للدول الأعضاء المشاركة في مؤتمر الأمم المتحدة الثاني عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية التي تعرب عن رضاها التام عن نوعية وتوقيت الخدمات التقنية والفنية التي تقدمها الأمانة العامة	
'٤' زيادة ما يوفره المكتب من تعاون تقني بناء على طلب الدول الأعضاء	
(ج) '١' عدد الدول الأطراف التي تصدق على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد أو تنضم إليها، بمساعدة من المكتب	(ج) تحسين قدرة الدول الأعضاء على تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد والتصدي للجرائم الاحتيال الاقتصادي والجرائم ذات الصلة بالهوية
'٢' وضع عدد من الاستراتيجيات الوطنية أو خطط العمل لمكافحة الفساد	
'٣' قيام عدد من البلدان بصياغة، و/أو تنقيح التشريعات المحلية لإدراج أحكام اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، بمساعدة من المكتب	

الاستراتيجية

١٢-١٣ تتولى شعبة شؤون المعاهدات المسؤولية الفنية عن هذا البرنامج الفرعي. وتشمل الاستراتيجية الرامية إلى بلوغ الهدف من هذا البرنامج الفرعي ما يلي:

(أ) التشجيع على التصديق على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد وتنفيذها، وخاصة من خلال تقديم المشورة في مجال السياسات على الصعد العالمي والإقليمي والوطني، والمشورة القانونية والتشريعية وما يتصل بذلك من بناء القدرات المؤسسية وخدمات الدعم والتدريب، وتيسير نقل الخبرات ذات الصلة؛

(ب) تقديم المساعدة إلى الدول الأعضاء، بناء على طلبها، لتعزيز قدرة السلطات الوطنية المختصة من خلال مختلف أشكال التعاون التقني، بما في ذلك نقل المعرفة والتدريب والخدمات الاستشارية؛

(ج) تعزيز التعاون الدولي بين البلدان، وخاصة في مجال تسليم المجرمين والمساعدة القانونية المتبادلة واسترداد الموجودات، فيما يتعلق بالفساد؛

(د) تطوير ونشر كتيبات وأدوات ومواد تدريبية بشأن القضايا المتصلة بالفساد؛

(هـ) تعميق وعي الجمهور بالمسائل المتعلقة بالفساد؛

(و) إنتاج البيانات والتحليلات المتعلقة بأنماط الفساد وأنواعه، كأساس لوضع سياسات ملائمة لمكافحة الفساد؛

(ز) تنسيق ورصد متابعة وتنفيذ الولايات الواردة في القرارات والمقررات ذات الصلة التي اتخذتها الهيئات والمجالس الإدارية المنشأة بموجب معاهدات، بما في ذلك نشر وتنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة الثاني عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، المعقود في سلفادور، بالبرازيل، في نيسان ٢٠١٠؛

(ح) القيام بمهام الأمانة لمؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية مكافحة الفساد وهيئاته الفرعية؛

(ط) التنسيق والتعاون وتطوير الشراكات مع الجهات الفاعلة الأخرى ذات الصلة، وخاصة المعاهد التي تتألف منها شبكة الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، والمنظمات الحكومية الدولية على المستويات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية، والقطاع الخاص.

البرنامج الفرعي ٣

منع الإرهاب ومكافحته

هدف المنظمة: منع الفساد ومكافحته تمثيلاً مع اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(أ) عدد البلدان التي تتلقى المساعدة على المستوى الوطني في بناء قدراتها في مجال منع الإرهاب ومكافحته	(أ) تحسين قدرة الدول الأعضاء على منع الإرهاب وفقاً لسيادة القانون
(ب) '١' زيادة عدد موظفي العدالة الجنائية المدربين على تنفيذ الاتفاقيات والبروتوكولات الدولية المتعلقة بالإرهاب	(ب) تحسين قدرة الدول الأعضاء على تنفيذ الاتفاقيات والبروتوكولات الدولية المتعلقة بمنع وقمع الإرهاب والقرارات ذات الصلة لمجلس الأمن للأمم المتحدة، عملاً بالاستراتيجية العالمية لمكافحة الإرهاب، التي وضعتها الأمم المتحدة
'٢' زيادة العدد الإجمالي (التراكمي منذ عام ٢٠٠٣) من التصديقات على الاتفاقيات والبروتوكولات الدولية ذات الصلة بالإرهاب من قبل البلدان التي تتلقى من المكتب مساعدة تقنية في مجال مكافحة الإرهاب	
'٣' زيادة العدد الإجمالي (التراكمي منذ عام ٢٠٠٣) من البلدان التي نفحت تشريعاتها المحلية لمكافحة الإرهاب، بمساعدة من المكتب	

الاستراتيجية

١٣-١٣ تولى شعبة شؤون المعاهدات المسؤولية الفنية عن هذا البرنامج الفرعي. وسيتم تحقيق هذا الهدف من خلال اتباع استراتيجية متعددة الجوانب لتعزيز قدرة نظام العدالة الجنائية في الدول الأعضاء على مواجهة الإرهاب، وذلك بالاستفادة من قدرات المكتب التقنية المتخصصة في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية، وسيادة القانون، وقضايا مكافحة المخدرات، والتي تتألف أساساً مما يلي:

(أ) تعزيز قدرات نظم العدالة الجنائية الوطنية على تطبيق التشريعات المتعلقة بمكافحة الإرهاب طبقاً لسيادة القانون ووفقاً لاستراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب وقرارات مجلس الأمن ذات الصلة، وذلك من خلال تقديم مساعدة مستمرة ومتعمقة وطويلة الأجل، ومن خلال التعاون الوثيق مع لجنة مجلس الأمن لمكافحة الإرهاب ومديريتها التنفيذية وكذلك مع فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب ومع الكيانات المشتركة فيها؛

(ب) مواصلة التشجيع على الانضمام إلى الاتفاقيات والبروتوكولات الدولية المتعلقة بمنع وقمع الإرهاب في جميع أشكاله ومظاهره، وتنفيذها، لا سيما عن طريق تقديم المشورة في مجال السياسات، وكذلك تقديم المشورة القانونية، وتقديم خدمات الدعم والتدريب في مجال بناء القدرات التشريعية والمؤسسية ذات الصلة، وتيسير نقل المعرفة المتخصصة في مجالات مثل الإرهاب البحري، وتمويل الإرهاب، واستخدام الإنترنت لأغراض الإرهاب؛

(ج) تعزيز التعاون الدولي في المسائل الجنائية المتصلة بالإرهاب وخاصة فيما يتعلق بتسليم المجرمين والمساعدة القانونية المتبادلة؛

(د) تعزيز بناء قدرات الدول الأعضاء على تقديم الدعم إلى ضحايا الإرهاب، وفقا للتشريعات الوطنية ذات الصلة؛

(هـ) تنسيق ورصد متابعة الولايات الواردة في القرارات والمقررات ذات الصلة التي تتخذها الهيئات الإدارية، بما في ذلك نشر نتائج مؤتمر الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية وتنفيذها؛

(و) التنسيق والتعاون مع الجهات الفاعلة المعنية الأخرى، حسب الاقتضاء، بما في ذلك على المستويات الدولي والإقليمي ودون الإقليمي.

البرنامج الفرعي ٤

العدالة

هدف المنظمة: تعزيز سيادة القانون من خلال منع ارتكاب الجرائم وتعزيز نظم عدالة جنائية تتسم بالتراهة والإنسانية والقابلية للمساءلة، تمشيا مع معايير الأمم المتحدة وقواعدها في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية ومع الصكوك الدولية الأخرى ذات الصلة

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(أ) '١' زيادة عدد المبادرات المضطلع بها في إصلاح العدالة الجنائية في البلدان التي تتلقى المساعدة من المكتب	(أ) تعزيز قدرة الدول الأعضاء على تطوير وصيانة نظم عدالة جنائية محلية تتسم بالتراهة والإنسانية والقابلية للمساءلة، تمشيا مع معايير الأمم المتحدة وقواعدها في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية ومع الصكوك الدولية الأخرى ذات الصلة
'٢' زيادة عدد البلدان التي تستعمل أدوات وأدلة ومواد تدريبية لتحسين إجراءات العدالة الجنائية وممارساتها	
'٣' قيام البلدان التي تتلقى مساعدة المكتب بتطوير أو تحديث عدد من معايير الأمم المتحدة	

وقواعدها المتصلة بمجالات محددة من منع الجريمة
والعدالة الجنائية

(ب) تعزيز قدرة الدول الأعضاء على منع الجريمة
وفقا لمعايير الأمم المتحدة وقواعدها في مجال منع
الجريمة والعدالة الجنائية وللصكوك الدولية الأخرى
ذات الصلة

(ب) '١' زيادة عدد البلدان التي تتلقى المساعدة من
المكتب والتي تطور وتعتمد وتنفيذ استراتيجيات
وبرامج لمنع الجريمة، لا سيما في مجالات الجريمة
الحضرية ومنع العنف

الاستراتيجية

١٤-١٣ تتولى شعبة العمليات المسؤولية الفنية عن هذا البرنامج الفرعي. وسيتم تحقيق الهدف من هذا
البرنامج الفرعي باتباع استراتيجية متعددة الجوانب للقيام بعمل فعال يعزز إصلاح منع الجريمة والعدالة
الجنائية، ويتمثل أساسا في ما يلي:

(أ) تشجيع مواصلة تطوير معايير الأمم المتحدة وقواعدها، وكذلك استخدامها وتطبيقها في منع
الجريمة والعدالة الجنائية بغية تيسير وضع السياسات العامة وتطبيقها بوسائل منها، بوجه خاص، التركيز على
اتباع نهج كلي في تعزيز نظم العدالة الجنائية؛

(ب) تعزيز قدرة نظم العدالة الجنائية الوطنية لتطبيق معايير الأمم المتحدة وقواعدها ذات الصلة في
مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية؛

(ج) تقديم المساعدة إلى الدول الأعضاء، بناء على طلبها، لتعزيز النظم القضائية الوطنية من خلال
مختلف أشكال التعاون التقني، بما في ذلك نقل المعرفة والتدريب والخدمات الاستشارية والمعدات، مع التركيز
بصفة خاصة على بناء القدرات في مجال منع الجريمة وإصلاح العدالة الجنائية؛

(د) وضع أدلة ومجموعات أدوات ومواد تدريبية ونشرها؛

(هـ) تنسيق ورصد متابعة الولايات الواردة في القرارات والمقررات ذات الصلة التي تتخذها
الهيئات الإدارية، بما في ذلك تعزيز نتائج مؤتمر الأمم المتحدة الثاني عشر لمنع الجريمة والعدالة
الجنائية وتنفيذها؛

- (و) توفير الدعم التقني والفني للجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية والهيئة الدولية لمراقبة المخدرات، ومؤتمر الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية والمجلس الاقتصادي والاجتماعي والجمعية العامة؛
- (ز) التنسيق والتعاون مع الجهات الفاعلة الأخرى ذات الصلة، وخاصة المعاهد التي تتألف منها شبكة الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، والمنظمات الحكومية الدولية على الصعد الدولي والإقليمي ودون الإقليمي.

البرنامج الفرعي ٥

الصحة وسبل العيش (مكافحة المخدرات وفيرس نقص المناعة البشرية)

هدف المنظمة: التخفيض بشكل مستدام من الضعف أمام المخدرات وإدمانها، وفيرس نقص المناعة البشرية/الإيدز، وزراعة الأفراد للمحاصيل غير المشروعة في المجتمعات المحلية، وداخل السجون، وبين الأفراد الذين قد يكونون تعرضوا للاحتجاز

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(أ) '١' زيادة عدد البلدان التي تتلقى المساعدة من المكتب والتي تنفذ تدخلات للوقاية من المخدرات على أساس أدلة، تتماشى مع مبادئ الفعالية	(أ) زيادة التنفيذ على المستوى الوطني للخدمات المقدمة على أساس الأدلة، والمتصلة بتعاطي المخدرات في المجتمع
'٢' زيادة عدد البلدان التي تتلقى المساعدة من المكتب وتنفذ تدخلات لعلاج مدمني المخدرات وإعادة تأهيلهم وإدماجهم اجتماعياً، تمسحياً مع مبادئ الفعالية	
'٣' زيادة عدد البلدان التي وضعت وكيّفت ونفذت سياسات وبرامج متصلة بفيرس نقص المناعة البشرية/الإيدز فيما يتصل بمتعاطي المخدرات بمن فيهم متعاطو المخدرات بالحقن	
(ب) '١' عدد البلدان التي سنت أو حسنت تشريعاتها واستراتيجياتها وبرامجها التدريبية والتوعوية لمعالجة مسألة مدمني المخدرات في نظام العدالة الجنائية، بمساعدة المكتب وبناء على طلب الدولة العضو	(ب) الأفراد الذين يعيشون في بيئات السجون أقل عرضة لمتعاطي المخدرات وفيرس نقص المناعة البشرية/الإيدز
'٢' عدد البلدان التي وضعت واعتمدت ونفذت سياسات وبرامج متكاملة للوقاية من فيروس نقص	

المناعة البشرية/الإيدز ورعاية وعلاج المصابين به، في بيئة تساعد على الانتعاش، في نظام العدالة الجنائية، بمساعدة المكتب وبناء على طلب الدولة العضو.

(ج) زيادة عدد البلدان التي وضعت واعتمدت ونفذت استراتيجيات وبرامج متصلة بتعاطي المخدرات وفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، فيما يتصل بالاتجار بالبشر

(د) '١' زيادة عدد الدول الأعضاء التي وضعت ونفذت استراتيجيات مستدامة للتحكم في المحاصيل غير المشروعة في برامجها الإنمائية الوطنية

'٢' عدد الدول الأعضاء التي تلقت مساعدة من المكتب وقدمت خدمات أساسية واجتماعية واقتصادية إلى الفئات المعرضة لإدمان المخدرات والجريمة

'٣' عدد الدول الأعضاء التي أدرجت في استراتيجياتها المستدامة للتحكم في المحاصيل الزراعية غير المشروعة برامج للحفاظ على البيئة تصدى لقطع الأشجار غير المشروع ولصيد الحيوانات البرية

(ج) الأفراد الذين يعيشون في بيئات السجون أقل عرضة لتعاطي المخدرات ولفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز

(د) تحسين قدرة الدول الأعضاء على تصميم وتنفيذ ورصد وتقييم استراتيجيات مكافحة المحاصيل المستدامة من خلال التنمية البديلة أو التنمية البديلة الوقائية، وكذلك لتوفير سبل كسب العيش المستدامة للسكان المعرضين لإدمان المخدرات وللجريمة نتيجة التهميش الاجتماعي والاقتصادي

الاستراتيجية

١٣-١٤ تتولى شعبة العمليات المسؤولية الفنية عن هذا البرنامج الفرعي. وسيتم تحقيق الهدف من هذا البرنامج الفرعي باتباع استراتيجية متعددة الجوانب تتمثل أساساً في ما يلي:

(أ) تقديم المساعدة إلى الدول الأعضاء، بناء على طلبها، لتعزيز النظم القضائية الوطنية، والسياسات والبرامج فيما يتعلق بالصحة وسبل المعيشة المستدامة من خلال أشكال مختلفة من التعاون التقني، بما في ذلك نقل المعرفة، والتدريب والخدمات الاستشارية والمعدات، مع التركيز بصفة خاصة على بناء القدرات في مجال مراقبة المخدرات ومنع الجريمة، ومع إيلاء اهتمام خاص لتأثير المشاكل التي تحدثها المخدرات والجرائم على السكان؛

(ب) وضع ونشر كتيبات ومجموعات أدوات، ومواد تدريبية؛

(ج) إقامة شراكات لتكون التدخلات في نطاق أمثل.

البرنامج الفرعي ٦

البحث وتحليل الاتجاهات

هدف المنظمة: ضمان التصدي الفعال من المجتمع الدولي للمخدرات والجريمة والإرهاب، على أساس معرفة الاتجاهات المواضيعية والمشاركة المحالات المعنية وفهمها فهما سليما

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(أ) '١' حدوث زيادة في عدد المنشورات التي يجري تنزيلها من موقع المكتب على الشبكة	(أ) تحسين معرفة الدول الأعضاء والمجتمع الدولي بالاتجاهات بما فيها الاتجاهات الناشئة فيما يخص المخدرات وقضايا محددة في مجال الجريمة
'٢' زيادة عدد الإشارات إلى البحوث التي نشرها المكتب	
'٣' زيادة عدد عمليات تنزيل البيانات الإحصائية التي يقدمها المكتب	
(ب) '١' زيادة النسبة المئوية للمؤسسات التي تتلقى المساعدة من المكتب وأبلغت عن تحسن قدراتها العلمية وفي مجال الطب الشرعي	(ب) تحسين القدرة العلمية والقدرات في مجال الطلب الشرعي للدول الأعضاء، لكي تلبي المعايير المهنية المناسبة، بما في ذلك الاستخدام المتزايد للمعلومات والبيانات العلمية المخبرية لأنشطة التعاون بين الوكالات وفيما يتعلق بالعمليات الاستراتيجية والسياسة العامة وصنع القرار
'٢' حدوث زيادة في عدد المختبرات المشاركة بنشاط في العملية التعاونية الدولية	
'٣' زيادة النسبة المئوية للمختبرات التي تتلقى المساعدة من المكتب والتي أبلغت عن المشاركة في إعداد التقارير عن بيانات الطب الشرعي و/أو استخدامهما في الأنشطة المشتركة بين الوكالات، أو مع سلطات إنفاذ القانون، أو السلطات التنظيمية والقضائية والصحية و/أو في تحليلات الاتجاهات	

الاستراتيجية

١٣-١٦ تتولى شعبة تحليل السياسات والشؤون العامة المسؤولية الفنية عن هذا البرنامج الفرعي. وسيتم تحقيق أهداف البرنامج الفرعي من خلال تركيز التدخلات على المجالات الفنية الرئيسية التالية:

(أ) تقديم إحصائيات دقيقة في الوقت المناسب عن مشاكل المخدرات والجريمة في العالم وتحليلات لها، مع إيلاء اهتمام خاص لأشكال معينة من الجريمة؛

- (ب) توسيع قاعدة الأدلة اللازمة لوضع السياسات؛
- (ج) توفير التوجيه ومشورة الخبراء لمختبرات المخدرات ومؤسسات الطب الشرعي؛
- (د) زيادة عدد عناصر البيانات في قاعدة البيانات المركزية عن المخدرات والجريمة.

البرنامج الفرعي ٧

دعم السياسات

هدف المنظمة: تيسير الاستجابات التنفيذية والمتعلقة بالسياسة العامة بشأن القضايا المتصلة بمكافحة المخدرات ومنع الجريمة والعدالة الجنائية وعمل الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(أ) '١' عدد أعضاء المكتبيين الموسعين للجنة المخدرات، ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية، الذين يعربون عن رضاهم التام عن نوعية وتوقيت الخدمات التقنية والفنية التي تقدمها الأمانة العامة	(أ) صنع القرارات وتوجيه السياسات من قبل لجنة المخدرات وهيئتها الفرعية ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية
'٢' استعراض الفريق العامل الحكومي الدولي الدائم المفتوح باب العضوية المعني بتحسين الحوكمة والحالة المالية للبرامج المواضيعية وإقرارها	(ب) تحسين نوعية الخدمات المقدمة لتنفيذ أعمال الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات
(ب) زيادة عدد أعضاء الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات الذين يبدون رضاهم التام عن نوعية الخدمات الفنية التي تقدمها الأمانة إلى الهيئة ودقة مواعيدها	(ج) ازدياد الوعي العام بالمسائل ذات الصلة بالمخدرات والجريمة والإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره وبصكوك الأمم المتحدة القانونية ومعاييرها وقواعدها ذات الصلة بمنع الجريمة والعدالة الجنائية
(ج) حدوث زيادة في عدد زوار موقع المكتب على الشبكة	(د) زيادة الدعم المقدم إلى الأنشطة الوطنية لمراقبة المخدرات ومنع الجريمة والعدالة الجنائية
(د) حدوث زيادة في عدد اتفاقات الشراكة والتمويل المبرمة مع الحكومات والمؤسسات والمنظمات غير الحكومية وكيانات القطاع الخاص	(هـ) الاضطلاع بالمزيد من الأنشطة لتعبئة الموارد لصالح هذا الهدف
(هـ) زيادة عدد التبرعات	

الاستراتيجية

١٣-١٧ تتولى شعبة تحليل السياسات والشؤون العامة المسؤولية الفنية عن هذا البرنامج الفرعي. وسيتم تحقيق الهدف من هذا البرنامج الفرعي بما يلي:

(أ) توفير الدعم التقني والفني للجنة المخدرات ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية ومؤتمر الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، والمجلس الاقتصادي والاجتماعي والجمعية العامة؛

(ب) تنسيق ورصد متابعة الأجهزة والهيئات الإدارية المنشأة بموجب معاهدات للولايات المدرجة في القرارات والمقررات ذات الصلة، بما في ذلك نشر نتائج مؤتمر الأمم المتحدة الثاني عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية وتنفيذها؛

(ج) مساعدة الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات على رصد مدى امتثال الحكومات للمعاهدات الدولية المتعلقة بالمخدرات وزيادة ذلك الامتثال؛

(د) تطوير أطر إدارية معيارية قائمة على النتائج لأغراض البرمجة؛

(هـ) التحاور بشأن السياسة العامة مع الجهات المانحة من حكومات ودول أعضاء ومنظمات دولية وكيانات القطاع الخاص بغية حشد الموارد؛

(و) التواصل مع المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية ووسائل الإعلام الدولية؛

(ز) الاضطلاع بأنشطة محددة الهدف في مجال الدعوة والاتصالات، مع التركيز على أصحاب المصلحة الرئيسيين في المجالات الفنية مثل المخدرات، والفساد، والاتجار بالبشر وتهريب المهاجرين؛

(ح) التنسيق مع وكالات الأمم المتحدة الأخرى بشأن المسائل ذات الصلة بالمخدرات والجريمة والإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره.

الولايات التشريعية

الاتفاقيات

الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام ١٩٦١ بصيغتها المعدلة ببروتوكول عام ١٩٧٢

الاتفاقية الخاصة بالجرائم وبعض الأفعال الأخرى المرتكبة على متن الطائرات (١٩٦٣)

اتفاقية المؤثرات العقلية لعام ١٩٧١

اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية لعام ١٩٨٨

قرارات الجمعية العامة

وضع برنامج فعال للأمم المتحدة في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية	١٥٢/٤٦
تدابير منع الجريمة والعدالة الجنائية الرامية إلى القضاء على العنف ضد المرأة	٨٦/٥٢
إعلان سياسي	د٢-٢٠
إعلان خاص بالمبادئ التوجيهية لخفض الطلب على المخدرات	د٣-٢٠
التدابير اللازمة لتعزيز التعاون الدولي على مواجهة مشكلة المخدرات العالمية	د٤-٢٠
تبادل المساعدة والتعاون الدولي في المسائل الجنائية	١١٢/٥٣
إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية	٢/٥٥
إعلان فيينا بشأن الجريمة والعدالة: مواجهة تحديات القرن الحادي والعشرين	٥٩/٥٥
متابعة نتائج مؤتمر قمة الألفية	٩٥/٥٦
دور مؤتمرات الأمم المتحدة لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين ومهمتها وتواترها ومدتها	١١٩/٥٦
متابعة خطط العمل لتنفيذ إعلان فيينا بشأن الجريمة والعدالة: مواجهة تحديات القرن الحادي والعشرين	١٧٠/٥٧
التعاون الدولي على مكافحة مشكلة المخدرات العالمية	١٧٤/٥٧
تعزيز التعاون الدولي والمساعدة التقنية على تشجيع تنفيذ الاتفاقيات والبروتوكولات العالمية ذات الصلة بالإرهاب في إطار أنشطة مركز منع الجريمة الدولية	١٣٦/٥٨
تعزيز التعاون الدولي على منع الاتجار بالأشخاص ومكافحته وحماية ضحاياه	١٣٧/٥٨
الأعمال التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة الحادي عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية	١٣٨/٥٨
معهد الأمم المتحدة الأفريقي لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين	١٣٩/٥٨
تعزيز برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، ولا سيما قدراته في مجال التعاون التقني	١٤٠/٥٨
التعاون الدولي على مكافحة مشكلة المخدرات العالمية	١٤١/٥٨

مكافحة زراعة القنب والاتجار به	١٦٠/٥٩
الاتفاقية الدولية لقمع أعمال الإرهاب النووي	٢٩٠/٥٩
نتائج مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥	١/٦٠
التدابير الرامية إلى القضاء على الإرهاب الدولي	٤٣/٦٠
تعزيز برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، ولا سيما قدراته في مجال التعاون التقني	١٧٥/٦٠
متابعة مؤتمر الأمم المتحدة الحادي عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية (المرفق)	١٧٧/٦٠
التعاون الدولي على مكافحة مشكلة المخدرات العالمية	١٧٨/٦٠
تقديم الدعم إلى أفغانستان بهدف كفاءة التنفيذ الفعال لخطتها الخاصة بتنفيذ مكافحة المخدرات	١٧٩/٦٠
منع ومكافحة الممارسات الفاسدة وتحويل الأصول المتأتية من مصدر غير مشروع وإعادة تلك الأصول إلى بلدانها الأصلية على وجه الخصوص، تمشيا مع اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد	٢٠٧/٦٠
التعاون الدولي على منع الاختطاف ومكافحته والقضاء عليه، وعلى توفير المساعدة للضحايا	١٧٩/٦١
تعزيز برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية	١٨١/٦١
معهد الأمم المتحدة الأفريقي لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين	١٨٢/٦١
المسائل المتصلة بالميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧ (الفرع الحادي عشر - تعزيز برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية ودور لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية بصفتها هيئته التشريعية)	٢٥٢/٦١
متابعة مؤتمر الأمم المتحدة الحادي عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية والأعمال التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة الثاني عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية	١٧٣/٦٢
معهد الأمم المتحدة الأفريقي لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين	١٧٤/٦٢
تعزيز برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، ولا سيما قدراته في مجال التعاون التقني	١٧٥/٦٢
الأعمال التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة الثاني عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية	١٩٣/٦٣

معهد الأمم المتحدة الأفريقي لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين	١٩٦/٦٣
تعزيز برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، ولا سيما قدراته في مجال التعاون التقني	١٩٥/٦٣
الأعمال التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة الثاني عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية	١٨٠/٦٤
التعاون الدولي على مكافحة مشكلة المخدرات العالمية	١٩٧/٦٣
معهد الأمم المتحدة الأفريقي لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين	١٨١/٦٤
تعزيز برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، ولا سيما قدراته في مجال التعاون التقني	١٧٩/٦٤
التعاون الدولي على مكافحة مشكلة المخدرات العالمية	١٨٢/٦٤
قرارات ومقررات المجلس الاقتصادي والاجتماعي	
إنشاء لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية	١/١٩٩٢
تدعيم برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية فيما يتعلق بتطوير إحصاءات الجريمة وعمليات نظم العدالة الجنائية	٢٧/١٩٩٧
تدابير تعزيز التعاون وأداء مرفق تبادل المعلومات عن المشاريع الدولية في ميدان منع الجريمة والعدالة الجنائية	٢٤/١٩٩٩
منع الجريمة منعاً فعالاً	٢٥/١٩٩٩
إصلاح نظام العقوبات	٢٧/١٩٩٩
إدارة قضاء الأحداث	٢٨/١٩٩٩
استعراض برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات: تعزيز آلية الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات في نطاق المعاهدات الدولية الحالية لمكافحة المخدرات وفقاً للمبادئ الأساسية لميثاق الأمم المتحدة	٣٠/١٩٩٩
تنفيذ إعلان مبادئ العدل الأساسية المتعلقة بضحايا الإجرام والتعسف في استعمال السلطة	١٥/٢٠٠٠
تدابير تعزيز منع الجريمة الفعال المستند إلى المجتمع المحلي	١١/٢٠٠١
الاتجار غير المشروع بأنواع النباتات والحيوانات البرية الخاضعة للحماية	١٢/٢٠٠١
تقرير لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية عن دورها العاشرة، وجدول الأعمال المؤقت والوثائق لدورها الحادية عشرة	المقرر ٢٤٠/٢٠٠١

المقرر ٢٤١/٢٠٠١	تقرير لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية عن دورتها الرابعة والأربعين، وجدول الأعمال المؤقت والوثائق للدورة الخامسة والأربعين للجنة
المقرر ٢٤٣/٢٠٠١	سير عمل لجنة المخدرات ومدة دورتها الخامسة والأربعين
١٢/٢٠٠٢	المبادئ الأساسية لاستخدام برامج العدالة التصالحية في المسائل الجنائية
١٣/٢٠٠٢	تدابير تعزيز منع الجريمة منعا فعالا
١٤/٢٠٠٢	ترويج التدابير الفعالة للتصدي للمسائل المتعلقة بالأطفال المفقودين وبالانتهاك أو الاستغلال الجنسي للأطفال
المقرر ٢٣٨/٢٠٠٢	تقرير لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية عن دورتها الحادية عشرة، وجدول الأعمال المؤقت والوثائق لدورتها الثانية عشرة، وتنظيم العمل وتحديد مواضيع لدورتها المقبلة
المقرر ٢٤٠/٢٠٠٢	تقرير لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية عن دورتها الخامسة والأربعين، وجدول الأعمال المؤقت والوثائق للدورة السادسة والأربعين للجنة
٢٥/٢٠٠٣	التعاون الدولي والمساعدة التقنية والخدمات الاستشارية في منع الجريمة والعدالة الجنائية
٢٦/٢٠٠٣	منع الجريمة في المدن
٢٧/٢٠٠٣	الاتجار غير المشروع بأنواع النباتات والحيوانات البرية الخاضعة للحماية
٢٨/٢٠٠٣	التعاون الدولي على منع الاختطاف ومكافحته والقضاء عليه، وعلى توفير المساعدة للضحايا
٢٩/٢٠٠٣	منع جرائم انتهاك التراث الثقافي للشعوب الموروثة في شكل ممتلكات منقولة
٣٠/٢٠٠٣	معايير الأمم المتحدة وقواعدها في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية
٣١/٢٠٠٣	أداء لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية
المقرر ٢٣٣/٢٠٠٣	تقرير لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية عن دورتها الثانية عشرة، وجدول الأعمال المؤقت والوثائق لدورتها الثالثة عشرة
المقرر ٢٣٥/٢٠٠٣	تقرير لجنة المخدرات عن دورتها السادسة والأربعين، وجدول الأعمال المؤقت والوثائق للدورة السابعة والأربعين للجنة
٢٥/٢٠٠٤	سيادة القانون والتنمية: تعزيز سيادة القانون وإصلاح مؤسسات

العدالة الجنائية، مع التأكيد على المساعدة التقنية، بما في ذلك خلال التعمير في مرحلة ما بعد حالات الصراع	
التعاون الدولي على منع جرائم الاحتيال وسوء استعمال الهوية وتزييفها لأغراض إجرامية وما يتصل بها من جرائم والتحري عن تلك الجرائم وملاحقة مرتكبيها ومعاقبتهم	٢٦/٢٠٠٤
مبادئ توجيهية بشأن توفير العدالة للأطفال ضحايا الجريمة والشهود عليها	٢٧/٢٠٠٤
معايير الأمم المتحدة وقواعدها في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية	٢٨/٢٠٠٤
تعزيز التعاون الدولي والمساعدة التقنية في مجال مكافحة غسل الأموال	٢٩/٢٠٠٤
منع الجريمة في المدن	٣١/٢٠٠٤
تنفيذ مشاريع للمساعدة التقنية في أفريقيا من جانب مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة	٣٢/٢٠٠٤
الحماية من الاتجار بالملوكات الثقافية	٣٤/٢٠٠٤
مكافحة انتشار فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز في مرافق نظام العدالة الجنائية قبل المحاكمة وفي المرافق الإصلاحية	٣٥/٢٠٠٤
تقديم المساعدة في مجال مراقبة المخدرات ومنع الجرائم ذات الصلة إلى البلدان الخارجة من الصراعات	٣٩/٢٠٠٤
تقرير لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية عن دورها الثالثة عشرة، وجداول الأعمال المؤقت والوثائق لدورها الرابعة عشرة	المقرر ٢٤٢/٢٠٠٤
تقرير لجنة المخدرات عن دورها السابعة والأربعين، وجدول الأعمال المؤقت والوثائق للدورة الثامنة والأربعين للجنة	المقرر ٢٤٤/٢٠٠٤
الاتفاق الثنائي النموذجي بشأن اقتسام العائدات الإجرامية أو الممتلكات المصادرة، المشمولة باتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية لعام ١٩٨٨	١٤/٢٠٠٥
إجراءات لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية: حماية الشهود	١٦/٢٠٠٥
التعاون الدولي على مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية	١٧/٢٠٠٥
إجراءات مكافحة الفساد: مساعدة الدول على بناء القدرات تيسيرا لبداء نفاذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد وتنفيذها لاحقا	١٨/٢٠٠٥
تدعيم التعاون الدولي والمساعدة التقنية في مجال تعزيز تنفيذ	١٩/٢٠٠٥

الاتفاقيات والبروتوكولات العالمية المتعلقة بالإرهاب ضمن إطار أنشطة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة	
مبادئ توجيهية بشأن العدالة في الأمور المتعلقة بالأطفال ضحايا الجريمة والشهود عليها	٢٠/٢٠٠٥
تعزيز قدرة برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية على التعاون التقني في مجال سيادة القانون وإصلاح العدالة الجنائية	٢١/٢٠٠٥
تدابير تعزيز منع الجريمة منعا فعالا	٢٢/٢٠٠٥
تعزيز الإبلاغ عن الجريمة	٢٣/٢٠٠٥
تقديم المساعدة الدولية إلى الدول المتضررة بعبور المخدرات غير المشروعة	٢٧/٢٠٠٥
تواتر اجتماعات رؤساء الأجهزة الوطنية المعنية بإنفاذ قوانين المخدرات، أوروبا	٢٨/٢٠٠٥
تقرير الأمين العام عن عقوبة الإعدام والضمانات التي تكفل حماية حقوق الذين يواجهون عقوبة الإعدام	المقرر ٢٤٧/٢٠٠٥
اجتماع المائدة المستديرة لأفريقيا: الجريمة والمخدرات باعتبارها معوقات للأمن والتنمية في أفريقيا: تعزيز سيادة القانون	المقرر ٢٤٨/٢٠٠٥
تقرير لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية عن دورتها الرابعة عشرة، وجدول الأعمال المؤقت والوثائق لدورتها الخامسة عشرة	المقرر ٢٤٩/٢٠٠٥
تقرير لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية عن دورتها الثامنة والأربعين، وجدول الأعمال المؤقت والوثائق للدورة التاسعة والأربعين للجنة	المقرر ٢٥٠/٢٠٠٥
معايير وقواعد الأمم المتحدة في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية	٢٠/٢٠٠٦
تنفيذ برنامج العمل للفترة ٢٠٠٦-٢٠١٠ بشأن تعزيز سيادة القانون ونظم العدالة الجنائية في أفريقيا	٢١/٢٠٠٦
تقديم المساعدة التقنية لأجل إصلاح السجون في أفريقيا واستحداث بدائل مجدية عن السجن	٢٢/٢٠٠٦
تدعيم المبادئ الأساسية لسلوك الجهاز القضائي	٢٣/٢٠٠٦
التعاون الدولي على مكافحة الفساد	٢٤/٢٠٠٦
تعزيز سيادة القانون وإصلاح مؤسسات العدالة الجنائية، بما في ذلك في حالات التعمير بعد انتهاء الصراع	٢٥/٢٠٠٦
متابعة مؤتمر الأمم المتحدة الحادي عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية	٢٦/٢٠٠٦

تعزيز التعاون الدولي على منع الاتجار بالأشخاص ومكافحته وحماية ضحاياه	٢٧/٢٠٠٦
المركز الدولي الدائم للتدابير الأمنية أثناء الأحداث الكبرى	٢٨/٢٠٠٦
التدابير المتخذة في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية لمواجهة العنف ضد النساء والفتيات	٢٩/٢٠٠٦
تقرير لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية عن دورتها الخامسة عشرة، وجدول الأعمال المؤقت والوثائق لدورتها السادسة عشرة	المقرر ٢٣٩/٢٠٠٦
تقرير لجنة المخدرات عن دورتها التاسعة والأربعين، وجدول الأعمال المؤقت والوثائق للدورة الخمسين للجنة	المقرر ٢٤١/٢٠٠٦
الحاجة إلى إيجاد توازن بين طلب المواد الأفيونية المستعملة في تلبية الاحتياجات الطبية والعلمية وعرضها	٩/٢٠٠٧
تحسين طريقة جمع الدول الأعضاء للبيانات المتعلقة بإساءة استعمال المخدرات من أجل زيادة موثوقية البيانات وتحسين إمكانية المقارنة بين المعلومات المقدمة	١٠/٢٠٠٧
دعم تدابير أفغانستان وبرامجها الرامية إلى مكافحة المخدرات	١١/٢٠٠٧
استراتيجية مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة للفترة ٢٠١١-٢٠٠٨	١٢/٢٠٠٧
استراتيجية مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة للفترة ٢٠١١-٢٠٠٨	١٩/٢٠٠٧
التعاون الدولي على منع الاحتيال الاقتصادي والجرائم ذات الصلة بالهوية والتحرّي عنها وملاحقة مرتكبيها ومعاقبتهم	٢٠/٢٠٠٧
أداة جمع المعلومات الخاصة بمعايير الأمم المتحدة وقواعدها في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية	٢١/٢٠٠٧
تدعيم المبادئ الأساسية لسلوك العاملين في الجهاز القضائي	٢٢/٢٠٠٧
دعم الجهود الوطنية لإصلاح قضاء الأطفال، وخصوصا من خلال المساعدة التقنية وتحسين التنسيق على نطاق منظومة الأمم المتحدة	٢٣/٢٠٠٧
التعاون الدولي على تحسين سبل الحصول على المساعدة القانونية في نظم العدالة الجنائية، خصوصا في أفريقيا	٢٤/٢٠٠٧
تقرير لجنة المخدرات عن دورتها الخمسين وجدول الأعمال المؤقت والوثائق للدورة الحادية والخمسين للجنة	المقرر ٢٤٢/٢٠٠٧

المقرر ٢٥١/٢٠٠٧	تقرير لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية عن دورتها السادسة عشرة، وجدول الأعمال المؤقت والوثائق لدورتها السابعة عشرة
٢٣/٢٠٠٨	الحماية من الاتجار بالممتلكات الثقافية
٢٤/٢٠٠٨	تعزيز الوقاية من الجريمة في المدن: نهج متكامل
٢٥/٢٠٠٨	التعاون الدولي على منع ومكافحة الاتجار غير المشروع بالمنتجات الحرجية، بما فيها الأخشاب والحيوانات والنباتات البرية وسائر المواد الأحيائية الحرجية
المقرر ٢٤٥/٢٠٠٨	تقرير لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية عن دورتها السابعة عشرة، وجدول الأعمال المؤقت والوثائق لدورتها الثامنة عشرة
المقرر ٢٤٧/٢٠٠٨	تقرير لجنة المخدرات عن دورتها الحادية والخمسين وجدول الأعمال المؤقت والوثائق للدورة الثانية والخمسين للجنة
٢٦/٢٠٠٨	العمل على تحقيق استدامة عملية إيجاد بدائل وكفالة تكاملها باعتبارها جزءا هاما من استراتيجية مكافحة المخدرات في الدول التي تزرع المحاصيل غير المشروعة لإنتاج المخدرات
٢٧/٢٠٠٨	تقديم المساعدة الدولية إلى أكثر الدول تضررا المجاورة لأفغانستان
٢١/٢٠٠٩	المساعدة التقنية في مجال تنفيذ الاتفاقيات والبروتوكولات الدولية ذات الصلة بالإرهاب
٢٢/٢٠٠٩	التعاون الدولي على منع جرائم الاحتيال الاقتصادي والجرائم ذات الصلة بالهوية والتحرّي عنها وملاحقة مرتكبيها قضائيا ومعاقبتهم
٢٣/٢٠٠٩	تقديم الدعم لتطوير وتنفيذ البرامج الإقليمية لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة
٢٤/٢٠٠٩	التعاون الدولي الرامي إلى منع الاختطاف ومكافحته والقضاء عليه، وإلى توفير المساعدة لضحاياها
٢٥/٢٠٠٩	تحسين جمع وإعداد التقارير وتحليل البيانات من أجل تعزيز المعارف بشأن الاتجاهات في مجالات محددة من الجريمة
٢٦/٢٠٠٩	دعم الجهود الوطنية والدولية لإصلاح قضاء الأطفال، ولا سيما من خلال تحسين التنسيق في مجال المساعدة التقنية
المقرر ٢٤٦/٢٠٠٩	تقرير لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية عن دورتها الثامنة عشرة، وجدول الأعمال المؤقت والوثائق لدورتها التاسعة عشرة
المقرر ٢٤٨/٢٠٠٩	تقرير لجنة المخدرات عن دورتها الثانية والخمسين وجدول الأعمال

المؤقت والوثائق للدورة الثالثة والخمسين للجنة	
المقرر ٢٥٠/٢٠٠٩ التعديل المقترح على الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام ١٩٦١	
بصيغتها المعدلة ببروتوكول عام ١٩٧٢	
المقرر ٢٥١/٢٠٠٩ تواتر ومدة الدورات المستأنفة للجنة المخدرات ولجنة منع الجريمة	
والعدالة الجنائية	
قرارات لجنة المخدرات	
٤/٤٢ المبادئ التوجيهية التي تسترشد بها الحكومات في الإبلاغ عن تنفيذ	
برنامج العمل العالمي وعن التقدم المحرز في تحقيق الأهداف والغايات	
المحددة لعامي ٢٠٠٣ و ٢٠٠٨، على النحو المبين في الإعلان	
السياسي الذي اعتمدته الجمعية في دورتها الاستثنائية العشرين	
متابعة خطة العمل لتنفيذ الإعلان الخاص بالمبادئ التوجيهية لخفض	٢/٤٣
الطلب على المخدرات	
تعزيز المساعدة المقدمة إلى متعاطي المخدرات	٣/٤٣
الزراعة غير المشروعة	٦/٤٣
مراقبة السلائف الكيميائية	٩/٤٣
تعزيز التعاون الإقليمي والدولي على مكافحة صنع العقاقير	١٠/٤٣
الاصطناعية، وخصوصا المنشطات الأمفيتامينية، والاتجار بها	
واستهلاكها بصورة غير مشروعة	
التقرير الأول المقدم كل عامين من المدير التنفيذي عن التقدم الذي	٢/٤٤
أحرزته الحكومات في تحقيق الأهداف والغايات المقررة لعامي	
٢٠٠٣ و ٢٠٠٨ والمبينة في الإعلان السياسي الذي اعتمدته	
الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية العشرين المكرسة لمواجهة مشكلة	
المخدرات العالمية معا	
التدابير الرامية إلى تعزيز تبادل المعلومات بشأن الأنماط الجديدة	١٤/٤٤
لتناول العقاقير وبشأن المواد المستهلكة	
فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)	١/٤٥
في سياق تعاطي المخدرات	
تحقيق المستوى الأمثل لنظم جمع المعلومات وتحديد أفضل الممارسات	١٣/٤٥
لمواجهة الطلب على المخدرات غير المشروعة	
دور التنمية البديلة في مكافحة المخدرات والتعاون الإنمائي	١٤/٤٥

١/٤٦	تجديد التأكيد على الجهود المعنية بخفض الطلب والوقاية والمعالجة امتثالاً للمعاهدات الدولية لمراقبة المخدرات
٢/٤٦	تعزيز الاستراتيجيات المتعلقة بالوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) في سياق تعاطي المخدرات
١/٤٧	تحقيق المستوى الأمثل للنظم المتكاملة للمعلومات عن المخدرات
٣/٤٧	تعزيز مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ودور لجنة المخدرات بصفقتها واحدة من هيئاته التشريعية
٥/٤٧	توصيف سمات المخدرات غير المشروعة في مجال إنفاذ القوانين على الصعيد الدولي: تحقيق أقصى قدر من النتائج وتحسين التعاون
٦/٤٧	التسليم المراقب الفعال
١/٤٨	تعزيز تبادل المعلومات عن الاتجاهات المستجدة في تعاطي المواد غير الخاضعة للمراقبة في إطار الاتفاقيات الدولية لمراقبة العقاقير وفي الاتجار بتلك المواد
٢/٤٨	تعزيز برنامج المخدرات التابع لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ودور لجنة المخدرات بصفقتها هيئته التشريعية
٦/٤٨	المرأة وتعاطي مواد الإدمان
٨/٤٨	تطبيق البحوث في الممارسة
٩/٤٨	تعزيز التنمية البديلة بصفقتها استراتيجية هامة لمكافحة المخدرات وإرساء التنمية البديلة بصفقتها مسألة متعددة المجالات
١١/٤٨	تعزيز التعاون الدولي على منع صنع المخدرات والمؤثرات العقلية والإتجار بهما بصورة غير مشروعة، من خلال منع تسريب السلائف والمعدات الضرورية وتهريبها، في سياق مشروع بريمز وعملية بيربل وعملية توباز
١٢/٤٨	زيادة قدرة المجتمعات المحلية على توفير الخدمات في مجال المعلومات والخدمات العلاجية وخدمات الرعاية الصحية والخدمات الاجتماعية للمصابين بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز وبالأأمراض الأخرى المنقولة بالدم في سياق تعاطي المخدرات وتعزيز نظم الرصد والتقييم والإبلاغ
١٣/٤٨	خطط ميزانية صندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧

الميزانية النهائية لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ والميزانية الأولية لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧ لصندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات	١٤/٤٨
جمع واستعمال البيانات والخبرات التكميلية المتعلقة بالعقاقير لدعم قيام الدول الأعضاء بتقييم شامل لتنفيذ الإعلانات والتدابير التي اعتمدها الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية العشرين	١/٤٩
الاعتراف بمساهمة المجتمع المدني في الجهود العالمية لمعالجة مشكلة المخدرات في سياق تقديم تقارير عن الأهداف والغايات التي حددتها الجمعية العامة لعام ٢٠٠٨ في دورتها الاستثنائية العشرين	٢/٤٩
تعزيز نظم مراقبة السلائف الكيميائية المستعملة في صنع العقاقير الاصطناعية	٣/٤٩
التصدي لانتشار فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز وغيره من الأمراض المنقولة عن طريق الدم بين متعاطي المخدرات	٤/٤٩
مبادرة ميثاق باريس	٥/٤٩
متابعة المؤتمر الوزاري الثاني المعني بطرق تهريب المخدرات من أفغانستان	١/٥٠
الأحكام المتعلقة بالمسافرين الذين يتلقون علاجاً بعقاقير خاضعة للمراقبة الدولية	٢/٥٠
التصدي للخطر الناجم عن إساءة استعمال الكيتامين وتسريبه	٣/٥٠
تحسين نوعية مختبرات تحليل المخدرات وأدائها	٤/٥٠
تحديد مصادر السلائف المستخدمة في صناعة المخدرات غير المشروعة	٥/٥٠
تعزيز التعاون على منع تسريب السلائف	٦/٥٠
تعزيز أمن مستندات الاستيراد والتصدير المتعلقة بالمواد الخاضعة للمراقبة	٧/٥٠
تعزيز الدعم الدولي المقدم لهايتي في مجال مكافحة مشكلة المخدرات	٨/٥٠

- ٩/٥٠ استخدام تحديد خصائص المخدرات وتوصيف سمات الكيمياويات دعماً لعمل أجهزة إنفاذ قوانين المخدرات في مجالي جمع المعلومات الاستخباراتية وتنفيذ العمليات، وكذلك تحليل الاتجاهات
- ١٠/٥٠ منع تسريب سلائف العقاقير والمواد الأخرى المستخدمة في صنع المخدرات والمؤثرات العقلية بصورة غير مشروعة
- ١١/٥٠ التعاون الدولي على منع التوزيع غير المشروع للمواد المشروعة الخاضعة للمراقبة الدولية عبر الإنترنت
- ١٢/٥٠ تدابير لبلوغ الغاية المتمثلة في القيام، بحلول عام ٢٠٠٩، بتحديد التقدم المحرز في تنفيذ الإعلانات والتدابير التي اعتمدها الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية العشرين
- ١٣/٥٠ مخطط ميزانية صندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩
- ١٤/٥٠ مخطط ميزانية صندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩
- المقرر ١/٥٠ إدراج الأوربيافين في الجدول الأول من الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام ١٩٦١ وفي صيغتها المعدلة بروتوكول عام ١٩٧٢
- المقرر ٢/٥٠ استعراض الدرونايينول وإيسوميراتها الفراغية
- ١/٥١ متابعة المؤتمر الوزاري الثاني المعني بطرق تهريب المخدرات من أفغانستان
- ٢/٥١ الآثار المترتبة على استخدام القنب: إعادة تركيز جهود وقاية الشباب وتعليمهم وعلاجهم
- ٣/٥١ كشف مقدمي الرعاية الصحية والاجتماعية مبكراً حالات تعاطي المخدرات بتطبيق مبادئ الفحص عن طريق إجراء مقابلات، ونهج التدخل السريع لوقف التمادي في تعاطي المخدرات، ووصل الأشخاص، عند الاقتضاء، بسبل تلقي العلاج من تعاطي مواد الإدمان

الأعمال التحضيرية للجزء الرفيع المستوى من الدورة الثانية والخمسين للجنة المخدرات، فيما يتعلق بمتابعة دورة الجمعية العامة الاستثنائية العشرين	٤/٥١
تعزيز التعاون عبر الحدود في مجال مكافحة المخدرات	٥/٥١
مكافحة زراعة القنب والاتجار به غير المشروعين	٦/٥١
مساعدة الدول المتضررة من عبور المخدرات غير المشروعة	٧/٥١
الاحتفال بالذكرى المئوية لاجتماع اللجنة الدولية المعنية بالأفيون	٨/٥١
الحاجة إلى إيجاد توازن بين طلب المواد الأفيونية المستعملة في تلبية الاحتياجات الطبية والعلمية وعرض تلك المواد	٩/٥١
تعزيز التعاون الدولي على مراقبة الكيمياويات السليقة المستخدمة في صنع العقاقير الاصطناعية	١٠/٥١
الصلات بين الاتجار غير المشروع بالمخدرات والاتجار غير المشروع بالأسلحة النارية	١١/٥١
تعزيز التعاون بين مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة وكيانات الأمم المتحدة الأخرى من أجل تعزيز حقوق الإنسان في تنفيذ المعاهدات الدولية لمراقبة المخدرات	١٢/٥١
التصدي للخطر الذي يشكله توزيع العقاقير الخاضعة للمراقبة الدولية في السوق غير الخاضعة للتنظيم الرقابي	١٣/٥١
التشجيع على تنسيق المقررات ومواءمتها بين لجنة المخدرات ومجلس تنسيق برنامج الأمم المتحدة المشترك بشأن الإيدز وفيروسه	١٤/٥١
مراقبة الحركة الدولية لبذور الخشخاش المستمدة من نبات خشخاش الأفيون المزروعة بشكل غير مشروع	١٥/٥١
تبادل المعلومات عن استخدام المواد غير المجدولة كبدائل للمواد المجدولة التي يكثر استخدامها في صنع المخدرات والمؤثرات العقلية غير المشروعة والطرائق الجديدة المتبعة في صنع المخدرات غير المشروعة	١٦/٥١

١٧/٥١	خفض الطلب على القنب وعلى تعاطيه
١٨/٥١	تعزيز الدعم الدولي لدول غرب أفريقيا في جهودها الرامية إلى مكافحة الاتجار بالمخدرات
المقرر ١/٥١	تحسين الإدارة والوضع المالي لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة
١/٥٢	تعزيز التعاون الدولي على التصدي لمشاركة النساء والفتيات في الاتجار بالمخدرات، وخصوصا كساعات
٢/٥٢	تعزيز قدرات دول العبور الرئيسية المجاورة لأفغانستان على إنفاذ القانون استنادا إلى مبدأ المسؤولية المشتركة
٣/٥٢	تقديم الدعم الدولي لدول شرق أفريقيا في جهودها الرامية إلى مكافحة الاتجار بالمخدرات
٤/٥٢	التقدم المحرز في تعزيز الدعم الدولي لدول غرب أفريقيا في جهودها الرامية إلى مكافحة الاتجار بالمخدرات
٥/٥٢	استكشاف جميع جوانب استخدام بذور القنب لأغراض غير مشروعة
٦/٥٢	ترويج الممارسات المثلى والدروس المستفادة لتحقيق استدامة برامج التنمية البديلة وسلامتها
٧/٥٢	اقتراح يتعلق بتقييم نوعية الأداء في مختبرات تحليل المخدرات
٨/ ٥٢	توظيف التكنولوجيا الصيدلانية في التصدي لاستخدام المخدرات كوسيلة لتيسير ارتكاب الاعتداء الجنسي (الاغتصاب أثناء الموعد الغرامي)
٩/٥٢	تعزيز تدابير غسل الموجودات المالية المتأتية من الاتجار بالمخدرات والجرائم ذات الصلة
١٠/٥٢	تعزيز التعاون الأقليمي بين دول أمريكا اللاتينية والكاريبي ودول غرب أفريقيا في مكافحة الاتجار بالمخدرات

- ١١/٥٢ متابعة المؤتمر الوزاري المعني بالاتجار غير المشروع بالمخدرات، والجريمة المنظمة عبر الوطنية، والإرهاب بصفتها تحديات تواجه الأمن والتنمية في منطقة الكاريبي
- ١٢/٥٢ تحسين جمع البيانات والابلاغ بها وتحليلها من أجل رصد تنفيذ الإعلان السياسي وخطة العمل بشأن التعاون الدولي صوب استراتيجية متكاملة ومتوازنة لمواجهة مشكلة المخدرات العالمية
- ١٣/٥٢ تحسين إدارة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ووضع المالي
- ١٤/٥٢ مخطط ميزانية صندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١

لجنة المخدرات

- بيان وزاري مشترك وتدابير أخرى لتنفيذ خطط العمل المنبثقة عن الدورة الاستثنائية العشرين للجمعية العامة والمعتمدة خلال الجزء الوزاري من الدورة السادسة والأربعين للجنة المخدرات، المعقودة يومي ١٦ و ١٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٣
- الإعلان السياسي وخطة العمل بشأن التعاون الدولي من أجل التوصل إلى استراتيجية متكاملة ومتوازنة لمكافحة مشكلة المخدرات العالمية، التي اعتمدت في الجزء الرفيع المستوى من الدورة الثانية والخمسين للجنة المخدرات، المعقودة يومي ١١ و ١٢ آذار/مارس ٢٠٠٩ واعتمدته الجمعية العامة فيما بعد في قرارها ١٨٢/٦٤

قرارات لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية

- ١/١ الإدارة الاستراتيجية لبرنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية من جانب لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية
- ١/٤ خلافة الدول فيما يتعلق بالمعاهدات الدولية الخاصة بمكافحة مختلف مظاهر الجريمة
- ١/٧ الإدارة الاستراتيجية لبرنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية من جانب لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية
- ١/٩ الإدارة الاستراتيجية لبرنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية من جانب لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية

التعاون الدولي على منع ومكافحة الاتجار غير المشروع بالمنتجات الحرجية، بما فيها الأخشاب والحيوانات والنباتات البرية وسائر المواد الأحيائية الحرجية	١/١٦
تدابير المواجهة الناجعة في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية والرامية إلى مكافحة استغلال الأطفال جنسيا	٢/١٦
تعزيز برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية ودور لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية بصفتها هيئته التشريعية	٣/١٦
مخطط ميزانية صندوق الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩	٤/١٦
مؤتمر القمة العالمي الثالث لرؤساء النيابة العامة	٥/١٦
مخطط ميزانية صندوق الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩	٦/١٦
المبادرة العالمية لمكافحة الاتجار بالبشر	المقرر ١/١٦
المبادرة العالمية لمكافحة الاتجار بالبشر	المقرر ٢/١٦
تحسين تنسيق الجهود المبذولة لمكافحة الاتجار بالأشخاص	١/١٧
تعزيز سيادة القانون من خلال تحسين استقامة دوائر النيابة العامة وقدراتها	٢/١٧
تعزيز منع الجريمة والعدالة الجنائية لمواجهة العنف ضد النساء والفتيات	المقرر ١/١٧
تحسين الحكم، والوضع المالي لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة	المقرر ٢/١٧
قواعد تكميلية محددة لمعاملة النساء في مراكز الاعتقال والاحتجاز والحالات غير الاحتجازية	١/١٨
الخدمات المدنية الأمنية الخاصة: دورها، ومراقبتها، ومساهمتها في منع الجريمة وفي سلامة المجتمع	٢/١٨
تحسين الإدارة والوضع المالي لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة	٣/١٨

مؤتمر القمة العالمي الرابع لرؤساء النيابة العامة	٤/١٨
متابعة المؤتمر الوزاري المعني بالابتجار غير المشروع بالمخدرات، والجريمة المنظمة عبر الوطنية، والإرهاب بصفتها تحديات تواجه الأمن والتنمية في منطقة الكاريبي	٥/١٨
مخطط ميزانية صندوق الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١	٦/١٨
إنشاء لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية	المقرر ١/١٨
تحسين الإدارة والوضع المالي لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة	المقرر ٢/١٨

البرنامج ١٤

التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أفريقيا

التوجه العام

١٤-١ الهدف العام للبرنامج هو مساعدة البلدان الأفريقية على صوغ وتنفيذ السياسات والبرامج التي ستؤدي إلى تحقيق نمو اقتصادي مستدام وتنمية اجتماعية مستدامة، مع التركيز بشكل خاص على الحد من الفقر، على النحو المتوخى في الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا (الشراكة الجديدة) وفي الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما فيها الأهداف الواردة في إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية وفي نتائج مؤتمرات الأمم المتحدة الرئيسية الأخرى وفي الاتفاقات الدولية.

١٤-٢ ولاية البرنامج مستمدة من قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٦٧١ ألف (د-٢٥)، الذي أنشأ المجلس بموجبه اللجنة الاقتصادية لأفريقيا (اللجنة). وقد تبلورت هذه الولاية بمزيد من التفصيل في عدد من قرارات الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي، وفي قرارات اللجنة ٧١٨ (د-٢٦) و ٧٢٦ (د-٢٧) و ٧٧٩ (د-٢٩) و ٨٠٩ (د-٣١) و ٨٤٤ (د-٣٤). وقد انبثقت ولايات وتوجيهات أخرى من الاتحاد الأفريقي ومن نتائج ومقررات المؤتمرات العالمية، بما فيها الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥.

١٤-٣ ولا يزال الحد من الفقر يشكل التحدي الإنمائي الأبرز في أفريقيا. فغالبية البلدان الأفريقية ما زالت تواجه فقراً عميقاً والأثر وواسع النطاق رغم التقدم الاقتصادي والاجتماعي الكبير الذي تحقق في السنوات الأخيرة. وما برحت الأزمة المالية العالمية تعوق النمو في المنطقة، مع كل ما يستتبع ذلك من عواقب وخيمة بالنسبة إلى البلدان الأفريقية للحد من الفقر. وما زاد أيضاً من حدة الأزمة المالية أزمتا الغذاء والوقود الأخيرتان، مما جعل تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية عرضة للخطر وهدد التنمية الاقتصادية والاجتماعية لأفريقيا على المدى الطويل. واستناداً إلى معدلات النمو الحالية، لا تزال أفريقيا القارة الوحيدة المتخلفة في مسيرة تحقيق واحد من الأهداف الإنمائية للألفية هو خفض الفقر بنسبة النصف بحلول عام ٢٠١٥. وما فاقم هذا الوضع هو نشوب النزاعات وحصول الكوارث الطبيعية الناجمة عن تغير المناخ، وتفشي وباء فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز - وهي عوامل تمنع في تقويض النمو الاقتصادي في العديد من البلدان الأفريقية.

١٤-٤ وبغية معالجة هذه التحديات وغيرها من التحديات الإنمائية المستجدة، يتعين على البلدان الأفريقية صوغ وتنفيذ سياسات وبرامج ملائمة لتحقيق وإدامة النمو الاقتصادي من أجل الحد من الفقر وتحقيق التنمية العادلة. وستعمل اللجنة، انسجاماً مع ولايتها بتعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أفريقيا، على مواجهة هذه التحديات من خلال زيادة الجهود المبذولة دعماً لتحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية وأولويات الشراكة الجديدة.

١٤-٥ وستواصل تنظيم الاستراتيجية العامة لبرنامج اللجنة حول ركيزتين رئيسيتين هما (أ) تعزيز التكامل الإقليمي دعماً لرؤية الاتحاد الأفريقي وأولوياته؛ و (ب) تلبية الاحتياجات الخاصة لأفريقيا ومواجهة التحديات المستجدة على الصعيد العالمي. وستضطلع اللجنة بعملها من خلال ١٠ برامج فرعية بُوت وفق ترتيب يتفادى الازدواجية في المهام، ويعزز أوجه التكامل، ويزيل أوجه عدم الاتساق ويزيد من حدة التركيز في المجالات التي باتت تستدعي عملاً عاجلاً. وتركز هذه البرامج الفرعية على المواضيع التالية: تحليل سياسات الاقتصاد الكلي، والتمويل والتنمية الاقتصادية؛ والأمن الغذائي والتنمية المستدامة؛ والحوكمة والإدارة العامة؛ وتسخير تكنولوجيا المعلومات والعلوم لأغراض التنمية؛ والتجارة والتعاون الاقتصادي والتكامل الإقليمي؛ والجنسانية ودور المرأة في التنمية؛ والأنشطة دون الإقليمية لأغراض التنمية؛ والتخطيط والإدارة في مجال التنمية؛ والإحصاءات؛ والتنمية الاجتماعية.

١٤-٦ وتيسيراً لمواصلة تحقيق تقارب في القضايا المواضيعية والأولويات القطاعية في دعم بلوغ الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية وأهداف الشراكة الجديدة، عدلت أوضاع اللجنة بشكل مناسب (بما ينسجم مع ما استُخلص حتى الآن من دروس مستفادة) من خلال إدراج مجالات العمل المتصلة فيما بينها ضمن مجموعة واحدة، وتنمية أوجه التآزر والاتساق والتكامل بين الوحدات المعنية. وعليه، ما برح التركيز يتزايد على القطاعات الهامة مثل تغير المناخ؛ والتجارة داخل أفريقيا والتجارة الدولية والعملة؛ وتمويل التنمية؛ والتنمية الاجتماعية. وعلاوة على ذلك، حُددت بوضوح المجالات التي تنطوي على أوجه تكامل بين البرنامج الحالي رقم ٩، دعم الأمم المتحدة للشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا، والبرنامج ١٤، التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أفريقيا، وذلك بهدف تعزيز تقديم التقارير عن أداء البرامج وإعداد الميزانيات في المستقبل. وتنسجم إعادة الترتيب التي نجمت عن ذلك انسجاماً تاماً مع الولاية العامة للجنة في تعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أفريقيا، كما تستجيب بصورة جيدة لغيرها من الولايات ذات الصلة على المستويين العالمي والإقليمي مثل اتفاق كوبنهاغن، ونتائج المؤتمر المتعلق بالأزمة المالية والاقتصادية العالمية وتأثيرها في التنمية ونتائج مؤتمر وزراء اللجنة لعام ٢٠٠٩.

١٤-٧ وستشمل طرائق التنفيذ مزيجاً من توليد المعارف وتبادلها وإقامة الشبكات المعرفية؛ والدعوة وبناء توافق الآراء؛ وتقديم الخدمات الاستشارية والتعاون التقني. وتقدم اللجنة هذه الخدمات من خلال إجراء التحليلات الاقتصادية والاجتماعية وإعداد التقارير لرصد وتتبع ما تحرز به أفريقيا من تقدم في الوفاء بالتزاماتها العالمية والإقليمية؛ وصوغ التوصيات والمبادئ التوجيهية والمعايير المتعلقة بالسياسات بهدف دعم الحوار السياسي؛ وإجراء حوار سياسي لتسهيل بناء توافق في الآراء واتخاذ مواقف إقليمية مشتركة بشأن القضايا الرئيسية؛ وبناء القدرات (تقديم المساعدة التقنية، وتوفير التدريب وتنظيم حلقات العمل والحلقات الدراسية للمجموعات، وتنفيذ المشاريع الميدانية) لنشر أفضل الممارسات. وستواصل أيضاً تعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع البرامج الفرعية على النحو المبين في هذه الخطة البرنامجية.

١٤-٨ في تنفيذ هذا البرنامج، ستسخر اللجنة مكامن قوتها المقارنة لإشراك طائفة واسعة من الشركاء من داخل منظومة الأمم المتحدة وخارجها من أجل تحقيق أقصى قدر من التأثير لعملها. وتحقيقاً لهذه الغاية، ستواصل اللجنة المشاركة في أعمال اللجنة التنفيذية للشؤون الاقتصادية والاجتماعية بوصفها الوسيلة الرئيسية لضمان الاتساق في مجالي السياسات والتنفيذ في الأنشطة الإنمائية التي تضطلع بها الأمم المتحدة، وكذلك في تعزيز التعاون مع كيانات مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية. كما ستواصل اللجنة الإفادة من شراكاتها القائمة مع الاتحاد الأفريقي، ومصرف التنمية الأفريقي والمنظمات الإقليمية الأخرى، ومع المجتمع المدني ومؤسسات القطاع الخاص في البلدان الأفريقية. وسيجرى تعزيز التنسيق والتعاون بين وكالات منظومة الأمم المتحدة العاملة في أفريقيا وذلك من خلال الاجتماعات التشاورية الإقليمية مع تلك الوكالات التي تعقدها اللجنة دعماً لأولويات الشراكة الجديدة.

١٤-٩ تضطلع بالمسؤولية عن هذا البرنامج اللجنة ومكاتبها دون الإقليمية الخمسة والمعهد الأفريقي للتنمية الاقتصادية والتخطيط. وبنهاية فترة الخطة، يُتوقع أن يكون البرنامج قد أسهم في تعزيز القدرات في الدول الأعضاء منفردة ومجموعة على وضع وتنفيذ السياسات على نحو فعال بغية مواجهة التحديات الإنمائية التي تصادفها، مع التركيز بشكل خاص على الحد من الفقر.

البرنامج الفرعي ١

تحليل الاقتصاد الكلي، والتمويل والتنمية الاقتصادية

هدف المنظمة: الترويج للسياسات والاستراتيجيات والبرامج اللازمة لتحقيق مستوى عالٍ ومراعٍ للفوارق بين الجنسين في النمو المستدام وخلق فرص العمل والقضاء على الفقر في سياق الأهداف الإنمائية للألفية، والشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا وغيرها من الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(أ) زيادة عدد الدول الأعضاء التي تطبق سياسات اقتصاد كلي وسياسات قطاعية منسجمة مع أولويات الشراكة الجديدة والأهداف الإنمائية للألفية من حيث تصميمها وتنفيذها ورصدها لهذه السياسات	(أ) تحسين قدرة الدول الأعضاء على تصميم وتنفيذ ورصد سياسات الاقتصاد الكلي والسياسات القطاعية السليمة بما ينسجم وأولويات الشراكة الجديدة والأهداف الإنمائية للألفية
(ب) زيادة عدد التدابير والمبادرات التي تتخذها البلدان الأفريقية لتعبئة تمويل التنمية	(ب) زيادة قدرات الدول الأعضاء على تعبئة موارد محلية وخارجية من أجل التنمية

(ج) تعزيز القدرات الإقليمية والوطنية على وضع وتنفيذ ورصد السياسات والبرامج الاقتصادية والاجتماعية من أجل تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية مع التركيز بشكل خاص على أقل البلدان نمواً

(ج) زيادة عدد الهيئات الإقليمية والوطنية الصانعة للسياسات التي تطبق الدروس المستفادة في وضع وتنفيذ ورصد السياسات الاجتماعية والاقتصادية

الاستراتيجية

١٤-١٠ تقع المسؤولية عن تنفيذ هذا البرنامج الفرعي على عاتق شعبة التنمية الاقتصادية والشراكة الجديدة. والتحدي الرئيسي الذي يواجهه صانعي السياسات في الدول الأعضاء هو تسريع عملية تحقيق الأهداف الواردة في إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية. وتشكل في هذا الصدد قدرة البلدان الأفريقية على وضع استراتيجيات وبرامج وطنية وإقليمية مناسبة من أجل تحقيق مستوى عالٍ للنمو المستدام وخلق فرص عمل بهدف التعجيل في عملية الحد من الفقر عنصراً هاماً. لذا، سيركز البرنامج الفرعي على البحوث التطبيقية، وتبادل المعارف وتوفير الخدمات الاستشارية وتقديم التوصيات المتعلقة بالسياسات إلى الدول الأعضاء بهدف مواجهة تحديات تحقيق زيادة في النمو الاقتصادي من أجل التنمية المستدامة. وستشمل القضايا المزمع معالجتها قضايا الاقتصاد الكلي، وقضايا السياسات الاجتماعية والقطاعية؛ والتسريع في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية، ودعم أقل البلدان الأفريقية نمواً؛ وتعبئة الموارد بهدف تشجيع الاستثمار والصناعة من أجل التنمية، بما في ذلك التعاون بين بلدان الجنوب. وفي هذا السياق، ستركز الاستراتيجية بشكل خاص على تلبية احتياجات أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة والبلدان النامية غير الساحلية في أفريقيا بما ينسجم مع أهداف وغايات برنامجي عمل بروكسل وألماتي. وسيكثف البرنامج الفرعي عمله على إنشاء فريق التعلم الأفريقي المعني بورقات استراتيجية الحد من الفقر والتعاطي مع المبادرات الأخرى المتخذة حديثاً، وتقديم الدعم لتنفيذ الشراكة الجديدة. وتحقيقاً لهذا الهدف، سيجري العمل على تعزيز التعاون مع شركاء آخرين، لا سيما في تنفيذ الشراكة الجديدة، والأهداف الإنمائية للألفية، وتوافق آراء مونتريري وبرنامج عمل بروكسل. كما سيجري تحسين التعاون مع مؤسسات أفريقية رائدة أخرى، وبخاصة الاتحاد الأفريقي وبرنامج الشراكة الجديدة التابع له، ومصرف التنمية الأفريقي، ومؤسسات الأبحاث والجامعات والقطاع الخاص والمجتمع المدني والمؤسسات الأخرى التابعة للأمم المتحدة. وسيجري أيضاً تعزيز التعاون مع الجامعات الاقتصادية الإقليمية بغية زيادة قدراتها على تحسين تنسيق سياساتها القطاعية والمتعلقة بالاقتصاد الكلي.

البرنامج الفرعي ٢

الأمن الغذائي والتنمية المستدامة

هدف المنظمة: تعزيز الأمن الغذائي والتنمية المستدامة بما في ذلك مواجهة تحدي تغير المناخ في أفريقيا وفقا لأولويات الاتحاد الأفريقي وبرنامج الشراكة الجديدة التابع له، وخطه جوهانسبرغ للتنفيذ

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(أ) زيادة عدد اتفاقات الشراكة وبرامج التعاون التقني على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي بغية وضع وتنفيذ سياسات واستراتيجيات وبرامج تحقق الأمن الغذائي والتنمية المستدامة	(أ) تحسين القدرات وتعزيز الانخراط على كل من الصعيد الوطني ودون الإقليمي والإقليمي بغية وضع وتنفيذ السياسات والاستراتيجيات والبرامج الملائمة لتحقيق الأمن الغذائي والتنمية المستدامة
(ب) زيادة عدد الدول الأعضاء المستفيدة من البرنامج الفرعي الذي يعمم مراعاة تغير المناخ في الأطر والسياسات الإنمائية	(ب) تحسين قدرات الدول الأعضاء على تعميم مراعاة تغير المناخ في سياساتها واستراتيجياتها وبرامجها الإنمائية

الاستراتيجية

١٤-١١ تقع المسؤولية عن هذا البرنامج الفرعي على عاتق شعبة الأمن الغذائي والتنمية المستدامة. واستجابةً لتحديات التنمية المستدامة في أفريقيا التي حُددت في الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥، وخطه جوهانسبرغ للتنفيذ والإطار الاستراتيجي للاتحاد الأفريقي/الشراكة الجديدة، ستواصل استراتيجية هذا البرنامج الفرعي التشديد على السياسات والاستراتيجيات الهادفة إلى تحقيق التحول الزراعي الهيكلي والأمن الغذائي ضمن منظور التعاون والتكامل الإقليميين، مع التركيز بشكل خاص على الأرض والمياه والغابات، والصلات بين الريف والمدن، والمستوطنات البشرية وتغير المناخ. وستعالج أيضا قضايا مشتركة أخرى بين القطاعات كالفقر والمساواة بين الجنسين.

١٤-١٢ وستشمل هذه الاستراتيجية أيضا تحليل السياسات والدعوة وإقامة الشبكات المعرفية وتقديم الخدمات الاستشارية والمساعدة التقنية. وفي هذا الصدد، سيسهم البرنامج الفرعي في رصد وتقييم التقدم المحرز في مجالي الأمن الغذائي والتنمية المستدامة دعماً لتنفيذ النتائج ذات الصلة لمؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة. وسيسعى البرنامج الفرعي إلى تعزيز أواصر التعاون مع المنظمات الأفريقية الإقليمية ودون الإقليمية وبخاصة مفوضية الاتحاد الأفريقي، ومصرف التنمية الأفريقي والجماعات الاقتصادية الإقليمية. كما سيجري العمل على تحقيق أقصى قدر من التأزر في تنفيذ البرامج والتوعية بها من خلال إقامة شراكات مع الإدارات التابعة للأمانة العامة كإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية وغيرها من الكيانات التابعة للأمم المتحدة بما فيها منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي.

وبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية والصندوق الدولي للتنمية الزراعية ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية وبرنامج الأغذية العالمي ومنتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات وأمانات مختلف الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف فضلاً عن القطاع الخاص ومنظمات المجتمع المدني المختصة.

البرنامج الفرعي ٣

الحوكمة والإدارة العامة

هدف المنظمة: تعزيز تقييد جميع قطاعات المجتمع بممارسات الحوكمة الرشيدة، وتنمية القطاع الخاص دعماً للآلية الأفريقية لاستعراض الأقران ولآليات الشراكة الجديدة وفي سياق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، مما فيها الأهداف الإنمائية للألفية

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة
(أ) زيادة عدد الدول الأعضاء التي تطبق أفضل الممارسات والسياسات المناسبة في مجال الحوكمة الرشيدة	(أ) تعزيز قدرة البلدان الأفريقية على التقييد بممارسات الحوكمة الرشيدة دعماً للاتحاد الأفريقي وبرامجه للشراكة الجديدة وللآلية الأفريقية لاستعراض الأقران
(ب) زيادة عدد المؤسسات العامة الأفريقية التي تعتمد/تطبق الوسائل والأدوات المناسبة في أداؤها	(ب) تعزيز قدرات المؤسسات العامة الأفريقية على الوفاء بالتزاماتها في مجالات الشفافية والمساءلة والكفاءة والموثوقية
(ج) زيادة عدد الدول الأعضاء التي تعتمد الآليات والأطر التنظيمية المناسبة لتعزيز مشاركة الجهات من غير الدول	(ج) تعزيز انخراط المجتمع المدني والقطاع الخاص في بيئات الحوكمة وإرساء الديمقراطية في العمليات ذات الصلة

الاستراتيجية

١٤-١٣ تقع المسؤولية عن تنفيذ هذا البرنامج الفرعي على عاتق شعبة الحوكمة والإدارة العامة. وعلى الرغم من التقدم الذي أحرزه العديد من البلدان الأفريقية نحو تحقيق الحوكمة الرشيدة، فإن الفوائد التي تحققت لا تزال هشة نتيجة لاستمرار الفقر والنزاعات. لذا، يتمثل التحدي الذي يواجهه البرنامج الفرعي في كفالة مضي أفريقيا في خطاها نحو الحوكمة السليمة وذلك من خلال التركيز على بناء دولة قادرة تتمتع بنظم سياسية واقتصادية شفافة وقائمة على المشاركة وخاضعة للمساءلة توطد أسس التنمية المستدامة. وستركز الاستراتيجية على تعزيز إدارة القطاع العام على نحو يتسم بالكفاءة ويقوم على المشاركة، وعلى تنمية القطاع الخاص، وتشجيع مشاركة المجتمع المدني. وتحقيقاً لهذه الغاية، سيركز البرنامج الفرعي إجراءاته

وجهوده على المجالات التالية: ممارسات ونظم الحوكمة السياسية، بما في ذلك إصلاحات القطاع العام؛ وتقديم الدعم لبناء القدرات من خلال تحسين نظام الحوكمة، وتعزيز الإدارات العامة مع التركيز بشكل خاص على مساعدة بلدان مرحلة ما بعد النزاع والدول الهشة؛ وتعزيز تدابير مكافحة الفساد وتدعيم مؤسسات الحوكمة الرشيدة؛ وتشجيع المشاركة الشعبية من خلال تعزيز قدرة المجتمع المدني والقطاع الخاص؛ وتعزيز تنمية القطاع الخاص من خلال الترويج لفرص الاستثمار وبناء القدرات لدعم تنمية المشاريع الصغيرة والمتوسطة. وسيقوم البرنامج الفرعي، بوصفه شريكا استراتيجيا في عملية الآلية الأفريقية لاستعراض الأقران، برفع مستوى مساعدته للدول الأعضاء في تنفيذ الآلية، ولا سيما في بناء وتعهّد قاعدة بيانات موثوقة بما تضم المعلومات ذات الصلة.

١٤-١٤ وستتضمن الاستراتيجية ما يلي: الاضطلاع بأنشطة تحليلية، وتقديم خدمات استشارية في مجال السياسات، وتقديم برامج التدريب والمساعدة التقنية للدول الأعضاء والمؤسسات الإقليمية. كما ستسهم الاستراتيجية في تعزيز إدارة المالية العامة والمساءلة عنها من أجل جذب المزيد من الاستثمارات وكذلك تعزيز نمو القطاع الخاص وتنميته، بما في ذلك المؤسسات الصغيرة والمتوسطة. وتشمل أنشطة البرنامج الفرعي في مجال التعاون التقني الاضطلاع بمشاريع ميدانية مثل: رصد وتقييم التقدم المحرز نحو تحقيق الحوكمة الرشيدة؛ وبناء قدرات المؤسسات العامة الرئيسية للحوكمة ومنظمات المجتمع المدني. وسيعزز البرنامج الفرعي أيضا شراكته مع المكاتب الأخرى ضمن الأمانة العامة ومع منظمات ومؤسسات أخرى، بما فيها الاتحاد الأفريقي ومصرف التنمية الأفريقي وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية والجماعات الاقتصادية الإقليمية والمؤسسات الأكاديمية ومؤسسات الأوساط التجارية ومنظمات المجتمع المدني.

البرنامج الفرعي ٤

تسخير المعلومات والعلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية

هدف المنظمة: زيادة تكييف وتطبيق برامج المعلومات والعلم والتكنولوجيا والابتكارات المناسبة والمتكاملة لتمكين أفريقيا من الاندماج في الاقتصاد القائم على المعرفة

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة
(أ) زيادة عدد البلدان التي صاغت و/أو نفذت و/أو قيمت و/أو نقحت سياساتها وخططها المتكاملة في مجالات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والمعلومات الجغرافية والعلم والتكنولوجيا	(أ) تحسين قدرة البلدان الأفريقية على صياغة وتنفيذ وتقييم سياسات واستراتيجيات وطنية وقطاعية شاملة للجميع ومراعية للفروق بين الجنسين في مجالات المعلومات والاتصالات والمعلومات الجغرافية والعلم والتكنولوجيا والابتكار

الإيجازات المتوقعة	مؤشرات الإنجاز
(ب) تعزيز قدرة الدول الأعضاء على رعاية تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والمعلومات الجغرافية والعلم والتكنولوجيا والابتكار وتسخيرها من أجل تطبيقات التنمية على كل من الصعيد الوطني ودون الإقليمي والإقليمي	(ب) '١' زيادة عدد المبادرات الوطنية ودون الإقليمية والإقليمية، بما في ذلك البرامج النموذجية وشبكات المعرفة لتسخير الابتكار لأغراض التنمية
	'٢' زيادة الاستفادة من موارد المعلومات والمعارف والتطبيقات الإلكترونية التي يجري تطويرها على كل من الصعيد الوطني والإقليمي والعالمي

الاستراتيجية

١٤-١٥ تقع المسؤولية عن تنفيذ هذا البرنامج الفرعي على عاتق شعبة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والعلم والتكنولوجيا. ويُعدّ الاستثمار المناسب في تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والعلم والتكنولوجيا والابتكار واستخدامها أمرين أساسيين لتحقيق التحول الاجتماعي الاقتصادي في أفريقيا وخصوصا في ظل المناخ الاقتصادي السائد الذي هيأت العولمة فيه بيئة أكثر تنافسية. وقد غدّت هذه البيئة التنافسية الجديدة نمو نظم الإنتاج الشديدة الاعتماد على المعرفة الناتجة عن زيادة التفاعل العلمي والتكنولوجي والحاجة إلى الابتكار، ولا سيما خلال هذه الفترة التي تسعى فيها البلدان جاهدة إلى التعافي من الأزمة المالية العالمية.

١٤-١٦ ولا يزال بذل الجهود في مجال الدعوة وتحقيق توافق في الآراء يشكل أمران حيويان من أجل تحقيق أهداف البرنامج الفرعي. وسيتواصل الاضطلاع بهذه الجهود من خلال لجنة المعلومات والعلم والتكنولوجيا في مجال التنمية. وسيقوم البرنامج الفرعي أيضا برصد نتائج مؤتمر القمة العالمي المعني بمجتمع المعلومات بما في ذلك خطة عمل جنيف ونشر تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في الدول الأعضاء ومساهمتها في تحقيق النمو في هذه الدول.

١٤-١٧ ودعما لتحقيق الأهداف المذكورة أعلاه، سوف يواصل البرنامج الفرعي دعم استراتيجيات مراعية للفوارق بين الجنسين من أجل بناء ودعم الاقتصاد الرقمي الأفريقي وتهيئة بيئة مؤاتية للاقتصاد القائم على المعرفة من خلال صياغة وتنفيذ وتقييم السياسات والاستراتيجيات الوطنية ودون الإقليمية والإقليمية في مجالات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات الجغرافية والعلم والتكنولوجيا. وسيجري استعراض أنشطة البحث والتطوير المتعلقة بقضايا ناشئة مختارة وبمواضيع ذات أهمية بالنسبة إلى الدول الأعضاء، كما ستشجّع الدول الأعضاء والجماعات الاقتصادية الإقليمية على الأخذ بهذه الأنشطة. وسوف يعزز البرنامج الفرعي دعمه لأنشطة البحوث التعاونية في المجالات الرئيسية ذات الأهمية بالنسبة للاقتصاد الأفريقي القائم على المعرفة كما سيشجع البحوث والمراسد العلمية على تحسين تحليل السياسات وما يتصل بها من أدلة. وستُعزّز الشبكات المعرفية القائمة كما ستنشأ شبكات معرفية جديدة لتوفير منتدى للحوار بشأن السياسات ولتبادل الخبرات الوطنية وأفضل الممارسات المتعلقة بالسياسات والاستراتيجيات وتنفيذ التطبيقات الإلكترونية.

١٤-١٨ وتشمل الأنشطة المحددة التي تهدف إلى تسخير العلم والابتكار لتقديم الدعم إلى الدول الأعضاء والجماعات الاقتصادية الإقليمية من خلال تنفيذ إطار الابتكار الأفريقي. بما في ذلك عبر عقد حلقات عمل وحلقات دراسية في مجال بناء القدرات.

١٤-١٩ ومن خلال أنشطة التطبيقات الإلكترونية، سوف يطور البرنامج الفرعي التطبيقات الإلكترونية وتطبيقات التكنولوجيا الجغرافية وتطبيقات تكنولوجيا الفضاء المناسبة لبناء الاقتصاد الرقمي الأفريقي، كما سيوفر المدخلات اللازمة لتعزيز الأداء في مختلف القطاعات الاجتماعية الاقتصادية. ونتيجة لذلك، سيجري تطوير المركز الأفريقي لتكنولوجيا المعلومات وتطبيقات نظم المعلومات الجغرافية لتعزيز الاقتصاد القائم على المعرفة في أفريقيا، وسيجري دعم ذلك من خلال استخدام مواد التدريب وقواعد البيانات وغيرها من موارد المعلومات والتطبيقات للتدليل على استخدام الابتكارات والتقنيات من أجل تنفيذ مخططات عملية. وسوف تشمل الأنشطة في هذا المجال مواصلة وضع برامج لمساعدة صانعي السياسات من مستويات مختلفة (البرلمانيون والجماعات النسائية ومنظمات المجتمع المدني وما إلى ذلك) على الإلمام بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وبالعلم والتكنولوجيا والابتكار؛ وتعزيز تطوير السياسات والمخططات والتطبيقات في مجال المعلومات الجغرافية على الصعيد الوطني.

١٤-٢٠ سوف يواصل البرنامج الفرعي العمل بتعاون وثيق مع المكاتب دون الإقليمية ومراكز الامتياز الإقليمية الأفريقية (المركز الإقليمي لرسم الخرائط لموارد التنمية، والمركز الإقليمي للتدريب على المسح الجوي، والمنظمة الأفريقية لرسم الخرائط والاستشعار من بعد) والمؤسسات الأخرى داخل منظومة الأمم المتحدة وخارجها (فريق الأمم المتحدة العامل المعني بالمعلومات الجغرافية، ومكتب الأمم المتحدة لشؤون الفضاء الخارجي، والفريق المعني برصد الأرض، وبرنامج الرصد العالمي للبيئة والأمن، وما إلى ذلك) وكذلك مع أصحاب المصلحة الرئيسيين الآخرين. بما في ذلك المجتمع المدني والقطاع الخاص والمنظمات النسائية والشبابية ووسائل الإعلام والمؤسسات الأكاديمية ومؤسسات البحوث وغير ذلك من شبكات المعارف.

البرنامج الفرعي ٥

التجارة والتعاون الاقتصادي والتكامل الإقليمي

هدف المنظمة: تعزيز مناطق التجارة الحرة والأسواق المشتركة والاتحادات النقدية داخل الجماعات الاقتصادية الإقليمية التي تعجل في تحقيق التكامل الاقتصادي والمادي على الصعيدين دون الإقليمي والإقليمي وفقا لرؤية الاتحاد الأفريقي والشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا وأولوياتهما

الإنجازات المتوقعة	مؤشرات الإنجاز
(أ) زيادة المواءمة بين السياسات والبرامج في مجالات التجارة ودمج الأسواق والتكامل المادي وحرية حركة الناس والبضائع بين الجماعات الاقتصادية الإقليمية وغيرها وتعزيز تنفيذ هذه السياسات والبرامج	(أ) '١' زيادة عدد البلدان التي انضمت إلى مناطق التجارة الحرة المشتركة بين الجماعات الاقتصادية الإقليمية ونفذت البروتوكولات المتعلقة بحرية حركة الناس والتكامل المادي تنفيذاً كاملاً
	'٢' زيادة عدد السياسات والبرامج التي قامت الدول الأعضاء بمواءمتها وتنفيذها
(ب) تعزيز القدرة على المواءمة والتقريب بين السياسات والبرامج في مجالات التكامل النقدي والمالي على صعيد الجماعات الاقتصادية الإقليمية	(ب) '١' زيادة عدد الجماعات الاقتصادية الإقليمية التي حققت التكامل النقدي والمالي سواء من حيث استخدام عملة موحدة أو تحويل عملات أجنبية في إطار إتمام المعاملات التجارية
	'٢' زيادة المواءمة والتقارب بين السياسات والبرامج على صعيد الجماعات الاقتصادية الإقليمية
(ج) تعزيز قدرة الدول الأعضاء على تعميم وإدماج السياسات التجارية ضمن استراتيجيات التنمية الوطنية والإقليمية التي تؤدي إلى المشاركة الفعالة في التجارة والمفاوضات التجارية الثنائية والإقليمية والمتعددة الأطراف	(ج) '١' زيادة عدد البلدان الأفريقية التي تشارك بفعالية في الاتفاقات التجارية الثنائية والإقليمية والمتعددة الأطراف '٢' زيادة عدد السياسات التي قامت البلدان الأفريقية بالتفاوض بشأنها وباقتراحها في إطار المفاوضات التجارية المتعددة الأطراف والثنائية والإقليمية
	'٣' زيادة عدد استراتيجيات التنمية الوطنية والإقليمية التي تم تعميمها وإدماجها من أجل تفعيل التجارة

الاستراتيجية

٢١-١٤ تقع المسؤولية عن تنفيذ هذا البرنامج الفرعي على عاتق شعبة التكامل الإقليمي والهياكل الأساسية والتجارة. وتحفز الجماعات الاقتصادية الإقليمية الأفريقية، التي تشكل لبنات التكامل في القارة، تقدماً في النهوض بخطة التكامل في مناطقها دون الإقليمية. وفي هذا الصدد، قررت الجماعات الاقتصادية الإقليمية مثل السوق المشتركة لشرق أفريقيا والجنوب الأفريقي وجماعة شرق أفريقيا ومؤتمر التنسيق الإنمائي للجنوب الأفريقي إنشاء منطقة للتجارة الحرة فيما بينها، مع القيام في الوقت نفسه بمواصلة بذل الجهود لتصبح اتحادات نقدية في موعد أقصاه عام ٢٠١٨. وفي السياق ذاته، ترغب الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا

وتجمع الساحل والصحراء واتحاد المغرب العربي التي تُعدُّ كيانات متداخلة العضوية إلى حد كبير، في السعي إلى تحقيق هدف مشابه يتمثل في إنشاء منطقة تجارة حرة موحدة. وبالتالي، هناك حاجة إلى تعزيز قدرة البلدان الأفريقية على تصميم الاستراتيجيات والبرامج التجارية المناسبة على الصعيدين الوطني والإقليمي لمساعدتها على جني فوائد العولمة. ولتحقيق هذه الأهداف، هناك حاجة أيضاً إلى تعزيز تطوير الهياكل الأساسية والخدمات المرتبطة بها في القارة من خلال البرنامج القاري لتطوير الهياكل الأساسية في أفريقيا.

١٤-٢٢ ولتحقيق هذه الأهداف، سيركز البرنامج الفرعي على ما يلي: تشجيع التجارة فيما بين البلدان الأفريقية، والتعاون النقدي والمالي ضمن الجماعات الاقتصادية الإقليمية وفيما بينها، وكذلك تعزيز التعاون والتكامل الإقليميين. وسيدعم البرنامج الفرعي الجهود المستمرة التي يبذلها الاتحاد الأفريقي والجماعات الاقتصادية الإقليمية لتوحيد مناطق التجارة الحرة والاتحاد الجمركي من أجل إنشاء الجماعة الاقتصادية الأفريقية. ولذلك سوف يركز البرنامج الفرعي أيضاً على مسائل مثل: السياسات القطاعية والتجارية، بما في ذلك تكاليف التكيف مع الإصلاحات التجارية، ولا سيما تلك الناجمة عن الاتفاقات التجارية الثنائية (مثل اتفاقات الشراكة الاقتصادية) والاتفاقات التجارية الإقليمية والدولية (مثل جولة الدوحة للمفاوضات التجارية)؛ ومعالجة القيود المفروضة على العرض وتنفيذ سياسة "المعونة من أجل التجارة"؛ والسياسات والآليات اللازمة لتسخير فوائد التعاون بين بلدان الجنوب في مجال التجارة. وستبقى الجنسانية قضية مشتركة في هذه الأنشطة. وبالإضافة إلى ذلك، سوف يستفيد البرنامج الفرعي من تعاونه القوي القائم مع الجهات الفاعلة الأخرى فيما يتعلق بولايات الأمم المتحدة (على سبيل المثال في إعلان الألفية وبرنامج عمل بروكسل وتوافق آراء مونتيري). وسيزيد أيضاً مشاركته في أطر التعاون فيما بين بلدان الجنوب. كما سيواصل البرنامج الفرعي تقديم الدعم التقني والتحليلي والاستشاري إلى الجماعات الاقتصادية الإقليمية من خلال وسائل مختلفة بما في ذلك البرامج المتعددة السنوات لتقديم المساعدة، من أجل تحقيق الإنجازات المتوقعة المرجوة. وسوف يشارك البرنامج الفرعي في الأنشطة التي تدعم مجالات تطوير الهياكل الأساسية وتنمية الموارد الطبيعية مع التركيز بشكل خاص على النقل والطاقة والتعدين، ومراعاة الاحتياجات الخاصة للبلدان غير الساحلية في سياق برنامج عمل ألماتي والمسائل المتصلة بالسلامة والأمن. وبالإضافة إلى ذلك، سيقوم البرنامج الفرعي بتعزيز تعاونه مع شركاء وأصحاب مصلحة آخرين من أجل تعزيز تعبئة الموارد لتمويل تطوير الهياكل الأساسية والمنافع العامة الإقليمية الأخرى. وسيتعزز التعاون مع الشعب والمكاتب دون الإقليمية الأخرى التابعة للجنة وسيركز هذا التعاون على الأنشطة التي تدعم ترسيخ التكامل الإقليمي داخل الجماعات الاقتصادية الإقليمية وذلك لتسريع عملية إنشاء السوق المشتركة القارية الأفريقية للسلع والخدمات.

البرنامج الفرعي ٦

الجنسانية ودور المرأة في التنمية

هدف المنظمة: تعزيز المساواة بين الجنسين والنهوض بالمرأة في التعجيل بتنفيذ الالتزامات المنصوص عليها في استعراض تنفيذ كل من برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية وإعلان ومنهاج عمل بيجين بعد مرور ١٥ سنة ومؤتمر قمة الألفية وأطر الشراكة الجديدة

الإلحاحات المتوقعة	مؤشرات الإنجاز
(أ) تعزيز قدرة الدول الأعضاء على إدماج الأبعاد الجنسانية والاجتماعية في العمليات والسياسات الإنمائية	(أ) '١' زيادة عدد المؤسسات الوطنية والهيئات الحكومية الدولية التي تطبق السياسات المناسبة وتدمج الأبعاد الجنسانية والاجتماعية في عمليات التنمية
(ب) تعزيز قدرة الدول الأعضاء والهيئات الحكومية الدولية على مراعاة الشواغل المتعلقة بالمساواة بين الجنسين وبحقوق الإنسان في السياسات والبرامج التي يتم وضعها	'٢' زيادة عدد الدول الأعضاء القادرة على اعتماد أو تنفيذ الخطط الإنمائية المناسبة التي تدمج قضايا السكان والقضايا الجنسانية على النحو المتفق عليه في نتائج استعراض كل من تنفيذ برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية وإعلان ومنهاج عمل بيجين بعد مرور ١٥ سنة
(ب) تعزيز قدرة الدول الأعضاء والهيئات الحكومية الدولية على مراعاة الشواغل المتعلقة بالمساواة بين الجنسين وبحقوق الإنسان في السياسات والبرامج التي يتم وضعها	(ب) زيادة عدد المؤسسات الوطنية والهيئات الحكومية الدولية التي تستخدم أو تطبق المعارف المتولدة من خلال الدليل الأفريقي للجنسانية والتنمية، ووضع النماذج الاقتصادية المراعية للمنظور الجنساني، ومرونة حقوق المرأة الأفريقية وغيرها من الصكوك والمحافل المناسبة

الاستراتيجية

٢٣-١٤ تقع المسؤولية عن تنفيذ هذا البرنامج الفرعي على عاتق المركز الأفريقي للجنسانية والتنمية الاجتماعية الذي تكمن رؤيته في جعل أفريقيا قارة يمكن لكل شخص فيها، بغض النظر عن الجنس والعنصر والعرق والعمر والإعاقة والمكان والدين، أن يعيش حياة رغيدة يتمتع فيها بالكرامة والحرية والمساواة وتُحترم فيها حقوق الإنسان وتحظى بالحماية الكاملة في ظل القانون.

٢٤-١٤ وعلى الصعيد الداخلي، ستسعى الاستراتيجية إلى تعزيز التآزر والروابط بين هذا البرنامج الفرعي، الجنسانية ودور المرأة في التنمية، والبرنامج الفرعي ١٠، التنمية الاجتماعية، وإلى إقامة المزيد من الروابط مع الشعب والمكاتب دون الإقليمية الأخرى التابعة للجنة، لتوحيد عمل هذه اللجنة في مجالات التخطيط وتعبئة الموارد وتنفيذ البرامج. وسيواصل المركز تعزيز التعاون مع مفوضية الاتحاد الأفريقي والجماعات الاقتصادية

الإقليمية ومصرف التنمية الأفريقي وشركاء منظومة الأمم المتحدة من خلال آليات التشاور الإقليمية وفريق المديرين الإقليميين والجهات المانحة ومنظمات وشبكات المجتمع المدني لدعم تنفيذ البرامج.

١٤-٢٥ وخلال اجتماع اللجنة المعنية بالمرأة والتنمية المعقود في ١٦ و ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩، أُثني على البرنامج الفرعي المعني بالجنسانية ودور المرأة في التنمية لما قدمه من دعم للآليات الوطنية المتعلقة بالشؤون الجنسانية في أفريقيا، كما شجعت هذه اللجنة اللجنة الاقتصادية لأفريقيا على كفالة مواصلة وتوسيع نطاق إجراءاتها السابقة. وتماشيا مع هذه التوصية، سيبني البرنامج الفرعي، خلال فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣، على الأنشطة التي يجري الاضطلاع بها وسيوسع نطاقها ويعززها، كما سيشجع على بناء توافق في الآراء وإقامة حوار سياساتي بشأن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة باستخدام نهج قائم على حقوق الإنسان.

البرنامج الفرعي ٧

الأنشطة دون الإقليمية لأغراض التنمية

١٤-٢٦ تقع المكاتب دون الإقليمية الخمسة التابعة للجنة والتي تحمل على عاتقها مسؤولية تنفيذ عناصر هذا البرنامج الفرعي في: الرباط، لشمال أفريقيا؛ ونيامي لغرب أفريقيا؛ وياوندي لوسط أفريقيا؛ وكيغالي لشرق أفريقيا؛ ولوساكا للجنوب الأفريقي. وتقع مسؤولية التنسيق فيما بين المكاتب دون الإقليمية على عاتق مكتب الأمين التنفيذي للجنة.

(أ) العنصر ١: الأنشطة دون الإقليمية في شمال أفريقيا

هدف المنظمة: تعزيز التكامل الإقليمي في منطقة شمال أفريقيا دون الإقليمية، مع التركيز بصفة خاصة على أولويات دولها الأعضاء على صعيد التنمية الاجتماعية والاقتصادية، وذلك ضمن الإطار العام للشراكة الجديدة والأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية. والأولويات دون الإقليمية ورؤية الاتحاد الأفريقي

الإيجازات المتوقعة	مؤشرات الإنجاز
(أ) تعزيز قدرة الدول الأعضاء واتحاد المغرب العربي وغيره من المنظمات الحكومية الدولية على صياغة سياسات وبرامج اقتصادية كلية وقطاعية مواءمة وتنفيذها للتصدي لأولويات التكامل دون الإقليمي الرئيسية في شمال أفريقيا	(أ) '١' زيادة عدد أطر السياسة العامة والاستراتيجيات المشتركة التي صيغت واعتمدت في المجالات ذات الأولوية
	(ب) '٢' زيادة عدد الدول الأعضاء ودول اتحاد المغرب العربي والمنظمات الحكومية الدولية الأخرى التي تقدم آراء تقييمية بشأن نوعية السياسات والاستراتيجيات المواءمة التي تعتمد عليها وتنفذها

الإنجازات المتوقعة	مؤشرات الإنجاز
(ب) تعزيز قدرة اتحاد المغرب العربي على تنفيذ البرامج المتعددة السنوات من خلال تحسين الشراكات مع أصحاب المصلحة الرئيسيين بما في ذلك المنظمات الحكومية الدولية الأخرى ووكالات منظومة الأمم المتحدة ومصرف التنمية الأفريقي وأمانة الشراكة الجديدة	(ب) '١' زيادة عدد البرامج والمشاريع المضطلع بها والمنجزة بالاشتراك مع كل من الجماعات الاقتصادية الإقليمية ومع غيرها من الشركاء على الصعيدين دون الإقليمي والقطري
(ج) تعزيز التواصل المعلوماتي والمعرفي مع أصحاب المصلحة الرئيسيين المشاركين في الأنشطة الإنمائية على الصعيد دون الإقليمي، بما في ذلك الحكومات والقطاع الخاص والمجتمع المدني واتحاد المغرب العربي ووكالات الأمم المتحدة	'٢' زيادة عدد المشاريع التي تعباً لأجلها الموارد بالاشتراك مع الجماعات الاقتصادية الإقليمية دعماً للبرامج المتعددة السنوات
	(ج) زيادة عدد جماعات الممارسة المشاركة في منبر التبادل المعرفي الذي يستضيفه المكتب دون الإقليمي لشمال أفريقيا

الاستراتيجية

٢٧-١٤ تقع المسؤولية عن تنفيذ هذا العنصر على عاتق المكتب دون الإقليمي لشمال أفريقيا ومقره الرباط، الذي يغطي البلدان السبعة التالية: تونس والجزائر والجمهورية العربية الليبية والسودان ومصر والمغرب وموريتانيا. وسترکز الاستراتيجية على تقديم قدر أكبر من الدعم التقني للدول الأعضاء والجماعات الاقتصادية الإقليمية بهدف تحسين قدراتها على التكامل الإقليمي، ولا سيما في المجالات ذات الأولوية بالنسبة لشمال أفريقيا. وستقدم المساعدة إلى اتحاد المغرب العربي في مجال صياغة البرامج التعاونية المتعددة السنوات وتنفيذها لكي يتمكن من تنفيذ إطار الشراكة الجديدة والأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية. وخلال فترة السنتين، سينجز هذا المكتب دون الإقليمي تنفيذ خطة العمل الثانية المتعددة السنوات (٢٠١٠-٢٠١٢) مع اتحاد المغرب العربي كما سيطلق خطة العمل الثالثة المتعددة السنوات (٢٠١٣-٢٠١٥).

٢٨-١٤ وسينصب الاهتمام على بناء وصيانة شبكات معرفية ومعلوماتية للاستفادة من أفضل الممارسات والدروس المستفادة وتعميمها على الدول الأعضاء ومنظماتها، ولا سيما من خلال الاستعانة بجماعات الممارسة. وسوف يستمر التعاون مع شعبة العلوم والتكنولوجيا في توفير المساعدة التقنية للجماعات الاقتصادية الإقليمية بشأن مواءمة الإطار القانوني للاقتصاد والمجتمع القائمين على المعرفة. وستتضمن استراتيجية التنفيذ أنشطة لبناء القدرات من خلال تقديم الخدمات الاستشارية، وتنظيم حلقات العمل التدريبية، وإجراء دراسات في مجال السياسات، وذلك للتصدي لتحديات التنمية التي تخص شمال أفريقيا تحديداً والتركيز على الدعوة للأخذ بسياسات تشجع على التكامل. ولتحقيق هذه الأهداف، سيعزز هذا

المكتب دون الإقليمي شراكاته مع وكالات الأمم المتحدة وغيرها من الشركاء الإنمائيين العاملين في المنطقة دون الإقليمية لزيادة فعالية أنشطة اللجنة وتأثيرها. كما سيتعاون هذا المكتب تعاوناً وثيقاً مع أصحاب المصلحة الآخرين بما في ذلك القطاع الخاص والجامعات والمجتمع المدني، ومع المنظمات الإقليمية المشتركة بين الحكومات، ومن بينها أمانة الشراكة الجديدة ومصرف التنمية الأفريقي. ولكفالة تقديم هذا المكتب خدمات عالية الجودة، سيجري بانتظام، تقييم أثرها على عملائه في جميع الأنشطة التي يضطلع بها المكتب، وذلك عبر استخدام وسائل من بينها الاستبيانات.

(ب) العنصر ٢: الأنشطة دون الإقليمية في غرب أفريقيا

هدف المنظمة: تعزيز التكامل الإقليمي في المنطقة دون الإقليمية ضمن الإطار الشامل للشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا، وتحقيق الأهداف الإنمائية الدولية بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية، في سياق الاحتياجات الخاصة لأفريقيا، وأولويات المنطقة دون الإقليمية (رؤية الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا - ٢٠٢٠) ورؤية الاتحاد الأفريقي

الإنجازات المتوقعة	مؤشرات الإنجاز
(أ) تعزيز قدرات الدول الأعضاء، والجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا، والاتحاد الاقتصادي والنقدي لغرب أفريقيا، واتحاد نهر مانو وغير ذلك من المنظمات الحكومية الدولية ومنظمات المجتمع المدني على صياغة وتنفيذ السياسات والبرامج الاقتصادية الكلية والقطاعية بما فيها تعميم مراعاة المنظور الجنساني	(أ) زيادة عدد تدابير السياسات المشتركة التي تعتمد عليها وتنفذها الدول الأعضاء، والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية على النحو الوارد في وثائقها وبرامجها الاستراتيجية
(ب) تحسين التواصل فيما بين الجهات الرئيسية صاحبة المصلحة المشاركة في الخطة الإنمائية بما فيها الدول الأعضاء، والمنظمات الحكومية الدولية، والجماعات الاقتصادية الإقليمية، ومنظمات المجتمع المدني، وأفرقة الأمم المتحدة القطرية، وغيرها من الكيانات دون الإقليمية	(ب) زيادة عدد المشاريع المشتركة المنفذة مع الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا في سياق البرنامج المتعدد السنوات ورؤية ٢٠/٢٠
(ج) تعزيز قدرة الجماعات الاقتصادية الإقليمية والدول الأعضاء على صياغة وتنفيذ سياسات تتعلق بتسوية النزاع وإعادة الإعمار بعد انتهاء النزاع	(ج) زيادة عدد السياسات ذات الصلة التي تصوغها الدول الأعضاء والجماعات الاقتصادية الإقليمية في المنطقة دون الإقليمية

الاستراتيجية

١٤-٢٩ سيتولى المكتب الإقليمي لغرب أفريقيا التابع للجنة الاقتصادية لأفريقيا تنفيذ هذا العنصر من البرنامج الفرعي الذي يغطي البلدان الخمسة عشر التالية: بنن، وبوركينا فاسو، وتوغو، والرأس الأخضر، والسنغال، وسيراليون، وغامبيا، وغانا، وغينيا، وغينيا - بيساو، وكوت ديفوار، وليبيريا، ومالي، والنيجر، ونيجيريا. وستركز الاستراتيجية على تقديم قدر أكبر من الدعم التقني للدول الأعضاء وللجماعات الاقتصادية الإقليمية، بهدف تحسين قدراتها على التكامل الإقليمي، ولا سيما في المجالات ذات الأولوية لغرب أفريقيا. وستقدم المساعدة إلى الجماعات الاقتصادية الإقليمية في غرب أفريقيا لصياغة البرامج التعاونية وتنفيذها تماشيا مع إطار الشراكة الجديدة فضلا عن الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية. وسينصب الاهتمام على بناء وصيانة شبكات المعارف والمعلومات لاستخلاص أفضل الممارسات وتعميمها على الدول الأعضاء ومنظماتها. وستشمل استراتيجية التنفيذ أنشطة لبناء القدرات من خلال تقديم الخدمات الاستشارية، وتنظيم حلقات العمل التدريبية، وإجراء دراسات تتعلق بالسياسة العامة، وذلك لمواجهة التحديات الإنمائية التي تصادفها غرب أفريقيا تحديدا. ولتحقيق هذه الأهداف، سيعزز المكتب دون الإقليمي شراكاته مع وكالات الأمم المتحدة وغيرها من الشركاء الإنمائيين العاملين في المنطقة دون الإقليمية لزيادة فعالية أنشطة اللجنة وتأثيرها. وسيعمل المكتب دون الإقليمي بشكل وثيق أيضا مع الجهات الأخرى صاحبة المصلحة، ومن بينها القطاع الخاص والمجتمع المدني، ومع المنظمات المشتركة بين الحكومات الإقليمية بما فيها مصرف التنمية الأفريقي والاتحاد الأفريقي وأمانة الشراكة الجديدة.

١٤-٣٠ وسيعزز المكتب، بصفة خاصة، تنفيذ البرنامج المتعدد السنوات مع مفوضية الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا كلما رسخت هذه الأخيرة من إصلاحاتها. وسيجعل المكتب من هذا الترتيب التعاوني نقطة انطلاق ونموذجا لتوسيع نطاق التعاون ليشمل منظمات حكومية دولية أخرى في منطقة غرب أفريقيا دون الإقليمية.

١٤-٣١ وتتمحور استراتيجية التنفيذ على وجه التحديد حول ما يلي:

- (أ) تعزيز الحوار في مجال السياسات الإنمائية في منطقة غرب أفريقيا دون الإقليمية؛
- (ب) إنشاء وتعزيز منابر ومحافل للحوار في مجال السياسات على المستويات دون الإقليمية.

(ج) العنصر ٣: الأنشطة دون الإقليمية في وسط أفريقيا

هدف المنظمة: تعزيز التكامل الإقليمي في منطقة وسط أفريقيا دون الإقليمية ضمن الإطار الشامل للشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا، والأهداف الإنمائية للألفية وغيرها من التحديات العالمية المستجدة، في سياق الاحتياجات الخاصة لأفريقيا، وأولويات المنطقة دون الإقليمية ورؤية الاتحاد الأفريقي

الإلحازات المتوقعة	مؤشرات الإنجاز
(أ) تعزيز قدرة الدول الأعضاء والجماعتين الاقتصاديتين الإقليميتين المعنيتين (وهما الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا والجماعة الاقتصادية والنقدية لوسط أفريقيا)، وغيرهما من المنظمات الحكومية الدولية، على صياغة وتنفيذ السياسات والبرامج الاقتصادية الكلية والقطاعية المواءمة، للتصدي لأهم أولويات التكامل دون الإقليمي المستجدة في وسط أفريقيا	(أ) '١' زيادة عدد السياسات الاقتصادية الكلية والقطاعية التي تجرى صياغتها و/أو تنفيذها في المنطقة دون الإقليمية
(ب) تعزيز قدرات الجماعتين الاقتصاديتين الإقليميتين في وسط أفريقيا والمؤسسات المتخصصة التابعة لها على تفعيل صناديقها المجتمعية الخاصة بالتعويضات والتنمية من أجل تنفيذ مشاريع التكامل	'٢' زيادة عدد البلدان الأعضاء في الجماعتين الاقتصاديتين الإقليميتين والمنظمات الحكومية الدولية الأخرى التي تقدم آراء تقييمية بشأن نوعية السياسات والاستراتيجيات المواءمة التي اعتمدها ونفذتها
(ج) تعزيز قدرات الجماعتين الاقتصاديتين الإقليميتين في وسط أفريقيا والمؤسسات المتخصصة التابعة لها على تفعيل صناديقها المجتمعية الخاصة بالتعويضات والتنمية من أجل تنفيذ مشاريع التكامل	(ب) '١' زيادة عدد القواعد التي جرت مواءمتها وتنفيذها من أجل إنشاء سوق مشترك موحد في وسط أفريقيا
(ج) تعزيز قدرات الجماعتين الاقتصاديتين الإقليميتين والدول الأعضاء على صياغة سياسات تتعلق بالإنعاش بعد انتهاء النزاع	'٢' زيادة عدد الجماعات الاقتصادية دون الإقليمية والمؤسسات المتخصصة التي تشغل الصناديق ومشاريع التكامل الإقليمية المناسبة
	(ج) زيادة عدد السياسات الملائمة التي تصوغها الدول الأعضاء والجماعتين الاقتصاديتين الإقليميتين في وسط أفريقيا

الاستراتيجية

٣٢-١٤ تقع مسؤولية تنفيذ هذا العنصر على عاتق المكتب دون الإقليمي لوسط أفريقيا، الكائن في ياوندي، والذي يغطي البلدان التالية: تشاد، وجمهورية أفريقيا الوسطى، وسان تومي وبرينسيبي، وغابون، وغينيا الاستوائية، والكونغو. وسترکز الاستراتيجية على تقديم قدر أكبر من الدعم التقني للدول الأعضاء وللجماعتين الاقتصاديتين الإقليميتين في وسط أفريقيا بهدف تحسين قدراتها على التحليل الاقتصادي بما في ذلك التنمية القطاعية، والتكامل الإقليمي، ولا سيما في المجالات ذات الأولوية لوسط أفريقيا. وسيضمن المكتب دون الإقليمي التطرق بشكل مناسب إلى القضايا الإنمائية في المناقشة الحكومية الدولية. وسيواصل المكتب دوره بوصفه داعياً نشطاً لتحقيق عملية التكامل الإقليمي في وسط أفريقيا فضلاً عن التنمية الاجتماعية والاقتصادية والقطاعية للمنطقة دون الإقليمية. وستقدم المساعدة إلى الجماعتين الاقتصاديتين الإقليميتين ومؤسساتهما المتخصصة لتفعيل صناديقهما للتعويضات والتنمية المجتمعية بهدف تنفيذ مشاريع التكامل فضلاً عن تنفيذ الخطة الرئيسية للنقل في وسط أفريقيا، وإنشاء وتوحيد سوق مشتركة واحدة في

وسط أفريقيا. وسينصب الاهتمام على بناء وصيانة شبكات المعارف والمعلومات لاستخلاص أفضل الممارسات وتعميمها على الدول الأعضاء ومنظماتها.

٣٣-١٤ وستشمل استراتيجية التنفيذ أنشطة لبناء القدرات بتقديم الخدمات الاستشارية، وتنظيم حلقات العمل التدريبية، وإجراء دراسات السياسة العامة، وذلك بهدف التصدي لتحديات التنمية التي تخص وسط أفريقيا تحديداً بما فيها الإنعاش بعد انتهاء النزاع. وستشمل الاستراتيجية أيضاً التشاور على نحو وثيق مع الجماعتين الاقتصاديتين الإقليميتين ولا سيما عن طريق وضع برنامج متعدد السنوات واستخدام آليات التنسيق المنشأة على الصعيدين القطري ودون الإقليمي. ولتحقيق هذه الأهداف، سيعزز المكتب دون الإقليمي شراكاته مع وكالات الأمم المتحدة وغيرها من الشركاء الإنمائيين العاملين في المنطقة دون الإقليمية لزيادة فعالية أنشطة اللجنة وتأثيرها. كما سيتعاون المكتب تعاوناً وثيقاً مع أصحاب المصلحة الآخرين، ومن بينهم القطاع الخاص والمجتمع المدني، ومع المنظمات المشتركة بين الحكومات الإقليمية، بما فيها مصرف التنمية الأفريقي، ومفوضية الاتحاد الأفريقي وأمانة الشراكة الجديدة، ومصرف التنمية لدول وسط أفريقيا ومصرف دول وسط أفريقيا.

(د) العنصر ٤: الأنشطة دون الإقليمية في شرق أفريقيا

هدف المنظمة: تعزيز التكامل الإقليمي في هذه المنطقة دون الإقليمية ضمن الإطار الشامل للشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا، وتحقيق الأهداف الإنمائية الدولية بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية، في سياق الاحتياجات الخاصة لأفريقيا، وأولويات المنطقة دون الإقليمية ورؤية الاتحاد الأفريقي

الإيجازات المتوقعة	مؤشرات الإنجاز
(أ) تعزيز قدرات الدول الأعضاء والجماعات الاقتصادية الإقليمية والمنظمات الحكومية الدولية على صياغة وتنفيذ سياسات وبرامج قطاعية ومتعلقة بالاقتصاد الكلي، وتكييف عمليات وصكوك وقرارات التكامل الإقليمي مع الأوضاع المحلية وتعميمها في الأطر الوطنية على كل من الصعد السياسي والقانوني والتنظيمي	(أ) '١' زيادة عدد التدابير المشتركة المتعلقة بالسياسات التي اعتمدها ونفذتها الدول الأعضاء والجماعات الاقتصادية الإقليمية والمنظمات الحكومية الدولية في المنطقة دون الإقليمية
	(ب) '٢' زيادة عدد الدول الأعضاء والجماعات الاقتصادية الإقليمية والمنظمات الحكومية الدولية الأخرى التي تقدم آراء تقييمية بشأن نوعية السياسات والاستراتيجيات المواءمة التي اعتمدها ونفذتها

الإنجازات المتوقعة	مؤشرات الإنجاز
(ب) تعزيز منابر الدعوة وتبادل المعارف، والخبرات والممارسات، وتشكيل توافق في الآراء والتكلم بصوت واحد واتخاذ موقف موحد في وسط أفريقيا فيما يتعلق بالخطة الإنمائية وأولويات المنطقة دون الإقليمية	(ب) زيادة عدد منابر ومحافل التواصل والحوار السياسي فيما يتعلق بالخطة الإنمائية وأولويات المنطقة دون الإقليمية
(ج) زيادة قدرات الجماعات الاقتصادية الإقليمية وغيرها من المنظمات الحكومية الدولية، وهي جماعة شرق أفريقيا، والهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية، والجماعة الاقتصادية لبلدان منطقة البحيرات الكبرى، ولجنة المحيط الهندي والمؤتمر الدولي المعني بمنطقة البحيرات الكبرى عن طريق تحسين الشراكات لترسيخ التكامل الإقليمي في شرق أفريقيا	(ج) زيادة عدد البرامج والمشاريع المنفذة بالاشتراك مع الجماعات الاقتصادية الإقليمية، والمنظمات الحكومية الدولية وأصحاب المصلحة الآخرين من أجل ترسيخ التكامل الإقليمي على الصعيدين دون الإقليمي والقطري

الاستراتيجية

١٤-٣٤ تقع مسؤولية تنفيذ هذا البرنامج الفرعي على عاتق المكتب دون الإقليمي لشرق أفريقيا الكائن في كيغالي، وهو يغطي البلدان الثلاثة عشر التالية: إثيوبيا، وإريتريا، وأوغندا، وبوروندي، وجزر القمر، وجمهورية تنزانيا المتحدة، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وجيبوتي، ورواندا، وسيشيل، والصومال، وكينيا ومدغشقر. وفي سبيل تحقيق أهدافه وإنجازاته المتوقعة، سيرافق البرنامج ويدعم التكامل والتعاون الإقليميين في المنطقة دون الإقليمية؛ ويرصد حالة التكامل الإقليمي في شرق أفريقيا (على سبيل المثال مرصد التكامل الإقليمي)؛ ويجري تحليلاً للسياسات لتفعيل عمليات التكامل الإقليمي؛ ويساعد على مواءمة وتوحيد السياسات، والقوانين والأنظمة فضلاً عن الإجراءات؛ ويسهل العمليات التجارية بغية تخفيض تكاليف المعاملات. وعلاوة على ذلك، سيعمل البرنامج الفرعي على تنمية القدرات وتعزيز الدعم المؤسسي المقدم إلى الجماعات الاقتصادية الإقليمية والمنظمات الحكومية الدولية فضلاً عن الدول الأعضاء.

(هـ) العنصر ٥: الأنشطة دون الإقليمية في الجنوب الأفريقي

هدف المنظمة: تعزيز التكامل الإقليمي في منطقة الجنوب الأفريقي دون الإقليمية ضمن الإطار الشامل للشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا، والأهداف الإنمائية للألفية وغيرها من التحديات العالمية المستجدة، في سياق أولويات المنطقة دون الإقليمية ورؤية الاتحاد الأفريقي

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة
(أ) زيادة عدد أطر واستراتيجيات السياسات المشتركة التي تُصاغ وتُعتمد في هذه المجالات	(أ) تعزيز قدرات الدول الأعضاء، والجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي وغيرها من المنظمات الحكومية الدولية على صياغة وتنفيذ سياسات وبرامج مواءمة في مجالي الاقتصاد الكلي والقطاعات للتصدي لأولويات التكامل دون الإقليمي الرئيسية في الجنوب الأفريقي
(ب) '١' زيادة عدد البرامج والمشاريع المنفذة بالاشتراك مع كل من الجماعات الاقتصادية الإقليمية وغيرها من الشركاء على الصعيدين دون الإقليمي والقطري	(ب) تعزيز قدرات الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي على تنفيذ برامج متعددة السنوات وتنفيذ كل من السوق المشتركة لشرق أفريقيا والجنوب الأفريقي، وجماعة شرق أفريقيا والبرنامج الثلاثي المتفق عليه للجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي، وذلك عن طريق تحسين الشراكات مع الجهات الرئيسية صاحبة المصلحة، بما فيها المنظمات الحكومية الدولية الأخرى، ووكالات الأمم المتحدة، ومصرف التنمية الأفريقي، والاتحاد الأفريقي وأمانة الشراكة الجديدة
'٢' زيادة عدد المشاريع التي تُعبأ لأجلها الموارد بالاشتراك مع الجماعات الاقتصادية الإقليمية دعماً للبرامج المتعددة السنوات	(ج) تعزيز التواصل المعلوماتي والمعرفي مع أصحاب المصالح الرئيسيين المشاركين في الأنشطة الإنمائية دون الإقليمية، بما فيهم الحكومات، والجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي والقطاع الخاص والمجتمع المدني ووكالات الأمم المتحدة
(ج) زيادة عدد جماعات الممارسة التي تشارك في منبر التبادل المعرفي الذي يستضيفه المكتب دون الإقليمي للجنوب الأفريقي	

الاستراتيجية

٣٥-١٤ تقع المسؤولية عن تنفيذ هذا العنصر على عاتق المكتب دون الإقليمي للجنوب الأفريقي، الكائن في لوساكا، والذي يغطي البلدان الآتية: أنغولا، وبوتسوانا، وجنوب أفريقيا، وزامبيا، وزمبابوي، وسوازيلند، وليسوتو، وملاوي، وموريشيوس، وموزامبيق وناميبيا. وستركز الاستراتيجية على تقديم قدر أكبر من الدعم التقني للدول الأعضاء وللجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي بهدف تحسين قدراتها على التكامل الإقليمي، ولا سيما في المجالات ذات الأولوية للجنوب الأفريقي. وستقدم المساعدة على صياغة وتنفيذ برامج تعاونية متعددة السنوات لتمكينها من تنفيذ إطار الشراكة الجديدة والأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية. وسينصب الاهتمام على بناء وصيانة شبكات المعارف والمعلومات لاستخلاص أفضل الممارسات وتعميمها على الدول الأعضاء ومنظماتها. وستشمل استراتيجية

التنفيذ أنشطة لبناء القدرات بتقديم الخدمات الاستشارية، وتنظيم حلقات عمل تدريبية، وإجراء دراسات السياسة العامة، وذلك للتصدي لتحديات التنمية التي تخص الجنوب الأفريقي. ولتحقيق هذه الأهداف، سيعزز المكتب دون الإقليمي شراكاته مع وكالات الأمم المتحدة وغيرها من الشركاء الإنمائيين العاملين في هذه المنطقة دون الإقليمية لزيادة فعالية أنشطة اللجنة وتأثيرها. وسيتعاون المكتب دون الإقليمي تعاوناً وثيقاً أيضاً مع الجهات الأخرى صاحبة المصلحة، ومن بينها القطاع الخاص والمجتمع المدني، ومع المنظمات المشتركة بين الحكومات، بما فيها مصرف التنمية الأفريقي والاتحاد الأفريقي وأمانة الشراكة الجديدة.

البرنامج الفرعي ٨

التخطيط والإدارة في مجال التنمية

هدف المنظمة: تحسين إدارة القطاع العام فيما يتعلق بالسياسات الاقتصادية والتخطيط والتحليل الإنمائي للحكومات الأفريقية وغيرها من الجهات الإنمائية الفاعلة المرتبطة بها

الإنجازات المتوقعة	مؤشرات الإنجاز
(أ) تعزيز قدرات الدول الأعضاء في اللجنة على تبادل الخبرات واعتماد نهج جديدة للتصدي للقضايا المستجدة المتعلقة بسياسات الاقتصاد الكلي وتحليلها	(أ) '١' زيادة عدد البلدان التي تعتمد نهجاً جديدة في صياغة السياسات وتحليلها وتتخذ تدابير مناسبة، تماشياً مع توصيات المعهد الأفريقي للتنمية الاقتصادية والتخطيط التابع للجنة
(ب) تعزيز القدرات وتبادل أفضل الممارسات فيما بين الدول الأعضاء لاعتماد سياسات ونهج التخطيط الإنمائي (بما في ذلك تنمية المناطق المحلية)	(ب) '٢' زيادة عدد الإدارات والمؤسسات الوطنية أو دون الإقليمية التابعة للقطاع العام في المنطقة الأفريقية التي تطبق سياسات ونهجاً مناسبة في عمليات التخطيط والتحليل
(ب) تعزيز القدرات وتبادل أفضل الممارسات فيما بين الدول الأعضاء لاعتماد سياسات ونهج التخطيط الإنمائي (بما في ذلك تنمية المناطق المحلية)	(ب) '١' زيادة عدد البلدان والمناطق دون الإقليمية (داخل البلدان) التي تعتمد سياسات وتدابير أو تنفذ أنشطة في مجال التخطيط الإنمائي (بما في ذلك تنمية المناطق المحلية) تماشياً مع توصيات المعهد الأفريقي للتنمية الاقتصادية والتخطيط التابع للجنة
	'٢' زيادة عدد المستجيبين في المنطقة الأفريقية الذين يقدمون آراء تقييمية إيجابية فيما يتعلق باستخدامهم لمنشورات ومواد تدريبية منتقاة تتعلق بالتخطيط الإنمائي

الاستراتيجية

١٤-٣٦ أنشئ المعهد الأفريقي للتنمية الاقتصادية والتخطيط في عام ١٩٦٢. بموجب قرار من الجمعية العامة وهو مسؤول عن تنفيذ البرنامج الفرعي ٨. ويسعى المعهد إلى تنفيذ استراتيجية متعددة الجوانب في سياق إعادة تنظيم المعهد لتجديد أهميته، وترسيخ موقعه بوصفه مصدراً رئيسياً لتنمية القدرات للحكومات الأفريقية، وتوسيع نطاق نشاطه، وتعزيز وجوده وبروزه وزيادة تأثيره، وتشمل هذه الاستراتيجية ما يلي:

(أ) التجديد الكامل لدورات تنمية القدرات والتدريب المتاحة في المعهد من أجل تعميق المنهج الدراسي، وإضفاء طابع أكثر حيوية على المنهج التربوي، وتنوع مجال نماذج الدورات المتاحة لمختلف فئات المسؤولين للمشاركة؛

(ب) استحداث مجموعة من نماذج الدورات الأساسية والتأسيسية القصيرة التي تتاح من خلالها للمسؤولين من الإدارات المعنية في الحكومات الأفريقية - ومؤسسات إنمائية أخرى - فرصة كافية لاكتساب و/أو تجديد معارفهم ومهاراتهم الأساسية والجوهرية في مجال الإدارة الاقتصادية، وتحليل السياسات والتخطيط الإنمائي؛

(ج) إقامة شراكات مع الجامعات المحلية، ومؤسسات التدريب في مجال التنمية، ومراكز الأبحاث الإنمائية المؤهلة بشكل مناسب للعمل محلياً مع المعهد في تنفيذ برامجها المتعلقة بتنمية القدرات والتدريب داخل البلد و/أو على المستوى الإقليمي؛

(د) تجديد الشراكات الدولية داخل منظومة الأمم المتحدة، بما في ذلك مختلف شُعب اللجنة، وخارج منظومة الأمم المتحدة على حد سواء من أجل إنجاز عمل المعهد مع القطاع العام الأفريقي واختصاصي التنمية غير الحكوميين، فهذا الشكل من الشراكة مفيد بوجه خاص لاستخلاص رؤى عالمية مقارنة؛

(هـ) العمل على اعتماد اللامركزية في تنمية القدرات وأنشطة التدريب من أجل زيادة وتوسيع نطاق الفرص المتاحة للمشاركة في دورات المعهد بشكل كبير، وتوسيع نطاق عمل المعهد؛

(و) الانتقاء الواعي للمشاركين من القطاع الخاص، ومن السلطة التشريعية والمنظمات غير الحكومية وجماعات المجتمع المدني المعنية بالتنمية، اعترافاً بالأهمية المتزايدة التي ما برحت تكتسبها مع الوقت الجهات الفاعلة الإنمائية من غير الدول في أفريقيا؛

(ز) تكثيف الأنشطة في مجال تدريب المدربين من أجل تعزيز توافر أصحاب الدراية محلياً بغية الإسهام في بناء وتجديد مهارات زملائهم في المؤسسات الإنمائية الاستراتيجية؛

(ح) تيسير إجراء الأبحاث في مجال السياسات والحوار بشأنها وإسداء المشورة فيما يتعلق بها وأنشطة نشرها باعتبارها أوجه تكامل مواكبة لولاية المعهد في مجال تنمية القدرات والتدريب؛

- (ط) استثمار الموارد اللازمة لتحويل مكتبة المعهد إلى مركز رائد للمصادر الأولية والثانوية لأدبيات التخطيط الإنمائي في أفريقيا؛
- (ي) تحويل الموقع الشبكي للمعهد إلى موقع للتعليم وبوابة إلكترونية أفريقية للتخطيط الإنمائي، بالإضافة إلى ما يقوم به حالياً من مهام لنشر المعلومات؛
- (ك) تيسير التعلم وتبادل الخبرات في مجال التنمية فيما بين البلدان الأفريقية عن طريق تنظيم زيارات وجولات دراسية تهدف للمساعدة على حل مشاكل محددة؛
- (ل) تخصيص برامج محددة لتنمية القدرات تستهدف المسؤولين والأصغر سناً والمهنيات الذين يزاولون مهناً في مجالات الإدارة الاقتصادية، وتحليل السياسات، والتخطيط الإنمائي؛
- (م) توفير عدد متزايد من الدورات المصممة خصيصاً لتلبية الاحتياجات المحددة للحكومات والمؤسسات التي تطلبها، بما فيها الجماعات الاقتصادية الإقليمية التي تشكل لبنات البناء في الخطة الإنمائية الأفريقية.

البرنامج الفرعي ٩

الإحصاء

هدف المنظمة: تعزيز توافر معلومات إحصائية جيدة النوعية واستخدامها في صياغة سياسات تستند إلى دليل وفي تتبع التقدم المحرز نحو تحقيق الغايات الإنمائية على الصعيدين الوطني والدولي، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية في أفريقيا، ضمن الإطار الاستراتيجي الإقليمي المرجعي لبناء القدرات الإحصائية في أفريقيا دعماً لعمليات التكامل الأفريقي

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة
(أ) '١' زيادة عدد البلدان التي اعتمدت استراتيجية وطنية لتطوير الإحصاء وفقاً للمعايير والممارسات الإحصائية الدولية	(أ) تعزيز قدرة الدول الأعضاء على إنتاج واستخدام الإحصاءات الاقتصادية والديمقراطية والاجتماعية والبيئية. بما فيها الإحصاءات المصنفة حسب نوع الجنس والمراعية للمنظور الجنساني، دعماً للتكامل الإقليمي ولتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية
'٢' زيادة عدد البلدان التي نجحت في إجراء تعداد للسكان والمساكن خلال دورة عام ٢٠١٠ امتثالاً للمعايير والممارسات الدولية	

الإنجازات المتوقعة	مؤشرات الإنجاز
(ب) تعزيز القدرات الوطنية على إنتاج بيانات إحصائية مواءمة وقابلة للمقارنة دعماً للتكامل الإقليمي، ولبرامج تحقيق التقارب على صعيد الاقتصاد الكلي، وتوحيد العملات، وتحسين الإدارة الاقتصادية في الجماعات الاقتصادية الإقليمية	(ب) '١' زيادة عدد المكاتب الإحصائية الوطنية التي تجمع طائفة من الحسابات الاقتصادية والبيئية القابلة للمقارنة، امتثالاً لنظام الحسابات القومية لعام ٢٠٠٨ '٢' زيادة عدد البلدان التي اعتمدت الحد الأدنى من مجموعة الأدلة العملية المطلوبة للمواءمة الإحصائية

الاستراتيجية

٣٧-١٤ تقع المسؤولية عن تنفيذ هذا البرنامج الفرعي على عاتق المركز الأفريقي للإحصاء. ويهدف البرنامج الفرعي إلى زيادة القدرات الإحصائية للبلدان الأفريقية على جمع وتبويب واستخدام إحصاءات جيدة النوعية وقابلة للمقارنة ومواءمة لرصد تنفيذ الأهداف الإنمائية للألفية ولدعم التكامل الإقليمي، بما في ذلك مواءمة أساليب إجراء التعدادات السكانية، والدراسات الاستقصائية، والحسابات القومية، والتصنيفات الاقتصادية، ومؤشرات الأهداف الإنمائية للألفية، طبقاً للمنهجيات الدولية، من قبيل نظام الحسابات القومية لعام ٢٠٠٨. وستُجمع بيانات إحصائية أفضل نوعية وقابلة للمقارنة لأغراض المنشورات الإحصائية وملء قاعدة البيانات الإحصائية الأفريقية. وسيقدم البرنامج الفرعي دعماً كافياً لما تبذله البلدان من جهود في إجراء العمليات الإحصائية، بما فيها التعدادات السكانية والدراسات الاستقصائية مع إيلاء اهتمام خاص لاستخدام البيانات الإدارية، على نحو يتسم بالكفاءة، من قبيل التسجيل المدني والإحصاءات الحيوية اللازمة لرصد التقدم المحرز نحو تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية والإحصاءات المصنفة حسب نوع الجنس والمراعية للمنظور الجنساني. وسيواصل البرنامج الفرعي الاضطلاع بدور رائد في تنفيذ الإطار الاستراتيجي الإقليمي المرجعي لبناء القدرات الإحصائية في أفريقيا وتنفيذ الميثاق الأفريقي للإحصاءات الذي أعدته مفوضية الاتحاد الأفريقي واعتمدته البلدان، والذي يركز على الإحصاءات القابلة للمقارنة في مجال التكامل الإقليمي وفي توفير الدعم الكافي للبلدان في تصميم واعتماد وتنفيذ استراتيجية وطنية لتطوير الإحصاء.

٣٨-١٤ وتشمل الاستراتيجية ما يلي: القيام بأعمال منهجية دقيقة من خلال الأدلة العملية، والتدريب والمشاريع الميدانية، والدعوة عن طريق التصدي للقضايا المؤسسية وإعداد استراتيجية وطنية؛ ونشر المعلومات والتجارب وأفضل الممارسات؛ وتقديم المساعدة التقنية، بما فيها الخدمات الاستشارية للدول الأعضاء ومؤسساتها. وفي هذا السياق، سيولى تركيز خاص على وضع دليل بشأن الإحصاءات المواءمة، ودعم الأفرقة العاملة المعنية بالمواءمة الإحصائية لإحصاءات الأسعار، وإحصاءات الحسابات القومية والتجارة والمالية العامة، وتطوير البيانات في بلدان تطبق فيها مشاريع تجريبية، وتعهّد قاعدة البيانات، والدعوة، وتعميم مراعاة المنظور الجنساني، وبناء المؤسسات، وتبادل المعلومات والتجارب ونشر أفضل الممارسات. ولذلك سيتولى هذا البرنامج الفرعي التنسيق والتعاون مع المؤسسات التابعة للأمم المتحدة، ومع مفوضية الاتحاد الأفريقي،

ومصرف التنمية الأفريقي، والمنظمات الإقليمية المشتركة بين الحكومات، والمنظمات الدولية المختصة، بما فيها شعبة الإحصاءات بالأمانة العامة للأمم المتحدة، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي. وسيقوم المركز الأفريقي للإحصاء بتعزيز المواءمة والتعاون في المجال الإحصائي من خلال اجتماعات اللجنة الإحصائية لأفريقيا، وأفرقتها العاملة، بما فيها الفريق الأفريقي المعني بالحسابات القومية، والفريق الأفريقي المعني بالتدريب الإحصائي، والقطاع غير الرسمي. وسيعزز أيضا تعاونه مع الشعب الأخرى التابعة للجنة والمكاتب دون الإقليمية ولا سيما عن طريق تقديم الدعم التقني في تنفيذ مختلف النواتج في إطار برامجها الفرعية، بما في ذلك المنشورات الرئيسية مثل التقرير الاقتصادي عن أفريقيا والتقارير دون الإقليمية.

البرنامج الفرعي ١٠

التنمية الاجتماعية

هدف المنظمة: تعزيز الحد من الفقر والتنمية الاجتماعية المستدامة الشاملة والمنصفة تمشيا مع الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية

الإنتاجات المتوقعة	مؤشرات الإنجاز
(أ) تعزيز قدرة الدول الأعضاء على إدماج الأبعاد الجنسانية والاجتماعية في العمليات والسياسات الإنمائية	(أ) '١' زيادة عدد المؤسسات الوطنية والهيئات الحكومية الدولية التي تطبق سياسات ملائمة وتدمج الأبعاد الجنسانية والاجتماعية في العمليات الإنمائية
(ب) تعزيز قدرة الدول الأعضاء والهيئات الحكومية الدولية على التحليل ووضع السياسات ودعم الإجراءات الرامية إلى تحقيق الإدماج الاجتماعي	(ب) '٢' زيادة عدد الدول الأعضاء والهيئات الحكومية الدولية التي تستخدم المعارف والأدوات المستمدة من البرنامج الفرعي عند اعتماد وتنفيذ الخطط الإنمائية الملائمة التي تدمج المسائل السكانية والجنسانية على النحو المتفق عليه في نتائج استعراض تنفيذ كل من خطة عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية وإعلان ومنهاج عمل بيجين بعد مرور ١٥ سنة
(ج) تعزيز قدرة الدول الأعضاء والهيئات الحكومية الدولية على التحليل ووضع السياسات ودعم الإجراءات الرامية إلى تحقيق الإدماج الاجتماعي	(ج) '٣' زيادة عدد الدول الأعضاء والهيئات الحكومية الدولية التي تستخدم المعارف المكتسبة في تصميم وتنفيذ ورصد السياسات الملائمة لتحقيق الإدماج الاجتماعي في إطار نهج قائم على حقوق الإنسان

الاستراتيجية

١٤-٣٩ يُنفذ البرنامج الفرعي ١٠ أيضا في إطار المركز الأفريقي للجنسانية والتنمية الاجتماعية الذي تتمثل رؤيته في جعل أفريقيا قارة يتمتع فيها كل شخص، بغض النظر عن جنسه وأصله وعرقه وسنّه وإعاقته ومكانه وديانته، أن يعيش حياة رغيدة يتمتع فيها بالكرامة والحرية والمساواة وتُحترم فيها حقوق الإنسان وتحظى بالحماية الكاملة في ظل القانون.

١٤-٤٠ وعلى الصعيد الداخلي، ستعزز الاستراتيجية التآزر والروابط بين البرنامجين الفرعيين، الجنسانية ودور المرأة في التنمية، والتنمية الاجتماعية وإقامة مزيد من الروابط مع الشعب الأخرى التابعة للجنة ومكاتبها دون الإقليمية، لتوحيد عمل اللجنة في التخطيط وتعبئة الموارد وتنفيذ البرامج. وسيواصل المركز تعزيز التعاون مع مفوضية الاتحاد الأفريقي، والجماعات الاقتصادية الإقليمية ومصرف التنمية الأفريقي، وشركاء منظومة الأمم المتحدة من خلال آليات التشاور الإقليمية وفريق المديرين الإقليميين، والجهات المانحة، ومنظمات المجتمع المدني وشبكاته، من أجل دعم تنفيذ البرامج.

١٤-٤١ وسيركز البرنامج الفرعي على دعم تنفيذ التوصيات الواردة في: وثيقة الالتزام الصادرة عن مؤتمر الاستعراض الوزاري المتعلقة لاستعراض الخمس عشرة سنة لتنفيذ خطة عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية في أفريقيا (٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩)، والاجتماع الختامي للجنة التنمية البشرية والاجتماعية (١٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩). وسوف يشرع البرنامج الفرعي في وضع سياسات في مجال التنمية البشرية والاجتماعية ويقوم بتحليلها وتعزيزها وتوسيع نطاقها ورصدها. وسيشكل ذلك الأساس لتعزيز الحوار السياساتي وبناء توافق في الآراء بشأن الإدماج الاجتماعي، والأهداف الإنمائية للألفية المتصلة بالصحة، وفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، والشباب والتعليم، والعمالة، والحماية الاجتماعية، وتنمية الموارد البشرية وغير ذلك من القضايا الاجتماعية ذات الصلة.

الولايات التشريعية

قرارات الجمعية العامة

٢/٥٥	إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية
٢/٥٧	إعلان الأمم المتحدة بشأن الشراكة الجديدة لصالح تنمية أفريقيا
١٤٤/٥٧	متابعة نتائج مؤتمر قمة الألفية
٢٧٠/٥٧ بء	التنفيذ والمتابعة المتكاملان والمنسقان لنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة في المجالين الاقتصادي والاجتماعي
١٤٢/٥٨	المرأة والمشاركة في الحياة السياسية (البرنامج الفرعيان ٢ و ٦)

التعاون الاقتصادي والتقني فيما بين البلدان النامية	٢٢٠/٥٨
تعزيز الأمم المتحدة: برنامج لإجراء المزيد من التغييرات	٢٦٩/٥٨
الأنشطة المضطلع بها خلال السنة الدولية للمياه العذبة، ٢٠٠٣، والأعمال التحضيرية للعقد الدولي للعمل، "الماء من أجل الحياة"، ٢٠٠٥-٢٠١٥، ومواصلة الجهود الرامية إلى تحقيق التنمية المستدامة لموارد المياه (البرنامجان الفرعيان ٢ و ٥)	٢٢٨/٥٩
نتائج مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥	١/٦٠
التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمة الدولية للفرنكوفونية (البرنامجان الفرعيان ٤ و ٧)	٧/٦١
تنفيذ التوصيات الواردة في تقرير الأمين العام عن أسباب النزاع في أفريقيا وتعزيز السلام الدائم والتنمية المستدامة فيها	٢٣٠/٦١
تعزيز دور المكاتب دون الإقليمية للجنة الاقتصادية لأفريقيا	٢٣٤/٦١
الاستعراض الشامل الذي يجري كل ثلاث سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية	٢٠٨/٦٢
التعاون بين الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي	٣١٠/٦٣
الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا: التقدم المحرز في التنفيذ والدعم الدولي	٢٦٧/٦٣
الحق في الغذاء (البرنامج الفرعي ٢)	١٥٩/٦٤
العولمة وآثارها على التمتع الكامل بجميع حقوق الإنسان (البرنامجان الفرعيان ٣ و ٥)	١٦٠/٦٤
الحق في التنمية	١٧٢/٦٤
مؤتمر الأمم المتحدة الرابع المعني بأقل البلدان نموا	٢١٣/٦٤
مجموعات البلدان التي تواجه أوضاعا خاصة: إجراءات محددة تتصل بالاحتياجات والمشاكل التي تنفرد بها البلدان النامية غير الساحلية: نتائج المؤتمر الوزاري الدولي للبلدان غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية والبلدان المانحة والمؤسسات المالية والإئتمانية الدولية المعني بالتعاون في مجال النقل العابر	٢١٤/٦٤
التمكين القانوني للفقراء والقضاء على الفقر	٢١٥/٦٤
عقد الأمم المتحدة الثاني للقضاء على الفقر (٢٠٠٨-٢٠١٧)	٢١٦/٦٤
تنمية الموارد البشرية	٢١٨/٦٤
التعاون فيما بين بلدان الجنوب	٢٢١/٦٤

وثيقة نيروبي الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة الرفيع المستوى المعني بالتعاون فيما بين بلدان الجنوب	٢٢٢/٦٤
نحو إقامة شراكات عالمية	٢٢٣/٦٤
تنفيذ التوصيات الواردة في تقرير الأمين العام عن أسباب النزاع في أفريقيا وتعزيز السلام الدائم والتنمية المستدامة فيها	٢٥٢/٦٤

قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي

تدابير أخرى لإعادة تشكيل الأمم المتحدة وتنشيطها في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما	٤٦/١٩٩٨
القضاء على الفقر وبناء القدرات	٥/١٩٩٩
التعاون الإقليمي	٢٤٦/٢٠٠٤
تنفيذ برنامج عمل العقد ٢٠٠١-٢٠١٠ لصالح أقل البلدان نموا	٤٤/٢٠٠٥
استعراض الجهاز الحكومي الدولي للجنة الاقتصادية لأفريقيا	٤/٢٠٠٧
تعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع سياسات وبرامج منظومة الأمم المتحدة	٣٣/٢٠٠٧
التقدم المحرز في تنفيذ قرار الجمعية العامة ٢٠٨/٦٢ بشأن الاستعراض الشامل الذي يجري كل ثلاث سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية	١/٢٠٠٩
برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) (البرنامج الفرعي ١٠)	٦/٢٠٠٩
أعمال لجنة الخبراء المعنية بنقل البضائع الخطرة وبالنظام المتوائم على الصعيد العالمي لتصنيف المواد الكيميائية ووسمها (البرنامج الفرعيان ٥ و ٩)	١٩/٢٠٠٩
الأبعاد الاجتماعية للشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا (البرنامج الفرعي ١)	٢٠/٢٠٠٩
تحسين جمع البيانات والإبلاغ عنها وتحليلها لنشر المعرفة بالاتجاهات السائدة في مجالات محددة من مجالات الجريمة (البرنامج الفرعيان ٣ و ٩)	٢٥/٢٠٠٩
دور المجلس الاقتصادي والاجتماعي في التنفيذ والمتابعة المتكاملين والمنسقين لنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة، في ضوء قرارات الجمعية العامة ذات الصلة، بما فيها القرار ١٦/٦١	٢٩/٢٠٠٩
البلدان الأفريقية الخارجة من النزاع (البرنامج الفرعي ٥)	٣٢/٢٠٠٩

قرارات اللجنة الاقتصادية لأفريقيا

- ٧٩٨ (د-٣٠) تعزيز الاستثمار الخاص في أفريقيا (البرنامج الفرعيان ١ و ٣)
- ٨٤٤ (د-٣٩) تعديل أوضاع اللجنة الاقتصادية لأفريقيا لتحسين الاستجابة لأولويات أفريقيا
- ٨٤٥ (د-٣٩) تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية في أفريقيا
- ٨٥٣ (د-٤٠) استعراض الجهاز الحكومي الدولي للجنة الاقتصادية لأفريقيا
- ٨٦٢ (د-٤٢) تعزيز تعبئة الموارد المحلية
- ٨٦٥ (د-٤٢) الأزمة المالية والاقتصادية العالمية
- ٨٦٦ (د-٤٢) الأهداف الإنمائية للألفية

البرنامج الفرعي ١

تحليل سياسات الاقتصاد الكلي، والتمويل والتنمية الاقتصادية

قرارات الجمعية العامة

- ١٩٧/٥٤ نحو نظام مالي دولي مستقر يستجيب لتحديات التنمية، لا سيما في البلدان النامية
- ٢٤٩/٥٩ التعاون في ميدان التنمية الصناعية
- ٢٢٩/٦٣ دور الائتمانات البالغة الصغر والتمويل البالغ الصغر في القضاء على الفقر
- ٢٠٦/٦٣ الديون الخارجية والتنمية: نحو حل دائم لمشاكل ديون البلدان النامية
- ١٩٠/٦٤ النظام المالي الدولي والتنمية
- ١٩١/٦٤ استدامة الديون الخارجية والتنمية
- ١٩٣/٦٤ متابعة وتنفيذ توافق آراء مونتيري ونتائج المؤتمر الاستعراضي للتنمية لعام ٢٠٠٨ (إعلان الدوحة بشأن تمويل التنمية)
- ٢١٠/٦٤ دور الأمم المتحدة في تعزيز التنمية في سياق العولمة والاعتماد المتبادل

قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي

- ٤٨/٢٠٠٤ النهج المتناسق والمتكامل لمنظومة الأمم المتحدة الرامي إلى تعزيز التنمية الريفية في البلدان النامية، مع إيلاء الاعتبار الواجب لأقل البلدان نمواً، من أجل القضاء على الفقر وتحقيق التنمية المستدامة
- ٦٤/٢٠٠٤ المؤتمر الدولي لتمويل التنمية

دور منظومة الأمم المتحدة في تعزيز العمالة الكاملة والمنتجة وتوفير فرص العمل الكريم للجميع	٢/٢٠٠٧
متابعة المؤتمر الدولي لتمويل التنمية	٣٠/٢٠٠٧
تنفيذ برنامج عمل العقد ٢٠٠١-٢٠١٠ لصالح أقل البلدان نموا	٣١/٢٠٠٧
قرارات اللجنة الاقتصادية لأفريقيا	
٨٤٠ (د-٣٥) تنفيذ برنامج عمل بروكسل للعقد ٢٠٠١-٢٠١٠ لصالح أقل البلدان نموا	
٨٤٧ (د-٤٠) المعونة من أجل التجارة	
٨٤٨ (د-٤٠) تمويل التنمية	
٨٦٢ (د-٤٢) تعزيز تعبئة الموارد المحلية	
٨٦٥ (د-٤٢) الأزمة المالية والاقتصادية العالمية	

البرنامج الفرعي ٢

الأمن الغذائي والتنمية المستدامة

قرارات الجمعية العامة

الترتيبات المؤسسية لمتابعة أعمال مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية	١٩١/٤٧
حفظ النظم الإيكولوجية الحراجية لوسط أفريقيا وتنميتها بشكل مستدام	٢١٤/٥٤
مؤتمر القمة العالمي للأغذية: بعد مرور خمس سنوات	٢٧١/٥٧
استدامة مصائد الأسماك، بطرق منها اتفاق عام ١٩٩٥ لتنفيذ ما تتضمنه اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المؤرخة ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ من أحكام بشأن حفظ وإدارة الأرصد السمكية المتداخلة المناطق والأرصد السمكية الكثيرة الارتحال، والصكوك ذات الصلة	٧٢/٦٤
حماية المناخ العالمي لمنفعة أجيال البشرية الحالية والمقبلة	٧٣/٦٤
تسخير التكنولوجيا الزراعية لأغراض التنمية	١٩٧/٦٤
استعراض منتصف المدة الشامل لتنفيذ أهداف العقد الدولي للعمل، "الماء من أجل الحياة"، ٢٠٠٥-٢٠١٥	١٩٨/٦٤
متابعة وتنفيذ استراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية	١٩٩/٦٤
الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث	٢٠٠/٦٤

عقد الأمم المتحدة للصحاري ومكافحة التصحر (٢٠١٠-٢٠١٠)	٢٠١/٦٤
تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا	٢٠٢/٦٤
اتفاقية التنوع البيولوجي	٢٠٣/٦٤
التنمية المستدامة للجبال	٢٠٥/٦٤
تعزيز مصادر الطاقة الجديدة والمتجددة	٢٠٦/٦٤
التنمية الزراعية والأمن الغذائي	٢٢٤/٦٤
تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ ونتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة	٢٣٦/٦٤

قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي

النهج المتناسق والمتكامل لمنظومة الأمم المتحدة الرامي إلى تعزيز التنمية الريفية في البلدان النامية، مع إيلاء الاعتبار الواجب لأقل البلدان نمواً، من أجل القضاء على الفقر وتحقيق التنمية المستدامة	٤٨/٢٠٠٤
دور منظومة الأمم المتحدة في تنفيذ الإعلان الوزاري بشأن الأهداف والالتزامات المتفق عليها دولياً فيما يتعلق بالتنمية المستدامة، المعتمد في الجزء الرفيع المستوى للدورة الموضوعية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي لعام ٢٠٠٨	٢٨/٢٠٠٩

قرارات اللجنة الاقتصادية لأفريقيا

الاستراتيجية وخطة العمل لتقييم الموارد المائية وتنميتها وإدارتها في أفريقيا	٨٠٠ (د-٣٠)
الأمن الغذائي والاكتفاء الذاتي في أفريقيا	٨٠١ (د-٣٠)
تغير المناخ والتنمية في أفريقيا	٨٥٢ (د-٤٠)

البرنامج الفرعي ٣

الحوكمة والإدارة العامة

قرارات الجمعية العامة

مباشرة الأعمال الحرة والخصخصة تحقيقاً للنمو الاقتصادي والتنمية المستدامة	١٨٠/٤٨
تدابير مكافحة الفساد	١٢٨/٥٤
الأعمال التجارية والتنمية	٢٠٤/٥٤

الإدارة العامة والتنمية	٣٤/٦٠
دعم منظومة الأمم المتحدة للجهود التي تبذلها الحكومات في سبيل تعزيز وتوطيد الديمقراطية الجديدة أو المستعادة	١٢/٦٤
متابعة السنة الدولية للتعليم في مجال حقوق الإنسان	٨٢/٦٤
سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي	١١٦/٦٤
الجهود العالمية من أجل القضاء التام على العنصرية والتمييز العنصري وكرهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب والتنفيذ الشامل لإعلان وبرنامج عمل ديربان ومتابعتهما	١٤٨/٦٤
العهدان الدوليان الخاصان بحقوق الإنسان	١٥٢/٦٤
التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة	١٥٣/٦٤
تعزيز دور الأمم المتحدة في زيادة فعالية مبدأ إجراء انتخابات دورية ونزيهة وتشجيع إرساء الديمقراطية	١٥٥/٦٤
المؤسسات الوطنية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها	١٦١/٦٤
تعزيز التوزيع الجغرافي العادل في عضوية الهيئات المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان	١٧٣/٦٤
حقوق الإنسان والتنوع الثقافي	١٧٤/٦٤
منع ومكافحة ممارسات الفساد وتحويل الأصول المتأتية من مصدر غير مشروع وإعادة تلك الأصول إلى بلدانها الأصلية على وجه الخصوص، تماشياً مع اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد	٢٣٧/٦٤
قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي	
الإدارة العامة والتنمية	٣/٢٠٠٥
دعم إعداد وتنفيذ البرامج الإقليمية لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة	٢٣/٢٠٠٩
الدعم المقدم من الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المرتبطة بالأمم المتحدة إلى الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي	٣٣/٢٠٠٩

البرنامج الفرعي ٤

تسخير المعلومات والعلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية

قرارات الجمعية العامة

دعم منظومة الأمم المتحدة للعلم والتكنولوجيا في أفريقيا	١٠٢/٥٠
التعاون الإقليمي في تكنولوجيات المعلومات والاتصالات لأغراض التنمية	٤/٥٧
مؤتمر القمة العالمي المعني بمجتمع المعلومات	٢٥٢/٦٠
تعدد اللغات	٣٠٦/٦٣
التعاون الدولي في استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية	٨٦/٦٤
تسخير تكنولوجيات المعلومات والاتصالات لأغراض التنمية	١٨٧/٦٤
إرساء ثقافة عالمية لأمن الفضاء الحاسوبي واستعراض الجهود الوطنية الرامية إلى حماية الهياكل الأساسية الحيوية للمعلومات	٢١١/٦٤
تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية	٢١٢/٦٤

قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي

تدفق المعلومات لمتابعة مؤتمر القمة العالمي المعني بمجتمع المعلومات	٨/٢٠٠٧
تقييم التقدم المحرز في تنفيذ ومتابعة نتائج مؤتمر القمة العالمي المعني بمجتمع المعلومات	٧/٢٠٠٩

قرارات اللجنة الاقتصادية لأفريقيا

دور رسم الخرائط والاستشعار من بُعد ونظم المعلومات الجغرافية في التنمية المستدامة	٧٥٨ (د-٢٨)
تعزيز نظم المعلومات الإنمائية من أجل التعاون والتكامل الإقليميين في أفريقيا	٧٦٦ (د-٢٨)
تعزيز نظم المعلومات بهدف تحقيق الانتعاش والتنمية المستدامة في أفريقيا	٧٨٩ (د-٢٩)
بناء نظم المعلومات السريعة في أفريقيا	٧٩٥ (د-٣٠)
تنفيذ مبادرة مجتمع المعلومات الأفريقي	٨١٢ (د-٣١)
المؤتمر الإقليمي الأفريقي بشأن العلم والتكنولوجيا	٨١٧ (د-٣١)

البرنامج الفرعي ٥

التجارة والتعاون الاقتصادي والتكامل الإقليمي

قرارات الجمعية العامة

توفير مياه الشرب والمرافق الصحية	١٢٦/٥٠
إجراءات محددة تتصل بالاحتياجات والمشاكل التي تنفرد بها البلدان النامية غير الساحلية	١٨٠/٥٦
برنامج عمل ألماتي: تلبية الاحتياجات الخاصة للبلدان النامية غير الساحلية في إطار عالمي جديد للتعاون في مجال النقل العابر من أجل البلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية	٢٠١/٥٨
العقد الدولي للعمل، "الماء من أجل الحياة"، ٢٠٠٥-٢٠١٥	٢١٧/٥٨
تحسين السلامة على الطرق في العالم	٥/٦٠
التجارة الدولية والتنمية	١٨٨/٦٤
السلع الأساسية	١٩٢/٦٤
دور الأمم المتحدة في تعزيز التنمية في سياق العولمة والاعتماد المتبادل	٢١٠/٦٤

قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي

الربط القاري بين أوروبا وأفريقيا عبر مضيق جبل طارق	١١/٢٠٠٩
--	---------

قرارات اللجنة الاقتصادية لأفريقيا

تعزيز تنمية واستغلال الموارد المعدنية في أفريقيا	٨١٨ (د-٣١)
تعزيز تنمية واستغلال موارد الطاقة في أفريقيا	٨١٩ (د-٣١)
تنفيذ المعاهدة المنشئة للجماعة الاقتصادية الأفريقية: تعزيز الجماعات الاقتصادية الإقليمية، وترشيد أنشطة الجماعات الإقليمية ودون الإقليمية والمواءمة بين تلك الأنشطة	٨٢٢ (د-٣١)

البرنامج الفرعي ٦

الجنسانية ودور المرأة في التنمية

قرارات الجمعية العامة

القضاء على جميع أشكال العنف ضد المرأة، بما في ذلك الجرائم المحددة في الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة المعنونة "المرأة عام ٢٠٠٠: المساواة بين الجنسين والتنمية والسلام في القرن الحادي والعشرين"	١٦٧/٥٩
الدراسة الاستقصائية العالمية عن دور المرأة في التنمية	٢٤٨/٥٩
مستقبل عمل المعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة	١٥٧/٦٣
تكثيف الجهود للقضاء على جميع أشكال العنف ضد المرأة	١٣٧/٦٤
اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة	١٣٨/٦٤
العنف الموجه ضد العاملات المهاجرات	١٣٩/٦٤
تحسين حالة المرأة في المناطق الريفية	١٤٠/٦٤
متابعة المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة والتنفيذ التام لإعلان ومنهاج عمل بيجين ونتائج الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة	١٤١/٦٤
الطفلة	١٤٥/٦٤
دور المرأة في التنمية	٢١٧/٦٤

قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي

الاستنتاجات التي اعتمدها لجنة وضع المرأة بشأن مجالات الاهتمام الأساسية المحددة في منهاج عمل المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة	١٢/١٩٩٨
الاستنتاجات المتفق عليها للجنة وضع المرأة بشأن مشاركة المرأة في وسائط الإعلام وتكنولوجيات المعلومات والاتصالات وتمكينها من الوصول إليها وتأثير هذه الوسائط والتكنولوجيات واستخدامها كأداة للنهوض بالمرأة وتمكينها	٤٤/٢٠٠٣
استعراض استنتاجات المجلس الاقتصادي والاجتماعي المتفق عليها في قراره ٢/١٩٩٧ بشأن تعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع سياسات وبرامج منظومة الأمم المتحدة	٤/٢٠٠٤
تعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع السياسات والبرامج في منظومة الأمم المتحدة	١٢/٢٠٠٩

١٣/٢٠٠٩ مستقبل عمل المعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة

قرارات اللجنة الاقتصادية لأفريقيا

- ٨٠٢ (د-٣٠) منهاج العمل الأفريقي: الموقف الأفريقي المشترك من أجل النهوض بالمرأة
 ٨٢٤ (د-٣١) متابعة مؤتمري داكار وبيجين: تنفيذ مناهج العمل العالمية والإقليمية للنهوض بالمرأة (١٩٩٦)

البرنامج الفرعي ٧

الأنشطة دون الإقليمية لأغراض التنمية

- (أ) الأنشطة دون الإقليمية في شمال أفريقيا
 (ب) الأنشطة دون الإقليمية في غرب أفريقيا
 (ج) الأنشطة دون الإقليمية في وسط أفريقيا
 (د) الأنشطة دون الإقليمية في شرق أفريقيا
 (هـ) الأنشطة دون الإقليمية في الجنوب الأفريقي

قرارات الجمعية العامة

- ١٨٠/٥٦ إجراءات محددة تتصل بالاحتياجات والمشاكل التي تنفرد بها البلدان النامية غير الساحلية
 ٥١/٦١ التعاون بين الأمم المتحدة والجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي
 ٢١٢/٦١ مجموعات البلدان التي تواجه أوضاعا خاصة: إجراءات محددة تتصل بالاحتياجات والمشاكل التي تنفرد بها البلدان النامية غير الساحلية: نتائج المؤتمر الوزاري الدولي للبلدان غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية والبلدان المانحة والمؤسسات المالية والإنمائية الدولية المعني بالتعاون في مجال النقل العابر
 ٢٣٤/٦١ تعزيز دور المكاتب دون الإقليمية للجنة الاقتصادية لأفريقيا
 ٢٠٢/٦٤ تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا

قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي

١٤/٢٠٠٦ التقدم المحرز في تنفيذ قرار الجمعية العامة ٢٠١/٥٦ بشأن الاستعراض الشامل الذي يجري كل ثلاث سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية

قرارات اللجنة الاقتصادية لأفريقيا

٨٢٨ (د-٣٢) مراكز البرمجة والتنفيذ المتعددة الجنسيات: تعزيز الوجود دون الإقليمي للجنة الاقتصادية لأفريقيا

٨٣٠ (MFC 1 A) إصلاح اللجان الإقليمية: العلاقات بين اللجنة الاقتصادية لأفريقيا ووكالات الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية في أفريقيا (قرار الاجتماع الأول للجنة المتابعة الوزارية)

البرنامج الفرعي ٨

التخطيط والإدارة في مجال التنمية

قرارات اللجنة الاقتصادية لأفريقيا

٧٩٩ (د-٣٠) تعزيز التنمية البشرية في أفريقيا
٨٣٩ (د-٣٥) المعهد الأفريقي للتنمية الاقتصادية والتخطيط
٨٤٦ (د-٣٩) المعهد الأفريقي للتنمية الاقتصادية والتخطيط
٨٥١ (د-٤٠) المعهد الأفريقي للتنمية الاقتصادية والتخطيط
٨٦٤ (د-٤٢) إعادة تنظيم المعهد الأفريقي للتنمية والتخطيط في الميدان الاقتصادي

البرنامج الفرعي ٩

الإحصاء

قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي

٢٧/٢٠٠٠ المؤشرات الأساسية للتنفيذ والمتابعة المتكاملين والمنسقين لنتائج المؤتمرات ومؤتمرات القمة الرئيسية للأمم المتحدة على كافة الأصعدة
١٣/٢٠٠٥ برنامج تعداد السكان والمساكن في العالم لعام ٢٠١٠
٦/٢٠٠٦ تعزيز القدرة الإحصائية

قرارات اللجنة الاقتصادية لأفريقيا

٨٤٩ (د-٤٠) الإحصاءات وبناء القدرات الإحصائية في أفريقيا

البرنامج الفرعي ١٠

التنمية الاجتماعية

قرارات الجمعية العامة

٥/٤٧	إعلان بشأن الشيخوخة
١٢٨/٤٩	تقرير المؤتمر الدولي للسكان والتنمية
٨١/٥٠	برنامج العمل العالمي للشباب حتى سنة ٢٠٠٠ وما بعدها
١٠٧/٥٠	الاحتفال بالسنة الدولية للقضاء على الفقر وإعلان عقد الأمم المتحدة الأول للقضاء على الفقر
٣٥/٦٠	تعزيز بناء القدرات في مجال الصحة العامة على الصعيد العالمي
١٣١/٦٢	تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية ونتائج دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة والعشرين
١٧٠/٦٢	اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وبروتوكولها الاختياري
١٨٠/٦٢	٢٠٠١-٢٠١٠: عقد دحر الملاريا في البلدان النامية، لا سيما في أفريقيا
د-٢/٢	الإجراءات الأساسية لمواصلة تنفيذ برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية
د-٢٤/٢	مبادرات أخرى من أجل التنمية الاجتماعية
٧٩/٦٤	٢٠٠١-٢٠١٠: عقد دحر الملاريا في البلدان النامية، لا سيما في أفريقيا
١٢٩/٦٤	تقديم المساعدة إلى اللاجئين والعائدين والمشردين في أفريقيا
١٣٠/٦٤	السياسات والبرامج المتصلة بالشباب
١٣١/٦٤	إعمال الأهداف الإنمائية للألفية فيما يتعلق بالأشخاص ذوي الإعاقة
١٣٢/٦٤	متابعة الجمعية العالمية الثانية للشيخوخة
١٣٣/٦٤	متابعة الذكرى السنوية العاشرة للسنة الدولية للأسرة وما بعدها
١٣٤/٦٤	إعلان سنة ٢٠١٠ سنة دولية للشباب: الحوار والتفاهم المتبادل
١٣٥/٦٤	تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية ونتائج دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة والعشرين

دور التعاونيات في التنمية الاجتماعية	١٣٦/٦٤
حقوق الطفل	١٤٦/٦٤
حماية المهاجرين	١٦٦/٦٤
تنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني) وتعزيز برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة)	٢٠٧/٦٤
قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي	
الهجرة الدولية والتنمية	٢/١٩٩٧
الحملة العالمية للقضاء على الفقر	٤٢/٢٠٠١
التعاون الوطني والدولي من أجل التنمية الاجتماعية: تنفيذ الأهداف الاجتماعية للمشاركة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا	١٣/٢٠٠٣
برنامج تعداد السكان والمساكن في العالم لعام ٢٠١٠	١٣/٢٠٠٥
ملحق برنامج العمل العالمي للشباب حتى سنة ٢٠٠٠ وما بعدها	٢٧/٢٠٠٧
قرارات لجنة السكان والتنمية	
الهياكل المتغيرة لأعمار السكان وآثارها على التنمية	١/٢٠٠٧
قرارات اللجنة الاقتصادية لأفريقيا	
السكان والأسرة والتنمية المستدامة	٧٤٨ (د-٢٨)
فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) في أفريقيا	٨٣٢ (د-٣٣)

التنمية الاقتصادية والاجتماعية في آسيا والمحيط الهادئ

التوجه العام

١٥-١ تتمثل ولاية اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ، المستمدة من قراري المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٧ (د-٤) و ٤١٤ (د-١٣) اللذين أنشئت اللجنة بموجبهما، في تعزيز التعاون الإقليمي لتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية الشاملة والمستدامة في آسيا والمحيط الهادئ، وهي منطقة حيوية تتميز بتنامي الثروات والتنوع والتغيير، لكنها تواجه أيضا تحديات تتعلق باستمرار الفقر والتدهور البيئي وعدم المساواة وانعدام الأمن. وفي وقت لاحق، حدد دور اللجنة بإسهاب في قرارات شتى اتخذت في الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي واللجنة نفسها. وقد شحذ آخر قرار اتخذته اللجنة ١/٦٤ بشأن إعادة تشكيل هيكل اجتماعات اللجنة التركيز على آلية اللجنة الحكومية الدولية من أجل زيادة فعالية معالجة القضايا الرئيسية المتعلقة بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية الشاملة والمستدامة في منطقة آسيا والمحيط الهادئ.

١٥-٢ وقد تميزت منطقة آسيا والمحيط الهادئ التي يبلغ عدد سكانها ٤,١ بليون نسمة، ويشكلون أكثر من ٦٠ في المائة من سكان العالم، بكونها أسرع المناطق نموا في العالم. وعلى مدى عقود من الزمن، حققت تقدما ملحوظا بشأن عدد من الجبهات مثل التجارة الحيوية والنمو الاقتصادي الذي تقوده الاستثمارات، وحققت إنجازات وطيدة في الحد من الفقر والتقدم التكنولوجي. على أن تداعيات الأزمة المالية، التي حصلت بعد أزمي الغذاء والطاقة بفترة وجيزة، جعلت بلدانا عديدة عرضة لانعدام الأمن الاقتصادي الذي يهدد التنمية والتقدم صوب تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية. وعلاوة على ذلك، فإن أوجه الضعف الاجتماعي وعدم المساواة داخل البلدان وفيما بين البلدان آخذة في الازدياد، وتفاقت بسبب التغيرات السريعة في هياكل دعم الأسرة، وعدد السكان المسنين، والتحضر والهجرة. وفي حين تسير المنطقة على درب الانتعاش الاقتصادي، توحى التجارب المكتسبة من الأزمات السابقة بأن تحقيق الانتعاش الاجتماعي يستغرق وقتا أطول.

١٥-٣ ويحدث انعدام الأمن الاقتصادي والاجتماعي والبيئي في وقت واحد مع حدوث تقارب يعزز فيه بعضها بعضا. وستحدد الطريقة التي ستتصدى بها المنطقة لهذه التحديات طبيعة التنمية وسرعتها واستدامتها فيها مستقبلا لعدة عقود قادمة.

١٥-٤ وفي سياق هذا المشهد المتطور لمنطقة آسيا والمحيط الهادئ، ستدعم اللجنة الدول الأعضاء بإجراء تحليل استراتيجي سليم، ووضع خيارات للسياسات والتعاون التقني لمواجهة تحديات التنمية الرئيسية، وتنفيذ حلول مبتكرة لتحقيق ازدهار اقتصادي على صعيد المنطقة، وتحقيق التقدم الاجتماعي والاستدامة البيئية. وفي الوقت نفسه، ستساعد اللجنة الدول الأعضاء من خلال المؤتمرات التي تعقدها على إيجاد صوت إقليمي

موحد أقوى بشأن القضايا العالمية من خلال بناء القدرات من أجل الحوار والتفاوض وصياغة برامج التنمية في عصر العولمة. ومن الطرق الرئيسية لتنفيذ هذه الاستراتيجية توثيق عرى الاتصال بين دول المنطقة.

١٥-٥ وستواصل اللجنة سعيها لتحقيق الأهداف الرئيسية التي تنشأ عنها جميع اللجان الإقليمية، ألا وهي: (أ) دعم التكامل الاقتصادي على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي؛ (ب) وتعزيز التنفيذ الإقليمي للأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما في ذلك الأهداف الإنمائية للألفية؛ (ج) ودعم التنمية المستدامة الإقليمية عن طريق المساعدة على رءب الفجوات الاقتصادية والاجتماعية والبيئية بين الدول الأعضاء والمناطق دون الإقليمية، بعدة وسائل من بينها التجارة والنقل. وبغية تحقيق هذه الأهداف، ستواصل جميع اللجان الإقليمية إقامة حوار متعدد الأطراف، وتبادل المعارف والتواصل والعمل معا لتعزيز التعاون فيما بين بلدان المنطقة وفيما بين الأقاليم، سواء فيما بينها أو من خلال التعاون مع المنظمات الأخرى ذات الصلة.

١٥-٦ وستتبع اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ، مراعاة منها للاعتبارات المذكورة أعلاه، نهجا أكثر توازنا ومتعدد القطاعات والتخصصات إزاء اتخاذ القرارات المتعلقة بالتنمية ووضع جدول أعمال. وستدعو اللجنة الدول الأعضاء وتساعد على وضع مجموعة مشتركة من المعايير والقواعد والاتفاقيات ونهج التنمية. وسيدعم عمل اللجنة في مجال الدعوة التحليل القائم على الأدلة الذي يحدد الفروق والاختلافات بين البلدان وداخلها، بما في ذلك بين الرجال والنساء، وإيلاء الأولوية لكفالة معالجة شواغل البلدان ذات الاحتياجات الخاصة، ولا سيما أقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية.

١٥-٧ ويضم الإطار الاستراتيجي المقترح مجموعة متكاملة من ثمانية برامج فرعية مترابطة ومتبادلة الدعم ترتبط بأولويات الدول الأعضاء. وتعكس البرامج الفرعية للإطار الاستراتيجي للفترة ٢٠١٢-٢٠١٣ استمرارية في اتجاه العمل الذي اضطلعت به اللجنة خلال الفترة ٢٠١٠-٢٠١١، مما يعكس الولاية الواردة في قرار اللجنة ١/٦٤، والتزام اللجنة بعنصر التنمية في الأمم المتحدة، والجهود التي تبذلها الأمانة لمواصلة تعزيز الفعالية التنظيمية والإنمائية.

١٥-٨ الهدف العام من البرامج هو تحقيق النتائج الإنمائية التالية: (أ) أن يكون لدى حكومات الدول الأعضاء سياسات إنمائية أكثر فعالية وشمولاً واستدامة لمعالجة التنمية من منظور متعدد التخصصات، وتضييق الفجوات التنموية وبناء المرونة؛ (ب) وأن تُشكل العمليات العالمية بواسطة صوت إقليمي منسق وأقوى وتُدعم البلدان في مجال تنفيذ الالتزامات الدولية؛ (ج) وأن تقام آليات التعاون الإقليمي والأطر المؤسسية لتعزيز التكامل الإقليمي والتنمية الشاملة.

١٥-٩ ومن الأمور الأساسية في استراتيجية برنامج عمل اللجنة تعزيز التعاون الإقليمي ودون الإقليمي، بما في ذلك التعاون فيما بين بلدان الجنوب. ومن المقرر أن تقدم المكاتب دون الإقليمية، التي أنشئت لشرق وشمال شرق آسيا، وشمال ووسط آسيا، وجنوب غرب آسيا، بالإضافة إلى مكتب معزز لمنطقة المحيط الهادئ

دون الإقليمية، مساعدة تقنية أفضل توجيهها وأكثر تعمقا وفقا لأولويات الدول الأعضاء في مناطقها دون الإقليمية على نحو أكثر توازنا.

١٥-١٠ وسيستمر تعزيز الشراكات مع الكيانات المتعددة الأطراف والمنظمات دون الإقليمية بغية كفاءة اتباع نهج شامل ومتسق للتصدي للشواغل في المنطقة وتفاذي الازدواجية في الجهود، مع اتخاذ نقاط القوة والمزايا النسبية للجنة والتكامل مع الشركاء ركيزة للبناء.

١٥-١١ وبشكل عام، ستستخدم اللجنة قدراتها المتعددة التخصصات، ووجودها الإقليمي ودون الإقليمي القوي، والشبكة الواسعة التي أقامتها بالتعاون مع المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية والدولية المعنية وموقعها بوصفها الذراع الإقليمي للأمم المتحدة من أجل توفير القيادة والحلول للتحديات الإنمائية الإقليمية والعالمية الحرجة في القرن الحادي والعشرين.

البرنامج الفرعي ١

سياسات الاقتصاد الكلي والتنمية الشاملة

هدف المنظمة: تعزيز بيئة سليمة لسياسات الاقتصاد الكلي وتوطيد التعاون الاقتصادي الإقليمي من أجل التنمية الشاملة والمستدامة في منطقة آسيا والمحيط الهادئ، وخاصة دعم الحد من الفقر وغيره من الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، لا سيما بين البلدان ذات الاحتياجات الخاصة

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(أ) زيادة عدد الإشارات إلى منشورات اللجنة والأنشطة الأخرى المتعلقة بسياسات الاقتصاد الكلي والتمويل والتنمية في وثائق السياسات والمنشورات الأكاديمية ووسائط الإعلام	(أ) تعزيز الفهم بين واضعي السياسات وغيرهم من الفئات المستهدفة لتحديات الاقتصاد الكلي وخيارات السياسات التي تعزز النمو الاقتصادي، والحد من الفقر وتضييق فجوات التنمية
(ب) '١' زيادة عدد الوثائق الختامية والقرارات التي تعكس توافقا في الآراء بشأن التعاون الاقتصادي والمالي الإقليمي يتجلى في محافل التنمية العالمية	(ب) تعزيز الصوت الإقليمي في محافل التنمية العالمية وتعميق التعاون الاقتصادي والمالي الإقليمي لاستغلال التآزر من أجل المنفعة المتبادلة تحقيقا للنمو والتنمية على نحو شامل ومستدام
'٢' زيادة عدد الشراكات فيما بين الدول الأعضاء في اللجنة لتعزيز التعاون الاقتصادي والمالي الإقليمي	

- (ج) تحسين قدرة الدول الأعضاء، ولا سيما البلدان ذات الاحتياجات الخاصة، على تصميم وتنفيذ سياسات الاقتصاد الكلي والتنمية لتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية
- (ج) ارتفاع النسبة المئوية للمشاركين في أنشطة اللجنة، مما يشير إلى أنهم أصبحوا أكثر قدرة على تصميم وتنفيذ سياسات سليمة للتنمية الاقتصادية، بما في ذلك خيارات السياسات العامة والاستراتيجيات المتصلة بالأهداف الإنمائية للألفية التي أوصت بها اللجنة
- (د) تحسين قدرة الدول الأعضاء على صياغة وتنفيذ سياسات للتنمية الريفية تنهض بالزراعة المستدامة والأمن الغذائي
- (د) زيادة النسبة المئوية للمشاركين في أعمال مركز التخفيف من وطأة الفقر من خلال تنمية المحاصيل الثانوية في آسيا والمحيط الهادئ، مما يشير إلى أنهم أصبحوا أكثر قدرة على صياغة وتنفيذ سياسات التنمية الريفية التي تعزز الزراعة المستدامة والأمن الغذائي

الاستراتيجية

١٥-١٢ تقع المسؤولية الفنية لهذا البرنامج الفرعي على عاتق شعبة سياسات الاقتصاد الكلي والتنمية، بدعم من مركز التخفيف من وطأة الفقر من خلال تنمية المحاصيل الثانوية في آسيا والمحيط الهادئ. وفي إطار هذا البرنامج الفرعي، تضطلع الأمانة العامة بمسؤولية تعميم مراعاة احتياجات التنمية في البلدان الأقل نمواً والبلدان النامية غير الساحلية والبلدان الجزرية الصغيرة النامية في عمل اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ، ولا سيما في مجال الحد من الفقر، وإزالة الفوارق وتعزيز المزيد من الاندماج في عملية النمو الاقتصادي الإقليمي. ويكمن التوجه الاستراتيجي لهذا البرنامج الفرعي في تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما في ذلك الأهداف الإنمائية للألفية، والوثيقة الختامية لمؤتمر الدوحة المعني بتمويل التنمية، ومدخلات ونتائج مختلف مؤتمرات القمة لمجموعة العشرين والوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة المتعلق بالأزمة المالية والاقتصادية العالمية وتأثيرها في التنمية، ونتائج مؤتمر الأمم المتحدة الرابع المعني بأقل البلدان نمواً المقبل الذي سيعقد في عام ٢٠١١، وقرارات اللجنة ١/٦٢ و ٤/٦٣ و ٦/٦٤ المتعلقة بتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية في منطقة اللجنة، والقرار ٧/٦٤ بشأن التمويل لتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية بحلول عام ٢٠١٥ في منطقة اللجنة، والقرار ٦٥/١ بشأن تنفيذ وثيقة بالي الختامية لمعالجة أزمات المواد الغذائية والوقود والأزمات المالية، والقرار ٤/٦٥ بشأن تعزيز مركز التخفيف من وطأة الفقر من خلال تنمية المحاصيل الثانوية في آسيا والمحيط الهادئ.

١٥-١٣ وسيرصد البرنامج الفرعي، عن طريق تركيزه الموضوعي على تعزيز قدرات البلدان على صياغة وتنفيذ سياسات التنمية الشاملة والمستدامة دعماً للأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، اتجاهات الاقتصاد الكلي وإمكانات التخفيف من حدة الفقر وتضييق فجوات التنمية، وتعزيز تنمية القدرات في البلدان ذات الاحتياجات الخاصة في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية، والمساعدة في عملية إخراج أقل البلدان نمواً من وضعها، وتعزيز

التعاون الإقليمي في التصدي لتحديات التنمية في الأجل المتوسط والمدى الطويل، ودعم الزراعة المستدامة والأمن الغذائي في المنطقة بهدف الحد من الفقر في المجتمعات المحلية الفقيرة. وسيتم التركيز بشكل خاص على الجهود الرامية إلى تشجيع المزيد من التكامل الإقليمي والمرونة من خلال تعزيز النمو الاقتصادي، وتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية بسبل تقلل من الفوارق الاقتصادية والاجتماعية داخل البلدان وفيما بينها، مع إيلاء الاهتمام الواجب للبعد الجنساني، وتعزيز موقف إقليمي منسق إزاء مختلف العمليات العالمية المتعلقة بقضايا وتحديات التنمية والمسائل المالية، بما فيها نتائج مؤتمرات قمة مجموعة العشرين، واستكشاف سبل مبتكرة لتعزيز التعاون وتحديد أوجه التآزر/التكامل الإقليمي في تعزيز الزراعة المستدامة والأمن الغذائي.

١٥-١٤ وسيتم اتباع مجموعة محددة من الطرائق الرئيسية في تنفيذ برنامج العمل. وسيظل التعاون الإقليمي، فضلا عن التعاون فيما بين بلدان الجنوب، الطريقة الرئيسية لجمع البلدان معا، وسيستخدم فيها الحوار بشأن السياسات والسياسات المتعلقة بالدعوة لمعالجة قضايا التنمية المشتركة، وملء الفجوات في التنمية، ولا سيما في البلدان ذات الاحتياجات الخاصة. وستستخدم آلية التنسيق الإقليمية لآسيا والمحيط الهادئ لتحقيق مزيد من التماسك والفعالية مع سائر منظمات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة في تقديم مجموعة مشتركة من الخدمات للدول الأعضاء.

البرنامج الفرعي ٢

التجارة والاستثمار

هدف المنظمة: النهوض بالتجارة، والاستثمار، ونقل التكنولوجيا للتنمية الشاملة المستدامة في منطقة آسيا والمحيط الهادئ

الإإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة	مؤشرات الإنجاز
(أ) زيادة قدرة الدول الأعضاء في اللجنة على صياغة وتنفيذ سياسات أكثر فعالية واتساقا تتعلق بالتبادل التجاري والاستثمار وتنمية المشاريع	(أ) '١' بلوغ النسبة المئوية للمشاركين في أنشطة اللجنة والمبادرات حدا يشير إلى أنهم قد زادوا و/أو استخدموا قدراتهم لصياغة أو تنفيذ السياسات المتعلقة بالتجارة والاستثمار وتنمية المشاريع على نحو أكثر فعالية و تماسكا
(ب) '٢' عدد الدول الأعضاء في اللجنة التي تنفذ التوصيات المعتمدة من قبل اللجنة في تصميم السياسات وتنفيذها	

مؤشرات الإنجاز

الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة

- (ب) تعزيز آليات التعاون والتكامل على الصعيد الإقليمي في التبادل التجاري والاستثمار الإقليمي في مجال التجارة والاستثمار التي ترعاها اللجنة
- (ب) '١' يشير عدد الدول الأعضاء في اللجنة إلى أنه تم تعزيز آليات التعاون الإقليمي في مجال التجارة والاستثمار التي ترعاها اللجنة
- '٢' زيادة تغطية وعمق الالتزامات بموجب الاتفاق التجاري لآسيا والمحيط الهادئ و/أو توسيع نطاق العضوية في الاتفاق
- (ج) زيادة قدرة الدول الأعضاء في اللجنة على صياغة وتنفيذ سياسات واستراتيجيات التنمية الاقتصادية المستدامة والحد من الفقر الريفي من خلال نقل التكنولوجيا الزراعية وتنمية المشاريع القائمة على الزراعة
- (ج) تشير النسبة المئوية للمشاركين في الأنشطة التي يضطلع بها مركز الأمم المتحدة للهندسة والآليات الزراعية في آسيا والمحيط الهادئ وغيرها من مبادرات اللجنة إلى أنهم أصبحوا أكثر قدرة على صياغة أو تنفيذ سياسات واستراتيجيات التنمية الاقتصادية المستدامة والحد من الفقر الريفي من خلال التعاون الإقليمي في مجال التكنولوجيا الزراعية وتنمية المشاريع الزراعية
- (د) تدعيم القدرة على تعزيز النظم الوطنية المبتكرة وهيئة (د) زيادة عدد الدول الأعضاء في اللجنة المشاركين في بيئة مؤاتية لنقل التكنولوجيا لمواجهة تحديات التنمية آليات نقل التكنولوجيا والمزيد من برامج التعاون التي يعززها الإقليمية والعالمية
- مركز نقل التكنولوجيا في منطقة آسيا والمحيط الهادئ

الاستراتيجية

١٥-١٥ تقع المسؤولية الفنية لهذا البرنامج الفرعي على عاتق شعبة التجارة والاستثمار، بدعم من مركز آسيا والمحيط الهادئ لنقل التكنولوجيا ومركز الأمم المتحدة للهندسة والآليات الزراعية في آسيا والمحيط الهادئ. ويستمد التوجه الاستراتيجي لهذا البرنامج الفرعي بشكل رئيسي من الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية، ونتائج مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥، وبرنامج عمل ألماتي: تلبية الاحتياجات الخاصة للبلدان النامية غير الساحلية ضمن إطار عالمي جديد للتعاون في مجال النقل العابر من أجل البلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية، وإعلان شنغهاي، وقراري المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٨/٢٠٠٥ بشأن النظام الأساسي لمركز آسيا والمحيط الهادئ لنقل التكنولوجيا، و ٣٧/٢٠٠٥ بشأن النظام الأساسي لمركز الأمم المتحدة للهندسة والآليات الزراعية في آسيا والمحيط الهادئ، وقرار اللجنة ٦/٦٢ بشأن إدارة العولمة من خلال تعزيز التعاون الإقليمي في مجال التجارة والاستثمار.

١٦-١٥ وسينفذ البرنامج الفرعي، وبغية تحقيق أهدافه، من خلال مجموعة من البحوث التحليلية والسياسات القائمة على الأدلة بشأن التجارة والاستثمار ونقل التكنولوجيا؛ وتبادل الخبرات بشأن الإصلاحات السياسية ذات الصلة، وتشجيع الحوار بشأن السياسات بين أصحاب المصلحة المتعددين مع

المراعاة الواجبة للأبعاد الجنسانية. وسيتم إيلاء اهتمام خاص إلى: (أ) بناء القدرات لدى صانعي السياسات والممارسين في مجالات التجارة والاستثمار ونقل التكنولوجيا، لا سيما فيما يتعلق بالقدرة على التفاوض بفعالية، وإبرام وتنفيذ الاتفاقات التجارية والاستثمارية المتعددة الأطراف وغيرها من الاتفاقات؛ (ب) وتصميم وتنفيذ السياسات والتدابير المناسبة لتيسير التجارة والتمويل التجاري؛ (ج) والقدرة على صياغة وتنفيذ تدابير فعالة لتعزيز سياسة الأمن الغذائي والزراعة المستدامة ومساهمة القطاع الخاص، لا سيما المشاريع الصغيرة والمتوسطة الحجم والمؤسسات القائمة على الزراعة، في التنمية الشاملة والمستدامة. وستجري متابعة تنفيذ الأطر المشتركة التي تعزز التكامل الإقليمي في مجالات التجارة والاستثمار ونقل التكنولوجيا، وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم، بما في ذلك المشاريع الزراعية، بطريقة داعمة للنظام التجاري المتعدد الأطراف وغيرها من الاتفاقات المتعددة الأطراف ذات الصلة. ويشكل تعميق وتوسيع وتعزيز الاتفاق التجاري لآسيا والمحيط الهادئ ركيزة أساسية لعمل البرنامج الفرعي. وعلاوة على ذلك، سيتم تعميق التعاون الإقليمي بين المؤسسات البحثية من خلال شبكة آسيا والمحيط الهادئ للبحث والتدريب المعنية بالتجارة، بينما سيجري تعزيز شبكة الأمم المتحدة لخبراء التجارة الإلكترونية في آسيا والمحيط الهادئ باعتبارها آلية هامة للتعاون الإقليمي من أجل تيسير التجارة.

١٥-١٧ وستتعاون اللجنة على المستوى الإقليمي ودون الإقليمي والوطني مع وكالات منظومة الأمم المتحدة وغيرها من الوكالات الثنائية والمتعددة الأطراف. وبشكل خاص، سيتم تعزيز الشراكات مع مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد)، ومنظمة التجارة العالمية ومركز التجارة الدولية في مجال السياسات التجارية؛ ومع اللجان الإقليمية والأونكتاد ومنظمة التجارة العالمية ومصرف التنمية الآسيوي والبنك الدولي في مجال تيسير التجارة؛ ومع منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية، ومكتب الاتفاق العالمي، ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، والبنك الدولي في مجالات الاستثمار ونقل التكنولوجيا وتنمية المشاريع.

البرنامج الفرعي ٣

النقل

هدف المنظمة: تعزيز التعاون الإقليمي والتكامل في مجال النقل لتحقيق التنمية الشاملة والمستدامة في منطقة اللجنة

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(أ) '١' زيادة عدد سياسات الحكومة وبرامجها ومشاريعها ومبادراتها التي تعكس المبادئ أو التوصيات التي تروج لها اللجنة في مجال النقل، بما في ذلك السلامة على الطرق	(أ) تعزيز معارف الدول الأعضاء وزيادة قدرتها على وضع وتنفيذ سياسات وبرامج فعالة ومستدامة تتعلق بالنقل، بما في ذلك تلك التي تسعى إلى تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية والسلامة على الطرق

الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة

مؤشرات الإنجاز

٢' تشير النسبة المئوية للوفود المشاركة في أنشطة اللجنة إلى أنها عززت من معرفتها وقدراتها على وضع وتنفيذ سياسات وبرامج فعالة ومستدامة تتعلق بالنقل

(ب) ١' زيادة عدد دراسات الجدوى، على الصعيد الوطني، للمشاريع الاستثمارية وتحسين البنية التحتية للاتصالات متعددة الوسائط على الطريق السريع الآسيوي والسكك الحديدية العابرة لآسيا

٢' زيادة عدد حالات الانضمام من جانب الدول الأعضاء في اللجنة إلى الاتفاقات العالمية والإقليمية ودون الإقليمية

(ج) ١' زيادة عدد المبادرات لتحديد وإزالة الاختناقات في سلاسل لوجستيات النقل وتيسير الحركة الفعالة للأشخاص والبضائع والمركبات على طول طرق النقل، وعند المعابر الحدودية

٢' زيادة عدد قطارات الحاويات وخدمات النقل المتعدد الوسائط المقررة على الطريق السريع الآسيوي والسكك الحديدية العابرة لآسيا وعلى طول الطرق بين الأقاليم

(ب) تحسين قدرة الدول الأعضاء والمؤسسات المالية الدولية على استخدام الطريق السريع الآسيوي، والسكك الحديدية العابرة لآسيا، وغيرها من المبادرات التي تروج لها اللجنة للتخطيط لإقامة روابط دولية للنقل المتعدد الوسائط

(ج) زيادة القدرة بين الدول الأعضاء في اللجنة وفي القطاع الخاص على تنفيذ تدابير لتحسين كفاءة عمليات النقل واللوجستيات الدولية

الاستراتيجية

١٥-١٨ تقع المسؤولية الفنية لهذا البرنامج الفرعي على عاتق شعبة النقل. ويستمد التوجه الاستراتيجي لهذا البرنامج الفرعي بشكل رئيسي من قرارات الجمعية العامة ٥/٦٠ و ٢٤٤/٦٢ و ٢٥٥/٦٤، بشأن تحسين السلامة على الطرق، و ٢١٢/٦١ بشأن نتائج المؤتمر الوزاري الدولي للبلدان غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية والبلدان المانحة والمؤسسات المالية والإئتمانية الدولية المعني بالتعاون في مجال النقل العابر؛ وقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٦/٢٠٠٤ بشأن إعلان شنغهاي؛ وقرارات اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ ٤/٦٠ بشأن الاتفاق الحكومي الدولي المتعلق بشبكة الطرق الرئيسية الآسيوية، و ١١/٦١ بشأن تنفيذ برنامج عمل ألماني، و ٤/٦٢ بشأن الاتفاق الحكومي الدولي المتعلق بشبكة السكك الحديدية العابرة لآسيا، و ٩/٦٣ بشأن تنفيذ إعلان بوسان بشأن تطوير النقل في منطقة آسيا والمحيط الهادئ، وبرنامج العمل الإقليمي لتطوير النقل في منطقة آسيا والمحيط الهادئ، المرحلة الأولى (٢٠٠٧-٢٠١١)،

و ٤/٦٤ بشأن تنفيذ إعلان سول بشأن الشراكات بين القطاعين العام والخاص من أجل تنمية البنية التحتية في منطقة آسيا والمحيط الهادئ، و ٥/٦٤ بشأن إنشاء منتدى وزراء النقل في آسيا. ويستمد الاتجاه الرئيسي أيضا من المؤتمر الوزاري العالمي الأول للسلامة على الطرق، الذي عقد في موسكو يومي ١٩ و ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩، واجتماعات وزراء النقل التي تعقدها اللجنة.

١٥-١٩ وسيدعم البرنامج الفرعي الدول الأعضاء في اللجنة في عملها من أجل وضع رؤية قوامها نظام دولي كفؤ ومتكامل للنقل المتعدد الوسائط والخدمات اللوجستية يدعم تنمية المناطق الساحلية والمناطق الداخلية والبلدان غير الساحلية، من خلال أمور في جملتها إتاحة إمكانيات الاطلاع الفعلي على النظام وإمكانية الاتصال به، عن طريق التنمية الاقتصادية والاجتماعية الشاملة والمستدامة.

١٥-٢٠ وخلال فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣، سيركز البرنامج الفرعي على مواصلة تطوير الطرق الرئيسية الآسيوية وشبكات السكك الحديدية العابرة لآسيا، فضلا عن تعزيز روابط النقل بين أوروبا وآسيا. وسيشمل ذلك العمل بوصفه أمانة للاتفاقات الحكومية الدولية بشأن هذه الشبكات والطرق الرئيسية، المودعة لدى الأمين العام. وسيساعد البرنامج الدول الأعضاء على تحديد احتياجات وأولويات الاستثمار في مجال النقل ومعالجة الاختناقات غير المادية، بما فيها القائمة عند المعابر الحدودية، وسوف يعمل من أجل وضع اتفاق حكومي دولي بشأن الموانئ الجافة التي تربط الهياكل الأساسية للنقل من طرق وسكك حديدية ومجاري مائية داخلية بالموانئ والمطارات. وسيتواصل أيضا وضع استراتيجيات لتعزيز الموانئ الجافة باعتبارها من ركائز النمو الاقتصادي من خلال تحسين الكفاءة اللوجستية وتعزيز التجارة بين المناطق وداخل المنطقة الواحدة، وبالتالي خلق فرص العمل والحد من الفقر. وفي مجال السلامة على الطرق، سيساعد البرنامج الفرعي الدول الأعضاء على وضع أهداف السلامة على الطرق وغاياتها ومؤشراتها والعمل على تحقيقها عن طريق الربط الشبكي بين المنظمات الوطنية ودون الإقليمية، فضلا عن متابعة الطلبات المقدمة إلى اللجان الإقليمية التي تنشأ عنها ولايات عالمية.

البرنامج الفرعي ٤

البيئة والتنمية

هدف المنظمة: إدماج الاستدامة البيئية في التنمية الاقتصادية والاجتماعية وتعزيز التعاون الإقليمي بشأن البيئة والطاقة وإدارة موارد المياه فضلا عن التنمية الحضرية، بما في ذلك تطبيق نهج النمو الأخضر أو النمو الاقتصادي المستدام بيئيا، وغير ذلك من المبادرات الفعالة في مجال السياسة العامة من أجل تحقيق التنمية الشاملة والمستدامة في آسيا والمحيط الهادئ

مؤشرات الإنجاز

الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة

(أ) تعزيز التفاهم وقدرة الحكومات المحلية والوطنية (أ) عدد تدابير/إجراءات السياسات التي تضعها وتطبقها وغيرها من الجهات صاحبة المصلحة على وضع وتنفيذ الحكومات المحلية والوطنية وغيرها من الجهات صاحبة

الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة

مؤشرات الإنجاز

استراتيجيات لإدماج الاستدامة البيئية في التنمية الاقتصادية والاجتماعية، بما في ذلك نهج النمو الأخضر وغيره من المبادرات الفعالة في مجال السياسة العامة، والتخطيط والإدارة الفعالان لتنمية الموارد الطبيعية، وتعميم مراعاة المنظور الجنساني، من أجل الحد من الفقر والتنمية الشاملة والمستدامة في المناطق الحضرية والريفية

(ب) تعزيز التعاون الإقليمي على وضع وتنفيذ استراتيجيات لإدماج الاستدامة البيئية في التنمية الاقتصادية والاجتماعية، بما في ذلك تطبيق نهج النمو الأخضر وغيره من المبادرات الفعالة في مجال السياسة العامة، وتعزيز إمكانيات حصول الجميع على خدمات الطاقة الحديثة وتحقيق أمنها، وتحسين إدارة المياه والتنمية الحضرية المستدامة

(ب) عدد المبادرات التي اضطلعت به الدول الأعضاء في اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ المشاركة في مبادرات اللجنة لتعزيز التعاون الإقليمي بشأن إدماج الاستدامة البيئية في التنمية الاقتصادية والاجتماعية، بما في ذلك تطبيق نهج النمو الأخضر وغيره من المبادرات الفعالة في مجال السياسة العامة، وتعزيز إمكانيات حصول الجميع على خدمات الطاقة الحديثة وتحقيق أمنها، وتحسين إدارة موارد المياه وتعزيز التنمية الحضرية المستدامة

(ج) تعزيز توافق الآراء فيما بين الدول الأعضاء في اللجنة بشأن المنظورات الإقليمية المتعلقة باستراتيجيات إدماج الاستدامة البيئية في التنمية الاقتصادية والاجتماعية، بما في ذلك تطبيق نهج النمو الأخضر، وكفاءة الموارد، وإقامة مدن إيكولوجية، وإقامة مدن إيكولوجية، وغيرها من المبادرات الفعالة في مجال السياسة العامة

(ج) عدد الوثائق الختامية التي تشير إلى الاتفاق فيما بين الدول الأعضاء في اللجنة بشأن المسائل المتعلقة بإدماج الاستدامة البيئية في التنمية الاقتصادية والاجتماعية، بما في ذلك تطبيق نهج النمو الأخضر، وكفاءة الموارد، والكفاءة في إدارة موارد الطاقة والمياه، وإقامة مدن إيكولوجية، وغيرها من المبادرات الفعالة في مجال السياسة العامة

الاستراتيجية

٢١-١٥ ستتولى شعبة البيئة والتنمية المسؤولية الفنية عن هذا البرنامج الفرعي. والتوجه الاستراتيجي للبرنامج الفرعي مستمد بشكل رئيسي من الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما في ذلك الأهداف الواردة في إعلان الأمم المتحدة للألفية، والوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥، وفي النتائج التي خلصت إليها المؤتمرات التي عقدتها الأمم المتحدة والاتفاقات الدولية المتعلقة بالبيئة والتنمية التي أبرمت منذ عام ١٩٩٢، ولا سيما خطة جوهانسبرغ للتنفيذ.

١٥-٢٢ سيستفيد البرنامج الفرعي من إنجازات اللجنة خلال الأعوام الماضية في دعم البلدان في المنطقة بشأن إدماج الاستدامة البيئية في السياسات الإنمائية، بما في ذلك تطبيق نهج النمو الأخضر وغيره من المبادرات الفعالة في مجال السياسة العامة، وتعزيز التعاون الإقليمي لزيادة إمكانيات حصول الجميع على خدمات الطاقة الحديثة وتعزيز أمن الطاقة، والكفاءة في إدارة موارد الطاقة والمياه وتحقيق التنمية الحضرية المستدامة. وسيضمن البرنامج الفرعي تنفيذ القرارات التي اتخذتها اللجنة، ولا سيما القرار ٩/٦١ بشأن المؤتمر الوزاري الخامس المعني بالبيئة والتنمية في آسيا والمحيط الهادئ، والقرار ٦/٦٣ بشأن تنفيذ التعاون المشترك بين الأقطار لتعزيز أمن الطاقة لأغراض التنمية المستدامة بهدف توسيع نطاق إمكانية الحصول على خدمات الطاقة في البلدان الأقل نمواً، والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية، والقرار ٣/٦٤ بشأن تعزيز مصادر الطاقة المتجددة لأغراض أمن الطاقة والتنمية المستدامة في آسيا والمحيط الهادئ.

١٥-٢٣ وسيقدم البرنامج الفرعي المساعدة إلى الدول الأعضاء في اللجنة لإدماج الاستدامة البيئية في التنمية الاقتصادية والاجتماعية، بما في ذلك تطبيق نهج النمو الأخضر وغيره من المبادرات الفعالة في مجال السياسة العامة، وتخطيط وإدارة تنمية الموارد الطبيعية على نحو يتسم بالكفاءة الإيكولوجية، بما فيها تنمية موارد الطاقة والمياه والتنمية الحضرية المستدامة، عن طريق العمل بمثابة مركز للمعارف لبناء قدرات جميع الجهات صاحبة المصلحة، بما فيها المجتمع المدني، على الصُّعد الإقليمية ودون الإقليمية والوطنية. وسينشئ أيضاً روابط قوية بين عمله المعياري والتنفيذي عن طريق التركيز على وضع استراتيجيات مبتكرة وتوثيق، وتحليل ونشر الخيارات المتعلقة بالسياسات والممارسات الجيدة. وسييسر البرنامج الفرعي أيضاً التوصل إلى توافق في الآراء فيما بين مختلف الجهات صاحبة المصلحة فيما يتعلق بالاستراتيجيات، والنُهُج والتعاون على الصعيد الإقليمي.

١٥-٢٤ وسيركز البرنامج الفرعي على اتباع نُهج مبتكرة وعملية، بما فيها نهج النمو الأخضر وغيره من المبادرات الفعالة في مجال السياسة العامة. وستعزز هذه النُهُج والمبادرات الاستخدام الكفؤ للموارد الطبيعية، بما في ذلك الطاقة والمياه، وزيادة الاستثمار في رأس المال الطبيعي والبشري، وفصل التنمية الاقتصادية والاجتماعية عن التدهور البيئي. بما في ذلك حالات التلوث الإقليمي والمحلي وانبعاثات غازات الدفيئة. وستسهم في الحد من الفقر وعدم المساواة بين الجنسين وتعزيز إمكانية الحصول على المياكل والخدمات الأساسية للجميع، ولا سيما الفقراء، وزيادة قدرة المجتمعات المحلية الحضرية والريفية على التكيف مع تغير المناخ. ولتحقيق هذا، سيقوم البرنامج الفرعي المزيد من الشراكات ويوجد أوجه التآزر مع الوكالات التابعة للآلية التنسيقية الإقليمية لآسيا والمحيط الهادئ ومع شركاء آخرين خارج منظومة الأمم المتحدة.

البرنامج الفرعي ٥

تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والحد من أخطار الكوارث

هدف المنظمة: تشجيع استخدام تطبيقات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وتعزيز التعاون الإقليمي لتحسين الحد من أخطار الكوارث والتصدي لها وكذلك لتحسين التصدي لما يرتبط بها من أخطار اجتماعية واقتصادية من أجل التنمية الشاملة والمستدامة في آسيا والمحيط الهادئ

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(أ) '١' زيادة عدد واضعي السياسات الذين يشيرون إلى اكتسابهم معارف ومهارات معززة لوضع السياسات والاستراتيجيات في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والحد من أخطار الكوارث، بما في ذلك الأبعاد الجنسانية	(أ) تحسين قدرات واضعي السياسات على وضع سياسات واستراتيجيات متعلقة بتطبيقات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات من أجل الحد الفعال من أخطار الكوارث، مع مراعاة الأبعاد الجنسانية ذات الصلة، من أجل التنمية الشاملة والمستدامة في آسيا والمحيط الهادئ
'٢' زيادة عدد السياسات، والاستراتيجيات، والبرامج، المشاريع والمبادرات الحكومية التي تعكس المبادئ والتوصيات التي تُروّج لها اللجنة في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والحد من أخطار الكوارث	(ب) زيادة تبادل المعارف بين واضعي السياسات بشأن استراتيجيات وخيارات السياسات العامة الفعالة في ما يتعلق بمصولة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والحد من أخطار الكوارث، بما في ذلك تلك المتعلقة بالتكيف مع تغير المناخ
(ب) زيادة عدد الزائرين لموقع اللجنة الشبكي الذي يتضمن معلومات عن الاستراتيجيات وخيارات السياسات العامة التي تروج لها اللجنة فيما يتعلق بمصولة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والحد من أخطار الكوارث، بما في ذلك تلك المتعلقة بالتكيف مع تغير المناخ	(ج) تعزيز آليات التعاون الإقليمي في مجالي تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والحد من أخطار الكوارث
(ج) زيادة عدد الدول الأعضاء في اللجنة المشاركة في آليات التعاون الإقليمي التي تروج لها اللجنة والمخصصة لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، بما في ذلك التطبيقات الفضائية، والحد من أخطار الكوارث	

الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة	مؤشرات الإنجاز
(د) تحسين القدرة المؤسسية للدول الأعضاء في اللجنة	(د) '١' النسبة المئوية للمشاركين في مركز آسيا والمحيط
على تسخير تكنولوجيا المعلومات والاتصالات	المهادئ للتدريب على تكنولوجيا المعلومات
لتحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية	والاتصالات من أجل التنمية الذين يفيدون بأنهم
	أصبحوا أكثر قدرة على تطبيق تكنولوجيا المعلومات
	والاتصالات من أجل التنمية الاقتصادية والاجتماعية
	'٢' زيادة عدد مبادرات التدريب الوطنية التي تعكس
	أو تُدرج وحدات التدريب التي يعدها مركز آسيا
	والمحيط الهادئ للتدريب على تكنولوجيا المعلومات
	والاتصالات

الاستراتيجية

١٥-٢٥ ستتولى شعبة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والحد من أخطار الكوارث، بدعم من مركز التدريب على تكنولوجيا المعلومات والاتصالات من أجل التنمية في آسيا والمحيط الهادئ، المسؤولية الفنية عن هذا البرنامج الفرعي. والتوجه الاستراتيجي للبرنامج الفرعي مستمد بشكل رئيسي من قرارات الجمعية العامة ٦٠/٢٥٢ بشأن مؤتمر القمة العالمي لمجتمع المعلومات و ٦٤/٢٠٠ بشأن الاستراتيجية الدولية للحد من أخطار الكوارث، وإطار عمل هيوغو في الفترة ٢٠٠٥-٢٠١٥: بناء قدرة الدول والمجتمعات على الصمود في مواجهة الكوارث. وإضافة إلى ذلك، فإن القرارات التالية توفر الإطار لتوجه البرنامج الفرعي: قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٠٠٥/٤٠ بشأن إنشاء مركز آسيا والمحيط الهادئ للتدريب على تكنولوجيا المعلومات والاتصالات من أجل التنمية، وقرارات اللجنة ٦٢/٥ بشأن بناء مجتمع المعلومات في آسيا والمحيط الهادئ، و ٦٢/٧ بشأن تعزيز التعاون الإقليمي وتنسيق ترتيبات نظام الإنذار المبكر بشأن أمواج تسونامي عن طريق صندوق التبرعات الاستئماني المتعدد المانحين الخاص بترتيبات الإنذار المبكر بأمواج تسونامي في المحيط الهندي وجنوب شرق آسيا، و ٦٤/٢ بشأن التعاون الإقليمي على تنفيذ إطار عمل هيوغو في آسيا والمحيط الهادئ. وسيقدم البرنامج الفرعي الدعم إلى كل من اللجنة الفرعية المعنية بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات واللجنة المعنية بالحد من أخطار الكوارث التابعة للجنة وتعزيزهما كأساس لبناء توافق آراء إقليمي من أجل العمل وآلية فعالة للإسهام في النهوض بالمهام العالمية.

١٥-٢٦ وسوف يواصل البرنامج الفرعي تعزيز التعاون والشراكات على الصعيد الإقليمي من أجل تحسين موصولة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، مع التركيز على تنسيق السياسات من أجل تطوير الهياكل الأساسية وبناء القدرات في هذا المجال. وتحقيقاً لهدف إقامة مجتمع معلومات محوره الإنسان في آسيا والمحيط الهادئ، سيتم التشجيع على زيادة فرص الحصول على تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وتوسيع نطاق

استخدامها لتحقيق تنمية اقتصادية واجتماعية شاملة ومستدامة، لا سيما لدى أقل البلدان نمواً وغيرها من البلدان ذات الاحتياجات الخاصة. وسيستخدم البرنامج استراتيجية التعاون مع المنظمات الحكومية الدولية الأخرى ذات الصلة والآليات الإقليمية القائمة لمعالجة موضوع موصولية تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وبناء القدرات في هذا المجال، وتزويد الدول الأعضاء بتحليلات عالية الجودة وتوصيات وخيارات في مجال السياسات العامة للتصدي للتحديات الناشئة في المنطقة وتعزيز الموصولية على المستوى الإقليمي. وسيواصل تكثيف الجهود المبذولة في إطار أنشطة بناء القدرات في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات التي ينظمها مركز التدريب على تكنولوجيا المعلومات والاتصالات من أجل التنمية في آسيا والمحيط الهادئ لفائدة واضعي السياسات والمسؤولين الحكوميين. ومن شأن بناء القدرات لدى أهم الجهات صاحبة المصلحة في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات أن يساعد على الاستخدام الأمثل للهياكل الأساسية وتطوير تطبيقات في هذا المجال من أجل التنمية الاجتماعية والاقتصادية.

٢٧-١٥ وسيحسن البرنامج الفرعي قدرات الدول الأعضاء في اللجنة لتهيئة مجتمعات أكثر قدرة على الصمود في مواجهة الكوارث والحد من آثارها الاجتماعية والاقتصادية. وسيتعاون البرنامج الفرعي مع المنظمات الإقليمية والآليات الحالية دعماً لإنشاء وصلة شبكية بشأن الحد من أخطار الكوارث وتطورها في آسيا والمحيط الهادئ من أجل تبادل المعلومات والتحليل، وإعداد تقرير عن الكوارث في آسيا والمحيط الهادئ، وتقديم تحليل رفيع المستوى واستراتيجيات وخيارات للسياسات في مجال الحد من أخطار الكوارث، بما في ذلك التدابير ذات الصلة فيما يتعلق بالتكيف مع تغير المناخ، والتنمية. وسيستفيد البرنامج الفرعي من المزية النسبية للجنة في إطار الآليات دون الإقليمية الحالية في ما يتعلق بالكوارث المتصلة بالأعاصير المدارية، وفي إطار برنامجه الإقليمي للتطبيقات الفضائية والشبكة المرتبطة به. وسيجري تعزيز آليات التعاون الإقليمية في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات من أجل الحد من أخطار الكوارث، ونهج التعاون فيما بين بلدان الجنوب، وفرص إقامة الشراكات بين القطاعين العام والخاص.

٢٨-١٥ وستقام شراكات استراتيجية مع كل من الاتحاد الدولي للاتصالات، وجماعة آسيا والمحيط الهادئ للاتصالات السلكية واللاسلكية، والاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث، ومكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومكتب الأمم المتحدة لشؤون الفضاء الخارجي وغيرها من وكالات منظومة الأمم المتحدة ذات الصلة، والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية، والمجتمع المدني والقطاع الخاص لدعم المبادرات المذكورة أعلاه.

البرنامج الفرعي ٦

التنمية الاجتماعية

هدف المنظمة: تعزيز التعاون الإقليمي لبناء مجتمع شامل للجميع اجتماعياً يحمي جميع الفئات الاجتماعية ويمكنها ويكفل لها المساواة في آسيا والمحيط الهادئ

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(أ) '١' عدد الإشارات التي توردها الدول الأعضاء بشأن فائدة التنمية الاجتماعية وخيارات السياسات السكانية، والاستراتيجيات والممارسات الجيدة التي تعززها اللجنة باعتبارها أساساً لصنع السياسات وإعداد البرامج	(أ) زيادة المعرفة والتوعية بالتنمية الاجتماعية والاتجاهات السكانية، والسياسات والممارسات الجيدة في المنطقة باعتبارها أساساً تستند إليه الدول الأعضاء في اللجنة لاتخاذ القرارات بفعالية
'٢' النسبة المئوية للمستفيدين من منشورات اللجنة وتقاريرها الذين يشيرون إلى زيادة معرفتهم ووعيهم بالتنمية الاجتماعية والاتجاهات السكانية، والسياسات والممارسات الجيدة	(ب) تعزيز التعاون الإقليمي وتنفيذ الالتزامات الدولية للنهوض بالمساواة بين الجنسين والإدماج الاجتماعي للفئات الضعيفة في آسيا والمحيط الهادئ
(ب) '١' عدد القرارات والمقررات والتوصيات التي اتخذتها الدول الأعضاء في اللجنة والتي تعكس توافق الآراء الإقليمي بشأن النهوض بتنفيذ الالتزامات الدولية لتعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة والإدماج الاجتماعي للفئات الضعيفة، بما فيها الأشخاص ذوي الإعاقة والمسنون والشباب	(ج) تعزيز قدرة الدول الأعضاء في اللجنة على إدارة الأخطار الاجتماعية وأوجه الضعف وتنفيذ برامج فعالة في مجال الحماية الاجتماعية وتعميم مراعاة المنظور الجنساني، ولا سيما لأضعف الفئات في المجتمع
'٢' عدد المبادرات التي اتخذتها الدول الأعضاء في اللجنة نحو إنشاء أطر إقليمية ودون إقليمية من أجل التعاون لتعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة والإدماج الاجتماعي للفئات الضعيفة، بما فيها الأشخاص ذوي الإعاقة والمسنون والشباب	(ج) '١' النسبة المئوية للمشاركين الحكوميين الذين يفيدون بأن معارفهم ومهاراتهم تعززت نتيجة للتدريب الذي تنظمه اللجنة والأنشطة الأخرى المتعلقة ببناء القدرات

الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة

مؤشرات الإنجاز

٢' عدد أنشطة المتابعة على المستوى القطري
الناجمة عن التدريب الذي تنظمه اللجنة والأنشطة
الأخرى المتعلقة ببناء القدرات

الاستراتيجية

٢٩-١٥ ستتولى شعبة التنمية الاجتماعية المسؤولية الفنية عن هذا البرنامج الفرعي. والتوجه الاستراتيجي للبرنامج الفرعي مستمد بشكل رئيسي من الالتزامات المتفق عليها في عمليات الأمم المتحدة الحكومية الدولية ذات الصلة، بما فيها مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية، والمؤتمر الدولي للسكان والتنمية، وخطة عمل مدريد الدولية المتعلقة بالشيخوخة لعام ٢٠٠٢، وإعلان ومنهاج عمل بيجين، واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، وإعلان الالتزام بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، وإعلان الأمم المتحدة للألفية الذي اعتمدته الجمعية العامة في قرارها ٢/٥٥ والوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥ التي اعتمدها الجمعية العامة في قرارها ١/٦٠. وتشمل الولايات الإقليمية التي توجه البرنامج الفرعي إطار بيوأكو للعمل في الألفية الجديدة من أجل إيجاد مجتمع غير إقصائي وخال من الحواجز وقائم على إحقاق الحقوق لصالح المعوقين في منطقة آسيا والمحيط الهادئ، وخطة العمل بشأن السكان والفقر التي أقرت في مؤتمر السكان الخامس لآسيا والمحيط الهادئ، وخطة عمل ماكاو بشأن الشيخوخة في آسيا والمحيط الهادئ، وإعلان بانكوك بشأن بيجين + ١٥ الذي اعتمد خلال الاجتماع الحكومي الدولي الرفيع المستوى لاستعراض التنفيذ الإقليمي لمنهاج عمل بيجين بعد مرور خمسة عشر عاماً، ونتائجه الإقليمية والعالمية وغير ذلك من قرارات اللجنة ذات الصلة بشأن التنمية الاجتماعية. ويسترشد البرنامج الفرعي أيضاً في توجهه باتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.

٣٠-١٥ وسوف يسعى البرنامج الفرعي إلى تعزيز التغيير على مستوى السياسة العامة والمستوى المؤسسي. وستكون الفئة المستهدفة الرئيسية للبرنامج الفرعي المسؤولين الحكوميين والمؤسسات الحكومية، ولا سيما المشاركون منهم في صياغة سياسات التنمية الاجتماعية وبرامجها وتنفيذها وإدارتها. وسوف تركز الاستراتيجية على إجراء الأبحاث التطبيقية وتحليل النتائج ونشرها بشأن الخيارات والاستراتيجيات والبرامج المتعلقة بالسياسة الاجتماعية كأساس تستند إليه الحكومات لاتخاذ القرارات. وسوف تخضع الممارسات الجيدة المتعلقة بنظم الحماية الاجتماعية، لا سيما في ما يتعلق بأضعف الفئات في المجتمع، للتحليل والتوثيق بغرض تكييفها وتكرارها على نطاق أوسع في المنطقة. وسيتم التشديد على دور اللجنة في توحيد الجهود، ولا سيما في ما يتعلق بتعزيز التعاون الإقليمي وبناء توافق الآراء بشأن تسريع تنفيذ الالتزامات الدولية من أجل تعزيز المساواة بين الجنسين والإدماج الاجتماعي للفئات الضعيفة. وسيجري تعزيز المساعدة التقنية المقدمة إلى البلدان النامية، بما فيها البلدان ذات الأوضاع الخاصة، لبناء القدرات الوطنية عن طريق نقل المعارف والمهارات بشأن طائفة من المسائل المتعلقة بالتنمية الاجتماعية. وسيعتمد البرنامج الفرعي استراتيجية

متعددة الشعب تدمج المسائل الشاملة، بما فيها القدرة على الاستجابة للاحتياجات الجنسانية والنهج القائم على الحقوق، في السياسات والبرامج. وسيجري توطيد الشراكات مع طائفة من الأطراف المعنية، بما فيها منظمات المجتمع المدني ومعاهد البحوث. وسوف ينسق البرنامج الفرعي عن كثب مع غيره من هيئات الأمم المتحدة والمنظمات الدولية لتحقيق أوجه التآزر وكفالة إحداث أثر أكبر في المنطقة.

البرنامج الفرعي ٧

الإحصاءات

هدف المنظمة: تحسين استخدام الإحصاءات لاتخاذ القرارات بالاستناد إلى الأدلة وإعداد إحصاءات جيدة ونشرها لتحقيق تنمية شاملة ومستدامة في منطقة اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(أ) النسبة المئوية للإحصائيين وصانعي القرار على المستوى الوطني، الذين يفيدون بأنهم أدركوا أهمية وفائدة النواتج التحليلية للجنة في رصد الاتجاهات الإنمائية الأساسية واتخاذ القرارات بشأن ما يتصل بها من سياسات	(أ) زيادة فهم الاتجاهات الإنمائية في منطقة اللجنة، ولا سيما التقدم الذي أحرزه الخبراء الإحصائيون الرسميون وصانعو القرارات والجمهور نحو تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية
(ب) '١' زيادة إمكانية تنزيل البيانات الإحصائية الإلكترونية التي توفرها اللجنة	(ب) زيادة إمكانية حصول صانعي القرارات والجمهور على بيانات مقارنة بشأن المؤشرات الديمغرافية والاجتماعية والاقتصادية والبيئية الأساسية لمنطقة اللجنة
'٢' النسبة المئوية لصانعي القرارات الذين يفيدون بأنهم أشاروا إلى منشورات اللجنة أو قاعدة بياناتها الإلكترونية باعتبارها مصدراً للمعلومات الإحصائية من أجل تقييم الاتجاهات الإنمائية الرئيسية واتخاذ القرارات بشأن ما يتصل بها من سياسات	(ج) تعزيز قدرة المكاتب الإحصائية الوطنية في الدول الأعضاء في اللجنة على جمع وإنتاج الإحصاءات ونشرها واستخدامها وفقاً للمعايير والممارسات الجيدة المتفق عليها دولياً
(ج) النسبة المئوية للمشاركين في الأنشطة ذات الصلة التي تنظمها اللجنة الذين يفيدون بأنهم تمكنوا من تطبيق المعارف التي اكتسبوها من أجل تحسين توفير البيانات المقارنة واستخدامها	(د) تعزيز قدرة المكاتب الإحصائية الوطنية في منطقة اللجنة على جمع وإنتاج الإحصاءات ونشرها وتحليلها وفقاً للمعايير والممارسات الجيدة المتفق عليها دولياً
(د) زيادة النسبة المئوية للمتدربين في المعهد الإحصائي لآسيا والمحيط الهادئ الذين يفيدون بأنهم أصبحوا أكثر قدرة على اتخاذ التدابير الكفيلة بتحسين نوعية البيانات والخدمات التي تقدمها المكاتب الإحصائية الوطنية	

الاستراتيجية

١٥-٣١ تتولى شعبة الإحصاءات المسؤولية الفنية عن هذا البرنامج الفرعي، بدعم من المعهد الإحصائي لآسيا والمحيط الهادئ. والتوجه الاستراتيجي للبرنامج الفرعي مستمد بشكل رئيسي من إعلان الأمم المتحدة للألفية الذي اعتمدته الجمعية العامة في قرارها ٥٥/٢، والوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥ التي اعتمدها الجمعية العامة في قرارها ٦٠/١، وخصوصاً ما يتعلق منها برصد الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية. وأسندت الولايات أيضاً إلى البرنامج الفرعي بموجب قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٠٠٥/١٣ بشأن برنامج تعداد السكان والمساكن في العالم لعام ٢٠١٠، و ٢٠٠٥/٣٦ بشأن النظام الأساسي للمعهد الإحصائي لآسيا والمحيط الهادئ، و ٢٠٠٦/٦ بشأن تعزيز القدرات الإحصائية، وقرار اللجنة ٦٢/١٠ بشأن تعزيز القدرات الإحصائية في آسيا والمحيط الهادئ، والقرار ٢٠٠٦/٢ بشأن التعاون التقني الإقليمي وبناء القدرات في مجال التنمية الإحصائية في آسيا والمحيط الهادئ.

١٥-٣٢ وسينفذ هدف البرنامج الفرعي عن طريق الاضطلاع بمجموعة متوازنة من أنشطة التعاون المعياري والتحليلي والتقني لتعزيز إنتاج ونشر النظم الإحصائية الوطنية للإحصاءات الديمغرافية والاجتماعية والاقتصادية والبيئية الرئيسية الموزعة بحسب نوع الجنس، حسب الاقتضاء، بما فيها مؤشرات الأهداف الإنمائية للألفية، ولتعزيز استخدامها من جانب صانعي القرار والجمهور في منطقة آسيا والمحيط الهادئ، وفقاً للمعايير والممارسات الجيدة المتفق عليها دولياً.

١٥-٣٣ وأثناء فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣، سيواصل البرنامج الفرعي القيام بما يلي: (أ) تعزيز استخدام الإحصاءات لاتخاذ القرارات بالاستناد إلى الأدلة؛ (ب) ودعم وضع الإحصاءات الاقتصادية والاجتماعية والبيئية في منطقة آسيا والمحيط الهادئ؛ (ج) وتيسير تنفيذ المعايير الدولية القائمة والجديدة، بما في ذلك التصنيفات الاقتصادية والاجتماعية الجديدة ونظام الحسابات القومية المنقّح؛ (د) ومواصلة دعم قدرة المكاتب الإحصائية الوطنية على جمع وإنتاج البيانات ونشرها وتحليلها وفقاً للمعايير والممارسات الجيدة المتفق عليها دولياً، (هـ) وتعزيز التعاون وتبادل المعلومات في مجال الإحصاءات على الصعيدين الإقليمي والأقليمي. وسيركز البرنامج الفرعي خصوصاً على تحسين توافر ونوعية البيانات اللازمة لقياس التقدم في مجالات منها الإدماج الاجتماعي والمساواة بين الجنسين. بالإضافة إلى ذلك، سيواصل البرنامج الفرعي تعزيز نشر البيانات عن طريق إصدار المنشورات وإتاحة البيانات عبر شبكات الإنترنت للبلدان في منطقة اللجنة.

١٥-٣٤ وعملاً على تعزيز الاتساق على نطاق منظومة الأمم المتحدة والتنسيق فيما بين الوكالات الدولية، ستعمل اللجنة بالتعاون وثيق مع إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية التابعة للأمانة العامة وكيانات الأمم المتحدة الأخرى ذات الصلة، والمصارف والصناديق الإنمائية، والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية وسائر الشركاء الإحصائيين والشبكات الإحصائية.

البرنامج الفرعي ٨

الأنشطة دون الإقليمية لأغراض التنمية

العنصر ١

الأنشطة دون الإقليمية من أجل التنمية في منطقة المحيط الهادئ

هدف المنظمة: الإدماج على نحو أفضل للمبادئ والممارسات الإنمائية الشاملة والمستدامة في التخطيط القومي وعمليات تنفيذ السياسات في البلدان الجزرية النامية في منطقة المحيط الهادئ

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(أ) زيادة قدرة حكومات البلدان الجزرية في منطقة المحيط الهادئ على صياغة السياسات والممارسات الإنمائية الشاملة والمستدامة وتنفيذها	(أ) عدد الطلبات الواردة من حكومات جزر المحيط الهادئ للحصول على المشورة في مجال السياسات المتعلقة بالتنمية الشاملة والمستدامة التي استجابت لها اللجنة ولقيت استحساناً من جانبها
(ب) البلدان الجزرية النامية في المحيط الهادئ أكثر قدرة على التأثير في العمليات الإقليمية في آسيا والمحيط الهادئ	(ب) '١' عدد المسائل المهمة لبلدان جزر المحيط الهادئ والتي تناولها اجتماعات اللجنة واستعراضاتها ومنشوراتها
(ج) تعزيز آليات التعاون الإقليمي والأطر المؤسسية للنهوض بالتكامل الإقليمي والتنمية العادلة	'٢' عدد الدول الجزرية في المحيط الهادئ التي تشارك في اجتماعات اللجنة
(ج) زيادة عدد المبادرات التعاونية التي تيسرها اللجنة في مجال التكامل الاقتصادي والتنمية العادلة وتشمل الدول الأعضاء أو المجتمع المدني أو شركاء إنمائيين رئيسيين آخرين في منطقة المحيط الهادئ	(ج) زيادة عدد المبادرات التعاونية التي تيسرها اللجنة في مجال التكامل الاقتصادي والتنمية العادلة وتشمل الدول الأعضاء أو المجتمع المدني أو شركاء إنمائيين رئيسيين آخرين في منطقة المحيط الهادئ

العنصر ٢

الأنشطة دون الإقليمية من أجل التنمية في شرق وشمال شرق آسيا

هدف المنظمة: تناول المجالات ذات الأولوية في منطقة شرق وشمال شرق آسيا دون الإقليمية على نحو فعال لصياغة وتنفيذ سياسات إنمائية شاملة ومستدامة من أجل تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(أ) زيادة قدرة الدول الأعضاء في اللجنة على صياغة السياسات والبرامج الإنمائية وتنفيذها، بما فيها	(أ) زيادة النسبة المئوية للمشاركين الذين يفيدون بأنهم أدركوا أهمية وفائدة أنشطة اللجنة في صياغة وتنفيذ

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
السياسات والبرامج بما فيها تلك التي تنطوي على بعد جنساني، من أجل معالجة المجالات الرئيسية ذات الأولوية في شرق وشمال شرق آسيا	السياسات ذات البعد الجنساني، التي تتناول التنمية المستدامة، مع مراعاة نهج النمو الأخضر والكفاءة في استخدام الطاقة، وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، والحد من أخطار الكوارث والتصدي لها، والحد من الفقر وتطوير الهياكل الأساسية
(ب) '١' النسبة المئوية للدول الأعضاء التي تشير إلى زيادة التعاون بشأن تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية بين الدول الأعضاء والمجتمع المدني وسائر شركاء التنمية ذوي الصلة في شرق وشمال شرق آسيا	(ب) تعزيز تبادل المعارف والشراكات في ما بين الدول الأعضاء والمجتمع المدني وسائر شركاء التنمية ذوي الصلة لمعالجة المجالات الرئيسية ذات الأولوية في شرق وشمال شرق آسيا دعماً لتحقيق الأهداف المتفق عليها دولياً، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية
'٢' زيادة عدد المؤسسات الشريكة من شرق وشمال شرق آسيا التي تشارك في منابر تبادل المعارف التي تيسرها اللجنة	

العنصر ٣

الأنشطة دون الإقليمية من أجل التنمية في شمال آسيا وآسيا الوسطى

هدف المنظمة: تناول المجالات ذات الأولوية في منطقة شمال آسيا وآسيا الوسطى دون الإقليمية على نحو فعال لصياغة وتنفيذ سياسات إنمائية شاملة ومستدامة من أجل تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(أ) زيادة النسبة المئوية للمشاركين الذين يشيرون إلى أنهم أدركوا أهمية وفائدة أنشطة اللجنة في صوغ وتنفيذ السياسات والبرامج، بما فيها تلك التي تنطوي على بعد جنساني، من أجل معالجة المجالات الرئيسية ذات الأولوية في شمال آسيا وآسيا الوسطى	(أ) تعزيز قدرة الدول الأعضاء في اللجنة على صوغ وتنفيذ سياسات وبرامج إنمائية، بما فيها تلك التي تنطوي على بعد جنساني، لتتناول قضايا تيسير النقل والتجارة والمياه والطاقة والبيئة
(ب) '١' زيادة النسبة المئوية للدول الأعضاء التي تشير إلى أن التعاون على تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية فيما بين الدول الأعضاء والمجتمع المدني والشركاء الآخرين ذوي الصلة في التنمية في شمال آسيا وآسيا الوسطى	(ب) تعزيز تبادل المعارف والشراكات فيما بين الدول الأعضاء والمجتمع المدني والشركاء الآخرين ذوي الصلة في التنمية من أجل تناول المجالات الرئيسية ذات الأولوية في شمال آسيا وآسيا الوسطى لدعم تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما فيها الأهداف

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
٣' زيادة عدد المؤسسات الشريكة من شمال آسيا وآسيا الوسطى المشاركة في منابر تبادل المعارف التي تشرف عليها اللجنة	الإئتمانية للألفية

العنصر ٤

الأنشطة دون الإقليمية من أجل التنمية في جنوب وجنوب غرب آسيا

هدف المنظمة: تناول المجالات ذات الأولوية في منطقة جنوب وجنوب غرب آسيا دون الإقليمية على نحو فعال لصياغة وتنفيذ سياسات إئتمانية شاملة ومستدامة من أجل تحقيق الأهداف الإئتمانية المتفق عليها دولياً، بما فيها الأهداف الإئتمانية للألفية

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(أ) زيادة النسبة المئوية للمشاركين الذين يشيرون إلى أنهم أدركوا أهمية وفائدة أنشطة اللجنة في صوغ وتنفيذ السياسات والبرامج، بما فيها تلك التي تنطوي على بعد جنساني، من أجل معالجة المجالات الرئيسية ذات الأولوية جنوب وجنوب غرب آسيا	(أ) تعزيز قدرة الدول الأعضاء في اللجنة على صوغ وتنفيذ سياسات وبرامج إئتمانية، بما فيها تلك التي تنطوي على بعد جنساني، والتي تعالج الثغرات في تحقيق الأهداف الإئتمانية للألفية وتطوير الهياكل الأساسية، وتيسير التجارة والنقل، والحد من أخطار الكوارث، وتحقيق الأمن في مجالي الطاقة والغذاء
(ب) ١' زيادة النسبة المئوية للدول الأعضاء التي تشير إلى زيادة التعاون على تحقيق الأهداف الإئتمانية للألفية فيما بين الدول الأعضاء والمجتمع المدني والشركاء الآخرين ذوي الصلة في التنمية في جنوب وجنوب غرب آسيا	(ب) تعزيز الشراكات وتبادل المعارف فيما بين الدول الأعضاء والمجتمع المدني والشركاء الآخرين ذوي الصلة في التنمية من أجل دعم تحقيق الأهداف الإئتمانية للألفية، المتفق عليها دولياً، بما فيها الأهداف الإئتمانية للألفية، في جنوب وجنوب غرب آسيا
٣' زيادة عدد المؤسسات الشريكة من جنوب وجنوب غرب آسيا التي تشارك في منابر تبادل المعارف التي تشرف عليها اللجنة	

العنصر ٥

الأنشطة دون الإقليمية من أجل التنمية في جنوب شرق آسيا

هدف المنظمة: تناول المجالات ذات الأولوية في منطقة جنوب شرق آسيا دون الإقليمية على نحو فعال لصياغة وتنفيذ سياسات إنمائية شاملة ومستدامة من أجل تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(أ) زيادة النسبة المئوية للمشاركين الذين يشيرون إلى أنهم أدركوا أهمية وفائدة أنشطة اللجنة في صوغ وتنفيذ السياسات والبرامج، بما فيها تلك التي تنطوي على بعد جنساني، من أجل معالجة المجالات الرئيسية ذات الأولوية في جنوب شرق آسيا	(أ) زيادة قدرة الدول الأعضاء في اللجنة على صوغ وتنفيذ سياسات وبرامج إنمائية، بما فيها تلك التي تنطوي على بعد جنساني، التي تتناول القضايا ذات الأولوية في جنوب شرق آسيا، في مجالات منها الإنذار المبكر، والحد من أخطار الكوارث، والموصولية
(ب) '١' زيادة عدد المبادرات التعاونية التي تيسرها اللجنة والتي تشمل الدول الأعضاء أو المجتمع المدني أو شركاء رئيسيين في التنمية من جنوب شرق آسيا	(ب) تعزيز الشراكات وتبادل المعارف فيما بين الدول الأعضاء والمجتمع المدني والشركاء الآخرين ذوي الصلة في التنمية من أجل تناول المجالات الرئيسية ذات الأولوية في جنوب شرق آسيا لدعم تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية
'٢' زيادة عدد المؤسسات الشريكة من جنوب شرق آسيا التي تشارك في منابر تبادل المعارف التي تشرف عليها اللجنة	

الاستراتيجية

١٥-٣٥ سيتولى مكتب الأمين التنفيذي المسؤولية العامة عن تنسيق عمل هذا البرنامج الفرعي. وستنفذ الأنشطة مكاتب اللجنة دون الإقليمية لمنطقة المحيط الهادئ وشرق وشمال شرق آسيا، وشمال آسيا وآسيا الوسطى، وجنوب وجنوب غرب آسيا، بينما ستنفذ الأنشطة الخاصة بمنطقة جنوب شرق آسيا دون الإقليمية الشعب الفنية المعنية في مقر اللجنة في بانكوك، تايلاند. وولاية البرنامج الفرعي وتوجهه الاستراتيجي مستمدان من الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية، والوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥، ومؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، وبرنامج عمل المائي، واستراتيجية موريشيوس للتنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية. وسيجري البرنامج الفرعي تنسيقاً وثيقاً أيضاً مع برنامج الأمم المتحدة الخاص المعني باقتصادات آسيا الوسطى.

١٥-٣٦ ونظراً للتغطية والتنوع الواسعي النطاق في منطقة آسيا والمحيط الهادئ، سيعزز هذا البرنامج الفرعي وجود اللجنة ووضعها الاستراتيجي على الصعيد دون الإقليمي، فيمكنها من تحسين توجيهها وتنفيذها للبرامج التي تعالج الأولويات الرئيسية المحددة للدول الأعضاء في المناطق دون الإقليمية الخمس. وسيتيح البرنامج الفرعي منبرا مهما لتعزيز التعاون الإقليمي بشأن القضايا الرئيسية المتعلقة بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية، يكفل مراعاة الاحتياجات والمنظورات دون الإقليمية في تعزيز التعاون الإقليمي في منطقة آسيا والمحيط الهادئ ككل.

١٥-٣٧ وسيتمكن هذا البرنامج الفرعي من زيادة وضع العمل التحليلي والمعياري للجنة موضع التنفيذ، بدعم تنمية القدرات عن طريق التعاون التقني، بما في ذلك التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي، فيما بين الدول الأعضاء في اللجنة، وعن طريق تقديم الخدمات الاستشارية، عند الطلب. وسيجري التشديد على تبادل المعارف والتواصل، بما في ذلك نشر الممارسات السليمة في مجالات التكيف وتبادل الخبرات وتكرارها. وسيقوم البرنامج الفرعي بجمع البيانات وتقديم تحليل دون إقليمي بشأن المجالات ذات الأولوية التي تم تحديدها من أجل كفالة تحقيق المزيد من العمق والشمولية للمنتجات المعرفية للأمانة.

١٥-٣٨ ويعكس كل عنصر من عناصر البرنامج الفرعي الاحتياجات المحددة للمنطقة دون الإقليمية المعنية في سياق أطر ومؤسسات التعاون دون الإقليمي. ودعما لتنفيذ البرنامج الفرعي، ستقيم اللجنة شراكات استراتيجية مع المؤسسات الحكومية الدولية الرئيسية الأخرى والجهات الفاعلة في مجال التنمية في المناطق دون الإقليمية، وستضع وتنفذ البرامج بطريقة متسقة ومنسقة تمسها مع جهود الأمم المتحدة الرامية إلى "توحيد الأداء"، وذلك باستخدام جميع أصول جهاز الأمم المتحدة الإنمائي على الصعيدين دون الإقليمي والوطني لسد الثغرات الإنمائية الرئيسية.

الولايات التشريعية

قرارات الجمعية العامة

- ٢/٥٥ إعلان الأمم المتحدة للألفية (جميع البرامج الفرعية)
- ٢٧٩/٥٥ برنامج عمل العقد ٢٠١٠-٢٠٠١ لصالح أقل البلدان نموا (جميع البرامج الفرعية)
- ٢٥٣/٥٧ مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة (جميع البرامج الفرعية)
- ٢٧٠/٥٧ التنفيذ والمتابعة المتكاملان والمنسقان لنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي ألفت وباء تعقدها الأمم المتحدة في المجالين الاقتصادي والاجتماعي (جميع البرامج الفرعية)
- ٢٠١/٥٨ برنامج عمل المائي: تلبية الاحتياجات الخاصة للبلدان النامية غير الساحلية في إطار عالمي جديد للتعاون في مجال النقل العابر من أجل البلدان غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية (البرامج الفرعية ٢ و ٣ و ٨)

الاستعراض الشامل الذي يجري كل ثلاث سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة (جميع البرامج الفرعية)	٢٥٠/٥٩
نتائج مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥ (جميع البرامج الفرعية)	١/٦٠
متابعة وتنفيذ نتائج المؤتمر الدولي لتمويل التنمية (البرامج الفرعية ١ و ٢ و ٦)	١٨٨/٦٠
دور الأمم المتحدة في تعزيز التنمية في سياق العولمة والاعتماد المتبادل (البرامج الفرعية ١ و ٢ و ٣)	٢٠٤/٦٠
تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية (جميع البرامج الفرعية)	٢٠٥/٦٠
نحو إقامة شراكات عالمية (جميع البرامج الفرعية)	٢١٥/٦٠
مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني بأقل البلدان نموا: الاجتماع الرفيع المستوى المعني باستعراض منتصف المدة العالمي الشامل لتنفيذ برنامج عمل العقد ٢٠٠١-٢٠١٠ لصالح أقل البلدان نموا (جميع البرامج الفرعية)	٢٢٨/٦٠
إعلان الاجتماع الرفيع المستوى لدورة الجمعية العامة الحادية والستين المعني باستعراض منتصف المدة العالمي الشامل لتنفيذ برنامج عمل العقد ٢٠٠١-٢٠١٠ لصالح أقل البلدان نموا (جميع البرامج الفرعية)	١/٦١
التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة التعاون الاقتصادي للبحر الأسود (جميع البرامج الفرعية)	٤/٦١
التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة التعاون الاقتصادي (البرامج الفرعية ٢ و ٣ و ٨)	١٢/٦١
تعزيز المجلس الاقتصادي والاجتماعي (جميع البرامج الفرعية)	١٦/٦١
التعاون بين الأمم المتحدة ورابطة أمم جنوب شرق آسيا (جميع البرامج الفرعية)	٤٦/٦١
التعاون بين الأمم المتحدة ومنتدى جزر المحيط الهادئ	٤٨/٦١
التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة المؤتمر الإسلامي (جميع البرامج الفرعية)	٤٩/٦١
الحق في التنمية (جميع البرامج الفرعية)	١٦٩/٦١
دور الأمم المتحدة في تعزيز التنمية في سياق العولمة والاعتماد المتبادل (جميع البرامج الفرعية)	٢٠٧/٦١
دمج الاقتصادات التي تمر بمرحلة انتقالية في الاقتصاد العالمي (البرنامجان الفرعيان ١ و ٢)	٢١٠/٦١
تعدد اللغات (جميع البرامج الفرعية)	٢٦٦/٦١

١٨٧/٦٢	مؤتمر المتابعة الدولي لتمويل التنمية المعني باستعراض تنفيذ توافق آراء مونتيري (البرامج الفرعية ١ و ٢ و ٦)
٢٠٨/٦٢	الاستعراض الشامل الذي يجري كل ثلاث سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية (جميع البرامج الفرعية)
٢٠٩/٦٢	التعاون فيما بين بلدان الجنوب (جميع البرامج الفرعية)
٢١١/٦٢	نحو إقامة شراكات عالمية (جميع البرامج الفرعية)
٢٠٠/٦٣	التعاون بين الأمم المتحدة ومنتدى جزر المحيط الهادئ
٢٢٧/٦٣	تنفيذ برنامج عمل بروكسل للتعقد ٢٠٠١-٢٠١٠ لصالح أقل البلدان نموا (جميع لبرامج الفرعية)
٢٢٨/٦٣	مجموعات البلدان التي تواجه أوضاعا خاصة: إجراءات محددة تتصل بالاحتياجات والمشاكل التي تنفرد بها البلدان النامية غير الساحلية: نتائج المؤتمر الوزاري الدولي للبلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية والبلدان المانحة والمؤسسات المالية والإئتمانية الدولية المعني بالتعاون في مجال النقل العابر
٢٣٢/٦٣	الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية
٢٣٩/٦٣	إعلان الدوحة بشأن تمويل التنمية: الوثيقة الختامية لمؤتمر المتابعة الدولي لتمويل التنمية المعني باستعراض تنفيذ توافق آراء مونتيري
٢٨١/٦٣	تغير المناخ وتداعياته المحتملة على الأمن
٧٣/٦٤	حماية المناخ العالمي لمنفعة أجيال البشرية الحالية والمقبلة
١٧٢/٦٤	الحق في التنمية
١٩٣/٦٤	متابعة وتنفيذ توافق آراء مونتيري ونتائج المؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠٠٨ (إعلان الدوحة بشأن تمويل التنمية) (البرامج الفرعية ١ و ٢ و ٤ و ٦)
٢١٠/٦٤	دور الأمم المتحدة في تعزيز التنمية في سياق العولمة والاعتماد المتبادل
٢١٢/٦٤	تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية
٢١٤/٦٤	مجموعات البلدان التي تواجه أوضاعا خاصة: إجراءات محددة تتصل بالاحتياجات والمشاكل التي تنفرد بها البلدان النامية غير الساحلية: نتائج المؤتمر الوزاري الدولي للبلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية والبلدان المانحة والمؤسسات المالية والإئتمانية الدولية المعني بالتعاون في مجال النقل العابر
٢٢٠/٦٤	الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية

- ٢٢١/٦٤ التعاون فيما بين بلدان الجنوب
- ٢٢٣/٦٤ نحو إقامة شراكات عالمية
- قرارات ومقررات المجلس الاقتصادي والاجتماعي
- ٣٧ (د-٤) اللجنة الاقتصادية لآسيا والشرق الأقصى
- ١٨٩٥ (د-٥٧) تغيير اسم اللجنة الاقتصادية لآسيا والشرق الأقصى
- ٤٦/١٩٩٨ اتخاذ تدابير أخرى لإعادة تشكيل الأمم المتحدة وتنشيطها في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما (جميع البرامج الفرعية)
- ٦/٢٠٠٤ إعلان شنغهاي (جميع البرامج الفرعية)
- ٧/٢٠٠٤ عمل اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ في مجال تنفيذ مشاريعها الخاصة بالتعاون التقني (جميع البرامج الفرعية)
- ٣٠٥/٢٠٠٥ تعزيز تنسيق أعمال اللجان الفنية وتوحيدها (جميع البرامج الفرعية)
- ٤/٢٠٠٦ النمو الاقتصادي المستدام للتنمية الاجتماعية، بما في ذلك القضاء على الفقر والجوع (البرنامج الفرعيان ١ و ٦)
- ١٤/٢٠٠٦ التقدم المحرز في تنفيذ قرار الجمعية العامة ٢٥٠/٥٩ بشأن الاستعراض الشامل الذي يجري كل ثلاث سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة (جميع البرامج الفرعية)
- ٢/٢٠٠٧ دور منظومة الأمم المتحدة في تعزيز العمالة الكاملة والمنتجة وتوفير فرص العمل الكريم للجميع (جميع البرامج الفرعية)
- ٢٩/٢٠٠٧ دور المجلس الاقتصادي والاجتماعي في التنفيذ والمتابعة المتكاملين والمنسقين لنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة، في ضوء قرارات الجمعية العامة ذات الصلة، بما فيها القرار ١٦/٦١
- ٣٠/٢٠٠٧ متابعة المؤتمر الدولي لتمويل التنمية (البرامج الفرعية ١ و ٢ و ٦)
- ٣١/٢٠٠٧ تنفيذ برنامج عمل العقد ٢٠١٠-٢٠٠١ لصالح أقل البلدان نموا (جميع البرامج الفرعية)
- ٣٣/٢٠٠٧ تعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع السياسات والبرامج في منظومة الأمم المتحدة (جميع البرامج الفرعية)

- ٧/٢٠٠٨ إعادة تشكيل هيكل مؤتمرات اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ
- ٢٩/٢٠٠٨ دور المجلس الاقتصادي والاجتماعي في التنفيذ والمتابعة المتكاملين والمنسقين لنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة، في ضوء قرارات الجمعية العامة ذات الصلة، بما فيها القرار ١٦/٦١
- ٣٦/٢٠٠٨ تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية التي تقدمها الأمم المتحدة في حالات الطوارئ
- ٣٧/٢٠٠٨ تنفيذ برنامج عمل العقد ٢٠٠١-٢٠١٠ لصالح أقل البلدان نموا
- ١/٢٠٠٩ التقدم المحرز في تنفيذ قرار الجمعية العامة ٢٠٨/٦٢ بشأن الاستعراض الشامل الذي يجري كل ثلاث سنوات لسياسات الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية
- ٢٨/٢٠٠٩ دور منظومة الأمم المتحدة في تنفيذ الإعلان الوزاري بشأن الأهداف والالتزامات المتفق عليها دوليا فيما يتعلق بالتنمية المستدامة، المعتمد في الجزء الرفيع المستوى للدورة الموضوعية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي لعام ٢٠٠٨
- ٣٠/٢٠٠٩ إنشاء عملية حكومية دولية معززة وأكثر فعالية وشاملة للجميع للاضطلاع بعملية متابعة تمويل التنمية
- ٣١/٢٠٠٩ تنفيذ برنامج عمل العقد ٢٠٠١-٢٠١٠ لصالح أقل البلدان نموا
- قرارات اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ
- ٣/٥٩ التنفيذ الإقليمي لإطار بيواكو للعمل في الألفية الجديدة على إيجاد مجتمع غير إقصائي وخال من الحواجز وقائم على إحقاق الحقوق لصالح المعوقين في آسيا والمحيط الهادئ أثناء عقد المعوقين، ٢٠٠٣-٢٠١٢ (البرنامج الفرعيان ٦ و ٧)
- ٤/٥٩ تنفيذ برنامج عمل العقد ٢٠٠١-٢٠١٠ لصالح أقل البلدان نموا (جميع البرامج الفرعية)
- ١/٦٠ إعلان شنغهاي (جميع البرامج الفرعية)
- ٣/٦٠ أعمال اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ لتنفيذ مشاريعها في مجال التعاون التقني (جميع البرامج الفرعية)
- ١/٦١ استعراض منتصف المدة بشأن أداء هيكل مؤتمرات اللجنة (جميع البرامج الفرعية)

- ٩/٦١ المؤتمر الوزاري الخامس المعني بالبيئة والتنمية في آسيا والمحيط الهادئ (البرنامج الفرعيان ٤ و ٥)
- ١٠/٦١ متابعة المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة والتنفيذ التام لإعلان ومنهاج عمل بيجين ونتائج الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة المعقودة في ١٨ أيار/مايو ٢٠٠٥ (البرنامج الفرعيان ٦ و ٧)
- ١/٦٢ تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية في منطقة اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ (جميع البرامج الفرعية)
- ٢/٦٢ إعلان جاكارتا بشأن تعزيز التعاون الإقليمي في مجال تنمية الهياكل الأساسية، بما في ذلك ما يتصل منها بإدارة الكوارث (البرامج الفرعية ١ و ٣ و ٤ و ٥)
- ١١/٦٢ تنفيذ برنامج عمل العقد ٢٠٠١-٢٠١٠ لصالح أقل البلدان نمواً (جميع البرامج الفرعية)
- ١٢/٦٢ تعزيز بلدان وأقاليم المحيط الهادئ الجزرية النامية من خلال التعاون الإقليمي (البرامج الفرعية ٣ و ٤ و ٥)
- ١/٦٣ إعلان ألماني: إحياء الذكرى السنوية الستين لإنشاء اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ التابعة للأمم المتحدة (جميع البرامج الفرعية)
- ٣/٦٣ استعراض هيكل مؤتمر اللجنة (جميع البرامج الفرعية)
- ٤/٦٣ تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية في منطقة اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ (جميع البرامج الفرعية)
- ٥/٦٣ استعراض منتصف المدة لتنفيذ برنامج عمل ألماني: تلبية الاحتياجات الخاصة للبلدان النامية غير الساحلية في إطار عالمي جديد للتعاون في مجال النقل العابر من أجل البلدان غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية (البرنامج الفرعيان ٢ و ٣)
- ١/٦٤ إعادة تشكيل هيكل مؤتمرات اللجنة
- ٦/٦٤ تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية في منطقة اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ
- ١/٦٥ تنفيذ توصيات وثيقة بالي الختامية في معالجة أزمَيَّ الغذاء والوقود والأزمة المالية
- ٣/٦٥ الاجتماع الحكومي الدولي رفيع المستوى بشأن الاستعراض الختامي لتنفيذ عقد آسيا والمحيط الهادئ للأشخاص المعاقين، ٢٠٠٣-٢٠١٢
- ٦/٦٥ دعم إنشاء مجمع بحث وفكر دولي للبلدان النامية غير الساحلية

- ١/٦٦ إعلان إنشيون (جميع البرامج الفرعية)
- ٣/٦٦ تنفيذ وثيقة دكا الختامية عن برنامج عمل بروكسل لصالح أقل البلدان نموا (جميع البرامج الفرعية)
- ١٥/٦٦ تعزيز مهمة التقييم في أمانة اللجنة (جميع البرامج الفرعية)

البرنامج الفرعي ١

سياسات الاقتصاد الكلي والتنمية الشاملة

قرارات الجمعية العامة

- ١٨٦/٦٠ النظام المالي الدولي والتنمية
- ١٥٧/٦١ حقوق الإنسان والفقير المدقع
- ١٨٨/٦١ أزمة الديون الخارجية والتنمية
- ٢١٣/٦١ تنفيذ عقد الأمم المتحدة الأول للقضاء على الفقر (١٩٩٧-٢٠٠٦)
- ٢١٤/٦١ دور الائتمانات البالغة الصغر والتمويل البالغ الصغر في القضاء على الفقر
- ٢٧٧/٦٣ تنظيم مؤتمر للأمم المتحدة على أعلى مستوى بشأن الأزمة المالية والاقتصادية العالمية وتأثيرها في التنمية
- ٣٠٣/٦٣ الوثيقة الختامية للمؤتمر المتعلق بالأزمة المالية والاقتصادية العالمية وتأثيرها في التنمية
- ١٩٠/٦٤ النظام المالي الدولي والتنمية
- قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي
- ٣٩/٢٠٠٥ مركز تخفيف وطأة الفقر من خلال تنمية المحاصيل الثانوية في آسيا والمحيط الهادئ
- ٤٥/٢٠٠٥ اعتماد نهج متكامل لتحقيق التنمية الريفية في البلدان النامية من أجل القضاء على الفقر وكفالة التنمية المستدامة
- ٣٦/٢٠٠٧ تحالف الأمم المتحدة بين القطاعين العام والخاص لأغراض التنمية الريفية

قرارات اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ

- ٥/٦١ مركز تخفيف وطأة الفقر من خلال تنمية المحاصيل الثانوية في آسيا والمحيط الهادئ
- ٧/٦٤ التمويل اللازم لتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية بحلول عام ٢٠١٥ في منطقة اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ

- ١/٦٥ تنفيذ توصيات وثيقة بالي الختامية في معالجة أزميَّ الغذاء والوقود والأزمة المالية
- ٤/٦٥ تعزيز المركز المعني بالتخفيف من الفقر من خلال تنمية المحاصيل الثانوية في آسيا والمحيط الهادئ

البرنامج الفرعي ٢

التجارة والاستثمار

قرارات الجمعية العامة

- ١٨٤/٦٢ التجارة الدولية والتنمية
- ٢٠٣/٦٣ التجارة الدولية والتنمية
- ١٨٨/٦٤ التجارة الدولية والتنمية

قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي

- ٣٧/٢٠٠٥ النظام الأساسي لمركز الهندسة والأجهزة الزراعية لآسيا والمحيط الهادئ التابع للأمم المتحدة
- ٣٨/٢٠٠٥ النظام الأساسي لمركز آسيا والمحيط الهادئ لنقل التكنولوجيا
- قرارات اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ
- ٣/٦١ النظام الأساسي لمركز الهندسة والأجهزة الزراعية لآسيا والمحيط الهادئ التابع للأمم المتحدة
- ٤/٦١ النظام الأساسي لمركز آسيا والمحيط الهادئ لنقل التكنولوجيا
- ٦/٦٢ إدارة العولة عن طريق تعزيز التعاون الإقليمي في مجالي التجارة والاستثمار

البرنامج الفرعي ٣

النقل

قرارات الجمعية العامة

- ٥/٦٠ تحسين السلامة على الطرق في العالم
- ٢١٢/٦١ مجموعات البلدان التي تواجه أوضاعاً خاصة: إجراءات محددة تتصل بالاحتياجات والمشاكل التي تنفرد بها البلدان النامية غير الساحلية: نتائج المؤتمر الوزاري الدولي

للبلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية والبلدان المانحة والمؤسسات المالية والإغاثية الدولية المعني بالتعاون في مجال النقل العابر

٢٤٤/٦٢ تحسين السلامة على الطرق في العالم

٢٥٥/٦٤ تحسين السلامة على الطرق في العالم

قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي

٦/٢٠٠٧ أعمال لجنة الخبراء المعنية بنقل البضائع الخطرة وبالنظام المتوائم على الصعيد العالمي لتصنيف المواد الكيميائية ووسمها

قرارات اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ

٤/٦٠ الاتفاق الحكومي الدولي المتعلق بشبكة الطريق الرئيسي الآسيوي

١١/٦١ تنفيذ برنامج عمل ألماتي: تلبية الاحتياجات الخاصة للبلدان النامية غير الساحلية في إطار عالمي جديد للتعاون في مجال النقل العابر من أجل البلدان غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية

٤/٦٢ الاتفاق الحكومي الدولي بشأن شبكة السكك الحديدية العابرة لآسيا

٩/٦٣ تنفيذ إعلان بوسان بشأن تطوير النقل في آسيا والمحيط الهادئ وبرنامج العمل الإقليمي لتطوير النقل في آسيا والمحيط الهادئ، المرحلة الأولى (٢٠٠٧-٢٠١١)

٤/٦٤ تنفيذ إعلان سول بشأن الشراكات بين القطاعين العام والخاص لتنمية الهياكل الأساسية في آسيا والمحيط الهادئ

٥/٦٤ إنشاء منتدى لوزراء النقل الآسيويين

٤/٦٦ تنفيذ إعلان بانكوك بشأن تطوير النقل في آسيا

٥/٦٦ تنفيذ إعلان جاكارتا بشأن شراكات القطاعين العام والخاص لتنمية الهياكل الأساسية في آسيا والمحيط الهادئ

٦/٦٦ تحسين السلامة على الطرق في آسيا والمحيط الهادئ

البرنامج الفرعي ٤

البيئة والتنمية

قرارات الجمعية العامة

- ٢١٧/٥٨ العقد الدولي للعمل، "الماء من أجل الحياة"، ٢٠٠٥-٢٠١٥
- ٢٢٨/٥٩ الأنشطة المضطلع بها خلال السنة الدولية للمياه العذبة، ٢٠٠٣، والأعمال التحضيرية للعقد الدولي للعمل، "الماء من أجل الحياة"، ٢٠٠٥-٢٠١٥، ومواصلة الجهود الرامية إلى تحقيق التنمية المستدامة لموارد المياه
- ١٩٧/٦٠ حماية المناخ العالمي لمنفعة أجيال البشرية الحالية والمقبلة
- ١٩٩/٦٠ تعزيز مصادر الطاقة الجديدة والمتجددة، بما في ذلك تنفيذ البرنامج العالمي للطاقة الشمسية
- ١٩٥/٦١ تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ ونتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة
- ٢٠٦/٦١ تنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني) وتعزيز برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة)
- ١٨٩/٦٢ تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ ونتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة
- ١٩٨/٦٤ استعراض منتصف المدة الشامل لتنفيذ العقد الدولي للعمل، "الماء من أجل الحياة"
- ٢٠٦/٦٤ تعزيز مصادر الطاقة الجديدة والمتجددة
- ٢٠٧/٦٤ تنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني) وتعزيز برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة)
- ٢٣٦/٦٤ تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ ونتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة

قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي

- ٤٩/٢٠٠٦ نتائج الدورة السادسة لمنتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات

قرارات اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ

- ٦/٦٣ تنفيذ التعاون المشترك بين الأقطار في ميدان الطاقة لتعزيز أمن الطاقة من أجل التنمية المستدامة بغية توسيع نطاق الوصول إلى خدمات الطاقة في أقل البلدان نمواً والبلدان

النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية

٣/٦٤ تشجيع الموارد المتجددة لتعزيز أمن الطاقة والتنمية المستدامة في آسيا والمحيط الهادئ

البرنامج الفرعي ٥

تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والحد من أخطار الكوارث

قرارات الجمعية العامة

- ٢٣٣/٥٩ الكوارث الطبيعية وقلة المناعة إزاءها
- ١٩٥/٦٠ الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث
- ١٩٦/٦٠ الكوارث الطبيعية وقلة المناعة إزاءها
- ٢٥٢/٦٠ مؤتمر القمة العالمي المعني بمجتمع المعلومات
- ١١٠/٦١ برنامج الأمم المتحدة للمعلومات الفضائية من أجل إدارة الكوارث والاستجابة في حالات الطوارئ
- ١٣١/٦١ التعاون الدولي بشأن تقديم المساعدة الإنسانية في ميدان الكوارث الطبيعية، من مرحلة الإغاثة إلى مرحلة التنمية
- ١٣٢/٦١ تعزيز الإغاثة في حالات الطوارئ والإصلاح والتعمير والوقاية في أعقاب الكارثة الناجمة عن أمواج تسونامي التي عصفت بالمحيط الهندي
- ١٩٨/٦١ الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث
- ٢٠٠/٦١ الكوارث الطبيعية وقلة المناعة إزاءها
- ١٩٢/٦٢ الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث
- ٢٠٠/٦٤ الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث
- ٢٥١/٦٤ التعاون الدولي لتقديم المساعدة الإنسانية في حالات الكوارث الطبيعية، من مرحلة الإغاثة إلى مرحلة التنمية

قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي

- ٤٠/٢٠٠٥ إنشاء مركز آسيا والمحيط الهادئ للتدريب على تكنولوجيا المعلومات والاتصالات من أجل التنمية
- ٤٦/٢٠٠٦ متابعة مؤتمر القمة العالمي المعني بمجتمع المعلومات واستعراض لجنة تسخير العلم

والتكنولوجيا لأغراض التنمية

- ٨/٢٠٠٧ تدفق المعلومات لمتابعة مؤتمر القمة العالمي المعني بمجتمع المعلومات
- ٣/٢٠٠٨ تقييم التقدم المحرز في تنفيذ ومتابعة نتائج مؤتمر القمة العالمي المعني بمجتمع المعلومات
- قرارات اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ
- ٦/٦١ إنشاء مركز آسيا والمحيط الهادئ للتدريب على تكنولوجيا المعلومات والاتصالات من أجل التنمية
- ٥/٦٢ بناء مجتمع المعلومات في آسيا والمحيط الهادئ
- ٧/٦٢ تعزيز التعاون والتنسيق على الصعيد الإقليمي فيما يتعلق بترتيبات نظم الإنذار بأمواج تسونامي من خلال صندوق التبرعات الاستثماري متعدد المانحين الخاص بترتيبات الإنذار المبكر بأمواج تسونامي في المحيط الهندي وجنوب شرق آسيا
- ١١/٦٢ تنفيذ برنامج عمل العقد ٢٠٠١-٢٠١٠ لصالح أقل البلدان نموا
- ١٠/٦٣ استعراض طرائق التعاون الإقليمي في إدارة الكوارث الطبيعية وبخاصة إنشاء مركز لآسيا والمحيط الهادئ لإدارة الكوارث معززة بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات والتكنولوجيا الفضائية
- ٢/٦٤ التعاون الإقليمي في تنفيذ إطار عمل هيوغو ٢٠٠٥-٢٠١٥: بناء قدرة الأمم المتحدة والاجتمعات على مواجهة الكوارث في منطقة آسيا والمحيط الهادئ
- ١٠/٦٤ استعراض التفاصيل التنفيذية لدراسة الجدوى المتعلقة بإنشاء مركز لآسيا والمحيط الهادئ في جمهورية إيران الإسلامية للمعلومات والاتصالات وتكنولوجيا الفضاء القادرة على إدارة الكوارث
- ٥/٦٥ استعراض التفاصيل التنفيذية لدراسة الجدوى المتعلقة بإنشاء مركز لآسيا والمحيط الهادئ في جمهورية إيران الإسلامية للمعلومات والاتصالات وتكنولوجيا الفضاء القادرة على إدارة الكوارث
- ٨/٦٦ استعراض مقترح إنشاء مركز آسيا والمحيط الهادئ لإدارة الكوارث، المعززة بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات والتكنولوجيا الفضائية في جمهورية إيران الإسلامية
- ١٤/٦٦ استمرار مركز آسيا والمحيط الهادئ للتدريب على تكنولوجيا المعلومات والاتصالات من أجل التنمية

البرنامج الفرعي ٦

التنمية الاجتماعية

قرارات الجمعية العامة

- د-٢٦/٢ ٢ إعلان التزام بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)
- ١٤٢/٥٨ المرأة والمشاركة في الحياة السياسية
- ١٤٥/٥٨ اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة
- ٢٧/٥٩ تعزيز بناء القدرات في مجال الصحة العامة على الصعيد العالمي
- ١٤٩/٥٩ عقد الأمم المتحدة لمحو الأمية: توفير التعليم للجميع
- ١٦٥/٥٩ العمل من أجل القضاء على الجرائم المرتكبة ضد النساء والفتيات باسم الشرف
- ١٦٧/٥٩ القضاء على جميع أشكال العنف ضد المرأة بما في ذلك الجرائم المحددة في الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة المعنونة "المرأة عام ٢٠٠٠: المساواة بين الجنسين والتنمية والسلام في القرن الحادي والعشرين"
- ٢٤٨/٥٩ الدراسة الاستقصائية العالمية عن دور المرأة في التنمية
- ٢/٦٠ السياسات والبرامج المتصلة بالشباب
- ٣٥/٦٠ تعزيز بناء القدرات في مجال الصحة العامة
- ١٣١/٦٠ تنفيذ برنامج العمل العالمي المتعلق بالمعوقين: تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية المتصلة بالمعوقين
- ١٣٣/٦٠ متابعة الذكرى السنوية العاشرة للسنة الدولية للأسرة وما بعدها
- ١٣٥/٦٠ متابعة الجمعية العالمية الثانية للشيخوخة
- ١٣٦/٦٠ دراسة متعمقة بشأن جميع أشكال العنف ضد المرأة
- ١٣٨/٦٠ تحسين حالة المرأة في المناطق الريفية
- ١٣٩/٦٠ العنف ضد العاملات المهاجرات
- ٢١٠/٦٠ دور المرأة في التنمية
- ٢٣٠/٦٠ اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة

الإعلان السياسي بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)	٢٦٢/٦٠
اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة	١٠٦/٦١
عقد الأمم المتحدة لمحو الأمية: توفير التعليم للجميع	١٤٠/٦١
تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية ودورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة والعشرين	١٤١/٦١
تكثيف الجهود للقضاء على جميع أشكال العنف ضد المرأة	١٤٣/٦١
الاتجار بالنساء والفتيات	١٤٤/٦١
متابعة المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة والتنفيذ التام لإعلان ومنهاج عمل بيجين ونتائج الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة	١٤٥/٦١
حماية المهاجرين	١٦٥/٦١
الهجرة الدولية والتنمية	٢٠٨/٦١
تكثيف الجهود للقضاء على جميع أشكال العنف ضد المرأة	١٣٣/٦٢
عقد الأمم المتحدة الثاني للقضاء على الفقر	٢٠٥/٦٢
دور المرأة في التنمية	٢٠٦/٦٢
السياسات والبرامج المتصلة بالشباب	١٣٠/٦٤
إعمال الأهداف الإنمائية للألفية فيما يتعلق بالأشخاص ذوي الإعاقة	١٣١/٦٤
متابعة الجمعية العالمية الثانية للشيوخوخة	١٣٢/٦٤
متابعة الذكرى السنوية العاشرة للسنة الدولية للأسرة وما بعدها	١٣٣/٦٤
تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية ونتائج دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة والعشرين	١٣٥/٦٤
تكثيف الجهود للقضاء على جميع أشكال العنف ضد المرأة	١٣٧/٦٤
اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة	١٣٨/٦٤
العنف الموجه ضد العاملات المهاجرات	١٣٩/٦٤
تحسين حالة المرأة في المناطق الريفية	١٤٠/٦٤

- ١٤١/٦٤ متابعة المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة والتنفيذ التام لإعلان ومنهاج عمل بيجين ونتائج الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة
- ١٥٤/٦٤ اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وبروتوكولها الاختياري
- ١٦٦/٦٤ حماية المهاجرين
- ٢١٦/٦٤ عقد الأمم المتحدة الثاني للقضاء على الفقر
- ٢١٧/٦٤ دور المرأة في التنمية
- قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي
- ١٤/٢٠٠٣ طرائق استعراض وتقييم خطة عمل مدريد الدولية للشيخوخة لعام ٢٠٠٢
- ٤٤/٢٠٠٣ الاستنتاجات المتفق عليها للجنة وضع المرأة بشأن مشاركة المرأة في وسائط الإعلام وتكنولوجيات المعلومات والاتصالات وتمكينها من الوصول إليها وتأثير هذه الوسائط والتكنولوجيات واستخدامها كأداة للنهوض بالمرأة وتمكينها
- ١٠/٢٠٠٤ حالة المرأة والفتاة في أفغانستان
- ١١/٢٠٠٤ الاستنتاجات المتفق عليها للجنة وضع المرأة بشأن دور الرجال والفتيان في تحقيق المساواة بين الجنسين
- ١٢/٢٠٠٤ الاستنتاجات المتفق عليها للجنة وضع المرأة بشأن مشاركة المرأة على قدم المساواة في منع الصراعات وإدارتها وحلها وفي بناء السلام بعد انتهاء الصراع
- ١٥/٢٠٠٦ تشجيع عمالة الشباب
- ١٦/٢٠٠٦ اتفاقية دولية شاملة ومتكاملة لحماية وتعزيز حقوق المعوقين وكرامتهم
- ١٨/٢٠٠٦ تنظيم وأساليب عمل لجنة التنمية الاجتماعية في المستقبل
- ٣٢/٢٠٠٧ برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)
- ١٨/٢٠٠٨ تشجيع العمالة الكاملة وتوفير العمل اللائق للجميع
- ٢٠/٢٠٠٨ مواصلة تحقيق تكافؤ الفرص للمعوقين من جانبهم ولفائدتهم وبالتعاون معهم وحماية حقوق الإنسان الخاصة بهم
- ٢١/٢٠٠٨ تعميم مراعاة مسائل الإعاقة في جدول أعمال التنمية

- ٣٣/٢٠٠٨ تعزيز تنسيق جهود الأمم المتحدة وغيرها من الجهود المبذولة في مكافحة الاتجار بالأشخاص
- ٣٤/٢٠٠٨ تعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع السياسات والبرامج في منظومة الأمم المتحدة
- قرارات اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ
- ٤/٥٨ العمل من أجل إيجاد مجتمع غير إقصائي وخال من الحواجز وقائم على إحقاق الحقوق لصالح المعوقين في منطقة آسيا والمحيط الهادئ في القرن الحادي والعشرين
- ١/٥٩ الإجراءات الإقليمية لمتابعة إعلان الالتزام بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز
- ٢/٥٩ تعزيز السلامة الاجتماعية في منطقة آسيا والمحيط الهادئ
- ٢/٦٠ النداء الإقليمي للعمل من أجل اتخاذ إجراءات لتعزيز بناء القدرات في مجال الصحة العامة
- ٧/٦١ التعاون الإقليمي لحماية الأشخاص الضعفاء من خلال تعزيز الجوانب الاقتصادية والاجتماعية للأمن البشري كمتابعة لإعلان شنغهاي
- ٨/٦١ استعراض منتصف المدة لتنفيذ إطار بيوأكو للعمل في الألفية الجديدة من أجل إيجاد مجتمع غير إقصائي وخال من الحواجز وقائم على إحقاق الحقوق لصالح المعوقين في آسيا والمحيط الهادئ
- ١٢/٦١ النداء الإقليمي للعمل من أجل اتخاذ إجراءات لتعزيز بناء القدرات في مجال الصحة العامة
- ٨/٦٢ تنفيذ خطة العمل الدولية لعقد الأمم المتحدة لمحو الأمية
- ٧/٦٣ الهجرة الدولية وتنمية أقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية
- ٨/٦٣ التمويل المستدام من أجل تحقيق تغطية الرعاية الصحية للجميع في آسيا والمحيط الهادئ
- ٨/٦٤ التنفيذ الإقليمي لإطار بيوأكو للعمل في الألفية الجديدة وبيوأكو زائد خمسة من أجل إيجاد مجتمع غير إقصائي وخال من الحواجز وقائم على إحقاق الحقوق لصالح المعوقين في آسيا والمحيط الهادئ
- ٩/٦٤ استعراض منتصف المدة لتنفيذ خطة العمل المتعلقة بالسكان والفقر التي اعتمدها مؤتمر السكان الخامس لآسيا والمحيط الهادئ
- ٣/٦٥ الاجتماع الحكومي الدولي الرفيع المستوى بشأن الاستعراض النهائي لتنفيذ عقد آسيا والمحيط الهادئ للمعوقين، ٢٠٠٣-٢٠١٢
- ٩/٦٦ تنفيذ منهاج عمل بيجين ونتائجه الإقليمية والعالمية تنفيذاً تاماً وفعالاً في منطقة آسيا

والمحيط الهادئ

- ١٠/٦٦ النداء الإقليمي من أجل العمل على تحقيق استفادة الجميع من خدمات الوقاية والعلاج والرعاية والدعم المتعلقة بفيروس نقص المناعة البشرية في آسيا والمحيط الهادئ
- ١١/٦٦ الأعمال التحضيرية الإقليمية للاجتماع الحكومي الدولي الرفيع المستوى بشأن الاستعراض النهائي لتنفيذ عقد آسيا والمحيط الهادئ للمعوقين، ٢٠٠٣-٢٠١٢
- ١٢/٦٦ مؤتمر السكان السادس لآسيا والمحيط الهادئ

البرنامج الفرعي ٧

الإحصاءات

قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي

- ١٣/٢٠٠٥ البرنامج العالمي لتعداد السكان والمساكن لعام ٢٠١٠
- ٣٦/٢٠٠٥ النظام الأساسي للمعهد الإحصائي لآسيا والمحيط الهادئ
- ٦/٢٠٠٦ تعزيز القدرة الإحصائية

قرارات اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ

- ٢٤٦ (د-٤٢) الدوائر الإحصائية في آسيا والمحيط الهادئ
- ٢/٦١ النظام الأساسي للمعهد الإحصائي لآسيا والمحيط الهادئ
- ١٠/٦٢ تعزيز القدرة الإحصائية في آسيا والمحيط الهادئ
- ٢/٦٥ التعاون التقني وبناء القدرات على الصعيد الإقليمي في مجال تنمية الإحصاءات في آسيا والمحيط الهادئ

البرنامج الفرعي ٨

الأنشطة دون الإقليمية لأغراض التنمية

قرارات الجمعية العامة

- ١٩٤/٦٠ متابعة وتنفيذ استراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية
- ١٩٦/٦١ متابعة وتنفيذ استراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية

المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية

- ١٩١/٦٢ متابعة وتنفيذ استراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية
- ٢١٣/٦٣ متابعة وتنفيذ استراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية
- ١٩٩/٦٤ متابعة وتنفيذ استراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية

قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي

- ١٧/٢٠٠٩ استعراض الدعم المقدم من الأمم المتحدة للدول الجزرية الصغيرة النامية (E/2009/L.35 و E/2009/SR.42)

قرارات اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ

- ٢٣٧ (د-٤٠) أنشطة اللجنة في منطقة المحيط الهادئ
- ٦/٦٠ تنشيط مركز عمليات المحيط الهادئ للجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ التابعة للأمم المتحدة
- ٧/٦٠ جدول أعمال التنمية الحضرية في المحيط الهادئ
- ٩/٦٢ المتابعة الإقليمية لاستراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية
- ٢/٦٦ استعراض السنوات الخمس لاستراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية
- ٧/٦٦ جدول أعمال المناطق الحضرية للمحيط الهادئ
- ١٣/٦٦ تعزيز التعاون الإقليمي في شمال آسيا وآسيا الوسطى

البرنامج ١٦

التنمية الاقتصادية في أوروبا

التوجه العام

١٦-١ يندرج هذا البرنامج في إطار مسؤولية اللجنة الاقتصادية لأوروبا.

١٦-٢ وحيث إن اللجنة الاقتصادية لأوروبا تتصرف انطلاقاً من دورها المزدوج كمركز متقدم إقليمي للأمم المتحدة وكجزء من هيكلها المؤسسي الإقليمي، فإنها ستواصل السعي إلى تحقيق الأهداف الرئيسية التي تشترك فيها جميع اللجان الإقليمية، وهي تعزيز التكامل الاقتصادي على الصعيدين دون الإقليمي والإقليمي، وتشجيع التنفيذ الإقليمي للأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية، ودعم التنمية المستدامة على الصعيد الإقليمي من خلال الإسهام في سد الفجوات الاقتصادية والاجتماعية والبيئية بين بلدانها الأعضاء ومناطقها دون الإقليمية. ولتحقيق هذه الأهداف، ستواصل جميع اللجان الإقليمية، بما لها من صلاحية الدعوة إلى عقد الاجتماعات، تنظيم الحوار المتعدد الأطراف، وتقاسم المعارف والتواصل على الصعيد الإقليمي، وستعمل معاً على تشجيع التعاون داخل المنطقة والتعاون الأفريقي، فيما بينها ومن خلال التعاون مع منظمات إقليمية أخرى على حد سواء.

١٦-٣ ومع مراعاة دور اللجان الإقليمية على النحو المبين أعلاه والأهداف والالتزامات الواردة في إعلان الأمم المتحدة للألفية وخطة تنفيذ مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، ستكون الأهداف الرئيسية لبرنامج عمل اللجنة للفترة ٢٠١٢-٢٠١٣ كالتالي: (أ) دعم إدماج بلدان أوروبا الشرقية والقوقاز وآسيا الوسطى وكذلك جنوب شرق أوروبا في اقتصاد البلدان الأوروبية، مع مراعاة توسع الاتحاد الأوروبي ومختلف مبادرات الاندماج الجارية في الجزء الشرقي من المنطقة؛ (ب) تحسين نوعية الحياة والإسهام في التنمية المستدامة اللازمة للمنطقة بما في ذلك من حيث التخفيف من حدة تغير المناخ والتكيف معه؛ (ج) تعزيز القدرة التنافسية، ولا سيما في اقتصادات السوق الناشئة والبلدان ذات الدخل المنخفض في المنطقة، ومن ثم الإسهام في ازدهارها الاقتصادي. وستشرع اللجنة في إقامة الشراكات وتشجيعها فيما بين جميع أصحاب المصلحة من القطاعين العام والخاص لتحقيق هذه الأهداف. وفي إطار السعي لتحقيق الأهداف المذكورة آنفاً، سيُولى الاعتبار الكافي للآثار المستمرة للأزمة الاقتصادية والمالية في المنطقة.

١٦-٤ ووفقاً للتوجيهات الاستراتيجية التي قدمتها الدول الأعضاء من خلال خطة عمل إصلاح اللجنة لعام ٢٠٠٥ (E/ECE/1434/Rev.1)، والتي كررت اللجنة التأكيد عليها في دورتها الثالثة والستين المعقودة في عام ٢٠٠٩ (المقرر A/63، E/ECE/1453) وُضع برنامج عمل اللجنة بحيث يتمحور حول ثمانية برامج فرعية هي: التعاون والتكامل الاقتصادي، والبيئة، والإسكان، وإدارة الأراضي والسكان، والإحصاءات، والطاقة المستدامة، والأخشاب والغابات، والتجارة، والنقل. وتركز الاستراتيجية الرئيسية على (أ) تنفيذ ما هو قائم

من صكوك ومعايير ومقاييس ومبادئ توجيهية ملزمة قانونيا وكذلك التفاوض على صكوك ومعايير ومقاييس ومبادئ توجيهية جديدة استنادا إلى احتياجات الدول؛ (ب) تقديم المساعدة التقنية والمشورة في مجال السياسات، وبناء القدرات لدعم قيام الدول التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية بتنفيذ هذه المعايير والمقاييس؛ (ج) إجراء مناقشات بشأن السياسات وتبادل الخبرات في مجالات تخصص اللجنة، بما في ذلك دعم تحليل السياسات وإجراء الدراسات والإحصاءات.

١٦-٥ وستُسهم أعمال اللجنة في مجال وضع المعايير في زيادة التوافق التنظيمي فيما بين الدول الأعضاء فيها. وستعمل بذلك على حفز التعاون العابر للحدود، ولا سيما في مجالات النقل، وتيسير التجارة، وحماية البيئة. وسيُساهم أيضا هذا التعاون العابر للحدود في استقرار المنطقة وأمنها. وسيكون لذلك أيضا أثر إيجابي في سائر أنحاء العالم لأن الاتفاقات والمعايير العديدة التي استحدثتها اللجنة تغطي بقبول متزايد في بلدان مناطق أخرى.

١٦-٦ وستُوجَّه عناية خاصة للنهوض بالمسائل المشتركة بين القطاعات، ولا سيما التنمية المستدامة التي تقتضي إشراك قطاعات الطاقة والبيئة والإسكان والأخشاب والتجارة والنقل. وعلاوة على ذلك، ستعمل اللجنة على تعميم مراعاة المنظور الجنساني في مجالات نشاطها ذات الصلة، وستعالج بصفة عامة، البعد الجنساني للتنمية من خلال المساواة الجنسانية في النشاط الاقتصادي.

١٦-٧ وستُيسَّر المناقشة المتصلة بالسياسات وتبادل الخبرات بين الدول الأعضاء في اللجنة لتحديد السياسات والممارسات السليمة المفضية إلى تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية.

١٦-٨ وستُوجَّه أنشطة التعاون التقني التي تضطلع بها اللجنة نحو بلدان أوروبا الشرقية والقوقاز وآسيا الوسطى، وجنوب شرق أوروبا. وستسهم في تعزيز القدرات الوطنية على تنفيذ الصكوك الملزمة قانونيا وغيرها من المعايير والمقاييس الإقليمية؛ وفي التصدي للتحديات العابرة للحدود. وفي هذا الصدد، ستواصل اللجنة تعزيز تعاونها مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، على الصعيدين الإقليمي والقطري على السواء. وبالإضافة إلى ذلك، سيحظى برنامج الأمم المتحدة الخاص المعني باقتصادات آسيا الوسطى، الذي ينفذ بالاشتراك مع اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ، بمزيد من التعزيز.

١٦-٩ وبفضل تكامل الولايات والمهام ومجالات الخبرة، ستعزز اللجنة تعاونها مع الشركاء الرئيسيين في المنطقة، ولا سيما مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والمفوضية الأوروبية ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، وكذلك مع الجهات الفاعلة الرئيسية على الصعيد دون الإقليمي. وستُتخذ الآلية التنسيقية الإقليمية قناة رئيسية لتعزيز الاتساق والتعاون.

البرنامج الفرعي ١

البيئة

هدف المنظمة: المحافظة على البيئة والصحة، وتحسين الإدارة البيئية في جميع أرجاء المنظمة، وزيادة تعزيز إدماج السياسات البيئية في السياسات القطاعية

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(أ) زيادة عدد البلدان التي تطبق المؤشرات البيئية على النحو المحدد في المبادئ التوجيهية الصادرة عن اللجنة الاقتصادية لأوروبا بشأن تطبيق المؤشرات البيئية	(أ) تعزيز القدرات الوطنية المتعلقة بنظم الرصد والتقييم في المجال البيئي في بلدان أوروبا الشرقية والقوقاز وآسيا الوسطى وجنوب شرق أوروبا
(ب) زيادة عدد التقارير الوطنية الواردة من البلدان التي تفيد بإحراز تقدم في تنفيذ الصكوك الملزمة قانونياً	(ب) تعزيز تنفيذ الدول الأعضاء للالتزامات البيئية الإقليمية التي تضطلع بها اللجنة
(ج) '١' زيادة عدد البلدان التي تحسّن أداؤها البيئي مقياساً بمجموعة مؤشرات وضعت لكي تستعمل في عمليات استعراض الأداء البيئي	(ج) تحسين الأداء البيئي في البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية
'٢' زيادة عدد التوصيات التي أسهمت في صياغة السياسات وتنفيذها حسب ما تفيد به البلدان المستعرضة	

الاستراتيجية

١٠-١٦ تضطلع شعبة البيئة والإسكان وإدارة الأراضي بالمسؤولية عن البرنامج الفرعي. وسيركز البرنامج الفرعي، بما يتمشى وهدفه، على اتباع نهج يراعي احتياجات البلدان عند الاضطلاع بأنشطته. وسيركز على بناء قدرة بلدان أوروبا الشرقية والقوقاز وآسيا الوسطى وجنوب شرق أوروبا في مجال السياسات والإدارة البيئية، تحقيقاً لأغراض منها تنفيذ التشريعات البيئية بفعالية.

١١-١٦ وسيواصل البرنامج الفرعي إجراء الجولة الثانية من عمليات استعراض الأداء البيئي المتعلق بالبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، ومساعدتها على تنفيذ التوصيات الواردة في عمليات الاستعراض الوطني لأدائها البيئي. وعلاوة على ذلك، سيرصد أثر هذه التوصيات في صياغة السياسات وتنفيذها. وسيساعد البرنامج الفرعي أيضاً على بناء القدرة في مجال المراقبة البيئية وتقديم التقارير البيئية، مما سيساعد على توفير بيانات بيئية تقدم في حينها وتتسم بالدقة لغرض تحسين الرصد والتقييم في هذه البلدان. وستُعزّز المبادئ التوجيهية الصادرة عن اللجنة فيما يتصل بتطبيق المؤشرات البيئية تحقيقاً لأغراض استعمالها في الدول الأعضاء في الرصد والتقييم في مجال البيئة.

١٦-١٢ ومع مراعاة الأهداف الإنمائية للألفية، سيواصل البرنامج الفرعي تشجيع تنفيذ التنمية المستدامة في منطقة اللجنة ونسائج المؤتمرات الإقليمية المعنية بالبيئة والتنمية المستدامة، ولا سيما القرارات التي يتخذها المؤتمر الوزاري السابع "تسخير البيئة من أجل أوروبا" (أستانا، كازاخستان ٢٠١١).

١٦-١٣ وستتخذ إجراءات لمواصلة دمج البيئة في السياسات القطاعية الأخرى من خلال البرامج والمشاريع المشتركة بين القطاعات، ومنها الاستفادة من التعليم لأغراض التنمية المستدامة، والنقل والصحة والبيئة فضلا عن المياه والصحة. وسيعمل البرنامج الفرعي أيضا على تعزيز الأمن البيئي العابر للحدود بالتعاون مع المنظمات الإقليمية المعنية الأخرى. وستشمل الأعمال المشتركة بين القطاعات أيضا تشجيع تعزيز أوجه التلاحم والتعاون بين صكوك اللجنة الملزمة قانونيا.

١٦-١٤ وسينصب التركيز على دعم تنفيذ الاتفاقات وبرامج العمل الإقليمية ودون الإقليمية، وكذلك العمليات والشراكات القائمة بين أصحاب المصلحة المتعددي الأطراف المنبثقة عن مؤتمرات من بينها مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، وعن أعمال لجنة التنمية المستدامة، ولا سيما بتقديم الإسهامات الإقليمية إلى الدورة البرنامجية للجنة.

البرنامج الفرعي ٢

النقل

هدف المنظمة: تيسير الحركة الدولية للأشخاص والسلع بوسائط النقل الداخلي، وتحسين السلامة، والحماية البيئية، وكفاءة الطاقة، والأمن في قطاع النقل ورفعها إلى مستويات تسهم بفعالية في تحقيق التنمية المستدامة

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
١' زيادة حصة الصكوك القانونية السارية مقارنة بالعدد الإجمالي للصكوك القانونية المتفق عليها الصادرة عن اللجنة في مجال النقل (٥٧ صكا قانونيا)	(أ) تعزيز الإطار القانوني والتنظيمي للنقل البري الدولي الذي يشمل الطرق والسكك الحديدية والطرق المائية الداخلية والنقل المتعدد الوسائط، وكذلك البنى التحتية والخدمات المتصلة بها، وتيسير عبور الحدود، ونقل البضائع الخطرة، وتصنيع المركبات ومسائل النقل الأخرى
٢' عدد القواعد التنظيمية والتعديلات الجديدة المتصلة بالمركبات	
٣' عدد الصكوك القانونية الدولية المعدلة كي تعكس آخر التنقيحات المدخلة على توصيات الأمم المتحدة المتعلقة بنقل البضائع الخطرة	

الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة

مؤشرات الإنجاز

(ب) '١' زيادة عدد الدول الأطراف في الصكوك القانونية الصادرة عن اللجنة في مجال النقل '٢' زيادة عدد آليات رصد التنفيذ السارية حسب ما اتفقت عليه الدول الأعضاء	(ب) توسيع رقعة المناطق المشمولة بالصكوك القانونية والتوصيات الصادرة عن اللجنة في مجال النقل وزيادة فعالية تنفيذها
(ج) '١' زيادة عدد الدول الأطراف في أربعة اتفاقات رئيسية بما يفضي إلى توسيع نطاق تطبيق الاتفاقات المتعلقة بالبنى التحتية للنقل في منطقة اللجنة '٢' زيادة عدد بلدان اللجنة المشاركة في المشاريع دون الإقليمية بما يفضي إلى توسيع نطاق تطبيق الخطط الاستثمارية الإقليمية ودون الإقليمية المتعلقة بالنقل في منطقة اللجنة	(ج) تعزيز القدرات الوطنية على إنشاء البنى التحتية للنقل في البلدان الأوروبية وعبر القارة، ولا سيما في بلدان أوروبا الشرقية وجنوب شرق أوروبا وبلدان القوقاز وآسيا الوسطى، وكذلك على اتخاذ تدابير لتيسير النقل، مع إيلاء عناية خاصة للبلدان غير الساحلية التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية وجيرانها
(د) '١' النسبة المئوية للمشاركين الذي اعتبروا حلقات العمل والحلقات الدراسية وغيرها من الأنشطة الرامية إلى بناء القدرات مفيدة لأعمالهم في المستقبل '٢' زيادة عدد البلدان التي حددت أهدافا لتحسين السلامة على الطرق	(د) تعزيز قدرة بلدان أوروبا الشرقية وجنوب شرق أوروبا والقوقاز وآسيا الوسطى على تنفيذ الصكوك القانونية والمعايير والمقاييس ذات الصلة الصادرة عن اللجنة

الاستراتيجية

١٦-١٥ تضطلع شعبة النقل بالمسؤولية عن البرنامج الفرعي. وسيركز البرنامج الفرعي على أربعة مجالات وظيفية واسعة النطاق هي: الإطار القانوني والتنظيمي للنقل البري الدولي؛ وتحسين إنفاذ القانون والإطار التنظيمي؛ والقدرات الوطنية في مجال إنشاء البنية التحتية للنقل في البلدان الأوروبية وعبر القارة؛ فضلا عن تيسير التجارة والنقل؛ وأنشطة بناء قدرات بلدان أوروبا الشرقية وجنوب شرق أوروبا والقوقاز وآسيا الوسطى.

١٦-١٦ وسيشمل الإطار القانوني والتنظيمي للنقل البري الدولي وضع صكوك وتوصيات جديدة تتعلق بمسائل النقل، وكذلك استكمال وتحسين الاتفاقات السبعة والخمسين والأنظمة والتوصيات المتعددة القائمة، على حد سواء. وسيغطي ذلك جميع وسائط النقل الداخلي، بما فيها الطرق والسكك الحديدية والطرق المائية الداخلية، والنقل المتعدد الوسائط؛ فضلا عن مجالات الاهتمام الخاصة، مثل تصنيع المركبات، ونقل البضائع الخطرة. وسيحقق هذا من خلال التوصل إلى توافق الآراء والاتفاق في الاجتماعات الحكومية الدولية المتعلقة بالنقل التي تعقدها اللجنة.

١٦-١٧ وفيما يتصل بتحسين تنفيذ القوانين وإنفاذها، سيتم الاضطلاع بأنشطة ترمي إلى تشجيع انضمام أطراف جديدة إلى الصكوك القانونية الصادرة عن اللجنة. وسيجري تعزيز التنفيذ واستعراضه من خلال تحسين آليات رصد أكبر عدد ممكن من الصكوك القانونية. وتحقيقاً لهذه الغاية فإن قيام المفوضية الأوروبية بإدماج صكوك قانونية معينة صادرة عن اللجنة (مثل الأنظمة الخاصة بالمركبات ونقل البضائع الخطرة) في تشريعات الاتحاد الأوروبي، سيظل يؤدي دوراً مهماً في ذلك.

١٦-١٨ ودعماً للتكامل الاقتصادي بين البلدان الأوروبية وبين أوروبا وآسيا، سينصب التركيز على التعاون الإقليمي ودون الإقليمي من أجل تعزيز القدرات الوطنية على تطوير البنى التحتية للنقل، وستُعزَّز الصلات الأوروبية الآسيوية في مجال النقل بالتعاون مع اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ والدول الأعضاء. وستُعزَّز الصلات في مجال النقل بين أوروبا وأفريقيا وبين أوروبا والشرق الأوسط، بما يشمل كل أرجاء منطقة البحر الأبيض المتوسط، بالتعاون مع اللجنة الاقتصادية لأفريقيا واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا. وسيركز تيسير النقل والتجارة على تسهيل المرور العابر وعبور الحدود. وبوجه خاص سيتم تعميم ذلك بطرائق منها تنفيذ الاتفاقية الدولية لتنسيق عمليات رقابة السلع على الحدود، بما في ذلك الأخذ ببرامج نموذجية لقياس أداء معابر الحدود. وستلبي الاحتياجات الخاصة للبلدان غير الساحلية التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية وجيرانها من بلدان العبور، من خلال توفير المساعدة التقنية والقيام بالعمل التحليلي.

١٦-١٩ وستولى عناية خاصة لزيادة تعزيز القدرات الوطنية لبلدان أوروبا الشرقية وجنوب شرق أوروبا والقوقاز وآسيا الوسطى على تنفيذ الصكوك القانونية والمعايير والمقاييس ذات الصلة الصادرة عن اللجنة من خلال تنظيم البعثات الاستشارية والحلقات الدراسية وحلقات العمل. وسيجري تنظيم بناء القدرات بالتعاون مع الحكومات المهتمة وبالمساعدة المقدمة من الخبراء والموظفين الدوليين التابعين للشعبة.

١٦-٢٠ وسيجري العمل على تكثيف التعاون والشراكات مع الاتحاد الأوروبي وغيره من المنظمات الدولية النشطة في مجال النقل مثل منتدى النقل الدولي. وسيستمر التعاون مع اللجان الإقليمية الأخرى ومع جميع شركاء فريق تعاون الأمم المتحدة للسلامة على الطرق بهدف تحسين السلامة العالمية على الطرق وإنفاذ القوانين استجابة لقرارات الجمعية العامة. وسيعزَّز الحوار بين القطاعين العام والخاص من خلال توثيق التعاون مع المنظمات غير الحكومية التي تمثل متعهدي النقل والصناعات المعنية ومستخدمي النقل والمستهلكين.

١٦-٢١ وسيجري الشروع في مشاريع جديدة متعددة القطاعات مع إيلاء عناية خاصة لتحسين كفاءة الطاقة في مجال النقل من أجل التصدي للشواغل المتعلقة بالاحتراق العالمي وفي الوقت ذاته سيتم تعزيز مشاريع أخرى قائمة تتعلق بجملة أمور منها (الصحة والبيئة المتصلان بالنقل؛ وتيسير التجارة والنقل؛ وسلاسل الإمدادات العالمية والقدرة التنافسية).

١٦-٢٢ وستواصل الشعبة تقديم الخدمات إلى لجنة الخبراء المعنية بنقل البضائع الخطرة والنظام المتوائم على الصعيد العالمي لتصنيف المواد الكيميائية ووسمها التابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي وإلى أجهزته الفرعية.

البرنامج الفرعي ٣

الإحصاءات

هدف المنظمة: تحسين نوعية الإحصاءات الرسمية على الصعيدين الوطني والدولي وكفالة تنسيق الأنشطة الإحصائية الدولية المضطلع بها في منطقة اللجنة الاقتصادية لأوروبا

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(أ) تبسيط أنماط أنشطة الأعمال الإحصائية بالتنسيق بين المنظمات الدولية من خلال إزالة جوانب التداخل وسد الفجوات	(أ) '١' عدد المنظمات الدولية التي تقدم تقارير منتظمة عن أنشطتها إلى قاعدة بيانات الأنشطة الإحصائية الدولية التي تتعدها اللجنة ويستعرضها بانتظام مكتب مؤتمر الإحصائيين الأوروبيين
(ب) زيادة إتاحة إحصاءات على نطاق اللجنة تقدم في حينها وتكون قابلة للمقارنة ووافية وموثوق بها، ولا سيما البيانات المصنفة جنسانيا عن جميع البلدان الواقعة في منطقة اللجنة	'٢' عدد المجالات الإحصائية التي تعمق مكتب مؤتمر الإحصائيين الأوروبيين في دراستها
(ج) تحديث معايير ومنهجيات وممارسات موضوعة حديثا لكفالة توفير إحصاءات قابلة للمقارنة دوليا	(ب) '١' زيادة عدد السلاسل الزمنية للبيانات الإحصائية المتاحة في قاعدة بيانات اللجنة
(د) تحسين مستوى المساعدة المقدمة لتنفيذ المعايير والممارسات السليمة الدولية في مجال الإحصاءات الرسمية، ولا سيما في البلدان الأقل تقدما في منطقة اللجنة، بما في ذلك ما يتعلق بالمؤشرات المراعية للاعتبارات الجنسانية	'٢' النسبة المئوية للمستخدمين الذين يعربون، من خلال الدراسات الاستقصائية للمستخدمين، عن رضاهم عن جودة البيانات المحتواة في قاعدة بيانات اللجنة، وشمولها وتوقيتها
	(ج) '١' زيادة عدد المعايير والتوصيات الإحصائية الدولية الجديدة أو المنقحة التي تسهم فيها اللجنة من حيث المضمون
	'٢' عدد المجالات الإحصائية (حسب تصنيف قاعدة بيانات الأنشطة الإحصائية الدولية) التي تباشر فيها اللجنة أعمالا فنية منهجية
	(د) '١' عدد المجالات الإحصائية التي قدمت بشأنها المساعدة التقنية والخدمات الاستشارية
	'٢' زيادة النسبة المئوية للخبراء الوطنيين الذين يعربون، من خلال استبيانات التقييم، عن رضاهم عن أهمية ونوعية الخدمات الاستشارية والدورات التدريبية وحلقات العمل التي توفرها اللجنة

الاستراتيجية

١٦-٢٣ تضطلع شعبة الإحصاءات بالمسؤولية عن البرنامج الفرعي. وسيظل تنسيق جميع الأنشطة الإحصائية الدولية المضطلع بها في المنطقة مكوّنًا محوريًا من مكونات الاستراتيجية في إطار البرنامج الفرعي. وسيعمل البرنامج الفرعي على تشجيع المبادئ الأساسية للإحصاءات الرسمية داخل الدوائر الإحصائية الدولية، وتقديم المشورة إلى البلدان بشأن الأطر المؤسسية للإحصاءات الرسمية.

١٦-٢٤ وفيما يتعلق بالأعمال المنهجية، سيركز البرنامج الفرعي على عدد مختار من الجوانب في مختلف مجالات المواضيع، ولا سيما المجالات التي تستطيع فيها اللجنة تقديم قيمة مضافة وإكمال الأعمال التي تضطلع بها منظمات دولية أخرى. وستركز الأعمال على وضع وتحديث المبادئ التوجيهية المنهجية والممارسات الرائدة، وعلى إسداء المشورة إلى المكاتب الإحصائية الوطنية فيما يتعلق بمعايير الأمم المتحدة وممارساتها الجيدة الحالية، وتنفيذها على الصعيد الوطني. وسيكون إطلاع الجمهور على جميع وثائق الاجتماعات وبرامج العمل والمعايير الإحصائية والتوصيات بمخرطة الأساس اللازم لتحقيق الشفافية والمساءلة.

١٦-٢٥ وستركز أنشطة التعاون التقني على الأولويات الرئيسية، بما يعكس احتياجات الدول. وستكون نابعة من الطلب وستركز على المجالات التي توجد فيها معايير للأمم المتحدة، مثل تعدادات السكان، والمؤشرات المتصلة بالأهداف الإنمائية للألفية، والحسابات الوطنية، والأسعار، والإحصاءات المتعلقة بالمؤسسات التجارية والإحصاءات المصنفة جنسانيا ونشر البيانات الإحصائية.

١٦-٢٦ وستستجيب الأعمال المتصلة بالبيانات التي يضطلع بها البرنامج الفرعي للطلب الداخلي والخارجي المستمر. وستكون البيانات متاحة للجمهور عبر شبكة الإنترنت. وسيكفل وضع إطار ذي نوعية جيدة، أهمية البيانات المنشورة وإتاحتها في الوقت المناسب وسهولة استعمالها.

١٦-٢٧ وسيستمر التعاون مع الهيئات الإحصائية للمنظمات الدولية الأخرى في شكل اجتماعات وأفرقة عاملة مشتركة تهدف إلى تنسيق وضع المنهجيات وإعداد المعايير والتوصيات وتجميع أفضل الممارسات، وكذلك عن طريق استخدام الأدوات العصرية لتبادل البيانات.

البرنامج الفرعي ٤

التعاون والتكامل الاقتصاديان

هدف المنظمة: تهيئة بيئة لمساائل السياسات والمسائل المالية والتنظيمية. بما يفضي بقدر أكبر إلى تحقيق النمو الاقتصادي والتنمية الابتكارية وزيادة قدرة المؤسسات على المنافسة، وتحقيق الأنشطة الاقتصادية في منطقة اللجنة

الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة	مؤشرات الإنجاز
(أ) زيادة المعرفة بالممارسات والسياسات الجيدة المتعلقة بتهيئة بيئة مالية وتنظيمية تفضي إلى تحقيق النمو الاقتصادي، والتنمية الابتكارية، وزيادة قدرة المؤسسات على المنافسة، وتحقيق الأنشطة الاقتصادية مما يساعد على صياغة توصيات اللجنة المتصلة بالسياسات فيما يتصل بالموضوع	(أ) عدد التوصيات المتصلة بالسياسات المعدة نتيجة تبادل الممارسات الجيدة والخبرات في مجال السياسات بين الدول الأعضاء
(ب) تعزيز تنفيذ توصيات اللجنة المتصلة بالسياسات المذكورة أعلاه	(ب) زيادة عدد الخطوات العملية التي تتخذها الحكومات وغيرها من أصحاب المصلحة لتنفيذ التوصيات المتصلة بالسياسات
(ج) تعزيز القدرات الوطنية في البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية على تشجيع الممارسات الجيدة وتنفيذ توصيات اللجنة المتصلة بالسياسات المذكورة أعلاه	(ج) زيادة عدد أنشطة المتابعة على الصعيد القطري، المحققة نتيجة للتدريب وغيره من أنشطة بناء القدرات

الاستراتيجية

١٦-٢٨ تظطلع شعبة التعاون والتكامل الاقتصاديين بالمسؤولية عن البرنامج الفرعي. وسيقوم البرنامج الفرعي، سعياً إلى تحقيق هدفه، بمعالجة الجوانب الأساسية للتنمية والتكامل الاقتصاديين، وسيركز في المقام الأول على البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية. وسيعمل البرنامج على تيسير تطبيق الخبرات المكتسبة والدروس المستفادة والممارسات السليمة التي تفضي إلى تحقيق النمو الاقتصادي والتنمية الابتكارية. وانطلاقاً من العمل المعياري المضطلع به في إطار البرنامج الفرعي ومراعاة للاحتياجات المتغيرة للدول الأعضاء، سيجري إعداد توصيات تهدف إلى زيادة تحسين هئية بيئة للسياسات، وكذلك للمسائل المالية والتنظيمية، تفضي إلى تحقيق التنمية الاقتصادية والاستثمار والابتكار. واستفادة من التقدم المحرز خلال الفترة ٢٠١٠-٢٠١١، سيجري الاضطلاع بأنشطة تقديم الخدمات الاستشارية وبناء القدرات في مجال السياسات إلى البلدان التي تطلب ذلك، استناداً إلى ما سيجري فيما يتصل بذلك من حوار في مجال السياسات، وتبادل للخبرات والممارسات السليمة، فضلاً عن المبادئ التوجيهية وغيرها من الوثائق المتصلة بالسياسات.

١٦-٢٩ وبالأستناد، في جملة أمور، إلى الأعمال ذات الصلة بالموضوع التي نفذتها منظمات ومؤسسات أخرى، وكذلك إلى الإسهامات المجمعة من الخبراء والمستشارين وصانعي القرارات الخارجيين، ولا سيما الإسهامات الواردة من البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، سيجري العمل على تعزيز تبادل الخبرات، وستجري مناقشة بشأن السياسات بين الدول الأعضاء وغيرها من أصحاب المصلحة. وستوفر الأفرقة

المواضيعية المؤلفة من الاختصاصيين، وغيرها من أفرقة الخبراء التي تشمل ممثلي الحكومات والمنظمات الدولية وروابطات المؤسسات التجارية وغيرها من أصحاب المصلحة، منبرا لتبادل الخبرات الوطنية في مجال السياسات وتحديد الممارسات الجيدة. ومن المتوقع أن تطبق الدول الأعضاء هذه النواتج لاحقا في وضع ما يتصل بذلك من توصيات ومبادئ توجيهية ومعايير في مجال السياسات. وستعمم نتائج هذه الأعمال على نطاق واسع على جميع أصحاب المصلحة المعنيين وستكون أيضا بمرتلة الأساس الذي تنطلق منه أنشطة التعاون التقني التي تنظمها الأمانة بالتعاون مع الدول الأعضاء، مثل الخدمات الاستشارية في مجال السياسات وحلقات العمل لبناء القدرات، بما في ذلك في إطار برنامج الأمم المتحدة الخاص المعني باقتصادات وسط آسيا.

البرنامج الفرعي ٥

الطاقة المستدامة

هدف المنظمة: التحرك نحو التماس طريق يفضي إلى تنمية أكثر استدامة لإنتاج الطاقة واستخدامها وتحقيق تكامل أوفر بين البنى التحتية للطاقة وأسواق الطاقة في بلدان المنطقة

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(أ) '١' زيادة النسبة المئوية للمشاركين في المناقشات المتعلقة بالسياسات وكذا المناقشات بشأن الأمور التقنية، والذين يقيمون تلك المناقشات باعتبارها مفيدة لصنع القرارات	(أ) إحراز تقدم في الحوار الدولي بين الحكومات والجهات الفاعلة في القطاع بشأن مسائل تنمية الطاقة المستدامة، ولا سيما إنتاج طاقة أنظف، وتأمين الطاقة، وتنويع مصادر الطاقة، مع إيلاء اهتمام خاص لتشجيع استخدام الطاقة الجديدة والمتجددة
'٢' زيادة النسبة المئوية للمجيبين على دراسة استقصائية عبر شبكة الإنترنت ممن يجدون المعلومات الصادرة عن اللجنة، وتقاريرها الفنية، وتقاريرها الموجهة نحو السياسات بشأن قضايا الطاقة المستدامة، مفيدة جدا	(ب) إحراز تقدم في تناول مسائل حفظ الطاقة وكفاءة استخدامها على صعيد منطقة اللجنة، ولا سيما المسائل التي تؤدي إلى التقليل من الآثار البيئية المتعلقة بالطاقة، بما في ذلك إحراز تقدم في إنشاء أسواق للطاقة ذات الكفاءة في البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية
(ب) '١' زيادة عدد المشاريع الاستثمارية المتعلقة بكفاءة الطاقة المنشأة في إطار مشروع اللجنة لكفاءة الطاقة للقرن ٢١ والتي اعتمد تمويلها في البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية	
'٢' زيادة النسبة المئوية للمشاركين في المناقشات المتعلقة بالسياسات الذين يرون في تقديرهم أنها مفيدة لصنع القرارات	

الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة	مؤشرات الإنجاز
(ج) زيادة توسيع نطاق توصيات اللجنة/مبادئها وصكوكها المتعلقة بتنمية الطاقة المستدامة، وتنفيذها ولا سيما توسيع نطاق تصنيف الأمم المتحدة الإطاري لموارد الطاقة الأحفورية والمعدنية وتنفيذه	(ج) '١' زيادة عدد المنظمات المهنية والمنظمات الدولية المعنية بوضع المعايير التي تدعم مواصلة تطوير تصنيف الأمم المتحدة الإطاري لموارد الطاقة الأحفورية والمعدنية وتنفيذه، بما في ذلك اتخاذ أساسا لمعايير الإبلاغ في المجال المالي عن الأنشطة الاستخراجية
	'٢' زيادة عدد البلدان التي تعرب عن التزامها تطبيق تصنيف الأمم المتحدة الإطاري لموارد الطاقة الأحفورية والمعدنية في إدارة مواردها الموجهة إلى الطاقة الأحفورية واليورانيوم

الاستراتيجية

١٦-٣٠ تضطلع شعبة الطاقة المستدامة بالمسؤولية عن البرنامج الفرعي. وسيعمل البرنامج على تشجيع التعاون بين القطاعين العام والخاص داخل الحكومات وأوساط صناعة الطاقة والدوائر المالية والمنظمات الدولية المعنية، لغرض تعزيز تنمية الطاقة المستدامة في الدول الأعضاء. وسيساعد البرنامج الفرعي البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية على دمج اقتصاداتها وبناءها التحتية المتصلة بالطاقة بشكل أكمل في اقتصاد المنطقة والاقتصاد العالمي؛ وزيادة أمن الطاقة بالنسبة للبلدان المستوردة والمصدرة على السواء؛ وتخفيض انبعاث غازات الدفيئة من خلال آليات التمويل الذاتي المتعلقة بالتجارة في انبعاثات الكربون وغاز الميثان الناجم عن مناجم الفحم، وتشجيع استخدام مصادر الطاقة الجديدة والمتجددة من خلال توفير المعلومات والدعم التقني والتوجيهي؛ وتعزيز أداء صناعات الطاقة؛ والإسهام في توافر إمدادات أنواع الوقود الأحفوري في الأجل الطويل من خلال القيام على الصعيد العالمي باعتماد معيار لتصنيف احتياطيات الطاقة ومواردها.

١٦-٣١ ومع مراعاة الأهداف الإنمائية للألفية، يهدف البرنامج الفرعي إلى تشجيع اعتماد استراتيجية لتنمية الطاقة المستدامة في منطقة اللجنة، ولا سيما تخفيف المخاطر الأمنية المتصلة بالطاقة من خلال الأخذ بسياسات للطاقة المستدامة في الأجل القصير والمتوسط والطويل. وستعمل اللجنة على تشجيع إقامة نظم مُحكّمة التوازن لشبكات الطاقة على صعيد المنطقة تكون مهيأة لتحقيق أقصى قدر من كفاءة التشغيل والتعاون الإقليمي عموماً وأوجه التحسن المستمرة في كفاءة الطاقة. وسيدعم البرنامج الفرعي وضع مشاريع قائمة على التمويل الذاتي لتخفيض انبعاث غاز الدفيئة في البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية بغرض عرضها على الصناديق الاستثمارية للقطاعين العام والخاص ذات الصلة ببرنامج عمله. وسيشجع المشاريع المتعلقة بالبنية التحتية اللازمة لإمدادات الغاز وشبكات النقل، مع إيلاء عناية خاصة لمنطقة القوقاز وآسيا

الوسطى وجنوب شرق أوروبا. ومن أجل تعزيز المشاريع الذاتية التمويل لتحسين كفاءة الطاقة على الصعيد العالمي، ستعمل اللجنة على تطوير تبادل أكثر انتظاماً للخبرات المتعلقة ببناء القدرات وإصلاح السياسات وتمويل المشاريع الاستثمارية فيما بين بلدان المناطق الأخرى من خلال لجان الأمم المتحدة الإقليمية التي تدرج في نطاقها. وفي سياق ما بعد توسيع الاتحاد الأوروبي، سيساعد البرنامج الفرعي الدول الأعضاء على تحقيق تكامل اقتصاداتها المتصلة بالطاقة من خلال تحقيق التوافق في التدابير القانونية والتنظيمية وتدابير السياسات، بما في ذلك ممارسات الأعمال التجارية، ووضع نظم ومبادئ توجيهية للتصنيف، وكذلك إجراء دراسات عن أسواق الغاز الطبيعي.

١٦-٣٢ وستواصل اللجنة تنسيق أنشطتها مع المنظمات الدولية الأخرى لكفالة استخدام الموارد بكفاءة وتفاذي الازدواجية. وسيكون من شأن الموارد الخارجة عن الميزانية، التي عادة ما تستقطبها أنشطة الطاقة المستدامة، تعزيز الهيكل الحالي للحوار الحكومي الدولي. ومع بدء تنفيذ الأنشطة بإجراء حوار في مجال السياسات، يتيح البرنامج الفرعي تنفيذ التوصيات المتصلة بالسياسات من خلال وضع المعايير والمقاييس وبرامج التدريب وتقديم المساعدة التقنية وإعداد المشاريع الاستثمارية على الصعيد الدولي.

البرنامج الفرعي ٦

التجارة

هدف المنظمة: تيسير التجارة والتعاون الاقتصادي المتصل بالتجارة فيما بين البلدان في منطقة اللجنة الاقتصادية لأوروبا ومع سائر أنحاء العالم

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
١' عدد توصيات اللجنة وقواعدها ومعاييرها وأدائها الجديدة و/أو المنقحة في مجال تيسير التجارة والأعمال التجارية الإلكترونية المتفق عليها بين الدول الأعضاء	(أ) اعتماد الدول الأعضاء للتوصيات والقواعد والمعايير والمبادئ التوجيهية والأدوات الصادرة عن اللجنة بهدف تيسير التجارة والأعمال التجارية الإلكترونية وزيادة تنفيذها
٢' عدد عمليات تنزيل التوصيات والقواعد والمعايير والمبادئ التوجيهية والأدوات الرئيسية في مجال تيسير التجارة والأعمال التجارية الإلكترونية من موقع اللجنة على الإنترنت، كدالة على استعمالها	
٣' عدد البلدان التي اتخذت فيها اللجنة إجراءات استجابة لطلباتها بالمساعدة في تعزيز وتنفيذ أدوات تيسير التجارة والأعمال التجارية الإلكترونية	

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(ب) اعتماد الدول الأعضاء للتوصيات والقواعد والمعايير والمبادئ التوجيهية والأدوات الصادرة عن اللجنة من أجل التعاون التنظيمي	(ب) عدد توصيات اللجنة وأدواتها الجديدة و/أو المنقحة في مجال التعاون التنظيمي المتفق عليها بين الدول الأعضاء
(ج) اعتماد الدول الأعضاء للتوصيات والقواعد والمعايير والمبادئ التوجيهية والأدوات الصادرة عن اللجنة في مجال الجودة الزراعية وتنامي تنفيذها	(ج) '١' عدد التوصيات والمعايير الجديدة أو المنقحة بشأن المنتجات الزراعية المتفق عليها بين الدول الأعضاء
'٢' العدد الإجمالي التراكمي لحالات تنفيذ معايير اللجنة بشأن الجودة الزراعية في الدول الأعضاء (إجمالي عدد المعايير مضروباً في إجمالي عدد البلدان التي تقوم بتنفيذها)	
'٣' عدد المرات التي يجري فيها تنزيل التوصيات والمعايير بشأن المنتجات الزراعية من موقع اللجنة على شبكة الإنترنت، كدالة على استخدامها	

الاستراتيجية

١٦-٣٣ تظطلع شعبة التجارة والأخشاب بالمسؤولية عن البرنامج الفرعي. ويدعم البرنامج الهدف ٨ من الأهداف الإنمائية للألفية، عبر الإسهام في إقامة نظام تجاري مفتوح، يستند إلى قواعد، ويمكن التنبؤ به، وخال من التمييز، ولا سيما في البلدان الأقل نمواً من الناحية الاقتصادية والبلدان غير الساحلية في منطقة اللجنة. كما أنه يراعي ما يولي من أهمية للتجارة في وثائق الأمم المتحدة الرئيسية الأخرى، بوصفها محركاً أساسياً من محركات النمو الاقتصادي، والقضاء على الفقر، وتعزيز التعاون والاستقرار على الصعيد الإقليمي.

١٦-٣٤ وسيسعى البرنامج الفرعي إلى الحد من الحواجز التي تعوق التجارة، الناجمة عن الاختلافات في الإجراءات التجارية والمعايير والوثائق، وكذلك عن الاختلافات في النهج والمعايير التنظيمية للمنتجات المصنعة والزراعية، مما يعوق الوصول إلى الأسواق. وعلى نحو أكثر تحديداً، سيعمل على تطوير وتعزيز ما يلي:

(أ) العمليات البسيطة والشفافة والفعالة في التجارة العالمية، من خلال وضع صكوك لتيسير التجارة الدولية وتعهداتها، ولا سيما لدعم سلاسل الإمدادات الدولية ودمج البلدان في الاقتصاد العالمي. وتشمل هذه الصكوك المعايير وأفضل الممارسات العالمية للانتقال من العمليات الورقية إلى الوسائل الإلكترونية الآلية ولمواءمة وتبسيط ممارسات الأعمال التجارية المستخدمة في التجارة الدولية؛

(ب) بيئة تنظيمية في مجال التجارة والأعمال التجارية يمكن التنبؤ بها وتتسم بالشفافية والتنسيق، من خلال تعزيز تقارب النظم وتعزيز المعايير وأفضل الممارسات الدولية في مجالات التعاون التنظيمي، وتقييم الامتثال، ومراقبة الأسواق؛

(ج) التجارة في المنتجات الزراعية عبر وضع معايير حديثة للجودة الزراعية، تستخدمها الحكومات للأغراض التنظيمية والقطاع الخاص، وكذلك من خلال نشرات تفسيرية تستند إلى هذه المعايير بالتعاون مع خطة منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي لتطبيق المعايير الدولية الخاصة بالفواكه والخضر.

٣٥-١٦ وسيحقق البرنامج الفرعي أهدافه أيضا عبر دعم الحكومات، مع التركيز بوجه خاص على أقل البلدان نمواً من الناحية الاقتصادية والبلدان غير الساحلية في المنطقة، في مجال تكييف وتنفيذ معايير وتوصيات اللجنة ذات الصلة بالتجارة على المستويين الوطني والإقليمي، بما يشمل دمجها في الاستراتيجيات الوطنية والإقليمية لتيسير التجارة، وفي السياسات التجارية، والقواعد التنظيمية.

٣٦-١٦ وسيعتمد البرنامج الفرعي على الأعمال التي تضطلع بها هيئاته الحكومية الدولية وأفرقة الخبراء التابعة له، وسيعزز التعاون مع الشركاء الرئيسيين الذين يشملون: منظمة التجارة العالمية، ومنظمة توحيد المعايير الدولية، ومنظمة الجمارك العالمية، ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، ومنظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، ومصرف التسويات الدولية، والبنك الدولي، ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، وسائر اللجان الإقليمية التابعة للأمم المتحدة وطائفة واسعة من منظمات القطاع الخاص.

البرنامج الفرعي ٧

الأخشاب والغابات

هدف المنظمة: تعزيز قطاع الغابات وإسهامه في التنمية المستدامة في جميع أنحاء منطقة اللجنة الاقتصادية لأوروبا

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(أ) زيادة النسبة المئوية لبلدان اللجنة القادرة على تقديم بيانات مرضية عن المؤشرات النوعية للإدارة المستدامة للغابات	(أ) زيادة فهم الإدارة المستدامة للغابات على أساس تحسين الرصد، بما يشمل: '١' السياسات والمؤسسات
'٢' زيادة النسبة المئوية لبلدان اللجنة القادرة على تقديم بيانات مرضية عن المؤشرات الكمية للإدارة المستدامة للغابات	'٢' موارد الغابات
	'٣' استخدام الأخشاب كمصدر للمواد والطاقة في الأسواق المحلية والأسواق

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
٣' النسبة المئوية لبلدان اللجنة القادرة على الرد بشكل مُرضٍ على استبيان قطاع الغابات المشترك بين اللجنة الاقتصادية لأوروبا ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة والمنظمة الدولية للأخشاب المدارية والمكتب الإحصائي للجماعات الأوروبية (الذي يرصد الاستخدام السليم للأخشاب)	المصدرة استخداماً سليماً ٤' النظر إلى القطاع في سياق أوسع يشمل عدة قطاعات
٤' النسبة المئوية لمقرري السياسات وغيرهم من الجهات المعنية الذين يرون فائدة من عقد منتديات وحلقات عمل مختارة معنية بالسياسات	
(ب) زيادة قدرة بلدان شرق أوروبا والقوقاز ووسط آسيا وجنوب شرق أوروبا على تحقيق الإدارة المستدامة للغابات على الصعيد الوطني	(ب) زيادة قدرة بلدان شرق أوروبا والقوقاز ووسط آسيا وجنوب شرق أوروبا على تحقيق الإدارة المستدامة للغابات على الصعيد الوطني

الاستراتيجية

١٦-٣٧ اضطلع قسم الأخشاب في شعبة التجارة والأخشاب بالمسؤولية عن البرنامج الفرعي. ويهدف البرنامج إلى استحداث أدوات للتحليل والرصد وتطبيقها على حد سواء في مجال السياسات والتطورات في الميدان، وجمع المعلومات والتحليلات والتصديق عليها ونشرها، وتنشيط تبادل الخبرات وأفضل الممارسات وبذل جهود مشتركة لقياس ما يُحرز من تقدم. وعلاوة على ذلك، سيتيح البرنامج الفرعي منبراً لإجراء مناقشات مواضيعية تأخذ في الاعتبار تغير البيئة المتصلة بالسياسات، ولا سيما فيما يتعلق بتغير المناخ والطاقة الأحيائية. وسيعمل على تعزيز دور الغابات في التخفيف من حدة تغير المناخ والتكيف معه.

١٦-٣٨ وسيعزز البرنامج الفرعي الإدارة المستدامة للغابات، واستخدام منتجات الغابات باعتبارها مصدراً للمواد وللطاقة استخداماً سليماً وقانونياً، وخدمات الغابات، استناداً إلى السياسات والمؤسسات الملائمة. وسيسترشد فيما يخص أولويات الفترة ٢٠١٢-٢٠١٣ بنتائج المؤتمر الوزاري السادس المعني بحماية الغابات في أوروبا، وبالجهد المتواصل لمعالجة تغير المناخ، وفقاً لطلب الدول الأعضاء والجهات المعنية في الاستعراض الاستراتيجي الذي أجري في عام ٢٠٠٨.

١٦-٣٩ ورغم أن جميع البلدان تستفيد من التعاون الدولي من خلال البرنامج الفرعي، سيولي البرنامج عناية خاصة ببلدان أوروبا الشرقية والقوقاز ووسط آسيا ومنطقة البحر الأبيض المتوسط من أجل الأخذ بالإدارة المستدامة للغابات من خلال أنشطة بناء القدرات وبتشجيعها على المشاركة في الأنشطة الدولية في المنطقة.

١٦-٤٠ وكجزء من استراتيجية تنفيذ البرنامج الفرعي، ستضطلع اللجنة بأعمالها بالتعاون مع منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة والمؤتمر الوزاري المعني بحماية الغابات في أوروبا، وستقدم مدخلات إقليمية إلى منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات وإلى لجنة الغابات التابعة لمنظمة الأغذية والزراعة.

١٦-٤١ وسعيًا إلى دعم إدارة الغابات، بما في ذلك استخدام الأخشاب ومنتجات الغابات، إدارة مستدامة من النواحي الإيكولوجية والاقتصادية والاجتماعية، يلزم الحفاظ على حسن التوازن بين هذه الجوانب الثلاثة، استناداً إلى توافق متين في الآراء بشأن الأهداف والأساليب بين جميع الجهات المعنية مع كفالة دمج الاستراتيجية بشكل جيد ضمن إطار السياسات الخاص بالقطاعات الأخرى (النهج المشترك بين القطاعات). ومع أن تحقيق إدارة مستدامة للغابات هو مسؤولية وطنية سيادية بالدرجة الأولى، فإن التعاون الدولي الإقليمي والتعاون الأقاليمي سيسهمان في ذلك من خلال البرنامج الفرعي المتعلق بالأخشاب والغابات وشركائه، عن طريق استحداث ونشر المفاهيم والمعلومات، فضلاً عن التواصل وتبادل الخبرات وتحديد أدوات قياس (مؤشرات) موحدة من أجل الإدارة المستدامة للغابات. وفي الوقت ذاته، سيراعى أثر التطورات العالمية على المستوى الإقليمي.

البرنامج الفرعي ٨

الإسكان وإدارة الأراضي والسكان

هدف المنظمة: تحسين إدارة الإسكان والإدارة الحضرية وإدارة الأراضي في المنطقة فضلاً عن قاعدة المعارف اللازمة المتصلة بالمسائل السكانية، وتقوية صياغة السياسات وتنفيذها، وتعزيز التلاحم الاجتماعي، وتنمية القدرات على الصعيدين الوطني والمحلي

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(أ) '١' زيادة عدد البلدان المشاركة في تقييم يركز على النتائج تجريه اللجنة لسياساتها الإسكانية ونظمها المتعلقة بإدارة الأراضي	(أ) تعزيز القدرة على صياغة السياسات وتنفيذها في مجال الإسكان والتخطيط وإدارة الأراضي في بلدان أوروبا الشرقية والقوقاز ووسط آسيا وجنوب شرق أوروبا
'٢' زيادة عدد البلدان التي تبلغ بأنها اتخذت تدابير لتحسين سياسات الإسكان وممارسات إدارة الأراضي	(ب) تعزيز تنفيذ البلدان للمبادئ التوجيهية التي وضعتها اللجنة بشأن السكن وإدارة الأراضي، بما يشمل كفاءة استخدام الطاقة، والمستوطنات العشوائية، والشفافية في أسواق الأراضي والعقارات، وتحسين السلامة في المباني
(ب) زيادة عدد البلدان التي أبلغت بأنها اتخذت تدابير لتنفيذ المبادئ التوجيهية للجنة	

(ج) تعزيز صياغة السياسات الوطنية المتعلقة بشيخوخة السكان والعلاقات بين الأجيال والعلاقات بين الجنسين بغرض التصدي لتحديات التغير الديمغرافي

(ج) زيادة عدد البلدان التي عدلت سياساتها أو اتخذت تدابير جديدة في تنفيذ الاستراتيجية الإقليمية المتعلقة بالشيخوخة التي وضعتها اللجنة

الاستراتيجية

١٦-٤٢ تضطلع شعبة البيئة والإسكان وإدارة الأراضي بالمسؤولية عن البرنامج الفرعي. ويهدف البرنامج إلى تشجيع تنفيذ استراتيجية اللجنة من أجل استدامة جودة الحياة في المستوطنات البشرية في القرن الحادي والعشرين، والإعلان الوزاري المتعلق بالتحديات الاجتماعية والاقتصادية في المناطق الحضرية التي تعاني من الضيق في منطقة اللجنة الاقتصادية لأوروبا. وسيعزز توفير السكن الميسور الكلفة، ومواصلة معالجة شؤون الإدارة الفعالة للمجموعات السكانية المتعددة الأسر المرتبطة بكفاءة استخدام الطاقة والشفافية في الأسواق العقارية وتحسين إدارة الأراضي والتخطيط المكاني.

١٦-٤٣ وسعيًا إلى الإسهام في فعالية وشفافية الإدارة وتحسين البيئة الحضرية، ستستمر الجهود الرامية إلى تحليل واستعراض حالة الإسكان الراهنة، بما في ذلك: (أ) الصيانة والتجديد وأعمال التشييد الجديدة، (ب) تدابير كفاءة استخدام الطاقة والسلامة في المباني، (ج) التشريعات وتمويل الإسكان. وستؤدي هذه العملية إلى توصيات بشأن السياسات وأنشطة بناء القدرات ذات الصلة. وعلاوة على ذلك، سيعزز البرنامج الفرعي استخدام الدول الأعضاء لتوجيهات اللجنة المتعلقة بالإسكان، بما في ذلك المستوطنات العشوائية، وكفاءة استخدام الطاقة، وأسواق العقارات السليمة. وسيجري كذلك دعم تحديث نظم الأراضي والعقارات بهدف توفير ملكية آمنة للأراضي والاستثمارات وغيرها من الحقوق الخاصة والعامة في العقارات. وستشجع البرامج النموذجية الإقليمية والمشاريع التجريبية والشراقات بين القطاعين العام والخاص.

١٦-٤٤ وسيعزز التكامل بين سياسات الإسكان والتخطيط المكاني وإدارة الأراضي والسياسات السكانية والبيئية. وستعالج المسائل الشاملة لعدة قطاعات مثل كفاءة الطاقة في قطاع الإسكان واحتياجات السكن الخاصة بشرائح المجتمع ذات الدخل المنخفض.

١٦-٤٥ وسيعمل عنصر السكان من البرنامج الفرعي على تعزيز تنفيذ الاستراتيجية الإقليمية التي وضعتها اللجنة لخطة عمل مدريد الدولية المتعلقة بالشيخوخة من أجل مواجهة التحديات الناشئة عن التغير الديمغرافي وتحرير الطاقات الكامنة غير المستغلة لدى بعض الفئات السكانية، ولا سيما المسنين. وسعيًا لتحسين صنع السياسات القائمة على الأدلة ورصد التنفيذ في الدول الأعضاء، سينسّق هذا العنصر جمع البيانات والبحوث الموجهة نحو السياسات المعنية بشيخوخة السكان، والعلاقات بين الأجيال وبين الجنسين، والأسرة والخصوبة. وسيجري تبادل ممارسات السياسات السليمة وتنمية القدرات الوطنية لصياغة السياسات استجابةً للتغير الديمغرافي.

الولايات التشريعية

قرارات الجمعية العامة

٢/٥٥	إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية
١٤٤/٥٧	متابعة نتائج مؤتمر قمة الألفية
٢٥٣/٥٧	مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة
٢٧٠/٥٧	باء التنفيذ والمتابعة المتكاملان والمنسقان لنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة في المجالين الاقتصادي والاجتماعي
١/٦٠	نتائج مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥
١٦/٦١	تعزيز المجلس الاقتصادي والاجتماعي
٢١٠/٦١	دمج الاقتصادات التي تمر بمرحلة انتقالية في الاقتصاد العالمي
٢٠٨/٦٢	الاستعراض الشامل الذي يجري كل ثلاث سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة
١١/٦٣	التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة التعاون الاقتصادي للبحر الأسود
١٤/٦٣	التعاون بين الأمم المتحدة ومجلس أوروبا
١٥/٦٣	التعاون بين الأمم المتحدة والجامعة الاقتصادية للمنطقة الأوروبية الآسيوية
٢٣٩/٦٣	إعلان الدوحة بشأن تمويل التنمية: الوثيقة الختامية لمؤتمر المتابعة الدولي لتمويل التنمية المعني باستعراض تنفيذ توافق آراء مونتيري
٢٨١/٦٣	تغير المناخ وتداعياته المحتملة على الأمن
١٤١/٦٤	متابعة المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة والتنفيذ التام لإعلان ومنهاج عمل بيجين ونتائج الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة
١٩٣/٦٤	متابعة وتنفيذ توافق آراء مونتيري ونتائج المؤتمر الاستعراضي للتنمية لعام ٢٠٠٨ (إعلان الدوحة بشأن تمويل التنمية)
٢١٠/٦٤	دور الأمم المتحدة في تعزيز التنمية في سياق العولمة والاعتماد المتبادل
٢١٧/٦٤	دور المرأة في التنمية
٢٣٦/٦٤	تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ ونتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة

قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي

- ٤٦/١٩٩٨ تدابير أخرى لإعادة تشكيل الأمم المتحدة وتنشيطها في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما
- ١٤/٢٠٠٦ التقدم المحرز في تنفيذ قرار الجمعية العامة ٢٥٠/٥٩ بشأن الاستعراض الشامل الذي يجري كل ثلاث سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة
- ٣٨/٢٠٠٦ خطة العمل المتعلقة بإصلاح اللجنة الاقتصادية لأوروبا والصلاحيات المنقحة للجنة
- ١٢/٢٠٠٩ تعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع السياسات والبرامج في منظومة الأمم المتحدة
- ٢٨/٢٠٠٩ دور منظومة الأمم المتحدة في تنفيذ الإعلان الوزاري بشأن الأهداف والالتزامات المتفق عليها دوليا فيما يتعلق بالتنمية المستدامة، المعتمد في الجزء الرفيع المستوى للدورة الموضوعية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي لعام ٢٠٠٨
- ٢٩/٢٠٠٩ دور المجلس الاقتصادي والاجتماعي في التنفيذ والمتابعة المتكاملين والمنسقين لنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة، في ضوء قرارات الجمعية العامة ذات الصلة، بما فيها القرار ١٦/٦١

مقررات المجلس الاقتصادي والاجتماعي

٢٢٤/١٩٩٧ الإعلان المتعلق بتعزيز التعاون الاقتصادي في أوروبا وخطة العمل

مقررات اللجنة الاقتصادية لأوروبا

E/ECE/1434/Rev.1 خطة العمل المتعلقة بإصلاح اللجنة الاقتصادية لأوروبا

A (63) أعمال اللجنة الاقتصادية لأوروبا

البرنامج الفرعي ١

البيئة

قرارات الجمعية العامة

- ٢١٧/٥٨ العقد الدولي للعمل، "الماء من أجل الحياة"، ٢٠٠٥-٢٠١٥
- ٢٢٨/٥٩ الأنشطة المضطلع بها خلال السنة الدولية للمياه العذبة، ٢٠٠٣، والأعمال التحضيرية للعقد الدولي للعمل، "الماء من أجل الحياة"، ٢٠٠٥-٢٠١٥، ومواصلة الجهود الرامية إلى تحقيق التنمية المستدامة لموارد المياه

قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي

- ٦١/٢٠٠٣ برنامج العمل المقبل للجنة التنمية المستدامة وتنظيم عملها وطرائقه

مقررات اللجنة الاقتصادية لأوروبا

- ECE/AC.21/2002/8 الإعلان المتعلق بوضع برنامج لبلدان أوروبا بشأن النقل والصحة والبيئة، الذي اعتمده الاجتماع الرفيع المستوى الثاني المعني بالنقل والبيئة والصحة
- ECE/AC.21/2009/2 تقرير الاجتماع الرفيع المستوى المعني بالنقل والبيئة والصحة عن دورته الثالثة

البرنامج الفرعي ٢

النقل

قرارات الجمعية العامة

- ٩/٥٨ الأزمة العالمية للسلامة على الطرق
- ٢٠١/٥٨ برنامج عمل ألماتي: تلبية الاحتياجات الخاصة للبلدان النامية غير الساحلية في إطار عالمي جديد للتعاون في مجال النقل العابر من أجل البلدان غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية
- ٢/٦٣ الوثيقة الختامية لاستعراض منتصف المدة لبرنامج عمل ألماتي: تلبية الاحتياجات الخاصة للبلدان النامية غير الساحلية في إطار عالمي جديد

للتعاون في مجال النقل العابر من أجل البلدان غير الساحلية وبلدان المرور
العابر النامية

٢١٤/٦٤ مجموعات البلدان التي تواجه أوضاعا خاصة: إجراءات محددة تتصل
بالاحتياجات والمشاكل التي تنفرد بها البلدان النامية غير الساحلية: نتائج
المؤتمر الوزاري الدولي للبلدان غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية
والبلدان المانحة والمؤسسات المالية والإغاثية الدولية المعني بالتعاون في مجال
النقل العابر

٢٥٥/٦٤ تحسين السلامة على الطرق في العالم

قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي

٦٥/١٩٩٩ إعادة تشكيل لجنة الخبراء المعنية بنقل البضائع الخطرة لتكون لجنة خبراء
معنية بنقل البضائع الخطرة وبالنظام المتوائم على الصعيد العالمي لتصنيف
المواد الكيميائية ووسمها

١١/٢٠٠٩ الوصلة الدائمة بين أوروبا وأفريقيا عبر مضيق جبل طارق

١٩/٢٠٠٩ أعمال لجنة الخبراء المعنية بنقل البضائع الخطرة وبالنظام المتوائم على الصعيد
العالمي لتصنيف المواد الكيميائية ووسمها

مقررات اللجنة الاقتصادية لأوروبا

ECE/AC.21/2002/8 الإعلان المتعلق بوضع برنامج لبلدان أوروبا بشأن النقل
والصحة والبيئة، الذي اعتمدته الاجتماع الرفيع المستوى الثاني المعني
بالنقل والبيئة والصحة

ECE/AC.21/2009/2 تقرير الاجتماع الرفيع المستوى المعني بالنقل والصحة والبيئة عن
دورته الثالثة

البرنامج الفرعي ٣

الإحصاءات

قرارات الجمعية العامة

١٥٥/٦٣ تكثيف الجهود للقضاء على جميع أشكال العنف ضد المرأة

٢٢٥/٦٣ الهجرة الدولية والتنمية

١٣٢/٦٤ متابعة الجمعية العالمية الثانية للشيخوخة

قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي

٥/١٩٩٣ نظام الحسابات الوطنية لعام ١٩٩٣

١٣/٢٠٠٥ برنامج تعداد السكان والمساكن في العالم لعام ٢٠١٠

٦/٢٠٠٦ تعزيز القدرة الإحصائية

مقررات اللجنة الاقتصادية لأوروبا

C(47) المبادئ الأساسية للإحصاءات الرسمية في منطقة اللجنة الاقتصادية لأوروبا

البرنامج الفرعي ٤

التعاون والتكامل الاقتصاديان

قرارات الجمعية العامة

١٥٢/٦٣ تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية ونتائج دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة والعشرين

٣٠٣/٦٣ نتائج المؤتمر المتعلق بالأزمة المالية والاقتصادية العالمية وتأثيرها في التنمية

٢١٤/٦٤ مجموعات البلدان التي تواجه أوضاعا خاصة: إجراءات محددة تتصل

بالاحتياجات والمشاكل التي تنفرد بها البلدان النامية غير الساحلية: نتائج

المؤتمر الوزاري الدولي للبلدان غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية

والمؤسسات المالية والإئتمانية الدولية المعني بالتعاون في مجال النقل العابر

٢٢٣/٦٤ نحو إقامة شراكات عالمية

قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي

٣٠/٢٠٠٧ متابعة نتائج المؤتمر الدولي لتمويل التنمية

البرنامج الفرعي ٥

الطاقة المستدامة

قرارات الجمعية العامة

٢٠٦/٦٤ تعزيز مصادر الطاقة الجديدة والمتجدد

قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي

٦١/٢٠٠٣ برنامج العمل المقبل للجنة التنمية المستدامة وتنظيم عملها وطرائقه

مقررات المجلس الاقتصادي والاجتماعي

٢٢٦/١٩٩٧ تصنيف الأمم المتحدة الإطاري الدولي لاحتياجات/موارد الطاقة: أنواع

الوقود الصلب والسلع الأساسية المعدنية

٢٣٣/٢٠٠٤ تصنيف الأمم المتحدة الإطاري لموارد الطاقة الأحفورية والمعدنية

البرنامج الفرعي ٦

التجارة

قرارات الجمعية العامة

٢٥٢/٦٠ مؤتمر القمة العالمي المعني بمجتمع المعلومات

٢/٦٣ الوثيقة الختامية لاستعراض منتصف المدة لبرنامج عمل ألماتي: تلبية

الاحتياجات الخاصة للبلدان النامية غير الساحلية في إطار عالمي جديد للتعاون في مجال النقل العابر من أجل البلدان غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية

١٨٨/٦٤ التجارة الدولية والتنمية

٢١٤/٦٤ مجموعات البلدان التي تواجه أوضاعا خاصة: إجراءات محددة تتصل بالاحتياجات والمشاكل التي تنفرد بها البلدان النامية غير الساحلية: نتائج

المؤتمر الوزاري الدولي للبلدان غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية
والمؤسسات المالية والإئتمانية الدولية المعني بالتعاون في مجال النقل العابر

قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي

٧٦/١٩٩١ تعزيز التعاون الأقليمي في مجال تيسير التجارة الدولية

٦٤/٢٠٠٤ المؤتمر الدولي لتمويل التنمية

٤٦/٢٠٠٦ متابعة نتائج مؤتمر القمة العالمي لمجتمع المعلومات واستعراض لجنة تسخير
العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية

مقررات المجلس الاقتصادي والاجتماعي

٢٢٥/١٩٩٧ التوصية ٢٥ الصادرة عن اللجنة الاقتصادية لأوروبا، المعنونة
”استخدام معايير الأمم المتحدة لتبادل البيانات الإلكترونية في مجالات
الإدارة والتجارة والنقل“

البرنامج الفرعي ٧

الأخشاب والغابات

قرارات الجمعية العامة

٢١٨/٥٤ تنفيذ ومتابعة نتائج مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية والدورة
الاستثنائية التاسعة عشرة للجمعية العامة

١٩٣/٦١ السنة الدولية للغابات، ٢٠١١

٩٨/٦٢ صك غير ملزم قانونا بشأن جميع أنواع الغابات

البرنامج الفرعي ٨

الإسكان وإدارة الأراضي والسكان

قرارات الجمعية العامة

٢٧٥/٥٧ الدورة الاستثنائية للجمعية العامة المعنية بإجراء استعراض وتقييم شاملين
لتنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني) وتعزيز
برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة)

١٣٢/٦٤ متابعة الجمعية العالمية الثانية للشيخوخة

- ٢٠٧/٦٤ تنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني) وتعزيز برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة)
- قرارات لجنة الأمم المتحدة للسكان والتنمية
- ٢/٢٠٠٤ متابعة برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية
- ١/٢٠٠٩ إسهام برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية في الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية
- قرار لجنة التنمية الاجتماعية
- ٣/٤٧ (٢٠٠٩) أول استعراض وتقييم لخطة عمل مدريد الدولية المتعلقة بالشيخوخة لعام ٢٠٠٢
- مقررات اللجنة الاقتصادية لأوروبا
- ECE/AC.23/2002/2/Rev.6 الاستراتيجية الإقليمية لتنفيذ خطة عمل مدريد الدولية المتعلقة بالشيخوخة لعام ٢٠٠٢
- ECE/AC.30/2007/6 إعلان ليون الوزاري ”مجتمع لجميع الأعمار: التحديات والفرص المتاحة“
- ECE/HBP/120 استراتيجية من أجل استدامة جودة الحياة في المستوطنات البشرية في القرن ٢١، التي أيدها اجتماع وزاري في عام ٢٠٠٠
- ECE/HBP/142/Add.1 الإعلان الوزاري المتعلق ”بالتحديات الاجتماعية والاقتصادية في المناطق الحضرية التي تعاني من الضيق في منطقة لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية لأوروبا“

البرنامج ١٧

التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي

التوجه العام

١٧-١ الهدف العام من هذا البرنامج هو تعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية والتنمية المستدامة بيئيا في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، من خلال التعاون المتبادل مع الدول الأعضاء وإجراء تحليل شامل للعمليات الإنمائية وتوفير الخدمات المعيارية والتشغيلية وخدمات التعاون التقني دعما للجهود الإنمائية في المنطقة.

١٧-٢ وولاية هذا البرنامج، التي تندرج ضمن صلاحيات اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي (اللجنة)، مستمدة من قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٠٦ (د-٦) الذي أنشأ المجلس. بموجبه اللجنة المذكورة بغرض الإسهام في وضع إجراءات لتحقيق التنمية الاقتصادية في المنطقة وتنسيق تلك الإجراءات، وتوثيق العلاقات الاقتصادية القائمة فيما بين بلدان المنطقة ومع البلدان الأخرى في العالم. وفي عام ١٩٩٦، تقرر، بموجب القرار ٥٥٣ (د-٢٦)، أن تقوم اللجنة بجملة أمور منها التعاون مع الدول الأعضاء لتحليل تطور عملية صياغة السياسات العامة وتقييمها ورصدها من أجل توفير خدمات تشغيلية متعلقة بالإعلام المتخصص والخدمات الاستشارية والتدريب والدعم في مجال التعاون الإقليمي والدولي.

١٧-٣ وستواصل اللجنة سعيها وراء تحقيق الأهداف الرئيسية التي تشترك فيها جميع اللجان الإقليمية، الرامية إلى تعزيز التكامل الاقتصادي على الصعيدين دون الإقليمي والإقليمي، وتشجيع تنفيذ الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما في ذلك الأهداف الإنمائية للألفية، ودعم التنمية المستدامة من خلال المساعدة في سد الفجوات الاقتصادية والاجتماعية والبيئية بين بلدان المنطقة والاقتصادات الصناعية.

١٧-٤ ولتحقيق هذه الغايات، ستواصل اللجنة الاستجابة لاحتياجات المنطقة، والقيام بدور المنتدى الإقليمي وتيسير التوصل إلى توافق للآراء على الصعيد الإقليمي ودعم رسم السياسات العامة بغية تلبية احتياجات المنطقة؛ وإجراء حوار متعدد الأطراف، وتبادل المعارف وإقامة الشبكات على الصعيد العالمي والإقليمي ودون الإقليمي. وستعمل اللجنة على تشجيع التعاون بين اللجان الإقليمية داخل المناطق وفيما بينها ومن خلال التعاون مع منظمات إقليمية أخرى ومؤسسات الأمم المتحدة.

١٧-٥ ويُقترح إضافة برنامج فرعي جديد يتعلق بتمويل التنمية، استجابة لتزايد طلب البلدان الأعضاء على خدمات التحليل والخدمات التشغيلية في الميدان، لا سيما في أعقاب الأزمات الاقتصادية المالية في الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩، التي أبرزت أهمية وخصوصيات هذه المسألة في جدول أعمال تنمية المنطقة. وعدد بلدان منطقة أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي التي تعتبر متوسطة الدخل في تزايد. ونتيجة لذلك، فإن نصيب المنطقة من المساعدة الإنمائية الرسمية في تناقص، ومعظم البلدان تواجه صعوبات في الوصول بالكامل إلى الأسواق المالية والاشتراك فيها. ونتيجة لذلك، أعرب عدد من المنتديات الإقليمية، منها مجموعة ريو، عن ضرورة قيام

اللجنة بالنظر في هذه المسألة. ومؤخراً، طلبت اللجنة الجامعة التابعة للجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، في دورتها الخامسة والعشرين، من الأمانة العامة إجراء تحليل لهذه المسألة وتقديم توصيات بإجراءات ملموسة. وترد نتائج هذه العملية في البرنامج الفرعي الجديد، الذي سينفذ بالموارد المتاحة.

١٧-٦ وتتمحور الاستراتيجية العامة التي تتبعها اللجنة في تحقيق أهداف البرنامج حول ١٣ برنامجاً فرعياً تتربط وتتكامل فيما بينها، ويتم تنفيذها بإتباع نهج متكامل ومتعدد التخصصات. وستتطلب الاستراتيجية زيادة في مستوى الأنشطة المضطلع بها في مجالات التحليل ووضع المعايير والدعوة، وكذلك في مجال التعاون التقني والدعم المقدم للدول الأعضاء في جميع المجالات المواضيعية التي يشملها البرنامج. وعند صياغة خطة السنتين هذه استمد الإطار الاستراتيجي المقترح للفترة ٢٠١٢-٢٠١٣ من الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً المنبثقة عن المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي عقدتها الأمم المتحدة في المجالين الاقتصادي والاجتماعي، بما فيها الأهداف الواردة في إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية والبيان الختامي للقمة العالمية لعام ٢٠٠٥.

١٧-٧ وقد كان الأداء الاقتصادي والاجتماعي في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي خلال الفترة ٢٠٠٣-٢٠٠٨، مشجعاً حيث شهدت المنطقة نمواً اقتصادياً مطرداً، وانخفاضاً في مستويات الفقر وتحسناً في الجوانب الهامة من إدارة الاقتصاد الكلي، نتيجة لتحقيق فائض في الإيرادات من الضرائب وانخفاض الديون، وبالتالي، انخفاض جوانب الضعف الخارجية. وقد امتد انهيار القطاع المالي في البلدان الصناعية، في أواخر عام ٢٠٠٨، بسرعة إلى جميع أنحاء العالم وأحدث الأزمة الاقتصادية العالمية وأثر بشدة في أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي. فشهدت المنطقة نمواً سلبياً في عام ٢٠٠٩ وقد تضررت المكسيك وأمريكا الوسطى أكثر من غيرها. ويتضح الضرر أيضاً من المؤشرات الاجتماعية التي تكشف أن ٩ ملايين نسمة أصبحت في عام ٢٠٠٩ تعيش تحت خط الفقر في حين ساءت ظروف العمالة، ونما القطاع غير النظامي، مما أثر على أكثر فئات المجتمع ضعفاً، مثل الفقراء، والنساء، والشباب. وفي حين أن عدة دلائل تبعث على الأمل في حدوث انتعاش، وفي عودة النمو الاقتصادي في عام ٢٠١٠، فإن استمرار جوانب الضعف في الاقتصاد العالمي لا يزال يبعث على الحذر في المستقبل.

١٧-٨ وقد سلطت الأزمة الضوء على جوانب العجز الهيكلي التي تعوق التنمية في بلدان أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، وأثارت تساؤلات بشأن قدرتها على مواجهة تلك المشاكل وواقع جدول أعمال التنمية المستدامة في الأجل الطويل. ومن المتوقع أن تشهد أنماط التنمية في المنطقة بعد الأزمة الدولية تعديلات عميقة للتكيف مع "الواقع الجديد" الذي ظهر في أعقاب الأزمة والذي يتسم بنمو أبطأ عالمياً، وتبدفقات تجارية أضعف وبجوايز تجارية إضافية، وبقيود زادت من صعوبة الوصول إلى الأسواق المالية الدولية وتمويل التنمية، وبديناميات عمل جديدة يمكن وصفها بـ "انتعاش بدون مواطن عمل"، وبال الحاجة إلى تعزيز قدرات الحكومات على التخفيف من آثار الكساد الاقتصادي. وفيما يتعلق بالقدرة على المنافسة، لا تزال الثغرات التي يتعين ملؤها في مجالات الابتكار والإنتاجية تمثل عائقاً رئيسياً على طريق نجاح استراتيجيات تحقيق نمو

اقتصادي يتسم بالإنصاف. وهناك مشاكل هيكلية أخرى تتطلب زيادة الإنفاق على الخدمات الاجتماعية العامة، والإصلاح الاجتماعي والبرامج الإنمائية المشتركة بين عدة جهات اجتماعية فاعلة. وتوجد أخيراً تحديات عالمية، مثل تغير المناخ والحاجة إلى استحداث اقتصادات قليلة الاعتماد على الكربون، تتطلب على سبيل الاستعجال تنفيذ استراتيجيات جديدة لتعزيز التكيف، والتخفيف من الأضرار، والتقليل من المخاطر، فضلاً عن تعزيز فعالية استخدام الطاقة والتعجيل باستخدام أشكال الطاقة المتجددة على نطاق واسع. ودور النظم التي تحكم المؤسسات والأسواق بحاجة، في سياق هذه الظروف التالية للأزمة، إلى إعادة نظر، كما ينبغي إعادة تحديد دور الدولة بشكل يمكنها من تهيئة الظروف المواتية لتنمية مستدامة تشمل الجميع وتضع المنطقة على طريق جديد يؤدي إلى تنمية مستدامة تتسم بالإنصاف. ونظراً إلى تعقد عمليات الإصلاح، في المنطقة وإلى التطور السريع الذي تشهده احتياجات البلدان المستفيدة، ستواصل اللجنة تقديم التحليلات ذات الصلة والتوصيات المتعلقة بالسياسات العامة، في الوقت المناسب، بشأن المسائل الإنمائية. وستتعاون اللجنة أيضاً مع حكومات المنطقة وغيرها من المؤسسات النظرية، وتنسق معها، لكفالة ربط الصلة بين الخبرات الوطنية والمنظور الوطني، بما يحقق توافق البيانات وتبادل الممارسات المثلى، ويقدم خدمات تعاون تقني فعالة.

١٧-٩ ولمواجهة التحديات المذكورة أعلاه، ستشدد اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي في برنامج عملها للفترة ٢٠١٢-٢٠١٣ على الأولويات التالية:

- (أ) تحسين الاستقرار في مجال الاقتصاد الكلي ومواصلة تعزيز السياسات التي تحد من عوامل الضعف وتخفف من آثار الأزمات الاقتصادية والمالية؛
- (ب) تعزيز وصول المنطقة إلى مصادر تمويل التنمية وتعزيز الهياكل الأساسية المالية على الصعد العالمي، والإقليمي والمحلي؛
- (ج) زيادة الطاقات الإنتاجية للمنطقة، وتقليص الفجوات الإنتاجية من أجل تحقيق التآزر مع التشديد على الابتكار وعلى التكنولوجيات الجديدة؛
- (د) تحسين وضع المنطقة في الاقتصاد الدولي من خلال التجارة، والتعاون والتكامل الإقليميين؛
- (هـ) تعزيز العهد الاجتماعي من خلال تعزيز العدالة الاجتماعية، وتقليص المخاطر الاجتماعية وتعزيز تعميم المنظور الجنساني في السياسات العامة؛
- (و) تعزيز سياسات التنمية المستدامة، وتحسين فعالية الطاقة، ومعالجة الآثار الناشئة عن تغير المناخ؛
- (ز) تعزيز الإدارة العامة من أجل دعم دور الدولة في القرن الحادي والعشرين؛
- (ح) تحسين بناء المؤسسات فيما يتعلق بإدارة المسائل العالمية والعابرة للحدود وتوفير السلع الأساسية على المستوى الإقليمي.

١٧-١٠ وتحقيقاً لتلك الغاية، سوف تشدد اللجنة على الأنشطة التحليلية والمعارية وأعمال الدعوة وبناء القدرات تعزيزاً لتصميم استراتيجيات التنمية المستدامة والسياسات العامة وتيسير مواصلة رصد تنفيذها عملياً. وستعزز الخدمات التنفيذية في مجالات الإعلام المتخصص والتعاون التقني والتدريب التعاون والعمل في إطار شبكات، وتبادل أفضل الممارسات على المستويات دون الإقليمية والإقليمي والدولي، بما في ذلك التعاون بين بلدان الجنوب. وسوف تواصل اللجنة الاشتراك في عملية المتابعة الشاملة والمتكاملة لمؤتمرات القمة العالمية من منظور إقليمي، لا سيما فيما يتعلق برصد وتقييم التقدم المحرز في المنطقة صوب تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية. وتحقيقاً لهذا الغرض، سوف تواصل اللجنة التنسيق الإقليمي لاستكمال دور المنسق المقيم من حيث العمل التنفيذي على المستوى القطري. وإضافة إلى ذلك، ستعزز اللجنة دورها الريادي كجهة داعية إلى انعقاد اجتماع التنسيق الإقليمي لجميع الوكالات المتخصصة والصناديق والبرامج التابعة لمنظومة الأمم المتحدة في المنطقة وستزيد من مشاركتها النشطة في مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية. وستوثق أواصر التعاون أيضاً مع صندوق النقد الدولي والبنك الدولي ومع مؤسسات البلدان الأمريكية، والأيبيرية الأمريكية، ومؤسسات بریتون وودز، من قبيل منظمة الدول الأمريكية، والأمانة الأيبيرية الأمريكية، ومصرف التنمية للبلدان الأمريكية. وسيجري التعاون أيضاً مع خطط التكامل والمؤسسات الإقليمية ودون الإقليمية ذات الصلة. وستقوم اللجنة أيضاً بتوثيق تعاونها مع رابطات القطاع الخاص والمنظمات غير الحكومية والمراكز البحثية والجامعات لتعزيز الحوار المتعلق بالسياسات وإشراكها في تنفيذ خطة التنمية المستدامة.

١٧-١١ وستواصل اللجنة التعاون مع اللجنة التنفيذية المعنية بالشؤون الاقتصادية والاجتماعية، بوصفها آلية عالمية رئيسية، لكفالة الاتساق في المجالات المواضيعية المشتركة بين كيانات الأمانة العامة العاملة في القطاعين الاجتماعي والاقتصادي.

البرنامج الفرعي ١

الصلات مع الاقتصاد العالمي والتكامل والتعاون الإقليميان

هدف المنظمة: تعزيز خطط التعاون والتكامل الإقليميين على الصعيدين دون الإقليمي والإقليمي وعلى صعيد نصف الكرة الأرضية من خلال توثيق الروابط بين بلدان أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي والاقتصاد العالمي

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(أ) '١' ازدياد عدد البلدان في المنطقة التي اعتمدت سياسات تجارية وسياسات وتدابير تكامل للمشاركة بفعالية في التدفقات التجارية العالمية والإقليمية وسلاسل الأنشطة العالمية والإقليمية المولدة للقيمة، تمشياً مع	(أ) تحسين قدرات بلدان أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي على المشاركة بفعالية في التدفقات التجارية العالمية والإقليمية وسلاسل الأنشطة العالمية والإقليمية المولدة للقيمة، من

الإيجازات المتوقعة من الأمانة العامة	مؤشرات الإيجاز
خلال صياغة وتنفيذ سياسات تجارية واستراتيجيات لتنمية الصادرات	توصيات اللجنة
	٢٠٠٠ 'ازدياد نسبة القراء الذين يفيدون بأنهم استفادوا من التحليل ومن التوصيات المتعلقة بالسياسة العامة واستراتيجيات تنمية الصادرات، الصادرة في منشور "أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي في الاقتصاد العالمي" وغير ذلك من المنشورات المختارة
(ب) تعزيز قدرات الأطراف الإقليمية المعنية على تقييم أثر السياسات التجارية وإسهامها في المجالات الأخرى من التنمية المستدامة، بما في ذلك الفقر وتغير المناخ	(ب) ١٠٠٠ 'ازدياد عدد بلدان المنطقة التي اعتمدت سياسات وآليات وتدابير تتماشى مع توصيات اللجنة بشأن تقييم أثر التجارة وإسهامها في المجالات الأخرى للتنمية المستدامة
	٢٠٠٠ 'ازدياد عدد المؤسسات العامة والمنظمات الخاصة التي تعترف بأنهما استفادت من خدمات التعاون التقني التي تقدمها اللجنة في تحسين قدراتها فيما يتصل بالتجارة والتنمية المستدامة

الاستراتيجية

١٢-١٧ تتولى شعبة التجارة والتكامل على الصعيد الدولي المسؤولية الفنية عن تنفيذ هذا البرنامج الفرعي، بالتعاون مع مكنتي اللجنة في واشنطن وبرازيليا. ونظرا لصلة مواضيع البرنامج بعدة مجالات، سيتعاون البرنامج الفرعي مع الشعب والمكاتب الأخرى التابعة للجنة. وسوف تولي الاستراتيجية التي سيجري اتباعها اعتبارا خاصا للبنود ذات الصلة المتعلقة بالأهداف والغايات المنصوص عليها في إعلان الألفية، ولا سيما المتصلة منها بالحد من الفقر وبالشراكة العالمية من أجل التنمية.

١٣-١٧ وترمي الاستراتيجية إلى توفير المعارف وتقييم الخبرات وتقدير المسائل المتصلة بوضع نظام تجاري قائم على القواعد ويمكن التنبؤ به؛ وتعميق وتوسيع خطط التكامل الاقتصادي؛ وتحقيق أقصى قدر ممكن من إسهام التجارة والتكامل في العملية الإنمائية في المنطقة واعتماد نهج لحل المشاكل يدعم اتخاذ القرارات. وستواصل اللجنة تعزيز الدور الذي تؤديه بوصفها محفلاً لمناقشة السياسات وتبادل الخبرات وكعنصر حفاز لتحقيق توافق في الآراء. وستشمل الاستراتيجية أيضاً تقديم خدمات استشارية وتعاوناً تقنياً وغيرها من أنشطة بناء القدرات لدعم بلدان المنطقة فيما تبذله من جهود لتعزيز وتحسين قدراتها البشرية والمؤسسية ذات الصلة.

١٧-١٤ وسيشدد البرنامج الفرعي بشكل خاص على المجالات التالية: (أ) بناء القدرات وإدارة واتخاذ تدابير في مجالات السياسات التجارية، والنهوض بالتجارة، والمفاوضات، وتنفيذ الاتفاقات، بما في ذلك آليات الإنذار المبكر من الحمائية لدى الشركاء التجاريين؛ (ب) بناء القدرات على تنويع التجارة والزيادة من المنافسة الدولية في تصدير المصنوعات، والخدمات، والمنتجات القائمة على الموارد الطبيعية؛ (ج) تعميق وتوسيع عمليات التكامل في المنطقة ومع المناطق الأخرى وتعزيز التعاون بين بلدان الجنوب مع تشديد خاص على منطقة آسيا والمحيط الهادئ من زاوية الاشتراك في سلسلات الإمداد العالمية؛ (د) اتخاذ مبادرات في مجالات جديدة من التجارة العالمية تتعلق بالتنمية المستدامة، وتغير المناخ، والحد من الفقر، وتعزيز القدرة على المنافسة، وتحسين استخدام التكنولوجيات الجديدة للنهوض بالإنتاجية والتواصل فضلا عن تدابير المساعدة التجارية وما يُستمد منها من أشكال التعاون الجديدة.

١٧-١٥ والمستخدمون الرئيسيون لهذا البرنامج الفرعي هي السلطات الحكومية والمسؤولون في بلدان المنطقة، لا سيما المعنيون بصياغة وتنفيذ وإدارة الاستراتيجيات والسياسات المتعلقة بالتجارة الخارجية والمفاوضات التجارية الدولية، والتكامل والتعاون الإقليميين. ومن المستفيدين أيضا مختلف مؤسسات القطاع الخاص مثل رابطات المنتجين والمصدرين، والغرف التجارية، وغيرها من كيانات الترويج والتنمية. وأخيرا، سيواصل البرنامج الفرعي إجراء المشاورات والتعاون الوثيق مع مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد)، ومنظمة التجارة العالمية، والبنك الدولي، ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، والمنظومة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية، ومصرف التنمية لبلدان أمريكا اللاتينية، ومنظمة الدول الأمريكية، واللجان الإقليمية للأمم المتحدة، والمصارف الإنمائية الإقليمية، وأمانات مختلف منظمات التكامل الإقليمي، والحكومات، وكيانات القطاع الخاص التي لها مسؤوليات في مجالي التجارة والتكامل.

١٧-١٦ وسيتعزز التعاون مع شركاء التعاون الثنائي والمتعدد الأطراف لتعبئة موارد إضافية لخدمات التعاون التقني، لا سيما في المجالات التالية: المعونة المقدمة للتجارة، والفقر والتجارة، والتحالفات بين القطاعين العام والخاص، والابتكار والتجارة، والقدرة على المنافسة التجارية، وتيسير التجارة، والحمائية والقواعد البيئية الجديدة، وغيرها.

١٧-١٧ وأخيرا، ستعتمد أنشطة البرنامج الفرعي وإنجازاته على نطاق واسع على المستفيدين من خلال الاستكمال والتطوير المنتظمين لقواعد بيانات اللجنة وموقعها على الإنترنت، وتوزيع منشوراتها الرئيسية واستنتاجاتها على نطاق واسع في المناسبات الدولية والمنتديات الرئيسية، بإشراك صناع السياسات الرئيسيين، والأوساط الأكاديمية، وغيرها من الأطراف المعنية داخل المنطقة وخارجها.

البرنامج الفرعي ٢

الإنتاج والابتكار

هدف المنظمة: تشجيع تقارب الإنتاجية والابتكار في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي مع إيلاء الاعتبار الواجب للتنمية المستدامة والصلات مع الاقتصاد العالمي

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(أ) '١' ازدياد عدد البلدان في المنطقة التي تعتمد سياسات أو تدابير ترمي إلى تعزيز القدرة التنافسية لهياكل الإنتاج لديها، بما يتماشى مع توصيات اللجنة '٢' ازدياد عدد السلطات الحكومية والمؤسسات العامة التي تفيد بأنها استفادت من خدمات التعاون التقني التي تقدمها اللجنة أو من مدخلات التحليلات التي قدمتها إلى الاجتماعات الحكومية الدولية بشأن تعزيز القدرة على المنافسة	(أ) تعزيز قدرات حكومات أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي على صياغة سياسات واستراتيجيات ترمي إلى تعزيز القدرة التنافسية لهياكل الإنتاج لديها
(ب) '١' ازدياد نسبة المشاركين في الحلقات الدراسية وحلقات العمل والدورات الدراسية التي تنظم في إطار البرنامج الفرعي، الذين يفيدون بأنهم استفادوا من خدمات التعاون التقني التي تقدمها اللجنة في تحسين قدراتهم على الإنتاج والابتكار '٢' ازدياد نسبة القراء الذين يفيدون بأنهم استفادوا مما نُشر في "الاستثمار الأجنبي في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي" من تحليل وتوصيات متعلقة بالسياسات في مجال أنماط الاستثمار و القدرة على المنافسة	(ب) تحسين المعارف والقدرات الدولية لبلدان أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي على تعزيز تقارب الإنتاجية والابتكار

الاستراتيجية

١٨-١٧ تتولى تنفيذ هذا البرنامج الفرعي شعبة الإنتاج والإنتاجية والإدارة والمشاريع المؤلفة من ثلاث وحدات محددة أعيد تنظيمها وفق الخطوط المواضيعية المراد معالجتها. وسيضطلع بالأنشطة بالتنسيق مع الشعب و المكاتب الأخرى التابعة للجنة، لا سيما شعبة التجارة الدولية والتكامل، ومكتب اللجنة في بوينس آيرس. وستراعي الاستراتيجية المتبعة، بشكل خاص، الأحكام ذات الصلة المتعلقة بالأهداف والغايات الواردة

في إعلان الألفية، لا سيما ما يتصل منها بالحد من الفقر المدقع والجوع، من خلال النهوض بالعمالة المنتجة، والشاركة العالمية من أجل التنمية، والالتزام بالحوكمة الجيدة، والتنمية والحد من الفقر، وطنيا ودوليا، وتعميم منافع التكنولوجيا الجديدة، لا سيما تكنولوجيا المعلومات والاتصال.

١٧-١٩ سينتج هذا البرنامج الفرعي تحليلات اقتصادية وبحوثا تطبيقية تقوم على توليد وتجهيز وتحليل البيانات والمؤشرات، وسيعمم النتائج ويقدم إلى الحكومات وغيرها من الأطراف المعنية توصيات بشأن السياسات العامة. وسيشجع الدعوة على صعيد السياسات، وتبادل الخبرة والممارسات الجيدة فيما يتصل بدinamيات التنمية المنتجة فيما بين أصحاب المصلحة على الصعيد الإقليمي والوطني والمحلي، من خلال الاجتماعات والحلقات الدراسية والمنتديات الإلكترونية. وسيجري، إضافة إلى ذلك، دعم إنشاء وتشغيل الشبكات لتوليد المعارف وتحديثها وتعميمها. وستشمل الاستراتيجية أيضا تقديم خدمات التعاون التقني من قبيل تنظيم دورات تدريبية وحلقات عمل محددة.

١٧-٢٠ وسيشدد البرنامج الفرعي بشكل خاص على المجالات التالية: (أ) دعم جهود السياسة العامة الرامية تعزيز القدرة على المنافسة، وتحقيق تقارب الإنتاجية وتحقيق أهداف التنمية التكنولوجية والإنتاجية في جميع القطاعات المنتجة؛ (ب) تشجيع اتباع نهج شامل في مجالي الابتكار والتكنولوجيا، يشدد على تكنولوجيا المعلومات والاتصال، والبيوتكنولوجيا والنانوتكنولوجيا.

١٧-٢١ والمستفيدون الرئيسيون من هذا البرنامج الفرعي هم السلطات الحكومية والمسؤولون العامون في بلدان المنطقة إضافة إلى مجموعة متنوعة من منظمات المجتمع المدني، والمؤسسات الأكاديمية ومؤسسات القطاع الخاص، والمنظمات المحلية والإقليمية ودون الإقليمية وغيرها من المنظمات المعنية بالمسائل ذات الصلة. وسيواصل البرنامج الفرعي القيام بمشاورات وبالتعاون الوثيق مع وكالات منظومة الأمم المتحدة المتخصصة وصناديقها وبرامجها، ومع الأطراف الإقليمية والدولية الأخرى المعنية بالمسائل القطاعية المحددة المشار إليها أعلاه، لا سيما السلطات العليا المكلفة بالابتكار، والتنمية الزراعية والصناعية، والاستثمار، والنهوض بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم.

١٧-٢٢ وأخيرا، ستعمم أنشطة البرنامج الفرعي وإنجازاته على نطاق واسع على المستفيدين من خلال الاستكمال والتطوير المنتظمين لقواعد بيانات اللجنة وموقعها على الإنترنت، وتوزيع منشوراتها الرئيسية واستنتاجاتها على نطاق واسع في المناسبات الدولية والمنتديات الرئيسية، بإشراك صناع السياسات الرئيسيين، والأوساط الأكاديمية، وغيرها من الأطراف المعنية داخل المنطقة وخارجها.

البرنامج الفرعي ٣

سياسات الاقتصاد الكلي والنمو

هدف المنظمة: زيادة النمو في الأجل الطويل في بلدان أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي عن طريق تعزيز وضع وتنفيذ سياسات اقتصاد كلي ملائمة

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(أ) '١' ازدياد نسبة القراء الذين يفيدون بأنهم استفادوا مما نشر من تحاليل وتوصيات بشأن مسائل الاقتصاد الكلي وسياسات تعزيز التنمية في الأجل الطويل في المنشورين المعنوين الدراسة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي؛ ولحة عامة أولية عن اقتصادات أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، وغيرهما من المنشورات المختارة	(أ) زيادة قدرة مقرري السياسات وغيرهم من الأطراف المعنية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي على تحليل وتقييم مسائل الاقتصاد الكلي بما يتماشى مع سياسات تعزيز النمو الطويل الأجل
'٢' زيادة نسبة المشتركين في الشبكات التي ينظمها البرنامج الفرعي ممن يعتبرون أنشطة المتدييات وتوصياتها المتعلقة بسياسات الاقتصاد الكلي وسياسات تعزيز التنمية في الأجل الطويل "مفيدة" أو "مفيدة جدا"	(ب) تعزيز قدرة مقرري السياسات في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي على وضع وتنفيذ سياسات ترمي إلى الحد من جوانب الضعف الاقتصادي والاجتماعي
(ب) '١' زيادة عدد السلطات الحكومية التي تتخذ إجراءات في مجال الاشتراك في وضع سياسات الاقتصاد الكلي وفقا لتوصيات اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي	
'٢' زيادة عدد المؤسسات التي تنظر، عند صياغة سياساتها وتدابيرها المتعلقة بالاقتصاد الكلي، في اعتماد التحاليل وخيارات السياسة العامة التي تميمها اللجنة من خلال بعثات تعاونا التقني	

الاستراتيجية

١٧-٢٣ تتولى المسؤولية الفنية عن تنفيذ هذا البرنامج الفرعي شعبة التنمية الاقتصادية بالتعاون مع مقرري اللجنة دون الإقليميين في المكسيك وبورت أوف سباين، ومكاتبها في كل من برازيليا، وبوينس آيرس، وبوغوتا، ومونتيفيديو، وواشنطن العاصمة، فضلا عن شعبها الفنية، وبالأخص شعبة الإحصائيات والإسقاطات الاقتصادية، وشعبة تمويل التنمية، وشعبة التنمية الاجتماعية، ومعهد أمريكا ومنطقة الكاريبي للتخطيط الاقتصادي والاجتماعي.

١٧-٢٤ وسيجري البرنامج الفرعي، في سعيه إلى تحقيق هدفه، بحوثا تطبيقية عن أداء بلدان أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي في مجال الاقتصاد الكلي؛ وسيقدم في الوقت المناسب معلومات وتحليلات دقيقة وتوصيات بشأن السياسات العامة وخياراتها من خلال منشوراته المتكررة والمتخصصة. وسيدعم البرنامج الفرعي أيضا إنشاء وتشغيل شبكات لتبادل الخبرة والممارسات المثلى، وسيقدم أنشطة التعاون التقني والخدمات الاستشارية عند طلبها.

١٧-٢٥ وسيشدد البرنامج الفرعي على المجالات التالية: (أ) توليد النمو والعمالة الجيدة النوعية؛ (ب) إعادة توزيع الدخل؛ (ج) زيادة الادخار المحلي للتقليل من التبعية للادخار الخارجي في الاستثمار؛ (د) الحد من الضعف أمام تقلبات السلع الأساسية وأسواق رأس المال؛ (هـ) حوافز الاقتصاد الكلي لتشجيع على الحد من التبعية العالية للسلع الأساسية؛ (و) المزيد من تخفيض عبء الدين، وتحسين سمات الدين؛ (ز) تصميم أطر عمل تتسم بالاتساق والاستدامة في تمويل السياسات الاجتماعية؛ (ح) العلاقة بين سياسات الاقتصاد الكلي وتوثيق الصلة بين التصدير وبين بقية الجهاز الإنتاجي، بغية تحقيق أكبر قدر ممكن من القيمة المحلية المضافة.

١٧-٢٦ وستتعاون الشعبة، ضمانا لدقة المعلومات، ولصلة منشوراتها بالاهتمامات الراهنة، وإسهاما في مناقشات السياسات المتسقة بهذه المواضيع، تعاوننا وثيقا مع نظرائها الوطنيين مثل وزارات المالية، والمصارف المركزية، وغيرها من الأطراف المعنية بسياسات الاقتصاد الكلي، والتي ستكون أيضا من المستفيدين الرئيسيين من عمل البرنامج الفرعي. وستستفيد من ذلك العمل أيضا الأوساط الأكاديمية والقطاع الخاص، والجمع المدني. وسيجري التعاون أيضا مع مؤسسات إقليمية ودون إقليمية ومع مؤسسات أخرى تابعة للأمم المتحدة مثل إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، ومنظمة العمل الدولية. وأخيرا، ستعمم أنشطة البرنامج الفرعي وإنجازاته على نطاق واسع على المستفيدين من خلال الاستكمال والتطوير المنتظمين لقواعد بيانات اللجنة وموقعها على الإنترنت، وتوزيع منشوراتها الرئيسية واستنتاجاتها على نطاق واسع في المناسبات الدولية والمنتديات الرئيسية، بإشراك صناع السياسات الرئيسيين، والأوساط الأكاديمية، وغيرها من الأطراف المعنية داخل المنطقة وخارجها.

البرنامج الفرعي ٤

التمويل الإنمائي

هدف المنظمة: تعزيز توليد الموارد المالية وتوزيعها بفعالية لدعم تنمية أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(أ) '١' زيادة عدد البلدان التي تتخذ إجراءات في سياساتها بشأن أدوات التصدي لتقلبات الدورات المالية وأنظمة الإنذار المبكر تماشيا منع توصيات اللجنة	(أ) تحسين قدرة صناع السياسات في منطقة أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي على أدوات مالية محلية تتصدى لتقلبات الدورات، وأنظمة إنذار مبكر للوقاية من آثار الأزمات الاقتصادية أو التخفيف منها
'٢' زيادة عدد مستخدمي قواعد بيانات البرنامج الفرعي ومنشوراته المختارة الذين يفيدون بأنهم استفادوا من التحليل التي أجرتها اللجنة ومن توصياتها بشأن السياسات المتصلة بمسائل التمويل الإنمائي	(ب) تحسين قدرات صناع السياسات في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي على تعبئة الموارد الأجنبية، وتوليد الموارد المحلية وتوزيعها لتمويل التنمية في المجالات الإنتاجية والاجتماعية والبيئية
(ج) زيادة عدد البلدان والمؤسسات الإقليمية التي تقدم إسهامات ومقترحات في المنتدى المحلية والإقليمية والعالمية لتحسين الهياكل المالية العالمية والإقليمية توصيات اللجنة	(ج) تعزيز قدرات صناع القرارات في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي وغيرهم من الأطراف المعنية على المشاركة في المناقشة الرامية إلى إعادة تشكيل الهياكل المالية العالمية والإقليمية

الاستراتيجية

١٧-٢٧ تتولى المسؤولية الفنية عن تنفيذ هذا البرنامج الفرعي شعبة التمويل الإنمائي التي تقترح اللجنة إنشاءها بنقل موارد مالية. وستعاون الشعبة مع الشعب الفنية الأخرى في اللجنة، لا سيما شعبة التنمية الاقتصادية وشعبة التنمية الاجتماعية والمقار دون الإقليمية والمكاتب الوطنية.

١٧-٢٨ وستقدم الشعبة بحوثا وتحليلات دقيقة وتوصيات باتخاذ إجراءات في مجال السياسات العامة وخياراتها المتصلة بالتمويل الإنمائي. وستنشر النتائج من خلال منشوراتها المتكررة والمتخصصة وقواعد

بياناتها، وستنظم اجتماعات وحلقات دراسية، وستدعم إقامة وتشغيل شبكات لتبادل الخبرة والممارسات الجيدة، وستقدم أنشطة التعاون التقني والخدمات الاستشارية عند طلبها.

١٧-٢٩ وسيشدد البرنامج الفرعي على مجالات العمل التالية: (أ) تحسين الهياكل المالية، بما في ذلك التمويل الأصغر، وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم، والخطط المالية للحماية الاجتماعية؛ (ب) مسائل التكامل والتعاون في المجال المالي على الصعيد الإقليمي؛ (ج) النظام المالي العالمي والهياكل المالية العالمية. بما في ذلك المسائل المتصلة بالمؤسسات المالية المتعددة الأطراف. ومن المسائل التي تربط بين هذه المجالات المالية الثلاثة، الحاجة إلى تعزيز تطوير آليات مالية تتصدى للتقلبات في الدورات المالية المحلية وأنظمة إنذار مبكر للوقاية من آثار الأزمات المالية والتخفيف منها.

١٧-٣٠ وسيكون من بين المستفيدين الرئيسيين من أنشطة هذا البرنامج الفرعي المصارف المركزية، ووزارات المالية، ومصارف التنمية الإقليمية ودون الإقليمية، والوسطاء الماليون في القطاع الخاص، والسلطات المعنية بالصحة ومؤسسات المعاشات التقاعدية، والمؤسسات الحكومية المعنية بالتكامل الإقليمي، والمؤسسات الأكاديمية. وستعاون البرنامج الفرعي مع مؤسسات مثل البنك الدولي، وصندوق النقد الدولي، ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، ومصرف التسويات الدولية، وغيرها من كيانات الأمم المتحدة، لا سيما إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، والأونكتاد. ومن بين المؤسسات الشريكة الإقليمية مصرف الأنديز الإنمائي، ومصرف أمريكا الوسطى للتكامل الاقتصادي، ومصرف التنمية للبلدان الأمريكية، والمصرف الكاريبي للتنمية، ومصرف الجنوب، والصناديق الاحتياطية الإقليمية في أمريكا اللاتينية.

١٧-٣١ وأخيراً، ستعمم أنشطة البرنامج الفرعي وإنجازاته على نطاق واسع على المستفيدين من خلال الاستكمال والتطوير المنتظمين لقواعد بيانات اللجنة وموقعها على الإنترنت، وتوزيع منشوراتها الرئيسية واستنتاجاتها على نطاق واسع في المناسبات الدولية والمنتديات الرئيسية، بإشراك صناع السياسات الرئيسيين، والأوساط الأكاديمية، وغيرها من الأطراف المعنية داخل المنطقة وخارجها.

البرنامج الفرعي ٥

التنمية الاجتماعية والعدالة الاجتماعية

هدف المنظمة: تسريع عملية الحد من الفقر والتهوؤ بالعدالة الاجتماعية والتماسك الاجتماعي في المنطقة

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(أ) تعزيز قدرة الحكومات وغيرها من أصحاب المصلحة في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي على صياغة السياسات والبرامج التي تتصدى للمخاطر الهيكلية والاجتماعية الناشئة التي تؤثر على مختلف	(أ) زيادة عدد البلدان التي تعتمد برامج وسياسات الحماية الاجتماعية في إطار نهج قائم على الحقوق وإيلاء الاعتبار الواجب لتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية، تماشياً مع مدخلات اللجنة وتوصياتها

الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة

مؤشرات الإنجاز

الفئات الاجتماعية الاقتصادية، مع التركيز على
الفقراء، والنساء، والشباب، والأطفال

٢' زيادة نسبة القراء الذين يفيدون بأنهم استفادوا
من التحاليل والتوصيات المتعلقة بالسياسات
والبرامج الاجتماعية، الواردة في المنشور المعنون
"المشهد الاجتماعي لأمريكا اللاتينية" وغيره من
المنشورات المختارة

(ب) تدعيم القدرات التقنية لمؤسسات السياسة الاجتماعية بغية تحسين الأثر الاجتماعي لإجراءات تلك السياسية، وتعميق الحوار مع الكيانات الحكومية والأطراف المعنية بالحد من الفقر ومن أوجه التفاوت
(ب) ١' زيادة عدد مؤسسات السياسات الاجتماعية التي تعتمد برامج تتماشى مع توصيات اللجنة بشأن الابتكار المؤسسي في القطاع الاجتماعي وأشكال التواصل الجديدة بين صناع القرار في المجال الاجتماعي وبين المجتمعات المحلية، ومؤسسات القطاع الخاص، و/أو الأسر

٢' زيادة عدد الأطراف المعنية الذين يفيدون بأنهم استفادوا مما تقدمه اللجنة من خدمات تعاون تقني وشبكات مواضيعية في تحسين الحوار وتعزيز قدراتهم على تحسين الأثر الاجتماعي للإجراءات التي يتخذونها

الاستراتيجية

٣٢-١٧ سوف تتولى شعبة التنمية الاجتماعية مسؤولية تنفيذ هذا البرنامج الفرعي. وستعاون مع الشعب الأخرى في اللجنة، ومقارها دون الإقليمية، ومكاتبها الوطنية. وستأخذ الاستراتيجية في الحسبان الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً والمنبثقة عن المؤتمرات الرئيسية التي تعقدها الأمم المتحدة في المجالين الاقتصادي والاجتماعي، بما فيها الأهداف المدرجة في إعلان الألفية. وسيجري على وجه التحديد توفير خدمات التعاون التقني لبلدان المنطقة بغية متابعة خطط العمل المعتمدة في المؤتمرات الدولية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة في المجال الاجتماعي.

١٧-٣٣ وسوف تتمثل الاستراتيجية في إعداد البحوث التطبيقية، وإجراء التحليلات، ونشر النتائج وصياغة التوصيات المتعلقة بالسياسة العامة والرامية إلى تعزيز قدرة الأطراف المعنية على التشخيص السليم للمسائل الاجتماعية لتطبيقها في السياسات والبرامج. وسيكون من بين العناصر الهامة الأخرى للاستراتيجية تعزيز الشبكات الموجودة حاليا لإنتاج واستكمال ونشر المعلومات ذات الصلة وتيسير تبادل الخبرات والممارسات الجيدة بين مقرري السياسات، والعلماء وغيرهم من الأطراف المعنية. وسيكون المستفيدون الرئيسيون من البرنامج الفرعي هم السلطات الحكومية والمسؤولون في بلدان المنطقة، لا سيما أولئك المهتمين برسم وتنفيذ وإدارة السياسات، والبرامج والمشاريع الاجتماعية، فضلا عن المنظمات والجامعات وسائر المؤسسات العلمية، ومراكز البحوث والمنظمات غير الحكومية.

١٧-٣٤ وسيركز البرنامج الفرعي على مجالات العمل التالية: (أ) تنفيذ أنظمة الحماية الاجتماعية القائمة على آليات مستدامة ماليا وأطر تضامن متكاملة؛ (ب) استخدام الموارد العامة على نحو يتسم بالكفاءة بغية تنفيذ سياسات واسعة القاعدة مع التركيز على اكتساب أفراد الأسرة الذين بلغوا سن العمل قابلية للتوظيف؛ (ج) إقامة مؤسسات اجتماعية تقود الجهود العامة والخاصة لوقف انتقال الفقر بين الأجيال وداخلها، بما في ذلك استخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصال في القطاعات الاجتماعية؛ (د) تعزيز النهج الاجتماعية الجديدة ووضع برامج شاملة لدعم التقدم الاجتماعي لجميع الفئات المجتمعية، بما فيها الفقراء والطبقات المتوسطة الدخل؛ (هـ) تنظيم التفاعلات بين المؤسسات الرئيسية المنخرطة في شبكات الحماية الاجتماعية من أجل تحقيق عقد اجتماعي بين الدولة والسوق والأسر.

١٧-٣٥ وسيعمل البرنامج الفرعي أيضا كمحفل وكعنصر حفز للحوار حول السياسات فيما يتعلق بجدول أعمال المنطقة للقضاء على الفقر والحد من أوجه التفاوت، وسيواصل متابعة نتائج المؤتمرات الإقليمية والدولية الرئيسية ومؤتمرات القمة، بما فيها المؤتمرات التي ترعاها الأمم المتحدة، واجتماعات مجموعة ريو، ومؤتمر القمة للبلدان الإيبيرية - الأمريكية، والحوار السياسي الكاريبي، التي تركز جداول أعمالها على المسائل الاجتماعية. وسيواصل البرنامج الفرعي التشاور والتعاون مع الوكالات المتخصصة لمنظومة الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها ومع سائر الأطراف المعنية بالمسائل الاجتماعية على الصعيدين الإقليمي والدولي.

١٧-٣٦ وأخيرا، ستعمم أنشطة البرنامج الفرعي وإنجازاته على نطاق واسع على المستفيدين من خلال الاستكمال والتطوير المنتظمين لقواعد بيانات اللجنة وموقعها على الإنترنت، وتوزيع منشوراتها الرئيسية واستنتاجاتها على نطاق واسع في المناسبات الدولية والمنتديات الرئيسية، بإشراك صناع السياسات الرئيسيين، والأوساط الأكاديمية، وغيرها من الأطراف المعنية داخل المنطقة وخارجها.

البرنامج الفرعي ٦

تعميم مراعاة المنظور الجنساني في التنمية الإقليمية

هدف المنظمة: تحقيق دمج خطة المساواة بين الجنسين في استراتيجيات التنمية المستدامة لبلدان أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي من أجل تحسين الظروف المعيشية للمرأة وحقوق الإنسان المكفولة لها

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(أ) '١' زيادة عدد البلدان التي أدمجت المؤشرات الإضافية التي اقترحتها اللجنة بالاتفاق مع الدول الأعضاء في قواعد بياناتها ووثائقها الرسمية المعدة لمتابعة تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، واستعراض تنفيذ منهاج عمل بيجين، والتزامات المؤتمر الإقليمي المعني بالمرأة في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي	(أ) إحراز تقدم في تنفيذ سياسات المساواة بين الجنسين في بلدان المنطقة لمتابعة تحقيق كافة الأهداف المتفق عليها دولياً في المجالين الاقتصادي والاجتماعي والواردة في إعلان الألفية، والبيان الختامي للقمة العالمية لعام ٢٠٠٥، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، واستعراض تنفيذ منهاج عمل بيجين في منطقة اللجنة (استعراض بيجين + ١٥) وحملة الأمين العام "متحدون من أجل إنهاء العنف ضد المرأة"
'٢' زيادة عدد سياسات تعميم المنظور الجنساني التي تستخدم أو تنتج عن استخدام المؤشرات التي اعتمدها اللجنة لمتابعة تحقيق الهدف ٣ من الأهداف الإنمائية للألفية، لا سيما بشأن تعزيز الاستقلال الاقتصادي للمرأة ورصد العنف الجنساني	(ب) إحراز تقدم في تنفيذ الاتفاقات التي توصلت إليها الدورة الحادية عشرة للمؤتمر الإقليمي المعني بالمرأة في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، لا سيما فيما يتعلق بالمشاركة السياسية، والاعتراف بعمل المرأة بدون أجر والقضاء على الفقر والعنف الجنساني
'٣' زيادة عدد البرامج أو السياسات العامة التي اعتمدها بلدان المنطقة استجابة لاتفاقات الدورة الحادية عشرة للمؤتمر الإقليمي المعني بالمرأة في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي	

الاستراتيجية

٣٧-١٧ تتولى شعبة الشؤون الجنسانية المسؤولية الفنية عن تنفيذ هذا البرنامج الفرعي. ونظراً لما يتسم به تعميم المنظور الجنساني في التنمية الإقليمية من طابع متعدد المجالات، سيتعاون البرنامج الفرعي مع جميع

شعب اللجنة ومقارها دون الإقليمية ومكاتبها الوطنية، مع مراعاة وجهة نظر الآليات الوطنية للنهوض بالمرأة. وسيجري السعي إلى تحقيق الأهداف في إطار الصكوك والولايات المتفق عليها دولياً.

١٧-٣٨ وسيدعم البرنامج الفرعي أنشطة الدول الأعضاء في المؤتمر الإقليمي المعني بالمرأة في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، وأنشطة المشرفين على المؤتمر وجهودهم الرامية إلى توليد معارف جديدة عن المؤشرات والإحصائيات الجنسانية، وسيسهم في تعزيز القدرات الوطنية على تطوير وجمع الإحصائيات الجنسانية لإطلاع صناع القرار على المسائل المتصلة بالقضاء على الفقر والاستراتيجيات الإنمائية. وسيدعم أيضاً الحكومات في تنفيذ أنشطتها الرامية إلى كل من زيادة ملكية زمام أمور جدول الأعمال الجنساني وإيلاء الاعتبار الواجب لمعايير المساواة بين الجنسين في رسم السياسات التي تضعها جميع الأطراف المعنية. وستتضمن تلك الأنشطة بحوثاً تطبيقية، وصياغة السياسات وتنفيذها وتنفيذ استراتيجية تعاونية لتعميم المنظور الجنساني في السياسات على المستوى الوطني.

١٧-٣٩ وسيركز البرنامج الفرعي على استحداث معارف جديدة وشبكات تسلط الضوء على طبيعة المشاكل المتصلة بالسياسات الجنسانية في المنطقة. وإدراج تلك المعارف في استراتيجية بناء قدرات البلدان، وخاصة إدراجها في استراتيجيات تعميم المنظور الجنساني التي تتبعها الآليات الوطنية للنهوض بالمرأة. وستستخدم المعارف ونتائج البحوث والمؤشرات لوضع السياسات العامة المتعلقة بالمساواة بين الجنسين، وخدمات الرعاية، والقضاء على الفقر وعلى العنف ضد المرأة.

١٧-٤٠ وسيشدد البرنامج الفرعي على المحالات التالية: (أ) أبناء قدرات الآليات الوطنية للنهوض بالمرأة؛ (ب) تدريب الجهات المعنية الأخرى، مثل الموظفين المهنيين في الوزارات القطاعية على تطوير أدوات التخطيط لتعميم المنظور الجنساني؛ (ج) دعم جهود البلدان في القيام بدراسات استخدام الوقت لتعزيز صنع السياسات المتعلقة باقتصاد الرعاية؛ (د) دعم جهود البلدان لتنفيذ حملة الأمين العام "متحدون من أجل إنهاء العنف ضد المرأة"؛ (هـ) إدراج تكنولوجيات المعلومات والاتصال لتعزيز تمكين المرأة اقتصادياً؛ (و) إنتاج مؤشرات جنسانية بالتشاور مع الدول الأعضاء. وسيعزز البرنامج الفرعي أيضاً استخدام المؤشرات الجنسانية الواردة في مرصد المساواة بين الجنسين كوسيلة لدعم إشراك المرأة في عملية صنع القرار في بلدان المنطقة.

١٧-٤١ وتمشيا مع قرار الجمعية العامة ٣١١/٦٣ المتعلق بالاتساق على مستوى المنظومة من أجل إنشاء كيان جنساني جديد يعنى بحقوق المرأة والمساواة بين الجنسين، ستقوم الشعبة بالعمل في إطار شبكات وبالتعاون مع كيانات أخرى تابعة للأمم المتحدة ومع أطراف أخرى معنية بتعميم المنظور الجنساني.

١٧-٤٢ وأخيراً، ستعزز أنشطة البرنامج الفرعي وإنجازاته على نطاق واسع على المستفيدين من خلال الاستكمال والتطوير المنتظمين لموقع اللجنة على الإنترنت ولقواعد بيانات مرصد المساواة بين الجنسين، اللجنة، وتوزيع منشوراتها الرئيسية واستنتاجاتها على نطاق واسع في المناسبات الدولية والمنتديات الرئيسية، بإشراك صناع السياسات الرئيسيين، والأوساط الأكاديمية، وغيرها من الأطراف المعنية داخل المنطقة وخارجها.

البرنامج الفرعي ٧

السكان والتنمية

هدف المنظمة: تحسين إدماج القضايا السكانية في السياسات والبرامج الإنمائية في بلدان أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(أ) '١' زيادة عدد المؤسسات الحكومية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي التي تستخدم المعارف والمعلومات الديمغرافية المتعلقة بالسكان والتنمية التي تولدها اللجنة في إطار جولة تعدادات عام ٢٠١٠ وغيرها من مصادر البيانات الديمغرافية	(أ) زيادة قدرة الأطراف المعنية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي على رصد الاتجاهات السكانية والتصدي للقضايا السكانية والإنمائية لأغراض وضع السياسات والبرامج الاجتماعية - الديمغرافية
(أ) '٢' زيادة عدد التنزيلات لمنشورات المركز الديمغرافي لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي التي تقدم محتوياتها تحليلًا وتوصيات بشأن السياسات ذات الصلة لاتخاذ إجراء بشأنها، وللبينات المتعلقة بالقضايا السكانية للمركز	(ب) زيادة القدرة التقنية لبلدان أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي على رصد التقدم المحرز في تنفيذ توصيات وأهداف برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية وغيره من الاتفاقات الدولية ذات الصلة بهذه القضايا
(ب) زيادة عدد الإجراءات الجديدة أو الإضافية التي تتخذها بلدان أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي لرصد وتنفيذ أهداف وتوصيات برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية، وخطه عمل مدريد الدولية المتعلقة بالشيخوخة، والأهداف والغايات ذات الصلة الواردة في إعلان الألفية وغير ذلك من التوصيات والاتفاقات الدولية ذات الصلة المتعلقة بالسكان والتنمية	

الاستراتيجية

١٧-٤٣ سيتولى المركز الديمغرافي لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي التابع لشعبة السكان، إحدى شعب اللجنة، مسؤولية تنفيذ هذا البرنامج الفرعي. وسيتعاون مع الشعب والمكاتب الأخرى للجنة، لا سيما شعبة التنمية الاجتماعية، وشعبة الإحصائيات والإسقاطات الاقتصادية. وستمثل استراتيجيته في مواصلة القيام بدور الأمانة التقنية للجنة المخصصة المعنية بالسكان والتنمية، وتقديم الدعم إلى بلدان المنطقة في متابعة برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية، وفي تحقيق تنفيذ الاستراتيجية الإقليمية لخطه عمل مدريد

الدولية المتعلقة بالشيخوخة، في أمريكا الجنوبية ومنطقة البحر الكاريبي، وفي رصد تحقيق أهداف وغايات إعلان الألفية وغيره من المؤتمرات الدولية ذات الصلة.

١٧-٤٤ وبغية مساعدة المنطقة على مواجهة هذه التحديات، سيجري توفير الخدمات المتخصصة للمساعدة في المجالين الاستشاري والتقني، وعقد حلقات عمل وحلقات دراسية لتيسير التعاون الأفقي، وإقامة الشبكات وتبادل الخبرات الناجحة في وضع السياسات والبرامج المصممة وفق احتياجات كل بلد. وسيُضطلع أيضا ببحوث تطبيقية وتحليلات، وستوضع توصيات باتخاذ إجراءات، تُعمم من خلال منشورات تستخدمها البلدان كمواود مرجعية.

١٧-٤٥ ومن المنظور المنهجي والتقني، سينظم البرنامج الفرعي أعماله حول المجالات التالية: (أ) تحليل الاتجاهات السكانية؛ (ب) إنتاج البيانات وتطوير الإجراءات والبرامج الحاسوبية وأنظمة المعلومات بغية تحسين استخدام بيانات التعداد السكاني، والإحصائيات والدراسات الاستقصائية للأحوال المدنية؛ (ج) استخدام النواتج الاجتماعية - السكانية عند إعداد البرامج الاجتماعية على المستويين الوطني والمحلي من أجل اتخاذ القرارات في مجال وضع وتطبيق السياسات العامة؛ (د) التعاون الإقليمي في مجال السكان والتنمية. وسيولى اهتمام خاص لمتابعة برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية وكذلك للمواضيع التالية: الشيخوخة وحقوق المسنين؛ الشعوب الأصلية والمنحدرون من أصل أفريقي؛ الهجرة والتحركات السكانية؛ النتائج الاجتماعية - الاقتصادية للديناميات السكانية؛ التدريب في مجال السكان والتنمية.

١٧-٤٦ وسيستفيد من نواتج هذا البرنامج الفرعي، بشكل خاص، السلطات الحكومية والمسؤولون الرسميون، والمكاتب الإحصائية الوطنية لبلدان المنطقة، لا سيما المهتمون بالمسائل المتصلة بالسكان في وزارات التخطيط، والبرامج الاجتماعية، والصحة، والتعليم، والإسكان. وسيكون من بين المستخدمين الآخرين لتلك النواتج كيانات القطاع الخاص والعام وكيانات المجتمع المدني المسؤولة عن تصميم وإدارة البرامج والسياسات والمشاريع على الصعيدين الوطني والمحلي في مختلف المجالات المتصلة بالسكان، والجامعات وغيرها من المؤسسات الأكاديمية المعنية بتلك المسائل. وسيتعاون البرنامج الفرعي عن كثب مع شعبي السكان والإحصاءات التابعتين لإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية بالأمم المتحدة، ومع سائر كيانات اللجنة التنفيذية للشؤون الاقتصادية والاجتماعية المشاركة في مجموعة المواضيع السكانية، ومع الهيئات المتخصصة من قبيل صندوق الأمم المتحدة للسكان، ومنظمة الصحة للبلدان الأمريكية، واليونسيف، وصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، واليونسكو، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومع المنظمات الحكومية الدولية من قبيل المنظمة الدولية للهجرة، ومنظمة الشباب الأيبيرية - الأمريكية، ومصرف التنمية للبلدان الأمريكية والأمانة العامة الأيبيرية - الأمريكية. وسينصب التشديد على تحسين المنهجيات المتبعة في وضع التقديرات والإسقاطات السكانية والموائمة بين المعايير التي تستخدمها مختلف المنظمات في وضع تلك التقديرات والإسقاطات. وسيواصل المركز الديمغرافي لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي القيام بدور الكيان الرائد في أنشطة الفريق العامل المشترك بين الوكالات المعني بالهجرة الدولية.

١٧-٤٧ وأخيراً، ستعمم أنشطة البرنامج الفرعي وإنجازاته على نطاق واسع على المستفيدين من خلال الإتاحة المتواصلة للبيانات الاجتماعية - الديمغرافية، كمورد إقليمي متاح للعموم، من خلال الاستكمال والتطوير المنتظمين لقواعد بيانات المركز الديمغرافي وموقعه على الإنترنت، و توزيع منشوراته الرئيسية واستنتاجاته على نطاق واسع في المناسبات الدولية والمنتديات الرئيسية، وإشراك صناع السياسات الرئيسيين، والأوساط الأكاديمية، وغيرها من الأطراف المعنية داخل المنطقة وخارجها.

البرنامج الفرعي ٨

التنمية المستدامة والمستوطنات البشرية

هدف المنظمة: تحسين إدماج الاعتبارات البيئية والاعتبارات المتعلقة بإدارة المناطق الحضرية في السياسات الاقتصادية والاجتماعية والسياسات المتعلقة باستغلال الأراضي، في إطار التنمية المستدامة وتغير المناخ

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(أ) '١' زيادة عدد البلدان التي تعتمد سياسات أو تدابير أو صكوك في مجالات المستوطنات البشرية والحد من المخاطر والتكيف مع تغير المناخ، وفقاً لتوصيات اللجنة	(أ) زيادة قدرات بلدان أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي على دمج سياسات وتدابير التنمية المستدامة، لا سيما فيما يتعلق بالمستوطنات البشرية والحد من المخاطر وبالتكيف مع تغير المناخ
'٢' زيادة نسبة القراء الذين يفيدون بأنهم استفادوا مما ورد في المنشورات المختارة للبرنامج الفرعي من تحليلات وتوصيات متعلقة بالمستوطنات البشرية والحد من المخاطر وبالتكيف مع تغير المناخ وبالتنمية المستدامة	(ب) تعزيز قدرة الحكومات وغيرها من الأطراف المعنية في المنطقة على متابعة تنفيذ الاتفاقات الدولية المتعلقة بالتنمية المستدامة والتنمية الحضرية، والتقدم في تنفيذ تلك الاتفاقات، كإعلان الألفية واتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المتعلقة بتغير المناخ، والاجتماع الإقليمي للوزراء والسلطات الرفيعة المستوى لقطاع الإسكان والتنمية الحضرية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، واجتماع التنفيذ الإقليمي، وعملية لجنة التنمية المستدامة وتعزيز قدرة البلدان على تنفيذ إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية
(ب) '١' زيادة عدد البلدان التي تتخذ إجراءات لمتابعة التزامات الاتفاقات الدولية المتعلقة بالتنمية المستدامة والتنمية الحضرية، بما يتماشى وتوصيات اللجنة	
'٢' زيادة عدد البلدان التي تتبنى سياسات وتدابير لتنفيذ إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية	

الاستراتيجية

١٧-٤٨ تتولى شعبة التنمية المستدامة والمستوطنات البشرية لدى اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي مسؤولية تنفيذ هذا البرنامج الفرعي، بالتنسيق الوثيق مع مكاتب وشعب اللجنة الأخرى بهدف إدماج النهج الشامل للتنمية المستدامة ضمن برنامج العمل على مستوى الإدارات، وخاصة فيما يتعلق بتغير المناخ وبالهدف ٧ من الأهداف الإنمائية للألفية. وتتجلى أهم مراحل هذه العملية على المستويين السياسي والمؤسسي في المنتدى المعني بتطبيق التنمية المستدامة في المنطقة، الذي يتشارك في تنظيمه كل من اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، ولجنة التنمية المستدامة، وعملية اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المتعلقة بتغير المناخ، ومتابعة اتفاقات خطة العمل الإقليمية للاجتماع الإقليمي للوزراء والسلطات الرفيعة المستوى لقطاع الإسكان والتنمية الحضرية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، ومنتدى وزراء البيئة في المنطقة.

١٧-٤٩ وفيما يتعلق بالبعد التنفيذي، سوف تعكس محاور العمل علاقات التفاعل بين مختلف أنواع الأنشطة، ألا وهي صياغة دراسات الحالة الوطنية، وتوفير المساعدة التقنية والدورات التدريبية، وتنظيم منتديات النقاش الإقليمية ودون الإقليمية، وتعزيز الحوار السياسي على المستوى القطري. وسوف يشمل نطاق البرنامج الفرعي إدماج السياسات العامة وتطوير المؤسسات من أجل إدارة البيئة، بما في ذلك المسائل الحضرية والمسائل المتعلقة باستخدام الأراضي. وسيكون تغير المناخ محور معظم أنشطة البرنامج الفرعي. وسيطلب تنفيذ البرنامج الفرعي مرونة في دراسة البيئة المتغيرة التي تجري فيها الأنشطة.

١٧-٥٠ وسيشدد البرنامج الفرعي على مجالات العمل التالية: (أ) تقييم التقدم المحرز في المنطقة فيما يتعلق بالتنمية المستدامة والحد من المخاطر والتكيف مع تغير المناخ؛ (ب) بناء القدرات على إدماج معايير الاستدامة في السياسات العامة؛ والإدارة البيئية، بما في ذلك المسائل الحضرية واستخدام التربة.

١٧-٥١ وسيكون المستفيدون الرئيسيون من هذا البرنامج الفرعي هم سلطات صنع القرار المسؤولة عن التنمية المستدامة، والسلطات المسؤولة عن المستوطنات البشرية. وستكون السلطات الاقتصادية والقطاعية من بين المجموعات المستهدفة في تعميم معايير التنمية المستدامة ومسائل تغير المناخ في المجالات التي تتجاوز المؤسسات البيئية. وسيكون من بين المستفيدين الآخرين المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية، والجامعات، ومراكز البحوث الأكاديمية، وقطاع الأعمال، والمنظمات غير الحكومية المهتمة بالمجالات المذكورة أعلاه. وستشمل الاستراتيجية أيضا إنشاء شبكات تضم مجموعة كبيرة من الأطراف المعنية في ميدان البيئة والقطاعين الاقتصادي والاجتماعي المهتمة بتغير المناخ، بما في ذلك المؤسسات الحكومية، ومنظمات المجتمع المدني، وممثلو القطاع الخاص والهيئات القطاعية ذات الصلة.

١٧-٥٢ وستواصل الشعبة في تنفيذها لهذا البرنامج الفرعي عقد مشاورات واتخاذ إجراءات مشتركة مع الوكالات المختصة والبرامج والصناديق في منظومة الأمم المتحدة، مثل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، وبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل)، ومصارف التنمية الإقليمية ودون الإقليمية التي تضطلع بالمسائل البيئية.

١٧-٥٣ وأخيراً، ستعمم أنشطة البرنامج الفرعي وإنجازاته على نطاق واسع على المستفيدين من خلال الاستكمال والتطوير المنتظمين لموقع اللجنة على الإنترنت ولقواعد بياناتها، وتوزيع منشوراتها الرئيسية واستنتاجاتها على نطاق واسع في المناسبات الدولية والمنتديات الرئيسية، بإشراك صناع السياسات الرئيسيين، والأوساط الأكاديمية، وغيرها من الأطراف المعنية داخل المنطقة وخارجها.

البرنامج الفرعي ٩

الموارد الطبيعية والهياكل الأساسية

هدف المنظمة: تعزيز القدرة التنافسية والتنمية الاجتماعية الاقتصادية من خلال الإدارة المستدامة للموارد الطبيعية وخدمات الهياكل الأساسية في بلدان أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(أ) '١' زيادة عدد البلدان التي تعتمد سياسات وتدابير جديدة في مجالات الإدارة المستدامة للموارد الطبيعية وتوفير المنافع العامة وخدمات الهياكل الأساسية، بما يتماشى وتوصيات اللجنة	(أ) تعزيز قدرة المؤسسات في بلدان المنطقة على صوغ وتنفيذ السياسات العامة والأطر التنظيمية لزيادة الكفاءة في الإدارة المستدامة للموارد الطبيعية وفي توفير المنافع العامة وخدمات الهياكل الأساسية
'٢' زيادة عدد السلطات الوطنية التي تقرر بأنها استفادت مما تقدمه اللجنة من خدمات تعاون تقني في تحسين أعمالها في مجال الإدارة المستدامة للموارد الطبيعية وتوفير المنافع العامة وخدمات الهياكل الأساسية	
(ب) زيادة عدد المؤسسات العامة والأكاديمية والإقليمية والتجارية التي تتخذ خطوات لمواءمة السياسات في ميدان الإدارة المستدامة للموارد الطبيعية و/أو توفير خدمات الهياكل الأساسية، بما يتماشى وتوصيات اللجنة	(ب) تعزيز مواءمة السياسات وتنسيقها وتبادل أفضل الممارسات على الصعيدين دون الإقليمي والإقليمي فيما يتعلق بالإدارة المستدامة للموارد الطبيعية وتوفير المنافع العامة وخدمات الهياكل الأساسية

الاستراتيجية

١٧-٥٤ تتولى شعبة الموارد الطبيعية والهياكل الأساسية مسؤولية تنفيذ هذا البرنامج الفرعي، بالتعاون الوثيق مع شعب اللجنة ومكاتبها الأخرى، وخاصة شعبة التنمية المستدامة والمستوطنات البشرية، وشعبة الإنتاج والإنتاجية والإدارة، ومقر اللجنة الإقليمي في المكسيك. وتشمل الاستراتيجية تزويد الأطراف المعنية في المنطقة بالدراسات التحليلية والمعلومات والبيانات المنظمة المتعلقة بتنظيم وإدارة الموارد الطبيعية وتوفير المنافع العامة وخدمات الهياكل الأساسية في سياق الأهداف الإنمائية المنبثقة عن المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة في المجالين الاقتصادي والاجتماعي، بما في ذلك الأهداف الميَّنة في إعلان الألفية.

١٧-٥٥ وستعطى الأولوية لتوفير خدمات المساعدة التقنية للبلدان بناء على طلبها، في تنظيم وإدارة الموارد المعدنية وموارد الطاقة والموارد المائية، مع التركيز بصورة خاصة على الآثار الاقتصادية والاجتماعية لتغير المناخ، واستدامة البيئة والطاقة، وفي تنظيم توفير المنافع العامة وخدمات الهياكل الأساسية. وسيقدم الدعم للمنتديات التي تتناول خيارات السياسات الجديدة وكيفية عمل شبكات المعرفة بهدف تبادل الممارسات الجيدة والدروس المستخلصة. وسينظم البرنامج الفرعي أيضا أنشطة تدريبية لصناع القرار ومسؤولي وخبراء القطاع العام في المجالات المذكورة أعلاه.

١٧-٥٦ وسيشدد البرنامج الفرعي على المجالات التالية: (أ) كفاءة إدارة الموارد الطبيعية إدارة مستدامة والاستفادة من قيمتها باستخدام التكنولوجيا، تحقيقا لأقصى قدر من مساهمتها في التنمية الإقليمية؛ (ب) تعزيز أمن الإمداد بالطاقة والوصول إليها، من خلال سياسات نشطة تشجع الكفاءة، والتنوع، والتكامل الإقليمي في الأجلين القصير والمتوسط؛ (ج) النهوض بخدمات الهياكل الأساسية وتطويرها بشكل مستدام وفعال، بما في ذلك تحسين الأطر التنظيمية ومراعاة متطلبات التخفيض من مستويات الكربون.

١٧-٥٧ والمستفيدون الرئيسيون من نواتج هذا البرنامج الفرعي هم السلطات الحكومية والمسؤولون في بلدان المنطقة، وبخاصة المهتمين منهم بمجالات إدارة التنمية المستدامة للموارد الطبيعية ومسائل الطاقة والهياكل الأساسية وخدمات النقل. ومن بين المستفيدين الآخرين المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية، والجامعات، ومراكز البحوث الأكاديمية، والمنظمات التقنية والمهنية ومنظمات العمل والشؤون التجارية. وسيواصل البرنامج الفرعي التشاور والتعاون الوثيق مع الوكالات المتخصصة لمنظومة الأمم المتحدة وبرامجها وصناديقها المشاركة في لجنة التنمية المستدامة ومع غيرها من المنظمات المهتمة بمجالات التعدين والطاقة والموارد المائية، بما فيها منظمة أمريكا اللاتينية لشؤون الطاقة، ومنظمة أمريكا اللاتينية لشؤون التعدين، وبرلمان أمريكا اللاتينية، ومبادرة تكامل الهياكل الأساسية الإقليمية في أمريكا الجنوبية، ولجنة البلدان الأمريكية للموانئ التابعة لمنظمة الدول الأمريكية، والرابعة الدولية للاقتصاديين البحريين، ولجنة أمريكا الوسطى للنقل البحري، والمنظمات الثنائية والمتعددة الأطراف، مثل البنك الدولي ومصرف التنمية للبلدان

الأمريكية ومؤسسة تنمية الأنديز، ورابطة الكيانات التنظيمية للمياه ومرافق الصرف الصحي في الأمريكتين، والجماعة الكاريبية وأمريكا الوسطى.

١٧-٥٨ وأخيراً، ستعمم أنشطة البرنامج الفرعي وإنجازاته على نطاق واسع على المستفيدين من خلال الاستكمال والتطوير المنتظمين لقواعد بيانات اللجنة وموقعها على الإنترنت، و توزيع منشوراتها الرئيسية واستنتاجاتها على نطاق واسع في المناسبات الدولية والمنتديات الرئيسية، وإشراك صناع السياسات الرئيسيين، والأوساط الأكاديمية، وغيرها من الأطراف المعنية داخل المنطقة وخارجها.

البرنامج الفرعي ١٠

تخطيط الإدارة العامة

هدف المنظمة: تحسين إدارة القطاع العام في بلدان المنطقة فيما يتعلق بالتخطيط الاقتصادي والاجتماعي والميزنة والتنمية المحلية

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(أ) '١' ازدياد عدد الوكالات العامة وغيرها من الكيانات العامة في المنطقة (على الصعيد الوطني ودون الإقليمي) التي تتلقى خدمات التعاون التقني، والتي تعتمد سياسات وتدابير في مجالات تطوير التخطيط، والميزنة، والإدارة العامة، وفقاً لتوصيات اللجنة	(أ) تعزيز قدرة بلدان أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي على اعتماد نهج جديدة ومعالجة المسائل الناشئة ذات الصلة بالتخطيط والميزنة، على الصعيد الوطني ودون الإقليمي، والميزنة على أساس النتائج، والإدارة العامة
'٢' زيادة عدد المشتركين الذي يقرون بأنهم استفادوا من أنشطة التدريب المقدمة في إطار البرنامج الفرعي، في النهوض بأنشطتهم الرامية إلى تطوير التخطيط والإدارة والميزنة	
'٣' نسبة المستخدمين الذين يعترفون بأنهم استفادوا من التحليل وتوصيات السياسة العامة الواردة في منشور الإدارة العامة والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي وغيرها من المنشورات المختارة التي ينتجها معهد أمريكا اللاتينية للتخطيط الاقتصادي والاجتماعي	

الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة	مؤشرات الإنجاز
(ب) تحسين التنسيق وتبادل أفضل الممارسات وتحديد المعايير بين الأطراف المعنية والحكومات في المنطقة على الصعيدين الوطني ودون الإقليمي في مجال استراتيجيات الإدارة العامة للتنمية مع التشديد على التخطيط والميزنة والتقييم	(ب) '١' ازدياد عدد الوكالات العامة وغيرها من الأطراف المعنية الرئيسية في المنطقة (على الصعيدين الوطني ودون الإقليمي) المشتركة في الشبكات والحلقات الدراسية التي ينظمها البرنامج الفرعي، والتي تعمم فيها توصيات اللجنة بشأن التخطيط الإنمائي والميزنة والإدارة العامة
	'٢' زيادة في النسبة المئوية للمشاركين في الشبكات التي ينظمها البرنامج الفرعي، الذين يعتبرون أنهم استفادوا من الأنشطة والتوصيات في تحسين أنشطتهم في مجال التخطيط الإنمائي وإدارة الضرائب والإدارة العامة على الصعيدين الوطني ودون الإقليمي

الاستراتيجية

١٧-٥٩ يتولى مسؤولية تنفيذ هذا البرنامج الفرعي معهد أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي للتخطيط الاقتصادي والاجتماعي، الذي يقوم بدور مركز التدريب التابع للجنة. ولذلك، فإن المعهد سيتعاون بشكل وثيق مع شعب اللجنة ومقارها دون الإقليمية ومكاتبها الوطنية. وستأخذ الاستراتيجية في اعتبارها أحكام ذات الصلة للأهداف المتفق عليها دولياً، بما في ذلك الواردة في نتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة في المجالين الاقتصادي والاجتماعي، وإعلان الألفية ونتائج مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥.

١٧-٦٠ وستشمل الأنشطة التي سينفذها المعهد تقديم التدريب الشامل وخدمات التعاون التقني إلى الحكومات وغيرها من الأطراف المعنية، وإجراء البحوث التطبيقية ودعم وتطوير شبكات المعارف التي تربط بيت تلك الأطراف، لا سيما فيما يتعلق بأداء القطاع العام في المنطقة. وسيقدم البرنامج الفرعي أيضاً المشورة في مجال السياسات ومقترحات في مجالات استراتيجيات التنمية واقتصاديات القطاع العام؛ وسيسعى إلى النهوض بأداء السياسات والبرامج والمشاريع العامة، وتعزيز شبكات المعرفة في تلك المجالات المتخصصة والاستفادة من تلك الشبكات. وسيشجع المعهد أيضاً وضع أدوات جديدة لمساعدة واضعي الميزانيات وتقييمها، وسيعمم الممارسات الجيدة للإدارة على أساس النتائج بغية إدراجها في دورة السياسة العامة. وبالمثل، سيتواصل تقديم خدمات التعاون التقني إلى بلدان المنطقة بشأن المسائل ذات الصلة، وتشجيع تبادل الخبرات. وسيبدأ إدخال ابتكارات تكنولوجية وبيداغوجية لتحسين تدريب الطلاب ووصولهم على الشبكة إلى المعلومات والمواد التعليمية.

١٧-٦١ والمستفيدون الرئيسيون من هذا البرنامج الفرعي هم صناع السياسات والمسؤولون في السلطات العامة ببلدان المنطقة، لا سيما المعنيون بمهام التخطيط والإدارة المالية في الحكومات على الصعيدين الوطني ودون الإقليمي. وستستخدم نواتج البرنامج الفرعي أيضا من طرف مؤسسات المجتمع المدني والمنظمات التجارية والمهنية، فضلا عن الجامعات والمؤسسات الأكاديمية والبحثية. وستبذل أيضا جهود لتطوير وتعزيز الشراكات الرئيسية مع الوكالات الإنمائية المتعددة الأطراف في المنطقة.

١٧-٦٢ وأخيرا، ستعمم أنشطة البرنامج الفرعي وإنجازاته على نطاق واسع على المستفيدين من خلال الاستكمال والتطوير المنتظمين لقواعد بيانات اللجنة وموقعها على الإنترنت، وتوزيع منشوراتها الرئيسية واستنتاجاتها على نطاق واسع في المناسبات الدولية والمنتديات الرئيسية، وإشراك صناع السياسات الرئيسيين، والأوساط الأكاديمية، وغيرها من الأطراف المعنية داخل المنطقة وخارجها.

البرنامج الفرعي ١١

الإحصاءات

هدف المنظمة: تعزيز استخدام وإدماج المعلومات الإحصائية الدقيقة والآنية والمعلومات الإحصائية ذات الصلة في السياسات الاقتصادية والاجتماعية والبيئية لبلدان المنطقة

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(أ) '١' زيادة نسبة بلدان المنطقة التي تطبق نظام الحسابات القومية وتدمج الحسابات الفرعية، وفقا للتوصيات الدولية ومقتضاياتها الخاصة بعد تلقي الدعم التقني اللازم من اللجنة	(أ) التقدم المحرز في تنفيذ الخطة الاستراتيجية للمؤتمر الإحصائي للأمريكتين في الفترة ٢٠١٥-٢٠٠٥
'٢' ازدياد عدد بلدان المنطقة التي وضعت مؤشرات لمتابعة الأهداف الإنمائية للألفية بعد تلقي الدعم التقني اللازم من اللجنة	(ب) تعزيز القدرة التقنية لبلدان أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي على رصد الاتجاهات الاقتصادية والاجتماعية والبيئية وعلى صياغة السياسات القائمة على الأدلة
(ب) '١' ازدياد عدد البلدان التي تتخذ خطوات لتنفيذ توصيات اللجنة المتعلقة برصد الاتجاهات الاقتصادية والاجتماعية والبيئية وصياغة السياسات القائمة على الأدلة	

٢' ازدياد عدد عمليات التزويل من الحولية الإحصائية
لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي ومن قاعدة
البيانات الموحدة للمعلومات الاقتصادية والاجتماعية
والبيئية في المنطقة، التابعة للجنة

٣' ازدياد عدد مستخدمي تلك المعارف ممن يعترفون
بأنهم استفادوا من المعلومات الواردة في قاعدة
البيانات الموحدة

الاستراتيجية

١٧-٦٣ ستتولى شعبة الإحصاءات مسؤولية تنفيذ هذا البرنامج الفرعي. ونظرا لما يتسم به البرنامج من طابع متعدد التخصصات، فإنه سيتعاون بانتظام مع جميع شعب اللجنة ومكاتبها الأخرى وسيقدم لها الدعم في توفير الإحصائيات والبيانات وتحليلها.

١٧-٦٤ وستستند الاستراتيجية إلى ثلاثة أنشطة. ويتمثل النشاط الأول في النهوض بأفضل الممارسات ونشرها واعتماد منهجيات قابلة للمقارنة دوليا. وستنظم حلقات دراسية ودورات دراسية واجتماعات وستعد وثائق تقنية. ويتمثل النشاط الثاني في تقديم الخدمات الاستشارية المتخصصة وخدمات التعاون التقني بغية تعزيز قدرات البلدان التقنية والمؤسسية في الميدان الإحصائي، فضلا عن تنظيم اجتماعات وحلقات دراسية لتيسير تبادل المعلومات وتعزيز التعاون الأفقي. وسيقدم الدعم أيضا إلى تطوير الشبكات بغية تعزيز الاتساق والتنسيق بين البيانات الإحصائية القطرية. ويتمثل النشاط الثالث في النظر في تطوير المنهجيات واقتراح اعتماد مؤشرات.

١٧-٦٥ وسيجري التشديد خلال فترة السنتين على مجالات العمل التالية: تشجيع اعتماد توصيات جديدة لنظام الحسابات القومية؛ وتحسين الإحصائيات الاقتصادية الأساسية؛ وتيسير اشتراك البلدان في برنامج المقارنة الدولي؛ وزيادة تنظيم الإحصائيات البيئية؛ وتطوير مؤشرات عن الفقر وعن التماسك الاجتماعي.

١٧-٦٦ وسيكون المستفيدون الرئيسيون من هذا البرنامج الفرعي هم المؤسسات الإحصائية الوطنية، والمصارف المركزية والوكالات الحكومية المتخصصة في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي. وسيصل البرنامج الفرعي أيضا إلى مجموعة واسعة من الجمهور في القطاع الخاص والأوساط الأكاديمية والمجتمع المدني.

١٧-٦٧ وسيضطلع البرنامج الفرعي، بالتعاون الوثيق مع المؤتمر الإحصائي للأمريكتين، التابع للجنة، بأنشطة تعكس الأولويات المواضيعية التي حددها المؤتمر، في تناوله مسائل الحسابات القومية، والإحصائيات الاقتصادية والبيئية، ومؤشرات تحقيق الأهداف الإنمائية، والمؤشرات الاجتماعية، وإدارة النظم الإحصائية. ويشمل كل مجال كلا من أنشطة تطوير الإحصائيات، والمنهجيات الجديدة التي تحتاجها الحكومات والمجتمع المدني في تناول المسائل الناشئة. وستنسق أنشطة البرنامج الفرعي مع أنشطة الأفرقة العاملة التابعة للمؤتمر. وسيقوم البرنامج الفرعي أيضا بتنسيق الأنشطة الإقليمية وبعض الأنشطة العالمية، بما في ذلك أنشطة مشتركة مع مكتب الأمم المتحدة الإحصائي. وسيتواصل التعاون مع الوكالات الدولية الأخرى، مثل صندوق النقد الدولي، ومنظمة التجارة الدولية، ومنظمة الصحة للبلدان الأمريكية، ومع اللجان الإقليمية الأخرى. وسيشارك البرنامج الفرعي في مشاريع عالمية مثل برنامج المقارنة الدولية. وستطلع الشعبة المتدييات العالمية والمناسبات الدولية، مثل اللجنة الإحصائية للأمم المتحدة وغيرها، على تجربة المنطقة ومواقفها في هذا المجال.

١٧-٦٨ وسيضع البرنامج الفرعي أيضا مجموعة معلوماته الإحصائية والمنهجية في متناول مجموعة كبيرة من الأطراف المعنية: الوكالات الحكومية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، والمنظمات التجارية والعمالية، والمؤسسات التقنية والمهنية التي لها صلات بقطاعات الإنتاج، والجامعات والمراكز البحثية، وهيئات التكامل الإقليمي ودون الإقليمي وغيرها من كيانات القطاعين العام والخاص التي تحتاج إلى بيانات قابلة للمقارنة عن بلدان المنطقة.

١٧-٦٩ وأخيرا، ستعمم أنشطة البرنامج الفرعي وإنجازاته على نطاق واسع على المستفيدين من خلال الاستكمال والتطوير المنتظمين لموقع اللجنة على الإنترنت، ومن خلال مجموعة بيانات اللجنة عن المعلومات والمؤشرات الاقتصادية والاجتماعية والبيئية في المنطقة. ومن سبل الوصول الأخرى إلى المستفيدين المحتملين التوزيع الواسع النطاق لمنشورات البرنامج الفرعي واستنتاجاته الرئيسية في المناسبات الدولية والمتدييات الرئيسية التي يشترك فيها صناع القرار ذوو الصلة، والأوساط الأكاديمية، وغيرهم من الأطراف المعنية داخل المنطقة وخارجها.

البرنامج الفرعي ١٢

الأنشطة دون الإقليمية في المكسيك وأمريكا الوسطى

هدف المنظمة: تحقيق نمو دينامي وتتمية مستدامة وشاملة ومنصفة في إطار مؤسسي ديمقراطي متين لإنجاز الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما فيها الأهداف المحددة في إعلان الألفية

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(أ) '١' ازدياد عدد المؤسسات الحكومية ومؤسسات القطاع الخاص والأوساط الأكاديمية في المنطقة التي تراعي، فيما تعتمد من سياسات وتدابير في مجالات التنمية الاقتصادية والاجتماعية، التحليلات وتوصيات السياسة العامة التي تضعها اللجنة، لا سيما ما يتعلق منها بالمساواة وبالحد من الفقر '٢' زيادة عدد الأطراف المعنية الرئيسيين الذين يعترفون بأنهم استفادوا من منتجات وخدمات اللجنة في مجال وضع السياسات الاقتصادية والاجتماعية، لا سيما ما يتعلق منها بالمساواة وبالحد من الفقر	(أ) تعزيز قدرة البلدان في المنطقة دون الإقليمية على معالجة المسائل الاقتصادية والاجتماعية، لا سيما ما يتعلق منها بالمساواة وبالقضاء على الفقر
(ب) '١' ازدياد عدد مؤسسات المنطقة دون الإقليمية التي تعتمد سياسات وتدابير في مجالات التنمية الإنتاجية والتجارة والتكامل، بما يتماشى وتحليلات اللجنة وتوصياتها في مجال السياسات '٢' زيادة في عدد الأطراف المعنية الرئيسية التي شملها الاستقصاء والتي تعتبر أنها استفادت من منتجات اللجنة وخدماتها في مجالات التنمية الإنتاجية والتجارة والتكامل	(ب) تعزيز القدرات التقنية لبلدان المنطقة دون الإقليمية على تصميم أو تقييم السياسات والتدابير في مجالات التنمية الإنتاجية والتجارة والتكامل
(ج) '١' ازدياد عدد مؤسسات المنطقة دون الإقليمية التي تعتمد سياسات وتدابير في مجالات التنمية المستدامة، بما في ذلك الزراعة والطاقة وتغير المناخ، بما يتماشى وتحليلات اللجنة وتوصياتها في مجال السياسات '٢' زيادة في عدد الأطراف المعنية الرئيسية التي شملها الاستقصاء والتي تعتبر أنها استفادت من منتجات اللجنة وخدماتها في مجالات التنمية المستدامة، بما في ذلك الزراعة والطاقة وتغير المناخ	(ج) تعزيز القدرات التقنية لبلدان المنطقة دون الإقليمية على تصميم أو تقييم السياسات والتدابير في مجال التنمية المستدامة، بما في ذلك ما يتعلق بالطاقة والزراعة وتغير المناخ

الاستراتيجية

١٧-٧٠ يضطلع المقر دون الإقليمي للجنة في المكسيك بمسؤولية تنفيذ هذا البرنامج الفرعي، مع التشديد على برزخ أمريكا الوسطى، وكوبا، والجمهورية الدومينيكية، وهاييتي، والمكسيك، بالتعاون الوثيق مع شعب اللجنة ومكاتبها الأخرى. وستراعي الاستراتيجية المتبعة الأحكام ذات الصلة في الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، المنبثقة من المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة في المجالين الاقتصادي والاجتماعي، بما فيها الأهداف التي حددها إعلان الألفية.

١٧-٧١ وسترمي الاستراتيجية إلى مواصلة تعزيز قدرة البلدان على وضع الاستراتيجيات والسياسات المؤدية إلى تحقيق تلك الأهداف، والنهوض بالتعاون الإقليمي ودون الإقليمي. وستشدد على وضع وتعميم وتطبيق النهج الابتكارية السليمة في مواجهة تحديات التنمية في المنطقة دون الإقليمية. وستشمل الاستراتيجية أيضاً إنجاز أعمال تحليلية وتوصية الدول الأعضاء بالنظر في خيارات للسياسة العامة تراعي مختلف السياقات الوطنية. وسيعزز البرنامج الفرعي التحليل المتعدد القطاعات والتخصصات وتجهيز البيانات وتنظيمها بغية إنشاء واستكمال قواعد البيانات ذات الصلة، وتطوير نماذج تحليلية ذات أدوات كمية وكيفية. وسيتواصل التعاون عن كثب مع الأطراف المعنية ومؤسسات التكامل الإقليمي بهدف تعزيز قدراتها بتقديم الخدمات الاستشارية والتدريب والتدريب الداخلي، ومن خلال تنظيم وتعزيز منتديات تيسر الحوار بشأن السياسات وتبادل أحسن الممارسات والدروس المكتسبة، فيما بين تلك البلدان ومع مناطق أخرى. والمستفيدون الرئيسيون من هذا البرنامج الفرعي هم السلطات الحكومية والمسؤولون في بلدان المنطقة، وكيانات المجتمع المحلي، والمؤسسات الأكاديمية ومؤسسات القطاع الخاص، والكيانات الإقليمية ودون الإقليمية، مثل الكيانات المعنية بخطة التكامل في أمريكا الوسطى. وسيزيد البرنامج الفرعي من تعزيز المبادرات المشتركة الجارية حالياً مع وكالات منظومة الأمم المتحدة المتخصصة وصناديقها وبرامجها.

١٧-٧٢ وسيجري التشديد على المجالات التالية: (أ) استراتيجية تنمية الطاقة في الأجل الطويل في أمريكا الوسطى؛ (ب) تيسير التجارة داخل اتفاق التجارة الحرة بين الجمهورية الدومينيكية وأمريكا الوسطى والولايات المتحدة؛ (ج) تعزيز المنافع الاجتماعية للتجارة؛ (د) السياسات الصناعية، والقدرة على المنافسة، والسياسات التنافسية؛ (هـ) وضع نماذج الاقتصاد الكلي التخطيطية في المصارف المركزية؛ (و) الظواهر الطبيعية الشديدة وأثر تغير المناخ وعلاجه؛ (ز) التحليل القطري المتعمق والمشورة التقنية.

١٧-٧٣ وأخيراً، ستعتمد أنشطة البرنامج الفرعي وإنجازاته على نطاق واسع على المستفيدين من خلال الاستكمال والتطوير المنتظمين لموقع بيانات اللجنة ومقارها دون الإقليمية ومواقعها على الإنترنت، وتوزيع منشوراتها الرئيسية واستنتاجاتها على نطاق واسع في المناسبات الدولية والمنتديات الرئيسية، وإشراك صناع السياسات الرئيسيين، والأوساط الأكاديمية، وغيرها من الأطراف المعنية داخل المنطقة وخارجها.

البرنامج الفرعي ١٣

الأنشطة دون الإقليمية في منطقة البحر الكاريبي

هدف المنظمة: تحقيق التحول الاقتصادي، والمرونة الاجتماعية والاستدامة البيئية في منطقة البحر الكاريبي دون الإقليمية وتعزيز التعاون بينها وبين بلدان أمريكا اللاتينية

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(أ) '١' ازدياد عدد المؤسسات الحكومية وصناع السياسات والأطراف المعنية في القطاع الخاص والأوساط الأكاديمية الذين يفيدون أنهم استفادوا من منتجات وخدمات اللجنة في النهوض بالتنمية الاقتصادية والتحول الاجتماعي	(أ) تعزيز قدرة راسمي السياسات في المنطقة دون الإقليمية على صياغة وتنفيذ ورصد التدابير الرامية إلى التغلب على تحديات التنمية وتحقيق التنوع الاقتصادي والتحول الاجتماعي
'٢' ازدياد عدد البلدان التي تضع أو تعتمد سياسات وتدابير في مجالات التنمية الاقتصادية والاجتماعية والتجارة والبيئة، بما يتماشى وتوصيات اللجنة	(ب) تعزيز القدرة والخبرة التقنية لبلدان المنطقة دون الإقليمية في متابعة أهم الاتفاقات الدولية في الميادين الاقتصادية والاجتماعية والبيئية، بما في ذلك متابعة استراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية
'٢' زيادة عدد المؤسسات الحكومية وغيرها من الأطراف المعنية التي تفيد بأنها استفادت مما تقدمه اللجنة من تعاون تقني في متابعة الاتفاقات الدولية الرئيسية في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والبيئية، بما في ذلك إدارة مخاطر الكوارث ومتابعة استراتيجية موريشيوس	(ج) تحسين قدرة الحكومات والمؤسسات الكاريبية على النهوض بالتعاون والتكامل داخل المنطقة ومع المناطق الأخرى، وفقا لتوصيات اللجنة
'١' زيادة عدد الحكومات والمؤسسات الكاريبية التي تتخذ إجراءات للنهوض بالتعاون والتكامل داخل المنطقة ومع المناطق الأخرى، وفقا لتوصيات اللجنة	(ج) تحسين قدرة الحكومات والمؤسسات الكاريبية على النهوض بالتعاون والتكامل داخل المنطقة ومع المناطق الأخرى، وفقا لتوصيات اللجنة
'٢' زيادة عدد المبادرات الإقليمية التي تتخذ للنهوض بالتعاون والتكامل داخل المنطقة ومع المناطق الأخرى، وفقا للمدخلات التقنية للجنة	

الاستراتيجية

١٧-٧٤ يضطلع المقر دون الإقليمي لمنطقة الكاريبي التابع للجنة بتنفيذ هذا البرنامج الفرعي، بتنسيق وثيق مع بقية هيئات اللجنة. وستشدد استراتيجية البرنامج الفرعي على مواصلة تقديم خدمات الأمانة التقنية والدعم إلى لجنة التنمية والتعاون لمنطقة الكاريبي، بوصفها هيئة فرعية للجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، في توجيه أعمال المقر دون الإقليمي لمساعدة بلدان المنطقة دون الإقليمية على متابعة وتطبيق استراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية. وستسعى الجهود التي ستبذل في إطار هذا البرنامج الفرعي أيضا إلى تيسير اشتراك بلدان المنطقة دون الإقليمية اشتراكا فعالا في متابعة المؤتمرات العالمية ووضع أطر عمل شاملة لرصد التقدم المحرز وتقييمه والإبلاغ عنه، ورصد الثغرات في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية وغيرها من الأهداف المتفق عليه دوليا.

١٧-٧٥ وسيقدم المقر دون الإقليمي لمنطقة الكاريبي توجيهها فعالا على مستوى السياسات إلى البلدان الكاريبية وسيعيد توجيه أولياته لكي تستجيب بشكل أحسن للتطورات التي تشهدها العمليات الاقتصادية والاجتماعية والبيئية، كي تصبح المنطقة الفرعية أقل ضعفا أمام الصدمات الخارجية. وستقدم خدمات التعاون التقني، وستنظم حلقات عمل وحلقات دراسية لتيسير التعاون الأفقي، والعمل في إطار شبكات، وتبادل الخبرات الناجحة في تصميم أنشطة التدخل التي تعترف باحتياجات كل بلد وتسعى إلى التوصل إلى حلول مشتركة على مستوى السياسات. وستعطى الأولوية أيضا إلى تطوير أطر لوضع النماذج والإسقاطات، وتيسير الرصد والتنفيذ في مختلف مجالات التجارة والاقتصاد والتنمية الاجتماعية. وستنصب الجهود على تعزيز القدرات الوطنية والإقليمية على رصد التقدم والإبلاغ عنه، وتعزيز وضع السياسات الاجتماعية القائم على الأدلة، ودعم التعاون والتنسيق مع المؤسسات دون الإقليمية الأخرى من أجل تقديم خدمات وتحليلات متسقة إلى البلدان الكاريبية.

١٧-٧٦ وسيكون المستخدمون الرئيسيون لنواتج هذا البرنامج الفرعي هم السلطات الحكومية والمسؤولون والموظفون التقنيون في المؤسسات العامة في منطقة الكاريبي دون الإقليمية. وستستخدم تلك النواتج أيضا أجهزة القطاعين العام والخاص وهيئات المجتمع المدني المسؤولة عن تصميم وإدارة سياسات التنمية المستدامة وبرامجها ومشاريعها.

١٧-٧٧ وسيتعاون البرنامج الفرعي تعاونا وثيقا مع أمانة الجماعة الكاريبية، ومصرف التنمية الكاريبي، ومركز الجماعة الكاريبية لتغير المناخ، وأمانة منظمة دول شرق الكاريبي، وغيرها من الهيئات. وسيواصل البرنامج الفرعي أيضا تعاونه مع الوكالات المتخصصة لمنظومة الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها، إضافة إلى الأطراف الأخرى المعنية. سعى إلى تحسين منهجيات وضع التقديرات والإسقاطات السكانية وتقييم درجة الضعف أمام الكوارث.

١٧-٧٨ وأخيراً، ستعمم أنشطة البرنامج الفرعي وإنجازاته على نطاق واسع على المستفيدين من خلال الاستكمال والتطوير المنتظمين لقواعد بيانات اللجنة وموقعها على الإنترنت، والمقر دون الإقليمي، وتوزيع منشوراتها الرئيسية واستنتاجاتها على نطاق واسع في المناسبات الدولية والمنتديات الرئيسية، وإشراك صناع السياسات الرئيسيين، والأوساط الأكاديمية، وغيرها من الأطراف المعنية داخل المنطقة وخارجها.

الولايات التشريعية (جميع البرامج الفرعية)

قرارات الجمعية العامة

٢/٥٥	إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية
١٤٤/٥٧	متابعة نتائج مؤتمر قمة الألفية
٢٧٠/٥٧	باء التنفيذ والمتابعة المتكاملان والمنسقان لنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة في المجالين الاقتصادي والاجتماعي
٢٢٠/٥٨	التعاون الاقتصادي والتقني فيما بين البلدان النامية
٢٣٠/٥٨	متابعة وتنفيذ نتائج المؤتمر الدولي لتمويل التنمية
٢٦٩/٥٨	تعزيز الأمم المتحدة: برنامج لإجراء المزيد من التغييرات
٤٤/٥٩	تقرير اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة وبتعزيز دور المنظمة
٥٧/٥٩	عولمة منصفة: هيئة الفرص للجميع - تقرير اللجنة العالمية المعنية بالبعد الاجتماعي للعولمة
١٤٦/٥٩	تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية ونتاجات دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة والعشرين
٢٥٨/٥٩	التعاون بين الأمم المتحدة والمنظومة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية
١/٦٠	نتائج مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥
٤/٦٠	البرنامج العالمي للحوار بين الحضارات
١٨٨/٦٠	متابعة وتنفيذ نتائج المؤتمر الدولي لتمويل التنمية
٢٠٤/٦٠	دور الأمم المتحدة في تعزيز التنمية في سياق العولمة والاعتماد المتبادل
٢١٥/٦٠	نحو إقامة شراكات عالمية

الحق في التنمية	١٦٩/٦١
دور الأمم المتحدة في تعزيز التنمية في سياق العولمة والاعتماد المتبادل	٢٠٧/٦١
مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني بأقل البلدان نموا	٢١١/٦١
العولمة وآثارها على التمتع الكامل بجميع حقوق الإنسان	١٥١/٦٢
الحق في التنمية	١٦١/٦٢
تعزيز إجراءات الأمم المتحدة في ميدان حقوق الإنسان بتعزيز التعاون الدولي وأهمية اللاتقائية والحياد والموضوعية	١٦٥/٦٢
العولمة والاعتماد المتبادل	١٩٩/٦٢
مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني بأقل البلدان نموا	٢٠٣/٦٢
التعاون فيما بلدان الجنوب	٢٠٩/٦٢
نحو إقامة شراكات عالمية	٢١١/٦٢
تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ ونتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة	٢١٢/٦٣
دور الأمم المتحدة في إقامة نظام إنساني عالمي جديد	٢١٣/٦٢
حقوق الإنسان والفقر المدقع	١٧٥/٦٣
الحق في التنمية	١٧٨/٦٣
دور الأمم المتحدة في تعزيز التنمية في سياق العولمة والاعتماد المتبادل	٢١٢/٦٣
التعاون الإنمائي مع البلدان المتوسطة الدخل	٢٢٣/٦٣
مجموعات البلدان التي تواجه أوضاعا خاصة: إجراءات محددة تتصل بالاحتياجات والمشاكل التي تنفرد بها البلدان النامية غير الساحلية: نتائج المؤتمر الوزاري الدولي للبلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية والبلدان المانحة والمؤسسات المالية والإنمائية الدولية المعني بالتعاون في مجال النقل العابر	٢٢٨/٦٣
الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية	٢٣٢/٦٣
الأنشطة المتصلة بالتنمية	٢٦٠/٦٣

الاتساق على نطاق المنظومة	٣١١/٦٣
مؤتمر الأمم المتحدة الرفيع المستوى المعني بالتعاون فيما بين بلدان الجنوب	١/٦٤
دور الأمم المتحدة في تعزيز التنمية في سياق العولمة والاعتماد المتبادل	٢١٠/٦٤
مجموعات البلدان التي تواجه أوضاعا خاصة: إجراءات محددة تتصل بالاحتياجات والمشاكل التي تنفرد بها البلدان النامية غير الساحلية: نتائج المؤتمر الوزاري الدولي للبلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية والبلدان المانحة والمؤسسات المالية والإنمائية الدولية المعني بالتعاون في مجال النقل العابر	٢١٤/٦٤
عقد الأمم المتحدة الثاني للقضاء على الفقر	٢١٦/٦٤
تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ ونتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة	٢٣٦/٦٤
قرارات ومقررات المجلس الاقتصادي والاجتماعي	
قرار سان خوان بشأن التنمية المنتجة في ظل الاقتصادات المفتوحة	٤٥/٢٠٠٤
التعاون الإقليمي	٢٤٦/٢٠٠٤
تنفيذ ومتابعة نتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة	٣١٠/٢٠٠٤
قبول اليابان عضوا في اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي	٣٩/٢٠٠٦
قبول جمهورية كوريا كدولة عضو في اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي	٥/٢٠٠٧
دور المجلس الاقتصادي والاجتماعي في التنفيذ والمتابعة المتكاملين والمنسقين لنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة، في ضوء قرارات الجمعية العامة، بما فيه القرار ١٦/٦١	٢٩/٢٠٠٧
تنفيذ برنامج العمل لأقل البلدان نموا للعقد ٢٠٠١-٢٠١٠	٣١/٢٠٠٧

٢٩/٢٠٠٨ دور المجلس الاقتصادي والاجتماعي في التنفيذ والمتابعة المتكاملين والمنسقين لنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة، في ضوء قرارات الجمعية العامة، بما فيه القرار ١٦/٦١

استنتاجات المجلس الاقتصادي والاجتماعي المتفق عليها

١/٢٠٠٢ الاستنتاجات المتفق عليها بشأن زيادة تعزيز المجلس الاقتصادي والاجتماعي استنادا إلى إنجازاته الأخيرة، لمساعدته في الاضطلاع بالدور المنوط به في ميثاق الأمم المتحدة على النحو الوارد في إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية

٢٨/٢٠٠٩ دور منظومة الأمم المتحدة في تنفيذ الإعلان الوزاري المتعلق بالأهداف والالتزامات المتفق عليها دوليا المتعلقة بالتنمية المستدامة، الصادر عن الجزء الرفيع المستوى من دورة المجلس الاقتصادي والاجتماعي الموضوعية لعام ٢٠٠٨

٢٩/٢٠٠٩ دور المجلس الاقتصادي والاجتماعي في التنفيذ والمتابعة المتكاملين والمنسقين لنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما، في ضوء قرارات الجمعية العامة ذات الصلة، بما فيها القرار ١٦/٦١

قرارات اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي

٥٩٥ (د-٢٩) قرار برازيليا بشأن العولمة والتنمية

٥٩٨ (د-٣٠) كفالة مشاركة البلدان الأعضاء المنتسبة إلى اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي في متابعة المؤتمرات العالمية التي تعقدها الأمم المتحدة وأعمال المجلس الاقتصادي والاجتماعي

٦٠٨ (د-٣٠) تعزيز التنسيق على صعيد الدراسات والأنشطة المتعلقة بأمريكا الجنوبية

٦١١ (د-٣٠) التعاون فيما بين البلدان والمناطق النامية

٦١٢ (د-٣٠) قرار سان خوان بشأن التنمية المنتجة في ظل الاقتصادات المفتوحة

٦٢٠ (د-٣١) التعاون فيما بين بلدان الجنوب

٦٢٥ (د-٣١) أنشطة اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي المتعلقة بمتابعة الأهداف الإنمائية للألفية

- ٦٢٦ (د-٣١) قرارات مونتفيدو بشأن تحديد مستقبل الحماية الاجتماعية: الاستفادة والتمويل والتضامن
- ٦٢٧ (د-٣١) قبول اليابان دولة عضوا في اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي
- ٦٢٨ (د-٣١) قبول انضمام جزر تركس وكايكوس إلى اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي بصفة عضو منتسب
- ٦٣٥ (د-٣٢) أولويات برنامج عمل اللجنة الاقتصادية في فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١
- ٦٣٩ (د-٣٢) أنشطة اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي فيما يتعلق بمتابعة الأهداف الإنمائية للألفية والمؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة في المجالين الاقتصادي والاجتماعي والمجالات ذات الصلة
- ٦٤٠ (د-٣٢) قبول انضمام جزر كايمان إلى اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي بصفة عضو منتسب
- ٦٤٢ (د-٣٢) التعاون بين بلدان الجنوب

البرنامج الفرعي ١

الصلات مع الاقتصاد العالمي والتكامل والتعاون الإقليميين

قرارات الجمعية العامة

- ٢٤٣/٥٩ دمج الاقتصادات التي تمر بمرحلة انتقالية في الاقتصاد العالمي
- ١٨٧/٦١ النظام المالي الدولي والتنمية
- ٢١٠/٦١ دمج الاقتصادات التي تمر بمرحلة انتقالية في الاقتصاد العالمي
- ١٨٥/٦٢ النظام المالي الدولي والتنمية
- ١٨٦/٦٢ الديون الخارجية والتنمية: نحو حل دائم لمشاكل ديون البلدان النامية
- ٢٠٤/٦٢ مجموعات البلدان التي تواجه أوضاعا خاصة: إجراءات محددة تتصل بالاحتياجات والمشاكل التي تنفرد بها البلدان النامية غير الساحلية: نتائج المؤتمر الوزاري الدولي للبلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية والبلدان المانحة والمؤسسات المالية والإنمائية الدولية المعني بالتعاون في مجال النقل العابر

تنظيم مؤتمر للأمم المتحدة على أعلى مستوى بشأن الأزمة المالية والاقتصادية العالمية وتأثيرها في التنمية	٢٧٧/٦٣
إعلان الدوحة بشأن تمويل التنمية: الوثيقة الختامية لمؤتمر المتابعة الدولي لتمويل التنمية المعني باستعراض تنفيذ توافق آراء مونتيري	٢٣٩/٦٣
مجموعات البلدان التي تواجه أوضاعا خاصة: إجراءات محددة تتصل بالاحتياجات والمشاكل التي تنفرد بها البلدان النامية غير الساحلية: نتائج المؤتمر الوزاري الدولي للبلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية والبلدان المانحة والمؤسسات المالية والإنمائية الدولية المعني بالتعاون في مجال النقل العابر	٢٢٨/٦٣
تنفيذ برنامج عمل بروكسل للعقد ٢٠٠١-٢٠١٠ لصالح أقل البلدان نموا	٢٢٧/٦٣
دور الأمم المتحدة في تعزيز التنمية في سياق العولمة والاعتماد المتبادل	٢٢٢/٦٣
إعلان منظمة العمل الدولية بشأن العدالة الاجتماعية من أجل عولمة عادلة	١٩٩/٦٣
الدليل التشريعي للجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي بشأن المعاملات المضمونة	١٢١/٦٣
التجارة الدولية والتنمية	٨٨/٦٤
النظام المالي الدولي والتنمية	١٩٠/٦٤
دور الأمم المتحدة في تعزيز التنمية في سياق العولمة والاعتماد المتبادل	٢١٠/٦٤
مجموعات البلدان التي تواجه أوضاعا خاصة: إجراءات محددة تتصل بالاحتياجات والمشاكل التي تنفرد بها البلدان النامية غير الساحلية: نتائج المؤتمر الوزاري الدولي للبلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية والبلدان المانحة والمؤسسات المالية والإنمائية الدولية المعني بالتعاون في مجال النقل العابر	٢١٤/٦٤
قرارات اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي	
٥٥٢ (د-٢٦) تعزيز التنمية المستدامة في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي	
٦٠٨ (د-٣٠) تعزيز التنسيق على صعيد الدراسات والأنشطة المتعلقة بأمريكا الجنوبية	

البرنامج الفرعي ٢

الإنتاج والابتكار

قرارات الجمعية العامة

تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية	١٨٢/٥٦
تنمية الموارد البشرية	٢٠٧/٥٨
مؤتمر القمة العالمي المعني بمجتمع المعلومات	٢٢٠/٥٩
دمج الاقتصادات التي تمر بمرحلة انتقالية في الاقتصاد العالمي	٢٤٣/٥٩
تحسين حالة المرأة في المناطق الريفية	١٣٨/٦٠
تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية	٢٠٥/٦٠
تنمية الموارد البشرية	٢١١/٦٠
النظام المالي الدولي والتنمية	١٨٧/٦١
أزمة الديون الخارجية والتنمية	١٨٨/٦١
دمج الاقتصادات التي تمر بمرحلة انتقالية في الاقتصاد العالمي	٢١٠/٦١
تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية	١٨٢/٦٢
النظام المالي الدولي والتنمية	١٨٥/٦٢
تسخير التكنولوجيا الزراعية لأغراض التنمية	١٩٠/٦٢
تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية	٢٠١/٦٢
تنظيم مؤتمر للأمم المتحدة على أعلى مستوى بشأن الأزمة المالية والاقتصادية العالمية وتأثيرها في التنمية	٢٧٧/٦٣
إعلان الدوحة بشأن تمويل التنمية: الوثيقة الختامية لمؤتمر المتابعة الدولي لتمويل التنمية المعني باستعراض تنفيذ توافق آراء مونتيري	٢٣٩/٦٣
التنمية الزراعية والأمن الغذائي	٢٣٥/٦٣
التعاون في ميدان التنمية الصناعية	٢٣١/٦٣
دور الأمم المتحدة في تعزيز التنمية في سياق العولمة والاعتماد المتبادل	٢٢٢/٦٣

إعلان منظمة العمل الدولية بشأن العدالة الاجتماعية من أجل عوالة عادلة	١٩٩/٦٣
تسخير تكنولوجيات المعلومات والاتصالات لأغراض التنمية	١٨٧/٦٤
النظام المالي الدولي والتنمية	١٩٠/٦٤
متابعة وتنفيذ توافق آراء مونتيري ونتائج المؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠٠٨ (إعلان الدوحة بشأن تمويل التنمية)	١٩٣/٦٤
تسخير التكنولوجيا الزراعية لأغراض التنمية	١٩٧/٦٤
دور الأمم المتحدة في تعزيز التنمية في سياق العوالة والاعتماد المتبادل	٢١٠/٦٤
تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية	٢١٢/٦٤
التنمية الزراعية والأمن الغذائي	٢٢٤/٦٤
قرارات ومقررات المجلس الاقتصادي والاجتماعي	
مؤتمر القمة العالمي المعني بمجتمع المعلومات	١٩/٢٠٠٣
تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية	٦٨/٢٠٠٤
تسخير تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لأغراض التنمية	٢٩٦/٢٠٠٤
تدفق المعلومات لمتابعة مؤتمر القمة العالمي المعني بمجتمع المعلومات	٨/٢٠٠٧
تحالف الأمم المتحدة بين القطاعين العام والخاص لأغراض التنمية الريفية	٣٦/٢٠٠٧
تقييم التقدم المحرز في تنفيذ ومتابعة نتائج القمة العالمية لمجتمع المعلومات	٣/٢٠٠٨
تشجيع العمالة الكاملة وتوفير العمل الكريم للجميع	١٨/٢٠٠٨
التعافي من الأزمة: إبرام ميثاق عالمي لتوفير فرص العمل	٥/٢٠٠٩
تقييم التقدم المحرز في تنفيذ ومتابعة نتائج القمة العالمية لمجتمع المعلومات	٧/٢٠٠٩
تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية	٨/٢٠٠٩
تقرير الأمين العام عن تعزيز التعاون في قضايا السياسات العامة المتعلقة بالإنترنت	٢٢٠/٢٠٠٩

قرارات اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي

٥٥٢ (د-٢٦) تعزيز التنمية المستدامة في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي

- ٥٤٩ (د-٢٥) التنسيق من أجل التنمية
- ٦٠٨ (د-٣٠) تعزيز تنسيق الدراسات والأنشطة المتعلقة بأمريكا الجنوبية
- ٦١٠ (د-٣٠) متابعة مؤتمر القمة العالمي المعني بمجتمع المعلومات
- ٦٢٩ (د-٣١) متابعة خطة عمل مجتمع المعلومات في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي
- ٦٣٣ (د-٣٢) قرار سانتو دومينغو
- ٦٣٧ (د-٣٢) متابعة خطة العمل المعنية بمجتمع المعلومات في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي

البرنامج الفرعي ٣

سياسات الاقتصاد الكلي والنمو

قرارات الجمعية العامة

- ١٨٨/٦١ أزمة الديون الخارجية والتنمية
- ١٣١/٦٢ تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية ونتائج دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة والعشرين
- ١٨٦/٦٢ الديون الخارجية والتنمية: نحو التوصل لحل دائم لمشاكل ديون البلدان النامية
- ١٩٩/٦٣ إعلان منظمة العمل الدولية بشأن العدالة الاجتماعية من أجل عولمة عادلة
- ٢٠٦/٦٣ الديون الخارجية والتنمية: نحو حل دائم لمشاكل ديون البلدان النامية
- ٢٢٤/٦٣ نحو إقامة نظام اقتصادي دولي جديد
- ٢٧٧/٦٣ تنظيم مؤتمر للأمم المتحدة على أعلى مستوى بشأن الأزمة المالية والاقتصادية العالمية وتأثيرها في التنمية
- ٣٠٣/٦٣ الوثيقة الختامية للمؤتمر المتعلق بالأزمة المالية والاقتصادية العالمية وتأثيرها في التنمية

- ٣٠٥/٦٣ إنشاء فريق عامل مخصص مفتوح باب العضوية تابع للجمعية العامة لمتابعة المسائل الواردة في الوثيقة الختامية للمؤتمر المتعلق بالأزمة المالية والاقتصادية العالمية وتأثيرها على التنمية
- ١٨٨/٦٤ التجارة الدولية والتنمية
- ٢٠٩/٦٤ نحو إقامة نظام اقتصادي دولي جديد
- قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي
- ١٦/٢٠٠٨ لجنة الخبراء المعنية بالتعاون الدولي في المسائل الضريبية
- ١٨/٢٠٠٨ تشجيع العمالة الكاملة وتوفير العمل الكريم للجميع
- ٥/٢٠٠٩ التعافي من الأزمة: إبرام ميثاق عالمي لتوفير فرص العمل
- قرارات اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي
- ٥٥٢ (د-٢٦) تعزيز التنمية المستدامة في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي
- ٥٦٤ (د-٢٧) قرار أوروبا المتعلق بالعهد المالي: نقاط القوة والضعف والتحديات
- ٥٧١ (د-٢٧) الفقر والسكان والنفقات المالية
- ٦٠٨ (د-٣٠) تعزيز تنسيق الدراسات والأنشطة المتعلقة بأمريكا الجنوبية

البرنامج الفرعي ٤

التمويل من أجل التنمية

قرارات الجمعية العامة

- ٣٥/٦٠ تعزيز بناء القدرات في مجال الصحة العامة على الصعيد العالمي
- ١٤١/٦١ تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية ونتائج دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة والعشرين
- ١٨٧/٦١ النظام المالي الدولي والتنمية
- ١٨٨/٦١ أزمة الديون الخارجية والتنمية
- ٢١٤/٦١ دور الائتمانات الصغيرة والتمويل الصغير في القضاء على الفقر

تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية ونتائج دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة والعشرين	١٣١/٦٢
النظام المالي الدولي والتنمية	١٨٥/٦٢
الديون الخارجية والتنمية: نحو حل دائم لمشاكل ديون البلدان النامية	١٨٦/٦٢
مؤتمر المتابعة الدولي لتمويل التنمية المعني باستعراض تنفيذ توافق آراء مونتيري	١٨٧/٦٢
النظام المالي الدولي والتنمية	٢٠٥/٦٣
مؤتمر المتابعة الدولي لتمويل التنمية المعني باستعراض تنفيذ توافق آراء مونتيري	٢٠٨/٦٣
دور الأمم المتحدة في تعزيز التنمية في سياق العولمة والاعتماد المتبادل	٢٢٢/٦٣
التعاون الإنمائي مع البلدان المتوسطة الدخل	٢٢٣/٦٣
دور الائتمانات البالغة الصغر والتمويل البالغ الصغر في القضاء على الفقر	٢٢٩/٦٣
إعلان الدوحة بشأن تمويل التنمية: الوثيقة الختامية لمؤتمر المتابعة الدولي لتمويل التنمية المعني باستعراض تنفيذ توافق آراء مونتيري	٢٣٩/٦٣
تنظيم مؤتمر للأمم المتحدة على أعلى مستوى بشأن الأزمة المالية والاقتصادية العالمية وتأثيرها في التنمية	٢٧٧/٦٣
الوثيقة الختامية للمؤتمر المتعلق بالأزمة المالية والاقتصادية العالمية وتأثيرها في التنمية	٣٠٣/٦٣
النظام المالي الدولي والتنمية	١٩٠/٦٤
متابعة وتنفيذ توافق آراء مونتيري ونتائج المؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠٠٨ (إعلان الدوحة بشأن تمويل التنمية)	١٩٣/٦٤
التعاون الإنمائي مع البلدان المتوسطة الدخل	٢٠٨/٦٤
دور الأمم المتحدة في تعزيز التنمية في سياق العولمة والاعتماد المتبادل	٢١٠/٦٤
قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي	
لجنة الخبراء المعنية بالتعاون الدولي في المسائل الضريبية	٤٨/٢٠٠٦
متابعة نتائج المؤتمر الدولي لتمويل التنمية	٣٠/٢٠٠٧

- ١٤/٢٠٠٨ متابعة نتائج المؤتمر الدولي لتمويل التنمية
- ١٦/٢٠٠٨ لجنة الخبراء المعنية بالتعاون الدولي في المسائل الضريبية
- ٢٩/٢٠٠٩ دور المجلس الاقتصادي والاجتماعي في التنفيذ والمتابعة المتكاملين والمنسقين لنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما، في ضوء قرارات الجمعية العامة ذات الصلة، بما فيها القرار ١٦/٦١
- ٣٠/٢٠٠٩ العملية الجامعة لمتابعة التمويل من أجل التنمية
- قرارات اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي
- ٥٥٢ (د-٢٦) تعزيز التنمية المستدامة في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي
- ٥٦٤ (د-٢٧) قرار أوروبا المتعلق بالعهد المالي: نقاط القوة والضعف والتحديات
- ٥٧١ (د-٢٧) الفقر والسكان والنفقات المالية
- ٦٠٨ (د-٣٠) تعزيز تنسيق الدراسات والأنشطة المتعلقة بأمريكا الجنوبية

البرنامج الفرعي ٥

التنمية الاجتماعية والعدالة الاجتماعية

قرارات الجمعية العامة

- ١٣٢/٥٨ تنفيذ برنامج العمل العالمي المتعلق بالمعوقين: نحو بناء مجتمع للجميع في القرن الحادي والعشرين
- ٢٠٧/٥٨ تنمية الموارد البشرية
- ١٤٨/٥٩ السياسات والبرامج المتصلة بالشباب: الذكرى السنوية العاشرة لبرنامج العمل العالمي للشباب حتى سنة ٢٠٠٠ وما بعدها
- ١٤٩/٥٩ عقد الأمم المتحدة لمحو الأمية: توفير التعليم للجميع
- ١٧٤/٥٩ العقد الدولي الثاني للشعوب الأصلية في العالم
- ٢٤١/٥٩ الهجرة الدولية والتنمية
- ٢/٦٠ السياسات والبرامج المتصلة بالشباب

تعزيز بناء القدرات في مجال الصحة العامة على الصعيد العالمي	٣٥/٦٠
تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية ونتائج دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة والعشرين	١٣٠/٦٠
تنفيذ برنامج العمل العالمي المتعلق بالمعوقين: تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية المتصلة بالمعوقين	١٣١/٦٠
الطفلة	١٤١/٦٠
برنامج عمل العقد الدولي الثاني للشعوب الأصلية في العالم	١٤٢/٦٠
عدم جواز ممارسات معينة تساهم في إثارة الأشكال المعاصرة من العنصرية، والتمييز العنصري، وكراهية الأجانب، وما يتصل بذلك من تعصب	١٤٣/٦٠
التعزيز الفعال للإعلان المتعلق بحقوق الأشخاص المنتمين إلى أقليات قومية أو عرقية وإلى أقليات دينية ولغوية	١٦٠/٦٠
القضاء على جميع أشكال التعصب والتمييز القائمين على أساس الدين أو المعتقد	١٦٦/٦٠
اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة	١٠٦/٦١
عقد الأمم المتحدة لمحو الأمية: توفير التعليم للجميع	١٤٠/٦١
تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية ونتائج دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة والعشرين	١٤١/٦١
متابعة المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة والتنفيذ التام لإعلان ومنهاج عمل بيجين ونتائج الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة	١٤٥/٦١
عدم جواز ممارسات معينة تساهم في إثارة الأشكال المعاصرة من العنصرية، والتمييز العنصري، وكراهية الأجانب، وما يتصل بذلك من تعصب	١٤٧/٦١
الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري	١٤٨/٦١
الجهود العالمية من أجل القضاء التام على العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب والتنفيذ والمتابعة الشاملان لإعلان وبرنامج عمل ديربان	١٤٩/٦١
حقوق الإنسان والفقر المدقع	١٥٧/٦١

القضاء على جميع أشكال التعصب والتمييز القائمين على أساس الدين أو المعتقد	١٦١/٦١
احترام حق الجميع في حرية السفر والأهمية الحيوية لجمع شمل الأسرة	١٦٢/٦١
الحق في الغذاء	١٦٣/٦١
حماية المهاجرين	١٦٥/٦١
الهجرة الدولية والتنمية	٢٠٨/٦١
دور الائتمانات الصغيرة والتمويل الصغير في القضاء على الفقر	٢١٤/٦١
إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية	٢٩٥/٦١
تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية ونتائج دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة والعشرين	١٣١/٦٢
العنف الموجه ضد العاملات المهاجرات	١٣٢/٦٢
متابعة المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة والتنفيذ التام لإعلان ومنهاج عمل بيجين ونتائج الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة	١٣٧/٦٢
حقوق الطفل	١٤١/٦٢
عدم جواز ممارسات معينة تساهم في إثارة الأشكال المعاصرة من العنصرية، والتمييز العنصري، وكرهية الأجانب، وما يتصل بذلك من تعصب	١٤٢/٦٢
حماية المهاجرين	١٥٦/٦٢
القضاء على جميع أشكال التعصب والتمييز القائمين على أساس الدين أو المعتقد	١٥٧/٦٢
الحق في الغذاء	١٦٤/٦٢
الجهود العالمية من أجل القضاء التام على العنصرية والتمييز العنصري وكرهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب والتنفيذ والمتابعة الشاملان لإعلان وبرنامج عمل ديربان	٢٢٠/٦٢
التمكين القانوني للفقراء والقضاء على الفقر	١٤٢/٦٣

تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية ونتائج دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة والعشرين	١٥٢/٦٣
الحق في الغذاء	١٨٧/٦٣
إعلان منظمة العمل الدولية بشأن العدالة الاجتماعية من أجل عوالة عادلة	١٩٩/٦٣
حقوق الطفل	٢٤١/٦٣
السياسات والبرامج المتصلة بالشباب	١٣٠/٦٤
إعمال الأهداف الإنمائية للألفية فيما يتعلق بالأشخاص ذوي الإعاقة	١٣١/٦٤
متابعة الجمعية العالمية الثانية للشيخوخة	١٣٢/٦٤
متابعة الذكرى السنوية العاشرة للسنة الدولية للأسرة وما بعدها	١٣٣/٦٤
إعلان سنة ٢٠١٠ سنة دولية للشباب: الحوار والتفاهم المتبادل	١٣٤/٦٤
تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية ونتائج دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة والعشرين	١٣٥/٦٤
دور التعاونيات في التنمية الاجتماعية	١٣٦/٦٤
متابعة المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة والتنفيذ التام لإعلان ومنهاج عمل بيجين ونتائج الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة	١٤١/٦٤
حقوق الطفل	١٤٦/٦٤
عدم جواز ممارسات معينة تساهم في إثارة الأشكال المعاصرة من العنصرية، والتمييز العنصري، وكراهية الأجانب، وما يتصل بذلك من تعصب	١٤٧/٦٤
الجهود العالمية من أجل القضاء التام على العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب والتنفيذ والمتابعة الشاملان لإعلان وبرنامج عمل ديربان	١٤٨/٦٤
الحق في الغذاء	١٥٩/٦٤
القضاء على جميع أشكال التعصب والتمييز القائمين على أساس الدين أو المعتقد	١٦٤/٦٤
حماية المهاجرين	١٦٦/٦٤

- ٢١٥/٦٤ التمكين القانوني للفقراء والقضاء على الفقر
- قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي
- ١١/٢٠٠٣ السياسات والبرامج المتصلة بالشباب
- ٤/٢٠٠٦ النمو الاقتصادي المستدام للتنمية الاجتماعية، بما في ذلك القضاء على الفقر والجوع
- ١٥/٢٠٠٦ تشجيع عمالة الشباب
- ١٦/٢٠٠٦ اتفاقية دولية شاملة ومتكاملة لحماية وتعزيز حقوق المعوقين وكرامتهم
- ٢٧/٢٠٠٦ تعزيز التعاون الدولي على منع الاتجار بالأشخاص ومكافحته وحماية ضحاياه
- ٢٩/٢٠٠٦ التدابير المتخذة في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية لمواجهة العنف ضد النساء والفتيات
- ٢/٢٠٠٧ دور منظومة الأمم المتحدة في تعزيز العمالة الكاملة والمنتجة وتوفير فرص العمل الكريم للجميع
- ١٦/٢٠٠٨ لجنة الخبراء المعنية بالتعاون الدولي في المسائل الضريبية
- ١٨/٢٠٠٨ تشجيع العمالة الكاملة وتوفير العمل الكريم للجميع
- ٢٨/٢٠٠٨ دور منظومة الأمم المتحدة في تنفيذ الإعلان الوزاري المتعلق بتعزيز الجهود الرامية إلى القضاء على الفقر والجوع، بطرق منها الشراكة العالمية من أجل التنمية التي اعتمدت أثناء الجزء الرفيع المستوى من دورة المجلس الاقتصادي والاجتماعي الموضوعية لعام ٢٠٠٧
- ٥/٢٠٠٩ التعافي من الأزمة: إبرام ميثاق عالمي لتوفير فرص العمل
- قرارات اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي
- ٥٦٤ (د-٢٧) قرار أوروبا المتعلق بالعهد المالي: نقاط القوة والضعف والتحديات
- ٥٧١ (د-٢٧) الفقر والسكان والنفقات المالية
- ٦٠٨ (د-٣٠) تعزيز تنسيق الدراسات والأنشطة المتعلقة بأمريكا الجنوبية
- ٦٠٩ (د-٣٠) تمويل وإدارة التعليم

٦١٥ (د-٣١) الهجرة الدولية

البرنامج الفرعي ٦

دمج المنظور الجنساني في التنمية الإقليمية

قرارات الجمعية العامة

١٤٨/٥٨	متابعة المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة والتنفيذ التام لإعلان ومنهاج عمل بيجين ونتائج الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة
٢٠٦/٥٨	دور المرأة في التنمية
٢٠٧/٥٨	تنمية الموارد البشرية
١٦٨/٥٩	متابعة المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة والتنفيذ التام لإعلان ومنهاج عمل بيجين ونتائج الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة
١٧٤/٥٩	العقد الدولي الثاني للشعوب الأصلية في العالم
٢٤٨/٥٩	الدراسة الاستقصائية العالمية عن دور المرأة في التنمية
٣٥/٦٠	تعزيز بناء القدرات في مجال الصحة العامة على الصعيد العالمي
١٣٠/٦٠	تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية ودورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة والعشرين
١٣٦/٦٠	دراسة متعمقة بشأن جميع أشكال العنف ضد المرأة
١٣٧/٦٠	صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة
١٣٩/٦٠	العنف ضد العاملات المهاجرات
١٤١/٦٠	الطفلة
١٦٠/٦٠	التعزيز الفعال للإعلان المتعلق بحقوق الأشخاص المنتمين إلى أقليات قومية أو عرقية وإلى أقليات دينية ولغوية
٢١٠/٦٠	دور المرأة في التنمية
١٤١/٦١	تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية ودورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة والعشرين
١٤٤/٦١	الاتجار بالنساء والفتيات

متابعة المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة والتنفيذ التام لإعلان ومنهاج عمل بيجين ونتائج الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة	١٤٥/٦١
حماية المهاجرين	١٦٥/٦١
تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية ودورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة والعشرين	١٣١/٦٢
العنف ضد العاملات المهاجرات	١٣٢/٦٢
القضاء على الاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي بجميع مظاهرها، بما في ذلك في حالات الصراع وما يتصل بها من حالات	١٣٤/٦٢
متابعة المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة والتنفيذ التام لإعلان ومنهاج عمل بيجين ونتائج الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة	١٣٧/٦٢
الطفلة	١٤٠/٦٢
عقد الأمم المتحدة الثاني للقضاء على الفقر (٢٠٠٨-٢٠١٧)	٢٠٥/٦٢
دور المرأة في التنمية	٢٠٦/٦٢
مستقبل عمل المعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة	١٥٧/٦٣
متابعة المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة والتنفيذ التام لإعلان ومنهاج عمل بيجين ونتائج الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة	١٥٩/٦٣
تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية ونتائج دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة والعشرين	١٣٥/٦٤
اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة	١٣٨/٦٤
العنف الموجه ضد العاملات المهاجرات	١٣٩/٦٤
الطفلة	١٤٥/٦٤
حماية المهاجرين	١٦٦/٦٤
دور المرأة في التنمية	٢١٧/٦٤
تنمية الموارد البشرية	٢١٨/٦٤

قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي

- ٥/٢٠٠١ الاستنتاجات المتفق عليها في لجنة وضع المرأة فيما يتعلق بالقضايا المواضيعية
- ٤٤/٢٠٠٣ الاستنتاجات المتفق عليها للمجلس الاقتصادي والاجتماعي بشأن مساهمة المرأة في وسائط الإعلام وتكنولوجيات المعلومات والاتصالات وتمكينها من الوصول إليها وتأثير هذه الوسائط والتكنولوجيات واستخدامها كأداة للنهوض بالمرأة وتمكينها من أداء دورها
- ٤/٢٠٠٤ استعراض استنتاجات المجلس الاقتصادي والاجتماعي المتفق عليها ٢/١٩٩٧ بشأن تعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع السياسات والبرامج في منظومة الأمم المتحدة
- ٩/٢٠٠٦ تنظيم وأساليب عمل لجنة وضع المرأة في المستقبل
- ٢٩/٢٠٠٦ التدابير المتخذة في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية لمواجهة العنف ضد النساء والفتيات
- ٣٣/٢٠٠٧ تعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع سياسات وبرامج منظومة الأمم المتحدة
- ٣٣/٢٠٠٨ تعزيز تنسيق جهود الأمم المتحدة وغيرها من الجهود المبذولة في مكافحة الاتجار بالأشخاص
- ٣٤/٢٠٠٨ تعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع سياسات وبرامج منظومة الأمم المتحدة
- ١٢/٢٠٠٩ تعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع سياسات وبرامج منظومة الأمم المتحدة
- ١٦/٢٠٠٩ الفريق العامل المعني بالرسائل المتعلقة بوضع المرأة، التابع للجنة وضع المرأة
- قرارات اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي
- ٥٥٨ (د-٢٦) برنامج العمل الإقليمي الخاص بالمرأة في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، ١٩٩٥-٢٠٠١
- ٥٧١ (د-٢٧) الفقر والسكان والنفقات المالية
- ٦٠٥ (د-٣٠) المؤتمر الإقليمي المعني بالمرأة في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي

٦٠٨ (د-٣٠) تعزيز تنسيق الدراسات والأنشطة المتعلقة بأمريكا الجنوبية

٦١٥ (د-٣١) الهجرة الدولية

٦١٨ (د-٣١) المؤتمرات الإقليمية المعنية بالمرأة في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي

٦٤٥ (د-٣٢) المؤتمرات الإقليمية المعنية بالمرأة في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي

البرنامج الفرعي ٧

السكان والتنمية

قرارات الجمعية العامة

د/٢١-٢	إجراءات أساسية لمواصلة تنفيذ برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية
١٤٨/٥٨	متابعة المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة والتنفيذ التام لإعلان ومنهاج عمل بيجين ونتائج الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة
١٧٤/٥٩	العقد الدولي الثاني للشعوب الأصلية في العالم
٢٤١/٥٩	الهجرة الدولية والتنمية
١٣٥/٦٠	متابعة الجمعية العالمية الثانية للشيوخوخة
١٤٢/٦٠	برنامج عمل العقد الدولي الثاني للشعوب الأصلية في العالم
١٦٠/٦٠	التعزيز الفعال للإعلان المتعلق بحقوق الأشخاص المنتمين إلى أقليات قومية أو عرقية وإلى أقليات دينية ولغوية
١٦٩/٦٠	حماية المهاجرين
٢٠٨/٦١	الهجرة الدولية والتنمية
٢٩٥/٦١	إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية
٢٢٠/٦٢	بذل جهود عالمية من أجل القضاء التام على العنصرية والتمييز العنصري وكرهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، والتنفيذ والمتابعة الشاملان لإعلان وبرنامج عمل ديربان
١٦١/٦٣	قضايا الشعوب الأصلية
١٨٤/٦٣	حماية المهاجرين
٢٢٥/٦٣	الهجرة الدولية والتنمية

متابعة الجمعية العالمية الثانية للشيخوخة	١٣٢/٦٤
تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية ونتائج دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة والعشرين	١٣٥/٦٤
العنف الموجه ضد العاملات المهاجرات	١٣٩/٦٤
متابعة المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة والتنفيذ التام لإعلان ومنهاج عمل بيجين ونتائج الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة	١٤١/٦٤
بذل جهود عالمية من أجل القضاء التام على العنصرية والتمييز العنصري وكرهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، والتنفيذ والمتابعة الشاملان لإعلان وبرنامج عمل ديربان	١٤٨/٦٥
حماية المهاجرين	١٦٦/٦٤
قرارات ومقررات المجلس الاقتصادي والاجتماعي	
البرنامج العالمي لتعدادات السكان والمساكن لعام ٢٠١٠	١٣/٢٠٠٥
تقرير لجنة السكان والتنمية عن دورتها الثانية والأربعين وجدول الأعمال المؤقت للدورة الثالثة والأربعين للجنة	٢٣٩/٢٠٠٩
قرارات اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي	
المركز الديمغرافي لأمريكا اللاتينية	٥٥٥ (د-٢٦)
خطة العمل الإقليمية المتعلقة بالسكان والتنمية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي	٥٥٦ (د-٢٦)
المركز الديمغرافي لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي - شعبة السكان التابعة للجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي	٥٦٩ (د-٢٧)
الفقر والسكان والنفقات المالية	٥٧١ (د-٢٧)
تعزيز تنسيق الدراسات والأنشطة المتعلقة بأمريكا الجنوبية	٦٠٨ (د-٣٠)
الهجرة الدولية	٦١٥ (د-٣١)
السكان والتنمية: الأنشطة ذات الأولوية للفترة ٢٠٠٨-٢٠١٠	٦٤٤ (د-٣٢)

البرنامج الفرعي ٨

التنمية المستدامة والمستوطنات البشرية

قرارات الجمعية العامة

عقد الأمم المتحدة للتعليم من أجل التنمية المستدامة	٢٣٧/٥٩
تقرير مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة عن دورته الثالثة والعشرين	١٨٩/٦٠
تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ ونتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة	١٩٣/٦٠
التنمية المستدامة للجبال	١٩٨/٦٠
تعزيز مصادر الطاقة الجديدة والمتجددة، بما في ذلك تنفيذ البرنامج العالمي للطاقة الشمسية	١٩٩/٦٠
السنة الدولية للصحارى والتصحر، ٢٠٠٦	٢٠٠/٦٠
تقديم المساعدة الإنسانية إلى السلفادور وغواتيمالا وتأهيلهما	٢٢٠/٦٠
تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ ونتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة	١٩٥/٦١
نحو تنمية مستدامة للبحر الكاريبي لصالح الأجيال الحالية والمقبلة	١٩٧/٦١
الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث	١٩٨/٦١
التعاون الدولي للتخفيف من أثر ظاهرة النينو	١٩٩/٦١
حماية المناخ العالمي لمنفعة أجيال البشرية الحالية والمقبلة	٨٦/٦٢
صك غير ملزم قانوناً بشأن جميع أنواع الغابات	٩٨/٦٢
التنمية المستدامة للجبال	١٩٦/٦٢
تعزيز مصادر الطاقة الجديدة والمتجددة	١٩٧/٦٢
المحيطات وقانون البحار	٢١٥/٦٢
المرور العابر الموثوق به والمستقر للطاقة ودوره في كفالة التنمية المستدامة والتعاون الدولي	٢١٠/٦٣

تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ ونتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة	٢١٢/٦٣
نحو التنمية المستدامة للبحر الكاريبي لصالح الأجيال الحالية والمقبلة	٢١٤/٦٣
التعاون الدولي للتخفيف من أثر ظاهرة النينو	٢١٥/٦٣
الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث	٢١٦/٦٣
الكوارث الطبيعية وقلة المنعة إزاءها	٢١٧/٦٣
تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا	٢١٨/٦٣
اتفاقية التنوع البيولوجي	٢١٩/٦٣
تنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني) وتعزيز برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة)	٢٢١/٦٣
تغير المناخ وتداعياته المحتملة على الأمن	٢٨١/٦٣
الحيطات وقانون البحار	٧١/٦٤
حماية المناخ العالمي لمنفعة أجيال البشرية الحالية والمقبلة	٧٣/٦٤
متابعة وتنفيذ استراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية	١٩٩/٦٤
الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث	٢٠٠/٦٤
تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو التصحر، وبخاصة في أفريقيا	٢٠٢/٦٤
اتفاقية التنوع البيولوجي	٢٠٣/٦٤
التنمية المستدامة للجبال	٢٠٥/٦٤
تعزيز مصادر الطاقة الجديدة والمتجددة	٢٠٦/٦٤
تنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني) وتعزيز برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة)	٢٠٧/٦٤

٢٣٦/٦٤ تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ ونتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة

قرارات ومقررات المجلس الاقتصادي والاجتماعي

٤٩/٢٠٠٦ نتائج الدورة السادسة لمنتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات

٢٨/٢٠٠٩ دور منظومة الأمم المتحدة في تنفيذ الإعلان الوزاري المتعلق بالأهداف والالتزامات المتفق عليها دوليا المتعلقة بالتنمية المستدامة، الصادر عن الجزء الرفيع المستوى من دورة المجلس الاقتصادي والاجتماعي الموضوعية لعام ٢٠٠٨

قرارات اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي

٥٥٢ (د-٢٦) تعزيز التنمية المستدامة في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي

٥٩٤ (د-٢٩) مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة

٦٠٢ (د-٣٠) رصد التنمية المستدامة في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي

٦٠٨ (د-٣٠) تعزيز تنسيق الدراسات والأنشطة المتعلقة بأمريكا الجنوبية

البرنامج الفرعي ٩

الموارد الطبيعية والهياكل الأساسية

قرارات الجمعية العامة

٢٤٢/٥٨ تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو التصحر، وبخاصة في أفريقيا

٢٢٨/٥٩ الأنشطة المضطلع بها خلال السنة الدولية للمياه العذبة، ٢٠٠٣، والأعمال التحضيرية للعقد الدولي للعمل، "الماء من أجل الحياة"، ٢٠٠٥-٢٠١٥، ومواصلة الجهود الرامية إلى تحقيق التنمية المستدامة لموارد المياه

٥/٦٠ تحسين السلامة على الطرق في العالم

١٨٩/٦٠ تقرير مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة عن دورته الثالثة والعشرين

١٩٥/٦١ تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال

القرن ٢١ ونتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة	
حماية المناخ العالمي لمنفعة أجيال البشرية الحالية والمقبلة	٨٦/٦٢
صك غير ملزم قانونا بشأن جميع أنواع الغابات	٩٨/٦٢
التنمية المستدامة للجبال	١٩٦/٦٢
تعزيز مصادر الطاقة الجديدة والمتجددة	١٩٧/٦٢
الوثيقة الختامية لاستعراض منتصف المدة لبرنامج عمل المائي: تلبية الاحتياجات الخاصة للبلدان النامية غير الساحلية ضمن إطار عالمي جديد للتعاون في مجال النقل العابر من أجل البلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية	٢/٦٣
المرور العابر الموثوق به والمستقر للطاقة ودوره في كفالة التنمية المستدامة والتعاون الدولي	٢١٠/٦٣
تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ ونتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة	٢١٢/٦٣
مجموعات البلدان التي تواجه أوضاعا خاصة: إجراءات محددة تتصل بالاحتياجات والمشاكل التي تنفرد بها البلدان النامية غير الساحلية: نتائج المؤتمر الوزاري الدولي للبلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية والبلدان المانحة والمؤسسات المالية والإئتمانية الدولية المعني بالتعاون في مجال النقل العابر	٢٢٨/٦٣
حماية المناخ العالمي لمنفعة أجيال البشرية الحالية والمقبلة	٧٣/٦٤
استعراض منتصف المدة الشامل لتنفيذ العقد الدولي للعمل، "الماء من أجل الحياة"، ٢٠٠٥-٢٠١٥	١٩٨/٦٤
تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا	٢٠٢/٦٤
التنمية المستدامة للجبال	٢٠٥/٦٤
تعزيز مصادر الطاقة الجديدة والمتجددة	٢٠٦/٦٤

- ٢١٤/٦٤ مجموعات البلدان التي تواجه أوضاعاً خاصة: إجراءات محددة تتصل بالاحتياجات والمشاكل التي تنفرد بها البلدان النامية غير الساحلية: نتائج المؤتمر الوزاري الدولي للبلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية والبلدان المانحة والمؤسسات المالية والإنمائية الدولية المعني بالتعاون في مجال النقل العابر
- ٢٣٦/٦٤ تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ ونتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة
- ٢٥٥/٦٤ تحسين السلامة على الطرق في العالم
- قرارات ومقررات المجلس الاقتصادي والاجتماعي
- ٦١/٢٠٠٣ برنامج لجنة التنمية المستدامة، وتنظيمها وطرق عملها في المستقبل (البرنامج الفرعيان ٨ و ٩)
- ٢٣٣/٢٠٠٤ تصنيف الأمم المتحدة الإطاري لموارد الطاقة الأحفورية والمعدنية
- ٤٩/٢٠٠٦ نتائج الدورة السادسة لمنتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات
- قرارات اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي
- ٥٥٢ (د-٢٦) تعزيز التنمية المستدامة في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي
- ٥٦٤ (د-٢٧) قرار أروبا المتعلق بالعهد المالي: جوانب القوة وجوانب الضعف والتحديات
- ٦٠٢ (د-٣٠) رصد التنمية المستدامة في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي
- ٦٠٨ (د-٣٠) تعزيز تنسيق الدراسات والأنشطة المتعلقة بأمريكا الجنوبية
- ٦٣٥ (د-٣٢) أولويات وبرنامج عمل اللجنة الاقتصادية في فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١

البرنامج الفرعي ١٠

تخطيط الإدارة العامة

قرارات الجمعية العامة

٢٣١/٥٨ الإدارة العامة والتنمية

٥٥/٥٩ الإدارة العامة والتنمية

قرارات ومقررات المجلس الاقتصادي والاجتماعي

٢٣٣/٢٠٠٤ تصنيف الأمم المتحدة الإطاري لموارد الطاقة الأحفورية والمعدنية

٣٢/٢٠٠٨ تقرير لجنة خبراء الإدارة العامة عن دورتها السابعة عشرة

١٨/٢٠٠٩ تقرير لجنة خبراء الإدارة العامة عن دورتها الثامنة عشرة

قرارات اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي

٣٤٠ (AC.66) الدورة الاستثنائية الثامنة للجنة الجامعة للجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي

٥٥٢ (د-٢٦) تعزيز التنمية المستدامة في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي

٥٥٤ (د-٢٦) دعم أعمال معهد أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي للتخطيط الاقتصادي والاجتماعي

٥٦٤ (د-٢٧) قرار أروبا المتعلق بالعهد المالي: جوانب القوة وجوانب الضعف والتحديات

٥٨١ (د-٢٨) دعم أعمال معهد أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي للتخطيط الاقتصادي والاجتماعي

٥٩٧ (د-٣٠) دعم أعمال معهد أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي للتخطيط الاقتصادي والاجتماعي

٦٠٨ (د-٣٠) تعزيز تنسيق الدراسات والأنشطة المتعلقة بأمريكا الجنوبية

٦٣٠ (د-٣١) دعم أعمال معهد أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي للتخطيط الاقتصادي والاجتماعي

٦٣٥ (د-٣٢) أولويات وبرنامج عمل اللجنة الاقتصادية في فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١

٦٣٦ (د-٣٢) دعم أعمال معهد أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي للتخطيط الاقتصادي والاجتماعي

البرنامج الفرعي ١١

الإحصاءات

قرارات الجمعية العامة

- ١٤٨/٥٨ متابعة المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة والتنفيذ التام لإعلان ومنهاج عمل
بيجين ونتائج الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة
- ١٣١/٦٠ تنفيذ برنامج العمل العالمي المتعلق بالمعوقين: تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية
المتصلة بالمعوقين
- ١٤٥/٦١ متابعة المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة والتنفيذ التام لإعلان ومنهاج عمل
بيجين ونتائج الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة
- ١٤١/٦٤ متابعة المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة والتنفيذ التام لإعلان ومنهاج عمل
بيجين ونتائج الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة

قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي

- ٧/٢٠٠٠ إنشاء المؤتمر الإحصائي للأمريكتين التابع للجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية
ومنطقة البحر الكاريبي
- ١٣/٢٠٠٥ البرنامج العالمي لتعدادات السكان والمساكن لعام ٢٠١٠
- ٦/٢٠٠٦ تعزيز القدرة الإحصائية
- ٢٣٧/٢٠٠٩ تقرير اللجنة الإحصائية عن دورتها الأربعين وجدول الأعمال المؤقت
وتواريخ الدورة الحادية والأربعين للجنة

قرارات اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي

- ٥٨٠ (د-٢٨) إنشاء المؤتمر الإحصائي للأمريكتين التابع للجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية
ومنطقة البحر الكاريبي
- ٦١٧ (د-٣١) المؤتمرات الإحصائية للأمريكتين التي تعقدها اللجنة الاقتصادية لأمريكا
اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي
- ٦٣٨ (د-٣٢) المؤتمرات الإحصائية للأمريكتين التي تعقدها اللجنة الاقتصادية لأمريكا
اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي

البرنامج الفرعي ١٢

الأنشطة دون الإقليمية في المكسيك وأمريكا الوسطى

قرارات الجمعية العامة

تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية	١٨٢/٥٦
تقديم المساعدة الدولية إلى التحالف من أجل التنمية المستدامة في أمريكا الوسطى والتعاون معه	١١٧/٥٨
متابعة المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة والتنفيذ التام لإعلان ومنهاج عمل بيجين ونتائج الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة	١٤٨/٥٨
مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني بأقل البلدان نموا	٢٢٨/٥٨
الحالة في أمريكا الوسطى: التقدم المحرز في تشكيل منطقة سلام وحرية وديمقراطية وتنمية	٢٣٩/٥٨
العقد الدولي الثاني للشعوب الأصلية في العالم	١٧٤/٥٩
الهجرة الدولية والتنمية	٢٤١/٥٩
مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني بأقل البلدان نموا	٢٤٤/٥٩
دراسة متعمقة بشأن جميع أشكال العنف ضد المرأة	١٣٦/٦٠
صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة	١٣٧/٦٠
تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ ونتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة	١٩٣/٦٠
الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث	١٩٥/٦٠
تنمية الموارد البشرية	٢١١/٦٠
تقديم المساعدة الإنسانية إلى السلفادور وغواتيمالا وتأهيلهما	٢٢٠/٦٠
حماية المهاجرين	١٦٥/٦١
تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ ونتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة	١٩٥/٦١
الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث	١٩٨/٦١

التعاون الدولي للتخفيف من أثر ظاهرة النينيو	١٩٩/٦١
حماية المناخ العالمي لمنفعة أجيال البشرية الحالية والمقبلة	٢٠١/٦١
الهجرة الدولية والتنمية	٢٠٨/٦١
حماية المناخ العالمي لمنفعة أجيال البشرية الحالية والمقبلة	٨٦/٦٢
تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية ودورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة والعشرين	١٣١/٦٢
تسخير تكنولوجيات المعلومات والاتصالات لأغراض التنمية	١٨٢/٦٢
تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ ونتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة	١٨٩/٦٢
الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث	١٩٢/٦٢
اتفاقية التنوع البيولوجي	١٩٤/٦٢
تعزيز مصادر الطاقة الجديدة والمتجددة	١٩٧/٦٢
تنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني) وتعزيز برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة)	١٩٨/٦٢
تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية	٢٠١/٦٢
عقد الأمم المتحدة الثاني للقضاء على الفقر (٢٠٠٨-٢٠١٧)	٢٠٥/٦٢
دور المرأة في التنمية	٢٠٦/٦٢
حماية المهاجرين	١٨٤/٦٣
الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث	٢١٦/٦٣
الكوارث الطبيعية وقلة المنعة إزاءها	٢١٧/٦٣
تنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني) وتعزيز برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة)	٢٢١/٦٣
تغير المناخ وتداعياته المحتملة على الأمن	٢٨١/٦٣
المحيطات وقانون البحار	٧١/٦٤

حماية المناخ العالمي لمنفعة أجيال البشرية الحالية والمقبلة	٧٣/٦٤
تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية ونتائج دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة والعشرين	١٣٥/٦٤
تكثيف الجهود للقضاء على جميع أشكال العنف ضد المرأة	١٣٧/٦٤
اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة	١٣٨/٦٤
متابعة المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة والتنفيذ التام لإعلان ومنهاج عمل بيجين ونتائج الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة	١٤١/٦٤
تسخير تكنولوجيات المعلومات والاتصالات لأغراض التنمية	١٨٧/٦٤
الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث	٢٠٠/٦٤
اتفاقية التنوع البيولوجي	٢٠٣/٦٤
تعزيز مصادر الطاقة الجديدة والمتجددة	٢٠٦/٦٤
تنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني) وتعزيز برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة)	٢٠٧/٦٤
تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية	٢١٢/٦٤
دور المرأة في التنمية	٢١٧/٦٤
تنمية الموارد البشرية	٢١٨/٦٤
تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ ونتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة	٢٣٦/٦٤
قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي	
برنامج العمل لصالح أقل البلدان نموا	١٧/٢٠٠٣
البرنامج الطويل الأجل لتقديم الدعم إلى هايتي	٥٢/٢٠٠٤
تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية	٦٨/٢٠٠٤
الفريق الاستشاري المخصص المعني بهاييتي	١٠/٢٠٠٨
تعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع سياسات وبرامج منظومة	٣٤/٢٠٠٨

الأمم المتحدة

- ٤/٢٠٠٩ الفريق الاستشاري المخصص المعني بهايي
- ٢٨/٢٠٠٩ دور منظومة الأمم المتحدة في تنفيذ الإعلان الوزاري المتعلق بالأهداف والالتزامات المتفق عليها دولياً المتعلقة بالتنمية المستدامة، الصادر عن الجزء الرفيع المستوى من دورة المجلس الاقتصادي والاجتماعي الموضوعية لعام ٢٠٠٨
- قرارات اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي
- ٥٥٢ (د-٢٦) تعزيز التنمية المستدامة في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي
- ٦٠٦ (د-٣٠) دعم بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايي
- ٦١٥ (د-٣١) الهجرة الدولية
- ٦٢٢ (د-٣١) لجنة التعاون الاقتصادي في أمريكا الوسطى
- ٦٢٤ (د-٣١) دعم بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايي
- ٦٣٧ (د-٣٢) متابعة خطة عمل مجتمع المعلومات في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي

البرنامج الفرعي ١٣

الأنشطة دون الإقليمية في منطقة البحر الكاريبي

قرارات الجمعية العامة

- د٢-٢٢ الإعلان وحالة التقدم المحرز والمبادرات المتخذة بشأن التنفيذ المقبل لبرنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية
- ١٤٨/٥٨ متابعة المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة والتنفيذ التام لإعلان ومنهاج عمل بيجين ونتائج الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة
- ١٣٨/٥٩ التعاون بين الأمم المتحدة والجماعة الكاريبية
- ٢٣٠/٥٩ تشجيع الأخذ بنهج إداري متكامل لمنطقة البحر الكاريبي في سياق التنمية المستدامة

تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية ونتائج دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة والعشرين	١٣٠/٦٠
تقرير مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة عن دورته الثالثة والعشرين	١٨٩/٦٠
متابعة المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة والتنفيذ التام لإعلان ومنهاج عمل بيجين ونتائج الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة	١٤٥/٦١
نحو تنمية مستدامة للبحر الكاريبي لصالح الأجيال الحالية والمقبلة	١٩٧/٦١
الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث	١٩٨/٦١
التعاون الدولي للتخفيف من أثر ظاهرة النينو	١٩٩/٦١
الكوارث الطبيعية وقلة المناعة إزاءها	٢٠٠/٦١
تنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني) وتعزيز برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة)	٢٠٦/٦١
حماية المناخ العالمي لمنفعة أجيال البشرية الحالية والمقبلة	٨٦/٦٢
تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية ودورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة والعشرين	١٣١/٦٢
تسخير تكنولوجيات المعلومات والاتصالات لأغراض التنمية	١٨٢/٦٢
الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث	١٩٢/٦٢
اتفاقية التنوع البيولوجي	١٩٤/٦٢
تعزيز مصادر الطاقة الجديدة والمتجددة	١٩٧/٦٢
تنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني) وتعزيز برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة)	١٩٨/٦٢
تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية	٢٠١/٦٢
عقد الأمم المتحدة الثاني للقضاء على الفقر (٢٠٠٨-٢٠١٧)	٢٠٥/٦٢
دور المرأة في التنمية	٢٠٦/٦٢
المحيطات وقانون البحار	٢١٥/٦٢

تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ ونتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة	٢١٢/٦٣
نحو التنمية المستدامة للبحر الكاريبي لصالح الأجيال الحالية والمقبلة	٢١٤/٦٣
الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث	٢١٦/٦٣
الكوارث الطبيعية وقلة المنعة إزاءها	٢١٧/٦٣
المحيطات وقانون البحار	٧١/٦٤
حماية المناخ العالمي لمنفعة أجيال البشرية الحالية والمقبلة	٧٣/٦٤
تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية ونتائج دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة والعشرين	١٣٥/٦٤
تكثيف الجهود للقضاء على جميع أشكال العنف ضد المرأة	١٣٧/٦٤
تحسين حالة المرأة في المناطق الريفية	١٤٠/٦٤
متابعة المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة والتنفيذ التام لإعلان ومنهاج عمل بيجين ونتائج الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة	١٤١/٦٤
تسخير تكنولوجيات المعلومات والاتصالات لأغراض التنمية	١٨٧/٦٤
متابعة وتنفيذ استراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية	١٩٩/٦٤
تعزيز مصادر الطاقة الجديدة والمتجددة	٢٠٦/٦٤
تنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني) وتعزيز برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة)	٢٠٧/٦٤
تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ ونتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة	٢٣٦/٦٤
قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي	
تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المرتبطة بالأمم المتحدة لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة	٥١/٢٠٠٣

- ٤٦/٢٠٠٤ دعم بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي
- ٥٢/٢٠٠٤ البرنامج الطويل الأجل لتقديم الدعم إلى هايتي
- ٥٣/٢٠٠٤ تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المرتبطة بالأمم المتحدة لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة
- ٦٨/٢٠٠٤ تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية
- ١٧/٢٠٠٩ استعراض الدعم المقدم من الأمم المتحدة للدول النامية الجزرية الصغيرة
- ٢٨/٢٠٠٩ دور منظومة الأمم المتحدة في تنفيذ الإعلان الوزاري المتعلق بالأهداف والالتزامات المتفق عليها دولياً المتعلقة بالتنمية المستدامة، الصادر عن الجزء الرفيع المستوى من دورة المجلس الاقتصادي والاجتماعي الموضوعية لعام ٢٠٠٨

قرارات اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي

- ٥٥٢ (د-٢٦) تعزيز التنمية المستدامة في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي
- ٥٧٤ (د-٢٧) كفالة مشاركة البلدان الأعضاء المنتسبة إلى اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي في متابعة المؤتمرات العالمية التي تعقدها الأمم المتحدة وفي أعمال المجلس الاقتصادي والاجتماعي
- ٦٠٠ (د-٣٠) لجنة التنمية والتعاون لمنطقة البحر الكاريبي
- ٦٠٦ (د-٣٠) دعم بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي
- ٦١٥ (د-٣١) الهجرة الدولية
- ٦٢١ (د-٣١) لجنة التنمية والتعاون لمنطقة البحر الكاريبي
- ٦٢٤ (د-٣١) دعم بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي
- ٦٢٩ (د-٣١) متابعة خطة عمل مجتمع المعلومات في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي
- ٦٤١ (د-٣٢) لجنة التنمية والتعاون لمنطقة البحر الكاريبي

البرنامج ١٨

التنمية الاقتصادية والاجتماعية في غربي آسيا

التوجه العام

١٨-١ التوجه العام للبرنامج هو تعزيز التنمية والتعاون الاقتصادي والاجتماعي في المنطقة بصورة شاملة وعادلة ومتكاملة ومستدامة، والمحافظة على العلاقات الاقتصادية وتعزيزها بين البلدان الأعضاء في اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا)، وبقيّة بلدان العالم. واللجنة هي المسؤولة عن تنفيذ البرنامج.

١٨-٢ ويرد توجه السياسة العامة للبرنامج في قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٨١٨ (د-٥٥) و ٦٩/١٩٨٥ اللذين أنشأ المجلس بموجبهما اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا وعدّل اختصاصاتها للتأكيد على مهامها الاجتماعية. وقد قدم المجلس الاقتصادي والاجتماعي توجيهات إضافية في قراره ٥٠/٢٠٠٥، الذي طلب فيه من اللجنة توفير الدعم للبلدان الأعضاء في مجال تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية، بطرق منها بناء القدرات اللازمة لصياغة السياسات ورصد التقدم المحرز وقياس تأثيره وإعداد التقارير الإقليمية. وإضافة إلى ذلك طلبت اللجنة في قرارها ٢٦٩ (د-٢٤) من أمينها التنفيذي زيادة الاتساق والتآزر مع باقي المنظمات الإقليمية التابعة للأمم المتحدة، والقيام من خلال دور اللجنة القيادي في مجموعة التنسيق الإقليمية، بتعزيز الشراكات والتعاون مع تلك المنظمات.

١٨-٣ وستواصل الإسكوا واللجان الإقليمية الأربع الأخرى مساعيها لتعزيز التكامل الاقتصادي على المستويين الإقليمي ودون الإقليمي، فضلا عن تنفيذ الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية ودعم التنمية المستدامة. وستستخدم اللجان الإقليمية قدرتها على الجمع بين الأطراف، بوصفها الأذرع الإقليمية للأمم المتحدة، لمواصلة النهوض بالحوار المتعدد الأطراف ودعم الشبكات الإقليمية وتقاسم المعارف، وستسعى جاهدة لتعزيز التعاون داخل الأقاليم ومع بعضها ومع الكيانات الإقليمية ودون الإقليمية الأخرى. وستواصل اللجنة العمل مع اللجنة التنفيذية للشؤون الاقتصادية والاجتماعية بوصفها هيئة عالمية رئيسية لكفالة الاتساق في المجالات المواضيعية المشتركة بين الهيئات التابعة للأمانة العامة للأمم المتحدة العاملة في القطاعين الاجتماعي والاقتصادي.

١٨-٤ وستسعى الإسكوا في فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ إلى تحقيق أهداف برامجها بتشجيع التكامل الاقتصادي والاجتماعي على الصعيدين دون الإقليمي والإقليمي، وتعزيز التضامن في الساحة السياسية الدولية وفي الاقتصاد العالمي. وسيجري توسيع نطاق هذا التكامل الإقليمي كي يشمل المنطقة العربية، وذلك عن طريق مواصلة الشراكات الاستراتيجية مع المكتب دون الإقليمي لشمال أفريقيا التابع للجنة الاقتصادية لأفريقيا ومع منظمات إقليمية ودون إقليمية من قبيل جامعة الدول العربية ومجلس التعاون الخليجي. ويشمل البرنامج سبعة برامج فرعية مترابطة تركز على أربعة مجالات إقليمية ذات أولوية وثلاث مسائل شاملة على النحو المبين أدناه:

- (أ) تنشيط الإدارة المستدامة للموارد الطبيعية، مع التأكيد على الماء والطاقة والقطاعات المنتجة، مع إدماج الاستجابة لتغير المناخ ضمن الاستراتيجيات والخطط القطاعية؛
- (ب) تشجيع انتهاج سياسات اجتماعية متكاملة؛
- (ج) تنشيط التنمية الاقتصادية المستدامة على أساس زيادة الإنتاجية والقدرة على التنافس، وعن طريق التكامل والتعاون الإقليميين في عالم آخذ في العولمة؛
- (د) الإسراع بتطوير التكنولوجيا المتقدمة وتكييفها وتعميمها واستخدامها، ولا سيما تكنولوجيا المعلومات والاتصالات؛
- (هـ) تعزيز تنمية القدرات الإحصائية؛
- (و) تشجيع تعميم مراعاة المنظور الجنساني والنهوض بالمرأة وكفالة مشاركتها وإسهامها بصورة فعالة؛
- (ز) تعزيز بناء السلام وتخفيف آثار النزاع ومعالجة أسبابه الجذرية وآثاره الجانبية على التنمية المستدامة.

١٨-٥ ولقد أثرت الأزمة المالية العالمية الراهنة تأثيراً سلبياً على الأداء الاقتصادي في المنطقة، مما أدى إلى هبوط شديد في الأسواق المالية وأسعار الأصول العقارية، وانخفاض أسعار السلع الأساسية، وانخفاض الإيرادات المتأتية من الصادرات. وقد أدى الانكماش في النشاط الاقتصادي نتيجة لذلك إلى تفاقم البطالة. ولذلك فإن الحاجة أمس من أي وقت مضى إلى المبادرة بوضع سياسيات للعمالة تمتص القوى العاملة المتنامية في المنطقة، وتستهدف بصورة خاصة القوى العاملة من الشباب والنساء.

١٨-٦ ولا تزال عملية وضع وتنفيذ السياسات الاجتماعية المتكاملة لا تحظى بنفس القدر من الاهتمام الذي تحظى به السياسات الاقتصادية على الرغم من التجارب الإنمائية التي تُظهر أن النمو الاقتصادي بمفرده لا يؤدي إلى تنمية عادلة وشاملة ولا إلى العدالة الاجتماعية والاستقرار الاجتماعي. وينبغي بهذا الصدد إعارة اهتمام خاص للعدالة في توفير الخدمات العامة ولاندماج الفئات الاجتماعية الرئيسية في عملية التنمية على حد سواء، بما فيها النساء والشباب. وإضافة إلى ذلك ينبغي زيادة التأكيد على تعزيز الحكم الرشيد من أجل كفالة إقامة عمليات وآليات فعالة لتيسير صوغ السياسات وتنفيذها بطريقة شفافة وقائمة على المشاركة.

١٨-٧ وتتميز المنطقة بغزارة مخزونها وإنتاجها من الغاز والنفط، وبشح الموارد المائية، واعتمادها على مصادر الغذاء الخارجية. وتتفاقم مشكلة نقص المياه بسبب عوامل مثل النمو السكاني السريع والاستغلال المفرط للموارد المائية المتاحة، وسترداد هذه المشكلة حدة نتيجة لتغير المناخ الذي من المتوقع أن يزيد نسبة المناطق المتضررة من الجفاف، مما سيحدث آثاراً سلبية ملموسة على إنتاجية الزراعة وغيرها من القطاعات المنتجة، وهو ما قد يقوض خطط التنمية الوطنية والإقليمية. ولذلك فإن الإسكوا ستستمر في دعم بناء قدرات

البلدان الأعضاء على الإدارة المستدامة لموارد المياه والطاقة، تمشيا مع خطة تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة (خطة جوهانسبرغ للتنفيذ)، وذلك عن طريق تعزيز ممارسات الإدارة المتكاملة للموارد المائية من أجل تيسير تحقيق التقدم في تنفيذ الغايتين المتعلقةتين بالماء والمرافق الصحية ضمن الهدف ٧ من الأهداف الإنمائية للألفية، وسيظل من الأولويات الرئيسية الدعوة إلى تيسير الحصول على الطاقة في المناطق الفقيرة وتحقيق الكفاءة في استخدام موارد الطاقة (الوقود الأنظف وموارد الطاقة المتجددة). وستقدم الإسكوا أيضا المشورة التقنية من أجل إدماج الاستجابات الهادفة إلى التكيف مع تغير المناخ والتخفيف من حدته ضمن الاستراتيجيات والخطط القطاعية، وذلك عن طريق إعداد تقييمات إقليمية لأثر تغير المناخ على موارد المياه، وتعزيز دور قطاع الطاقة في خفض انبعاثات غازات الاحتباس الحراري، ومساعدة البلدان الأعضاء على استخدام الموارد الدولية المتاحة لدعم المشاريع ذات الصلة. وعلاوة على ذلك ستواصل الإسكوا تعزيز القدرات في البلدان الأعضاء من أجل تحسين سبل المعيشة الريفية المستدامة، وزيادة الإنتاجية والقدرة التنافسية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم.

١٨-٨ وستنتهج الإسكوا نهجا إنمائيا متكاملا يهدف إلى تحقيق التوازن بين النمو الاقتصادي والعدالة الاجتماعية في المنطقة، مع إيلاء اهتمام خاص في الوقت نفسه لأقل البلدان نمواً والبلدان المنكوبة بالصراعات. وتحقيقاً لهذه الغاية ستبذل جهود لدعم اتخاذ وتنفيذ سياسات وطنية تشجع قيام عملية عادلة وشاملة للتنمية، وتعزيز القدرات الإقليمية على مواجهة ما هو قائم أو ما سيستجد من تحديات حاسمة، عن طريق تعزيز مبادرات التكامل الإقليمي، والنهوض بالتجارة والاستثمار داخل المناطق، وإقامة هياكل أساسية متكاملة للنقل والاتصالات، وتيسير التجارة والنقل.

١٨-٩ وإن تمهيش المرأة والحد من حصولها على المعلومات والموارد يعوقان عملية التنمية في البلدان العربية. وستدعم الإسكوا الجهود الرامية إلى تعزيز المساواة بين الجنسين والنهوض بالمرأة بالسبل التالية: (أ) تبادل الوثائق وأفضل الممارسات داخل المنطقة؛ (ب) بناء قدرات الآليات الوطنية للمرأة على القيام بدورها والوفاء بمسؤولياتها بصورة أفضل؛ (ج) توفير الخبرة التقنية في مجال تعميم مراعاة المنظور الجنساني؛ (د) تنفيذ ومتابعة الاتفاقيات ونتائج المؤتمرات الدولية.

١٨-١٠ وستسعى الإسكوا جاهدة لتعزيز تنمية الاقتصادات القائمة على المعرفة في المنطقة، عن طريق إجراء التحاليل وتنفيذ الأنشطة المعيارية لبناء القدرات المحلية في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وتضييق الفجوة الرقمية. وسيقترن هذا الأمر بصياغة استراتيجيات وخطط عمل منسقة من أجل تنمية قطاع تكنولوجيا المعلومات والاتصالات ضمن إطار مؤتمر القمة العالمي المعني بمجتمع المعلومات.

١٨-١١ ولا يزال بناء القدرات الإحصائية ضروريا لتعزيز قدرة بلدان المنطقة على إنتاج إحصاءات مناسبة التوقيت وموثوق بها وقابلة للمقارنة ومصنفة جنسانيا، من أجل وضع السياسات وتطوير البرامج عن علم، وتبعية التقدم المحرز نحو إنجاز الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية.

١٨-١٢ ويشكل الأمن والاستقرار أدنى شرطين للتنمية البشرية المستدامة وتحقيق إمكانات الإنسان كاملة. بيد أن استمرار حالة عدم الاستقرار والصراع والاحتلال وآثارها الجانبية هي أسباب جمود التنمية في البلدان الأعضاء في الإسكوا. وستسعى الإسكوا، في شراكة مع البلدان الأعضاء فيها ومع مكاتب منظومة الأمم المتحدة والمؤسسات المتعددة الأطراف والإقليمية الأخرى، إلى تنفيذ أنشطة للحد من تداعيات حالة عدم الاستقرار التي طال أمدها، عن طريق مساعدة البلدان الأعضاء على صوغ سياسات منع نشوب النزاعات والمصالحة والتنشيط، ضمن برامج إنمائية قادرة على الصمود أمام الأزمات المستمرة. وستساعد الإسكوا أيضا البلدان الأعضاء على صوغ وتنفيذ سياسات وبرامج تعالج الآثار الاقتصادية والاجتماعية الجانبية للصراعات والاحتلال، فضلا عن معالجة آثار التحديات العالمية الناشئة على أضعف البلدان الأعضاء في الإسكوا، ولا سيما أقل البلدان نموا. وستسعى الإسكوا لتحقيق الاستقرار والتنمية المستدامة في المنطقة، مستفيدة من مزايا النسبية وخبراتها الداخلية الراسخة في مجال تحديد وتعميم نماذج الحكم الرشيد التي تراعي السمات الخاصة للبلدان الأعضاء، ومن خبراتها في مجال تحديث هياكل الدولة وجهود بناء السلام ذات الصلة.

١٨-١٣ وستواصل الإسكوا الاضطلاع بأنشطة التحليل ووضع المعايير، وتكملها بدعم التعاون التقني وفقا للاحتياجات التي تعرب عنها البلدان الأعضاء. وستقوم بدور الميسر لتبادل المعارف والمعلومات عن طريق توفير منتدى للتواصل الشبكي والحوار المتعدد الأطراف بشأن القضايا الإنمائية الإقليمية والعالمية، مع إيلاء الاعتبار الواجب لتعزيز التعاون بين بلدان الجنوب. وستولي اهتماما خاصا لزيادة تعميم المنظور الجنساني من خلال برنامج عمل المنظمة وداخل اللجنة تحقيقا للأولويات العالمية للأمم المتحدة. وسيتم بنفس الطريقة بجميع الدروس المستفادة من عمليات التقييم، من أجل تحسين صياغة البرامج وأدائها، في ضوء التزام الأمم المتحدة بتشجيع ودعم ممارسات التقييم الهادفة إلى تعزيز التعلم والمساءلة.

١٨-١٤ ومن المتوقع أن يساهم الدعم الإقليمي المقدم من الإسكوا في تحقيق ما يلي:

- (أ) تعزيز القدرات الوطنية على وضع وتطبيق سياسات وبرامج اقتصادية واجتماعية شاملة وعادلة، وعلى التعامل مع القضايا العابرة للحدود؛
- (ب) تعزيز تنسيق جهود هيئات الأمم المتحدة ومواردها بغية التوصل إلى استجابات مشتركة فيما يتعلق بمعالجة المشاكل المتعددة الجوانب التي تواجهها بلدان المنطقة؛
- (ج) تعزيز أعمال المجلس الاقتصادي والاجتماعي ولجانه الفنية فيما يتعلق باستعراض وتقييم التقدم المحرز في تنفيذ نتائج المؤتمرات ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة؛
- (د) زيادة تبادل المعارف والتعاون فيما بين بلدان الجنوب في المنطقة والتعاون مع بلدان المناطق الأخرى، مما يعزز التعاون داخل الإقليم وبين الأقاليم؛

(هـ) تعزيز القدرات الإنمائية والاستفادة من رأس المال المعرفي في المنطقة.

١٨-١٥ ومن المتوقع أن تسهم المشاورات التي جرت بين المجموعات المواضيعية للجنة التنفيذية للشؤون الاقتصادية والاجتماعية في تعزيز التنسيق وزيادة التعاون في مجالات العمل الرئيسية المشتركة للأمانة العامة للأمم المتحدة في مجال التنمية الاقتصادية والاجتماعية. وفضلا عن ذلك تسعى الإسكوا جاهدة، من خلال قيادتها لآلية التنسيق الإقليمي، إلى تيسير عمليات التشاور بين كيانات الأمم المتحدة المعنية، وصولاً إلى تحديد المجالات ذات الأولوية التي يمكن فيها تقديم الدعم الجماعي للتدخلات الإنمائية، سواء على صعيد منطقة الإسكوا أو في السياق الأوسع للمنطقة العربية.

البرنامج الفرعي ١

الإدارة المتكاملة للموارد الطبيعية لأغراض التنمية المستدامة

هدف المنظمة: (أ) تحقيق الإدارة المستدامة والمتكاملة للموارد الطبيعية في منطقة الإسكوا، مع التأكيد على قطاعات المياه والطاقة والإنتاج، مع إدماج الاستجابة لتغير المناخ ضمن الاستراتيجيات والخطط القطاعية

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(أ) '١' ازدياد عدد ما يرد من البلدان الأعضاء والجهات الإقليمية صاحبة المصلحة من ردود إيجابية على استقصاءات المتابعة، تعرب فيها عن ارتياحها إزاء اجتماعات الخبراء التي تعقدها الإسكوا والخدمات الاستشارية وخدمات بناء القدرات التي تقدمها من أجل تحقيق أهداف هذه الجهات في مجال التنمية المستدامة	(أ) تعزيز القدرات التقنية والبشرية والمؤسسية للبلدان الأعضاء على وضع وتنفيذ سياسات واستراتيجيات وخطط عمل وطنية ودون إقليمية وإقليمية للإدارة المستدامة لموارد الطاقة والمياه، وفقا لخطة جوهانسبرغ للتنفيذ
'٢' ازدياد عدد التدابير التي تضعها وتنفذها البلدان الأعضاء، بدعم من الإسكوا، من أجل الإدارة المتكاملة والمستدامة للموارد الطبيعية، تمشيا مع خطة جوهانسبرغ للتنفيذ	(ب) تعزيز قدرة الحكومات وأصحاب المصلحة الآخرين من القطاع العام والخاص على إدماج الاستجابات لتغير المناخ في الاستراتيجيات والخطط القطاعية، وحفز الدعم المالي والتقني لإدراج قضايا تغير المناخ في الخطط والاستراتيجيات
(ب) '١' ازدياد عدد البلدان التي تنفذ الخطط والمبادرات المتعلقة باستدامة مصادر الطاقة، بما في ذلك المشاريع التي تتم صياغتها أو تنفيذها بدعم من الإسكوا والتي تُمول عن طريق آلية التنمية النظيفة وغيرها من آليات التمويل الدولية	

الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة	مؤشرات الإنجاز
(ج) تعزيز القدرات في البلدان الأعضاء على تطوير وتطبيق أفضل الممارسات والخطط الرامية إلى تحسين الزراعة المستدامة وسبل المعيشة في الأرياف وزيادة الإنتاجية والقدرة التنافسية للمؤسسات التجارية الصغيرة والمتوسطة الحجم، دعماً لتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية	٢' ازدياد عدد الشركاء المساهمين في إعداد التقييمات الإقليمية للإسكوا وتدابير التكيف مع تغير المناخ (ج) ١' ازدياد عدد التدابير التي تتخذها المؤسسات التجارية الصغيرة والمتوسطة الحجم، بمساعدة الإسكوا، من أجل اعتماد التكنولوجيات السليمة بيئياً وتطبيقها الممكنة من أجل التوصل إلى سبل معيشة مستدامة في المناطق الريفية ٢' ازدياد عدد ما تضعه البلدان الأعضاء من الخطط وما تطبقه من أفضل الممارسات استناداً إلى مبادرات الإسكوا ودعمها من أجل تيسير الحصول على الخدمات الأساسية في مجالات الطاقة والمياه والمرافق الصحية

الاستراتيجية

١٦-١٨ تقع مسؤولية تنفيذ هذا البرنامج الفرعي على عاتق شعبة التنمية المستدامة والإنتاجية. وسيركز البرنامج الفرعي على تعزيز المعارف وتيسير صياغة واعتماد وتنفيذ استراتيجيات وسياسات متكاملة للتنمية المستدامة على ضوء الولايات العالمية ذات الصلة المنبثقة عن خطة جوهانسنسبرغ للتنفيذ، والأهداف الإنمائية للألفية، لا سيما الهدف ١ (القضاء على الفقر المدقع والجوع)، والهدف ٧ (كفالة الاستدامة البيئية)، فضلاً عن نتائج الدورة الثالثة عشرة لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المتعلقة بتغير المناخ المعقودة في بالي باندونيسيا في الفترة من ٣ إلى ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، ودورته الخامسة عشرة المعقودة في كوبنهاغن في الفترة من ٧ إلى ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩.

١٧-١٨ وسيواصل هذا البرنامج الفرعي:

(أ) الدعوة إلى اتباع أنماط مستدامة في مجال إنتاج واستهلاك موارد الطاقة والمياه، وتعزيزها، بما في ذلك تحسين فرص حصول قطاع أوسع من سكان المنطقة على مياه الشرب المأمونة والمرافق الصحية الأساسية؛

(ب) العمل كمحفّل لتشجيع الحوار حول السياسات باعتبار ذلك وسيلة لتعزيز التآزر بين بلدان المنطقة فيما يتعلق بقضايا التنمية المستدامة ذات الأولوية، بما في ذلك التكيف مع تغير المناخ والتخفيف من آثاره؛

(ج) تيسير التعاون بين البلدان الأعضاء في مجال إدارة الموارد المائية المشتركة واستحداث شبكات الطاقة؛

(د) زيادة الوعي بالآثار المحتملة لتغير المناخ على الموارد المائية، وبالتدابير الاحترازية اللازمة ووسائل إدماج الاستجابات لتغير المناخ في الاستراتيجيات والخطط القطاعية؛

(هـ) دعم بناء القدرات على الصعيدين الوطني والإقليمي، ولا سيما في مجالات الإدارة المتكاملة لموارد المياه، وكفاءة الطاقة، وتطبيقات تكنولوجيا الطاقة المتجددة، واستخدام أنواع أنظف من الوقود الأحفوري؛

(و) تيسير التنسيق والاستعداد على الصعيد الإقليمي لتنفيذ الالتزامات الإقليمية والعالمية في مجال التنمية المستدامة، وخاصة في المجالات المواضيعية التي ستتناولها لجنة التنمية المستدامة.

١٨-١٨ ودعماً لتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية سيقوم البرنامج الفرعي أيضاً بتشجيع اتباع النهج المستدامة فيما يتعلق بسبل المعيشة الريفية وزيادة الإنتاجية والقدرة التنافسية للمؤسسات التجارية الصغيرة والمتوسطة الحجم.

١٨-١٩ وسيحقق ذلك بواسطة الاضطلاع بأعمال بحثية وتحليلية جيدة؛ ونشر أفضل الممارسات؛ وبناء القدرات وتقديم خدمات المشورة بشأن قضايا التنمية المستدامة ذات الأولوية؛ وتعزيز التعاون داخل الأقاليم وفيما بينها بشأن قضايا التنمية المستدامة وتغير المناخ والمسائل ذات الصلة، عن طريق إقامة الشراكات مع اللجان الإقليمية الأخرى، والآليات الدولية لتمويل الإجراءات ذات الصلة بتغير المناخ، والمنظمات الإقليمية، وخاصة جامعة الدول العربية، ومجلس التعاون الخليجي، والمكتب الإقليمي لغرب آسيا التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، وأمانة اتفاقية التنوع البيولوجي، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، ومنظمة العمل الدولية، ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية؛ وتعزيز الآليات الإقليمية في الإسكوا المعنية بالتنسيق في مجالي الطاقة والمياه بوصفها محافل إقليمية للنهوض بقضايا التنمية المستدامة مثل تلك المحددة في إطار آلية الأمم المتحدة للمياه وآلية الأمم المتحدة للطاقة وفريق الإدارة البيئية التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة.

البرنامج الفرعي ٢

التنمية الاجتماعية

هدف المنظمة: تعزيز قدرة البلدان الأعضاء على اعتماد سياسات اجتماعية وآليات مؤسسية تشجع قيام عملية عادلة وشاملة للتنمية الاجتماعية، مع أخذ الخصوصيات الإقليمية بعين الاعتبار

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(أ) '١' ازدياد عدد المؤسسات الوطنية التي تقوم، بمساعدة الإسكوا، بتوليد المعارف والمعلومات عن مسألة الاستضعاف والفئات المستضعفة '٢' ازدياد عدد سياسات وبرامج الاندماج الاجتماعي القائمة على الأدلة التي تبدأها البلدان الأعضاء بمساعدة الإسكوا	(أ) تعزيز القدرة الوطنية على وضع سياسات اجتماعية تقوم على الحقوق وتعزز الاندماج الاجتماعي، بما في ذلك اندماج الفئات المستضعفة
(ب) '١' مجموع عدد البلدان المستجيبة لبرنامج العمل العالمي للشباب بمساعدة الإسكوا '٢' ازدياد عدد التدابير والأحكام المتعلقة بالسياسات التي تعتمد عليها البلدان الأعضاء من أجل إدماج الأولويات المتعلقة بالشيخوخة وقدرة القوى العاملة على التنقل في خطط وبرامج التنمية	(ب) تعزيز قدرة البلدان الأعضاء على معالجة مسألة اندماج مختلف الفئات الاجتماعية - الديموغرافية في عملية التنمية، ولا سيما الشباب والمسنين والعمال المهاجرين
(ج) '١' ازدياد عدد ما تدعمه الإسكوا من عمليات وشبكات استشارية واتفاقات متعلقة بنهج التشارك في التنمية الاجتماعية والتنمية المحلية وبرامج بناء القدرات ذات الصلة '٢' ازدياد عدد الحالات التي تقوم فيها الحكومات، بمساعدة الإسكوا، باستشارة منظمات المجتمع المدني والمؤسسات الأخرى ضمن عملية وضع وتنفيذ ورصد السياسات	(ج) تعزيز الشراكة بين الحكومات ومنظمات المجتمع المدني في وضع وتنفيذ ورصد السياسات الإنمائية، بما فيها السياسات الاجتماعية، والبرامج والمشاريع ذات الصلة

الاستراتيجية

١٨-٢٠ تقع مسؤولية تنفيذ هذا البرنامج الفرعي على عاتق شعبة التنمية الاجتماعية. وسيستند البرنامج الفرعي إلى الخبرة المكتسبة في فترات السنتين السابقتين، ويواصل الدعوة إلى المساواة والعدالة الاجتماعية والشمولية والمشاركة باعتبارها المبادئ المرشدة للتنمية الاجتماعية.

١٨-٢١ وستولى المجالات التالية اهتماما خاصا خلال فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣: (أ) اتباع نهج متكامل للسياسات الاجتماعية؛ (ب) تحقيق الاندماج الاجتماعي على الصعيدين الوطني والمحلي؛ (ج) تنمية الشباب؛ (د) تحقيق التنمية التشاركية.

١٨-٢٢ وتستلزم التنمية الاجتماعية هيئة بيئة مواتية تسمح للناس بأن يحققوا إمكاناتهم كاملة ويوسعوا خياراتهم الإنمائية ويعيشوا حياة منتجة وفقا لاحتياجاتهم واهتماماتهم. ومن الأمور الأساسية لتوسيع هذه الخيارات بناء القدرات البشرية - وهي مجموعة ما يمكن للناس أن يُنجزوه في حياتهم. وأبسط ما تتطلبه التنمية المستدامة من قدرات هي العمر الطويل والصحة الوافرة واكتساب المعرفة والاستفادة من الفرص والموارد التي لا بد منها لتحقيق مستوى معيشي لائق والقدرة على المشاركة في حياة المجتمع المحلي. وبدون هذه الشروط يختفي الكثير من الخيارات ببساطة ويظل الكثير من فرص الحياة بعيدا عن المتناول.

١٨-٢٣ والبلدان التي جنت فوائد أعظم من التنمية الاجتماعية، وحققت الرفاه الاجتماعي العادل للجميع، أنجزت تلك الأهداف في النهاية عن طريق المواءمة بين الأهداف الاقتصادية والاجتماعية، مما يجعل غايات التنمية الاجتماعية جزءا لا يتجزأ من استراتيجيات التنمية الوطنية. ويستند إطار السياسات الاجتماعية إلى ثلاث دعائم هي: الرؤية الواضحة في مجال السياسات؛ وتوافق الآراء؛ والتنفيذ المنسق. وتستلزم الرؤية في مجال السياسات الاقتناع بالحاجة للمساواة الاجتماعية والإرادة السياسية لتنفيذ سياسات اجتماعية متكاملة. ويتطلب التوافق في الآراء إتاحة حيز مؤسسي وآليات لتعزيز الحوار ووضع الضوابط والموازن الضرورية لكفالة مشاركة المواطنين في التنمية العادلة. ويقترن تقديم الخدمات الاجتماعية المنسقة باتباع نهج شامل فيما يتعلق بكيفية مشاركة الناس في الخدمات الاجتماعية وتلقيهم لها واستفادتهم منها. وبوسع منظمات المجتمع المدني الاضطلاع بدور حاسم في هذا الصدد من جهة رصد آثار السياسات العامة والاجتماعية على مختلف الفئات الاجتماعية، بما فيها الفئات المستضعفة.

١٨-٢٤ وسيسعى البرنامج الفرعي، بعد قيامه بتوثيق ونشر المعرفة بشأن نهج التنمية الاجتماعية وأدائها وآلياتها المؤسسية، إلى بناء قدرات البلدان الأعضاء على تعميم مراعاة شواغل العدالة الاجتماعية في سياق وضع سياساتها العامة، بما في ذلك تحديد آليات لتمويل التنمية الاجتماعية. وستبذل جهود خاصة لمساعدة البلدان الأعضاء على صياغة وتنفيذ ورصد السياسات والاستراتيجيات الاجتماعية الهادفة إلى كفالة جعل عملية التنمية البشرية أكثر إنصافا. وسيواصل البرنامج الفرعي أيضا مساعدة البلدان الأعضاء على تنفيذ خطط العمل والتوصيات المتفق عليها دوليا، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية.

١٨-٢٥ وسعياً لتحقيق الإنجازات المتوقعة، سينفذ البرنامج الفرعي أنشطة لوضع المعايير والتعاون التقني. وستشمل أنشطة وضع المعايير البحوث والتحليلات بشأن القضايا الاجتماعية والديمقراطية، وإعداد التقارير الفنية، وتنظيم اجتماعات لأفرقة الخبراء. وستشمل أنشطة التعاون التقني تقديم الخدمات الاستشارية وعقد حلقات عمل لتنمية القدرات وتنفيذ المشاريع الميدانية. وسيواصل تعزيز الشراكات مع اللجان الإقليمية الأخرى وكيانات الأمم المتحدة والمنظمات الدولية والإقليمية وفئات المجتمع المدني. وسيقوم البرنامج الفرعي أيضاً، ضمن هذه العملية، بدور منصة إقليمية لتبادل الخبرات والممارسات الرشيدة والدروس المستفادة في مجال التنمية الاجتماعية، ولزيادة التفاعل بين غربي آسيا ومناطق العالم الأخرى.

البرنامج الفرعي ٣ التنمية والتكامل الاقتصادي

هدف المنظمة: تحقيق التنمية الاقتصادية، والتعجيل في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية عن طريق وضع سياسات ملائمة للاقتصاد الكلي، وتوفير التمويل الكافي للتنمية وتعزيز التكامل الإقليمي بما في ذلك النقل وتيسير التجارة

الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة	مؤشرات الإنجاز
(أ) تعزيز قدرة البلدان الأعضاء على صياغة وتنفيذ السياسات والتدابير التي أوصى بها في توافق آراء مونتيري وإعلان الدوحة بشأن تمويل التنمية، مع مراعاة نتائج الأزمة الاقتصادية والمالية العالمية	(أ) '١' ازدياد عدد السياسات والتدابير التي تعتمد عليها البلدان الأعضاء من أجل تنفيذ توافق آراء مونتيري وإعلان الدوحة بشأن تمويل التنمية، مع مراعاة نتائج الأزمة الاقتصادية والمالية العالمية، وبمساعدة من الإسكوا وذلك عن طريق التدريب وتقديم الخدمات الاستشارية والمساعدة التقنية
(ب) تعزيز قدرة البلدان الأعضاء على مواصلة تنفيذ اتفاقات النقل الدولية المبرمة في إطار الإسكوا، من أجل تعزيز التكامل الإقليمي، فضلاً عن العناصر الأخرى لنظام النقل المتكامل في المشرق العربي، بما في ذلك الأطر المؤسسية، وتيسير النقل والتجارة وسلامة المرور على الطرق	(ب) '١' ازدياد عدد الإجراءات التي تتخذها الدول الأعضاء لتسريع وتعزيز التكامل الإقليمي عن طريق تنفيذ اتفاقات الأمم المتحدة للنقل الدولي المبرمة في إطار الإسكوا والمتعلقة بالطرق والسكك الحديدية والنقل البحري
	'٢' ازدياد عدد تدابير السياسات التي تتخذها الدول

مؤشرات الإنجاز

الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة

الأعضاء، بناء على توصيات الإسكوا، لتيسير النقل والتجارة التكاملية بين الدول الأعضاء، بما في ذلك تنفيذ مبادرة النافذة الواحدة، وإنشاء وتفعيل اللجان الوطنية للنقل وتيسير التجارة

٣' ازدياد عدد التدابير التي تتخذها البلدان الأعضاء بناء على توصيات الإسكوا لتحسين سلامة المرور على الطرق

١' ازدياد عدد طلبات المساعدة التقنية، بما فيها الخدمات الاستشارية، في مجال السياسات التجارية والمفاوضات، التي تستطيع الإسكوا الاستجابة لها بشكل إيجابي

٢' ارتفاع النسبة المئوية للردود على استقصاءات المتابعة التي تعترف فيها البلدان الأعضاء بأنها استفادت من النواتج التحليلية التي توفرها الإسكوا وخدمات بناء القدرات التي تقدمها في مجال السياسات والمفاوضات التجارية

١' ارتفاع نسبة أصحاب المصلحة في المنطقة الذين يعترفون في ردودهم على استقصاءات المتابعة باستفادتهم من النواتج التحليلية التي توفرها الإسكوا في مجال سياسات الاقتصاد الكلي والاستراتيجيات الإنمائية، وذلك فيما يتعلق بوضع وتنفيذ السياسات الملائمة للاقتصاد الكلي والاستراتيجيات الإنمائية الهادفة إلى تحقيق النمو الاقتصادي المستدام وتوفير فرص العمل والتخفيف من حدة الفقر

٢' ازدياد عدد سياسات الاقتصاد الكلي والاستراتيجيات الإنمائية التي تعتمد عليها البلدان الأعضاء بناء على العمل التحليلي الذي تقوم به الإسكوا في هذه المجالات

(ج) تعزيز قدرة البلدان الأعضاء على التفاوض بشأن الاتفاقات التجارية دون الإقليمية والإقليمية والمتعددة الأطراف وتنفيذها، بهدف زيادة حجم التجارة الدولية

(د) تعزيز قدرة البلدان الأعضاء في المنطقة على وضع وتنفيذ سياسات واستراتيجيات اقتصادية كلية مناسبة لتحقيق النمو الاقتصادي المستدام وتوفير فرص العمل والتخفيف من حدة الفقر

الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة	مؤشرات الإنجاز
(هـ) تعزيز قدرة واضعي السياسات في البلدان الأعضاء وأصحاب المصلحة الآخرين على وضع وتنفيذ سياسات وأدوات للتنويع الاقتصادي ولتحقيق تسلسل فعال للأنشطة المضيفة للقيمة على الصعيدين الوطني والإقليمي	(هـ) '١' ازدياد عدد تدابير السياسات التي تتخذها الدول الأعضاء بناء على توصيات الإسكوا، لتنويع اقتصاداتها الوطنية وتحقيق تسلسل فعال للأنشطة المضيفة للقيمة
	'٢' ازدياد عدد طلبات المساعدة التقنية، بما فيها الخدمات الاستشارية، في مجال السياسات الاقتصادية والتخطيط الاستراتيجي، التي تستطيع الإسكوا الاستجابة لها بشكل إيجابي

الاستراتيجية

١٨-٢٦ تقع مسؤولية تنفيذ هذا البرنامج الفرعي على عاتق شعبة التنمية الاقتصادية والعولمة. ويستمد هذا البرنامج الفرعي سنده التشريعي من الأهداف الإنمائية للألفية، وإعلان دمشق المنقح بشأن التصدي للأزمة المالية العالمية في منطقة الإسكوا، وتوافق آراء مونتيري، وإعلان الدوحة بشأن تمويل التنمية، وبرنامج الدوحة الإنمائي، ونظام النقل المتكامل في المشرق العربي، والقرارات ذات الصلة للجمعية العامة والإسكوا.

١٨-٢٧ وسعياً لتعزيز قدرات البلدان الأعضاء على التعجيل بتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية، سيواصل البرنامج الفرعي دوره القيادي في تنسيق وإنتاج تقرير مشترك لجامعة الدول العربية والأمم المتحدة عن الأهداف الإنمائية للألفية في المنطقة العربية. وسيركز التقرير على السياسات وسيقدم للبلدان الأعضاء توصيات عملية في مجال السياسات يُتوقع أن تساعد على التعجيل بتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية بحلول عام ٢٠١٥.

١٨-٢٨ ولتحقيق الإنجاز المتوقع من البرنامج الفرعي في مجال تمويل التنمية، سيساعد البرنامج الفرعي البلدان الأعضاء على تحليل وتقييم التنمية الاقتصادية والعولمة، واقتراح الاستراتيجيات الإقليمية والاستجابات المنسقة الإقليمية، وسيتم التأكيد على وضع شراكات استراتيجية مع المؤسسات المالية والصناديق الإنمائية من أجل التعجيل بتنفيذ توافق آراء مونتيري وإعلان الدوحة. وسيجري البرنامج الفرعي أيضاً دراسات معيارية وتحليلية لمساعدة واضعي السياسات في البلدان الأعضاء على التعامل مع القضايا ذات الصلة بتنمية الأسواق المالية والاستثمار الأجنبي المباشر وتحويلات العمال وإدارة الديون والمساعدة الإنمائية الرسمية والتكامل الإقليمي والعولمة.

١٨-٢٩ سيركز البرنامج الفرعي على تعزيز التكامل الإقليمي عن طريق بناء قدرات البلدان الأعضاء على التعجيل بتنفيذ اتفاقات الأمم المتحدة للنقل الدولي المبرمة في إطار الإسكوا خلال السنوات الخمس والثلاثين الماضية والمتعلقة بالطرق والسكك الحديدية والنقل البحري. وسيستمر العمل على تنفيذ نظام النقل المتكامل في المشرق العربي، بما في ذلك النقل وتيسير التجارة، من أجل تعزيز التكامل الإقليمي والتعاون بين بلدان الجنوب. وسيولي اهتمام خاص لتنفيذ مبادرة النافذة الواحدة، ومواصلة إنشاء وتفعيل اللجان الوطنية للنقل

وتيسير التجارة وما يتصل بذلك من قضايا التنسيق الإقليمي. وسيؤدي البرنامج الفرعي أيضا دور منصة إقليمية لزيادة الوعي بمسائل السلامة على الطرق.

١٨-٣٠ وسيواصل البرنامج الفرعي العمل على تعزيز عملية وضع سياسات التجارة الدولية، لخدمة بناء القدرات الإنتاجية والاستفادة من الأسواق المحلية والإقليمية وتعزيز التجارة داخل الإقليم وبين الأقاليم، تمشيا مع الاتفاقات الاقتصادية الإقليمية، مثل اتفاق منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى. وسيواصل تعزيز قدرات البلدان الأعضاء على تنفيذ الاتفاقات التجارية دون الإقليمية والإقليمية والمتعددة الأطراف الهادفة إلى زيادة قدرتها على ممارسة التجارة داخل الإقليم واندماجها في النظام التجاري المتعدد الأطراف.

١٨-٣١ وفي مجال التحليل الاقتصادي يعتمد البرنامج الفرعي استراتيجية على مسارين. يتكون المسار الأول من:

(أ) التقييم المستمر لأداء الاقتصاد الكلي في المنطقة من أجل تحديد وتحليل قضايا سياسات الاقتصاد الكلي الشاملة اجتماعيا في الوقت المناسب؛

(ب) إجراء البحوث الاقتصادية باستخدام تقنيات النمذجة والتنبؤ والنهج المعيارية ذات الصلة بالسياق الإقليمي، بما فيها النهج الإنمائية القائمة على حقوق الإنسان؛

(ج) التركيز في التحليل على الأولويات الإقليمية مثل التخفيف من حدة الفقر، وسياسات الاقتصاد الكلي الشاملة اجتماعيا، بما يتفق مع الأهداف الإنمائية الطويلة الأجل، وإتاحة فرص العمل، لا سيما في أوساط الشباب.

١٨-٣٢ أما المسار الثاني فسيتم تنفيذه بالتوازي مع الأول، عن طريق الاستفادة من النواتج التحليلية والمعارية للمسار الأول، من أجل تعزيز الوعي التقني والقدرات التقنية والتواصل الشبكي لمعالجة مسائل وسياسات الاقتصاد الكلي الشاملة اجتماعيا في المنطقة.

١٨-٣٣ وستستخدم النواتج التحليلية للبرنامج الفرعي من أجل تعزيز الوعي التقني والقدرات التقنية والتواصل الشبكي بشأن سياسات واستراتيجيات إنجاز أهداف البرنامج الفرعي. وسيتم تنفيذ ذلك عن طريق تنظيم اجتماعات فعالة لأفرقة مشتركة بين الحكومات، واجتماعات للخبراء، وحلقات دراسية وحلقات عمل، وتقديم خدمات استشارية تقنية وإعداد دراسات وتقارير. وسيتم السعي لزيادة التفاعل مع أصحاب المصالح على الصعيدين العالمي والإقليمي، ومع الهيئات الحكومية وغير الحكومية، من أجل تعزيز التعاون الإقليمي في المجالات المذكورة أعلاه.

البرنامج الفرعي ٤

تسخير تكنولوجيا المعلومات والاتصالات من أجل التكامل الإقليمي

هدف المنظمة: تضيق الفجوة الرقمية وبناء مجتمع معلوماتي شامل موجه نحو التنمية يركز على الإنسان في منطقة الإسكوا، وفقا لنتائج مؤتمر القمة العالمي المعني بمجتمع المعلومات، وللأهداف والمقاصد الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
١' ازدياد عدد البلدان الأعضاء التي تقوم بصياغة و/أو إعادة صياغة سياسات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات واستراتيجيات تنفيذها، مع التأكيد على تنمية اقتصادات قائمة على المعرفة، بمساعدة مباشرة أو غير مباشرة من الإسكوا ٢' ازدياد عدد البلدان الأعضاء التي تقوم بجمع بيانات يمكن الاعتماد عليها وتراعي الفروق بين الجنسين، وإنتاج مؤشرات لقياس أثر تكنولوجيا المعلومات والاتصالات على التنمية الاجتماعية - الاقتصادية، بمساعدة من الإسكوا ٣' ازدياد عدد المبادرات الإقليمية الهادفة إلى تهيئة ظروف مواتية لمجتمع المعرفة، التي تنفذ عن طريق إقامة الشراكات وتطبيقات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، بمساعدة من الإسكوا	(أ) تحقيق تقدم ملموس نحو إقامة اقتصادات قائمة على المعرفة في البلدان الأعضاء في الإسكوا، تستند إلى صياغة وتنفيذ سياسات واستراتيجيات مناسبة (ب) تعزيز القدرة على التنافس في قطاع تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في المنطقة على صعيدي الإنتاج وتقديم الخدمات، مع التركيز بصورة خاصة على الشراكات والبحوث والتطوير والابتكار
١' ازدياد عدد خطط العمل الوطنية والإقليمية التي تنفذها البلدان الأعضاء في الإسكوا من أجل تطوير قطاع منتج وقادر على التنافس لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات والخدمات الإلكترونية، بمساعدة من الإسكوا ٢' ازدياد عدد المبادرات والشراكات الوطنية والإقليمية التي تهدف إلى تحسين البحث والتطوير والابتكار في قطاع تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، بمساعدة من الإسكوا	

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(ج) '١' ازدياد عدد البلدان الأعضاء التي تسخر نقل العلم والتكنولوجيا والابتكار من أجل تحقيق التنمية المستدامة	(ج) تعزيز القدرة الوطنية والإقليمية في مجالات التكنولوجيا والابتكار من أجل تحقيق التنمية الاجتماعية - الاقتصادية
'٢' ازدياد عدد البلدان الأعضاء التي تعتمد سياسات واستراتيجيات وطنية في مجالات العلم والتكنولوجيا والابتكار	

الاستراتيجية

٣٤-١٨ تقع مسؤولية تنفيذ هذا البرنامج الفرعي على عاتق شعبة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات. وتحري حالياً تغيرات عالمية على الصُّعد الاقتصادي والاجتماعي والثقافي، إذ تؤدي المعلومات والمعارف دوراً رئيسياً في التحرك نحو مجتمع المعلومات. وقد أدى التطور المتسارع في المعرفة خلال العقود القليلة الماضية إلى تغيير في مبادئ النمو الاقتصادي، والتحرك نحو اقتصاد قائم على المعرفة يمس جميع قطاعات الاقتصاد. وتوجد فروق هامة بين قدرات البلدان على التكيف للتغيرات في التكنولوجيا والمعرفة. وبالتالي فإن التحرك نحو مجتمع المعلومات يشكل تحدياً حقيقياً للبلدان النامية، خاصة على ضوء الهوة الرقمية الآخذة في الاتساع بينها وبين البلدان المتقدمة النمو، مما يعرض البلدان النامية بصورة متزايدة لانخفاض الإنتاجية والقدرات الاقتصادية. وذلك ما يؤدي بدوره إلى البطالة والفقر والفساد والتهميش. ومن الضروري بذل جهود أكبر لرفع مستويات الإلمام بالقراءة والكتابة ومستويات التعليم والاستفادة من الموارد والمواهب البشرية، لا سيما لدى النساء ومجتمع الشباب المتنامي. ومع الرصد المتواصل للأنشطة المتعلقة بخطة عمل جنيف وبجدول أعمال تونس لمجتمع المعلومات المبنين عن مؤتمر القمة العالمي المعني بمجتمع المعلومات، والجهود المبذولة لتنفيذ خطة العمل الإقليمية للإسكوا لبناء مجتمع المعلومات، بالتنسيق مع الاستراتيجية العربية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات التي وضعتها جامعة الدول العربية، سيجتهد البرنامج الفرعي من أجل تكيف نتائج مؤتمر القمة لكي تخدم المنطقة بشكل أفضل، وصقل خطط العمل لبناء مجتمع معلومات شامل يركز على السكان ويستند إلى قطاعات وطنية منتجة لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

٣٥-١٨ وضمن الجهود الرامية إلى الاستجابة لاحتياجات البلدان الأعضاء، سيجري البرنامج الفرعي دراسات تحليلية ويعقد اجتماعات ويقدم خدمات استشارية لدعم ذلك المسعى، وسيقوم بدور الحافز للبلدان الأعضاء من أجل إحداث تغييرات في رسم السياسات، ويشجع على اعتماد مجموعة أشمل من المقاييس والمؤشرات في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات التي من شأنها أن تساعد على اتخاذ القرارات الاستراتيجية لتحديد مجالات العمل ذات الأولوية للسياسات، وقياس أثر تكنولوجيا المعلومات والاتصالات

على التنمية الاجتماعية - الاقتصادية. وسيقوم بتقييم خطط العمل وتنقيحها استنادا إلى المعلومات المستقاة من البلدان الأعضاء في الإسكوا، ورصد التقدم المحرز وتقييم الآثار ووضع معايير مرجعية للتنمية الوطنية بالمقارنة مع البلدان الأخرى بناء على المؤشرات الدولية، وذلك بغرض تحسين إنتاجية قطاع تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في المنطقة وقدرته على التنافس، ضمن مساعي بناء اقتصاد قائم على المعرفة.

١٨-٣٦ وستنفذ مشاريع ميدانية نموذجية في بلدان مختارة من أعضاء الإسكوا، بغية تعزيز القدرة الوطنية، مع التركيز بوجه خاص على تنمية الموارد البشرية، والاستفادة من الفرص الرقمية ذات الصلة بالتنمية الاجتماعية - الاقتصادية في المنطقة. وستشتمل المشاريع الميدانية على بُعد اجتماعي، من خلال المشاركة النشطة للمجتمعات المحلية، مع التركيز على عمالة الشباب وتمكين المرأة، وذلك من أجل بناء مجتمع معلومات يركز على الإنسان.

١٨-٣٧ وسيستمر البرنامج الفرعي في التركيز بصورة خاصة على تهيئة بيئة مواتية، وتطوير تطبيقات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات المخصصة لمجالات معينة، منها الخدمات على الإنترنت والمحتوى الرقمي باللغة العربية، بغرض الاستفادة من تكنولوجيا المعلومات والاتصالات بصفتها عاملا من عوامل التغيير القادرة على تخويل السلطة للمواطنين وتحسين نوعية حياتهم.

١٨-٣٨ وسيقوم البرنامج الفرعي، مستعينا بإنجازات فترة السنتين السابقة في مجال تفعيل الشراكات من أجل تنفيذ مشاريع تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، بتعزيز التعاون والشراكات الإقليمية لتنفيذ أنشطة تسهم في الجهود الرامية إلى تسخير البحوث والتطوير في مجال العلم والتكنولوجيا، وعلى الأخص تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لأغراض التنمية الاجتماعية - الاقتصادية. وتحقيقا لهذه الغاية، سيقوم بتشجيع إنشاء آليات ترمي لتبادل المعلومات وتقاسم المعارف فيما بين الجهات الفاعلة الإقليمية وبينها وبين نظيراتها خارج المنطقة. وسيسعى البرنامج الفرعي أيضا إلى التعاون والتنسيق بصورة وثيقة مع البرامج الفرعية الأخرى للإسكوا، ومع المنظمات الدولية والإقليمية بما فيها اللجان الإقليمية، لتعزيز الاقتصادات القائمة على المعرفة، والتنمية المستدامة، وقياس أثر تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وتخويل السلطة للمرأة والشباب في مجتمع المعلومات، من أجل تحقيق نتائج أكثر فعالية.

البرنامج الفرعي ٥

استخدام الإحصاءات في وضع سياسات تستند إلى الأدلة

هدف المنظمة: تحسين إصدار ومواءمة ونشر مؤشرات ديموغرافية واجتماعية واقتصادية وبيئية جيدة، مما فيها المؤشرات المتعلقة بالتنمية المجتمعية والتقدم المحرز نحو إنجاز الأهداف الإنمائية، والبيانات المصنفة جنسانيا، والمؤشرات المراعية للفروق بين الجنسين، بغية تيسير وضع السياسات المستندة إلى الأدلة من جانب متخذي القرارات والمجتمع المدني على الصعيدين الوطني والدولي

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(أ) '١' ازدياد عدد البلدان الأعضاء في الإسكوا التي تُعرب عن التزامها بالمبادئ الأساسية للإحصاءات الرسمية	(أ) إحراز التقدم في تحسين الإطار المؤسسي الوطني للإحصاءات الرسمية، وخاصة في البلدان المنكوبة بالتراعات وتلك الأقل تقدما من الناحية الإحصائية
'٢' ازدياد عدد التدابير التي تتخذها البلدان الأعضاء في الإسكوا لتحسين إطار عملها المؤسسي الوطني للإحصاءات الرسمية، بمساعدة من الإسكوا	(ب) تعزيز قدرة المكاتب الإحصائية الوطنية على إصدار ونشر إحصاءات ومؤشرات اقتصادية واجتماعية وبيئية مناسبة للمقام وآنية وموثوقة وقابلة للمقارنة، مما فيها البيانات المصنفة جنسانيا، امتثالا للمعايير والتوصيات الدولية العامة، وخاصة في البلدان المنكوبة بالتراعات وتلك الأقل تقدما من الناحية الإحصائية
(ج) '١' ازدياد عدد البلدان الأعضاء التي توفر ما لا يقل عن ٦٠ في المائة من المؤشرات الأساسية لقاعدة البيانات الإحصائية في الإسكوا	(ج) تعزيز قدرة الحكومات على إنتاج بيانات عالية الجودة عن المؤشرات الاجتماعية - الديموغرافية والاقتصادية والبيئية الرئيسية، مما فيها مؤشرات التنمية (التنمية المجتمعية والتقدم المحرز نحو تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية)، والبيانات المصنفة جنسانيا والمؤشرات المراعية للفوارق بين الجنسين، فضلا عن تعزيز قدرات صانعي القرارات والمجتمع المدني على استخدام هذه البيانات
'٢' ازدياد عدد مرات استجواب قواعد البيانات الإحصائية التابعة للإسكوا على الإنترنت	

الاستراتيجية

١٨-٣٩ تقع مسؤولية تنفيذ هذا البرنامج الفرعي على عاتق الشعبة الإحصائية. وتدعو الحاجة دوماً إلى التوفيق بين عملية إنتاج ونشر الإحصاءات في المنطقة وما يستجد من احتياجات المجتمع وواضعي السياسات، وزيادة ملائمة الإحصاءات لغرضها وقابليتها للمقارنة على الصعيد الإقليمي، عندما يتعلق الأمر بالمسائل الاجتماعية والاقتصادية والشاملة. وسيؤدي التصدي لتلك التحديات إلى تعزيز دور الإحصاءات في صنع السياسات القائمة على الأدلة، ورصد وتقييم أثر السياسات الإنمائية.

١٨-٤٠ وسيبذل البرنامج الفرعي الجهود في فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ لتحقيق ما يلي: (أ) القيام بدور مركز للتفوق ومنتدى لتبادل الآراء في المجال الإحصائي لصالح البلدان الأعضاء في الإسكوا؛ (ب) التركيز على التدريب على الصُّعد الوطني ودون الإقليمي والإقليمي؛ (ج) العمل بتعاون وتنسيق وثيقين و/أو مباشرين مع المهنيين في المكاتب الإحصائية الوطنية للبلدان الأعضاء في مجالات ضمان نوعية البيانات وتطبيق التصنيفات والتوصيات الدولية؛ (د) الاستجابة لطلبات المساعدة التقنية الواردة من البلدان الأعضاء؛ (هـ) المساعدة على تبادل الخبرات بين البلدان الأعضاء؛ (و) بناء الثقة المتبادلة مع نظراء البرنامج الفرعي في البلدان الأعضاء في الإسكوا.

١٨-٤١ وستولى مؤشرات التنمية عناية خاصة، من أجل رصد التقدم المحرز نحو تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية، فضلاً عن المؤشرات الأخرى المتعلقة بنوعية الحياة والرفاهية والتقدم المجتمعي، مع الاسترشاد بإعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية، ونتائج مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥ فيما يتصل برصد الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً. وسيعزز البرنامج الفرعي تعاونه مع غيره من البرامج الفرعية للإسكوا بهدف تحسين نوعية النواتج والمنتجات التحليلية للأمانة. وسيتعاون البرنامج الفرعي أيضاً مع المناطق الأخرى حيثما انطوى ذلك التعاون على فوائد للبلدان الأعضاء في الإسكوا. وسيسعى البرنامج الفرعي أيضاً إلى توسيع النطاق الجغرافي للتعاون الإحصائي مع البلدان العربية بشكل عام، بالتعاون مع اللجنة الاقتصادية لأفريقيا، وجامعة الدول العربية وهيئاتها الفرعية، ومع الشركاء الآخرين.

١٨-٤٢ وسينادي البرنامج الفرعي بأهمية التقيد التام بالمبادئ الأساسية للإحصاءات الرسمية، وبخاصة المبادئ التي تعالج المسائل التالية: (أ) أهمية نزاهة الإحصاءات الرسمية وإتاحتها للجمهور؛ (ب) استخدام النهج والأساليب المناسبة في جمع البيانات الإحصائية ومعالجتها وتخزينها وعرضها؛ (ج) عرض المعلومات المتعلقة بالمصادر والطرائق بما يتماشى والمعايير المتفق عليها دولياً.

١٨-٤٣ وسيواصل البرنامج الفرعي تحسين معارف ومهارات المكاتب الإحصائية الوطنية، لزيادة توافر الإحصاءات الاجتماعية - الاقتصادية الأساسية وتواتر إجراءاتها وتحسين دقة مواعييدها، ولاعتماد تصنيفات ومعايير اقتصادية واجتماعية دولية جديدة ومنقحة. وستركز أنشطة بناء القدرات التي ينفذها البرنامج الفرعي على المجالات التالية: (أ) الإحصاءات الاقتصادية (الإحصاءات القصيرة الأجل، ونظام الحسابات

القومية لعام ٢٠٠٨، والأرقام القياسية لأسعار الإنتاج والاستهلاك، وإحصاءات التجارة الخارجية في السلع والخدمات، وإحصاءات الطاقة والإحصاءات الصناعية؛ (ب) الإحصاءات الاجتماعية والديموغرافية (الإحصاءات السكانية والحيوية بما فيها إحصاءات الهجرة والدراسات الاستقصائية لميزانيات الأسر، والفقر، والعمالة/العمل والصحة والثقافة والتعليم)؛ المجالات الإحصائية الشاملة (الإحصاءات الجنسانية وإحصاءات البيئة والتنمية المستدامة، والقضايا المتصلة بالتنمية المجتمعية). وتسترشد الاستراتيجية بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٠٠٦/٦، وقرارات اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا ٢٤٧ (د-٢٢) و ٢٧٦ (د-٢٤) و ٢٨٧ (د-٢٥)، بشأن تعزيز القدرات الإحصائية في منطقة الإسكوا، والقرار ٢٨٦ (د-٢٥) بشأن الإحصاءات الجنسانية.

١٨-٤٤ وسيهدف البرنامج الفرعي أيضا إلى زيادة مواءمة الإحصاءات الرسمية في المجالات ذات الأولوية من حيث المحتوى. وتحقيقا لهذه الغاية سيسعى البرنامج الفرعي إلى وضع مبادئ توجيهية موجزة للتنفيذ وملاحق للمعايير العالمية تتضمن التعاريف والمفاهيم والأساليب الموحدة المتفق عليها إقليميا. وسيعمل البرنامج الفرعي أيضا على تحسين تنسيق الإحصاءات الرسمية في المنطقة عن طريق تشجيع تبادل البيانات ووضع الاستبيانات المشتركة فيما بين المنظمات الإحصائية الدولية والإقليمية. ويؤيد ذلك قرار اللجنة ٢٨٣ (د-٢٥) المتعلق بالامتثال للمعايير الدولية لتعزيز النظم الإحصائية الوطنية.

١٨-٤٥ والهدف النهائي للبرنامج الفرعي هو تحسين نوعية الإحصاءات المتاحة لصانعي السياسات والباحثين والجمهور بوجه عام، مع تخفيف ما تتحمله الجهات، ولا سيما المكاتب الإحصائية الوطنية المجيبة في منطقة الإسكوا، من أعباء الإحصاءات. وتحقيقا لهذه الغاية سيعمل البرنامج الفرعي على تشجيع تطوير قواعد البيانات الإحصائية وتنسيقها، وفقا للتوصيات الدولية بشأن نشر البيانات والبيانات الوصفية الإحصائية وتبادلها، مع إتاحتها للجمهور مجانا وعلى نطاق واسع. وسيواصل البرنامج الفرعي إنتاج المنشورات الإحصائية المطبوعة حسب الاقتضاء، مع التركيز على النشر الإلكتروني. وسيتم تقييم جدوى مختلف المنتجات الإحصائية بصورة دورية.

١٨-٤٦ ولزيادة الاتساق على نطاق منظومة الأمم المتحدة وتعزيز التنسيق بين الوكالات الدولية، سيعمل البرنامج الفرعي بتعاون وثيق مع إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية التابعة للأمانة العامة وغيرها من الكيانات المعنية في الأمم المتحدة، ومع مصارف وصناديق التنمية، والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية، وسائر الشركاء المعنيين بالإحصاءات والشبكات الإحصائية الأخرى.

البرنامج الفرعي ٦

النهوض بالمرأة

هدف المنظمة: الحد من التفاوت بين الجنسين، وتشجيع تبادل الدروس المستفادة فيما بين الدول الأعضاء، والمساهمة في زيادة احترام حقوق المرأة بما يتماشى مع الاتفاقيات والمؤتمرات الدولية

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(أ) '١' ازدياد عدد المبادرات (الاستراتيجيات والسياسيات والبرامج) التي تضعها الأجهزة الوطنية للمرأة، بمساعدة من الإسكوا، من أجل النهوض بالمرأة، والتي يتم اعتمادها وتنفيذها في البلدان المعنية '٢' ازدياد عدد الأجهزة الوطنية للمرأة التي تسهم بصورة أفضل في التقارير الدورية المقدمة إلى اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة بموجب اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة	(أ) تعزيز معارف وقدرات الأجهزة الوطنية للمرأة من أجل تنفيذ القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة ورصد تنفيذها لكي تكون تلك الأجهزة عوامل فعالة في تشجيع المرأة على الاضطلاع بدور إيجابي في التنمية الاجتماعية - الاقتصادية والسياسية لمجتمعها
(ب) '١' ازدياد عدد المبادرات التي تضطلع بها الحكومات، بدعم من الإسكوا، لتعميم المنظور الجنساني في وزارات تجريبية مختارة، وكذلك في ورقات السياسات العامة لتلك الوزارات، وهيكلها وبرامجها ومعلوماتها المنشورة '٢' ازدياد عدد مجموعات البيانات المصنفة جنسانيا، بما في ذلك التحليلات الجنسانية المنشورة، التي تضعها البلدان الأعضاء بدعم من الإسكوا	(ب) تعزيز قدرة البلدان الأعضاء على تعميم المنظور الجنساني في السياسات والخطط والإحصاءات والبرامج الوطنية

الاستراتيجية

١٨-٤٧ تقع مسؤولية تنفيذ هذا البرنامج الفرعي على عاتق مركز شؤون المرأة في الإسكوا. وسيكون البرنامج مبنيا على الخبرات المكتسبة في فترات السنتين السابقتين وسيستمر في الدعوة للنهوض بالمرأة.

١٨-٤٨ وكما أوضحت التقارير التي قدمتها البلدان الأعضاء في إطار استعراض منتصف المدة لتنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين (بيجين + ١٥)، فقد لوحظ العديد من التحسينات خلال الخمس سنوات الأخيرة فيما يتعلق بوضع المرأة في مجالات التنمية الاجتماعية - الاقتصادية والسياسية. وينطبق ذلك بصورة خاصة على مجالات التعليم، والحصول على الخدمات الصحية، والإصلاح القانوني. إلا أن تمثيل المرأة في المجال الاقتصادي وفي مناصب صنع القرار لا يزال واحدا من أدنى المعدلات في العالم. وتتفاقم المشكلة نظرا لحدودية ما يتوافر من البيانات والمعلومات الموثوقة والمصنفة جنسانيا. وفي الوقت نفسه ظهرت أيضا بين البلدان الأعضاء الحاجة إلى وضع مؤشرات جنسانية خاصة بكل منطقة لضمان توافر أداة قياس شاملة وفعالة لدى تطور المنطقة في مجال العدالة الجنسانية.

١٨-٤٩ وقد صدقت معظم البلدان الأعضاء في منطقة الإسكوا على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة وظلت تُقدم تقارير دورية عن التقدم المحرز في تنفيذ الاتفاقية في مجالات التشريع والتمتع الفعلي بالحقوق. علاوة على ذلك، فإن بعض البلدان تعمل حاليا على رفع بعض التحفظات التي أبدتها على الاتفاقية. ولكن هناك حاجة لنشر الاتفاقية على نطاق واسع بين الدول المصدقة عليها بالفعل، والترويج لها بين البلدان الأعضاء الأخرى التي لا تزال تنظر في التصديق عليها. وكما تُبين التقارير المقدمة إلى اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، والتعليقات الختامية والتوصيات التي قدمتها اللجنة، فلا تزال هناك حاجة لبذل الجهود لضمان أن البلدان الأعضاء تفي بالتزاماتها وتعهداتها الدولية، وتقوم بإنتاج تقارير دورية ذات نوعية جيدة.

١٨-٥٠ وبالمثل فإن معظم البلدان شرعت خلال السنوات الماضية في أنشطة تعميم مراعاة المنظور الجنساني على الصعيد الوطني وفي الوزارات التنفيذية. وفي واقع الأمر، وضع العديد من البلدان الأعضاء مبادرات لاستراتيجيات وطنية لمراعاة المنظور الجنساني. وبالرغم من ذلك يظل العمل في هذا الصدد مقصورا على مجالات مألوفة، ولم يتم تعميمه على جميع المجالات والسياقات، لذا فإن تأثيره على الهياكل القائمة ضعيف.

١٨-٥١ وعلى الرغم من إنشاء هيئة وطنية للمرأة تتمتع بولاية قوية في معظم البلدان الأعضاء فإن قلة الموارد المالية والموظفين المدربين تدريبا مناسباً أعاقَت المشاركة النشطة للأجهزة الوطنية للمرأة سواء على صعيد السياسات العامة أو على الصعيد البرنامجي. وفضلا عن ذلك، فإن قلة تبادل الخبرات بين الأجهزة الوطنية للمرأة، القائمة حاليا، أدى إلى تكرار الجهود السابقة دون تحليل للدروس المستفادة منها.

١٨-٥٢ وأخيرا، فإن القدرة على إسناد دور نشط إلى المجتمع المدني في الحوار حول السياسات العامة كان واحدا من العوامل المعرّقة الرئيسية التي تؤثر على المشاركة الإيجابية لجميع أصحاب المصلحة في تعزيز الخطط الرامية إلى تحقيق المساواة في المركز والإنصاف.

١٨-٥٣ وسيتم تحقيق الإنجازات المتوقعة عن طريق تقديم الخدمات وتوفير المساعدة للبلدان الأعضاء من خلال: (أ) تقييم الاحتياجات؛ (ب) توثيق ونشر المعرفة؛ (ج) توفير أدوات الدعوة ومنهجيات البحث؛ (د) تبادل المعارف والخبرات؛ (هـ) ضمان أن تتم معالجة قضايا التنمية الاجتماعية - الاقتصادية المتعلقة بالنهوض بالمرأة وتمكينها معالجةً وافيةً في المناقشة الحكومية الدولية؛ (و) مساعدة البلدان الأعضاء على وضع وتنفيذ السياسات العامة الوطنية والاتفاقيات الدولية؛ (ز) توفير التدريب وأنشطة بناء القدرات على معالجة المسائل الجنسانية.

البرنامج الفرعي ٧

تخفيف حدة التزايدات والتنمية

هدف المنظمة: التخفيف من تأثير التزايدات وآثارها الجانبية على الناس والتنمية في منطقة الإسكوا.

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(أ) '١' ازدياد عدد السياسات والاستراتيجيات والآليات التي تحددها و/أو تعتمد عليها البلدان الأعضاء والمجتمع المدني، بمساعدة الإسكوا، بهدف إقامة هياكل لدرء التزايدات والتخفيف من تأثيرها على التنمية	(أ) تعزيز قدرة البلدان الأعضاء على تحديد وصياغة واعتماد وتنفيذ سياسات واستراتيجيات وآليات الانتعاش وبناء السلام التي ترمي إلى إقامة هياكل لدرء التزايدات، والتخفيف من تأثيرها على التنمية، ومعالجة آثارها الجانبية على الصعيد الإقليمي، وتداعيات القضايا العالمية الناشئة
'٢' ارتفاع النسبة المئوية لموظفي الخدمة المدنية وممثلي المجتمع المدني الذين يقرون في ردودهم على استقصاءات المتابعة بأنهم قد استفادوا من الأنشطة و/أو النواتج التحليلية للإسكوا المكرسة لصوغ سياسات واستراتيجيات وآليات وطنية وإقليمية لبناء السلام والتخفيف من حدة النزاع ترمي لتعزيز التنمية	(ب) تعزيز قدرة البلدان الأعضاء على محاكاة نماذج الحوكمة الرشيدة وأفضل الممارسات التي تعزز من قدرة المؤسسات العامة على الحيلولة دون نشوب التزايدات وتحقيق المصالحة والسلام وبلوغ الأهداف الإنمائية
(ب) ازدياد عدد الأدوات الحديثة وأفضل الممارسات التي يعتمد عليها أصحاب المصلحة على الصعيد الوطني، في شراكة مع الإسكوا، لتعزيز وتحديث المؤسسات في البلدان المتضررة من التزايدات، مع التطلع إلى تحسين الخدمات والتخفيف من الآثار المباشرة الجانبية للتزايدات	

الاستراتيجية

١٨-٥٤ تقع مسؤولية تنفيذ هذا البرنامج الفرعي على عاتق القسم المعني بالمسائل الناشئة والمسائل المتصلة بالتزاعات. وهذه الاستراتيجية هي استجابة لنضال منطقة الإسكوا الدؤوب في وجه تداعيات عدم الاستقرار المستمر وما ينتج عنه من عجز في التنمية. وهي تنطلق من فرضية أن منع نشوب النزاعات، وبناء السلام والتنمية هي أمور لا انفصال بينها ويعزز بعضها بعضا، ويجب أن تكون تحت قيادة قطاع عام قوي يُطبّق فيه ممارسات الحوكمة الرشيدة. وستؤدي تدابير التخفيف من حدة النزاعات التي تستهدف البلدان التي تمر بأزمات حتما، وبدرجة كبيرة، إلى التقليل من النزاع وتدابيرها عبر المنطقة.

١٨-٥٥ والاستراتيجية بصفتها تلك مُستَمدة من المصادر التالية: (أ) الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥ التي تؤكد على الترابط بين الأمن والتنمية وحقوق الإنسان؛ (ب) تقرير الأمين العام عن بناء السلام في المرحلة التي تعقب مباشرة انتهاء النزاع (A/63/881-S/2009/304)، الذي يؤكد على تنمية القدرات والملكية الوطنية بوصفهما عنصرين أساسيين في بناء السلام ومنع الصراعات، ويدعو إلى تقديم الدعم للمنظمات الإقليمية من أجل تعزيز القدرات على إدارة الأزمات؛ (ج) الإسراع بتحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، والأهداف الإنمائية للألفية؛ (د) إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية الذي ينص على أن التنمية والقضاء على الفقر يعتمدان على الحوكمة الرشيدة في كل بلد؛ (هـ) قرارات الدورات الوزارية التي دعت فيها البلدان الأعضاء في الإسكوا الأمانة العامة إلى التخفيف من آثار النزاعات والاحتلال وعدم الاستقرار على التنمية، وتعزيز دور الإسكوا في معالجة آثار النزاع وعدم الاستقرار على التنمية الاجتماعية والاقتصادية، وتعزيز التعاون الإقليمي في ظل ظروف غير مستقرة.

١٨-٥٦ وستركز الدعامة الأولى من هذا البرنامج الفرعي على بناء القدرات من أجل تنمية البلدان الأعضاء في الإسكوا، ولا سيما البلدان المتضررة من النزاعات، من أجل تنفيذ سياسات واستراتيجيات وآليات بناء السلام التي ترمي إلى إقامة هياكل لدرء النزاعات ومعالجة مصادرها المحتملة، والتخفيف من حدة تأثيرها على التنمية والتصدي لآثارها الإقليمية الجانبية، فضلا عن تداعيات القضايا العالمية المستجدة. والدعامة الثانية للاستراتيجية هي تعزيز قدرة البلدان الأعضاء على محاكاة نماذج الحكم الرشيد وأفضل الممارسات التي تعزز قدرة المؤسسات العامة على تحسين الخدمات، وعلى الحيلولة دون نشوب النزاعات وتحقيق المصالحة والسلام وبلوغ الأهداف الإنمائية.

١٨-٥٧ وسيحقق البرنامج الفرعي هذه الأهداف بتركيز أنشطته على ثلاثة مجالات، هي:

(أ) تشجيع سياسات واستراتيجيات التنشيط/الإنعاش، والحوار الشامل، وإعادة الإدماج، والمصالحة، كجزء من سياسات وآليات بناء السلام والتخفيف من حدة النزاعات؛

(ب) بناء قدرات مؤسسات الدولة في مجال إدارة النزاعات وتعزيز قدرات البلدان المتضررة من النزاعات على توفير الخدمات الأساسية عن طريق استعادة وتعزيز الوظائف الأساسية للحكومة بواسطة تحديث القطاع العام؛

(ج) معالجة تداعيات الآثار غير الجانبية للنزاعات وتأثير التحديات العالمية الناشئة على أضعف البلدان الأعضاء في الإسكوا، ولا سيما أقل البلدان نمواً.

١٨-٥٨ ولتحقيق ما ورد أعلاه سيقوم البرنامج الفرعي بدراسة الاستراتيجيات والسياسات المناسبة للانتعاش وبناء السلام من أجل تحقيق التنمية المستدامة، فضلاً عن التنمية البشرية والمؤسسية، وبخاصة في البلدان التي تمر بحالة نزاع والخارجة من النزاع. وستُبنى هذه التدخلات على البعثات الاستشارية، وتحليلات الأوضاع الميدانية، والبحوث المكتبية، والدراسات المتعمقة للأسباب الجذرية للنزاعات، وأثرها على التنمية، فضلاً عن آثارها الجانبية. وسيقوم البرنامج، طيلة عمله المعيارى، بالتماس المساهمات الفنية، بما في ذلك ما يتعلق بالتحديات التي تواجه البلدان الأعضاء وأولوياتها الاستراتيجية المتعلقة بالتنمية، ومساهمات ممثلي المجتمع المدني الذي هو من العوامل الحفازة لبناء السلام. سيسعى البرنامج الفرعى أيضاً من خلال عمله المعيارى لوضع السياسات والاستراتيجيات والآليات التي تحقق قدراً أكبر من التفاعل الإنمائي عن طريق مزيد من التكامل الإقليمي. وستُوجّه سياسات التكامل الإقليمي نحو تخفيف حدة التوتر ومنع نشوب النزاعات أو التخفيف من آثارها وذلك من أجل تيسير تحقيق أهداف التنمية الوطنية.

١٨-٥٩ وسيركز هذا البرنامج الفرعى أيضاً على صوغ السياسات وغيرها من التدخلات التي من شأنها تعميم ممارسات الحكم الرشيد داخل القطاع العام، مما يزيد من كفاءته وقدرته على تقديم الخدمات، وبالتالي يعزز من قدرته على قيادة ودعم جهود بناء السلام في البلدان التي تمر بحالة نزاع والخارجة من النزاع.

١٨-٦٠ وفضلاً عن ذلك، سيعمل البرنامج الفرعى بشكل وثيق مع البلدان الأعضاء، ومنظومة الأمم المتحدة (أفرقة الأمم المتحدة القطرية في البلدان المتضررة من النزاعات على وجه الخصوص)، وجامعة الدول العربية، وغيرها من المنظمات المتعددة الأطراف/الإقليمية وكذلك المجتمع المدني، لوضع توصيات بشأن السياسات تراعى حالة النزاع، ومن شأنها تعزيز جهود الانتعاش و بناء السلام في المنطقة.

الولايات التشريعية

قرارات الجمعية العامة

إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية	٢/٥٥
التنفيذ والمتابعة المتكاملان والمنسقان لنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة في المجالين الاقتصادي والاجتماعي	٢٧٠/٥٧ ألف وباء
نتائج مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥	١/٦٠
متابعة النتائج المتعلقة بالتنمية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥، بما يشمل الأهداف الإنمائية للألفية وغيرها من الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا	٢٦٥/٦٠
تعزيز المجلس الاقتصادي والاجتماعي	١٦/٦١
التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة المؤتمر الإسلامي	٤٩/٦١
حقوق الإنسان والفقر المدقع	١٥٧/٦١
تعدد اللغات	٢٦٦/٦١
الاستعراض الشامل الذي يجري كل ثلاث سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية	٢٠٨/٦٢
التعاون بين الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية	١٧/٦٣
تنفيذ برنامج عمل بروكسل للعقد ٢٠٠١-٢٠١٠ لصالح أقل البلدان نموا	٢٧٧/٦٣
مؤتمر الأمم المتحدة الرفيع المستوى المعني بالتعاون فيما بين بلدان الجنوب	١/٦٤
متابعة المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة والتنفيذ التام لإعلان ومنهاج عمل بيجين ونتائج الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة	١٤١/٦٤
الحق في التنمية	١٧٢/٦٤
دور الأمم المتحدة في تعزيز التنمية في سياق العولمة والاعتماد المتبادل	٢١٠/٦٤

عقد الأمم المتحدة الثاني للقضاء على الفقر (٢٠٠٨-٢٠١٧)	٢١٦/٦٤
التعاون في ما بين بلدان الجنوب	٢٢١/٦٤
نحو إقامة شراكة عالمية	٢٢٣/٦٤
قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي	
إنشاء لجنة اقتصادية لغربي آسيا (د-٥٥)	١٨١٨
تعديل اختصاصات اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا: تغيير اسم اللجنة	٦٩/١٩٨٥
تدابير أخرى لإعادة تشكيل الأمم المتحدة وتنشيطها في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما	٤٦/١٩٩٨
إعلان دمشق ودور اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا في تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما في ذلك الأهداف الواردة في إعلان الألفية	٥٠/٢٠٠٥
قبول السودان عضواً في اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا	٨/٢٠٠٨
تعميم مراعاة مسائل الإعاقة في جدول أعمال التنمية	٢١/٢٠٠
التقدم المحرز في تنفيذ قرار الجمعية العامة ٢٠٨/٦٢ بشأن الاستعراض الشامل الذي يجري كل ثلاث سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية	١/٢٠٠٩
الحاجة إلى تنسيق نظم المعلوماتية في الأمم المتحدة وتحسينها كي يمكن لجميع الدول استخدامها والوصول إليها على النحو الأمثل	٩/٢٠٠٩
تعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع السياسات والبرامج في منظومة الأمم المتحدة	١٢/٢٠٠٩
دور المجلس الاقتصادي والاجتماعي في التنفيذ والمتابعة المتكاملين والمنسقين لنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة، في ضوء قرارات الجمعية العامة ذات الصلة، بما فيها القرار ١٦/٦١	٢٩/٢٠٠٩
تنفيذ برنامج عمل العقد ٢٠٠١-٢٠١٠ لصالح أقل البلدان نمواً	٣١/٢٠٠٩
قرارات اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا	
تعزيز التعاون الفني في اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا	٢٥٨ (د-٢٣)

التنمية والتعاون الإقليمي في ظل ظروف عدم الاستقرار	٢٦٠ (د-٢٣)
تعزيز التعاون بين الإسكوا وجامعة الدول العربية في مجال التنمية الاقتصادية والاجتماعية	٢٦١ (د-٢٣)
تعزيز الشراكة وتعبئة الموارد	٢٦٣ (د-٢٣)
اعتماد التقارير الختامية للهيئات الفرعية للجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا	٢٦٨ (د-٢٣)
دور الإسكوا في ضوء وثيقة نتائج مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥	٢٦٩ (د-٢٤)
وعملية التغيير الناجمة عنها	
عمالة الشباب في البلدان الأعضاء في اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا	٢٧٢ (د-٢٤)
الإحصاءات المتعلقة بنوع الجنس لأغراض المساواة وتمكين المرأة	٢٨٦ (د-٢٥)
دعم الجهود الإنمائية الشاملة التي تقوم بها الجمهورية اليمنية	٢٨٩ (د-٢٥)

البرنامج الفرعي ١

الإدارة المتكاملة للموارد الطبيعية لأغراض التنمية المستدامة

قرارات الجمعية العامة

مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة	٢٥٣/٥٧
السنة الدولية للصحارى والتصحر، ٢٠٠٦	٢٠٠/٦٠
التعاون في ميدان التنمية الصناعية	٢١٥/٦١
الكوارث الطبيعية وقلّة المنعة إزاءها	٢١٧/٦٣
تغير المناخ وتداعياته المحتملة على الأمن	٢٨١/٦٣
تسخير التكنولوجيا الزراعية لأغراض التنمية	١٩٧/٦٤
استعراض منتصف المدة الشامل لتنفيذ العقد الدولي للعمل، "الماء من أجل الحياة"، ٢٠٠٥-٢٠١٥	١٩٨/٦٤
الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث	٢٠٠/٦٤
عقد الأمم المتحدة للصحاري ومكافحة التصحر (٢٠١٠-٢٠٢٠)	٢٠١/٦٤
تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا	٢٠٢/٦٤
تعزيز مصادر الطاقة الجديدة والمتجددة	٢٠٦/٦٤

التنمية الزراعية والأمن الغذائي	٢٢٤/٦٤
تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ ونتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة	٢٣٦/٦٤
قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي	
نتائج الدورة السادسة لمنتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات	٤٩/٢٠٠٦
دور منظومة الأمم المتحدة في تنفيذ الإعلان الوزاري بشأن الأهداف والالتزامات المتفق عليها دوليا فيما يتعلق بالتنمية المستدامة، المعتمد في الجزء الرفيع المستوى للدورة الموضوعية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي لعام ٢٠٠٨	٢٨/٢٠٠٩
قرارات اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا	
إنشاء آلية إقليمية في مجال بناء القدرات لإدارة الموارد المائية المشتركة	٢٥٥ (د-٢٣)
معالجة المسائل المتعلقة بتغير المناخ في المنطقة العربية	٢٨١ (د-٢٥)

البرنامج الفرعي ٢

التنمية الاجتماعية

قرارات الجمعية العامة

الهجرة الدولية والتنمية	٢٢٥/٦٣
السياسات والبرامج المتصلة بالشباب	١٣٠/٦٤
إعمال الأهداف الإنمائية للألفية فيما يتعلق بالأشخاص ذوي الإعاقة	١٣١/٦٤
متابعة الجمعية العالمية الثانية للشيوخوخة	١٣٢/٦٤
متابعة الذكرى السنوية العاشرة للسنة الدولية للأسرة وما بعدها	١٣٣/٦٤
إعلان سنة ٢٠١٠ سنة دولية للشباب: الحوار والتفاهم المتبادل	١٣٤/٦٤
تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية ونتائج دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة والعشرين	١٣٥/٦٤
اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وبروتوكولها الاختياري	١٥٤/٦٤
حماية المهاجرين	١٦٦/٦٤
تنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني)	٢٠٧/٦٤
وتعزيز برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة)	

قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي

النمو الاقتصادي المستدام من أجل التنمية الاجتماعية، بما في ذلك القضاء على الفقر والجوع	٤/٢٠٠٦
تشجيع عمالة الشباب	١٥/٢٠٠٦
اتفاقية دولية شاملة ومتكاملة لحماية وتعزيز حقوق المعوقين وكرامتهم	١٦/٢٠٠٦
تنظيم وأساليب عمل لجنة التنمية الاجتماعية في المستقبل	١٨/٢٠٠٦
دور منظومة الأمم المتحدة في تعزيز العمالة الكاملة والمنتجة وتوفير فرص العمل الكريم للجميع	٢/٢٠٠٧
تشجيع العمالة الكاملة وتوفير العمل اللائق للجميع	١٨/٢٠٠٨
مواصلة تحقيق تكافؤ الفرص للمعوقين من جانبهم ولفائدتهم وبالتعاون معهم، وحماية حقوق الإنسان الخاصة بهم	٢٠/٢٠٠٨

قرارات اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا

٢٨٥ (د-٢٥) السياسات الاجتماعية المتكاملة

البرنامج الفرعي ٣

التنمية والتكامل الاقتصاديان

قرارات الجمعية العامة

تحسين السلامة على الطرق في العالم	٥/٦٠
تنظيم مؤتمر للأمم المتحدة على أعلى مستوى بشأن الأزمة المالية والاقتصادية العالمية وتأثيرها في التنمية	٢٧٧/٦٣
التجارة الدولية والتنمية	١٨٨/٦٤
القدرة على تحمل الدين الخارجي والتنمية	١٩١/٦٤
متابعة وتنفيذ توافق آراء مونتيري ونتائج المؤتمر الاستعراضي للتنمية لعام ٢٠٠٨ (إعلان الدوحة بشأن تمويل التنمية)	١٩٣/٦٤

قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي

النمو الاقتصادي المستدام من أجل التنمية الاجتماعية، بما في ذلك القضاء على الفقر والجوع	٤/٢٠٠٦
دور منظومة الأمم المتحدة في تعزيز العمالة الكاملة والمنتجة وتوفير	٢/٢٠٠٧

فرص العمل الكريم للجميع	
متابعة المؤتمر الدولي لتمويل التنمية	٣٠/٢٠٠٧
إنشاء عملية حكومية دولية معززة وأكثر فعالية وشاملة للجميع	٣٠/٢٠٠٩
للاضطلاع بعملية متابعة تمويل التنمية	
قرارات اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا	
اعتماد مذكرة التفاهم بشأن التعاون في ميدان النقل البحري في المشرق العربي	٢٥٦ (د-٢٣)
اختيار المحاور ذات الأولوية في تنفيذ اتفاق الطرق الدولية في المشرق العربي	٢٥٧ (د-٢٣)
التعاون الإقليمي في مجال سلامة المرور على الطرق	٢٦٥ (د-٢٣)
سياسة الاقتصاد الكلي من أجل الاستقرار المالي	٢٧٠ (د-٢٤)
متابعة تنفيذ العناصر المكونة لنظام النقل المتكامل في المشرق العربي	٢٧٩ (د-٢٤)
الدعوة إلى القيام بعمل إقليمي لتسريع تنفيذ توافق آراء مونتيري في غربي آسيا	٢٩٠ (د-٢٥)

البرنامج الفرعي ٤

تسخير تكنولوجيا المعلومات والاتصالات من أجل التكامل الإقليمي

قرارات الجمعية العامة

مؤتمر القمة العالمي المعني بمجتمع المعلومات	٢٥٢/٦٠
تسخير تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لأغراض التنمية	١٨٧/٦٤
تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية	٢١٢/٦٤

قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي

متابعة مؤتمر القمة العالمي لمجتمع المعلومات واستعراض لجنة تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية	٤٦/٢٠٠٦
تقييم التقدم المحرز في تنفيذ ومتابعة نتائج القمة العالمية لمجتمع المعلومات	٧/٢٠٠٩
تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية	٨/٢٠٠٩

قرارات اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا

متابعة تنمية مجتمع المعلومات في غربي آسيا	٢٧٣ (د-٢٤)
إنشاء مركز الإسكوا الإقليمي للتكنولوجيا	٢٨٤ (د-٢٥)

البرنامج الفرعي ٥

استخدام الإحصاءات في وضع سياسات تستند إلى الأدلة

قرارات الجمعية العامة

الهجرة الدولية والتنمية	٢٢٥/٦٣
إعمال الأهداف الإنمائية للألفية فيما يتعلق بالأشخاص ذوي الإعاقة	١٣١/٦٤
متابعة الجمعية العالمية الثانية للشيخوخة	١٣٢/٦٤
تكثيف الجهود للقضاء على جميع أشكال العنف ضد المرأة	١٣٧/٦٤
العنف الموجه ضد العاملات المهاجرات	١٩٣/٦٤
دور المرأة في التنمية	٢١٧/٦٤

قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي

برنامج تعداد السكان والمساكن في العالم سنة ٢٠١٠	١٣/٢٠٠٥
تعزيز القدرة الإحصائية	٦/٢٠٠٦

قرارات اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا

دعم قدرات البلدان الأعضاء في ميدان الإحصاءات وبرنامج المقارنات الدولية	٢٦٢ (د-٢٣)
تعزيز القدرات الإحصائية في منطقة الإسكوا	٢٧٦ (د-٢٤)
امتثال البلدان الأعضاء في اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا للمعايير الدولية من أجل تعزيز نظم الإحصاء الوطنية	٢٨٣ (د-٢٥)
تعزيز القدرات الإحصائية بهدف وضع سياسات تستند إلى أدلة	٢٨٧ (د-٢٥)

البرنامج الفرعي ٦

النهوض بالمرأة

قرارات الجمعية العامة

تكثيف الجهود للقضاء على جميع أشكال العنف ضد المرأة	١٣٧/٦٤
اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة	١٣٨/٦٤
متابعة المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة والتنفيذ التام لإعلان ومنهاج عمل بيجين ونتائج الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة	١٤١/٦٤

- ٢١٧/٦٤ دور المرأة في التنمية
- قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي
- ١٤/٢٠٠٩ حالة المرأة الفلسطينية وتقديم المساعدة إليها
- قرارات اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا
- ٢٧٨ (د-٢٤) تعزيز دور المرأة في صنع القرار فيما يتعلق بمنع الصراعات وبناء السلام

البرنامج الفرعي ٧

تخفيف حدة النزاعات والتنمية

قرارات الجمعية العامة

- ١٢٥/٦٤ تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني
- ١٥٠/٦٤ حق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير
- ١٨٥/٦٤ السيادة الدائمة للشعب الفلسطيني في الأرض الفلسطينية المحتلة مما فيها القدس الشرقية، ولل سكان العرب في الجولان السوري المحتل على مواردهم الطبيعية
- قرارا المجلس الاقتصادي والاجتماعي
- ٣/٢٠٠٥ الإدارة العامة والتنمية
- ١٨/٢٠٠٩ تقرير لجنة الخبراء المعنية بالإدارة العامة عن دورتها الثامنة
- ٣٤/٢٠٠٩ الانعكاسات الاقتصادية والاجتماعية للاحتلال الإسرائيلي على الأحوال المعيشية للشعب الفلسطيني في الأرض الفلسطينية المحتلة، مما فيها القدس، ولل سكان العرب في الجولان السوري المحتل

قرار مجلس الأمن

- ١٦٤٥ (٢٠٠٥) بناء السلام بعد انتهاء الصراع

قرارات اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا

- ٢٦٠ (د-٢٣) التنمية والتعاون الإقليمي في ظل ظروف عدم الاستقرار
- ٢٧١ (د-٢٤) تعزيز دور الإسكوا في معالجة آثار النزاع وعدم الاستقرار في سياق التنمية الاجتماعية والاقتصادية
- ٢٨٢ (د-٢٥) تخفيف أثر النزاع والاحتلال وعدم الاستقرار في التنمية في البلدان الأعضاء في اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا

البرنامج ١٩

حقوق الإنسان

التوجُّه العام

١٩-١ إن الهدف العام لبرنامج الأمم المتحدة لحقوق الإنسان هو تعزيز وحماية تمتع الجميع على نحو فعال بجميع حقوق الإنسان. ويستمد هذا البرنامج ولايته من المواد ١ و ١٣ و ٥٥ و ٦٢ من ميثاق الأمم المتحدة؛ وإعلان وبرنامج عمل فيينا، بما في ذلك المبادئ والتوصيات التي وردت فيهما، واللذين اعتمدهما المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان وأقرهما لاحقاً الجمعية العامة في قرارها ١٢١/٤٨؛ وقرار الجمعية ١٤١/٤٨ الذي أنشئت بموجبه وظيفة مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان؛ والصكوك الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان التي اعتمدها الأمم المتحدة؛ والوثائق الختامية لما تعقده الأمم المتحدة من مؤتمرات ومؤتمرات قمة ذات الصلة؛ وقرارات ومقررات هيئات وضع السياسات، ومن بينها وبصفة خاصة قرارات الجمعية العامة ٢/٥٥ المتعلق بإعلان الأمم المتحدة بشأن الأفلية و ٣٠٠/٥٧ المتعلق بتعزيز الأمم المتحدة: برنامج لإجراء المزيد من التغييرات و ١/٦٠ المتعلق بنتائج مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥ و ٢٥١/٦٠ المتعلق بمجلس حقوق الإنسان و ١٤٣/٦٤ المتعلق بتقرير مجلس حقوق الإنسان. وتسترشد أيضاً مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان بالقانون الإنساني الدولي لدى انطباقه.

١٩-٢ ويسترشد البرنامج بمبادئ الشمولية والموضوعية والحياد وعدم القابلية للتجزئة وعدم الانتقائية في إزالة العقبات التي تعترض الأعمال التامة لجميع حقوق الإنسان وفي الحيلولة دون استمرار انتهاكات حقوق الإنسان، بما في ذلك مع الأطراف المعنية. ويعمل البرنامج على تجسيد إرادة المجتمع الدولي وتصميمه، وذلك على نحو ما أعرب عنه من خلال الأمم المتحدة بما في ذلك من خلال إعلان الأفلية ونتائج مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥، اللذين سلّما بأن السلام والأمن والتنمية وحقوق الإنسان تشكل الركائز المترابطة والمتداخلة التي تقوم عليها منظومة الأمم المتحدة، وتوفر الأسس التي يقوم عليها الأمن والرفاه الجماعيان. ويضطلع برنامج الأمم المتحدة لحقوق الإنسان بدور في جعل التنمية عادلة ومستدامة وملمية لحاجات الناس، وفي مجال منع نشوب النزاعات وتسويتها.

١٩-٣ وتدير هذا البرنامج المفوضية السامية لحقوق الإنسان الموكلة بالمسؤولية الرئيسية عن أنشطة حقوق الإنسان التي تضطلع بها المنظمة وذلك بتوجيه من الأمين العام وتحت سلطته وضمن الإطار الشامل لاختصاصات وسلطات ومقررات الجمعية العامة ومجلس حقوق الإنسان. ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان هي الهيئة المركزية الداعمة للبرنامج.

١٩-٤ وسيستمر إيلاء الأولوية والوطنية للتشديد على أهمية حقوق الإنسان في الخطط الدولية، ومكافحة الفقر، والتصدي للتمييز القائم على أي من الأسس المعترف بها دولياً بما فيها العرق أو نوع الجنس أو اللغة أو الدين، والنهوض بحقوق الطفل والمرأة، والتوعية بحقوق الإنسان على جميع مستويات التعليم، وتلبية احتياجات الضعفاء للحماية، والتصدي للحالات الداعية للقلق على الصعيد الدولي، لا سيما الانتهاكات

الجسيمة والمنهجية لحقوق الإنسان على نحو ما حددها مجلس حقوق الإنسان وغيره من أجهزة الأمم المتحدة المختصة.

١٩-٥ واستمرار تعاطي المفوضية مع البلدان هو أمر أساسي لتنفيذ البرنامج في إطار الشراكات المعززة على كل من الصعد الوطني والإقليمي والدولي. وسيستمر تقديم دعم متزايد إلى الدول الأعضاء، بناء على طلبها، من أجل تطبيق حقوق الإنسان وذلك من خلال الأطر الثنائية المتفق عليها التي تحدد ضمن ما تحدده سبل تقديم المساعدة إلى النظم الوطنية المعنية بحماية حقوق الإنسان، وبناء القدرات الوطنية، والتعاون التقني، والتثقيف والتعليم في مجال حقوق الإنسان، وغير ذلك من الأنشطة ذات الصلة. وسيواصل البرنامج أخذ مسائل المساواة بين الجنسين في اعتباره بالكامل لدى وضع المعايير والإجراءات وتطبيقها بحيث يتم الكشف عن الانتهاكات التي تقع ضحيتها النساء والفتيات ويوضع حد لها.

١٩-٦ وسيقدم الدعم التنظيمي الموحد والمعزز إلى مجلس حقوق الإنسان وهيئاته الفرعية وآلياته، بما في ذلك الاستعراض الدوري الشامل والإجراءات الخاصة واللجنة الاستشارية لمجلس حقوق الإنسان وإجراءات الشكاوى، وإلى غير ذلك من أجهزة الأمم المتحدة المعنية. وسيقدم الدعم والمشورة المعززان إلى هيئات الأمم المتحدة المعنية برصد تنفيذ المعاهدات، التي تتلقى جميعها الخدمات من مفوضية حقوق الإنسان.

١٩-٧ وستستمر استراتيجيات البرنامج بالدروس المستخلصة من فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١، لا سيما في مجال مقاييس الإنجاز التي يمكن للمفوضية تنفيذها فعلياً.

البرنامج الفرعي ١

مراعاة حقوق الإنسان والحق في التنمية والبحث والتحليل

١٩-٨ تقع مسؤولية تنفيذ هذا البرنامج الفرعي على عاتق شعبة البحوث والحق في التنمية.

ألف - تعميم مراعاة حقوق الإنسان

هدف المنظمة: النهوض بتعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان ومواصلة إدماج جميع حقوق الإنسان في جميع مجالات عمل منظومة الأمم المتحدة ذات الصلة

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(أ) زيادة عدد مشاريع الأمم المتحدة وأنشطتها التي تواصل إدماج جميع حقوق الإنسان	(أ) مواصلة إدماج جميع حقوق الإنسان في برامج منظومة الأمم المتحدة وأنشطتها في جميع المجالات من قبيل التنمية الاقتصادية والاجتماعية، والشؤون الإنسانية، والسلام والأمن، والحوكمة، وسيادة القانون

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(أ) زيادة عدد مشاريع الأمم المتحدة وأنشطتها التي توصل إدماج جميع حقوق الإنسان	(أ) مواصلة إدماج جميع حقوق الإنسان في برامج منظومة الأمم المتحدة وأنشطتها في جميع المجالات من قبيل التنمية الاقتصادية والاجتماعية، والشؤون الإنسانية، والسلام والأمن، والحوكمة، وسيادة القانون
(ب) زيادة عدد الأنشطة والمشاريع التي تضطلع بها الأمم المتحدة وما تعده من وثائق تتعلق بالبرمجة القطرية المشتركة، بما فيها تلك التي توصل تعزيز إدماج حقوق الإنسان	(ب) تعزيز قدرة منظومة الأمم المتحدة، ولا سيما أفرقة الأمم المتحدة القطرية، على مواصلة إدماج جميع حقوق الإنسان في برامجها وأنشطة كل منها، وعلى مساعدة الدول الأعضاء، بطلب منها، على بناء وتقوية القدرات الوطنية على تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها
(ج) زيادة النسبة المئوية للمنسقين المقيمين ومنسقي الشؤون الإنسانية والممثلين الخاصين للأمين العام وغيرهم من كبار المسؤولين الرسميين والأفرقة القطرية التي تتولى مفوضية حقوق الإنسان تدريبها وإسداء المشورة لها	(ج) توسيع نطاق المعارف في منظومة الأمم المتحدة برمتها، بما في ذلك أفرقة الأمم المتحدة القطرية، بمسائل حقوق الإنسان ذات الصلة وبعديها الجنساني والمتعلق بالإعاقة

الاستراتيجية

٩-١٩ سيظل هذا الجزء من البرنامج الفرعي يضطلع بدور قيادي في السعي إلى تحقيق التعاون داخل منظومة الأمم المتحدة من أجل إدماج جميع حقوق الإنسان في برامج وأنشطة المنظومة التي تتعلق بالتنمية، والبيئة، والشؤون الإنسانية، والسلام والأمن، والحوكمة، والديمقراطية وسيادة القانون، بما ينسجم مع الولايات القائمة في هذه المجالات، وذلك بغية المساهمة في قيام الدول بتطبيق المعايير الدولية لحقوق الإنسان تطبيقاً تاماً وفعالاً. وسترکز الاستراتيجية على ما يلي:

(أ) إدماج منظور لحقوق الإنسان في برامج وأنشطة الأمم المتحدة في مجالات التنمية، والبيئة، والشؤون الإنسانية، والسلام والأمن، والحوكمة، والديمقراطية وسيادة القانون، مما يساهم في تعزيز جميع حقوق الإنسان وحمايتها على جميع المستويات؛

(ب) تعزيز المشاركة والشراكة الفئيتين للمفوضية، على الصعيد الدولي، مع البنك الدولي وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ووكالات الأمم المتحدة الأخرى، مع أخذ ولاية كل منها في الاعتبار، وكذلك مع المجتمع المدني، بما فيه المنظمات غير الحكومية؛

(ج) تعزيز إدماج جميع حقوق الإنسان فعلياً في برامج التنمية، وكفالة اتساق وتأزر الأنشطة الإنمائية التي تدعمها الأمم المتحدة واستراتيجيات المشاركة على الصعيد القطري المتفق عليها بين مفوضية حقوق الإنسان والدولة العضو المعنية؛

(د) استحداث المنهجيات الكفيلة بتيسير إدراج جميع حقوق الإنسان في سياسات الأمم المتحدة وبرامجها وأنشطتها المتعلقة بالتنمية، والسلام والأمن، وسيادة القانون، والحوكمة، والمساعدة الإنسانية، وبتسهيل القيام، حسب الاقتضاء، بتطوير التطبيقات العملية للنهج القائمة على الحقوق في جميع المجالات المذكورة أعلاه؛

(هـ) المساهمة، عن طريق التدريب وإسداء المشورة والأدوات المنهجية، في تطوير قدرة منظومة الأمم المتحدة، لا سيما أفرقة الأمم المتحدة القطرية، على تقديم المساعدة إلى الدول الأعضاء، بناءً على طلبها، في بناء وتحسين قدراتها الوطنية على تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، وعلى تعميم مراعاة حقوق الإنسان في السياسات الوطنية.

باء - الحق في التنمية

هدف المنظمة: النهوض بتعزيز وحماية التمتع الفعلي بجميع حقوق الإنسان عن طريق المساهمة في إعمال الحق في التنمية على نحو فعال

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(أ) زيادة عدد المشاريع والأنشطة التي تهدف إلى إدماج الحقوق في التنمية، بما في ذلك الشراكات العالمية من أجل التنمية	(أ) مواصلة إدماج تعزيز الحق في التنمية وحمايته في الشراكات العالمية من أجل التنمية، وإدراجها حسب الاقتضاء في السياسات والأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها الأطراف الفاعلة المعنية على جميع المستويات
(ب) زيادة عدد ما تنظمه مفوضية حقوق الإنسان، داخل الأمم المتحدة وخارجها، من أنشطة أو توفره من ورقات تحليلية ومواد إعلامية مساهمةً منها في زيادة المعارف بمسألة إعمال الحق في التنمية والتوعية بها وفهمها	(ب) إذكاء الوعي بالحق في التنمية ومعرفته وفهمه على جميع الصعد

الاستراتيجية

١٩-١٠ سيتتبع هذا الجزء من البرنامج الفرعي استراتيجية متعددة الأبعاد لدعم تنفيذ الحق في التنمية وفقاً للإعلان المتعلق بالحق في التنمية وإعلان وبرنامج عمل فيينا وغير ذلك من الولايات ذات الصلة. وستركز الاستراتيجية على ما يلي:

- (أ) كفالة إعمال الحق في التنمية على صعيد برنامج حقوق الإنسان، ومن جانب هيئات منظومة الأمم المتحدة ذات الصلة عن طريق التقييم والرصد المعززين والفعالين؛
- (ب) تعزيز الدعم الفني المقدم لمجلس حقوق الإنسان وآلياته الفرعية ذات الصلة بالحق في التنمية بوسائل منها تعزيز الدعم المقدم إلى الفريق العامل المعني بالحق في التنمية؛
- (ج) بناء شراكات وإبداء تعاون أقوى مع الجهات الفاعلة المعنية التي تشمل الدول الأعضاء والمؤسسات المتعددة الأطراف والمجتمع المدني، بما في ذلك المنظمات غير الحكومية والقطاع الخاص، بحيث يصبح الدعم المقدم إلى هيئات حقوق الإنسان في مجال الحق في التنمية وكذلك الصناديق والوكالات المتخصصة، أكثر تركيزاً على تنفيذه الفعلي؛
- (د) التشجيع على تعزيز الحق في التنمية وحمايته في الشراكات الإنمائية العالمية على النحو الوارد في الهدف ٨ من الأهداف الإنمائية للألفية (المساعدات والتجارة وتخفيف عبء الديون)، وذلك عن طريق الدعوة وإقامة شبكات من العلاقات وتقديم المشورة الفنية وإنشاء الشراكات وغيرها من أشكال التعاون؛
- (هـ) التشجيع على إعمال الحق في التنمية في إطار تقديم المساعدة التقنية للبلدان التي تطلبها، مع مراعاة اتباع نهج قائم على حقوق الإنسان، في إطار الاستراتيجيات الإنمائية الوطنية، كورقات استراتيجية الحد من الفقر، حيث توجد، والاستراتيجيات الوطنية المتعلقة بالأهداف الإنمائية للألفية وأطر الأمم المتحدة الإنمائية، وذلك عبر التعاون الوثيق مع الدول الأعضاء ووكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها؛
- (و) تحديد العقبات الموجودة على كل من الصُّعد الدولي والإقليمي والوطني التي تحول دون إعمال الحق في التنمية، والتوعية بمضمون هذا الحق وبأهميته، وذلك بعدة وسائل من بينها الانخراط المتزايد في هذا المجال وإجراء البحوث وإطلاق الدعوة والقيام بالأنشطة الإعلامية والتثقيفية؛
- (ز) تعزيز التعاون على الصعيدين الدولي والإقليمي في تعميم مراعاة الحق في التنمية، بوسائل عدة منها القيام بأنشطة تهدف إلى تعزيز الشراكة العالمية من أجل التنمية على نحو فعال بين الدول الأعضاء والوكالات الإنمائية والمؤسسات الإنمائية والمالية والتجارية الدولية.

جيم - البحث والتحليل

هدف المنظمة: النهوض بتعزيز وحماية تمتع الجميع تمتعاً فعلياً بكافة حقوق الإنسان عن طريق زيادة المعرفة والوعي والفهم

مؤشرات الإنجاز

الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة

- (أ) تعزيز الاحترام لتمتع الجميع بكافة حقوق الإنسان والحريات الأساسية بسبل منها مكافحة التمييز وحماية تمتع أفراد هذه الفئات بحقوق الإنسان
- (أ) زيادة عدد الأنشطة المنفذة والتدابير المتخذة لتعزيز

مؤشرات الإنجاز

الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة

(ب) زيادة عدد التدابير المتخذة للقضاء على جميع أشكال العنصرية والتمييز العنصري وكرهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، بما في ذلك الأشكال المعاصرة من العنصرية	(ب) تعزيز الجهود التي تساهم في القضاء على جميع أشكال العنصرية والتمييز العنصري وكرهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، بما في ذلك الأشكال المعاصرة من العنصرية
(ج) زيادة عدد الأنشطة المضطلع بها والتدابير المتخذة إسهاماً في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية على نحو فعال	(ج) تعزيز مساهمة مفوضية حقوق الإنسان في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية على نحو فعال
(د) زيادة عدد الأنشطة المنفذة والتدابير المتخذة لزيادة تعزيز الحماية القانونية والدعوة لإعمال جميع حقوق الإنسان	(د) النهوض بالحماية القانونية والدعوة لإعمال جميع حقوق الإنسان بصورة تامة، بما في ذلك على الصعيد القطري وبوسائل منها بناء القدرات والتعاون الدولي
(هـ) زيادة عدد الأنشطة المنفذة والتدابير المتخذة من أجل تعزيز سيادة القانون والمؤسسات الديمقراطية بغرض حماية كافة حقوق الإنسان للجميع	(هـ) تقديم الأمم المتحدة المزيد من المساعدة الفعالة إلى الدول الأعضاء والمجتمع المدني ووسائل الإعلام والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان حيثما وُجدت، بناء على طلبهم، من أجل تعزيز سيادة القانون والمؤسسات الديمقراطية الوطنية بغية حماية كافة حقوق الإنسان للجميع
(و) زيادة عدد المبادئ التوجيهية والأدوات المنهجية والتنفيذية الموضوعة لإعمال حقوق الإنسان	(و) تعزيز الخبرة المنهجية لتنفيذ الأنشطة المتعلقة بحقوق الإنسان، ولتقديم المشورة والمساعدة للحكومات والشركاء داخل منظومة الأمم المتحدة وخارجها
(ز) زيادة عدد الأنشطة المتصلة بتقديم المشورة والتدريب التي تقدمها مفوضية حقوق الإنسان وشركاؤها، حسب الاقتضاء، في المجالات الموضوعية ذات الصلة	(ز) تعزيز قدرات مفوضية حقوق الإنسان على توفير التدريب والمشورة لتعزيز التقيد بحقوق الإنسان وذلك بغية حماية أصحاب الحقوق على الصعيد الوطني

الاستراتيجية

١٩-١١ يضطلع هذا الجزء من البرنامج الفرعي بمسؤولية تعزيز البحث والتحليل للمسائل والمشاكل والتحديات المتعلقة بحقوق الإنسان وتحليلها، وبتطوير الخبرات وتطبيقها على المواضيع والمنهجيات المتعلقة بحقوق الإنسان. ويضطلع أيضاً بمسؤولية توحيد الخبرات الموضوعية في مجال حقوق الإنسان ومواصلة تطويرها وتعزيزها لدعم المشاركة الفعالة مع البلدان ومع الشراكات على الصعيدين العالمي والوطني وقيادة

الجهود المبذولة داخل منظومة الأمم المتحدة للتغلب على التحديات الراهنة في مجال حقوق الإنسان. وسيُستعان بالخبرات المعززة لسد الثغرات التي تحول دون إعمال حقوق الإنسان وستشكل هذه الخبرات الأساس الذي تستند إليه مفوضية حقوق الإنسان للعمل في مجالات التعاون التقني والدعوة والتدريب ووضع السياسات والتحليل والحماية وإسداء المشورة إلى الشركاء على جميع المستويات. وستركز الاستراتيجية على ما يلي:

(أ) الدعوة إلى عدم إمكانية تجزئة جميع حقوق الإنسان وتربطها وتشابكها، وذلك بتعزيز الخبرات على المستويين الموضوعي والمنهجي؛ وتعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان؛ وإقامة وتوطيد الشراكات داخل الأمم المتحدة وخارجها لتعزيز القدرات الوطنية في مجالات سيادة القانون والديمقراطية والحوكمة الرشيدة؛ واتباع نهج قائمة على حقوق الإنسان إزاء التنمية ومكافحة الإرهاب وتدابير مكافحة الاتجار بالبشر وإزاء تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية واستراتيجيات الحد من الفقر؛ وحماية حقوق الإنسان في سياق مكافحة الإرهاب؛ وحماية حقوق الإنسان في سياق الأنشطة التجارية؛ والمساهمة في القضاء على جميع أشكال العنصرية والتمييز العنصري وكرهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب وأشكال تمييز جديدة؛ وتعزيز احترام تمتع الجميع بكافة حقوق الإنسان والحريات الأساسية ويشمل ذلك ضمن أمور أخرى مكافحة التمييز؛

(ب) النهوض بالمعرفة بجميع حقوق الإنسان والتوعية بها وفهمها وإعمالها، وذلك بعدة وسائل من بينها البحث، والتحليل الموجه نحو السياسات، ودعم بناء القدرة على وضع المعايير، والدعوة، واتباع أفضل الممارسات في مجالات حماية حقوق الإنسان وبناء المؤسسات والتثقيف واستحداث المنهجيات بشأنها، وإعداد أنشطة للتدريب على مسائل حقوق الإنسان وتنفيذها. بما في ذلك ضمن إطار البرنامج العالمي للتثقيف في مجال حقوق الإنسان، وتقديم خدمات مرجعية متخصصة في مجال حقوق الإنسان وتحسين إدارة المعارف؛

(ج) التوسع في إدراج التدابير المقرر اتخاذها لمكافحة جميع أشكال العنصرية والتمييز العنصري وكرهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، في الخدمات الاستشارية والتدريب المقدمة إلى البلدان، بناء على طلبها، بما في ذلك عن طريق التنفيذ الفعال لجميع الصكوك والمعايير الدولية ذات الصلة، وتعزيز البحث والتحليل في هذا المجال؛

(د) متابعة تنفيذ إعلان وبرنامج عمل ديربان والوثيقة الختامية لمؤتمر ديربان الاستعراضي.

البرنامج الفرعي ٢

دعم الهيئات المنشأة بمعاهدات حقوق الإنسان

هدف المنظمة: النهوض بتعزيز وحماية تمتع الجميع تمتعا فعليا بحقوق الإنسان عن طريق تقديم الدعم والمشورة الموضوعيين إلى الهيئات المنشأة بمعاهدات حقوق الإنسان، وكفالة التقيد بالمبادئ التوجيهية للبرنامج، وزيادة المعرفة والتنوعية بالمعاهدات الدولية لحقوق الإنسان وبالأعمال التي تقوم بها جميع الهيئات المنشأة بمعاهدات في أوساط الجهات الفاعلة الوطنية والدولية

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(أ) '١' زيادة نسبة الوثائق المقدمة في موعدها والممتثلة للقواعد والأنظمة ذات الصلة المتعلقة بإصدار الوثائق كي تنظر فيها الهيئات المنشأة بمعاهدات	(أ) حصول الهيئات المنشأة بمعاهدات على دعم كامل فيما تضطلع به من أعمال وما تتخذه من قرارات
'٢' عدد التدابير المتخذة لتعزيز الدعم المقدم للهيئات المنشأة بمعاهدات ولتعزيز متابعة التوصيات والملاحظات الختامية والقرارات الصادرة عنها	(ب) اتباع إجراءات إبلاغ أكثر تبسيطا وتنسيقا
(ب) زيادة عدد تقارير الدول الأطراف التي تنظر فيها الهيئات المنشأة بمعاهدات والتي تعتمد على إجراءات إبلاغ أكثر تبسيطا وتنسيقا	(ج) زيادة الوعي والمعرفة والفهم فيما يتعلق بنواتج عمل الهيئات المنشأة بمعاهدات
(ج) زيادة النسبة المئوية للاستفادة من توصيات وقرارات الهيئات المنشأة بمعاهدات	(د) تعزيز التعاون مع أصحاب المصلحة المعنيين على جميع المستويات فيما يتعلق بعمل الهيئات المنشأة بمعاهدات،
(د) زيادة عدد الأنشطة المنفذة والتدابير المتخذة بالتعاون مع أصحاب المصلحة المعنيين على جميع المستويات	

الاستراتيجية

١٩-١٢ تقع المسؤولية عن هذا البرنامج الفرعي على عاتق شعبة معاهدات حقوق الإنسان. وتشمل الاستراتيجية ما يلي:

(أ) تقديم المساعدة إلى لجنة القضاء على التمييز العنصري، ولجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، واللجنة المعنية بحقوق الإنسان، واللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، ولجنة مناهضة التعذيب، ولجنة حقوق الطفل، واللجنة المعنية بحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم،

واللجنة الفرعية لمنع التعذيب، واللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، واللجنة المعنية بالاختفاء القسري، وذلك فيما يتعلق بالجهود التي تبذلها هذه اللجان لجعل عملها أكثر فعالية؛

(ب) الاعتماد على جميع الخبرات والموارد المتاحة داخليا في تقديم الدعم الموضوعي والتقني المناسب، بما في ذلك القدرة التحليلية، لاستعراض تقارير الدول، وعلى إجراء الزيارات القطرية من جانب الهيئات المنشأة بمعاهدات حقوق الإنسان حسبما تقتضيه أحكام المعاهدة أو بناء على طلب الدول، وتجهيز الشكاوى الفردية وفقا للمبادئ التوجيهية للبرنامج؛

(ج) تعزيز الأداء الفعال للهيئات المنشأة بمعاهدات حقوق الإنسان لمساعدتها فيما تبذله من جهود من أجل تبسيط مداولاتها وعملياتها المتعلقة باتخاذ القرار وجعلها أكثر فعالية؛

(د) تحسين وتنسيق الجهود الداخلية بفعالية أكبر، وتوسيع الشراكات مع وكالات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، حيثما وجدت، ووسائط الإعلام لزيادة الوعي والمعرفة، بما في ذلك عبر وسائل نشر جديدة وفعالة كاستخدام الإنترنت بشكل أفضل، بجميع المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان وبالأعمال التي تقوم بها كافة الهيئات المنشأة بموجبها الدول الأطراف في التطبيق الفعال للمعايير الدولية لحقوق الإنسان وامتثالها للالتزامات بموجب المعاهدات؛

(هـ) تشجيع التصديق على معاهدات حقوق الإنسان.

البرنامج الفرعي ٣

الخدمات الاستشارية والتعاون التقني والأنشطة الميدانية

هدف المنظمة: النهوض بتعزيز وحماية تمتع الجميع تمتعا فعليا بكافة حقوق الإنسان عن طريق تعزيز بناء القدرات بسبل عدة من بينها تقديم المساعدة للدول التي تطلبها

مؤشرات الإنجاز

الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة

(أ) تعزيز قدرة الأمم المتحدة على تقديم المساعدة للدول، بناء على طلبها، في جهودها الرامية إلى تحويل التزاماتها الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان إلى قوانين وأنظمة وسياسات فعلية (أ) زيادة عدد التعديلات التي يتم إدخالها على التشريعات والسياسات وفقا لمعايير حقوق الإنسان وصكوكها ذات الصلة نتيجة للمساعدة التي تقدمها مفوضية حقوق الإنسان للدول التي تطلبها

(ب) تعزيز القدرات المؤسسية على الصعيد الوطني من خلال مشاركة الدول الطالبة في مواجهة التحديات المتعلقة بالإعمال التام لجميع حقوق الإنسان (ب) زيادة عدد المؤسسات المنشأة أو المعززة على الصعيد الوطني في ميدان حقوق الإنسان من خلال ما تقدمه مفوضية حقوق الإنسان من مساعدة وتدريب

مؤشرات الإنجاز

الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة

- (ج) زيادة التوعية في مجال تقديم المساعدة المتفق عليها، بما في ذلك إلى المناطق النائية، من خلال الخدمات الاستشارية والتعاون التقني
- (د) تعزيز الدعم الذي تقدمه المفوضية للتثقيف والتوعية في مجال حقوق الإنسان، بما في ذلك على الصعيد الوطني بناء على طلب الدول
- (هـ) تعزيز قدرة أفرقة الأمم المتحدة القطرية وعمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام وأنشطتها لبناء السلام على مساعدة البلدان، بناء على طلبها، في جهودها الرامية إلى وضع نُظم وطنية لحماية حقوق الإنسان وفقا للمبادئ التوجيهية للبرنامج
- (و) تعزيز دور مفوضية حقوق الإنسان في المساهمة في منع استمرار انتهاكات حقوق الإنسان وفقا لولاية المفوضية السامية لحقوق الإنسان
- (ز) تقديم المساعدة على نحو فعال وفي الوقت المناسب للدول التي تطلب ذلك لمساعدتها على تنفيذ التوصيات التي وافقت عليها في إطار عملية الاستعراض الدوري الشامل، بما في ذلك من خلال تقديم المساعدة من صندوق التبرعات للمساعدة المالية والتقنية من أجل تنفيذ الاستعراض الدوري الشامل
- (ح) زيادة المساعدة المتفق عليها، بما في ذلك إلى المناطق النائية، من خلال الخدمات الاستشارية والتعاون التقني
- (د) زيادة عدد برامج التدريب والتثقيف ذات الطابع المؤسسي المتعلقة بحقوق الإنسان والمقدمة لجميع الجهات الفاعلة المعنية على كل من الصعيد الإقليمي ودون الإقليمي والوطني بدعم من برنامج الأمم المتحدة لحقوق الإنسان
- (هـ) زيادة عدد البرامج التي تنفذها أفرقة الأمم المتحدة القطرية وعناصر حقوق الإنسان في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام وأنشطتها لبناء السلام، لدعم النظم الوطنية لحماية حقوق الإنسان، وذلك بالتعاون مع البلدان التي تطلب ذلك
- (و) زيادة عدد الأنشطة التي تضطلع بها المفوضية إسهاما في إيجاد حل في غضون مهلة قصيرة للحالات التي يجري تحديدها للانتهاكات الواسعة النطاق لحقوق الإنسان
- (ز) زيادة عدد برامج وأنشطة المساعدة المقدمة إلى البلدان بناء على طلبها، في مجال تنفيذ التوصيات المنبثقة من الاستعراض الدوري الشامل

الاستراتيجية

١٩-١٣ تضطلع بالمسؤولية عن هذا البرنامج الفرعي شعبة العمليات الميدانية والتعاون التقني. وتشمل الاستراتيجية ما يلي:

- (أ) تعزيز جهود الأمم المتحدة من أجل السلام والأمن والتنمية من خلال تعزيز قدرة أفرقة الأمم المتحدة القطرية وعمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام وأنشطتها لبناء السلام على مساعدة البلدان، بناء على طلبها، في وضع نُظم وطنية لحماية حقوق الإنسان تسترشد، في جملة أمور، بتوصيات الهيئات

المنشأة بمعاهدات حقوق الإنسان والاستعراض الدوري الشامل وآليات رصد حقوق الإنسان التابعة لمجلس حقوق الإنسان. وسيتم تحقيق ذلك من خلال الاضطلاع بأنشطة مشتركة مع مكاتب الأمم المتحدة أو بعثاتها ونشر موظفي حقوق الإنسان وتقديم المشورة من جانب الخبراء من المقر والمكاتب الإقليمية والقطرية، وفقا للمبادئ التوجيهية للبرنامج؛

(ب) النشر السريع لمراقبي حقوق الإنسان وبعثات تقصي الحقائق في حالات الأزمات، بناء على طلب محدد من البلد المتضرر أو تكليف من مجلس حقوق الإنسان وهيئات الأمم المتحدة الأخرى المعنية بوضع السياسات؛

(ج) تزويد أصحاب المصلحة على الصعيد الوطني بالمشورة القانونية والتثقيف والتدريب في مجال حقوق الإنسان عن طريق برامج التعاون التقني الهادفة إلى تعزيز إقامة العدل وإنشاء مؤسسات وطنية فعالة لحقوق الإنسان وتنفيذ برامج للتثقيف وخطط عمل وطنية شاملة في مجال حقوق الإنسان. وسوف تؤدي الحاجة إلى معالجة مختلف الثغرات في مجال أعمال حقوق الإنسان إلى توجيه الأنشطة الميدانية لمفوضية حقوق الإنسان، بما في ذلك الاستجابة السريعة لحالات الطوارئ المستجدة المتعلقة بحقوق الإنسان؛

(د) تعزيز التعاون على نطاق منظومة الأمم المتحدة على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي لحماية وتعزيز حقوق الإنسان، بما في ذلك التفاعل بين برامج مفوضية حقوق الإنسان في الميدان وآليات الأمم المتحدة ذات الصلة لحقوق الإنسان؛

(هـ) متابعة التطورات التي تستجد في مجال حقوق الإنسان لمساعدة مجلس حقوق الإنسان، وغيره من هيئات الأمم المتحدة المعنية بوضع السياسات وكذلك هيئات رصد المعاهدات من أجل إقامة حوار مع البلدان أثناء قيام كل منها بتنفيذ ولايته وكفالة السير الفعال والمتسم بالكفاءة للإجراءات الخاصة المواضيع التي حددها مجلس حقوق الإنسان لكل من البلدان.

البرنامج الفرعي ٤

دعم مجلس حقوق الإنسان وهيئاته الفرعية وآلياته

هدف المنظمة: النهوض بتعزيز وحماية تمتع الجميع تمتعا فعلياً بكافة حقوق الإنسان عن طريق تقديم الدعم المعزز والتقني والمشورة، مع كفالة التقيد بالمبادئ التوجيهية للبرنامج، إلى مجلس حقوق الإنسان، وهيئاته الفرعية وآلياته، بما فيها اللجنة الاستشارية، والإجراءات الخاصة والاستعراض الدوري الشامل وإجراءات الشكاوى

الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة	مؤشرات الإنجاز
(أ) تزويد مجلس حقوق الإنسان وهيئاته الفرعية وآلياته بالدعم والمشورة المعززين	(أ) '١' زيادة النسبة المئوية للوثائق المقدمة في موعدها إلى مجلس حقوق الإنسان للنظر فيها امتثالاً للقواعد

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
والأنظمة ذات الصلة بإصدار الوثائق ٢' زيادة النسبة المئوية للدول الأعضاء التي تقدم آراء تقييمية إيجابية نتيجة للدعم الذي تقدمه الأمانة العامة	والتقنيين وبدعم ومشورة الخبراء على نحو سريع وفعال
(ب) زيادة عدد الأنشطة المضطلع بها في إطار التحضيرات الفعالة للاستعراض الدوري الشامل	(ب) تقديم الدعم الكامل إلى آلية الاستعراض الدوري الشامل، بما في ذلك توفير المساعدة في الوقت المناسب وعلى نحو فعال، حسب الاقتضاء، للدول في إطار آلية الاستعراض الدوري الشامل
(ج) ١' زيادة عدد الخطط والأنشطة المدعومة من مفوضية حقوق الإنسان في متابعة التقارير والتوصيات الصادرة عن المكلفين بالولايات المواضيعية	(ج) تعزيز الدعم لتحسين تأثير أعمال الإجراءات الخاصة من خلال تحليل الثغرات في مجال تطبيق المعايير الدولية لحقوق الإنسان وتقديم المشورة في حينها فيما يتعلق بالتصدي للانتهاكات الجسيمة والمنهجية لحقوق الإنسان
٢' زيادة عدد الردود والآراء التقييمية الواردة من الدول	(د) تعزيز الدعم المقدم لإجراء تقديم الشكاوى الذي أنشئ من أجل التصدي للأنماط الثابتة للانتهاكات الجسيمة والمؤيدة بأدلة موثوق بها لجميع حقوق الإنسان وجميع الحريات الأساسية التي تقع في أي جزء من العالم وفي أي ظرف من الظروف
(د) ١' زيادة النسبة المئوية للوثائق المقدمة في حينها للنظر فيها ٢' النسبة المئوية من البلاغات التي تنظر فيها الهيئات المنفذة نتيجة للدعم الفعال المقدم في حينه من الأمانة العامة	(هـ) تعزيز التعاون على جميع المستويات مع أصحاب المصلحة الذين في مقدورهم الاستفادة من عمل مجلس حقوق الإنسان وهيئاته الفرعية وآلياته و/أو المساهمة في هذا العمل
(هـ) زيادة عدد الأنشطة المشتركة، بما في ذلك مع الحكومات ومنظمات المجتمع المدني ووكالات وبرامج الأمم المتحدة وآلية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، بما في ذلك الهيئات المنشأة بمعاهدات وهيئات وضع السياسات المتعاونة في ما بينها في تنفيذ النتائج التي يتم التوصل إليها من خلال الإجراءات الخاصة والاستعراض الدوري الشامل	

الاستراتيجية

١٩-١٤ تضطلع شعبة مجلس حقوق الإنسان والإجراءات الخاصة في المفوضية بالمسؤولية عن تنفيذ هذا البرنامج الفرعي. وتشمل الاستراتيجية ما يلي:

(أ) تقديم قدر كاف من الدعم والمشورة المعززين والتقنيين ومن دعم الخبراء ومشورهم، مع كفالة التقيد بالمبادئ التوجيهية لهذا البرنامج، إلى مجلس حقوق الإنسان وهيئاته الفرعية وآلياته، بما فيها الاستعراض الدوري الشامل والإجراءات الخاصة واللجنة الاستشارية وإجراءات الشكاوى؛

(ب) تعزيز التيسير الفعال لعمل هيئات حقوق الإنسان وأجهزتها، ومنها مجلس حقوق الإنسان، بما في ذلك في جهودها الرامية إلى جعل مداولاتها وعمليات اتخاذ القرار فيها أكثر فعالية؛

(ج) تعزيز الشراكات، بما في ذلك مع الحكومات، ومنظمات المجتمع المدني، ووكالات الأمم المتحدة وبرامجها وآلية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، بما في ذلك الهيئات المنشأة بمعاهدات وهيئات وضع السياسات المتعاونة في ما بينها لمتابعة الإجراءات الخاصة والنتائج التي يتم التوصل إليها والتوصيات، ونتائج الاستعراض الدوري الشامل، وذلك وفقا للمبادئ التوجيهية للبرنامج؛

(د) تعزيز القدرات الداخلية على البحث والتحليل وعلى توفير المعلومات والتثقيف، وذلك دعما للإجراءات الخاصة المواضيع وآلية الاستعراض الدوري الشامل بغية الإسهام في تحسين فعاليتها؛

(هـ) تقديم الدعم والخبرة المواضيع لبعثات تقصي الحقائق، بما في ذلك عن طريق تعزيز التعاون مع المكاتب الجغرافية لمفوضية حقوق الإنسان؛

(و) التعريف بالاستنتاجات والتوصيات وغيرها من نتائج الاستعراض الدوري الشامل، فضلا عن نتائج ومنهجية الإجراءات الخاصة المواضيع وتحسين التنسيق، حسب الاقتضاء، فيما بين المكلفين بولايات، وكذلك بينهم وبين الأجهزة الأخرى التابعة لآلية حقوق الإنسان؛

(ز) تعزيز الحوار والتعاون بين الإجراءات الخاصة المواضيع وآلية الاستعراض الدوري الشامل والشركاء، بما في ذلك الدول الأعضاء، وأفرقة الأمم المتحدة القطرية، والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، ومنظمات المجتمع المدني والضحايا أنفسهم؛

(ح) تعزيز قدرات ودور وحدة تجهيز الوثائق بمفوضية حقوق الإنسان من خلال العمل بتعاون وثيق مع مكتب الأمم المتحدة في جنيف بغية تنسيق وثائق المفوضية وتبسيطها على نحو أكثر فعالية.

الولايات التشريعية

قرارات الجمعية العامة

المفوض السامي لتعزيز جميع حقوق الإنسان وحمايتها	١٤١/٤٨
إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية	٢/٥٥
التنفيذ والمتابعة الشاملان للمؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب	٢٦٦/٥٦
تعزيز الأمم المتحدة: برنامج لإجراء المزيد من التغييرات	٣٠٠/٥٧
تعزيز الأمم المتحدة: برنامج لإجراء المزيد من التغييرات	٢٦٩/٥٨
نتائج مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥	١/٦٠
مجلس حقوق الإنسان	٢٥١/٦٠
تكوين ملاك موظفي مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان	١٥٩/٦١
تشجيع إجراء حوار منصف وقائم على الاحترام المتبادل بشأن حقوق الإنسان	١٦٦/٦١
إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية	٢٩٥/٦١
الاتجار بالنساء والفتيات (البرنامج الفرعيان ١ و ٤)	١٥٦/٦٣
الترويج الفعال لإعلان حقوق الأشخاص المنتمين إلى أقليات قومية أو إثنية، ودينية ولغوية (البرنامج الفرعيان ١ و ٤)	١٧٤/٦٣
حقوق الإنسان والفقر المدقع (البرنامج الفرعيان ١ و ٤)	١٧٥/٦٣
الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري (البرامج الفرعية ١ و ٢ و ٤)	٢٤٣/٦٣
تكثيف الجهود للقضاء على جميع أشكال العنف ضد المرأة (البرنامج الفرعيان ١ و ٤)	١٣٧/٦٤
متابعة المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة والتنفيذ التام لإعلان ومنهاج عمل بيجين ونتائج الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة (البرنامج الفرعيان ١ و ٢)	١٤١/٦٤
تقرير مجلس حقوق الإنسان	١٤٣/٦٤
حقوق الطفل (البرنامج الفرعيان ٢ و ٤)	١٤٦/٦٤

الجهود العالمية من أجل القضاء التام على العنصرية والتمييز العنصري وكرهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب والتنفيذ الشامل لإعلان وبرنامج عمل ديربان ومتابعتهما	١٤٨/٦٤
التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (البرنامجان الفرعيان ٢ و ٤)	١٥٣/٦٤
الحق في الغذاء (البرنامجان الفرعيان ١ و ٤)	١٥٩/٦٤
حماية المهاجرين (البرنامجان الفرعيان ١ و ٤)	١٦٦/٦٤
الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري (البرنامجان الفرعيان ٢ و ٤)	١٦٧/٦٤
حماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية في سياق مكافحة الإرهاب (البرنامجان الفرعيان ١ و ٤)	١٦٨/٦٤
تعزيز التعاون الدولي في ميدان حقوق الإنسان	١٧١/٦٤
تحسين تنسيق الجهود المبذولة لمكافحة الاتجار بالأشخاص (البرنامجان الفرعيان ١ و ٤)	١٧٨/٦٤
قرارات ومقررات مجلس حقوق الإنسان	
التقارير والدراسات المتعلقة بالآليات والولايات	١٠٢/٢
تدعيم مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان	٦/٤
تصحيح الوضع القانوني للجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (البرنامجان الفرعيان ١ و ٢)	٧/٤
بناء مؤسسات مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة	١/٥
مدونة قواعد السلوك لأصحاب الولايات في إطار الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان (البرامج الفرعية ١ و ٣ و ٤)	٢/٥
تطوير الأنشطة الإعلامية في ميدان حقوق الإنسان، بما في ذلك الحملة الإعلامية العالمية بشأن حقوق الإنسان	٩/٦
منتدى بشأن قضايا الأقليات (البرنامجان الفرعيان ١ و ٤)	١٥/٦
ولاية الممثل الخاص للأمين العام المعني بمسألة حقوق الإنسان والشركات عبر الوطنية وغيرها من مؤسسات الأعمال (البرنامجان الفرعيان ١ و ٤)	٧/٨
تكوين ملاك موظفي مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان	٥/١٠

- ١٠/١٢ متابعة الدورة الاستثنائية السابعة لمجلس حقوق الإنسان بشأن الأثر السلبي لتفاقم أزمة الغذاء العالمية على أعمال الحق في الغذاء للجميع (البرنامج الفرعيان ١ و ٤)
- ١٨/١٢ الآثار الضارة لنقل وإلقاء المنتجات والنفايات السمية والخطرة بصورة غير مشروعة على التمتع بحقوق الإنسان (البرنامج الفرعيان ١ و ٤)
- ١٩/١٢ مشروع المبادئ التوجيهية بشأن الفقر المدقع وحقوق الإنسان (البرنامج الفرعيان ١ و ٤)
- ٢٤/١٢ الحصول على الدواء في سياق حق كل فرد في التمتع بأعلى مستوى يمكن بلوغه من الصحة البدنية والعقلية (البرنامج الفرعيان ١ و ٤)
- ٢٨/١٢ متابعة الدورة الاستثنائية العاشرة لمجلس حقوق الإنسان بشأن تأثير الأزمة الاقتصادية والمالية العالمية على الأعمال الشاملة لحقوق الإنسان والتمتع الفعال بها (البرنامج الفرعيان ١ و ٤)
- د١-١٠/١ التأثير السلبي للأزمة الاقتصادية والمالية العالمية على الأعمال الشاملة لحقوق الإنسان والتمتع الفعال بها (البرنامج الفرعيان ١ و ٤)
- د١-٧/١ التأثير السلبي لتفاقم أزمة الغذاء العالمية على أعمال الحق في الغذاء للجميع (البرنامج الفرعيان ١ و ٤)
- ١١٨/١٢ إعلان الأمم المتحدة لحقوق الإنسان في التعليم والتدريب (البرنامج الفرعيان ١ و ٤)
- ١١٩/١٢ أثر الديون الخارجية وغيرها من الالتزامات المالية الدولية ذات الصلة للدول على التمتع الكامل بجميع حقوق الإنسان، ولا سيما الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (البرنامج الفرعيان ١ و ٤)

قرارات لجنة حقوق الإنسان

- ٤٤/٢٠٠٥ حقوق الطفل (البرنامج الفرعيان ٢ و ٤)
- ٦٥/٢٠٠٥ حقوق الإنسان الواجبة للأشخاص ذوي الإعاقة (البرنامج الفرعيان ١ و ٢)
- ٧٢/٢٠٠٥ تكوين ملاك موظفي مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان
- ٧٩/٢٠٠٥ حقوق الأشخاص المنتمين إلى أقليات قومية أو إثنية وإلى أقليات دينية ولغوية (البرنامج الفرعيان ١ و ٤)

البرنامج الفرعي ١

تعميم مراعاة حقوق الإنسان والحق في التنمية والبحث والتحليل

قرارات الجمعية العامة

إعلان بشأن الحق في التنمية	١٢٨/٤١
صندوق الأمم المتحدة الاستئماني للتبرعات بشأن أشكال الرق المعاصرة	١٢٢/٤٦
البرنامج العالمي للتثقيف في مجال حقوق الإنسان	١١٣/٥٩
ألف وباء	
العقد الدولي الثاني للشعوب الأصلية في العالم	١٧٤/٥٩
برنامج عمل العقد الدولي الثاني للشعوب الأصلية في العالم	١٤٢/٦٠
المبادئ الأساسية والمبادئ التوجيهية بشأن الحق في الانتصاف والجبر لضحايا الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي لحقوق الإنسان والانتهاكات الخطيرة للقانون الإنساني الدولي	١٤٧/٦٠
تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية ونتائج دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة والعشرين	١٣١/٦٢
حقوق الإنسان في مجال إقامة العدل	١٥٨/٦٢
تعزيز السلام كشرط أساسي لتمتع الجميع تمتعا كاملا بجميع حقوق الإنسان	١٦٣/٦٢
البروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية	١١٧/٦٣
قضايا الشعوب الأصلية	١٦١/٦٣
وقف استخدام عقوبة الإعدام	١٦٨/٦٣
الأشخاص المفقودون	١٨٣/٦٣
تحسين تنسيق الجهود المبذولة لمكافحة الاتجار بالأشخاص	١٩٤/٦٣
دعم منظومة الأمم المتحدة للجهود التي تبذلها الحكومات في سبيل تعزيز وتوطيد الديمقراطيات الجديدة أو المستعادة	١٢/٦٤
متابعة السنة الدولية للتعليم في مجال حقوق الإنسان	٨٢/٦٤
سيادة القانون على المستويين الوطني والدولي	١١٦/٦٤
تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية المتصلة بالأشخاص ذوي الإعاقة	١٣١/٦٤
تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية ونتائج دورة الجمعية العامة	١٣٥/٦٤

الاستثنائية الرابعة والعشرين

الطفلة	١٤٥/٦٤
عدم جواز ممارسات معينة تساهم في إثارة الأشكال المعاصرة من العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب	١٤٧/٦٤
الإعمال العالمي لحق الشعوب في تقرير المصير	١٤٩/٦٤
مكافحة تشويه صورة الأديان	١٥٦/٦٤
إقامة نظام دولي ديمقراطي ومنصف	١٥٧/٦٤
تعزيز إجراءات الأمم المتحدة في ميدان حقوق الإنسان بتعزيز التعاون الدولي وأهمية اللاتنقائية والحياد والموضوعية	١٥٨/٦٤
العولمة وأثرها في التمتع الكامل بجميع حقوق الإنسان	١٦٠/٦٤
حقوق الإنسان والتدابير القسرية المتخذة من جانب واحد	١٧٠/٦٤
الحق في التنمية	١٧٢/٦٤
حقوق الإنسان والتنوع الثقافي	١٧٤/٦٤
نحو إقامة شراكات عالمية	٢٢٣/٦٤

قرارات ومقررات المجلس الاقتصادي والاجتماعي

الحق في الاسترداد والتعويض ورد الاعتبار لضحايا الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان والحريات الأساسية	٢٥٧/٢٠٠٤
الممارسات التقليدية الضارة التي تؤثر على صحة المرأة والطفلة	٢٧٦/٢٠٠٤
المبادئ الأساسية والمبادئ التوجيهية بشأن الحق في الانتصاف والجبر لضحايا الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي لحقوق الإنسان والانتهاكات الخطيرة للقانون الإنساني الدولي	٣٠/٢٠٠٥
حقوق الإنسان وقضايا الشعوب الأصلية	٢٧٠/٢٠٠٥
حقوق الإنسان والشركات عبر الوطنية وغيرها من مؤسسات الأعمال	٢٧٣/٢٠٠٥
النمو الاقتصادي المطرد من أجل التنمية الاجتماعية، بما في ذلك القضاء على الفقر والجوع	٤/٢٠٠٦
تعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع السياسات والبرامج في منظومة الأمم المتحدة	٣٣/٢٠٠٧
الاستنتاجات المتفق عليها بشأن القضاء على جميع أشكال التمييز والعنف ضد الطفلة	٢٣٨/٢٠٠٧
مواصلة تحقيق تكافؤ الفرص للأشخاص ذوي الإعاقة من جانبهم ولفائدهم	٢٠/٢٠٠٨

وبالتعاون معهم، وحماية حقوق الإنسان الخاصة بهم
٢٣٣/٢٠٠٨ تعزيز تنسيق جهود الأمم المتحدة وغيرها من الجهود المبذولة في مكافحة
الانتحار بالأشخاص

قرارات ومقررات مجلس حقوق الإنسان

١٠٧/٢	إتاحة إمكانية التداوي في سياق جوائح كفيروس نقص المناعة البشري/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) والسل والملاريا
٥/٤	العولمة وأثرها في التمتع الكامل بجميع حقوق الإنسان
١/٦	حماية الحقوق والملكية الثقافية في حالات النزاع المسلح
٦/٦	تعزيز تمتع الجميع بالحقوق الثقافية واحترام مختلف الهويات الثقافية
١١/٦	حماية التراث الثقافي بوصفه مكوناً هاماً من مكونات تعزيز الحقوق الثقافية وحمايتها
٣٠/٦	إدماج حقوق الإنسان الخاصة بالمرأة على نطاق منظومة الأمم المتحدة
٣٦/٦	آلية الخبراء المتعلقة بحقوق الشعوب الأصلية
٥/٧	ولاية الخبير المستقل المعني بحقوق الإنسان والتضامن الدولي
١١/٧	دور الحكم السديد في تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها
١٩/٧	مناهضة تشويه صورة الأديان
٢٤/٧	القضاء على العنف ضد المرأة
٣٣/٧	من الخطابة إلى الواقع: نداء عالمي من أجل اتخاذ إجراءات ملموسة لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب
٢/٨	البروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية
٥/٨	إقامة نظام دولي ديمقراطي ومنصف
١١/٨	حقوق الإنسان والفقر المدقع
٦/٩	متابعة نتائج الدورة الاستثنائية السابعة لمجلس حقوق الإنسان بشأن الأثر السلبى لتفاقم أزمة الغذاء في العالم على أعمال الحق في الغذاء للجميع
٧/٩	حقوق الإنسان والشعوب الأصلية
٩/٩	حماية حقوق الإنسان للمدنيين أثناء النزاعات المسلحة

مسألة إعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في جميع البلدان: متابعة قرار مجلس حقوق الإنسان ١/٤	١/١٠
حقوق الإنسان في مجال إقامة العدل، وبخاصة قضاء الأحداث	٢/١٠
حقوق الإنسان للأشخاص ذوي الإعاقة: الأطر الوطنية لتعزيز حقوق الإنسان للأشخاص ذوي الإعاقة وحمايتهم	٧/١٠
الحق في الغذاء	١٢/١٠
حقوق الإنسان والحرمان التعسفي من الجنسية	١٣/١٠
علم الطب الشرعي وحقوق الإنسان	٢٦/١٠
إعلان الأمم المتحدة للتثقيف والتدريب في ميدان حقوق الإنسان	٢٨/١٠
المحفل الاجتماعي	٢٩/١٠
وضع معايير تكميلية للاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري	٣٠/١٠
الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال	٣/١١
تعزيز حق الشعوب في السلم	٤/١١
آثار الديون الخارجية وغيرها من الالتزامات المالية الدولية المتصلة بها على التمتع الكامل بجميع حقوق الإنسان، وبخاصة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية	٥/١١
الحق في التعليم: متابعة قرار مجلس حقوق الإنسان ٨/٤	٦/١١
حالات الوفيات والأمراض النفاسية التي يمكن الوقاية منها وحقوق الإنسان	٨/١١
الفريق العامل الحكومي الدولي المعني بالتنفيذ الفعلي لإعلان وبرنامج عمل ديربان	١٢/١١
البرنامج العالمي للتثقيف في مجال حقوق الإنسان	٤/١٢
حقوق الإنسان للمهاجرين: الهجرة وحقوق الإنسان للطفل	٦/١٢
القضاء على التمييز ضد الأشخاص المصابين بالجذام وأفراد أسرهم	٧/١٢
حقوق الإنسان والحصول على مياه الشرب المأمونة والصرف الصحي	٨/١٢
حقوق الإنسان والتضامن الدولي	٩/١٢
حقوق الإنسان والعدالة الانتقالية	١١/١٢

الحق في معرفة الحقيقة	١٢/١٢
حقوق الإنسان والشعوب الأصلية	١٣/١٢
القضاء على التمييز ضد المرأة	١٧/١٢
حقوق الإنسان والتدابير القسرية المتخذة من جانب واحد	٢٢/١٢
الحق في التنمية	٢٣/١٢
حماية حقوق الإنسان في سياق فيروس نقص المناعة البشرية ومتلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)	٢٧/١٢
قرارات لجنة حقوق الإنسان	
الاستنكاف الضميري من الخدمة العسكرية	٣٥/٢٠٠٤
التسامح والتعددية باعتبارهما عنصرين لا يقبلان التجزئة في تعزيز وحماية حقوق الإنسان	٥٤/٢٠٠٤
المعايير الإنسانية الأساسية	١١٨/٢٠٠٤
مساواة المرأة في ملكية الأرض وإمكانية حيازتها والتحكم فيها ومساواتها في حقوق التملك والسكن اللائق	٢٥/٢٠٠٥
تعزيز المشاركة الشعبية والإنصاف والعدالة الاجتماعية وعدم التمييز بوصفها أسسا جوهرية للديمقراطية	٢٩/٢٠٠٥
أخذ الرهائن	٣١/٢٠٠٥
الديمقراطية وسيادة القانون	٣٢/٢٠٠٥
المبادئ الأساسية والمبادئ التوجيهية بشأن الحق في الانتصاف والجزر لضحايا الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي لحقوق الإنسان والانتهاكات الخطيرة للقانون الإنساني الدولي	٣٥/٢٠٠٥
التعارض بين الديمقراطية والعنصرية	٣٦/٢٠٠٥
تعزيز الحق في التجمع السلمي وفي تكوين الجمعيات	٣٧/٢٠٠٥
إدماج حقوق الإنسان الخاصة بالمرأة على نطاق منظومة الأمم المتحدة	٤٢/٢٠٠٥
حماية الشعوب الأصلية في أوقات النزاع	٥٢/٢٠٠٥
مسألة عقوبة الإعدام	٥٩/٢٠٠٥
حقوق الإنسان والبيئة كجزء من التنمية المستدامة	٦٠/٢٠٠٥
الإفلات من العقاب	٨١/٢٠٠٥

البرنامج الفرعي ٢

دعم الهيئات المنشأة بمعاهدات حقوق الإنسان قرارات الجمعية العامة

٢١٠٦ ألف (د-٢٠)	الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري
٢٢٠٠ (د-٢١)	العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والبروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية
١٨٠/٣٤	اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة
٤٦/٣٩	اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة
٢٥/٤٤	اتفاقية حقوق الطفل
١٥٨/٤٥	الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم
٤/٥٤	البروتوكول الاختياري لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة
٢٦٣/٥٤	البروتوكولان الاختياريان لاتفاقية حقوق الطفل بشأن إشراك الأطفال في المنازعات المسلحة وبشأن بيع الأطفال وبغاء الأطفال والمواد الإباحية عن الأطفال
١٩٩/٥٧	البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة
١٠٦/٦١	اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وبروتوكولها الاختياري
١٧٧/٦١	الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري
١١٧/٦٣	البروتوكول الاختياري للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية
١٦٢/٦٣	عدم جواز ممارسات معينة تساهم في إثارة الأشكال المعاصرة من العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب
١٣٨/٦٤	اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة
١٥٢/٦٤	العهدان الدوليان الخاصان بحقوق الإنسان
١٥٤/٦٤	اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والبروتوكول الاختياري الملحق بها
١٧٣/٦٤	التوزيع الجغرافي العادل في عضوية الهيئات المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان

قرارات مجلس حقوق الإنسان

٥/٢ التنفيذ الفعال للصكوك الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان

البرنامج الفرعي ٣

الخدمات الاستشارية والتعاون التقني والأنشطة الميدانية

قرارات الجمعية العامة

إنشاء مركز للأمم المتحدة للتدريب والتوثيق في مجال حقوق الإنسان لجنوب غرب آسيا والمنطقة العربية	١٥٣/٦٠
حالة حقوق الإنسان في جمهورية الكونغو الديمقراطية	١٧٠/٦٠
التعاون بين الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي	٢٩٦/٦١
المستوطنات الإسرائيلية في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وفي الجولان السوري المحتل	١٠٨/٦٢
الترتيبات الإقليمية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها	١٧٠/٦٣
متابعة تقرير بعثة الأمم المتحدة لتقصي الحقائق بشأن النزاع في غزة	١٠/٦٤
الحالة في أفغانستان	١١/٦٤
أعمال اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني وغيره من السكان العرب في الأراضي المحتلة	٩١/٦٤
الممارسات الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية	٩٤/٦٤
الجولان السوري المحتل	٩٥/٦٤
حق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير	١٥٠/٦٤
المؤسسات الوطنية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها	١٦١/٦٤
المركز دون الإقليمي لحقوق الإنسان والديمقراطية في وسط أفريقيا	١٦٥/٦٤
حالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية	١٧٥/٦٤
حالة حقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية	١٧٦/٦٤
حالة حقوق الإنسان في ميانمار	٢٣٨/٦٤

قرارات ومقررات مجلس حقوق الإنسان

التعاون مع مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان: أفغانستان	١١٣/٢
متابعة المقرر دأ-١٠/٤ المؤرخ ١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ الذي اتخذته مجلس حقوق الإنسان في دورته الاستثنائية الرابعة والمعنون "حالة حقوق الإنسان في دارفور"	٨/٤
التعاون الإقليمي من أجل تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها في منطقة آسيا والمحيط الهادئ	٢٥/٦
الخدمات الاستشارية والتعاون التقني من أجل بوروندي	١٩/٩
حقوق الإنسان في الجولان السوري المحتل	١٧/١٠
المستوطنات الإسرائيلية في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وفي الجولان السوري المحتل	١٨/١٠
انتهاكات حقوق الإنسان الناتجة عن الهجمات والعمليات العسكرية الإسرائيلية في الأرض الفلسطينية المحتلة	١٩/١٠
متابعة قرار المجلس دأ-١٠/٩ بشأن الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان في الأرض الفلسطينية المحتلة، لا سيما بسبب الهجمات العسكرية الإسرائيلية على قطاع غزة	٢١/١٠
حالة حقوق الإنسان في ميانمار	٢٧/١٠
حالة حقوق الإنسان في جمهورية الكونغو الديمقراطية وتعزيز التعاون التقني والخدمات الاستشارية	٣٣/١٠
حالة حقوق الإنسان في السودان	١٠/١١
حالة حقوق الإنسان في هندوراس منذ الانقلاب الذي وقع في ٢٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٩	١٤/١٢
الترتيبات الإقليمية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها	١٥/١٢
تقديم الخدمات الاستشارية والمساعدة التقنية إلى كمبوديا	٢٥/١٢
تقديم المساعدة إلى الصومال في ميدان حقوق الإنسان	٢٦/١٢
حق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير	٦/١٣
المستوطنات الإسرائيلية في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وفي الجولان السوري المحتل	٨/١٣

متابعة تقرير بعثة الأمم المتحدة المستقلة لتقصي الحقائق بشأن النزاع في غزة	٩/١٣
حالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية	١٤/١٣
تعزيز التعاون التقني والخدمات الاستشارية في جمهورية غينيا	٢١/١٣
حالة حقوق الإنسان في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية	د-١/١٢
البيانات الرئاسية التي وافق عليها مجلس حقوق الإنسان	
حالة حقوق الإنسان في هايتي	6/PRST/1

البرنامج الفرعي ٤

دعم مجلس حقوق الإنسان وهيئاته الفرعية وآلياته

قرارات الجمعية العامة

قضايا الشعوب الأصلية	١٦١/٦٣
الإعدام خارج نطاق القضاء أو بإجراءات موجزة أو الإعدام التعسفي	١٨٢/٦٣
استخدام المرتزقة كوسيلة لانتهاك حقوق الإنسان وإعاقة ممارسة حق الشعوب في تقرير المصير	١٥١/٦٤
توفير الحماية والمساعدة للمشردين داخليا	١٦٢/٦٤
الإعلان المتعلق بحق ومسؤولية الأفراد والجماعات وهيئات المجتمع في تعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية المعترف بها عالميا	١٦٣/٦٤
القضاء على جميع أشكال التعصب والتمييز القائمين على أساس الدين أو المعتقد	١٦٤/٦٤

قرارات ومقررات مجلس حقوق الإنسان

الاحتجاز التعسفي	٤/٦
حقوق الإنسان والشعوب الأصلية: ولاية المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان والحريات الأساسية للسكان الأصليين	١٢/٦
المقرر الخاص المعني بأشكال الرق المعاصرة	١٤/٦
المحلل المعني بقضايا الأقليات	١٥/٦

إنشاء صناديق لآلية الاستعراض الدوري الشامل التابعة لمجلس حقوق الإنسان	١٧/٦
السكن اللائق كعنصر من العناصر المكونة للحق في مستوى معيشي مناسب	٢٧/٦
حماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية في سياق مكافحة الإرهاب: ولاية المقرر الخاص المعني بتعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية في سياق مكافحة الإرهاب	٢٨/٦
حق كل فرد في التمتع بأعلى مستوى ممكن من الصحة البدنية والعقلية	٢٩/٦
ولاية ممثل الأمين العام المعني بحقوق الإنسان للمشردين داخلياً	٣٢/٦
آلية الخبراء المتعلقة بحقوق الشعوب الأصلية	٣٦/٦
القضاء على جميع أشكال التعصب والتمييز القائمين على أساس الدين أو المعتقد	٣٧/٦
متابعة قرار مجلس حقوق الإنسان ١/٥	١٠٢/٦
ولاية الخبير المستقل المعني بالآثار المترتبة على الدول جراء الدين الخارجي وغيره من الالتزامات المالية الدولية فيما يتعلق بالتمتع الكامل بجميع حقوق الإنسان، وخاصة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية	٤/٧
ولاية الخبيرة المستقلة المعنية بقضايا الأقليات	٦/٧
ولاية المقرر الخاص المعني بحالة المدافعين عن حقوق الإنسان	٨/٧
حقوق الإنسان للأشخاص ذوي الإعاقة	٩/٧
حالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي	١٢/٧
ولاية المقرر الخاص المعني بمسألة بيع الأطفال وبغاء الأطفال واستغلال الأطفال في المواد الإباحية	١٣/٧
ولاية الفريق العامل المعني باستخدام المرتزقة كوسيلة لانتهاك حقوق الإنسان وإعاقة ممارسة حق الشعوب في تقرير مصيرها	٢١/٧
حقوق الإنسان والحصول على مياه الشرب المأمونة والصرف الصحي	٢٢/٧
القضاء على العنف ضد المرأة	٢٤/٧
حقوق الطفل	٢٩/٧
ولاية المقرر الخاص المعني بالأشكال المعاصرة للعنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب	٣٤/٧

ولاية المقرر الخاص المعني بتعزيز وحماية الحق في حرية الرأي والتعبير	٣٦/٧
ولاية المقرر الخاص المعني بحالات الإعدام خارج القضاء أو بإجراءات موجزة أو تعسفاً	٣/٨
الحق في التعليم	٤/٨
ولاية المقرر الخاص المعني باستقلال القضاة والمحامين	٦/٨
التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة	٨/٨
حقوق الإنسان للمهاجرين: ولاية المقرر الخاص المعني بحقوق الإنسان للمهاجرين	١٠/٨
حقوق الإنسان والفقر المدقع	١١/٨
المقرر الخاص المعني بالاتجار بالأشخاص، لا سيما النساء والأطفال	١٢/٨
المقرر الخاص المعني بالآثار الضارة لنقل وإلقاء المنتجات والنفايات السمية والخطرة بصورة غير مشروعة على التمتع بحقوق الإنسان	١/٩
حماية حقوق الإنسان للمهاجرين	٥/٩
الحق في معرفة الحقيقة	١١/٩
الاحتجاز التعسفي	٩/١٠
استخدام المرتزقة كوسيلة لانتهاك حقوق الإنسان وإعاقة ممارسة حق الشعوب في تقرير المصير	١١/١٠
حماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية في سياق مكافحة الإرهاب	١٥/١٠
خبير مستقل في مجال الحقوق الثقافية	٢٣/١٠
المحفل الاجتماعي	٢٩/١٠
حالة حقوق الإنسان في جمهورية الكونغو الديمقراطية وتعزيز التعاون التقني والخدمات الاستشارية	٣٣/١٠
الاتجار بالأشخاص، لا سيما النساء والأطفال	٣/١١
الآثار المترتبة على الدول جراء الدين الخارجي وغيره من الالتزامات المالية الدولية فيما يتعلق بالتمتع الكامل بجميع حقوق الإنسان، وبخاصة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية	٥/١١
نظام للإجراءات الخاصة	١١/١١
التعاون مع الأمم المتحدة وممثليها وآلياتها في مجال حقوق الإنسان	٢/١٢

استقلال ونزاهة القضاء والمحلفين والخبراء القضائيين واستقلال المحامين	٣/١٢
حرية الرأي والتعبير	١٦/١٢
الحق في الغذاء	٤/١٣

قرارات اتخذها مجلس حقوق الإنسان في دورات استثنائية

حالة حقوق الإنسان في شرق جمهورية الكونغو الديمقراطية	د١-٨/١
الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان في الأرض الفلسطينية المحتلة، لا سيما بسبب الهجمات العسكرية الإسرائيلية الأخيرة على قطاع غزة المحتل	د١-٩/١

البرنامج ٢٠

توفير الحماية الدولية والحلول الدائمة والمساعدة للاجئين

التوجه العام

٢٠-١ يتمثل الهدف العام للبرنامج في كفالة الحماية الدولية للاجئين وغيرهم من الأشخاص الذين تعنى بهم مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، وإيجاد حلول دائمة لمشاكلهم بالتعاون مع الدول ومنظمات أخرى، بوسائل منها توفير المساعدة الإنسانية لهم.

٢٠-٢ وترد الولاية المتعلقة بهذا البرنامج في قرار الجمعية العامة ٣١٩ ألف (د-٤) الذي أنشأت الجمعية بموجبها المفوضية اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ١٩٥١، وقرارها ٤٢٨ (د-٥) الذي يتضمن النظام الأساسي للمفوضية. كما دعت الجمعية المفوض السامي إلى كفالة تلقي اللاجئين الذي يعودون طوعاً إلى بلدان منشئهم ("العائدين") للمساعدة بما يسهم في إعادة إدماجهم على نحو مستدام، فضلاً عن رصد سلامتهم ورفاههم عند العودة (انظر القرار ١٨/٤٠). وكلفت المفوضية أيضاً بمعالجة حالة العديمي الجنسية تمشياً مع الاتفاقية المتعلقة بمركز الأشخاص العديمي الجنسية لعام ١٩٥٤ واتفاقية تخفيض حالات انعدام الجنسية لعام ١٩٦١ (انظر القرار ١٥٢/٥٠). وبالإضافة إلى ذلك، تقدم المفوضية المساعدة الإنسانية والحماية للمشردين داخلياً، وذلك بناء على طلبات محددة من الأمين العام أو الأجهزة الرئيسية المختصة في الأمم المتحدة وبموافقة الدولة المعنية (انظر القرار ١١٦/٤٨)، وهي تعمل بالتعاون مع منسق الأمم المتحدة للإغاثة في حالات الطوارئ (انظر القرار ١٥٣/٥٨). وفي إطار عمل المفوضية لفائدة المشردين داخلياً وفي إطار الاستجابة التعاونية من منظومة الأمم المتحدة للتشرد الداخلي، أنيطت بالمفوضية مسؤولية خاصة لقيادة مجموعات المجالات الثلاث التالية أو الاشتراك في قيادتها: الحماية، وتوفير المأوى في حالات الطوارئ، وإدارة/تنسيق المخيمات. وتشكل أيضاً تلبية احتياجات الحماية لدى مختلف هذه الفئات من الأشخاص الذين "تعنى بهم" المفوضية جزءاً لا يتجزأ من هذا البرنامج، مع أن بعضهم قد لا يحمل صفة اللاجئ أو قد تكون هذه الصفة انتفت عنه.

٢٠-٣ وفيما يتعلق بأنشطة المساعدة التي تضطلع بها المفوضية، وسعت الجمعية بقرارها ٨٣٢ (د-٩) نطاق الأحكام الأساسية لنظامها الأساسي. وباتخاذ الجمعية قرارها ١٥٣/٥٨ المتعلق بتنفيذ التدابير التي اقترحتها مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين لتعزيز قدرة المفوضية على الاضطلاع بولايتها، حولت المفوضية ولاية محدّدة للتصدي للتهديد المتمثل في التشريد القسري، وذلك من خلال أداء رسالة تقوم على روح التضامن والمسؤولية وتقاسم الأعباء، مع التزام ثابت يجعل المفوضية مؤسسة متعددة الجوانب حقاً.

٢٠-٤ ويتجلى بصورة رئيسية الأساس القانوني الدولي لحماية اللاجئين في اتفاقية عام ١٩٥١ المتعلقة بمركز اللاجئين وفي بروتوكول عام ١٩٦٧ الملحق بها. وهناك عدد من الصكوك الإقليمية الهامة، مثل اتفاقية منظمة

الوحدة الأفريقية (الاتحاد الأفريقي حاليا) النازمة للنواحي الخاصة من مشاكل اللاجئين في أفريقيا، وإعلان كارتاخينا بشأن اللاجئين، الذي اعتمدته الندوة المعنية بالحماية الدولية للاجئين في أمريكا الوسطى والمكسيك وبنما، وإعلان سان خوسيه بشأن اللاجئين والمشردين. وتنص اتفاقية الاتحاد الأفريقي لعام ٢٠٠٩ بشأن حماية ومساعدة الأشخاص المشردين داخليا في أفريقيا على نظام قانوني إقليمي فيما يتعلق بالمشردين داخليا. وينشأ الأساس القانوني الدولي لمعالجة حالة العديمي الجنسية عن اتفاقيتي عام ١٩٥٤ وعام ١٩٦١. إضافة إلى ذلك، فإن صكوكا دولية أخرى في مجال حقوق الإنسان، مثل اتفاقية حقوق الطفل لعام ١٩٨٩، تكتسي أهمية فيما يخص توفير الحماية الدولية للاجئين وللأشخاص العديمي الجنسية والمشردين داخليا والعائدين وغيرهم ممن تعنى بهم المفوضية.

٢٠-٥ وتتألف الاستراتيجية العامة التي ستتبع في هذا الصدد من مجموعة أنشطة سيضطلع بها بالتعاون مع الدول ومختلف المنظمات. وهي تضم استجابات متضافرة للتحديات التي واجهتها المفوضية خلال فترة السنتين الماضية، بما في ذلك تزايد نسبة تركز السكان الذين تعنى بهم المفوضية في المناطق الحضرية، وزيادة تعقيد الصلة القائمة بين اللجوء والهجرة، وتوسيع نطاق الأنشطة التي تضطلع بها المفوضية لفائدة المشردين داخليا.

٢٠-٦ وستقوم المفوضية أيضا باستعراض نتائج الإصلاحات وتعزيزها لزيادة الكفاءة والشفافية والمساءلة في عملياتها، وذلك في أعقاب الانتهاء من عملية التغيير الهيكلي والإداري في عام ٢٠٠٩. وسيشمل ذلك التركيز بشكل دائم على إضفاء الطابع المؤسسي على الإدارة القائمة على النتائج، من خلال مواصلة تنسيق دورة إدارة العمليات وتحسين وظائف تحليل البرامج وتقييمها. وتعكس الإنجازات المتوقعة ومؤشرات الإنجاز بالنسبة لهذا البرنامج نتائج التغييرات التي أدخلت لتعزيز التوجه نحو تحقيق النتائج في عام ٢٠٠٩، بما في ذلك وضع هيكل جديد للميزانية وإطار للنتائج من أجل التقييم والتخطيط والإبلاغ. وستجرى تحسينات على إدارة العمليات، بما في ذلك استخدام المؤشرات، خلال فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١. كما ستشمل المبادرات الرامية إلى تعزيز فعالية تلبية المفوضية لاحتياجات الأشخاص الذين تعنى بهم تعزيز وإدماج إدارة سلسلة الإمدادات، والقدرات في مجال اللوجستيات والاستجابة في حالات الطوارئ، ومواصلة استعراض العمليات المتصلة بالموارد البشرية، ونظم المعلومات والاتصالات السلوكية واللاسلكية.

٢٠-٧ ومن أبرز الأنشطة المقرر تنفيذها في فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ ما يلي:

(أ) السعي إلى اتباع استراتيجيات شاملة، بالتعاون مع الدول والمنظمات، للتوصل إلى حلول دائمة للاجئين وغيرهم من الأشخاص الذين تعنى بهم المفوضية، ولا سيما من خلال العودة الطوعية، وكذلك من خلال إدماج اللاجئين محليا وإعادة توطينهم متى كان ذلك مناسبا وممكنا، في الوقت الذي يجري فيه الترويج للحماية الفعالة في سياق التشرّد؛

(ب) تعزيز النظام القانوني للحماية الدولية، بما في ذلك من خلال التشجيع على الانضمام إلى الصكوك الدولية والإقليمية المتصلة بمركز اللاجئين أو التي تفيدهم من نواح أخرى، والإعمال الفعلي لحقوق اللاجئين، وترويج ونشر قانون اللاجئين ومبادئ الحماية؛

(ج) تعزيز وتدعيم قدرات البلد المضيف على توفير الملجأ والحماية؛

(د) كفالة مشاركة المفوضية مشاركة كاملة في استجابة الأمم المتحدة التعاونية المعززة لحالات التشرد الداخلي ودعمها لهذه الاستجابة بقيادتها وتنسيقها للمجالات التي أنيطت بالمفوضية مسؤولية خاصة عنها وهي: الحماية وتوفير المأوى في حالات الطوارئ وإدارة وتنسيق المخيمات؛

(هـ) القيام، بالتنسيق مع منظمات أخرى، بمواصلة تطوير قدرات التخطيط لمواجهة حالات الطوارئ والتأهب والاستجابة لها، وذلك للاستجابة بفعالية وكفاءة لحالات التشريد القسري؛

(و) كفالة قيام المفوضية وشركائها بإدراج ما تثبته التقييمات التشاركية من الاحتياجات والقدرات الخاصة لدى اللاجئين من النساء والأطفال والمسنين من ذوي الإعاقة وغيرهم من الأشخاص من ذوي الاحتياجات الخاصة، في أنشطة تقديم المساعدة الإنسانية من جميع جوانبها، وضمان قيام المفوضية وشركائها بتوفير الحماية والمساعدة الإنسانية بطريقة تدعم المبادرات الإنمائية وتعززها قدر الإمكان؛

(ز) القيام، بالتشاور مع الأطراف المعنية، بمواصلة إيجاد خيارات لكفالة الأمن في مخيمات اللاجئين ومستوطناتهم ومناطق عودتهم، فضلا عن طابعها المدني والإنساني، ومواصلة استكشاف الطرق العملية لتعزيز سلامة وأمن موظفي المفوضية وغيرهم من العاملين في مجال الأنشطة الإنسانية مع اللاجئين والعائدين. وفي هذا الصدد، يتعين إيلاء الاعتبار الواجب إلى التزام مسؤولي الأمم المتحدة بالمراعاة التامة لقوانين وأنظمة الدول الأعضاء ولواجباتهم ومسؤولياتهم حيال المنظمة؛

(ح) المتابعة المنهجية للتوصيات ذات الصلة الواردة في خطط العمل المنبثقة عن المؤتمرات الدولية المعقودة مؤخرا، ولا سيما خطة العمل المتعلقة بالأهداف الإنمائية للألفية، وإشراك المنظمات الإنسانية والإنمائية الأخرى، الوطنية منها والدولية، في تقديم المساعدة إلى اللاجئين والعائدين والعديمي الجنسية والمشردين داخليا والمجتمعات المحلية المضيفة، وكذلك في البحث عن حلول دائمة.

٢٠-٨ ويخضع البرنامج للتوجيه الحكومي الدولي المقدم من اللجنة التنفيذية لبرنامج مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين، وفقا لاختصاصات تلك اللجنة، التي اعتمدتها الجمعية العامة في قرارها ١١٦٦ (د-١٢). وبناء على طلب الجمعية العامة في القرار المذكور، أنشأ المجلس الاقتصادي والاجتماعي بموجب قراره ٦٧٢ (د-٢٥) اللجنة التنفيذية لبرنامج المفوض السامي التي خرجت إلى النور في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٥٩. وبعد أن أكد المجلس مجددا الاختصاصات التي حددتها الجمعية العامة، قرر أن تقوم اللجنة التنفيذية، وقد أنيطت بها الاختصاصات المنصوص عليها في قرار الجمعية العامة ١١٦٦ (د-١٢)، بما يلي: (أ) تحديد

السياسات العامة التي يتولى المفوض السامي في ظلها تخطيط البرامج والمشاريع اللازمة للمساعدة في حل المشاكل المشار إليها في القرار ١١٦٦ (د-١٢)، وتطوير هذه البرامج والمشاريع وإدارتها؛ (ب) القيام مرة في السنة على الأقل باستعراض استخدام الأموال المتاحة للمفوض السامي والبرامج والمشاريع التي تقترحها المفوضية أو تنفذها؛ (ج) ممارسة سلطة إجراء تغييرات في استخدام الأموال وفي البرامج والمشاريع المشار إليها في الفقرتين الفرعيتين (أ) و (ب) أعلاه، وإبداء الموافقة النهائية عليها. وفي قرارات لاحقة صدرت عن الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي واللجنة التنفيذية لبرنامج المفوض السامي، طُلب من المفوضية أن تقوم، في سياق ولايتها الأساسية، بتقديم المساعدة إلى فئات أخرى من الأشخاص تعتبر مندرجة ضمن اختصاصات المفوض السامي. ومع أن المجلس الاقتصادي والاجتماعي هو الذي أنشأ اللجنة التنفيذية وهو الذي ينتخب أعضائها، فإنها تعمل كهيئة فرعية تابعة للجمعية العامة وهي بمثابة جهاز الإدارة الرئيسي للمفوضية. وتُسدي اللجنة التنفيذية المشورة إلى المفوض السامي في ممارسة وظائفه وتوافق على أوجه استخدام الموارد الخارجة عن الميزانية التي تتوافر له. وتتألف الدورة السنوية لاجتماعات اللجنة التنفيذية من دورة سنوية عامة وعدد من الاجتماعات التي تتخلل تعقد في فترات ما بين دورات اللجنة الدائمة. وتقدم التقارير عن دورات اللجنة التنفيذية إلى الجمعية العامة بوصفها إضافات إلى تقارير المفوض السامي. وعملا بقرار الجمعية العامة ١٢٨/٦٤ بشأن توسيع عضوية اللجنة التنفيذية، يجوز أن يُرفع عدد أعضاء اللجنة من ٧٨ إلى ٧٩ دولة.

٢٠-٩ ويقوم المفوض السامي، الذي تنتخبه الجمعية العامة بناء على ترشيح من الأمين العام، بتوفير التوجيه والإشراف والإدارة عموما فيما يتعلق بالأنشطة في إطار هذا البرنامج. وترد وظائف المفوض السامي في مرفق النظام الأساسي للمفوضية. ويساعد المفوض السامي في الاضطلاع بمهامه نائب للمفوض السامي ومفوضان ساميان مساعدان، أحدهما معني بشؤون الحماية والآخر بالعمليات.

هدف المنظمة: كفالة الحماية الدولية للاجئين وغيرهم من الأشخاص الذين يُعنى بهم مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين، وإيجاد حلول دائمة لمشاكلهم بالتعاون مع الدول ومنظمات أخرى، بوسائل منها توفير المساعدة الإنسانية

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(أ) تحسين بيئة الحماية إجمالاً لفائدة اللاجئين (أ) '١' زيادة عدد الدول التي تصادق على اتفاقيتي عام ١٩٥٤ وعام ١٩٦١ المتعلقة بانعدام الجنسية واتفاقية عام ٢٠٠٩ لحماية ومساعدة الأشخاص المشردين داخليا في أفريقيا، أو التي تنضم إلى هذه الاتفاقيات	(أ) تحسين بيئة الحماية إجمالاً لفائدة اللاجئين وغيرهم من الأشخاص الذين تعنى بهم المفوضية

الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة

مؤشرات الإنجاز

٢' زيادة عدد السياسات الوطنية والإقليمية الخاصة بالهجرة والتي تضم معايير للحماية تتمشى عموماً مع معايير الحماية الدولية

٣' زيادة عدد البلدان التي تتمشى أطرها التشريعية عموماً مع المعايير الدولية

(ب) ١' زيادة النسبة المئوية للاجئين والمتمسكي اللجوء المسجلين بشكل فردي

٢' زيادة النسبة المئوية للاجئين وغيرهم من الأشخاص الذين تعنى بهم المفوضية الذين يتلقون وثائق الهوية الفردية والوثائق المدنية

(ج) ١' زيادة النسبة المئوية للناجين من العنف الجنسي والجنساني الذين يتلقون دعماً نفسانياً - اجتماعياً أو طبياً أو قانونياً أو غير ذلك من أشكال الدعم المناسب

٢' زيادة النسبة المئوية للأطفال غير المصحوبين بذويهم أو المنفصلين عنهم ممن خضعوا لإجراء تحديد المصلحة الفضلى

(د) ١' زيادة عدد المخيمات التي تبلغ عن معدل مقبول لحالات سوء التغذية الحاد العام

٢' زيادة النسبة المئوية للأسر المعيشية للاجئين وغيرهم من الأشخاص الذين تعنى بهم المفوضية ممن يحظون بمساكن لائقة

٣' زيادة عدد البلدان التي يفي فيها معدل وفيات الأطفال دون سن الخامسة ممن تعنى بهم المفوضية بالمعايير المقبولة

٤' زيادة النسبة المئوية للأطفال اللاجئين المسجلين في التعليم الابتدائي ممن تتراوح أعمارهم بين ٦ سنوات و ١١ سنة

(ب) معاملة اللاجئين وغيرهم من الأشخاص الذين تعنى بهم المفوضية معاملة عادلة تتسم بالكفاءة لدى التماسهم الحماية، وتلقيهم للوثائق الكافية

(ج) زيادة سلامة اللاجئين وغيرهم من الأشخاص الذين تعنى بهم المفوضية من العنف والاستغلال، ولا سيما النساء والأطفال

(د) تلبية الاحتياجات الأساسية للاجئين وغيرهم من الأشخاص الذين تعنى بهم المفوضية وتوفير الخدمات الأساسية لهم من دون تمييز ومع إيلاء اهتمام خاص للسن ونوع الجنس والحالة البدنية

- (هـ) مشاركة اللاجئين وغيرهم من الأشخاص الذين
تعنى بهم المفوضية، رجالا ونساء، على قدم المساواة في
مجتمعاتهم المحلية، وتعزيز اعتمادهم على الذات
- (هـ) '١' زيادة عدد العمليات التي تبلغ عن تمثيل
اللاجئين وغيرهم من الأشخاص الذين تعنى بهم
المفوضية بالقدر الكافي في قيادات المجتمعات المحلية
وهياكلها الإدارية
- '٢' زيادة عدد المواقع التي تخطى فيها الهياكل
الإدارية بنسبة ٥٠ في المائة من مشاركة الإناث
- '٣' زيادة عدد البلدان التي يكون فيها اللاجئون
وغيرهم من الأشخاص الذين تعنى بهم المفوضية
قادرين على الأخذ بأسباب المعيشة وعلى تحقيق
الاكتفاء الذاتي
- (و) إحراز تقدم في إيجاد حلول دائمة للاجئين (و)
يدعمها التعاون الدولي المستدام
- '١' زيادة عدد البلدان التي يكون فيها اللاجئون
وغيرهم من الأشخاص الذين تعنى بهم المفوضية
قادرين على العودة وبجوزهم وسيلة لكسب العيش
أو أصول منتجة
- '٢' زيادة عدد البلدان التي يكون فيها اللاجئون
وغيرهم من الأشخاص الذين تعنى بهم المفوضية
قادرين على العودة في ظل القدر الكافي من إعادة
إعمال حقوقهم الوطنية
- '٣' زيادة عدد أماكن إعادة التوطين المتوفرة
للاجئين الذين يواجهون مخاطر تتعلق بحمايتهم و/أو
الذين تكون حظوظهم محدودة في التوصل إلى حلول
دائمة أخرى لوضعهم
- '٤' زيادة عدد برامج الإدماج المحلي الجديدة،
وزيادة الدعم المقدم للبرامج الجارية
- '٥' زيادة حركة الموارد المخصصة لمساعدة
اللاجئين

مؤشرات الإنجاز

الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة

- (ز) تعزيز الشراكة القائمة والقدرات في مجال (ز) '١' زيادة النسبة المئوية لميزانية المفوضية المنفذة من الاستجابة لحالات الطوارئ لتوفير أشمل تغطية ممكنة خلال شركاء
- '٢' زيادة النسبة المئوية للمثوية للحالات التي تتمكن فيها المحتاجات الأشخاص الذين تعنى بهم المفوضية
- المفوضية من تلبية الاحتياجات الطارئة
- ل ٥٠٠ ٠٠٠ شخص في غضون ٧٢ ساعة

الاستراتيجية

٢٠-١٠ يندرج تنفيذ البرنامج في إطار المسؤولية العامة للمكاتب الإقليمية للمفوضية، ولشعبة خدمات الحماية الدولية، وشعبة دعم البرامج والإدارة. والأهداف العامة المتعلقة بكفالة الحماية الدولية وإيجاد الحلول الدائمة أهداف متعددة الأوجه، وهي تتوقف على الأطر القانونية وبيئات الحماية. وسوف يجري التشجيع على انضمام مزيد من الأطراف إلى الاتفاقية المتعلقة بمركز اللاجئين لعام ١٩٥١ وبروتوكول عام ١٩٦٧ الملحق بها، فضلا عن الاتفاقية المتعلقة بمركز الأشخاص العديمي الجنسية لعام ١٩٥٤ واتفاقية تخفيض عدد حالات انعدام الجنسية لعام ١٩٦١. وسوف يساهم رصد تقييد الدول بالمعايير القانونية الدولية لمعاملة اللاجئين، ولا سيما المبادئ الأساسية للجوء وعدم الإعادة القسرية، في كفالة الأعمال الفعال لحقوق اللاجئين من جانب الدول المعنية. وهذا يستلزم كفالة قيام الدول بوضع إجراءات تنسم بالتراهة والكفاءة لتحديد مركز اللاجئين، وكفالة إتاحة سبل الوصول إلى هذه الإجراءات والآليات لجميع الأشخاص الملتجئين للحماية الدولية. ويجري حاليا بذل جهود متعددة من جانب المفوضية وشركائها لتوفير الحماية والخدمات التشغيلية في الدول التي لم تنشئ بعد أطرا للحماية.

٢٠-١١ وستواصل المفوضية تشجيع الدول على كفالة حماية اللاجئين وغيرهم من الأشخاص الذين تعنى بهم المفوضية في سياق حركات الهجرة الأوسع نطاقا. والإطار المرجعي لأنشطة المفوضية في هذا الصدد هو خطة عملها المكونة من ١٠ نقاط والمتعلقة بحماية اللاجئين والمهجرة المختلطة، والتي توفر إطارا لأدوات الحماية يمكن إدماجه في استراتيجيات للهجرة أوسع نطاقا تراعي احتياجات الحماية الدولية وتعمل في الوقت نفسه على إيجاد حلول تلي الاحتياجات الخاصة لمختلف الفئات السكانية في حركات الهجرة المختلطة. وحيث أن جزءا كبيرا من حركات الهجرة الدولية يسلك طريق البحر، فإن المفوضية ستستمر بالمثل في المشاركة في المسائل التي تتعلق بوصول مجموعات الهجرة المختلطة إلى الموانئ والبحث عن حلول لمن يجري إنقاذهم في البحر أو يُعثر عليهم مسافرين خلسة على متن السفن ويحتاجون للحماية الدولية.

٢٠-١٢ وكفالة المزيد من فعالية الاستجابة لاحتياجات الحماية اللازمة للاجئين من النساء والأطفال والمراهقين، سوف يتواصل بذل المزيد من الجهود المتضافرة لتعميم السياسات والمبادئ التوجيهية المتعلقة بهذه الفئات من اللاجئين من خلال الأعمال التي تضطلع بها الأفرقة القطرية المتعددة التخصصات المدربة تدريباً خاصاً والتابعة للمفوضية. وإضافة إلى ذلك، ستُقام شراكات مع طائفة عريضة من الجهات الفاعلة في إطار مبادرات منها على سبيل المثال مبادرة "المرأة تتولى القيادة من أجل توفير سبل كسب الرزق" الرامية إلى التمكين الاقتصادي للنساء والفتيات في صفوف اللاجئين والمشردين داخلياً والتي تحظى بدعم من شخصيات نسائية بارزة من بين المشتغلات بالمهن الفنية من جميع أنحاء العالم.

٢٠-١٣ وسوف يكون ترويج ونشر قانون اللاجئين ومبادئ حمايتهم، ولا سيما بتدريب المسؤولين الحكوميين وغير الحكوميين بالتعاون مع المنظمات غير الحكومية والمؤسسات الأكاديمية وغيرها من المنظمات ذات الصلة، وسيلة أخرى لبلوغ الهدف المعلن. إضافة إلى ذلك، عندما توفر المفوضية الحماية للمشردين داخلياً، فإنها تفعل ذلك بناء على المعايير المنصوص عليها في قرارات الجمعية العامة ذات الصلة وبالتعاون الوثيق مع غيرها من الكيانات والوكالات المعنية. وعملاً على تنشيط الشراكات القديمة وبناء شراكات جديدة من أجل دعم نظام الحماية الدولية للاجئين، سوف تتواصل الجهود المبذولة لتعزيز التعاون بشأن حماية اللاجئين مع مجموعة واسعة النطاق من الجهات الفاعلة، بما في ذلك مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان. وستبذل الجهود لتشجيع وضع نهج إقليمية تنسجم بقدر أكبر من الشمول بغرض إيجاد حلول دائمة، ولا سيما في حالات اللجوء التي طال أمدها.

٢٠-١٤ وستواصل المفوضية اتباع عدد من الاستراتيجيات لكفالة المواءمة على النحو الأمثل بين أهدافها ومواردها التشغيلية واحتياجات اللاجئين وغيرهم من الأشخاص الذين تعنى بهم. وستعتمد المفوضية على النتائج الإيجابية للنهج الشاملة والتشاركية للتخطيط لكفالة أن تكون احتياجات وقدرات الرجال والنساء والأطفال الذين تعنى بهم بمثابة الأساس لتصميم البرامج. وسيشمل ذلك استخدام المعايير والمؤشرات على كامل نطاق أعمال المفوضية، باعتبارها وسيلة لتحديد الثغرات فيما يتعلق بالحماية والمساعدة وتوجيه الموارد لكفالة بلوغها مستوى مقبولا في الحالات الحرجة. وستتخذ الأدوات الخاصة بتسجيل البيانات التشغيلية، بما في ذلك المعلومات الديمغرافية والمتصلة بتسجيل البيانات وتصنيفها وتحليل الحالة والتخطيط، شكلاً منهجياً لتحسين التحليل والتقييم الشاملين للنتائج. كما سيجري النهوض بنظم إدارة البيانات السكانية لتعزيز الخدمات، بما فيها التسجيل في حالات الطوارئ، وتقديم المساعدة، ورصد الحماية وإعادة التوطين، وبغرض تيسير ما يقوم به الشركاء من أعمال.

٢٠-١٥ وستشارك المفوضية بشكل استباقي في استراتيجيات شاملة للتصدي للتشرد في المناطق الحضرية، بوسائل منها تعزيز وسائل الكسب والمشاركة المجتمعية، وتيسير سبل الحصول على الخدمات الأساسية وتلبية الاحتياجات المادية حيثما يقتضي الحال ذلك. وستواصل اتباع خطط استراتيجية محددة في مجالات فيروس

نقص المناعة البشرية والإيدز ومكافحة الملاريا والتغذية والأمن الغذائي والصحة الإنجابية والمياه والتصحاح لكفالة استيفاء سياسات وبرامج الوقاية والعناية والعلاج للمعايير الدولية أثناء جميع مراحل دورة التشرد. كما أنها ستعزز وسائل رصد المعايير والنهوض بها في مجالات رئيسية أخرى لتقديم المساعدة والخدمات، من قبيل إعادة الإدماج وتوفير المأوى والمواد الأساسية المتزلية والمتصلة بالنظافة الصحية. وسيعزز تصميم برامج المساعدة تسوية حالات التشرد التي طال أمدها بزيادة التركيز على الاعتماد على الذات وعلى التعليم. وستواصل المفوضية اتباع السياسات التي تخفف من وطأة الآثار البيئية للتشرد من خلال توفير الحماية الكافية وإدارة الموارد الطبيعية.

٢٠-١٦ وستظل إقامة شراكات تشغيلية واستراتيجية فعالة بمثابة أولوية بالنسبة للمفوضية، باعتبارها وسيلة لتعزيز الحماية وزيادة الكفاءة وتعزيز القدرات المحلية على الاستجابة. وستعزز المفوضية زيادة تنفيذ برامجها من قبل الشركاء الوطنيين، وستعزز المشاركة في الاستجابات المشتركة بين الوكالات.

٢٠-١٧ وستعمل المفوضية على تعزيز وتحسين تأهبها للطوارئ وقدرتها على الاستجابة لها تحت قيادة شعبة الأمن والإمداد في حالات الطوارئ، بما يدعم العمليات الميدانية. وستدمج الاستراتيجية العامة التأهب والاستجابة وسلسلة الإمدادات، مدعومة بالتغطية الأمنية اللازمة للموظفين لكفالة تقديم الخدمات البالغة الأهمية للأشخاص الذين تعنى بهم المفوضية في حالات الطوارئ المعقدة وكذلك في الحالات الأكثر استقراراً، وذلك بطريقة يعول عليها ومناسبة من حيث التوقيت وفعالة من حيث التكلفة. وسينطوي ذلك أيضاً على تطوير الأدوات والموارد الخاصة بحالات الطوارئ والحفاظ عليها ونشرها، بما في ذلك موظفو الاستجابة السريعة؛ والتدريب؛ ودعم التخطيط للطوارئ والتعاون فيما بين الوكالات. وسيعمل تكامل نظام إدارة المخزون وتحسين التنبؤ ودعم الأعمال التجارية على تعزيز قدرة برامج المفوضية على الاستجابة واستدامتها منذ بداية حالة الطوارئ إلى أن يتم التوصل إلى حل.

الولايات التشريعية

الاتفاقيات وإعلانات المؤتمرات

الاتفاقية المتعلقة بمركز اللاجئين (١٩٥١) وبروتوكولها (١٩٦٧)

الاتفاقية المتعلقة بمركز الأشخاص العديمي الجنسية (١٩٥٤)

اتفاقية تخفيض عدد حالات انعدام الجنسية (١٩٦١)

اتفاقية منظمة الوحدة الأفريقية النازمة للنواحي الخاصة من مشاكل اللاجئين في

أفريقيا (١٩٦٩)

إعلان كارتاخينا المتعلق باللاجئين (١٩٨٤)

اتفاقية حقوق الطفل (قرار الجمعية العامة ٢٥/٤٤) (١٩٨٩)

إعلان سان خوسيه بشأن اللاجئين والمشردين (١٩٩٤)

قرارات الجمعية العامة

١٥٣/٥٨ تنفيذ الإجراءات التي اقترحتها مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون

اللاجئين لتعزيز قدرة مفوضيته على الاضطلاع بولايتها

١٢٧/٦٤ مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين

١٢٨/٦٤ توسيع عضوية اللجنة التنفيذية لبرنامج مفوض الأمم المتحدة السامي

لشؤون اللاجئين

١٢٩/٦٤ تقديم المساعدة إلى اللاجئين والعائدين والمشردين في أفريقيا

اللجنة التنفيذية

A/AC.96/965/Add.1 جدول أعمال بشأن الحماية

البرنامج ٢١

اللاجئون الفلسطينيون

التوجه العام

٢١-١ أنشئت وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الأونروا) ككيان منفصل في إطار منظومة الأمم المتحدة، وهيئة فرعية تابعة للجمعية العامة، بموجب قرار الجمعية ٣٠٢ (د-٤) الذي تستمد منه الأونروا ولايتها المتمثلة في تقديم المساعدة إلى اللاجئين الفلسطينيين. ودأبت الأونروا، منذ أن بدأت عملها في عام ١٩٥٠، على تكييف برامجها وتعزيزها لتلبية احتياجات اللاجئين التي ما فتئت تزداد تعقداً، ومنحهم قدراً من الحماية والاستقرار في ظل النزاع المزمع في المنطقة، ضمن حدود الموارد المتاحة. وهي مستعدة لمواصلة هذا العمل خلال فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣، وفقاً للولاية التي تكلفها بها الجمعية العامة والتي تمتد لثلاث سنوات.

٢١-٢ وتقدم الأونروا تقاريرها مباشرة إلى الجمعية العامة. وتضطلع اللجنة الاستشارية المكونة من ٢٣ عضواً، والتي تضم ممثلين للجهات المانحة الرئيسية للوكالة والحكومات المضيفة لها، بتقديم المشورة والدعم العامين إلى المفوضة العامة بشأن برامج الأونروا وأنشطتها. وقد قررت الجمعية في قرارها ٣٣٣١ بء (د-٢٩) أن يجري، اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ١٩٧٥ وطوال مدة ولاية الوكالة، تمويل المصروفات اللازمة لدفع مرتبات موظفيها الدوليين، والتي كانت لولا ذلك ستخصص من التبرعات، من الميزانية العادية للأمم المتحدة.

٢١-٣ وتتمثل مهمة الأونروا في مساعدة اللاجئين الفلسطينيين على تحقيق إمكاناتهم كاملةً في مجال التنمية البشرية في ظل الظروف الصعبة التي يعيشون فيها، بما يتماشى مع الأهداف والمعايير المتفق عليها دولياً.

٢١-٤ وتتوخى الأونروا، خلال فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣، مواصلة تعزيز إدارتها وتقديم خدماتها مع التركيز على إيلاء الأولوية لتقديم خدمات جيدة النوعية وعلى إمكانية الوصول إلى أشد اللاجئين عوزاً وتلبية احتياجاتهم. وفي إطار نهج التخطيط الجديد الذي تتبعه، حددت الوكالة ثلاثة أهداف في مجال التنمية البشرية هي: اكتساب المعارف والمهارات؛ وتوفير حياة مديدة معافاة؛ وتوفير مستوى معيشي لائق. وسيكون التقدم نحو تحقيق هذه الأهداف محور تركيز استراتيجية الأونروا المتوسطة الأجل للفترة ٢٠١٠-٢٠١٥ والدليل الذي تستهدف به في عملها خلال فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣. وتعرض خطة الأونروا لفترة السنتين هذه ضمن إطار هذه الأهداف وبما يتماشى مع استراتيجية الوكالة المتوسطة الأجل.

٢١-٥ وفي إطار هذه الأهداف، ستسعى الأونروا إلى تحقيق أهدافها الفرعية من خلال مواصلة تزويد اللاجئين الفلسطينيين المسجلين في الأردن والجمهورية العربية السورية ولبنان والضفة الغربية وقطاع غزة، الذين يتوقع أن يصل عددهم إلى ٥ ملايين نسمة بحلول عام ٢٠١٢، بخدمات التعليم والصحة، والمساعدات الغذائية والدعم الاجتماعي، وقروض التمويل البالغ الصغر، وتحسين تلك الخدمات.

٢١-٦ ومنذ عام ٢٠٠٠، تقدم الوكالة المساعدة الطارئة ضمن مناطق عملياتها للاجئين الذين يعيشون في حمة شديدة نتيجة للتراع المسلح، بما في ذلك العمليات العسكرية، والقيود المفروضة على الإمدادات الإنسانية، والضائقة الاقتصادية التي طال أمدها في الأرض الفلسطينية المحتلة وفي لبنان. ويستفيد من برنامج المساعدة الطارئة هذا ما يربو على ١,٤ مليون لاجئ سنويا. وستواصل الأونروا تقديم هذه الخدمات، حسب الاقتضاء، وتقديم الخدمات لغير اللاجئين المشردين حاليا الذين هم بأمس الحاجة إلى المساعدة الفورية، وذلك بصورة استثنائية وكندبير مؤقت، وفقا للولاية التي أذنت بها الجمعية العامة بموجب قرارها ٢٢٥٢ (دإط-٥) وقرارها الأحدث عهدا ٨٨/٦٤.

٢١-٧ وستواصل الأونروا بذل جهودها أيضا من أجل تعميم مراعاة المنظور الجنساني وتلبية احتياجات اللاجئين من الأطفال والفئات الضعيفة، وزيادة تعزيز استجابات الوكالة في مجالات منح الحماية وتنفيذ البرامج والعمليات اللازمة ومناصرة اللاجئين، مما يدفع بها قدما على درب الوفاء بما عليها من التزامات بموجب قرارات الجمعية العامة ذات الصلة والقانون الدولي لحقوق الإنسان ومنهاج عمل بيجين واتفاقية حقوق الطفل واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وسائر الصكوك الدولية السارية.

٢١-٨ وتعتمد الوكالة اعتمادا شبة مطلق على ما يرد إليها من تبرعات لتنفيذ برامجها. وهي لا تواجه حالات عجز مالي مزمن فحسب، بل تعاني أيضا من حالات نقص حاد في التمويل ناجمة عن الأوضاع الاقتصادية والسياسية المشقة. وستستمر في التماس الموارد الإضافية التي تحتاجها من أجل النهوض بنوعية الخدمات التي تقدمها إلى اللاجئين، مع الاستمرار في تولي إدارة شؤونها على نحو تراعي فيه التكاليف، ومع احتفاظها بالمرونة العملية اللازمة للتدخل عند نشوء حالات مفاجئة تنقطع فيها أسباب الحياة وسبل الرزق في مجتمعات اللاجئين الفلسطينيين.

البرنامج الفرعي ١

توفير حياة مديدة معافاة

هدف المنظمة: حماية الوضع الصحي للاجئين الفلسطينيين والحفاظ عليه وتحسينه

الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة	مؤشرات الإنجاز
(أ) توفير الرعاية الصحية الشاملة والجيدة النوعية للجميع	(أ) انخفاض معدل الوصفات الطبية بالمضادات الحيوية
(ب) حماية الصحة الأسرية ورفع مستواها بصورة مستدامة	(ب) المحافظة على معدل وفيات الرضع (لكل ١ ٠٠٠ مولود حي)

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(ج) '١' المحافظة على معدل التحصين من الأمراض التي يمكن الوقاية منها بالتلقيح	(ج) ضمان الوقاية من الأمراض واحتوائها
'٢' المحافظة على النسبة المثوية لمخيمات اللاجئين الموصولة بشبكات المياه العامة	
'٣' زيادة النسبة المثوية للملاجئ الموصولة بشبكات الصرف الصحي	

الاستراتيجية

٩-٢١ تتضمن الاستراتيجية المتبعة لتحقيق الهدف ما يلي:

- (أ) تحسين نوعية وكفاءة خدمات الرعاية الصحية الأولية لبلوغ المعايير الدولية وفقا للمبادئ التوجيهية لمنظمة الصحة العالمية والأهداف الإنمائية للألفية؛
- (ب) التركيز على التدابير الوقائية من خلال تبادل أفضل الممارسات وتبنيها، وتوسيع نطاق الشراكات مع أصحاب المصلحة، والاستثمار في بناء القدرات بانتظار توافر الموارد المالية؛
- (ج) إجراء تحليل دائم لاحتياجات كل من الجنسين، وإدماج نهج مراعاة لجنس في تقديم الخدمات، وتصميم أنشطة ترمي إلى تعزيز إمكانية الوصول إلى الفئات الضعيفة وذوي الاحتياجات الصحية الخاصة؛
- (د) المحافظة على ظروف بيئية مقبولة في مخيمات اللاجئين، بما يشمل توفير القدر الكافي من إمدادات المياه ومن المجاري وشبكات الصرف الصحي، وذلك إما مباشرة أو بالتعاون مع شركاء من البلديات. وستحقق ذلك من خلال الوقاية والصيانة، أي من خلال التحصين من الأمراض التي يمكن الوقاية منها بالتلقيح، ومراقبة الأمراض، والتحقق من مدى تفشي الأوبئة، ومكافحة السل، وتشغيل شبكات المياه والصرف الصحي وصيانتها، إما مباشرة أو بالتعاون مع شركاء من البلديات.

البرنامج الفرعي ٢

اكتساب المعارف والمهارات

هدف المنظمة: تلبية احتياجات التعليم الأساسية للاجئين الفلسطينيين، ولا سيما الأطفال والشباب، وتحسين فرصهم في التعلم

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(أ) '١' انخفاض معدل الانقطاع عن الدراسة بين تلاميذ مرحلة التعليم الابتدائي	(أ) توفير التعليم الأساسي للجميع
'٢' انخفاض معدل الانقطاع عن الدراسة بين تلاميذ مرحلة التعليم الإعدادي	
(ب) ارتفاع النسبة المئوية لمتوسط العلامات التي يحصل عليها الطلاب في اختبارات رصد التحصيل العلمي	(ب) تعزيز نوعية التعليم ونتائجه مقارنة بالمعايير

الاستراتيجية

٢١-١٠ تتضمن الاستراتيجية المتبعة لتحقيق الهدف ما يلي:

- (أ) كفاءة الاستمرار في توفير فرص الحصول على التعليم الأساسي لجميع الأطفال في المدارس التابعة للوكالة؛
- (ب) تصميم وتنفيذ استراتيجيات ومبادرات تستهدف الأطفال ذوي الاحتياجات التعليمية الخاصة والأطفال الذين يُخشى أن يتسربوا من المدرسة؛
- (ج) تعزيز علاقات العمل مع وزارات التعليم في البلدان المضيفة وزيادة الاستفادة من الشراكات مع سائر مقدمي الخدمات؛
- (د) الحفاظ على بيئة مؤاتية للتعلم عن طريق تحسين نوعية المدرسين، وتحديث المعدات والأدوات والوسائل التعليمية، ومعالجة مشكلة المباني المدرسية غير المناسبة، بقدر ما تسمح به الموارد المتاحة؛
- (هـ) ضمان الحفاظ على تكافؤ الجنسين بشكل كامل في مدارس الأونروا؛
- (و) تحليل بيانات نتائج التعليم التي تُجمَع من الاختبارات المنهجية، وإدماج النتائج في الأنشطة التي تستهدف المدارس والتلاميذ ذوي الأداء الضعيف؛
- (ز) استغلال الفرص للابتكار واعتماد النهج الجديدة الكفيلة بتحسين نوعية التعليم وإمكانية الحصول عليه، بما في ذلك من خلال الكفاءة في تنفيذ البرامج الدراسية وتوثيق الصلات بين المدارس والمجتمع المحلي.

البرنامج الفرعي ٣

توفير مستوى معيشي لائق

هدف المنظمة: تحسين المستوى المعيشي للاجئين الفلسطينيين والنهوض بحقوقهم من خلال تقديم الخدمات للفقراء والضعفاء

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(أ) ارتفاع النسبة المئوية لأفقر الفقراء من بين المستفيدين من شبكة الأمان الاجتماعي التابعة للأونروا	(أ) الحد من الفقر في أوساط أشد اللاجئين الفلسطينيين فقرا
(ب) '١' ارتفاع مقدار القروض الممنوحة '٢' ارتفاع عدد القروض الممنوحة	(ب) تعزيز الخدمات المالية وفرص الحصول على تسهيلات الاقتراض والادخار
(ج) ارتفاع معدل حصول المتخرجين والمتخرجات على عمل في غضون ١٢ شهرا من التخرج	(ج) تحسين مهارات اللاجئين الفلسطينيين وتعزيز فرص حصولهم على عمل
(د) ارتفاع عدد أسر اللاجئين المقيمين في ملاجئ لا تستوفي المعايير المطلوبة الذين تمكنوا من تحسين ظروفهم المعيشية (باستثناء ملاجئ الطوارئ في غزة)	(د) مواصلة تطوير المخيمات وتحسين البنى التحتية والمساكن التي لا تستوفي المعايير المطلوبة
(هـ) '١' ارتفاع النسبة المئوية لحالات تدخل الأونروا في مسائل متعلقة بالحقوق، التي ردت فيها السلطات إيجابا	(هـ) المحافظة على حقوق اللاجئين الفلسطينيين والنهوض بها
'٢' ارتفاع درجة الامتثال لمعايير الأونروا للحماية	
(و) النسبة المئوية لمنظمات المجتمع المحلي التي رفعت مستوى أدائها	(و) تعزيز قدرة اللاجئين على تصميم خدمات اجتماعية مستدامة في مجتمعاتهم المحلية وتنفيذها
(ز) ارتفاع النسبة المئوية للتسجيلات الجديدة المستوفية لمعايير الأونروا	(ز) تماشى تسجيل اللاجئين الفلسطينيين وأهليتهم للحصول على خدمات الأونروا مع المعايير الدولية ذات الصلة

الاستراتيجية

٢١-١١ تتضمن الاستراتيجية المتبعة لتحقيق الهدف ما يلي:

(أ) اعتماد نهج قائم على تبيان درجة الفقر لتحسين كيفية تحديد الوكالة للجهات المستهدفة بخدماتها وتقديم الخدمات إلى تلك الجهات، ومساعدة اللاجئين الأشد فقرا في تلبية احتياجاتهم الأساسية؛

- (ب) تعزيز الممارسات وتمتين الشراكات وتحسين التنسيق الداخلي لشبكة الأمان الاجتماعي التابعة للوكالة وبرامج الطوارئ الخاصة بها؛
- (ج) ضمان إدماج الأنشطة المراعية للفوارق بين الجنسين والقائم على الحقوق في عمليات الوكالة من خلال تعميم المبادرات التي تستهدف النساء والمعوقين والشباب والفئات الضعيفة الأخرى؛
- (د) إقامة نظم مالية شاملة مكثفية ذاتيا من الناحية التشغيلية وتخدم الفئات الأكثر ضعفا، ولا سيما النساء والشباب والفقراء، من خلال توسيع نطاق التمويل البالغ الصغر الذي تقدمه الوكالة وتنويع مجموعة المنتجات التي تقدمها في هذا الصدد؛
- (هـ) تحسين تدريب اللاجئين المهني والتقني لمساعدتهم في الحصول على فرص العمل الكريم والمنتج من خلال تكييف الدورات التدريبية للاستجابة لمتطلبات سوق العمل بصورة أفضل، واستخدام المرافق القائمة بشكل أكثر فعالية؛
- (و) إعادة تأهيل الملاجئ التي لا تستوفي، إلى حد بعيد، المعايير المطلوبة من خلال استهداف اللاجئين الأكثر ضعفا على سبيل الأولوية والتركيز على رفع مستوى أسوأ الملاجئ حالا ليلبغ الحد الأدنى من المعايير. وسيُعمد نهج ذو شقين هما دمج إعادة تأهيل الملاجئ في إطار الخطط الشاملة لتحسين حالة المخيمات، وإعادة تأهيل الملاجئ الأسوأ حالا؛
- (ز) إنشاء شبكة من نقاط الاتصال على جميع المستويات مع السلطات ذات الصلة وتعزيزها، والاتصال بتلك السلطات على أساس منتظم لبحث انتهاكات محددة لحقوق اللاجئين الفلسطينيين؛
- (ح) الاضطلاع على المستوى الثنائي والمتعدد الأطراف بأنشطة الدعوة بالنيابة عن اللاجئين الفلسطينيين والامتنال للجوانب ذات الصلة من القانون الدولي؛
- (ط) تعزيز القدرات المؤسسية للمنظمات التي يتولى إدارتها لاجئون لتشجيع الأنشطة التي تضطلع بها المجتمعات المحلية وتيسيرها؛
- (ي) التمسك بالمعايير الدولية ذات الصلة في عملية تسجيل اللاجئين وتحديد معايير الأهلية للحصول على خدمات الأونروا.

الولايات التشريعية

قرارات الجمعية العامة

تقديم المساعدة إلى اللاجئين الفلسطينيين	القرار ٣٠٢ (د-٤)
تقديم المساعدة الإنسانية	القرار ٢٢٥٢ (دإط-٥)
وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الأونروا)	القرار ٣٣٣١ (د-٢٩)
تقديم المساعدة إلى اللاجئين الفلسطينيين	القرار ٨٧/٦٤
النازحون نتيجة لأعمال القتال التي نشبت في حزيران/يونيه ١٩٦٧ وما بعده	القرار ٨٨/٦٤
عمليات وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى	القرار ٨٩/٦٤

البرنامج ٢٢

المساعدة الإنسانية

التوجه العام

٢٢-١ تتمثل الغاية العامة من البرنامج في كفالة تصدي المجتمع الدولي للكوارث وحالات الطوارئ في الوقت المناسب وبشكل متنسق ومنسق، وتيسير الانتقال السلس من الإغاثة في حالات الطوارئ إلى التأهيل والتنمية. ويستمد البرنامج سنده التشريعي وولايته من قرار الجمعية العامة ١٨٢/٤٦، الذي نصّت فيه الجمعية على المبادئ التوجيهية المتعلقة بالاستجابة الإنسانية، وعزّز القرار هذا، القرارات والمقررات التي سبق للجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي أن اتخذها بشأن المساعدة الإنسانية والدور القيادي الذي يضطلع به الأمين العام في التصدي للكوارث الطبيعية وحالات الطوارئ الإنسانية الأخرى. وجرى تأكيد هذه الولاية وتوسيع نطاقها بقرارات أخرى صدرت عن الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ومجلس الأمن. ويتولى مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية مسؤولية تنفيذ هذا البرنامج وتحقيق أهدافه، بما يتماشى مع الجهود المبذولة لكفالة المزيد من القابلية للتنبؤ والمساءلة والشفافية في الاستجابة الإنسانية.

٢٢-٢ وتتمحور استراتيجية تنفيذ البرنامج حول ما يلي: وضع وتعزيز سياسة عامة مشتركة بشأن قضايا المساعدة الإنسانية وذلك بالنسبة لمنظومة الأمم المتحدة وشركائها؛ وتعبئة وتنسيق المساعدة في حالات الطوارئ الإنسانية؛ وتنمية وتعبئة قدرة الأمم المتحدة على تسريع عملية تقديم المساعدة الإنسانية الدولية؛ وتعزيز الحد من أخطار الكوارث؛ والدعوة عن قضايا المساعدة الإنسانية؛ وتوفير المعلومات في الوقت المناسب عن حالات الطوارئ والكوارث الطبيعية. وتقع المسؤولية الرئيسية عن تنفيذ أنشطة الحد من أخطار الكوارث على عاتق الأمانة المشتركة بين الوكالات للاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث. ويعمل مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية على نحو وثيق مع مكتب تنسيق عمليات التنمية التابع لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومكتب دعم بناء السلام، ومع أعضاء آخرين في منظومة الأمم المتحدة لتيسير الانتقال السلس من الإغاثة إلى التأهيل والتنمية. ويعمل مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية أيضاً بأنشطة الدعوة إلى تأهب أقوى لتقديم المساعدة الإنسانية في حالات الطوارئ بشكل أنسب توقيتاً عن طريق التعاون الإقليمي، كما يساهم في تحقيق ذلك، وفقاً لولايته.

٢٢-٣ وعملاً على إنجاز مهمته، يلتزم مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية بالعمل على تحقيق قدر أكبر من المساواة بين الجنسين. وقد وضع المكتب سياسة عامة بشأن المساواة بين الجنسين، وهو يعمل على تطبيقها عن طريق خطة عمل للمسائل الجنسانية. وتوفر أدوات من قبيل مجموعة الأدوات الجنسانية، ودليل الشؤون الجنسانية للعاملين في المجال الإنساني الصادر عن اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات، وقائمة ومستشاري مشروع القدرة الاحتياطية المعنية بالمسائل الجنسانية، فضلاً عن تحليل المخصصات المالية المتصلة بالمسائل الجنسانية بصورة أفضل، توجيهات عملية عن الشؤون الجنسانية بوصفها مسألة تشمل عدة قطاعات في جميع مجالات أعمال المساعدة الإنسانية، ترمي إلى كفالة استفادة النساء والبنات والصبيان والرجال من جهود الحماية والمساعدة الإنسانيين.

البرنامج الفرعي ١

السياسة العامة والتحليل

هدف المنظمة: ضمان الترابط الاستراتيجي والعملي للاستجابة للحالات الإنسانية

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(أ) زيادة عدد الاتفاقات التي تعتمدها اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات بشأن المعايير المناسبة لتحسين آليات وهياكل التنسيق في المقر وفي الميدان	(أ) تحسين التنسيق مع المنظمات والكيانات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة بالإضافة إلى لجنة الصليب الأحمر الدولية، والاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر، والمنظمة الدولية للهجرة، والمنظمات غير الحكومية ذات الصلة
(ب) النسبة المئوية لتوصيات التقييم المشترك بين الوكالات التي تنفذها الوكالات الإنسانية	(ب) تحسين التخطيط والرصد والمساءلة خلال الكوارث وحالات الطوارئ، بما في ذلك مرحلة الانتقال من الإغاثة إلى التنمية
(ج) عدد المنسقين المقيمين/منسقي الشؤون الإنسانية المدربين على تطبيق المبادئ التوجيهية المتعلقة بحماية المدنيين	(ج) تحسين قدرات منسقي الأمم المتحدة للشؤون الإنسانية على حماية المدنيين

الاستراتيجية

٢٢-٤ تُسند المسؤولية الفنية عن هذا البرنامج الفرعي إلى فرع وضع السياسات والدراسات في نيويورك وإلى أمانة اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات في جنيف ونيويورك.

٢٢-٥ وسيواصل فرع وضع السياسات والدراسات في نيويورك، وأمانة اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات في جنيف ونيويورك وضع جدول أعمال للسياسة العامة الإنسانية يحدد الاتجاهات والتحديات الناشئة في مجال المساعدة الإنسانية، وذلك بتكوين مواقف منسقة في مجال السياسة العامة فيما بين وكالات المساعدة الإنسانية استناداً إلى القانون الإنساني الدولي وحقوق الإنسان والمبادئ التوجيهية على النحو الوارد في مرفق القرار ١٨٢/٤٦.

٢٢-٦ وسيعزز فرع وضع السياسات والدراسات في نيويورك، وأمانة اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات في جنيف ونيويورك الترابط الاستراتيجي والعملي من خلال مواصلة وضع إطار عمل متسق للسياسات والتوجيه يستخدمه منسقو المساعدة الإنسانية والمكاتب القطرية التابعة لمكتب تنسيق الشؤون الإنسانية ونظام المساعدة الإنسانية الأوسع نطاقاً، مع مراعاة الاحتياجات التي ينفرد بها السكان المتضررون،

والاعتراف بأن إيلاء الاعتبار المناسب، لنوع الجنس والعمر والعجز من جملة أمور أخرى هو جزء من استجابة إنسانية شاملة وفعالة. وسيتولى كل من فرع وضع السياسات والدراسات في نيويورك، وأمانة اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات في جنيف ونيويورك أيضا القيادة فيما يتعلق بإعداد السياسات المشتركة بين الوكالات، ووضع أدوات توجيهية وتحليلية. وبالتعاون مع الشركاء، سيساعد وضع إطار مشترك لتقييم الاحتياجات ورصدها وتقديرها على توفير قاعدة أدلة محسّنة لاتخاذ القرارات فيما يتعلق باستخدام الموارد. وسيعمل فرع وضع السياسات والدراسات في نيويورك، وأمانة اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات في جنيف ونيويورك على كفالة إحراز تقدم في تعميم مراعاة المنظور الجنساني في المساعدة الإنسانية. وسيعمل فرع وضع السياسات والدراسات في نيويورك، وأمانة اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات في جنيف ونيويورك على كفالة أن تُنسّق الأعمال الإنسانية في حالات الوجود المتكامل للأمم المتحدة تنسيقاً مناسباً وأن تصون هذه الأعمال المبادئ الإنسانية، بما يتسق مع مذكرة الأمين العام لعام ٢٠٠٦ بشأن البعثات المتكاملة. وسيضع فرع وضع السياسات والدراسات في نيويورك، وأمانة اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات في جنيف ونيويورك مذكرات وأدوات تشخيص للجهات الفاعلة سياسياً، مثل الدول الأعضاء وحفظه السلام، لاستخدامها أثناء إدارة الأزمات بغرض المساعدة على كفالة مراعاة الشواغل الإنسانية الرئيسية. إضافة إلى ذلك، سيسهمان في وضع برامج تدريبية وإجراءات تشغيلية موحدة تكفل توعية الموظفين وغيرهم من الجهات الفاعلة في حالات الطوارئ بالسياسات والمنهجيات والعمليات الإنسانية الرئيسية وضمان قدرتهم على تطبيقها بصورة مرنة ومناسبة في بيئات متباينة. وسيساعد فرع وضع السياسات والدراسات في نيويورك، وأمانة اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات في جنيف ونيويورك على تحديد أفضل الممارسات والمفاهيم المبتكرة التي ينبغي نشرها على نطاق واسع بحيث تسترشد وتتوجه بها السياسات والقرارات التنفيذية وإدارة الأزمات.

٢٢-٧ علاوة على ذلك، سيقوم فرع وضع السياسات والدراسات في نيويورك، وأمانة اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات في جنيف ونيويورك بدعم وتعزيز جهود حكومات البلدان المتضررة، بناء على طلبها، وجهود الوكالات الأخرى، بموافقة الحكومة المعنية، وذلك بغرض مساعدة المشردين داخليا وحمايتهم. وسيقدم الدعم لبناء قدرات تخطيط فعالة لإدارة الانتقال من الإغاثة إلى التعمير والتنمية. بالإضافة إلى ذلك، ستبذل الجهود لضمان تطبيق الدروس المستفادة من التجارب السابقة على عملية تعزيز أنشطة المساعدة الإنسانية المقبلة. وستقوم أمانة اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات بتوفير الدعم للجنة في جهودها الرامية إلى ضمان الاستجابة الدولية للأزمات الإنسانية على نحو منسق جيداً. وستقدم إحاطات منتظمة للدول الأعضاء عن هذه الأنشطة.

البرنامج الفرعي ٢

تنسيق العمل الإنساني والاستجابة في حالات الطوارئ

هدف المنظمة: كفاءة استجابة إنسانية متسقة ومدعومة على نحو منصف وجيدة التوقيت لتخفيف المعاناة الإنسانية في حالات الكوارث الطبيعية وحالات الطوارئ المعقدة

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(أ) لا تتجاوز المدة التي يستغرقها نشر موظفي الشؤون الإنسانية للاستجابة لحالات الطوارئ الجديدة خمسة أيام في المتوسط	(أ) تحسين استجابة جميع وكالات الأمم المتحدة التنفيذية لحالات الطوارئ الإنسانية
(ب) '١' زيادة النسبة المئوية للقطاعات/المجموعات الفتوية ذات الأولوية والطوارئ الممولة بما لا يقل عن ٥٠ في المائة	(ب) زيادة توافر ومرونة الموارد الخارجة عن الميزانية من أجل الأنشطة الإنسانية
'٢' زيادة عدد الدول الأعضاء التي تمول النداءات في منطقة كل منها	
(ج) '١' متوسط المبالغ التي تلقاها الصندوق المركزي للاستجابة لحالات الطوارئ والمتاحة للإنفاق في حالة نشوء أزمات إنسانية	(ج) استخدام الصندوق المركزي للاستجابة لحالات الطوارئ بصورة منسقة حسنة التوقيت في البلدان التي تواجه حالات طوارئ جديدة وممتدة
'٢' لا تتجاوز المدة الفاصلة بين التقديم النهائي لاقتراح مشروع ما والموافقة عليه من قبل الصندوق ثلاثة أيام	
'٣' زيادة عدد البلدان التي تحظى فيها الاحتياجات والبرامج ذات الأولوية المتفق عليها	

الاستراتيجية

٢٢-٨ تسند المسؤولية الفنية عن هذا البرنامج الفرعي إلى شعبة التنسيق والاستجابة وأمانة الصندوق المركزي للاستجابة لحالات الطوارئ في نيويورك وفرع العلاقات الخارجية وحشد الدعم في جنيف.

٢٢-٩ وستسدي شعبة التنسيق والاستجابة، وأمانة الصندوق المركزي لمواجهة الطوارئ في نيويورك وفرع العلاقات الخارجية وحشد الدعم في جنيف المشورة لمنسق الإغاثة في حالات الطوارئ بشأن جميع جوانب اتخاذ القرارات التنفيذية استجابةً لحالات الطوارئ الإنسانية، عن طريق ارتباطه بالمنسقين المقيمين ومنسقي

المساعدة الإنسانية ووحدات التنسيق الميدانية في أنحاء العالم؛ كما سيقوم بحشد وتنسيق وتيسير المساعدة الإنسانية الدولية؛ ويضطلع بالتعاون مع قسم التأهب للطوارئ واللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات بتعزيز التأهب من خلال الدعم المقدم للأفرقة القطرية في التخطيط للطوارئ؛ ويقوم بدور قيادي أو يساهم في بعثات التقييم المشتركة بين الوكالات والإدارات؛ ويقدم المعلومات والمشورة لمنظومة الأمم المتحدة في الوقت المناسب فيما يتعلق بأنشطة المساعدة الإنسانية، مع التقيد الصارم بالمبادئ التوجيهية الواردة في مرفق القرار ١٨٢/٤٦ وبالقرار ١١٤/٥٨.

٢٢-١٠ وستشارك شعبة التنسيق والاستجابة، وأمانة الصندوق المركزي لمواجهة الطوارئ في نيويورك وفرع العلاقات الخارجية وحشد الدعم في جنيف بنشاط في كفالة مزيد من الموارد المالية للأنشطة الإنسانية على أساس يمكن التنبؤ به لضمان الاستجابة الفورية للآزمات الجديدة أو السريعة الترددي، وخاصة من خلال الصندوق المركزي للاستجابة لحالات الطوارئ. وستكفل شعبة التنسيق والاستجابة، وأمانة الصندوق المركزي لمواجهة الطوارئ في نيويورك وفرع العلاقات الخارجية وحشد الدعم في جنيف التطبيق الملائم للمبادئ التوجيهية للصندوق واستجابات منسق الإغاثة في حالات الطوارئ في الوقت المناسب. وفي الوقت الذي تعمل فيه أمانة الصندوق على كفالة رصد مخصصات الصندوق بسرعة أكبر واستنادا إلى تقييم سليم للاحتياجات، فإنها ستضع مقاييس الأداء اللازمة لتتبع القيمة المضافة للصندوق بالنسبة للمستفيدين ونظام المساعدة الإنسانية الذي يخدمهم. وستقدم شعبة التنسيق والاستجابة، وأمانة الصندوق المركزي لمواجهة الطوارئ في نيويورك وفرع العلاقات الخارجية وحشد الدعم في جنيف أيضا الدعم لتعزيز التعاون بين البلدان المقدمة للمساعدة والبلدان المتلقية لها.

٢٢-١١ وستسعى شعبة التنسيق والاستجابة، وأمانة الصندوق المركزي لمواجهة الطوارئ في نيويورك وفرع العلاقات الخارجية وحشد الدعم في جنيف إلى توطيد الشراكات المستدامة دعما لحشد الموارد لفائدة العمليات الإنسانية وإلى الترويج لتوطيد العلاقات مع الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية فيما يتعلق بمسائل السياسات والمسائل التنفيذية. وبالإضافة إلى ذلك، ستواصل شعبة التنسيق والاستجابة، وأمانة الصندوق المركزي لمواجهة الطوارئ في نيويورك وفرع العلاقات الخارجية وحشد الدعم في جنيف دعم التعاون بين القطاعين العام والخاص، الذي بدأ من خلال المبادئ الإرشادية المشتركة بين المنتدى الاقتصادي العالمي ومكتب تنسيق الشؤون الإنسانية والمتعلقة بالتعاون بين القطاعين العام والخاص في العمل الإنساني، وهي المبادئ التي اعتمدت عام ٢٠٠٧. ويحتاج تحسين المرونة والالتزام بالتوقيت المناسب إلى قدر أكبر من الاتساق بين المانحين وجهود أكبر للوفاء بالتعهدات بسرعة. وستعمل شعبة التنسيق والاستجابة، وأمانة الصندوق المركزي لمواجهة الطوارئ في نيويورك وفرع العلاقات الخارجية وحشد الدعم في جنيف على تحسين تمويل المساعدة الإنسانية من خلال وضع معايير وكذلك آليات منهجية تتسم بالكفاءة لتنفيذ ورصد الدعم التمويلي في حالات الطوارئ. وتدعم خطط العمل الإنساني المشتركة التخطيط الاستراتيجي في صورة نداءات عاجلة وعن طريق عملية النداءات الموحدة. ولكفالة الأهمية والفعالية، ستواصل شعبة التنسيق

والاستجابة، وأمانة الصندوق المركزي لمواجهة الطوارئ في نيويورك وفرع العلاقات الخارجية وحشد الدعم في جنيف الاستعانة بالدروس المستفادة لتحسين عملية النداءات الموحدة والنداءات العاجلة لدعم آلية لتنسيق الاستجابة الإنسانية معززة ومنظمة ومدارة جيدا. وستكفل شعبة التنسيق والاستجابة، وأمانة الصندوق المركزي لمواجهة الطوارئ في نيويورك وفرع العلاقات الخارجية وحشد الدعم في جنيف تلبية الاحتياجات الخاصة للنساء والأطفال بفعالية من خلال جمع بيانات منفصلة خاصة بهم لدى إعداد النداءات.

٢٢-١٢ وأخيرا، ستواصل شعبة التنسيق والاستجابة، وأمانة الصندوق المركزي لمواجهة الطوارئ في نيويورك وفرع العلاقات الخارجية وحشد الدعم في جنيف العمل على تحسين هياكل تنسيق الشؤون الإنسانية على الصعيد القطري والإقليمي والدولي، دعما للجهود الوطنية. وستكفل شعبة التنسيق والاستجابة، وأمانة الصندوق المركزي لمواجهة الطوارئ في نيويورك وفرع العلاقات الخارجية وحشد الدعم في جنيف أن تتضمن جميع جهود بناء القدرات للمنسقين المقيمين ومنسقي الشؤون الإنسانية التوجيه بشأن دورهم في تطوير نهج المجموعات الفتوية وبالتنسيق مع السلطات الوطنية للدولة المتضررة، حسب الاقتضاء. وفي هذا الصدد، ستكفل شعبة التنسيق والاستجابة، وأمانة الصندوق المركزي لمواجهة الطوارئ في نيويورك وفرع العلاقات الخارجية وحشد الدعم في جنيف أن تتوفر لدى جميع موظفيه في الميدان وموظفي الدعم في مقره المعارف الضرورية لدعم المجموعات الفتوية على الصعيد الميداني حسب الاقتضاء. كما ستعمل شعبة التنسيق والاستجابة، وأمانة الصندوق المركزي لمواجهة الطوارئ في نيويورك وفرع العلاقات الخارجية وحشد الدعم في جنيف أيضا على كفالة تلقي المنسقين المقيمين ومنسقي الشؤون الإنسانية توجيهات بشأن المقررات التي اتخذت في المناقشات الحكومية الدولية التي عقدت في الأمم المتحدة.

البرنامج الفرعي ٣

الحد من الكوارث الطبيعية

هدف المنظمة: الحد من المخاطر وقابلية التعرض للأخطار الطبيعية والأثر المترتب على الكوارث

الإلزامات المتوقعة من الأمانة العامة	مؤشرات الإنجاز
(أ) زيادة القدرة والالتزام بتنفيذ إطار عمل هيوغو ٢٠٠٥-٢٠١٥: بناء قدرة الأمم والمجتمعات على مواجهة الكوارث والحد من أخطار الكوارث	(أ) '١' زيادة عدد الأطر والسياسات الإنمائية المعتمدة على الصعيدين الوطني والإقليمي والتي تتضمن الحد من أخطار الكوارث
(ب) زيادة القدرة والالتزام بتنفيذ إطار عمل هيوغو ٢٠٠٥-٢٠١٥: بناء قدرة الأمم والمجتمعات على مواجهة الكوارث والحد من أخطار الكوارث	(ب) '٢' زيادة عدد البلدان والمنظمات الإقليمية والدولية وغير ذلك من أصحاب المصلحة ممن يقدم التقارير عن التقدم المحرز في تنفيذ إطار عمل هيوغو

الإجراءات المتوقعة من الأمانة العامة	مؤشرات الإنجاز
(ب) زيادة القدرات الوطنية على التخطيط لاستعادة القدرة على العمل بعد الكوارث على الصُّعد كافة	(ب) '١' زيادة عدد المنتجات المعرفية التي تنتجها الحكومات الوطنية وغير ذلك من أصحاب المصلحة المعنيين (الأدوات، والمنهجيات، ودراسات الحالات الفردية، والمناهج التدريبية)
(ج) زيادة مستوى الاستثمارات من أجل برامج ومشاريع الحد من الكوارث واستعادة القدرة على العمل بعد الكوارث	(ج) '٢' زيادة عدد البلدان التي تدمج تدابير الحد من الكوارث في عمليات استعادة القدرة على العمل بعد الكوارث

الاستراتيجية

٢٢-١٣ تسند المسؤولية الفنية عن هذا البرنامج الفرعي إلى الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث وأمانتها، باعتبارها مركز التنسيق للحد من أخطار الكوارث في منظومة الأمم المتحدة.

٢٢-١٤ وقد اعتمد المؤتمر العالمي المعني بالحد من الكوارث إطار عمل هيوغو ٢٠٠٥-٢٠١٥: بناء قدرة الأمم والمجتمعات على مواجهة الكوارث (انظر A/CONF.206/6 و Corr.1)، الذي يحدد الأهداف الاستراتيجية وأولويات العمل والتنفيذ وأنشطة المتابعة في إطار نظام الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث. وسيعمل البرنامج الفرعي على تحقيق النتائج المتوقعة من إطار عمل هيوغو، وذلك بزيادة الالتزام السياسي والتقني والمالي لجميع أصحاب المصلحة بتحقيق أهدافه مع تركيز الأنشطة المضطلع بها مع المنظمتين المشاركتين، وهما: أمانة الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي.

٢٢-١٥ وستواصل أمانة الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث العمل بوصفها هيئة تيسير وتنسيق تعنى بالحد من أخطار الكوارث، وستسعى جاهدة إلى تعزيز أوجه التآزر فيما بين أنشطة الحد من الكوارث التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية وإلى تعزيز الأنشطة الاجتماعية - الاقتصادية والإنسانية. وسيكون استعراض منتصف المدة لإطار عمل هيوغو فرصة حاسمة لتعبئة وتحفيز الإجراءات المتخذة في مجال الحد من المخاطر وزيادة تركيز تنفيذه بصورة تساهم أيضاً في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية. وستبذل جهود خاصة لكفالة إقامة روابط مع الجهود الرامية إلى التكيف مع تغير المناخ ودعمها، بما في ذلك استخدام استراتيجيات وأدوات الحد من أخطار الكوارث لأغراض التكيف، وكذلك لتعزيز القدرة على الصمود لدى المدن والمدارس والمستشفيات وغيرها من الهياكل الأساسية الاجتماعية ذات الأهمية البالغة.

٢٢-١٦ كما تعزز أمانة الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث عملها على الصعيد الإقليمي من أجل تحسين التعاون والفعالية الإقليميين في دعم الحكومات. إضافة إلى ذلك، فإنها ستقدم الدعم الفني فيما يتعلق بالحد من أخطار الكوارث إلى الأمين العام وإلى مؤسسات منظومة الأمم المتحدة ومجالس إدارتها وإلى آليات التنسيق من قبيل مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق. كما أنها ستستفيد من الزخم الذي تولد عن المنتدى العالمي للحد من أخطار الكوارث في عام ٢٠٠٩ بغرض تعزيز التعاون بين أصحاب المصلحة. ويجري مزيد من التطوير لشبكة الوقاية (Prevention Web) باعتبارها منتدى عالميا لمعلومات الحد من أخطار الكوارث لفائدة جميع الجهات من أصحاب المصلحة. وستعتمد الأمانة إلى زيادة جهودها الرامية إلى تعزيز التعاون في ما بين المنظمات والشبكات الدولية من أجل وضع نهج متسق في جمع البيانات وتقييم الأخطار الطبيعية، وأوجه التضرر والمخاطر، وآثار الكوارث، وعن التقدم المحرز في تنفيذ إطار عمل هيوغو، وستنشر تقارير منتظمة عن ذلك. كما ستعزز الاتساق في وضع السياسات العامة وأنشطة الدعوة وإدارة المعلومات والمعارف الاستراتيجية وحشد الموارد.

٢٢-١٧ وسيواصل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي من خلال شبكة مكاتبه القطرية دعم تطوير وتنفيذ برامج ومشاريع الحد من أخطار الكوارث على الصعيدين الإقليمي والوطني. وسيكرّس أحد المنطلقات الرئيسية للعمل لإنتاج أدوات لتعميم مراعاة الحد من أخطار الكوارث في خطط التنمية واستعادة القدرة على العمل بغية تمكين سائر الشركاء من الحد من أخطار الكوارث. وتدعم هذه الأدوات جهوداً لتعزيز القدرات بدأت في عام ٢٠٠٦ لتعيين مستشارين وطنيين في البلدان المعرضة للكوارث. ويشمل دعم بناء القدرات تحليل المخاطر ورصدها؛ وصياغة السياسات والبرامج وتنفيذها وتقييمها؛ وأنشطة الدعوة وحشد الموارد؛ وتوفير سبل التدريب والتعلم.

البرنامج الفرعي ٤

خدمات الدعم في حالات الطوارئ

هدف المنظمة: التعجيل بتقديم المساعدة الإنسانية الدولية إلى ضحايا حالات الطوارئ والكوارث الطبيعية، بما في ذلك الكوارث البيئية والحوادث التكنولوجية

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(أ) تقديم المساعدة والموارد الدولية للبلد المتأثر في غضون ٤٨ ساعة من طلب هذا البلد الحصول على المساعدة الدولية	(أ) الحشد الفوري لآليات وأدوات المواجهة الدولية لحالات الطوارئ من أجل تيسير تقديم المساعدة الإنسانية الدولية إلى ضحايا الكوارث وحالات الطوارئ، بما في ذلك تحديد الاحتياجات من الموارد ونشر المعلومات في حينها

الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة	مؤشرات الإنجاز
(ب) تعزيز قدرة وتأهب شبكات وشركات إدارة حالات الطوارئ/الكوارث الوطنية والدولية من أجل مواجهة الكوارث وحالات الطوارئ	(ب) زيادة عدد الشراكات والشبكات الوطنية والدولية التي يمكنها مواجهة الكوارث وحالات الطوارئ بفعالية

الاستراتيجية

٢٢-١٨ أُسندت المسؤولية الفنية عن هذا البرنامج الفرعي إلى فرع خدمات الطوارئ في جنيف.

٢٢-١٩ وسيقدم الدعم إلى البلدان المتضررة من النزاعات والكوارث عن طريق تعزيز آليات الاستجابة للطوارئ؛ وتشجيع عضوية البلدان النامية المعرضة للكوارث في شبكات الاستجابة للطوارئ؛ وتنمية القدرات في مجال تنسيق الاستجابة الإنسانية وتعزيزها؛ وتحسين آليات وأدوات وإجراءات حشد وتنسيق المساعدة الدولية في حالات الكوارث الطبيعية والطوارئ المعقدة. وبالإضافة إلى ذلك، سيقدم الدعم عن طريق زيادة مشاركة البلدان المستفيدة والمناخحة المحتملة، باستخدام نهج إقليمي، فضلا عن مؤسسات الأمم المتحدة، في أنشطة ذات صلة، بما في ذلك برامج التدريب والتمرين وبناء القدرات من أجل التأهب للاستجابة.

٢٢-٢٠ وسيجري التركيز على كفالة حسن توقيت نشر المعلومات على الشركاء المعنيين بشأن الحالة في البلدان المتضررة من جراء حالات الطوارئ والكوارث، بما في ذلك تحديد الاحتياجات من الموارد؛ وتنشيط أدوات مواجهة حالات الطوارئ والكوارث للحد من أثرها؛ وتوسيع نطاق تواجد أفرقة الأمم المتحدة المعنية لتقييم الكوارث والتنسيق ليشمل مختلف المناطق؛ وتوحيد الإجراءات التشغيلية لأفرقة البحث والإنقاذ الدولية في المناطق الحضرية؛ ومواصلة تطوير شبكة شاملة للشركاء تضم الحكومات، ووكالات الأمم المتحدة، والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية ذات الصلة والأطراف المؤسسية الفاعلة؛ ومواصلة تعزيز وتنويع آليات الاستجابة السريعة ومواجهة الاحتياجات المفاجئة وتحسين التنسيق بين مختلف الآليات؛ وتعزيز التنسيق المدني والعسكري والتنسيق بين القطاعات العسكرية، بناء على طلب الدول الأعضاء، على الصعيدين الوطني والإقليمي من أجل الحصول على دعم أكثر كفاءة واتساقا لعمليات الإغاثة الإنسانية، من خلال تنفيذ برنامج الأمم المتحدة التدريبي للتنسيق المدني والعسكري. وسيجري التركيز أيضا على زيادة مدى القدرة على تحديد الآثار البيئية الخطيرة للكوارث ومعالجتها في مرحلة الاستجابة، فضلا عن تعزيز التنسيق في ميدان اللوجستيات الإنسانية والتأهب عن طريق توسيع نطاق التعاون مع الشركاء ذوي الصلة.

البرنامج الفرعي ٥

المعلومات وأنشطة الدعوة فيما يتصل بحالات الطوارئ الإنسانية

هدف المنظمة: كفالة الدعوة الفعالة إلى احترام المبادئ الإنسانية وتبادل المعارف، بخدمة السكان المتضررين من جراء الكوارث وحالات الطوارئ

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(أ) '١' زيادة عدد المقابلات المطلوبة من قبل وسائط الإعلام مع مسؤولي مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية بشأن المبادئ والأعمال الإنسانية	(أ) زيادة إدراك ومراعاة المبادئ والشواغل الإنسانية
'٢' زيادة عدد الاستفسارات التي تلقاها مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية من وسائط الإعلام فيما يتعلق بالمبادئ والأعمال الإنسانية	(ب) تعزيز الشراكات مع أعضاء في الأوساط المعنية بالمساعدة الإنسانية من أجل تبادل المعلومات والتنسيق وتوحيد المعايير
(ب) زيادة عدد الترتيبات الجديدة المتعلقة بتوحيد معايير تبادل المعلومات التي أقرتها اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات	

الاستراتيجية

٢٢-٢١ تسند المسؤولية الفنية عن هذا البرنامج الفرعي إلى فرع خدمات الاتصالات والمعلومات.

٢٢-٢٢ وسيواصل فرع خدمات الاتصالات والمعلومات تقديم الدعم إلى منسق الإغاثة في حالات الطوارئ وإلى الأوساط المعنية بالمساعدة الإنسانية، وذلك في أنشطة الدعوة الرامية إلى تشجيع الدول الأعضاء وأطراف التراع على وضع المبادئ الإنسانية على النحو المبين في قرار الجمعية العامة ١٨٢/٤٦ و ١١٤/٥٨ موضع التطبيق، وفي حماية المدنيين في النزاعات المسلحة وكفالة سلامة العاملين في مجال المعونة وأنهم من خلال أنشطة الدعوة التي تركز على القانون الإنساني الدولي. وسيستمر بذل جهود مستدامة فيما يخص أنشطة الدعوة الرامية إلى المحافظة على التمييز بين المدنيين والمقاتلين.

٢٢-٢٣ كما سيسعى الفرع إلى وضع استراتيجيات أخرى لإبراز حالات الطوارئ والكوارث الطبيعية المنسية، لا سيما عن طريق استخدام رسائل مهمة متفق عليها تستهدف وسائل الإعلام الوطنية والدولية، باستخدام منهاجها المستند إلى شبكة الإنترنت (انظر الموقع <http://ochaonline.un.org/>)، وعن طريق الدعوة سواء بصورة مشتركة أو مستقلة مع المنظمات غير الحكومية وجماعات المجتمع المدني والمؤسسات الأكاديمية

من أجل إبراز الأزمات الإنسانية. كما سيقدم الفرع خدمات - بما فيها النشرات الصحفية والإشعارات الإعلامية والمقابلات والإحاطات المقدمة للجمهور ومقالات الرأي والاتصالات في حالات الأزمات وتصميم استراتيجية الدعوة - يراد منها تقوية الاستراتيجيات والرسائل الخاصة بكل من البلدان، وبذلك تجري تقوية أنشطة الدعوة الإنسانية بصفة عامة.

٢٢-٢٤ وهناك جانب حيوي آخر من هذا البرنامج الفرعي يتمثل في توفير معلومات حسنة التوقيت وموثوقة بشأن حالات الطوارئ والكوارث الطبيعية في بدء حدوثها من أجل إعلام جهات صنع القرار ودعم الأعمال الإنسانية على أرض الواقع. وسيواصل الفرع تعزيز نظم جمع المعلومات المتصلة بالمساعدة الإنسانية وتحليلها ونشرها وتبادلها عن طريق توسيع نطاق الشبكات وشمولها ومداهها. ويشمل هذا تحديث وتحسين موقعه الرئيسيين على شبكة الإنترنت، وهما الموقع الإلكتروني لمكتب تنسيق الشؤون الإنسانية وموقع شبكة الإغاثة (ReliefWeb)، فضلاً عن شبكة المعلومات الإقليمية المتكاملة، وهي دائرة أنباء المساعدة الإنسانية الميدانية المستقلة التابعة له. وسيتم زيادة تعزيز الشراكات مع أعضاء آخرين في الأوساط المعنية بالمساعدة الإنسانية من أجل تبادل المعلومات وتنسيقها وتوحيدها. كما سيساعد الفرع على إقرار أدوات مشتركة من أجل إنشاء قاعدة للمعارف لدوائر العمل الإنساني.

الولايات التشريعية

قرارات الجمعية العامة

١٨٢/٤٦	تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية التي تقدمها الأمم المتحدة في حالات الطوارئ
١٢٠/٤٧ ألف وباء	خطة للسلام: الدبلوماسية الوقائية والمسائل ذات الصلة
١٢/٥٢	تجديد الأمم المتحدة: برنامج للإصلاح
١/٦٠	نتائج مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥
١٢٤/٦٠	تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية التي تقدمها الأمم المتحدة في حالات الطوارئ
٩٤/٦٢	تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية التي تقدمها الأمم المتحدة في حالات الطوارئ
٢٠٨/٦٢	الاستعراض الشامل الذي يجري كل ثلاث سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية

٧٦/٦٤ تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية التي تقدمها الأمم المتحدة في حالات الطوارئ

٧٧/٦٤ سلامة وأمن العاملين في مجال تقديم المساعدة الإنسانية وحماية موظفي الأمم المتحدة

قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي

٣/٢٠٠٩ تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية التي تقدمها الأمم المتحدة في حالات الطوارئ

قرارات مجلس الأمن

١٧٣٨ (٢٠٠٦) حماية المدنيين في النزاعات المسلحة

١٨٦١ (٢٠٠٩) تمديد ولاية بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد

١٨٩٤ (٢٠٠٩) حماية المدنيين في النزاعات المسلحة

١٩٠٦ (٢٠٠٩) توسيع نطاق ولاية وقدره بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية

البرنامج الفرعي ١

السياسة العامة والتحليل

قرارات الجمعية العامة

٨٩/٥٦ نطاق الحماية القانونية بموجب الاتفاقية المتعلقة بسلامة موظفي الأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بها

١١٧/٦١ انطباق اتفاقية جنيف المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب، المؤرخة ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩، على الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وعلى الأراضي العربية المحتلة الأخرى

القضاء على الاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي بجميع مظاهرها، بما في ذلك في حالات الصراع وما يتصل بها من حالات	١٣٤/٦٢
النظام الإنساني الدولي الجديد	١٤٧/٦٣
اشتراك المتطوعين "ذوي الخوذ البيض" في الأنشطة التي تضطلع بها الأمم المتحدة في ميدان الإغاثة الإنسانية والإنعاش والتعاون التقني لأغراض التنمية	٧٥/٦٤
تقديم المساعدة إلى اللاجئين والعائدين والمشردين في أفريقيا	١٢٩/٦٤
توفير الحماية والمساعدة للمشردين داخليا	١٦٢/٦٤
قرار مجلس الأمن	
تمديد الإذن الممنوح ببقاء القوة الدولية للمساعدة الأمنية في أفغانستان	١٨٩٠ (٢٠٠٩)

البرنامج الفرعي ٢

تنسيق العمل الإنساني والاستجابة في حالات الطوارئ

قرارات الجمعية العامة

تقديم المساعدة الطارئة إلى السودان	١١٢/٥٦
تقديم المساعدة الدولية الطارئة من أجل إحلال السلام والأوضاع الطبيعية والتعمير في طاجيكستان	١٠٣/٥٧
تقديم المساعدة الإنسانية إلى جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية	١٤٨/٥٧
تقديم المساعدة الإنسانية الطارئة إلى إثيوبيا	٢٤/٥٨
تقديم مساعدة إنسانية طارئة إلى ملاوي	٢٦/٥٨
تقديم المساعدة إلى موزامبيق	٢١٤/٥٩
تقديم المساعدة الإنسانية والمساعدة الاقتصادية الخاصة إلى صربيا والجبل الأسود	٢١٥/٥٩

تقديم المساعدة الدولية من أجل الإنعاش الاقتصادي لأنغولا	٢١٦/٥٩
تقديم المساعدة الاقتصادية لتعمير جيوتي وتنميتها	٢١٧/٦٠
تقديم المساعدة الإنسانية إلى إثيوبيا وتأهيلها	٢١٨/٦٠
تقديم المساعدة لأغراض الإغاثة الإنسانية والتأهيل الاقتصادي والاجتماعي في الصومال	٢١٩/٦٠
تقديم المساعدة الدولية من أجل التأهيل الاقتصادي لأنغولا	٢١٩/٦١
تعزيز التعاون الدولي وتنسيق الجهود في دراسة الآثار الناجمة عن كارثة تشيرنوبيل وتخفيفها وتقليلها	٩/٦٢
الحالة في أفغانستان	١٨/٦٣
تقديم المساعدة الإنسانية إلى ليبيريا وتعميرها	١٣٦/٦٣
النظام الإنساني الدولي الجديد	١٤٧/٦٣
التعاون والتنسيق الدوليان من أجل التأهيل البشري والإيكولوجي لمنطقة سيميبيالاتينسك في كازاخستان وتنميتها الاقتصادية	٢٧٩/٦٣
تقديم المساعدة الإنسانية والمساعدة الغوثية الطارئة إلى السلفادور وتأهيلها لمواجهة الدمار الذي خلفه إعصار إيدا	٧٤/٦٤
تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني	١٢٥/٦٤
تقديم المساعدة إلى اللاجئين والعائدين والمشردين في أفريقيا	١٢٩/٦٤
تقديم المساعدة الإنسانية والمساعدة الغوثية الطارئة إلى هايتي وتأهيلها استجابة للآثار المدمرة التي أحدثها الزلزال في ذلك البلد	٢٥٠/٦٤
التعاون الدولي لتقديم المساعدة الإنسانية في حالات الكوارث الطبيعية، من مرحلة الإغاثة إلى مرحلة التنمية	٢٥١/٦٤
تقديم المساعدة إلى الناجين من الإبادة الجماعية التي وقعت في رواندا في عام ١٩٩٤، لا سيما اليتامى والأرامل وضحايا العنف الجنسي	٢٢٦/٦٤

قرارات مجلس الأمن

تمديد ولاية بعثة الأمم المتحدة في السودان	١٨٧٠ (٢٠٠٩)
تمديد ولاية العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور	١٨٨١ (٢٠٠٩)
تمديد ولاية فريق الخبراء المنشأ عملاً بقرار مجلس الأمن ١٥٩١ (٢٠٠٥)	١٨٩١ (٢٠٠٩)

البرنامج الفرعي ٣

الحد من الكوارث الطبيعية

قرارات الجمعية العامة

العقد الدولي للحد من الكوارث الطبيعية: ترتيبات الخلافة	٢١٩/٥٤
تعزيز الإغاثة في حالات الطوارئ والإصلاح والتعمير والوقاية في أعقاب الكارثة الناجمة عن أمواج تسونامي التي عصفت بالمحيط الهندي	١٣٧/٦٣
التعاون الدولي للتخفيف من أثر ظاهرة النينو	٢١٥/٦٣
الكوارث الطبيعية وقلة المناعة إزاءها	٢١٧/٦٣
الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث	٢٠٠/٦٤
التعاون الدولي لتقديم المساعدة الإنسانية في حالات الكوارث الطبيعية، من مرحلة الإغاثة إلى مرحلة التنمية	٢٥١/٦٤

البرنامج الفرعي ٤

خدمات الدعم في حالات الطوارئ

قرارات الجمعية العامة

الاستجابة الطارئة لحالات الكوارث	٩٩/٥٦
----------------------------------	-------

١٣/٦٠	تعزيز الإغاثة في حالات الطوارئ والإصلاح والتعمير والوقاية في أعقاب الكارثة الناجمة عن الزلزال الذي عصفت بجنوب آسيا - باكستان
٢٢٠/٦٠	تقديم المساعدة الإنسانية إلى السلفادور وغواتيمالا وتأهيلهما
٩/٦٢	تعزيز التعاون الدولي وتنسيق الجهود في دراسة الآثار الناجمة عن كارثة تشيرنوبيل وتخفيفها وتقليلها
١٣٧/٦٣	تعزيز الإغاثة في حالات الطوارئ والإصلاح والتعمير والوقاية في أعقاب الكارثة الناجمة عن أمواج تسونامي التي عصفت بالمحيط الهندي
٢٥١/٦٤	التعاون الدولي لتقديم المساعدة الإنسانية في حالات الكوارث الطبيعية، من مرحلة الإغاثة إلى مرحلة التنمية

البرنامج الفرعي ٥

المعلومات وأنشطة الدعوة فيما يتصل بحالات الطوارئ الإنسانية

قرارات الجمعية العامة

٩١/٦٢	تعزيز الإغاثة في حالات الطوارئ والإصلاح والتعمير والوقاية في أعقاب الكارثة الناجمة عن أمواج تسونامي التي عصفت بالمحيط الهندي
١٣٧/٦٣	تعزيز الإغاثة في حالات الطوارئ والإصلاح والتعمير والوقاية في أعقاب الكارثة الناجمة عن أمواج تسونامي التي عصفت بالمحيط الهندي

البرنامج ٢٣

الإعلام

التوجه العام

٢٣-١ سعيًا للإسهام في بلوغ المقاصد الموضوعية للأمم المتحدة بالإبلاغ على نحو استراتيجي عن أنشطة المنظمة واهتماماتها لتحقيق أكبر قدر من التأثير على الجمهور، تنسق إدارة شؤون الإعلام حملاتها الإعلامية في مجالات الأولويات الرئيسية وتحافظ على التوازن بين وسائل الإعلام الجديدة والتقليدية. وتبذل الإدارة أيضًا قصارى جهدها لتوسيع دائرة شركائها في مجال الاتصالات وتعزيز أنشطة توعية الجمهور التي تضطلع بها في البلدان المتقدمة النمو والنامية على حد سواء من خلال شبكة مراكز الأمم المتحدة للإعلام. وترد ولاية إدارة شؤون الإعلام في قرار الجمعية العامة ١٣ (د-١). وتسترشد الإدارة في عملها بالأولويات التي تحددها الجمعية العامة وهيئتها الفرعية، لجنة الإعلام، من خلال قرارات تصدرها بشأن المسائل المتعلقة بالإعلام، وآخرها القراران ٩٦/٦٤ ألف وباء.

٢٣-٢ وتسعى الإدارة إلى تعزيز الوعي على الصعيد العالمي بأعمال الأمم المتحدة وقضاياها وتحسين فهمها عن طريق تقديم المعلومات بأسلوب يتسم بالدقة والحياد والشمول والتوازن والاتساق وحسن التوقيت والاتصال بالموضوع. وتحقيقًا لهذه الغاية، ستركز الإدارة، مسترشدة بإعلان الألفية، على المواضيع ذات الأولوية في تعزيز الدعائم الثلاث للمنظمة وهي التنمية، والسلام والأمن، وحقوق الإنسان. وفي إطار هذه المواضيع الثلاثة الواسعة ذات الأولوية، ستسعى الإدارة إلى التركيز على المسائل التي يشدد عليها الأمين العام والمتمثلة في تحقيق النتائج والمساءلة والتصدي للتحديات العالمية من أجل الصالح العام. وبالإضافة إلى ذلك، تعتبر الإدارة أفريقيا مجالًا للتركيز الإقليمي والشباب بمثابة الجمهور الاستراتيجي في إطار عملها في مجال الاتصالات.

٢٣-٣ وتعمل الإدارة بصورة وثيقة مع المكاتب الفنية لمنظومة الأمم المتحدة من أجل تنفيذ برامج إعلامية فعالة وهادفة بشأن المجالات الرئيسية المحددة، بما في ذلك مؤتمرات الأمم المتحدة واحتفالاتها. وتهدف إلى الوصول إلى الجماهير في جميع أرجاء العالم وإشراكها، بما في ذلك الحكومات ووسائل الإعلام والمنظمات غير الحكومية والمؤسسات التعليمية ومنظمات الأعمال التجارية والمنظمات المهنية وأعضاء المجتمع المدني الآخرين بغية تشجيع تقديم الدعم للمنظمة ولتحقيق غاياتها.

٢٣-٤ ولإنجاز هذه المهمة تتبع الإدارة في عملها النهج الرئيسية التالية: إقامة علاقات عمل استراتيجية مع الإدارات والمكاتب الفنية التابعة للأمانة العامة ومؤسسات وهيئات منظومة الأمم المتحدة؛ وتعزيز استخدام أحدث تكنولوجيات المعلومات والاتصالات على مستوى وسائل الإعلام التقليدية والجديدة على حد سواء، بغية إيصال المعلومات بشكل مباشر وفوري إلى جميع أنحاء العالم؛ وإقامة قواعد دعم شعبية أقوى من خلال الشراكات مع منظمات المجتمع المدني؛ وتحقيق التكافؤ بين اللغات الرسمية للأمم المتحدة في إعداد المنتجات الإخبارية والإعلامية.

البرنامج الفرعي ١

خدمات الاتصالات الاستراتيجية

هدف المنظمة: توسيع نطاق فهم أعمال الأمم المتحدة بشأن المسائل المواضيعية ذات الأولوية ودعمها، ولا سيما عن طريق تقديم الدعم في مجال الاتصالات لمناسبات الأمم المتحدة ومبادراتها الرئيسية

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(أ) تحسين نوعية التغطية الإعلامية للمسائل ذات الأولوية التي تضم رسائل للأمم المتحدة	(أ) تحسين نوعية التغطية الإعلامية للمسائل ذات الأولوية
(ب) زيادة عدد أفراد الجمهور الذين يتسنى الوصول إليهم من خلال الوسائط الجديدة	(ب) تعزيز الوصول إلى عناصر الحملات الإعلامية المتعلقة بالمواضيع ذات الأولوية والمتاحة على الإنترنت
(ج) زيادة النسبة المئوية للجمهور المستهدفة التي تعتبر أن فهمها لشؤون الأمم المتحدة قد زاد أو تحسّن	(ج) تحسين الفهم على المستوى المحلي للعمل الذي تضطلع به الأمم المتحدة
'٢' زيادة عدد زيارات مواقع البرنامج الفرعي على الإنترنت	
'٣' زيادة عدد المواد الإعلامية ومنشورات الأمم المتحدة المتاحة باللغات المحلية	

الاستراتيجية

٢٣-٥ ستتولى تنفيذ هذا البرنامج الفرعي شعبة الاتصالات الاستراتيجية التابعة لإدارة شؤون الإعلام، وهي تتألف من دائرة الحملات الإعلامية، ودائرة مراكز الإعلام، وتشمل شبكة مراكز الأمم المتحدة للإعلام، ووحدة الاتصال باللجان.

٢٣-٦ وسيتحقق هذا الهدف عن طريق وضع توجيهات ورسائل إعلامية تتسم بالمزيد من التركيز، من خلال تحسين التكامل العمودي للحملات والرسائل بين الإدارة في المقر وشبكة مراكز الأمم المتحدة للإعلام في الميدان، وكذلك من خلال تحسين التكامل الأفقي بين إدارة شؤون الإعلام وإدارات ومكاتب الأمانة العامة الأخرى وعناصر الإعلام التابعة لكل من وكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها. وعلى المستوى الوطني، ستواصل شبكة مراكز الأمم المتحدة للإعلام السعي الحثيث لكي يتكامل عملها مع الأولويات الاستراتيجية والإعلامية للمنسقين المقيمين التابعين للأمم المتحدة ولأفرقتها القطرية، والاستفادة في نفس الوقت من معلومات أكثر دقة وهادفة ومناسبة التوقيت واردة من مكاتب البرنامج الفرعي المعنية بمسائل

التنمية والسلم والأمن وحقوق الإنسان. وستواصل مراكز الإعلام، التي جرى تعيينها خصيصاً لهذا الغرض، كل في إقليمه، تقديم المساعدة للمراكز الأخرى في مجالات تقاسم الخبرات والموارد وفي إعداد رسائل وحملات إعلامية مصممة بحسب الاحتياجات والمصالح الإقليمية أو دون الإقليمية. وسيستخر فريق الأمم المتحدة المعني بالاتصالات لتعزيز تنسيق أنشطة الاتصالات فيما بين الإدارة ومنظومة الأمم المتحدة ككل من خلال الأفرقة العاملة المشتركة بين الوكالات بغية مواءمة أنشطة الاتصالات بشأن المسائل ذات الأولوية للمنظمة. وعلاوة على ذلك، سيجري تعزيز الجهود الإعلامية ذات الصدى الخاص على النطاق الوطني أو الإقليمي من خلال أفرقة الأمم المتحدة للاتصالات على المستويين القطري والإقليمي.

٢٣-٧ ومن أجل تعزيز فهم الجمهور لأهداف وأنشطة الأمم المتحدة، سيجري إعداد منتجات إعلامية باللغات الرسمية والمحلية معاً لتقديمها إلى الجماهير المستهدفة. وستنظم أنشطة إعلامية استراتيجية للاتصال، مثل عقد المؤتمرات الصحفية وإجراء المقابلات مع كبار المسؤولين. وستواصل شبكة مراكز الأمم المتحدة للإعلام تعهد وتعزيز المواقع الشبكية باللغات المحلية. وسيستعان في المقر وعلى الصعيد القطري بتكنولوجيات وسائط الإعلام الجديدة، مثل مواقع التواصل الاجتماعي وخدمة الرسائل القصيرة، من أجل توسيع مدى وصول حملات الإعلام إلى الجمهور المستهدف وتزويد الجمهور العريض بشكل أفضل بالمعلومات عن المسائل ذات الأولوية للأمم المتحدة.

٢٣-٨ وستواصل تقديم الدعم التشغيلي والمشورة الإعلامية الاستراتيجية إلى عناصر الإعلام التابعة لبعثات الأمم المتحدة لحفظ السلام وللبعثات السياسية، حسب الاقتضاء.

البرنامج الفرعي ٢

الخدمات الإخبارية

هدف المنظمة: تعزيز دعم الأمم المتحدة من خلال منتجات إعلامية وخدمات إخبارية

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
١' زيادة عدد الشراكات مع الإذاعة والتلفزيون، وهيئات البث وإعادة البث، بحسب اللغة وحسب المنطقة	أ) زيادة استخدام الهيئات الإعلامية وغيرها من المستعملين للأنباء والمعلومات والمنتجات الإعلامية متعددة الوسائط المتعلقة بالأمم المتحدة
٢' زيادة عدد زيارات موقع الأمم المتحدة الشبكي، بما في ذلك مركز الأنباء، بحسب اللغة الرسمية	
٣' زيادة حجم تنزيل فرادى المستعملين النهائيين لمنتجات الإذاعة والتلفزيون والصور عالية الوضوح	

مؤشرات الإنجاز

الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة

(ب) حصول المؤسسات الإخبارية وغيرها من المستعملين في الوقت المناسب على النشرات الصحفية تصدر في موعدها عن الاجتماعات اليومية، ومجموعات التقارير التلفزيونية، والصور، والمنتجات الإعلامية الأخرى

الاستراتيجية

٢٣-٩ ستتولى تنفيذ هذا البرنامج الفرعي شعبة الأخبار ووسائل الإعلام في المقام الأول، بدعم من مكتب المتحدث الرسمي باسم الأمين العام ومن شبكة مراكز الأمم المتحدة للإعلام.

٢٣-١٠ وسيحقق هذا الهدف بالقيام في الوقت المناسب بتزويد وسائل الإعلام وغيرها من المستعملين على الصعيد العالمي بأخبار ومواد وخدمات إعلامية تنسم بالدقة والتوازن، ومعدة حسب الجهة المتلقية، متى أمكن، من خلال الإذاعة والتلفزيون والفيديو والصور ووسائل الإعلام المطبوعة والإنترنت، باستخدام تكنولوجيا المعلومات الجديدة للوصول إلى جمهور أوسع بسرعة أكبر. وسيمثل التعدد اللغوي ووسائل الإعلام في البلدان النامية أولويات خاصة في جهود التوعية التي يضطلع بها البرنامج الفرعي.

٢٣-١١ وستتيح تكنولوجيا المعلومات الجديدة أيضا للبرنامج الفرعي مواصلة تحسين إمكانية وصول المعلومات من الميدان، ولا سيما عندما تستجد أنباء عاجلة، فضلا عن تعزيز تكامل خدماته الإعلامية متعددة الوسائط.

٢٣-١٢ وستتطلب الاستفادة من الفرص التي تتيحها التكنولوجيا الجديدة من أجل نشر وتلقي المعلومات، من قبيل الأجهزة النقالة، إقامة صلات مبتكرة مع مقدمي المواد الإعلامية وشركات تكاملية وغير ذلك من أشكال التعاون مع هيئات البث وغيرها من جهات إعادة النشر. وستساعد أشكال التعاون هذه في تلبية احتياجات الجمهور على الصعيد العالمي عن طريق تقديم مواد جيدة تعكس الأولويات التي حددها الدول الأعضاء، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية، إلى أكبر عدد ممكن من المنافذ الإعلامية. وستنتج وتوزع برامج خاصة حسب الاقتضاء.

البرنامج الفرعي ٣

خدمات التوعية

هدف المنظمة: تعزيز فهم دور الأمم المتحدة وأعمالها واهتماماتها وتشجيع تبادل الأفكار والمعلومات والمعارف دعما لأهداف المنظمة

الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة	مؤشرات الإنجاز
(أ) توسيع نطاق العلاقات مع الشركاء	(أ) '١' زيادة الشراكات مع كيانات داخل منظومة الأمم المتحدة وخارجها
'٢' زيادة عدد الشركاء من المنظمات غير الحكومية المنتمية للبلدان النامية والبلدان التي تمر بمرحلة انتقالية	
(ب) زيادة إمكانية الوصول إلى المعلومات المتعلقة بالأمم المتحدة من خلال وسائل إعلام وخدمات متنوعة	(ب) '١' زيادة عدد زيارات مواقع البرنامج الفرعي على الإنترنت
'٢' زيادة حجم تنزيل فرادى المستعملين النهائيين للمنشورات والمنتجات الأخرى المعدة للتوعية	

الاستراتيجية

٢٣-١٣ ستضطلع شعبة الاتصال بالجماهير بتنفيذ البرنامج الفرعي ٣ وهي تشمل المجموعات التسع التالية: مجموعة الحلول المتعلقة بالمعارف والتصميم؛ ومجموعة الدعوة والمناسبات الخاصة؛ ومجموعة الاتصال التعليمي؛ ومجموعة المنشورات والتحرير؛ ومجموعة العلاقات مع المنظمات غير الحكومية؛ ومجموعة المبيعات والتسويق؛ ومجموعة خدمات الزائرين؛ وفي إطار مكتبة داغ همرشولد، مجموعة معالجة المعلومات والمقتنيات ومجموعة خدمات مستعملي المكتبة. وتشمل الشعبة أيضا أمانة مجلس المنشورات، ولجنة المعارض.

٢٣-١٤ وستعمل الشعبة على تعزيز فهم دور الأمم المتحدة عن طريق إنتاج منتجات إعلامية، مثل المنشورات والمعارض، وعن طريق تنظيم جلسات إعلامية ومحاضرات ومناسبات خاصة تبرز المسائل ذات الأولوية للأمم المتحدة. وستحقق الشعبة هدفها بالعمل في إطار شراكة مع الجهات الخارجية من المنظمات والمؤسسات والأفراد التي تملك شبكات ونظم إيصال للمعلومات خاصة بها ويمكنها بالتالي أن تعزز نشر رسالة الأمم المتحدة. وتشمل هذه الجهات المنظمات غير الحكومية والمؤسسات التعليمية والمنظمات الثقافية والمؤسسات والحكومات. وفضلا عن ذلك، ثمة إدراك عميق لقدرة وسائل الإعلام والدعاة من المشاهير على التأثير على الصعيد العالمي. لذا ستواصل الشعبة الاستعانة برسائل السلام بشكل موجه يركز على القضايا. وسيتم السعي إلى إقامة شراكات جديدة مع صناعي الأفلام والتلفزيون بغرض عرض صورة الأمم المتحدة في قصص الأفلام أو عرضها كخلفية لها من أجل توسيع نطاق وجود المنظمة وبروزها في سياقات لا ذكر للأمم المتحدة فيها أو لدى جماهير غير مدركة لوجودها عادة.

٢٣-١٥ ومن أجل الوصول إلى شريحة أوسع من الجمهور العالمي، ستواصل الشبكة استكشاف سبل مبتكرة لاستخدام وسائل الإعلام الجديدة ومواقع التواصل الاجتماعي من أجل الترويج لأهداف الأمم المتحدة وقضاياها. ولهذه المبادرات أهمية خاصة من حيث الوصول إلى شريحة الجمهور من الشباب الذين يشكلون الجماعة الرئيسية التي تستهدفها الإدارة. وستبذل جهود متضافرة من أجل توسيع التنوع الجغرافي لشركاء الشبكة. إذ سترعى مثلاً زيادة تمثيل مناطق العالم المثلثة تمثيلاً ناقصاً لدى اختيار المنظمات غير الحكومية التي سترتبط بالإدارة.

٢٣-١٦ وستزيد الشبكة وستيسر إمكانية الوصول إلى كمية هائلة من المعلومات المتعلقة بالأمم المتحدة، سواء منها المعلومات التاريخية أو الراهنة، من خلال خدمات مكتبة داغ همرشولد. وهذه الخدمات أساسية من أجل اضطلاع موظفي ومسؤولي الأمم المتحدة والدول الأعضاء بعملهم على الصعيد الداخلي، ولكنها أساسية أيضاً بالنسبة إلى الباحثين من خارج الأمم المتحدة، وأضحت أساسية أكثر فأكثر بالنسبة إلى الجمهور من خلال الوصول إلى المعلومات إلكترونياً. وتشير التطورات والتوجهات الحالية في مجال تكنولوجيا المعلومات إلى توفير خدمات مكتبية تتسم بطابع أكثر عالمية مع إتاحة الوصول إلى الموارد الإعلامية إلكترونياً دون قيود جغرافية. واعتباراً للكمية الهائلة من المعلومات المتاحة في الإنترنت، ستولى أهمية خاصة لتقديم خدمات توجه وترشد طالبي المعلومات.

٢٣-١٧ ويستتبع هدف البرنامج الفرعي أيضاً تيسير الوصول إلى المعلومات وتبادلها داخل الأمم المتحدة. وسيشكل تعزيز الاتصال الداخلي عن طريق بوابة 'iSeek' عنصراً أساسياً في تثبيت مفهوم عالمية الأمانة العامة وتعزيز تبادل المعارف فيما بين الموظفين في مختلف الإدارات ومراكز العمل.

الولايات التشريعية

قرارات الجمعية العامة

١٣ (د-١)	تنظيم الأمانة العامة (المرفق الأول)
٢/٥٥	إعلان الألفية
١/٦٠	نتائج مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥
٤/٦٠	برنامج عالمي للحوار بين الحضارات
٧/٦٠	إحياء ذكرى محرقة اليهود
٢٥٢/٦٠	مؤتمر القمة العالمي المعني بمجتمع المعلومات
٩٥/٦١	برنامج الأمم المتحدة لمعلومات نزع السلاح
٨٢/٦٢	البرنامج الإعلامي الخاص الذي تضطلع به إدارة شؤون الإعلام في الأمانة

العامة بشأن قضية فلسطين	
متابعة المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة والتنفيذ التام لإعلان ومنهاج عمل بيجين ونتائج الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة	١٣٧/٦٢
العهدان الدوليان الخاصان بحقوق الإنسان	١٤٧/٦٢
الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا: التقدم المحرز في التنفيذ والدعم الدولي	١٧٩/٦٢
تعدد اللغات	٣٠٦/٦٣
إقامة نصب تذكاري دائم تخليداً لذكرى ضحايا الرق وتجارة الرقيق عبر المحيط الأطلسي	١٥/٦٤
البرنامج الإعلامي الخاص الذي تضطلع به إدارة شؤون الإعلام في الأمانة العامة بشأن قضية فلسطين	١٨/٦٤
المسائل المتصلة بالإعلام: الإعلام في خدمة الإنسانية	٩٦/٦٤ ألف
المسائل المتصلة بالإعلام: سياسات وأنشطة الأمم المتحدة في مجال الإعلام	٩٦/٦٤ باء
تقديم المساعدة إلى الناجين من الإبادة الجماعية التي وقعت في رواندا في عام ١٩٩٤، لا سيما اليتامى والأرامل وضحايا العنف الجنسي	٢٢٦/٦٤
المسائل المتصلة بالميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١	٢٤٣/٦٤

البرنامج ٢٤

خدمات الإدارة والدعم

التوجه العام

٢٤-١ يتمثل الغرض العام لهذا البرنامج، الذي تتولى المسؤولية عنه إدارة الشؤون الإدارية ودوائر الشؤون الإدارية في مكتب الأمم المتحدة في جنيف، ومكتب الأمم المتحدة في فيينا، ومكتب الأمم المتحدة في نيروبي، ومكتب تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، في تعزيز مساهمة المنظمة وفعاليتها في إدارة مواردها في أربعة مجالات إدارية عامة، وهي الشؤون المالية والموارد البشرية وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات وخدمات الدعم، بما في ذلك المشتريات والهياكل الأساسية؛ وفي تقديم خدمات الدعم إلى العمليات الحكومية الدولية التي تضطلع بها؛ وتدير التمويل للبرامج والأنشطة المقررة للأمانة العامة؛ ودعم تنفيذ تلك البرامج والأنشطة.

٢٤-٢ ويستمد البرنامج ولاياته التشريعية من المواد ذات الصلة من ميثاق الأمم المتحدة، وبخاصة المواد ٨ و ١٧ و ٩٧ و ١٠٠ و ١٠١، ومن النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة، والنظام الأساسي والنظام الإداري للموظفين، والأنظمة والقواعد التي تحكم تخطيط البرامج والجوانب البرنامجية للميزانية ورصد التنفيذ وأساليب التقييم، ومن قرارات الجمعية العامة ٢١٣/٤١، و ٢١١/٤٢ والقرارات السنوية اللاحقة المتعلقة باستعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة، فضلا عن القرارات ١٢/٥٢ ألف وباء و ٣٠٠/٥٧ و ٢٦٩/٥٨ و ١/٦٠ و ٢٦٠/٦٠ و ٢٨٣/٦٠ و ٢٦٢/٦٣ التي تعالج القضايا المتعلقة بإصلاح المنظمة وتنشيطها، وإنشاء مكتب تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والقرارات الأخرى ذات الصلة.

٢٤-٣ وينصب تركيز البرنامج على تنفيذ تدابير الإصلاح الإداري الرئيسية التي تقرها الجمعية العامة، ويستند إلى استراتيجية للاتصالات تكفل إطلاع الدول الأعضاء والمديرين والموظفين بشكل واف على الجهود ومشاركتهم فيها ضمانا لزيادة فعالية المنظمة وجعلها تركز على النتائج.

٢٤-٤ وستسعى إدارة الشؤون الإدارية، بتنسيق وثيق مع دوائر الشؤون الإدارية للمكاتب الموجودة خارج المقر، لكفالة أن تلي جميع السياسات والإجراءات والضوابط الداخلية الإدارية الجديدة أو المنقحة توقعات الدول الأعضاء على النحو الوارد في قرارات الجمعية العامة ومقرراتها، وفي الأحكام ذات الصلة من النظام الأساسي والنظام الإداري للأمم المتحدة. وسيتم تعزيز قدرة المديرين على تنفيذ البرامج الصادر تكليف بشأنها من خلال توجيه السياسات وزيادة الدعم الفعال لنهج إدارة النتائج، بما في ذلك ممارسات الرصد والتقييم الذاتي المنتظمة والمنهجية، فضلا عن تقديم التقارير عن الأداء إلى الدول الأعضاء في الوقت المناسب لضمان تركيز المنظمة بشكل كامل على النتائج.

٢٤-٥ وستقوم إدارة الشؤون الإدارية أيضا برصد توصيات هيئات الرقابة عن كتب، وتحديد أوجه الضعف الجوهرية وضمان وضع خطط لمعالجتها. وعلاوة على ذلك، ستقدم إدارة الشؤون الإدارية الدعم الفني إلى

مجلس الأداء الإداري، في سياق رصد اتفاقات كبار المديرين، وإلى لجنة الإدارة، في سياق رصد امتثال إدارات الأمانة العامة ومكاتبها لتوصيات هيئات الرقابة.

٢٤-٦ ويعد التشجيع على اتباع مسلك منهجي يقوم على المخاطرة في اتخاذ القرارات الإدارية مقترنا بالتخفيف من حدة المخاطر أمرا بالغ الأهمية بالنسبة للمنظمة. ونتيجة لاعتماد قرار الجمعية العامة ٢٥٩/٦٤، ستقود إدارة الشؤون الإدارية التنفيذ العام لإطار فعال لإدارة المخاطر المؤسسية ومراقبتها في جميع أنحاء الأمانة العامة. وسوف يعزز الإطار الممارسات الإدارية والتنظيمية في الأمانة العامة؛ بل سيعزز التركيز على الأهداف وسيزيد من فعالية الجهود المبذولة لتحقيق الأهداف والولايات المحددة التي منحتها الدول الأعضاء. وستصبح أنشطة إدارة المخاطر المتأصلة والرقابة الداخلية جزءا لا يتجزأ من إجراءات المنظمة بأكملها وعملياتها. وسيتم تعزيز المساءلة وإدارة الأداء من خلال تحديد الأدوار والمسؤوليات الواضحة لإدارة المخاطر. وسيتم تعزيز إشاعة ثقافة قائمة على المخاطرة من خلال القدرة على اتخاذ قرارات مستنيرة وقائمة على المخاطرة بصورة أكبر. وسيتم تحسين الشفافية داخل المنظمة وتجاه الدول الأعضاء حيث يتم الإبلاغ بوضوح عن المخاطر داخليا وخارجيا من خلال تقارير رسمية ترفعها الإدارة إلى أصحاب المصلحة المعنيين.

٢٤-٧ وسيظل إصلاح إدارة الموارد البشرية يعكس البيئة المتعددة الثقافات للمنظمة وسيجري تنفيذه لتمكين الموظفين وزيادة مرونتهم وتنقلهم للتكيف مع أولويات المنظمة. وستواصل إدارة الشؤون الإدارية دعم وتعزيز إدماج المنظور الجنساني والتمثيل الجغرافي في أعمال المنظمة، وهي تضطلع بدورها القيادي في تنفيذ سياسات تراعي الفوارق بين الجنسين.

٢٤-٨ وسيستمر تنفيذ مشروع تخطيط الموارد في المؤسسة، المعروف أيضا باسم أوموجا Umoja، في إطار وظيفة التنسيق والإشراف لإدارة الشؤون الإدارية من خلال اللجنة التوجيهية لتخطيط الموارد في المؤسسة. وستكفل إدارة الشؤون الإدارية أن المشروع يلبي على نحو واف احتياجات المنظمة ويسهل تنفيذ ولاياتها من خلال تمكين إدارة أكثر كفاءة وفعالية للموارد (الأشخاص والأموال والمواد). وستكفل إدارة الشؤون الإدارية تنفيذ الوظائف المختلفة للنظام بطريقة تقلل من عبء التغيير على المنظمة ومواردها، وتخفف من حدة المخاطر التنظيمية والإدارية. كما ستكفل إدارة الشؤون الإدارية، في تزامن مع المشروع الجديد لتخطيط الموارد في المؤسسة، مواصلة صياغة وتوثيق السياسات المحاسبية والتوجيهات والإجراءات التي تتوافق مع المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، وانتقال المنظمة إلى الوفاء بمتطلبات المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

٢٤-٩ ويكمل التقييم الإداري لجميع القرارات الإدارية المتنازع عليها، وهو الخطوة الأولى في العملية الرسمية لإقامة العدل، الجهود التي تبذلها المنظمة لدعم المساءلة الإدارية وتعزيز حل المنازعات سريعا وفي الوقت المناسب. ويشمل النهج المتبع لتسوية شكاوى الموظفين استخدام آليات رسمية وغير رسمية لحل النزاعات، من أجل الوفاء بولايته، مع الالتزام بالحدود الزمنية المقررة. وسوف تسعى إدارة الشؤون الإدارية، من خلال تقييم إداري، للحد من عدد القرارات الإدارية غير الملائمة، وعدد حالات الشروع في دعاوى

رسمية. وعلاوة على ذلك، ستضع إدارة الشؤون الإدارية تدابير فعالة وتنفيذها لزيادة الشفافية والمساءلة الإدارية في عملية صنع القرار.

٢٤-١٠ وستقوم إدارة الشؤون الإدارية بإدارة تجديد مجمع مقر الأمم المتحدة التاريخي في نيويورك. وسوف يترتب على المخطط العام لتجديد مباني المقر، كما يطلق على المشروع، تجديد كامل المجمع، ليصبح مقرا للمنظمة حديثا وآمنا وكفؤا في استخدام الطاقة. ويتوقع للمشروع، مع التجديد المستمر لمباني الأمانة العامة والجمعية العامة والمؤتمرات، أن يكتمل خلال فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣. وفي ما يتصل بالمرحلة الأخيرة من المشروع، سيعاد تنظيم العمليات في مقر الأمم المتحدة من أجل إدارة المجمع المحدد بفعالية وتعزيز إدارة المخاطر واستمرارية العمل والاستدامة البيئية. وسيتم الاستعانة بالخبرة المكتسبة من المخطط العام لوضع إطار يضمن المحافظة على القيمة الرأسمالية للخصائص المادية في جميع مراكز العمل على المدى الطويل.

٢٤-١١ وإضافة إلى ذلك، ستحافظ الإدارة على دورها القيادي في نطاق النظام الموحد للأمم المتحدة. وستقوم الإدارة، عن طريق الشراكة مع المنظمات الأخرى في النظام الموحد، بتعزيز الخدمات القائمة العامة والمشاركة، وتوسيع وتطوير خدمات جديدة عامة ومشتركة فيما بين كيانات الأمم المتحدة، عندما تكون هذه الخدمات أكثر كفاءة وفعالية من حيث التكلفة مقارنة بالترتيبات القائمة.

٢٤-١٢ وستقدم الإدارة، علاوة على ذلك، دعما فنيا و/أو تقنيا في مجال السكرتاريا إلى لجنة شؤون الإدارة والميزانية (اللجنة الخامسة)، ولجنة البرنامج والتنسيق، ولجنة الاشتراكات، واللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية، ومجلس مراجعي الحسابات، واللجنة الاستشارية المستقلة للمراجعة.

٢٤-١٣ وقد أنشأت الجمعية العامة مكتب تكنولوجيا المعلومات والاتصالات بموجب قرارها ٢٦٢/٦٣ الصادر في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ باعتباره مكتبا مستقلا يوفر قيادة مركزية قوية لوضع وتنفيذ المعايير والأنشطة المتعلقة بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات على نطاق المنظمة ولضمان تحقيق الكفاءة في استخدام الموارد، وتحديث نظم المعلومات، وتحسين خدمات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات المتاحة للأمم المتحدة.

٢٤-١٤ والمكتب مسؤول عن وضع التوجيهات الاستراتيجية العامة لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات في المنظمة؛ وتخطيط وتنسيق أنشطة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات على نطاق الأمانة العامة؛ وتوفير النظم الحاسوبية المؤسسية وهياكلها الأساسية بغية تحقيق الاتساق والتنسيق في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات بالمنظمة وبين الأمانة العامة والصناديق والبرامج والوكالات المتخصصة.

٢٤-١٥ وعليه، تتمثل المهام الرئيسية لمكتب تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في ما يلي: (أ) وضع التوجيهات الاستراتيجية العامة لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات في المنظمة؛ (ب) تخطيط وتنسيق أنشطة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات على نطاق الأمانة العامة؛ (ج) توفير النظم الحاسوبية المؤسسية وهياكلها الأساسية.

ألف - المقر

البرنامج الفرعي ١^(١٢)

الخدمات الإدارية، وإقامة العدل، والخدمات المقدمة إلى اللجنة الخامسة التابعة للجمعية العامة وإلى لجنة البرنامج والتنسيق

العنصر ١

خدمات الإدارة

هدف المنظمة: تعزيز الفعالية والكفاءة والمساءلة والشفافية في المنظمة

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(أ) '١' جميع السياسات والإجراءات والضوابط الداخلية الإدارية الجديدة والمنقحة تسهل تحسين إدارة البرامج والموظفين	(أ) أن تكون الأمانة العامة قادرة على العمل بكفاءة وفعالية أكبر في امتثال كامل للولايات التشريعية والأنظمة والقواعد ذات الصلة
'٢' زيادة في النسبة المئوية للتوصيات الصادرة عن هيئات الرقابة إلى الأمانة، التي يتم تنفيذها	
'٣' أُنجزت كافة الولايات	
(ب) إنجاز تقرير الأداء البرنامجي واتفاقات كبار المديرين وتقييمهما في نهاية دورة كل منهما	(ب) تعزيز المساءلة المؤسسية ومساءلة كبار المديرين في كافة أنحاء المنظمة
(ج) '١' المحافظة على عدد الأيام اللازمة لتجهيز حالات لجنة المقر للعقود	(ج) منح العقود والتصرف في الأصول بكفاءة وإنصاف ونزاهة وشفافية وفي امتثال كامل للقواعد والأنظمة ذات الصلة
'٢' زيادة عدد الحالات التي يتناولها مجلس حصر الممتلكات في المقر	

الاستراتيجية

٢٤-١٦ تقع المسؤولية عن هذا العنصر من البرنامج الفرعي على عاتق مكتب وكيل الأمين العام للشؤون الإدارية. وسيؤدي البرنامج الفرعي دوراً رئيسياً في إشاعة ممارسات الإدارة الجيدة في جميع أنحاء الأمانة العامة، وتطبيق سياسات وعمليات وإجراءات إدارية جديدة تتوافق تماماً مع الولايات التشريعية والأنظمة

(١٢) إدارة الشؤون الإدارية بالمقر هي وحدها المسؤولة عن تنفيذ البرنامج الفرعي ١.

والقواعد ذات الصلة. وسيركز المكتب على فعالية الاتصالات مع الدول الأعضاء، وداخل الأمانة العامة، بشأن القضايا المتعلقة بالإصلاح الإداري والسياسات، وبشأن رصد أثر الإصلاحات الإدارية وتقييمها والإبلاغ عنها. وسيتم تسهيل مساءلة كبار المديرين من خلال دعم مجلس الأداء الإداري وإدارة اتفاقات كبار المديرين. وبالإضافة إلى ذلك، سيقوم المكتب بتيسير تنفيذ إطار فعال لإدارة المخاطر المؤسسية ومراقبتها في جميع أنحاء الأمانة العامة، ومساعدة كيانات الأمانة العامة في تنفيذ إجراءات إدارة المخاطر ومراقبتها بالتعاون مع جهات تنسيق محلية مكرسة للمخاطر والمراقبة. وسيقوم المكتب باستعراض نتائج وتوصيات هيئات الرقابة، وتحديد نقاط الضعف الجوهرية والأحوال التي يلزم الإبلاغ عنها ومتابعة حالة تنفيذ التوصيات واعتماد الخطط العلاجية لتتضمن فيها لجنة الإدارة. ويشمل البرنامج الفرعي أيضا أمانة لجنة المقرر للعقود دعما لأعمال اللجنة التي تقدم توصياتها لصانع القرار بشأن إجراءات الشراء المقترحة التي تتجاوز حدا معيناً، وأمانة مجلس حصر الممتلكات في المقرر دعماً لأعمال المجلس الذي يقدم توصيات بشأن الإجراءات المقترحة للتصرف في ممتلكات الأمم المتحدة وأصولها.

العنصر ٢

مشروع تخطيط الموارد في المؤسسة

هدف المنظمة: تحسين إدارة موارد المؤسسة

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(أ) '١' زيادة في النسبة المئوية لعمليات تسيير الأعمال المصممة أو التي أعيد تنظيمها كي تمثل تماماً للأنظمة والقواعد والسياسات والإجراءات	(أ) أن تتضمن جميع عمليات تسيير الأعمال المتعلقة بإدارة الموارد وأداء البرامج ضوابط داخلية مدبجة وأن تمثل تماماً للأنظمة والقواعد والسياسات والإجراءات
'٢' زيادة في النسبة المئوية لعمليات تسيير الأعمال التي أنشئت واختبرت في مجالات الموارد البشرية والشؤون المالية وسلسلة الإمدادات وخدمات الدعم المركزية	(ب) أن تنشر النظم التكنولوجية نشرًا تاماً
(ب) ألا تتجاوز مدة الاستجابة لكل خطوة من خطوات المعاملة ١٠ ثوان من منظور المستخدم في بيئة ذات نطاق عريض	

الاستراتيجية

٢٤-١٧ يتولى المسؤولية عن هذا العنصر من البرنامج الفرعي فريق مشروع أوموجا لتخطيط الموارد في المؤسسة التابع لمكتب وكيل الأمين العام للشؤون الإدارية. ويجمع نهج أوموجا بين تقنيات وأدوات وأساليب تدريب وتكنولوجيات جديدة تهدف إلى تحسين ممارسات تسيير أعمال الأمانة العامة للأمم المتحدة وكفالة اتساقها مع أفضل الممارسات المقبولة عموماً. وسيكفل فريق المشروع أن يستجيب نهج أوموجا على النحو الملائم لاحتياجات المنظمة ويسهل تنفيذ ولاياتها بإتاحة إدارة الموارد (الأفراد والأموال والمواد) على نحو أكثر كفاءة وفعالية. وسيتقدم المشروع عبر أربع مراحل رئيسية: (أ) الإعداد، و (ب) التصميم، و (ج) البناء، و (د) النشر. وتشمل المبادئ التي توجه تصميم "مخطط الأعمال" أو نموذج التشغيل العام ما يلي: (أ) أوسع إدماج ممكن للخبراء المتخصصين (الموظفون المعترف بهم كمارسين بارزين في مجالات محددة في المنظمة)؛ (ب) التغطية الكاملة لجميع العمليات التي يشملها النطاق؛ (ج) التغطية الوظيفية لنحو ٥٠٠ نظام قديم سيستعاض عنها بنظام المعلومات الشامل الوحيد التابع للنظام أوموجا؛ (د) إيجاد حلقة وصل فعالة بين نظام أوموجا والنظم القديمة التي لا تزال قائمة.

العنصر ٣

عنصر التقييم الإداري لإقامة العدل

هدف المنظمة: كفالة وجود قدر أكبر من المساءلة الشخصية عن صنع القرار وتقليل عدد القرارات الإدارية التي يُفصل فيها عبر النظام الرسمي لإقامة العدل

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(أ) الاستجابة لجميع طلبات التقييم الإداري في غضون المهلة الزمنية التي تتراوح بين ٣٠ و ٤٥ يوماً	(أ) اتخاذ مزيد من القرارات في الوقت المحدد من جانب الإدارة فيما يتعلق بتقييم القرارات المطعون فيها
(ب) انخفاض النسبة المئوية للقرارات غير المناسبة أو غير الصحيحة في مختلف مكاتب وإدارات الأمانة العامة للأمم المتحدة	(ب) تحسين المساءلة في القرارات المتعلقة بالإدارة
(ج) انخفاض النسبة المئوية للقضايا المحالة إلى محكمة الأمم المتحدة للمنازعات	(ج) تخفيض عدد القضايا المحالة إلى محكمة الأمم المتحدة للمنازعات

الاستراتيجية

٢٤-١٨ يتولى المسؤولية عن هذا العنصر من البرنامج الفرعي مكتب وكيل الأمين العام للشؤون الإدارية. وستنظر في الطلبات الفردية المقدمة لإجراء تقييم للقرارات المطعون فيها قبل مضيها للفصل فيها، وذلك في حدود المهلة الزمنية المحددة التي تتراوح بين ٣٠ و ٤٥ يوما. وسيكون التقييم الإداري هو الخطوة النهائية في عملية البت في ما إذا كان قد ارتكب خطأ أم اتخذ إجراء غير نظامي، قبل أن تمضي القضية إلى المرحلة الأولى من المراجعة القضائية. وهذا يتيح للإدارة فرصة لتصحيح خطئها، عند الاقتضاء، وتحميل متخذي القرارات المسؤولية في حال اتخاذ قرار غير مناسب. وستوضع تدابير مناسبة تكفل تحميل الأشخاص والمنظمة المسؤولية عن أعمالهم وفقا للقرارات والقواعد التنظيمية ذات الصلة.

العنصر ٤

الخدمات المقدمة إلى اللجنة الخامسة التابعة للجمعية العامة وإلى لجنة البرنامج والتنسيق

هدف المنظمة: تيسير مداورات اللجنة الخامسة ولجنة البرنامج والتنسيق وتسهيل عملية اتخاذ القرارات فيهما

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(أ) تحسين التواصل بشأن الجوانب التنظيمية والإجرائية للاجتماعات، فضلا عن تعزيز الدعم الفني والتقني والسكرتاري للدول الأعضاء والمشاركين الآخرين في الاجتماعات	(أ) الامتثال الكامل للمهلة الزمنية المحددة لتقديم التقارير النهائية الخاصة باللجان التي تقوم الأمانة العامة بخدمتها
(ب) انخفاض عدد شكاوى ممثلي الدول الأعضاء في اللجنة الخامسة وفي لجنة البرنامج والتنسيق بشأن سير الاجتماعات ومستوى وجودة الخدمات الفنية والتقنية المقدمة في مجال السكرتاريا	(ب) '٢' انخفاض عدد شكاوى ممثلي الدول الأعضاء في اللجنة الخامسة وفي لجنة البرنامج والتنسيق بشأن سير الاجتماعات ومستوى وجودة الخدمات الفنية والتقنية المقدمة في مجال السكرتاريا

الاستراتيجية

٢٤-١٩ تتولى المسؤولية عن هذا العنصر من البرنامج الفرعي أمانة لجنة شؤون الإدارة والميزانية (اللجنة الخامسة) التابعة للجمعية العامة ولجنة البرنامج والتنسيق. وستشمل الاستراتيجية المتبعة لتحقيق الأهداف المذكورة آنفا ما يلي:

(أ) تقديم المساعدة الاستباقية إلى رئيسي اللجنة الخامسة ولجنة البرنامج والتنسيق ومكثبيهما في تعزيز وتيسير أعمالهم. وتقديم معلومات تحليلية وتاريخية بشأن أعمال اللجنتين إلى الهيئات المعنية؛

(ب) تقديم مساعدة استباقية إلى ممثلي الدول الأعضاء بشأن جميع المسائل المتعلقة بتحديد مواعيد الاجتماعات وتسييرها بفعالية، بما في ذلك تقديم برنامج عمل مسبق وإصدار التقارير والرسائل في حينها.

البرنامج الفرعي ٢

تخطيط البرامج والميزانية والحسابات

العنصر ١

تخطيط البرامج والميزنة

هدف المنظمة: ضمان الموارد اللازمة لتمويل برامج وأنشطة الأمانة العامة التي صدر بها تكليف وتحسين إدارة استخدام تلك الموارد

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(أ) '١' زيادة في النسبة المئوية للتقارير والمعلومات التكميلية المقدمة بحلول المواعيد النهائية لتقديم الوثائق المحاكم الجنائية	(أ) قيام الدول الأعضاء باتخاذ قرارات مستنيرة بشأن المسائل المتعلقة بالميزانية البرنامجية وميزانيات المحاكم الجنائية
'٢' زيادة في عدد الدول الأعضاء التي تعرب عن رضاها إزاء وضوح ونوعية واكتمال الوثائق المتعلقة بالميزانية والمعلومات التكميلية المقدمة	(ب) إدارة الموارد الإجمالية للميزانية البرنامجية وميزانيات المحاكم الجنائية على نحو أفضل
(ب) الحد من الالتزامات غير المصفاة وإلغاء التزامات الفترات السابقة كنسبة مئوية من الاعتماد النهائي	(ج) إدارة الموارد الخارجة عن الميزانية على نحو أفضل
(ج) '١' تقليص المدة الزمنية اللازمة لإصدار المخصصات الخارجة عن الميزانية	(د) كفاءة رضا العملاء عن التوجيه المقدم
'٢' الحد من النسبة المئوية للفوارق بين المخصصات الخارجة عن الميزانية والنفقات	(د) تخفيض النسبة المئوية للعملاء الذين يقيمون التوجيه بأنه أقل من مقبول

الاستراتيجية

٢٤-٢٠ تتولى المسؤولية عن هذا العنصر من البرنامج الفرعي ٢ شعبة تخطيط البرامج والميزانية التابعة لمكتب تخطيط البرامج والميزانية والحسابات. وخلال فترة الخطّة، سينصب التركيز على ما يلي:

(أ) وضع وتنفيذ سياسات وإجراءات ومنهجية تتسق مع النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة والأنظمة والقواعد التي تحكم تخطيط البرامج والجوانب البرنامجية للميزانية ورصد التنفيذ وأساليب التقييم بشأن المسائل ذات الصلة بالميزانية البرنامجية وغيرها من الميزانيات والموارد الخارجة عن الميزانية، وتقديم التوجيه المتعلق بذلك إلى الإدارات/المكاتب؛

(ب) إعداد مخطط الأمين العام للميزانية وعرضه على الهيئات التشريعية؛ والميزانية البرنامجية لفترة السنتين، بما في ذلك ميزانيات البعثات السياسية الخاصة، وميزانيات المحاكم الجنائية؛ وتقارير أداء الميزانية؛ وتقارير أخرى عن المسائل المتصلة بالميزانية، بما في ذلك البيانات عن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية عن أنشطة جديدة أو موسعة، علاوة على المقترحات المنقحة أو التكميلية للميزانية البرنامجية؛ وعرض كل ذلك على الهيئات التشريعية؛

(ج) استمرار تيسير مداولات الجمعية العامة وأجهزتها الفرعية ذات الصلة وما تتخذه من قرارات بشأن مسائل التخطيط والميزنة، وذلك من خلال تقديم خدمات فنية بشأن المسائل المتعلقة بالبرامج والميزانية؛

(د) تعزيز نظم وإجراءات تقديم تقارير الرقابة المتعلقة بتنفيذ الميزانيات البرنامجية وغيرها من الميزانيات والأموال من خارج الميزانية لكفالة استخدام الموارد بشكل اقتصادي وسليم؛

(هـ) تحسين الخدمات المقدمة إلى العملاء، سواء داخل الأمانة العامة أو خارجها، وذلك بزيادة القدرات التكنولوجية لتبسيط العمليات الإدارية وبالتشديد المستمر على تنمية مهارات الموظفين الفنية والتقنية والإدارية؛

(و) الرصد المستمر لامثال المكاتب عند تلقي تفويضات محددة للسلطة في شؤون الميزانية؛

(ز) تحسين الإجراءات المتبعة في الوقت الحالي لإدارة الأموال الخارجة عن الميزانية، بما في ذلك زيادة تحسين سرعة الاستجابة للعملاء في الإدارات والمكاتب.

العنصر ٢

الخدمات المالية المتصلة بعمليات حفظ السلام

هدف المنظمة: تأمين الموارد لتمويل عمليات حفظ السلام وضمان إدارة وتنظيم عمليات حفظ السلام على نحو يتسم بالكفاءة والفعالية

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(أ) زيادة في النسبة المئوية لتقارير الميزانية والأداء المقدمة بحلول المواعيد النهائية لتقديم الوثائق	(أ) تحسين عملية تقديم التقارير إلى اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية والجمعية العامة والبلدان المساهمة بأفراد الشرطة وبقوات لتمكينها من اتخاذ قرارات مستنيرة تماما بشأن المسائل المتصلة بحفظ السلام
(ب) '١' عدم تجاوز الالتزامات المستحقة للقوات مدة ثلاثة أشهر	(ب) زيادة كفاءة عمليات حفظ السلام وفعاليتها
'٢' زيادة في النسبة المئوية للمجيبين على استقصاءات العملاء الذين يُقيّمون التوجيه المقدم من شعبة تمويل عمليات حفظ السلام بشأن سياسات الميزانية وإجراءاتها على أنها "جيدة" أو "جيدة جدا" على الأقل	

الاستراتيجية

٢٤-٢١ تتولى المسؤولية عن هذا العنصر من البرنامج الفرعي ٢ شعبة تمويل عمليات حفظ السلام التابعة لمكتب تخطيط البرامج والميزانية والحسابات. وستواصل الشعبة وضع وتنفيذ السياسات والإجراءات التي تنسجم مع النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة فيما يتعلق بأنشطة حفظ السلام. وسيجري تحسين طرائق عرض الميزانيات وتقارير الأداء والتقارير الخاصة وتضمينها الأطر القائمة على النتائج، عند الاقتضاء، وإضفاء مزيد من الشفافية على المعلومات المتعلقة بالاحتياجات من الموارد والنفقات. وسترصد أوضاع المبالغ النقدية والنفقات بدقة. وستسدى إلى جميع بعثات حفظ السلام المشورة بشأن السياسات والمنهجيات والأدوات المتعلقة بالميزانية وكذلك التدريب والتوجيه في هذه المجالات. وستواصل الشعبة، من خلال تقديم الخدمات الفنية، تيسير الدواول واتخاذ القرارات من قبل الجمعية العامة وهيئتها الفرعية ذات الصلة بشأن مسائل الميزانية المتصلة بعمليات حفظ السلام.

العنصر ٣

الحاسبة والاشتراكات والإبلاغ المالي

هدف المنظمة: زيادة تحسين نوعية البيانات المالية وكفالة التمويل لتغطية نفقات المنظمة عملاً بالمادة ١٧ من ميثاق الأمم المتحدة

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(أ) '١' ورود رأي إيجابي من مجلس مراجعي الحسابات بشأن البيانات المالية	(أ) تحسين سلامة البيانات المالية
'٢' عدم وجود أكثر من نتيجتين هامتين سلبيتين في مراجعة الحسابات تتصلان بمسائل مالية أخرى	
(ب) '١' زيادة في النسبة المئوية للدفعات التي يتم تجهيزها والمعاملات التي يتم تسجيلها خلال ٣٠ يوماً من تاريخ استلام جميع الوثائق المطلوبة	(ب) إنجاز المعاملات المالية في الوقت المناسب وبشكل يتسم بالدقة
'٢' تسوية الحسابات المصرفية في ظرف ٣٠ يوماً من انتهاء الشهر	
(ج) عدد التحسينات أو التسويات المفيدة المدخلة على شروط وثائق التأمين	(ج) وثائق التأمين التي تزيد الاستحقاقات للمنظمة
(د) '١' تقديم ما لا يقل عن ٩٠ في المائة من التقارير الشهرية عن حالة الاشتراكات بحلول نهاية الشهر التالي	(د) تقديم الوثائق اللازمة في حينها لتتخذ الدول الأعضاء قرارات مستنيرة بشأن المسائل المتصلة بجدول الأنصبة المقررة، وأساس تمويل أنشطة حفظ السلام، وحالة الاشتراكات
(٢) زيادة النسبة المئوية لوثائق ما قبل الدورات المتصلة بجدول الأنصبة المقررة وأساس تمويل عمليات حفظ السلام والمقدمة في غضون المواعيد المحددة لتقديم الوثائق	

الاستراتيجية

٢٢-٢٤ تتولى المسؤولية عن هذا العنصر من البرنامج الفرعي ٢ شعبة الحسابات التابعة لمكتب تخطيط البرامج والميزانية والحسابات. وسيتركز الاهتمام على زيادة القدرات التكنولوجية من أجل تحسين تجهيز المعاملات المالية وخدمات العملاء وجودة المعلومات المالية المتسمة بحسن التوقيت والدقة ومدى توافرها. وسيستمر العمل على تبسيط العمليات الإدارية. وستشارك شعبة الحسابات بنشاط في استمرار تنفيذ النظام

الذي يقع عليه الاختيار لتخطيط الموارد في المؤسسة. وستضطلع أيضاً بأنشطة تهدف إلى ضمان نجاح تنفيذ المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. وستقدم دائرة الاشتراكات التابعة لشعبة الحسابات الدعم الفعال إلى لجنة الاشتراكات والجمعية العامة في عملية الوصول إلى اتفاق بشأن جدول الأنصبة المقررة للفترة ٢٠١٣-٢٠١٥ وأساس تمويل أنشطة عمليات حفظ السلام لتلك الفترة، وستكفل حسن توقيت صدور الأنصبة المقررة والمعلومات عن حالة الاشتراكات المقررة. وستواصل الشعبة حُسن تطبيق أحكام النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة والسياسات والإجراءات الثابتة ذات الصلة بالمسائل المحاسبية.

العنصر ٤

خدمات الخزانة

هدف المنظمة: ضمان الاستثمار الحضيف للأموال وتحسين إجراءات إدارة النقدية

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(أ) عائدات مجمع الاستثمار بدولار الولايات المتحدة تساوي معدل عائدات سندات خزانة الولايات المتحدة لمدة ٩٠ يوماً أو تفوقها	(أ) مواصلة الإدارة الحصيفة للأموال
(ب) '١' الحفاظ على سجلات خالية من الخسارة صونا للموارد المالية	(ب) تحسين كفاءة نظام الدفع وأمنه
'٢' زيادة في النسبة المئوية للمدفوعات الآلية من خلال نظام جمعية الاتصالات السلكية واللاسلكية بين المصارف على مستوى العالم في الميدان المالي	

الاستراتيجية

٢٤-٢٣ تقع المسؤولية عن هذا العنصر من البرنامج الفرعي ٢ على عاتق الخزانة التابعة لمكتب تخطيط البرامج والميزانية والحسابات. وسيتركز الاهتمام على تعزيز الثقة بالضوابط الداخلية؛ والمضي قدماً في تطوير نظم إدارة الاستثمار والنقدية وزيادة نسبة المدفوعات التي تتم عن طريق الوسائل الإلكترونية وغيرها من الوسائل المأمونة.

العنصر ٥

عمليات المعلومات المالية

هدف المنظمة: رفع كفاءة طرائق إنجاز الأعمال المالية

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(أ) '١' عدم حدوث حالات انقطاع غير مخطط لها لمكتب تخطيط البرامج والميزانية والحسابات للنظم المالية	(أ) تقديم الدعم بشكل تام إلى جميع النظم الحيوية (أ) '١' عدم حدوث حالات انقطاع غير مخطط لها لمكتب تخطيط البرامج والميزانية والحسابات للنظم المالية
'٢' زيادة في النسبة المئوية للمجيبين على استقصاءات العملاء الذين يمنحون تقديرات لسهولة الحصول على تقارير الإدارة المالية ونوعيتها وحسن توقيتها لا تقل عن "جيد" أو "جيد جدا"	'٢' زيادة في النسبة المئوية للمجيبين على استقصاءات العملاء الذين يمنحون تقديرات لسهولة الحصول على تقارير الإدارة المالية ونوعيتها وحسن توقيتها لا تقل عن "جيد" أو "جيد جدا"

الاستراتيجية

٢٤-٢٤ تقع المسؤولية عن هذا العنصر من البرنامج الفرعي ٢ على عاتق دائرة عمليات المعلومات المالية التابعة لمكتب تخطيط البرامج والميزانية والحسابات. وخلال فترة الخطة، سينصب التركيز على تقديم الدعم التشغيلي إلى مكتب المراقب المالي وإلى جميع الشعب التي تنضوي تحت مكتب تخطيط البرامج والميزانية والحسابات. وستسعى الدائرة إلى تعزيز أداء مهامها وإنشاء موارد احتياطية لتقديم الدعم التشغيلي للنظم البالغة الأهمية، وإلى وضع رؤية متماسكة واستراتيجية لتكنولوجيا المعلومات تتسق مع المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام ونظام تخطيط الموارد في المؤسسة. وستنسق الدائرة الخدمات؛ وتنشئ منظومات وأدوات حاسوبية موحدة؛ وتكفل وضع ضوابط كافية في كل النظم البالغة الأهمية؛ وتواصل استعراض وتصنيف المتطلبات الحالية لإنجاز الأعمال في مكتب تخطيط البرامج والميزانية والحسابات بغية تبسيط طرائقها؛ وتشارك على نحو نشط في استمرار تنفيذ نظام تخطيط الموارد في المؤسسة؛ وتكفل أن تكون التطويرات الحاسوبية الهامة داعمة لتنفيذ المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام ونظام تخطيط الموارد في المؤسسة.

البرنامج الفرعي ٣

إدارة الموارد البشرية

العنصر ١

السياسات

هدف المنظمة: تعزيز سياسات الأمم المتحدة المتعلقة بالموارد البشرية ومساندتها لتلبية الاحتياجات المتنامية للمنظمة

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(أ) زيادة في النسبة المئوية للإدارات والمكاتب التي تعرب عن رضاها عن المشورة والدعم المقدمين من قبل مكتب إدارة الموارد البشرية	(أ) تحسين تنفيذ سياسات الموارد البشرية بحسب الإدارات/المكاتب
(ب) زيادة في النسبة المئوية للقضايا التي يصدر بشأنها رد في غضون ٩٠ يوما	(ب) تحسين عملية تجهيز قضايا الطعون والقضايا التأديبية
(ج) انخفاض عدد المسائل المتعلقة بالموارد البشرية غير المتسقة فيما بين مؤسسات النظام الموحد للأمم المتحدة	(ج) تحسين مواءمة سياسات الموارد البشرية فيما بين مؤسسات النظام الموحد للأمم المتحدة

الاستراتيجية

٢٤-٢٥ تقع المسؤولية عن هذا العنصر من البرنامج الفرعي ٣ على عاتق دائرة سياسات الموارد البشرية التابعة لمكتب إدارة الموارد البشرية ويدعم هذا العنصر جهود الإصلاح التي يبذلها حاليا الأمين العام والرامية إلى مواءمة سياسات الموارد البشرية مع استراتيجية المنظمة المتمثلة في إرساء ثقافة أكثر شفافية وتقوم على الأداء وهيئة الظروف لتمكين المنظمة من اجتذاب قوة عاملة رفيعة التأهيل وموهوبة ومتنوعة وقادرة على التنقل والحفاظ عليها، حسبما وجهت به الجمعية العامة في قراراتها ٢٤٤/٦١ و ٢٥٠/٦٣.

٢٤-٢٦ وسيولى اهتمام خاص لإعداد مقترحات للجمعية العامة بشأن سياسات إدارة الموارد البشرية؛ وتعزيز التنسيق والمواءمة بين المنظمات الداخلية في نظام الأمم المتحدة الموحد فيما يتعلق بتطبيق سياسات المرتبات والبدلات وشروط خدمة الموظفين على نطاق المنظومة، حسبما تحددها الجمعية ولجنة الخدمة المدنية الدولية؛ وتقديم الخدمات الاستشارية بشأن موظفي الأمانة العامة على الصعيد العالمي. ولدى القيام بذلك، ستراعى الاحتياجات المتنامية للمنظمة مع التشجيع على تحقيق المزيد من الشفافية، والإحساس بالمسؤولية والمساءلة، وتحسين شروط الخدمة بغية اجتذاب موظفين رفيعي التأهيل واستبقائهم وسينصب تركيز وحدة القانون الإداري التابعة للمكتب على إدارة الطعون على نحو أكثر فعالية، بما في ذلك تمثيل الإدارة أمام محكمة الأمم المتحدة للمنازعات، والقيام بتجهيز القضايا التأديبية في الوقت المناسب.

العنصر ٢

التخطيط الاستراتيجي والتوظيف

هدف المنظمة: دعم الإدارة السليمة للموارد البشرية في المنظمة

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
١' خفض عدد الدول الأعضاء الناقصة التمثيل وغير المثلة في الأمانة العامة فيما يتعلق بالوظائف الممولة من الميزانية العادية عن طريق توظيف المرشحين من تلك الدول، إذا أثبتوا أنهم أفضل الموظفين تأهيلاً وكفاءة ٢' زيادة في النسبة المئوية للموظفات في وظائف الميزانية العادية في الفئة الفنية والفئات العليا ٣' تخفيض متوسط عدد الأيام من تاريخ صدور الإعلان عن الوظائف الشاغرة إلى تاريخ الاختيار لجميع الوظائف الشاغرة المعلن عنها الممولة من الميزانية العادية	(أ) تحسين نظام توظيف وتنسيب وترقية أفضل الموظفين تأهيلاً وكفاءة، وتيسير تحقيق مزيد من التمثيل الجغرافي ومن التوازن بين الجنسين على صعيد الموظفين (ب) تعزيز حصول الدول الأعضاء على البيانات ذات الصلة بالموارد البشرية ١' زيادة في عدد التقارير المتعلقة ببيانات الموارد البشرية المتاحة على الإنترنت ٢' تخفيض متوسط عدد الأيام اللازمة للاستجابة لطلبات الحصول على بيانات الموارد البشرية المعدة لأغراض خاصة (ج) تحسين تخطيط القوة العاملة في مجال الموارد البشرية ١' زيادة في النسبة المئوية لقرارات الاختيار المتخذة قبل تاريخ تقاعد شاغلي الوظائف مقارنة بمجموع عدد حالات التقاعد المتوقعة ٢' إتاحة المزيد من البيانات المستكملة بخصوص المسائل التي تهم الموظفين، من قبيل تنمية المهارات وتعلم اللغات والتنقل (د) امتثال جميع الإدارات والمكاتب لجميع المعايير المحددة في ممارسة السلطات المفوضة في مجال إدارة الموارد البشرية (هـ) تيسير التنقل الطوعي وفقاً لقرارات الجمعية العامة ذات الصلة (هـ) عدد التنقلات الطوعية

الاستراتيجية

٢٤-٢٧ تقع المسؤولية عن هذا العنصر من البرنامج الفرعي ٣ على عاتق شعبة التخطيط الاستراتيجي والتوظيف التابعة لمكتب إدارة الموارد البشرية. ويدعم هذا العنصر جهود الإصلاح المتواصلة التي يبذلها الأمين العام لإقامة منظمة أكثر إنتاجية ومرونة وتركيزاً على تحقيق النتائج بناءً على توجيهات الدول الأعضاء عملاً بقراري الجمعية العامة ٢٤٤/٦١ و ٢٥٠/٦٣. وسيواصل دعم الإدارة السليمة للمنظمة عن طريق تعزيز تخطيط القوة العاملة، واستقدام الموظفين ذوي التأهيل الرفيع ورصد السلطات المفوضة في جميع أنحاء الأمانة العامة المنتشرة على الصعيد العالمي، وسيواصل تقديم التقارير التحليلية عن القوة العاملة على الصعيد العالمي، وتقييم اتجاهات القوة العاملة ورصد أداء إدارة الموارد البشرية من حيث الكفاءة والفعالية فضلاً عن الامتثال للسياسات والإجراءات. وستبذل جهود من أجل تعزيز دور مكتب إدارة الموارد البشرية بصفته السلطة المركزية للتخطيط الاستراتيجي للقوة العاملة، والتوظيف والرصد من أجل زيادة قدرة المنظمة على اجتذاب واستبقاء الموظفين ذوي التأهيل الرفيع وضمان أن قرارات المنظمة في مجال إدارة الموارد البشرية تسترشد بنظام للتخطيط الاستراتيجي والمساءلة يعتمد على البيانات ويركز على النتائج. وستبذل الجهود من أجل إعادة تنظيم هيكلية القوة العاملة للأمانة العامة لتلبية احتياجات المنظمة المتطورة مع التشجيع على تحقيق المزيد من الشفافية والإحساس بالمسؤولية والمساءلة، وإيلاء الاهتمام الواجب، في ما يخص التوظيف، لمبدأ التوزيع الجغرافي العادل وفقاً للفقرة ٣ من المادة ١٠١ من ميثاق الأمم المتحدة. وسينصب التركيز على تنفيذ إطار مُحسّن للأداء والمساءلة في إدارة الموارد البشرية عن طريق الرصد الذاتي وتوجيه الدعم إلى إدارة الموارد البشرية، بما في ذلك زيارات توفير الدعم في المواقع، وإسداء المشورة للإدارات والمكاتب بشأن الاستخدام السليم للسلطة المفوضة، وتنفيذ عمليات إدارة الموارد البشرية على نحو يتسم بالكفاءة والفعالية، ووضع استراتيجيات للقوة العاملة من أجل تلبية الأولويات.

٢٤-٢٨ وبغية تحقيق المزيد من التمثيل الجغرافي العادل للدول الأعضاء وتمثيل المرأة، سيستمر تعزيز الشراكات مع الدول الأعضاء والإدارات والمنظمات الأخرى من أجل القيام بمحملات توعية موجهة وتحديد المرشحين ذوي التأهيل الرفيع. وسيساعد نظام إدارة المواهب في تسريع عمليات التوظيف. وسيؤدي تحسين آلية توظيف الفنيين الشباب، بما في ذلك تبسيط عمليات الامتحانات والتقييم، إلى ضمان تزويد المنظمة بالفنيين الشباب الموهوبين والمتحمسين جداً للوفاء بولاياتها المتطورة. وستؤدي الجهود المبذولة في مجال الاتصال والتوعية، فضلاً عن التدابير الحافزة للتنقل، إلى تقليل من عدد مراكز العمل ذات معدلات الشواغر المرتفعة بشكل مزمن.

العنصر ٣

التعلم والتطوير وشؤون الموارد البشرية

هدف المنظمة: تشجيع التغيير في الثقافة التنظيمية في الأمانة العامة من أجل تلبية المتطلبات والاحتياجات الجديدة

الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة	مؤشرات الإنجاز
(أ) تحسين قدرات الموظفين الحاليين على تنفيذ	(أ) '١' زيادة في مجموع عدد دورات التدريب والولايات
	وغيرها من دورات تنمية قدرات الموظفين التي يكملها فرادى الموظفين
	'٢' استفادة ما نسبته ٥٠ في المائة على الأقل من الموظفين من الهدف المتمثل في خمسة أيام تدريب في العام كحد أدنى
	'٣' زيادة في النسبة المئوية للموظفين الذين يستخدمون النظام المحسن لإدارة الأداء وتطويره
(ب) تحسين بيئة العمل	(ب) '١' زيادة في النسبة المئوية للموظفين الذين يستجيبون للدراسات الاستقصائية والذين يقرون بالإسهام الإيجابي لبرامج التطوير الوظيفي ودعم التنقل في عملية تغيير الوظائف
	'٢' زيادة في عدد الموظفين المشاركين في حلقات العمل المتعلقة بالدعم الوظيفي ودورات إسداء المشورة فيما يتعلق بالتطوير الوظيفي، التي تقدم عن طريق مراكز الموارد الوظيفية
	'٣' تخفيض متوسط عدد الأيام التي توفر خلالها الخدمات المتعلقة بالموارد البشرية لنحو ١٠ ٠٠٠ موظف في المقر وفي المكاتب الموجودة خارج المقر

الاستراتيجية

٢٩-٢٤ تقع المسؤولية عن هذا العنصر من البرنامج الفرعي ٣ على عاتق شعبة التعلم والتطوير وشؤون الموارد البشرية التابعة لمكتب إدارة الموارد البشرية. وستركز الشعبة على تعزيز الموارد البشرية الحالية والمستقبلية للمنظمة عن طريق تقديم خدمات فعالة في مجال إدارة الموارد البشرية وتعزيز إدماج الكفاءات الأساسية والإدارية في جميع نظم الموارد البشرية. وتشمل هذه النظم التوظيف وإدارة الأداء والتطوير الوظيفي

والتدريب؛ وإدارة برامج المنظمة لتنمية قدرات الموظفين؛ وتقديم الدعم من أجل التطوير الوظيفي للموظفين؛ وتنفيذ آليات لتشجيع التنقل للاستجابة للاحتياجات التنظيمية وإعداد قوة عاملة أكثر تعددا للاختصاصات وأكثر تعددا للمهارات؛ وتعزيز إدارة الأداء؛ ودعم الموظفين في تحقيق التوازن بين حياتهم المهنية والشخصية؛ وتوفير الخدمات الاستشارية؛ وتجهيز التعيينات الأولية، وعمليات إعادة التعيين، والتدريب التوجيهي، وانتهاء الخدمة، والتنقل فيما بين مراكز العمل، والاستحقاقات السارية مثل إعانة الإيجار، واستحقاقات الإعالة، ومنحة التعليم. وسيجري التشديد على العمل في شراكات مع مديري البرامج للمضي قدما بإدارة الموارد البشرية لتعزيز امتياز قوة عمل المنظمة.

العنصر ٤ الخدمات الطبية

هدف المنظمة: ضمان أن تتوافر في جميع الموظفين، بمن فيهم الموظفون المنتدبون للعمل في بعثات، اللياقة الصحية اللازمة للقيام بواجباتهم، وتحسين صحة الموظفين والحفاظ عليها

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(أ) '١' الاحتفاظ بنسبة مئوية لا تقل عن ٩٥ في المائة من العملاء الذين تُستطلع آراؤهم ويجيبون معربين عن رضائهم عن الخدمات المقدمة	(أ) تحسين خدمات الرعاية الصحية المقدمة إلى الموظفين على نطاق العالم، بما في ذلك الاستجابة الطبية العاجلة والفعالة للحوادث والأمراض في أماكن العمل
'٢' انخفاض متوسط عدد الأيام اللازمة للاستجابة لطلبات إثبات الأهلية الصحية	
'٣' الاحتفاظ بزم من الاستجابة في نفس اليوم لطلبات الإحلاء الطبي	
'٤' انخفاض متوسط عدد الأيام اللازمة للاستجابة لطلبات الإعادة إلى الوطن	
(ب) زيادة توعية الموظفين فيما يتعلق بالمسائل الصحية (ب) زيادة عدد الحضور في أنشطة التوعية الصحية	

الاستراتيجية

٢٤-٣٠ تقع المسؤولية عن هذا العنصر من البرنامج الفرعي ٣ على عاتق شعبة الخدمات الطبية التابعة لمكتب إدارة الموارد البشرية. وستواصل الشعبة، في سياق العمل لتحقيق هدف البرنامج الفرعي، توفير خدمات الصحة المهنية إلى موظفي منظومة الأمم المتحدة العاملين في نيويورك، بما في ذلك صناديقها وبرامجها ووكالاتها، من خلال دعم حصول الموظفين على رعاية صحية كافية بأكبر قدر من فعالية التكلفة، وإسداء

المشورة إلى الإدارة بشأن برامج استحقاقات الموظفين وغيرها من المسائل الطبية - الإدارية، وتحديث المعايير الطبية والسياسات الصحية بانتظام، وتنسيقها بهدف تطبيقها على نطاق منظومة الأمم المتحدة. وستؤكد الشعبة أيضاً على تطوير بعض وظائفها لجعل أنشطتها أكثر اتساقاً مع الأولويات الحالية للمنظمة. وسيشمل هذا إيلاء اهتمام خاص للآليات الإدارية اللازمة لتلبية احتياجات الصحة المهنية والسلامة والخدمات الطبية على صعيد المنظومة، التي تتصل باتساع الوجود الميداني لموظفي الأمم المتحدة في أنحاء العالم. وسيوجه مزيد من التركيز على توفير خدمات الصحة العقلية بوصفها جزءاً من الرعاية الصحية الشاملة؛ وتعزيز الجهود الرامية إلى كفالة تنفيذ الجوانب الطبية لسياسة شؤون الموظفين بالأمم المتحدة فيما يتعلق بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، بما في ذلك إمكانية الحصول على الرعاية والعلاج؛ وزيادة تبسيط الأنشطة الطبية - الإدارية وترشيدها وتفويضها إلى المكاتب الموجودة خارج المقر؛ وتنفيذ برامج الحفاظ على الصحة في مواقع العمل وتوسيع نطاق برامج تعزيز الصحة والبرامج الوقائية؛ والإسهام بمدخلات طبية في التخطيط لاستمرار الأعمال في حالات الحوادث الكبرى من قبيل حوادث الإصابات الجماعية والمسائل المتعلقة بالصحة العامة كالأوبئة؛ وإرسال أفرقة الأمم المتحدة للاستجابة الطبية في حالات الطوارئ إلى أي مقصد خلال وقت قصير من الإبلاغ. وستواصل شعبة الخدمات الطبية تعزيز نظامها للإدارة الإلكترونية للمعلومات المتعلقة بالصحة المهنية، وذلك لزيادة تحسين تقديم الرعاية الصحية العالية المستوى إلى موظفي الأمم المتحدة الميدانيين، ورفع كفاءتها في أداء المهام الطبية - الإدارية.

العنصر ٥

نظام معلومات الموارد البشرية

هدف المنظمة: ضمان أن نظم تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في مكتب إدارة الموارد البشرية تدعم المهام المتعلقة بالموارد البشرية على نطاق الأمانة العامة للأمم المتحدة

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
انخفاض متوسط عدد الساعات اللازمة للاستجابة لطلبات دعم نظم معلومات الموارد البشرية	تعزيز نظم تكنولوجيا معلومات الموارد البشرية

الاستراتيجية

٢٤-٣١ تقع المسؤولية عن هذا العنصر من البرنامج الفرعي ٣ على عاتق قسم نظم معلومات الموارد البشرية التابع لمكتب إدارة الموارد البشرية. وفي سياق العمل لتحقيق هدف البرنامج الفرعي، سيستمر القسم في تطوير نظم المعلومات وتحسينها، وذلك لدعم تنفيذ الإصلاحات المتعلقة بالموارد البشرية في الأمم المتحدة. وستشمل الأنشطة الأساسية دعم نظام Inspira، وهو نظام معلومات إدارة المواهب، الذي يشمل أوجه محسنة للنظم في مجالات استقدام الموظفين، وإدارة التعلم، وإدارة الأداء. وسيقدم القسم في إطار نظام Inspira

خدمات تطوير التطبيقات، والصيانة، ودعم المستخدمين. وسيشمل تعزيز مخزن البيانات إنشاء ونشر "أدوات متابعة" إلكترونية لتزويد موظفي الموارد البشرية ومديري البرامج في بعثات حفظ السلام بأدوات للخدمة الذاتية، من شأنها أن تمكن من الرصد الذاتي للأهداف والأداء باستخدام خطط عمل الموارد البشرية، وأن تمكن الدول الأعضاء من الاضطلاع بأنشطة الرصد والرقابة.

٢٤-٣٢ وسيواصل مكتب المساعدة لنظام المعلومات الإدارية المتكامل دعم المستخدمين على نطاق الأمانة العامة، وسيقدم القسم خدمات عامة للتشغيل الآلي للمكاتب ودعم الحواسيب المكتبية في إطار مكتب إدارة الموارد البشرية. وسيواصل القسم أيضاً دعم تنفيذ نظم تخطيط الموارد في المؤسسة التي تتوافق مع معايير وتوجيهات مكتب تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

البرنامج الفرعي ٤

خدمات الدعم

العنصر ١

المرافق والخدمات التجارية

هدف المنظمة: تمكين الأمانة العامة من أداء وظائفها بكفاءة وفعالية فيما يتعلق بمرافق المكاتب والمؤتمرات، وعمليات الإذاعة، وإدارة الأصول، والسفر والنقل، وإدارة المحفوظات والسجلات، وخدمات البريد والحقيبة، والأنشطة التجارية

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(أ) زيادة في نسبة الخدمات المقدمة وفقاً للمعايير المعمول بها	(أ) تعزيز نوعية خدمات المرافق والإذاعة وحسن توقيتها
(ب) زيادة في نسبة برامج الصيانة الرئيسية في المكاتب الموجودة خارج المقر التي يجري توحيدها، وإنجازها وتحديثها	(ب) تحسن إدارة الممتلكات الخارجية
(ج) زيادة الوفورات المحققة بالنسبة إلى التكلفة الكاملة للسفر	(ج) تحقيق وفورات في تكاليف السفر لفائدة المنظمة
(د) زيادة في النسبة المتوية للمكاتب الممتثلة لمعايير إدارة السجلات للأمم المتحدة	(د) إدارة حفظ السجلات بالأمانة العامة على نحو فعال
(هـ) زيادة في النسبة المتوية للمستجيبين المعريين عن رضاهم عن خدمات البريد والحقيبة	(هـ) أداء خدمات البريد والحقيبة بكفاءة وفعالية

الاستراتيجية

٢٤-٣٣ تقع المسؤولية عن هذا العنصر من البرنامج الفرعي على عاتق شعبة المرافق والخدمات التجارية التابعة لمكتب خدمات الدعم المركزية. وخلال فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣، ستستمر الشعبة في مواجهة التحديات المتعلقة بتنفيذ المخطط العام لتجديد مباني المقر، وما ينجم عنه من تغييرات تكنولوجية وإعادة هيكلة مجمع مباني مقر الأمم المتحدة، الذي من المتوقع أن يتطلب إجراء تعديلات تشغيلية هامة. وستشارك الشعبة بكثافة أيضاً في تصميم وتنفيذ نظام تخطيط الموارد في المؤسسة، وغيره من التطبيقات على نطاق المنظومة، من قبيل إدارة العلاقة مع العملاء، وإدارة المحتوى في المؤسسة، وذلك في غضون تنفيذ المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. وسيؤثر كل من المخطط العام لتجديد مباني المقر والمبادرات ذات الصلة بنظام تخطيط الموارد في المؤسسة والمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، على جميع المجالات المتعلقة بالمرافق والخدمات التجارية. وبالنظر إلى هذه الظروف الاستثنائية، سيركز برنامج العمل على ما يلي:

(أ) إدارة التغيرات على الصعيدين التكنولوجي والتشغيلي في المرافق المحددة لمقر الأمم المتحدة من خلال إعادة تنظيم عمليات المرافق والخدمات التجارية بما يعزز درجة الكفاءة، وإدارة المخاطر، واستمرارية الأعمال، والاستدامة البيئية؛

(ب) وضع برامج صيانة أكثر شمولاً لفترة ما بعد المخطط العام لتجديد مباني المقر، وذلك لضمان ثبات وحدة البنية الأساسية لجميع نظم المباني وصلاحياتها للخدمة؛

(ج) تنفيذ البرامج العادية لتجديد الأماكن المؤجرة لأجل طويل، وتقديم خدمات المباني لجميع أماكن العمل في المقر، بما فيها أماكن الإيواء المؤقت، وذلك لضمان تهيئة بيئة عمل منتجة وصحية لجميع شاغلي الأماكن؛

(د) القيام، في إطار المخطط العام لتجديد مباني المقر، بتنسيق عمليات إعادة شغل مبنى الجمعية العامة وعودة الموظفين إلى مبنى الأمانة العامة، بأسلوب يقلل من عرقلة العمل إلى الحد الأدنى؛

(هـ) رفع كفاءة تقديم خدمات المرافق من خلال التنفيذ المستمر لنظام إدارة العلاقات مع العملاء، والرصد الآني لمؤشرات الأداء الرئيسية، بما في ذلك في مجال تخطيط حيز المكاتب وإدارة الأصول؛

(و) تحسين إدارة الممتلكات الخارجية بإدراج منظور يشمل المنظمة ككل في عملية وضع خطط استراتيجية للأصول الرأسمالية في المكاتب الواقعة خارج المقر، والتنسيق الوثيق لتخطيط وتنفيذ مشاريع التشييد ومشاريع الصيانة الكبرى في الخارج؛

(ز) مواصلة تقديم خدمات للسفر والنقل تتسم بالكفاءة وفعالية التكلفة، تحديداً عن طريق تطبيق أفضل الممارسات، والتعاون الوثيق واتخاذ معايير مرجعية مع المؤسسات الأخرى بمنظومة الأمم المتحدة؛

(ح) تحسين امتثال الأمانة العامة لمعايير الأمم المتحدة في مجال إدارة السجلات عن طريق تقديم خدمات استشارية وأدوات قائمة على الإنترنت، من بينها مجموعة أدوات لتقييم البرامج، وذلك لدعم تنفيذ المعايير؛

(ط) تحسين كفاءة خدمات البريد والحقيبة من خلال التعزيز المستمر للنظم التلقائية لفرز البريد وتتبعه وشحنه؛

(ي) تعزيز وظيفة وضع السياسات والرقابة لأغراض إدارة المرافق.

العنصر ٢

خدمات المشتريات

هدف المنظمة: ضمان تقديم خدمات شراء على نحو يتسم بالكفاءة وفعالية التكلفة والشفافية وحسن التوقيت والجودة

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(أ) '١' زيادة في النسبة المئوية للعملاء المجيبين على استطلاع الرأي المعربين عن رضاهم	(أ) تقديم خدمات شراء تفي بالكامل بمتطلبات خطط الاقتناء
'٢' انخفاض متوسط عدد الأسابيع التي تفصل بين إصدار كراسة الشروط النهائية ومنح العقد	
'٣' انخفاض عدد شكاوى العملاء المعنيين بعملية التسجيل أو بعملية تقديم العطاءات	
(ب) زيادة عدد البائعين من مختلف مناطق العالم المؤهلين لتقديم عروض	(ب) تعزيز مستوى المنافسة العالمية
(ج) انخفاض عدد ما يجده مجلس مراجعي حسابات الأمم المتحدة من نتائج سلبية في مراجعة الحسابات وانخفاض عدد حالات سوء الإدارة وعدم الامتثال التي يخلص إليها مكتب خدمات الرقابة الداخلية	(ج) تحسين الامتثال لسياسات الشراء وإجراءاته وأفضل الممارسات به
(د) زيادة عدد البائعين من البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، المشاركين في عمليات مشتريات الأمم المتحدة وفقا للبند ٥-١٢ من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة	(د) تحسين سبل وصول البائعين من البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية إلى مشتريات الأمم المتحدة وتحسين مشاركتهم فيها

الاستراتيجية

٢٤-٣٤ تقع المسؤولية عن هذا العنصر من البرنامج الفرعي على عاتق شعبة المشتريات التابعة لمكتب خدمات الدعم المركزية. وستركز الشعبة على ما يلي:

(أ) تبادل أفضل الممارسات فيما بين منظمات الأمم المتحدة؛ واستعراض الإجراءات والمبادئ التوجيهية باستخدام أدوات تكنولوجيا المعلومات والتطوير من قبيل ويكيبيديا، وقاعدة بيانات موردي الأمم المتحدة في السوق العالمية، والشبكة الخارجية؛ والعمل الوثيق مع طالبي التوريد وأصحاب المصلحة لتعزيز دقة خطط الاقتناء ونوعيتها وتقديمها في الوقت المناسب، ووضع خطط اختيار المصدر، وكراسات الشروط، والمواصفات، ومعايير موضوعية للتقييم؛

(ب) تعزيز التعاون مع غرفة التجارة الدولية، واتحاد الغرف العالمي والغرف التجارية المشتركة فيه على الصعيد العالمي، من أجل نشر معلومات عن شروط العطاءات بالمنظمة والبحث عن موردين محتملين في قطاعات أعمال معينة تكون فيها مصادر إمدادات المنظمة محدودة، وذلك لدعوتهم لتقديم العطاءات، عن طريق شبكاتهما، وإجراء استعراضات منتظمة لأداء البائعين، بما في ذلك استخدام موارد خارجية لأغراض فرز البائعين؛

(ج) وضع دورات تدريبية في مجال المشتريات وتنفيذها وإتاحتها على الإنترنت، وتحقيق تناوب الموظفين بين المقر والمواقع الأخرى بهدف كفاءة التطبيق المتسق للسياسات والإجراءات وأفضل الممارسات المعمول بها في أنحاء المنظمة والامتثال لها امتثالاً كاملاً، وتنفيذ تدابير تصحيحية لمعالجة الملاحظات والتوصيات التي تفيد بها هيئات الرقابة والأجهزة الحكومية الدولية.

البرنامج الفرعي ٥^(١٣)

الإدارة والتنسيق الاستراتيجيان لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات

هدف المنظمة: تيسير تحقيق الأهداف الاستراتيجية للمنظمة بواسطة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات

الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة	مؤشرات الإنجاز
(أ) تحسين إدارة المعارف وإدارة الموارد وإدارة (أ) '١' زيادة في عدد التطبيقات المشتركة والخدمات الهيكل الأساسية	والهيكل الأساسية التي أتاحت عن طريق إدارة المعارف وإدارة الموارد وبرامج إدارة الهياكل الأساسية

(١٣) مكتب تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في المقر مسؤول فقط عن تنفيذ البرنامج الفرعي ٥.

٢' زيادة في عدد دراسات الجدوى المرجعية التي تمثل لعمليات الحوكمة المعمول بها

٣' زيادة في عدد النظم والهياكل الأساسية الموحدة في مراكز البيانات المؤسسية

(ب) استخدام موارد تكنولوجيا المعلومات والاتصالات على النحو الأمثل وفقا للمعايير المشتركة (ب) تنفيذ المزيد من المعايير والمبادئ التوجيهية والإجراءات المتصلة بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات على نطاق المنظمة

(ج) تحسين التنسيق والتعاون والاتساق داخل منظومة الأمم المتحدة في جميع المسائل المتصلة بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات (ج) زيادة جهود التنسيق على نطاق المنظومة

الاستراتيجية

٢٤-٣٥ عملا بقرار الجمعية العامة ٦٣/٢٦، تقع المسؤولية عن هذا البرنامج الفرعي على عاتق مكتب تكنولوجيا المعلومات والاتصالات. وسيركز المكتب على ضمان تكامل مهام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات على نطاق الأمانة العامة، وعلى تحقيق الاتساق بين هذه الوظائف داخل المنظمة وتنسيقها، وإنشاء هيكل فعال من الناحية التشغيلية للإدارة في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، مع تراتبية واضحة للسلطة والمساءلة، وتوثيق التنسيق والتعاون داخل مؤسسات الأمم المتحدة وفيما بينها في جميع المسائل المتصلة بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وفقا لاستراتيجية تكنولوجيا المعلومات والاتصالات التي اعتمدها الجمعية. وفي هذا السياق، ستنصب الجهود على ما يلي:

(أ) وضع هياكل وسياسات وعمليات ومعايير حوكمة عالمية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات لإدارة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات بفعالية أكبر؛

(ب) إقامة برامج استراتيجية لإدارة المعارف وإدارة الموارد وإدارة الهياكل الأساسية لتكون الجهود المبذولة في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات متوائمة بشكل أفضل مع احتياجات المنظمة؛

(ج) إجراء استعراضات نقدية لمبادرات وخدمات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لضمان الاستخدام الأمثل لموارد تكنولوجيا المعلومات والاتصالات؛

(د) زيادة التنسيق والتعاون في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات مع وكالات الأمم المتحدة الأخرى، بما في ذلك بذل جهود مواءمة (إما مباشرة أو عن طريق اللجنة الإدارية الرفيعة المستوى/شبكة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات) مثلا من قبيل وضع أدلة موحدة لمنظومة الأمم المتحدة، وإقامة شبكات عالمية، ووضع أسس مرجعية لمقارنة تكاليف تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وما إلى ذلك؛

(هـ) استعراض جميع المبادرات والعمليات التي تقوم بها الأمانة العامة في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

البرنامج الفرعي ٦

عمليات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات

هدف المنظمة: تيسير إنجاز الأهداف التشغيلية للمنظمة بواسطة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(أ) '١' زيادة في عدد الخدمات التي تشغل آليا	(أ) تحسين قدرة المنظمة في مجال إدارة أنشطتها
'٢' زيادة في نسبة الخدمات التي تفي بالمستويات الموحدة المتوقعة للخدمة	
(ب) زيادة في عدد الخدمات المقدمة وفقا لأفضل الممارسات التي حددها المنظمة الدولية لتوحيد المقاييس	(ب) تعزيز مواءمة العمليات الموحدة لإنجاز المشاريع والخدمات مع أفضل الممارسات

الاستراتيجية

٣٦-٢٤ تقع المسؤولية عن هذا البرنامج الفرعي على عاتق مكتب تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وذلك بتوجيه استراتيجي من رئيس هيئة موظفي تكنولوجيا المعلومات وسيركز برنامج العمل، على ما يلي:

- (أ) تلبية الاحتياجات الوظيفية والتشغيلية للمنظمة باقتناء حلول تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وتنفيذها بفعالية وكفاءة، مع التركيز على تحسين إدارة المعلومات والموارد؛
- (ب) تحديد متطلبات الخدمة وتعيين الأنشطة وهياكل الإنجاز والدعم المناسبة؛
- (ج) تحديد مستويات الأداء القابلة للمقارنة بالمعايير المرجعية في هذا المجال ورصد الأداء؛
- (د) تشجيع استعمال البرمجيات المفتوحة المصدر بالشكل المناسب في الأمانة العامة؛
- (هـ) تحسين إدارة الخدمات والأداء؛

(و) وضع والعمل بفهرس عالمي موحد للخدمات قصد تحسين الخدمات التي يقدمها مكتب تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وغيره من الوحدات المعنية بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات لتحقيق الأهداف الاستراتيجية للمنظمة.

باء - مكتب الأمم المتحدة في جنيف^(١٤)

البرنامج الفرعي ٢

تخطيط البرامج والميزانية والحسابات (جنيف)

هدف المنظمة: كفاءة إدارة مالية سليمة وفعالة وكفاءة لأصول الأمم المتحدة في نطاق صلاحية مكتب الأمم المتحدة في جنيف

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(أ) الحد من الالتزامات غير المصفاة وإلغاء التزامات الفترة السابقة كنسبة مئوية من الاعتماد النهائي	(أ) تحسين إدارة الموارد العامة للميزانية البرنامجية
(ب) '١' تقليص المدة الزمنية لإصدار المخصصات الخارجة عن الميزانية	(ب) تحسين إدارة الموارد الخارجة عن الميزانية
'٢' الحد من النسبة المئوية للفروق بين المخصصات الخارجة عن الميزانية والنفقات	
(ج) '١' إبداء مجلس مراجعي الحسابات رأيا إيجابيا عن البيانات المالية	(ج) تحسين سلامة البيانات المالية
'٢' عدم تمخض مراجعة الحسابات عن نتائج سلبية ذات أهمية فيما يتعلق بمسائل مالية أخرى	
(د) ارتفاع النسبة المئوية للمبالغ المدفوعة مباشرة مع الامتثال لنظام جمعية الاتصالات السلوكية واللاسلكية بين المصارف على مستوى العالم في الميدان المالي	(د) فعالية خدمات الخزنة
(هـ) '١' زيادة في النسبة المئوية للمدفوعات التي تُجهّز والمعاملات التي تسجّل خلال ٣٠ يوما من تاريخ استلام جميع الوثائق اللازمة	(هـ) إنجاز المعاملات في الوقت المناسب وبدقة
'٢' تسوية الحسابات المصرفية في غضون ٣٠ يوما من انقضاء الشهر	

(١٤) إدارة الشؤون الإدارية في المقر هي المسؤولة الوحيدة عن تنفيذ البرنامج الفرعي ١؛ ومكتب تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في المقر مسؤول فقط عن تنفيذ البرنامج الفرعي ٥.

الاستراتيجية

٣٧-٢٤ تقع المسؤولية عن هذا البرنامج الفرعي على عاتق دائرة إدارة الموارد المالية. وستشمل الاستراتيجية المزمع استخدامها لتحقيق الهدف ما يلي:

- (أ) المشاركة في صياغة التغييرات والتطويرات في سياسات الأمم المتحدة بشأن الميزانية والشؤون المالية والخزانة والمسائل المتصلة بها ولا سيما في ما يتعلق بالنظام الجديد لتخطيط الموارد في المؤسسة والمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، ومواكبة هذه التغييرات والتطويرات؛
- (ب) إقامة اتصال وثيق بالمقر، والاتصال بالكيانات التي يخدمها مكتب الأمم المتحدة في جنيف وتقديم المشورة إليها في الوقت المناسب فيما يتعلق بالإدارة المالية؛
- (ج) استعراض إجراءات سير العمل بشكل منتظم لإيجاد السبل الكفيلة برفع كفاءة الإدارة المالية وفعالية أساليب العمل؛
- (د) القيام، في إطار الأنشطة المستمرة، بتقييم للمخاطر والأخذ بإجراءات للتخفيف من حدة هذه المخاطر أو تعزيز نظم مراقبتها؛
- (هـ) ضمان الامتثال التام للنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة وبسياساتها المالية.

البرنامج الفرعي ٣

إدارة الموارد البشرية (جنيف)

هدف المنظمة: تشجيع تغيير الثقافة التنظيمية في مكتب الأمم المتحدة في جنيف بهدف تلبية المتطلبات والاحتياجات الجديدة

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(أ) ألا يقل مؤشر تنقل الموظفين عن ٢٠ في المائة	(أ) تحسين قدرة الموظفين على أداء مهام متنوعة
(ب) يستفيد ٥٠ في المائة على الأقل من الموظفين من الهدف المتمثل في خمسة أيام تدريب في السنة كحد أدنى	(ب) تحسين قدرة الموظفين الحاليين على تنفيذ الولايات
(ج) زيادة في النسبة المئوية للموظفين الذين أجابوا على الدراسات الاستقصائية والذين يقرون بالإسهام الإيجابي لبرامج التطوير الوظيفي ودعم التنقل في عملية تغيير الوظائف	(ج) تحسين بيئة العمل

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(د) '١' زيادة في النسبة المئوية للعملاء الذين يبدون رضاهم عن الخدمات المقدمة	(د) تحسين خدمات الرعاية الصحية للموظفين
'٢' إعراب ١٠٠ في المائة من الكيانات المشاركة في الدائرة الطبية المشتركة في مكتب الأمم المتحدة في جنيف عن رضاهم	
(هـ) '١' خفض عدد الدول الأعضاء غير المثلة والناقصة التمثيل في الأمانة العامة	(هـ) تحسين نظام التوظيف والتنسيب والترقية وتيسير تحقيق مزيد من التمثيل الجغرافي ومن التوازن بين الجنسين على صعيد الموظفين
'٢' زيادة في النسبة المئوية للموظفات في الوظائف الممولة من الميزانية العادية في الفئة الفنية والفئات العليا	
'٣' تخفيض متوسط عدد الأيام من تاريخ صدور الإعلان عن الوظائف الشاغرة إلى تاريخ الاختيار لجميع الوظائف الشاغرة المعلن عنها الممولة من الميزانية العادية	
(و) تيسير التنقل الطوعي وفقا لقرارات الجمعية العامة ذات الصلة	(و) عدد التنقلات الطوعية

الاستراتيجية

٢٤-٣٨ تقع المسؤولية عن هذا البرنامج الفرعي على عاتق دائرة إدارة الموارد البشرية. وستهدف الدائرة إلى تنفيذ برنامج الأمين العام لإصلاح إدارة الموارد البشرية وفقا للولايات الحكومية الدولية. وسينصب الاهتمام، بشكل خاص، على الموازنة بين الخدمات المقدمة في إطار الأولويات الراهنة للمنظمة في مجالات: (أ) اختيار الموظفين وإدارة شؤونهم؛ (ب) تنمية قدرات الموظفين وأنشطة التعلم في مجالات التطوير والدعم الوظيفيين، وتنمية الكفاءات والمهارات؛ (ج) تقديم الخدمات الطبية، بما في ذلك برامج الصحة والعافية؛ (د) تشجيع التنقل لإنشاء قوة عاملة تتمتع بقدرات ومهارات متعددة بدرجة أكبر.

البرنامج الفرعي ٤

خدمات الدعم (جنيف)

هدف المنظمة: التمكن من تشغيل مكتب الأمم المتحدة في جنيف بفعالية وكفاءة في مجال إدارة مرافق المكاتب والمؤتمرات، وإدارة الأصول، والسفر، والنقل، وخدمات البريد والحقيبة

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(أ) تحسين نوعية خدمات المرافق وتقديمها في الوقت المناسب	(أ) زيادة في نسبة الخدمات المقدمة وفقا للمعايير المعمول بها
(ب) تحسين إدارة الممتلكات	(ب) برامج الصيانة الرئيسية الموحدة والمكتملة والمحدثة
(ج) تحقيق الوفورات في تكاليف السفر	(ج) زيادة الوفورات المحققة بالنسبة لكامل تكاليف السفر

هدف المنظمة: ضمان عمليات شراء كفؤة وفعالة من حيث التكلفة وشفافة ومناسبة من حيث التوقيت وعالية الجودة

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(أ) توفير خدمات مشتريات تستوفي تماما شروط خطط الاقتناء	(أ) '١' ارتفاع النسبة المئوية للاتفاقات الاستراتيجية الطويلة الأجل مثل طلبات الشراء الشاملة والعقود الإطارية
(ب) رفع مستوى المنافسة الدولية	'٢' خفض عدد الأيام التي تفصل بين كراسة الشروط النهائية ومنح العقد
(ج) تحسين سبل وصول ومشاركة البائعين من البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية	(ب) زيادة في عدد البائعين المؤهلين للمشاركة في تقديم العروض
	(ج) زيادة عدد البائعين من البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، المشاركين في عمليات مشتريات الأمم المتحدة وفقا للبند ٥-١٢ من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة

الاستراتيجية

٢٤-٣٩ تقع المسؤولية في هذا البرنامج الفرعي على عاتق مكتب خدمات الدعم المركزية. وسيتم التركيز على تعزيز كفاءة إدارة المرافق وتقديم خدمات شراء وسفر فعالة من حيث التكلفة، تتسم بالكفاءة وتكون ذات نوعية عالية.

البرنامج الفرعي ٦

عمليات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات (جنيف)

هدف المنظمة: تيسير إنجاز الأهداف التشغيلية للمنظمة بواسطة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(أ) تحسين قدرة المنظمة في مجال إدارة أنشطتها	(أ) '١' زيادة في عدد الخدمات التي تشغل آليا
	(٢) زيادة في النسبة المئوية لخدمات التي تفي بالمستويات الموحدة المتوقعة للخدمة
(ب) تعزيز مواعيد العمليات الموحدة لإنجاز الخدمات	(ب) زيادة في عدد الخدمات المقدمة وفقا لأفضل الممارسات مع أفضل الممارسات
	(ب) زيادة في عدد الخدمات المقدمة وفقا لأفضل الممارسات التي حددها المنظمة الدولية لتوحيد المقاييس

الاستراتيجية

٢٤-٤٠ تقع المسؤولية عن هذا البرنامج الفرعي على عاتق دائرة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات. وستواصل دائرة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، بالتنسيق مع رئيس هيئة موظفي تكنولوجيا المعلومات ومكتب تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، التركيز على تنفيذ سياسات المنظمة في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات. وعلى وجه التحديد، ستركز الأنشطة على تحقيق ما يلي:

- (أ) تلبية الاحتياجات الوظيفية والتشغيلية للمنظمة باقتناء حلول تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وتنفيذها بفعالية وكفاءة، مع التركيز على تحسين إدارة المعلومات والموارد؛
- (ب) تحديد متطلبات الخدمة وتعيين أنشطة وهياكل الإنجاز والدعم المناسبة؛
- (ج) تحديد مستويات الأداء القابلة للمقارنة بالمعايير المرجعية في هذا المجال ورصد الأداء؛
- (د) تحسين مستوى تحقيق الأهداف الفنية للمنظمة عن طريق تنفيذ حلول تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، بما في ذلك نظام تخطيط الموارد في المؤسسة.

جيم - مكتب الأمم المتحدة في فيينا^(١٤)

البرنامج الفرعي ٢

تخطيط البرامج والميزانية والحسابات (فيينا)

هدف المنظمة: كفاءة تحقيق إدارة مالية سليمة وفعالة وذات كفاءة لأصول الأمم المتحدة ضمن نطاق مسؤولية مكتب الأمم المتحدة في فيينا

الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة	مؤشرات الإنجاز
(أ) تحسين إدارة الموارد العامة للميزانية البرنامجية	(أ) الحد من الالتزامات غير المصفاة وإلغاء التزامات الفترة السابقة كنسبة مئوية من الاعتماد النهائي
(ب) تحسين إدارة الموارد الخارجة عن الميزانية	(ب) '١' تقليص مدة الدورة الزمنية لإصدار المخصصات الخارجة عن الميزانية
(ج) تحسين سلامة البيانات المالية	'٢' انخفاض النسبة المئوية للفروق بين المخصصات الخارجة عن الميزانية والنفقات
(د) إنجاز المعاملات المالية في الوقت المناسب وبالدفعة المطلوبة	(ج) '١' رأي إيجابي لمجلس مراجعي الحسابات بشأن البيانات المالية
	'٢' عدم تمخض مراجعة الحسابات عن نتائج سلبية هامة تتصل بمسائل مالية أخرى
	(د) '١' زيادة في النسبة المئوية للمدفوعات التي يجري تجهيزها والمعاملات التي تُسجل في غضون ٣٠ يوما من تاريخ استلام جميع الوثائق المطلوبة
	'٢' تسوية الحسابات المصرفية في ظرف ٣٠ يوما من انتهاء الشهر
	'٣' زيادة في النسبة المئوية للمدفوعات الآلية

الاستراتيجية

٢٤-٤١ تقع المسؤولية عن هذا البرنامج الفرعي على عاتق دائرة إدارة الموارد البشرية. وخلال فترة السنتين، ستواصل الدائرة تعزيز رصد أداء الميزانية والمراقبة والإبلاغ الماليين. وستواصل الدائرة تقديم المساعدة لجميع كيانات البرنامج التابعة لمكتب الأمم المتحدة في فيينا ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في مجالات تخطيط وميزنة وتنفيذ البرامج وتقديم تقارير بشأن تنفيذ الميزانية والإدارة المالية. وستشمل الاستراتيجية ما يلي:

- (أ) تحسين خدمات العملاء وتبسيط العمليات الإدارية؛
- (ب) تقديم المساعدة والتوجيه والتدريب لمديري البرامج والوحدات الإدارية التابعة للعملاء من المنظمات بشأن الإدارة المالية والمسائل المتعلقة بالميزانية، وإجراءات الاستعراض والتنفيذ الفعال للميزانية؛
- (ج) تعزيز المراقبة المالية الداخلية وتبسيط الإجراءات المالية والمبادئ التوجيهية لكفالة إدارة مالية فعالة؛
- (د) تحسين الإجراءات المتبعة حالياً لإدارة الأموال الخارجة عن الميزانية، بما في ذلك زيادة تعزيز حسن توقيت الاستجابات للعملاء من الإدارات والمكاتب؛
- (هـ) المشاركة في صياغة التغيرات والتطورات في سياسة الأمم المتحدة بشأن الميزانية والمالية والخزانة والمجالات ذات الصلة ومواكبتها، لا سيما فيما يخص النظام الجديد لتخطيط الموارد في المؤسسة والمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

البرنامج الفرعي ٣

إدارة الموارد البشرية (فيينا)

هدف المنظمة: تعزيز التغيير في الثقافة المؤسسية في مكتب الأمم المتحدة في فيينا من أجل تلبية المتطلبات والاحتياجات الجديدة

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(أ) لا يقل مؤشر تنقل الموظفين عن ٢٠ في المائة	(أ) تحسين قدرة الموظفين على أداء مهام متنوعة
(ب) استفادة ما لا يقل عن ٥٠ في المائة من الموظفين من الحد الأدنى المستهدف وهو خمسة أيام تدريبية في العام	(ب) تحسين قدرة الموظفين الحاليين على تنفيذ الولايات

(ج) تحسين بيئة العمل

(ج) زيادة في النسبة المئوية للموظفين المستجيبين للدراسات الاستقصائية والذين يقرون بالمساهمة الإيجابية لبرامج التطوير الوظيفي ودعم تنقل الموظفين في عملية تغيير الوظائف

(د) تحسين نظام التوظيف والتنسيب والترقية وتيسير تحقيق مزيد من التمثيل الجغرافي ومن التوازن بين الجنسين على صعيد الموظفين

(د) '١' خفض عدد الدول الأعضاء غير الممثلة والناقصة التمثيل في الأمانة العامة

'٢' زيادة في النسبة المئوية للموظفات في الوظائف الممولة من الميزانية العادية في الفئة الفنية والفئات العليا

'٣' تخفيض متوسط عدد الأيام من تاريخ صدور الإعلان عن الوظائف الشاغرة إلى تاريخ الاختيار لجميع الوظائف الشاغرة المعلن عنها الممولة من الميزانية العادية

(هـ) تيسير التنقل الطوعي وفقا لقرارات الجمعية (هـ) عدد التنقلات الطوعية العامة ذات الصلة

الاستراتيجية

٤٢-٢٤ تقع المسؤولية عن هذا البرنامج الفرعي على عاتق دائرة إدارة الموارد البشرية. وسترکز الدائرة على تنفيذ برنامج الأمين العام لإصلاح إدارة الموارد البشرية، ولا سيما في المجالات التالية: (أ) تنمية قدرات الموظفين عن طريق رفع مستوى مهاراتهم الفنية والتقنية، وربط مبادرات التعلم والتدريب ربطا وثيقا بنظام تقييم الأداء والتخطيط لتعاقب الموظفين وإدارة الأداء وآليات التطوير الوظيفي وتحسين شروط الخدمة وتعميم المنظور الجنساني؛ (ب) تعزيز آلية لمساءلة الموظفين والإدارة وتحميلهم المسؤولية على المستويات كافة. وسيجري أيضا بذل جهود لكفالة توفير الخدمات الطبية الملائمة، بما في ذلك برامج الصحة والعافية، للموظفين في جميع كيانات الأمم المتحدة الموجودة في فيينا؛ (ج) تعزيز مفهوم القوة العاملة الأكثر قدرة على التنقل، والأكثر تنوعا، والمتعددة المهارات.

البرنامج الفرعي ٤

خدمات الدعم (فيينا)

هدف المنظمة: تمكين مكتب الأمم المتحدة في فيينا ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، والكيانات المرتبطة بها من تحقيق أداء فعال ذي كفاءة فيما يتعلق بإدارة مرافق المكاتب والمؤتمرات، وإدارة الأصول، والسفر والنقل، وإدارة السجلات والمحفوظات، وخدمات البريد والحقيبة والأنشطة التجارية

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(أ) زيادة في نسبة الخدمات المقدمة وفقا للمعايير المعمول بها	(أ) تحسين جودة خدمات المرافق وحسن توقيتها
(ب) زيادة الوفورات المحققة قياسا على التكلفة الكاملة السفر	(ب) تحقيق وفورات في تكاليف السفر
(ج) اعتماد وتنفيذ نظام لإيداع الملفات الكترونيا في مكتب الأمم المتحدة في فيينا ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ليحل محل نظام الملفات الورقية التقليدي	(ج) تحسين إدارة حفظ السجلات في مكتب الأمم المتحدة في فيينا ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة

هدف المنظمة: كفاءة تحقيق نظام مشتريات يتميز بالكفاءة وفعالية التكلفة والشفافية وإنجاز العمل في أوانه والجودة العالية

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(أ) '١' زيادة في الرضا عن الخدمات المقدمة في فيينا وفي المكاتب الميدانية على حد سواء عن طريق استبيانات الرضا عن الخدمات المقدمة	(أ) تقديم خدمات مشتريات تلي تماما متطلبات خطط الاقتناء
'٢' انخفاض عدد الأسابيع بين كراسة الشروط النهائية ومنح العقد	
'٣' زيادة في النسبة المئوية لموظفي المشتريات المدربين تدريبا كاملا في المكاتب الميدانية التابعة لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة	
(ب) زيادة في عدد البائعين المؤهلين للحصول على دعوات للتقدم بعطاءات	(ب) تعزيز مستوى المنافسة الدولية

(ج) تحسين إمكانية الوصول والمشاركة بالنسبة (ج) زيادة عدد البائعين من البلدان النامية والبلدان التي تمر للبائعين من البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، المشاركين في عمليات مشتريات مرحلة انتقالية الأمم المتحدة وفقا للبند ١٢-٥ من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة

الاستراتيجية

٢٤-٤٣ تقع المسؤولية عن هذا البرنامج الفرعي على عاتق قسم الدعم العام وقسم المشتريات التابعين لشعبة الإدارة. وسيتم التركيز على ما يلي:

(أ) الحفاظ على كفاءة وفعالية تكلفة خدمات السفر والتأشيرات والنقل، ولا سيما عن طريق التعاون الوثيق مع مؤسسات منظومة الأمم المتحدة الأخرى الموجودة في مركز فيينا الدولي؛

(ب) تحسين معايير حفظ السجلات في مكتب الأمم المتحدة في فيينا ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة بهدف الوصول إلى بيئة عمل خالية من الورق، مع التركيز بصفة خاصة على توزيع وحفظ الوثائق إلكترونياً؛

(ج) السعي إلى اتخاذ تدابير للاقتصاد في استهلاك الطاقة تكون ملائمة للبيئة في مركز فيينا الدولي؛

(د) الاستمرار في تحسين النوعية وتقليل الوقت اللازم للتجهيز في مجال المشتريات عن طريق زيادة استخدام نظم التشغيل التلقائي وزيادة ترشيد عملية الشراء حيثما أمكن ذلك.

البرنامج الفرعي ٦

عمليات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات (فيينا)

هدف المنظمة: تيسير تحقيق الأهداف التشغيلية للمنظمة عن طريق استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات

الإنتاجات المتوقعة من الأمانة العامة	مؤشرات الإنجاز
(أ) تحسين قدرة المنظمة على إدارة أنشطتها	(أ) '١' زيادة في عدد الخدمات ذات التشغيل الآلي
	'٢' زيادة في النسبة المئوية للخدمات التي تفي بالمستويات الموحدة المتوقعة للخدمة
(ب) تعزيز مواعمة العمليات الموحدة لإنجاز المشاريع والخدمات مع أفضل الممارسات	(ب) زيادة في عدد الخدمات المقدمة وفقاً لأفضل الممارسات التي وضعتها المنظمة الدولية لتوحيد المقاييس

الاستراتيجية

٢٤-٤٤ تقع المسؤولية عن هذا البرنامج الفرعي على عاتق دائرة تكنولوجيا المعلومات التابعة لشعبة الإدارة. وسيكون تركيز برنامج العمل على ما يلي:

(أ) تلبية الاحتياجات الوظيفية والتشغيلية للمنظمة بتنفيذ حلول تكنولوجيا المعلومات والاتصالات بفعالية وكفاءة، مع التركيز على تحسين إدارة المعلومات والموارد؛

(ب) تحديد متطلبات الخدمة وتعيين أنشطة وهياكل الإنجاز والدعم المناسبة؛

(ج) تحديد مستويات الأداء القابلة للمقارنة مع المعايير المرجعية في هذا المجال، ورصد الأداء.

دال - مكتب الأمم المتحدة في نيروبي^(١٤)

البرنامج الفرعي ٢

تخطيط البرامج والميزانية والحسابات (نيروبي)

هدف المنظمة: كفالة تحقيق إدارة مالية سليمة تتسم بالفعالية والكفاءة لأصول الأمم المتحدة ضمن نطاق صلاحية مكتب الأمم المتحدة في نيروبي

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(أ) الحد من الالتزامات غير المصفاة وإلغاء التزامات الفترة السابقة كنسبة مئوية من الاعتماد النهائي	(أ) تحسين إدارة الموارد العامة للميزانية البرنامجية
(ب) '١' تقليص مدة الدورة الزمنية لإصدار المخصصات الخارجة عن الميزانية	(ب) تحسين إدارة الموارد الخارجة عن الميزانية
'٢' الحد من النسبة المئوية للفروق بين المخصصات الخارجة عن الميزانية والنفقات	
(ج) '١' إبداء مجلس مراجعي الحسابات رأيا إيجابيا بشأن البيانات المالية	(ج) تحسين سلامة البيانات المالية
'٢' عدم تمخض مراجعة الحسابات عن نتائج سلبية هامة تتصل بمسائل مالية أخرى	

مؤشرات الإنجاز

الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة

- (د) إنجاز المعاملات المالية في الوقت المناسب (د) '١' زيادة في النسبة المئوية للمدفوعات التي يجري بالدفقة المطلوبة تجهيزها والمعاملات التي تُسجل في غضون ٣٠ يوما من تاريخ استلام جميع الوثائق المطلوبة
- '٢' تسوية الحسابات المصرفية في ظرف ٣٠ يوما من انتهاء الشهر
- '٣' زيادة في النسبة المئوية للمدفوعات الآلية من خلال نظام جمعية الاتصالات السلكية واللاسلكية بين المصارف على مستوى العالم في الميدان المالي

الاستراتيجية

٢٤-٤٥ تقع المسؤولية عن هذا البرنامج الفرعي على عاتق دائرة الميزانية والإدارة المالية التابعة لشعبة الخدمات الإدارية. وخلال فترة السنتين، ستواصل الدائرة الاستفادة من الابتكارات التكنولوجية من أجل تبسيط العمليات المالية والمتعلقة بالميزانية وتعزيز مهام الرصد والمراقبة والإبلاغ الماليين. وستشمل الاستراتيجية ما يلي:

- (أ) إدارة استخدام الموارد بالاستفادة من التكنولوجيا لتحسين الخدمات المقدمة إلى العملاء وتبسيط العمليات الإدارية؛
- (ب) تقديم المساعدة والتوجيه والتدريب إلى مديري البرامج والوحدات الإدارية التابعة للعملاء في المنظمات بشأن المسائل المتعلقة بالميزانية، واستعراض الإجراءات والتنفيذ الفعال للميزانية؛
- (ج) تعزيز المراقبة المالية الداخلية وتبسيط الإجراءات المالية والمبادئ التوجيهية لكفالة الإدارة المالية الفعالة؛
- (د) استعراض إجراءات سير العمل، بشكل منتظم، لتحديد سبل كفالة استجابة للعملاء تكون أكثر كفاءة وسرعة؛
- (هـ) المشاركة في صياغة التغيرات والتطورات في سياسة الأمم المتحدة بشأن الميزانية والمالية والخزانة والمحالات ذات الصلة ومواكبتها، لا سيما فيما يخص النظام الجديد لتخطيط الموارد في المؤسسة والمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

البرنامج الفرعي ٣

إدارة الموارد البشرية (نيروبي)

هدف المنظمة: تعزيز التغيير في الثقافة المؤسسية في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي من أجل تلبية المتطلبات والاحتياجات الجديدة

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(أ) ألا يقل مؤشر تنقل الموظفين عن ١٦ في المائة	(أ) تحسين قدرة الموظفين على أداء مهام متنوعة
(ب) استفادة ما لا يقل عن ٥٠ في المائة من الموظفين من الحد الأدنى المستهدف وهو خمسة أيام تدريبية في العام	(ب) تحسين قدرة الموظفين الحاليين على تنفيذ الولايات
(ج) زيادة في النسبة المئوية للموظفين المستجيبين للدراسات الاستقصائية، الذين يقرون بالمساهمة الإيجابية لبرامج التطوير الوظيفي ودعم تنقل الموظفين في عملية تغيير الوظائف	(ج) تحسين بيئة العمل
(د) زيادة في النسبة المئوية للعملاء الذين يبدون رضاهم عن الخدمات المقدمة إليهم	(د) تحسين خدمات الرعاية الصحية للموظفين
(هـ) '١' خفض عدد الدول الأعضاء غير الممثلة والناقصة التمثيل في الأمانة العامة	(هـ) تحسين نظام التوظيف والتنسيب والترقية وتيسير تحقيق مزيد من التمثيل الجغرافي ومن التوازن بين الجنسين على صعيد الموظفين
'٢' زيادة في النسبة المئوية للموظفات في الوظائف الممولة من الميزانية العادية في الفئة الفنية والفئات العليا	
'٣' تخفيض متوسط عدد الأيام من تاريخ صدور الإعلان عن الوظائف الشاغرة إلى تاريخ الاختيار لجميع الوظائف الشاغرة المعلن عنها الممولة من الميزانية العادية	
(و) عدد التنقلات الطوعية	(و) تيسير التنقل الطوعي وفقا لقرارات الجمعية العامة ذات الصلة

الاستراتيجية

٢٤-٤٦ تقع المسؤولية عن هذا البرنامج الفرعي على عاتق دائرة إدارة الموارد البشرية. وستهدف الدائرة إلى تحقيق الامتياز في تقديم الخدمات عن طريق تنفيذ استراتيجية تستند بدرجة كبيرة إلى مجالات العمل المحددة التالية:

- (أ) تبسيط الإجراءات والعمليات وإدراج تطبيقات إدارية إلكترونية؛
- (ب) التواصل من أجل إطلاع الموظفين على قواعد الأمم المتحدة واستحقاقاتهم عن طريق موجزات السياسات، والإخطارات عبر الإنترنت/الكراسات وأنشطة التوعية؛
- (ج) الترويج، بين موظفي الموارد البشرية، لثقافة عمل تتسم بالتركيز على الخدمة والتوجه نحو العملاء وإعطاء قيمة لتحسين العلاقات بين الموظفين وتقديم الخدمات؛
- (د) الترويج لبرامج تدريبية قائمة على الاحتياجات من أجل تعزيز المهارات القيادية في مجال الإدارة وتحقيق التقدم الوظيفي للموظفين؛
- (هـ) مساعدة الإدارات على تحقيق الأرقام المستهدفة لملاك موظفيها عن طريق تقديم المساعدة في مجال أنشطة التوظيف، والأخذ بنظام إدارة الشواغر عبر الإنترنت، وإصدار تقارير فصلية عن أدائها في الوقت المناسب؛
- (و) الدعوة إلى تحقيق التوازن بين العمل والحياة وتحسين بيئة العمل عن طريق الترويج للمرونة في ساعات العمل، وإنجاز العمل عن بعد، وتقديم خدمات المشورة بشأن الإجهاد وإسداء المشورة بشأن الإدارة الصحية؛
- (ز) تقديم المشورة بشأن السياسات إلى الإدارة فيما يتعلق بمسائل الموارد البشرية؛
- (ح) تعزيز مفهوم قوة عاملة أكثر حركة وتنوعاً وتعدداً في المهارات.

البرنامج الفرعي ٤

خدمات الدعم (نيروي)

هدف المنظمة: تمكين مكتب الأمم المتحدة في نيروي من أداء مهامه بكفاءة وفعالية فيما يتعلق بإدارة مرافق المكاتب والمؤتمرات، وإدارة الأصول، والسفر والنقل، وإدارة المحفوظات والسجلات، وخدمات البريد والحقيبة، والأنشطة التجارية

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(أ) زيادة في نسبة الخدمات المقدمة وفقاً للمعايير المعمول بها	(أ) تحسين نوعية خدمات المرافق وحسن توقيتها
(ب) برامج صيانة رئيسية تكون موحدة وكاملة ومحدثة	(ب) تحسين إدارة الممتلكات

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(ج) زيادة في الوفورات المحققة قياساً إلى تكلفة السفر الكاملة	(ج) تحقيق الوفورات في تكاليف السفر
(د) زيادة في النسبة المئوية للمكاتب التي تطبق معايير حفظ السجلات في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، وبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية	(د) تحسين إدارة حفظ السجلات
(هـ) ازدياد عدد الوكالات المشتركة/المشاركة في التكاليف	(هـ) توسيع آلية تقاسم التكاليف والخدمات المشتركة

هدف المنظمة: كفاءة تحقيق نظام مشتريات يتسم بالكفاءة وفعالية التكلفة والشفافية وحُسن التوقيت والجودة

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(أ) '١' زيادة في النسبة المئوية للاتفاقات الاستراتيجية الطويلة الأجل، من قبيل طلبات الشراء الشاملة، والعقود الإطارية	(أ) تقديم خدمات مشتريات تلي تماماً متطلبات خطط الاقتناء
'٢' انخفاض عدد الأسابيع الفاصلة بين كراسة الشروط النهائية ومنح العقد	(ب) تعزيز مستوى المنافسة الدولية
(ج) زيادة عدد البائعين المؤهلين لتقديم العروض	(ج) تحسين سبل وصول ومشاركة البائعين من البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية
الأمم المتحدة وفقاً للبند ٥-١٢ من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة	

الاستراتيجية

٤٧-٢٤ تقع المسؤولية عن هذا البرنامج الفرعي على عاتق دائرة خدمات الدعم التابعة لشعبة الخدمات الإدارية. وستسعى هذه الدائرة إلى موازنة السياسات والإجراءات، والتركيز على إعادة تصميم طرائق إنجاز الأعمال، وبناء القدرات، وإدخال الخدمات المشتركة، وإقامة الشراكات مع العملاء، وتحسين الهياكل الأساسية. وستركز على ما يلي:

- (أ) تقليص المدة الزمنية اللازمة لتقديم خدمات المرافق؛
- (ب) تحسين المرافق وتحديثها؛
- (ج) الاستمرار في توفير خدمات السفر والتأشيرات والنقل بكفاءة وفعالية التكلفة، وخصوصاً من خلال إقامة تعاون وثيق مع مؤسسات منظومة الأمم المتحدة الأخرى؛
- (د) إدخال مزيد من التحسين على جودة المشتريات والزمن اللازم لتجهيزها من خلال زيادة استخدام النظم الآلية وإدخال مزيد من الترشيح على عمليات الشراء؛
- (هـ) تيسير سبل الحصول على مواد المحفوظات ودعوة الكيانات التنظيمية في نيروبي إلى اعتماد أفضل الممارسات في مجال حفظ السجلات؛
- (و) تحسين لوجستيات تدفق المخزونات والمواد الواردة والخارجة مع كفالة الدقة في إدارة قواعد بيانات الممتلكات غير المستهلكة والمواد الاستهلاكية؛
- (ز) تحسين نظم إدارة الممتلكات وضوابطها.

البرنامج الفرعي ٦

عمليات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات (نيروبي)

أهداف المنظمة: تيسير تحقيق الأهداف التشغيلية للمنظمة بواسطة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(أ) تحسين قدرة المنظمة على إدارة الخدمات (أ) '١' زيادة في عدد الخدمات التي تشغل آليا التي تقدمها	(أ) تحسين قدرة المنظمة على إدارة الخدمات (أ) '١' زيادة في عدد الخدمات التي تشغل آليا التي تقدمها
(ب) تحسين مواءمة العمليات لإنجاز الخدمات (ب) زيادة في عدد الخدمات المقدمة وفقا لأفضل الممارسات مع أفضل الممارسات	(ب) تحسين مواءمة العمليات لإنجاز الخدمات (ب) زيادة في عدد الخدمات المقدمة وفقا لأفضل الممارسات مع أفضل الممارسات

الاستراتيجية

٢٤-٤٨ تقع المسؤولية عن هذا البرنامج الفرعي على عاتق دائرة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات التابعة لشعبة الخدمات الإدارية. وسيراعى في التركيز الاستراتيجي لهذه الدائرة في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات أن يكون متوافقا أشد التوافق مع الاستراتيجية العامة للأمين العام الهادفة إلى جعل الأمم المتحدة

منظمة إلكترونية عن طريق توفير وتعزيز سبل الحصول على المعلومات وتبادلها، مع توفير أفضل مجموعة من الخدمات والمنتجات والهياكل الأساسية المشتركة المتاحة في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصال لكيانات الأمم المتحدة العاملة في كينيا أو انطلاقاً منها، وأكثرها فعالية بالنسبة للتكلفة. وسيركز برنامج العمل على ما يلي:

- (أ) تلبية الاحتياجات الوظيفية والتشغيلية للمنظمة باقتناء حلول تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وتنفيذها بفعالية وكفاءة، مع التركيز على تحسين إدارة المعلومات والموارد؛
- (ب) تحديد متطلبات الخدمة، وتعيين أنشطة وهياكل الإنجاز والدعم المناسبة؛
- (ج) تحديد مستويات الأداء القابلة للمقارنة بالنقاط المرجعية في هذا المجال ورصد الأداء؛

الولايات التشريعية

الولايات العامة

قرارات الجمعية العامة

- ٢١٣/٤١ استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة
- ٢١١/٤٢ تنفيذ قرار الجمعية العامة ٢١٣/٤١
- ١٢/٥٢ تجديد الأمم المتحدة: برنامج للإصلاح ألف وباء
- ٢٣١/٥٥ الميزنة على أساس النتائج
- ٣٠٠/٥٧ تعزيز الأمم المتحدة: برنامج لإجراء المزيد من التغييرات
- ٢٦٩/٥٨ تعزيز الأمم المتحدة: برنامج لإجراء المزيد من التغييرات
- ٢٩٦/٥٩ الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام: القضايا الشاملة
- ١/٦٠ نتائج مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥
- ٢٦٠/٦٠ الاستثمار في الأمم المتحدة: من أجل منظمة أقوى على الصعيد العالمي
- ٢٦٦/٦٠ الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام: القضايا الشاملة
- ٢٨٣/٦٠ الاستثمار في الأمم المتحدة لتصبح منظمة أقوى على الصعيد العالمي: تقرير تفصيلي

الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام: القضايا الشاملة	٢٧٦/٦١
تعزيز قدرة الأمم المتحدة على إدارة عمليات حفظ السلام ودعم استمرارها	٢٧٩/٦١
المسائل المتصلة بالميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٩-٢٠٠٨	٢٣٦/٦٢
المواضيع الخاصة المتصلة بالميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩	٢٣٨/٦٢
المسائل المتصلة بالميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١١-٢٠١٠	٢٤٣/٦٤
الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١١-٢٠١٠	٢٤٤/٦٤

البرنامج الفرعي ١

الخدمات الإدارية، وإقامة العدل، والخدمات المقدمة إلى اللجنة الخامسة التابعة للجمعية العامة وإلى لجنة البرنامج والتنسيق

قرارات الجمعية العامة

إقامة العدل في الأمانة العامة	٣٠٧/٥٧
تخطيط البرامج	٢٦٨/٥٨
استعراض الازدواجية والتعقيد والبيروقراطية في عمليات الأمم المتحدة وإجراءاتها الإدارية	٢٨٠/٥٨
تدابير إضافية لتنشيط أعمال الجمعية العامة	٣١٦/٥٨
تقرير الأمين العام عن أنشطة مكتب خدمات الرقابة الداخلية	٢٧١/٥٩
استعراض تنفيذ قرارات الجمعية العامة ٢١٨/٤٨ بء و ٢٤٤/٥٤	٢٧٢/٥٩
تخطيط البرامج	٢٧٥/٥٩
إقامة العدل في الأمم المتحدة	٢٨٣/٥٩
تعزيز الجمعية العامة وتنشيطها	٣١٣/٥٩
استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة	٢٥٤/٦٠
الاستثمار في الأمم المتحدة لتصبح منظمة أقوى على الصعيد العالمي	٢٦٠/٦٠

الاستثمار في الأمم المتحدة لتصبح منظمة أقوى على الصعيد العالمي: تقرير تفصيلي	٢٨٣/٦٠
استعراض شامل للإدارة والرقابة داخل الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها ووكالاتها المتخصصة	٢٤٥/٦١
إقامة العدل في الأمم المتحدة	٢٦١/٦١
اختصاصات اللجنة الاستشارية المستقلة للمراجعة ودعم مكتب خدمات الرقابة الداخلية	٢٧٥/٦١
إقامة العدل في الأمم المتحدة	٢٢٨/٦٢
إقامة العدل في الأمم المتحدة	٢٥٣/٦٣
تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وتخطيط موارد المؤسسة والأمن واستعادة القدرة على العمل بعد الأعطال الكبرى واستمرارية سير الأعمال	٢٦٢/٦٣
إطار المساءلة وإطار إدارة المخاطر في المؤسسة والرقابة الداخلية وإطار الإدارة القائمة على النتائج	٢٧٦/٦٣
نحو نظام للمساءلة في الأمانة العامة للأمم المتحدة	٢٥٩/٦٤

البرنامج الفرعي ٢

تخطيط البرامج والميزانية والحسابات

قرارات ومقررات الجمعية العامة

الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام	٢٣٣/٤٩
الميزنة على أساس النتائج	٥٧٥/٥٧
الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام: القضايا الشاملة	٢٩٦/٥٩
التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس مراجعي الحسابات	٢٣٤/٦٠
تخطيط البرامج	٢٥٧/٦٠
التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس مراجعي الحسابات	٢٣٣/٦١
تخطيط البرامج	٢٣٥/٦١

التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس مراجعي الحسابات	٢٢٣/٦٢
تخطيط البرامج	٢٢٤/٦٢
التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس مراجعي الحسابات	٢٤٦/٦٣
تخطيط البرامج	٢٤٧/٦٣

البرنامج الفرعي ٣

إدارة الموارد البشرية

قرارات الجمعية العامة

إدارة الموارد البشرية	٢٢٢/٤٩
ألف وباء	
إدارة الموارد البشرية	٢٢٦/٥١
تنقيحات للمادة الأولى من النظام الأساسي للموظفين والفصل الأول من المجموعة ١٠٠ من النظام الإداري لموظفي الأمم المتحدة	٢٥٢/٥٢
إدارة الموارد البشرية	٢٢١/٥٣
إدارة الموارد البشرية	٢٥٨/٥٥
إدارة الموارد البشرية	٣٠٥/٥٧
تحسين وضع المرأة في منظومة الأمم المتحدة	١٤٤/٥٨
إدارة الموارد البشرية	٢٦٦/٥٩
إدارة الموارد البشرية	٢٣٨/٦٠
النظام الموحد للأمم المتحدة: تقرير لجنة الخدمة المدنية الدولية	٢٣٩/٦١
إدارة الموارد البشرية	٢٤٤/٦١
شروط خدمة وأجور المسؤولين بخلاف مسؤولي الأمانة العامة: أعضاء محكمة العدل الدولية والقضاة والقضاة المخصصين للمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة والمحكمة الجنائية الدولية لرواندا	٢٦٢/٦١
اقتراح شامل بشأن الحوافز الملائمة للاحتفاظ بموظفي المحكمة الجنائية الدولية لرواندا والمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة	٢٧٤/٦١

إدارة الموارد البشرية	٢٤٨/٦٢
إدارة الموارد البشرية	٢٥٠/٦٣
ادخال تعديلات على النظام الأساسي للموظفين	٢٧١/٦٣
المسائل المتصلة بالميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١١-٢٠١٠	٢٤٣/٦٤
المواضيع الخاصة المتصلة بالميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١١-٢٠١٠	٢٦٠/٦٤

البرنامج الفرعي ٤

خدمات الدعم

قرارات ومقررات الجمعية العامة

الاستفادة من أماكن المكاتب ومرافق المؤتمرات في مركز دوناو بارك بفيينا	١٩٤/٣١
تعزيز أمن وسلامة مباني الأمم المتحدة	٢٨٦/٥٦
إصلاح نظام الشراء	٢٧٩/٥٧
الاستراتيجية المتعلقة بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات	٣٠٤/٥٧
تقرير وحدة التفتيش المشتركة عن الأنشطة المدرة للدخل في منظومة الأمم المتحدة	٢٦٣/٥٨
المواضيع الخاصة المتصلة بالميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥، الجزء الأول، الاستراتيجية المتعلقة بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات	٢٧٢/٥٨
ممارسات الاستعانة بمصادر خارجية	٢٧٦/٥٨
تقرير وحدة التفتيش المشتركة عن استعراض عمليات مراجعة حسابات الإدارة فيما يتعلق بالاستعانة بمصادر خارجية في الأمم المتحدة وفي الصناديق والبرامج التابعة لها	٢٧٧/٥٨
تقرير وحدة التفتيش المشتركة عن الخدمات العامة والمشاركة لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة في فيينا	٢٧٨/٥٨
المسائل المتصلة بالميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥	٢٧٦/٥٩
إصلاح نظام الشراء	٢٨٨/٥٩
إصلاح نظام الشراء	٢٤٦/٦١

المخطط العام لتجديد مباني المقر	٢٥١/٦١
المخطط العام لتجديد مباني المقر	٨٧/٦٢
إصلاح نظام الشراء	٢٦٩/٦٢
المسائل المتصلة بالميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩	٢٦٣/٦٣
المواضيع الخاصة المتصلة بالميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩	٢٦٨/٦٣
المخطط العام لتجديد مباني المقر	٢٧٠/٦٣
المسائل المتصلة بالميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١	٢٤٣/٦٤

البرنامج الفرعي ٥

الإدارة والتنسيق الاستراتيجيان لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات

قرارات الجمعية العامة

تجديد الأمم المتحدة: برنامج للإصلاح	١٢/٥٢
ألف وباء	
الاستراتيجية المتعلقة بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات	٣٠٤/٥٧
تخطيط البرامج	٢٧٥/٥٩
الاستثمار في الأمم المتحدة لتصبح منظمة أقوى على الصعيد العالمي	٢٨٣/٦٠
تخطيط البرامج	٢٣٥/٦١
تخطيط البرامج	٢٢٤/٦٢
حساب دعم عمليات حفظ السلام	٢٥٠/٦٢
تخطيط البرامج	٢٤٧/٦٣
تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وتخطيط موارد المؤسسة والأمن واستعادة القدرة على العمل بعد الأعطال الكبرى واستمرارية سير الأعمال	٢٦٢/٦٣
تكنولوجيا المعلومات والاتصالات واستعادة قدرة الأمم المتحدة على العمل بعد الأعطال الكبرى وضمان استمرار العمل فيها: الترتيبات المتعلقة بالمركز الثانوي للبيانات في المقر	٢٦٩/٦٣
حساب دعم عمليات حفظ السلام	٢٨٧/٦٣

البرنامج الفرعي ٦

عمليات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات

قرارات الجمعية العامة

الاستراتيجية المتعلقة بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات	٣٠٤/٥٧
المواضيع الخاصة المتصلة بالميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥، (الجزء الأول، الاستراتيجية المتعلقة بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات)	٢٧٢/٥٨
تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وتخطيط موارد المؤسسة والأمن واستعادة القدرة على العمل بعد الأعطال الكبرى واستمرارية سير الأعمال	٢٦٢/٦٣
تكنولوجيا المعلومات والاتصالات واستعادة قدرة الأمم المتحدة على العمل بعد الأعطال الكبرى وضمان استمرار العمل فيها: الترتيبات المتعلقة بالمركز الثانوي للبيانات في المقر	٢٦٩/٦٣
حساب دعم عمليات حفظ السلام	٢٨٧/٦٣

البرنامج ٢٥

الرقابة الداخلية

التوجه العام

٢٥-١ الغرض العام من البرنامج هو تعزيز الشفافية والمساءلة، والإسهام في رفع الكفاءة والفعالية والقدرة على تحقيق الأهداف في المنظمة. ومكتب خدمات الرقابة الداخلية في أدائه لمهامه مستقلٌ تشغيلياً في إطار سلطة الأمين العام وفقاً للمادة ٩٧ من ميثاق الأمم المتحدة. وللمكتب السلطة لأن يتخذ أي إجراء يراه ضرورياً للاضطلاع بمسؤولياته فيما يتعلق بمهامه الرقابية، وأن ينفذه ويقدم تقريراً بشأنه. ويساعد المكتب الأمين العام في إنجاز مسؤولياته في مجال الرقابة الداخلية فيما يتعلق بموارد المنظمة وموظفيها، وذلك عن طريق الرصد، والمراجعة الداخلية للحسابات، والتفتيش، والتقييم، والتحقيق.

٢٥-٢ وولاية البرنامج مستمدة من قرارات الجمعية العامة ٢١٨/٤٨ بء، و ٢٤٤/٥٤، و ٢٧٢/٥٩، والأحكام ذات الصلة من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة (ST/SGB/2003/7)، ومن الأنظمة والقواعد التي تحكم تخطيط البرامج والجوانب البرنامجية للميزانية ورصد التنفيذ وأساليب التقييم (ST/SGB/2000/8). ويعمل المكتب عن كثب مع هيئتي الرقابة الآخرين في الأمم المتحدة، أي مجلس مراجعي حسابات الأمم المتحدة ووحدة التفتيش المشتركة، كي يكفل تنسيق العمل على نحو فعال.

٢٥-٣ ويعمل المكتب على تحقيق المساءلة والشفافية بدعم المنظمة في سعيها لأن تنشئ نظاماً للمساءلة يتسم بالفعالية والشفافية، وأن تعزز قدرتها على تحديد المخاطر وتقييمها والتخفيف من وطأها. وتحقيقاً لهذه الغاية، سيقوم المكتب بما يلي: (أ) اقتراح تدابير لمساعدة المنظمة في إنشاء إطار سليم للرقابة الداخلية، بما في ذلك القدرة على إدارة المخاطر؛ (ب) توفير معلومات وتقييمات مستقلة للمساعدة في اتخاذ القرارات على نحو فعال؛ (ج) توفير استعراضات مستقلة لمدى فعالية استخدام موارد المنظمة. وسيحقق ذلك من خلال إصدار تقارير عالية النوعية في وقتها عن مهام التفتيش والتقييم والمراجعة الداخلية للحسابات والتحقيق، وفقاً للمعايير الدولية المعمول بها.

٢٥-٤ ويساعد المكتب المنظمة في تحقيق نتائج أفضل عن طريق تحديد العوامل التي تؤثر على تنفيذ البرامج بكفاءة وفعالية وفقاً لأمر منها الولايات الحكومية الدولية والأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما فيها تلك الواردة في الأهداف الإنمائية للألفية، وفي الوثائق الختامية لمؤتمرات الأمم المتحدة الرئيسية والاتفاقات الدولية منذ عام ١٩٩٢. وبالإضافة إلى ذلك، يضطلع المكتب بعدد من التدابير لدعم التزام المنظمة بتعميم مراعاة المنظور الجنساني، بما في ذلك مراقبة الجهود التي تبذلها الأمم المتحدة في مجال تعميم مراعاة هذا المنظور.

البرنامج الفرعي ١

المراجعة الداخلية للحسابات

هدف المنظمة: تعزيز إدارة المخاطر وعمليات الرقابة الداخلية في المنظمة، والمساهمة في تحسين الإدارة

الإلحاحات المتوقعة من الأمانة العامة	مؤشرات الإلحاح
(أ) زيادة قدرة الدول الأعضاء والأمانة العامة على اتخاذ قرارات قائمة على مراجعات داخلية للحسابات، مما يعزز عمليات الرقابة الداخلية والإدارة، ويحسن إدارة المخاطر	(أ) '١' زيادة معدل الإشارة إلى تقارير شعبة المراجعة الداخلية للحسابات في عملية اتخاذ الدول الأعضاء للقرارات
(ب) تحسين مستويات الكفاءة والفعالية لدى مديري البرامج في تنفيذ الولايات، وتعزيز مساءلتهم	'٢' الاحتفاظ بذات النسبة المئوية لمديري البرامج الذين يعربون عن الارتياح لدقة تقارير شعبة المراجعة الداخلية للحسابات وفائدتها
(ب) تحسين مستويات الكفاءة والفعالية لدى مديري البرامج في تنفيذ الولايات، وتعزيز مساءلتهم	'٣' الاحتفاظ بذات النسبة المئوية لما يقبله مديرو البرامج من توصيات بالغة الأهمية منبثقة عن مراجعة الحسابات فيما يتعلق بإدارة المخاطر
(ب) تحسين مستويات الكفاءة والفعالية لدى مديري البرامج في تنفيذ الولايات، وتعزيز مساءلتهم	(ب) '١' الاحتفاظ بذات النسبة المئوية لما يقبله مديرو البرامج من توصيات بالغة الأهمية منبثقة عن مراجعة الحسابات فيما يتعلق بالمساءلة والكفاءة والفعالية
	'٢' الاحتفاظ بذات النسبة المئوية لما يقبله مديرو البرامج من توصيات بالغة الأهمية منبثقة عن مراجعة الحسابات فيما يتعلق بالوفورات، واسترداد الخسائر والمدفوعات الزائدة، والإيرادات الإضافية

الاستراتيجية

٢٥-٥ ما زالت شعبة المراجعة الداخلية للحسابات تشدد بوجه خاص على ضمان النوعية، وتقديم الإرشاد والتدريب المنهجين لموظفيها، الأمر الذي من شأنه أن يسفر عن تحسن مستمر في نوعية تقاريرها وأهميتها وحسن توقيتها. وستسعى الشعبة أيضاً لأن تكفل الامتثال الكامل للمعايير الدولية للممارسة المهنية للمراجعة الداخلية للحسابات، وأن تكيف هيكلها التنظيمي لمواجهة التحديات المستقبلية، من قبيل تنفيذ نظام تخطيط الموارد للمؤسسة، والمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، والمخطط العام لتحديد مباني المقر. وستركز الشعبة على إجراء مراجعات للحسابات قائمة على تقييم المخاطر، بهدف مساعدة الإدارة في ترسيخ إدارة المخاطر والرقابة الداخلية وأصول الإدارة في المنظمة وتعزيزها.

البرنامج الفرعي ٢

التفتيش والتقييم

هدف المنظمة: تعزيز المساءلة، والأهمية والكفاءة والفعالية والأثر، في إطار تنفيذ البرامج

الإلحازات المتوقعة من الأمانة العامة	مؤشرات الإلحاز
(أ) زيادة قدرة الدول الأعضاء والأمانة العامة على اتخاذ قرارات قائمة على عمليات التفتيش والتقييم التي يقوم بها مكتب خدمات الرقابة الداخلية، بما فيها نتائج التقييم الذاتي، والتي تقيّم درجة أهمية البرامج والبرامج الفرعية ومدى كفاءتها وفعاليتها	(أ) '١' زيادة النسبة المئوية للاستنتاجات والتوصيات ذات الطابع البرنامجي الناشئة عن عمليات التفتيش والتقييم، التي أسهمت في اتخاذ قرارات أكثر استنارة فيما يتعلق بمدى الكفاءة في تنفيذ البرامج والبرامج الفرعية وفعاليتها وأهميتها
(ب) زيادة قدرة الدول الأعضاء والأمانة العامة على اتخاذ قرارات قائمة على تقييمات مكتب خدمات الرقابة الداخلية المتعلقة بالممارسات الشاملة لقطاعات متعددة داخل الأمانة العامة	'٢' زيادة النسبة المئوية للدول الأعضاء ومديري البرامج الذين شملهم استطلاع للرأي ممن يصنفون تقارير التقييم والتفتيش البرنامجية بوصفها تقارير مفيدة وعالية النوعية
(ب) '١' زيادة النسبة المئوية للاستنتاجات والتوصيات ذات الطابع المواضيعي الناشئة عن عمليات التفتيش والتقييم، والتي أسهمت في اتخاذ قرارات أكثر استنارة فيما يتعلق بمدى كفاءة أعمال المنظمة وفعاليتها وأهميتها	'٣' زيادة عدد البرامج المقيّمة
'٢' زيادة النسبة المئوية للدول الأعضاء ومديري البرامج الذين شملهم الاستطلاع ممن يصنفون تقارير التقييم والتفتيش المواضيعي بوصفها تقارير مفيدة وعالية النوعية	

الاستراتيجية

٢٥-٦ ستقدم شعبة التفتيش والتقييم معلومات حسنة التوقيت وذات مصداقية إلى الدول الأعضاء والأمانة العامة دعماً لها فيما تتخذه من قرارات تتعلق بتخطيط البرامج وتنفيذها. وستكون مصدراً أساسياً في المنظمة لتقديم تقييمات مستقلة وموضوعية عن مدى تحقيق النتائج البرنامجية. واستراتيجية الشعبة هي أن تُخضع جميع البرامج إلى تقييم مستقل في غضون دورة تقييم عادية ودورة تقييم دورية، بما يتوافق مع أحكام الأنظمة

والقواعد التي تحكم تخطيط البرامج والجوانب البرنامجية للميزانية ورصد التنفيذ وأساليب التقييم، وكجزء لا يتجزأ من عملية الرقابة الداخلية. ومن خلال إجراء تقييم استراتيجي للمخاطر بهدف ترتيب البرامج بحسب أولويتها وتحديد المواضيع، ستركز التقييمات البرنامجية والمواضيعية التي تجريها الشعبة على تقديم تقييم أعمق للبرامج من حيث أهميتها وكفاءتها وفعاليتها وأثرها، وللمسائل الاستراتيجية والنظامية التي يشترك فيها فرادى البرامج. وستتصدى عمليات التفتيش بالدرجة الأولى للمخاطر الناشئة، وستقدم دراسات مدققة لمسائل الإدارة ومواطن الضعف البرنامجية الفعلية أو المتوقعة التي يلزم اتخاذ إجراء تصحيحي بشأنها. وتخطط الشعبة لتحسين دورة تقييم البرامج الحالية ومدتها ١١ إلى ١٣ سنة لتصبح دورة تقييم دورية مدتها ثماني سنوات لتغطية جميع برامج الأمانة العامة، وستكفل أن يجري تقييم جميع البرامج عالية المخاطرة والحزمة العليا من البرامج، من الفئة المتوسطة المخاطرة، بحلول عام ٢٠١٤.

٢٥-٧ ولضمان جانب النوعية في التقييمات الذاتية والتقارير المقدمة، ستواصل الشعبة إجراء عمليات تفتيش واستعراضات للتثبت من النوعية، حتى تقدم للدول الأعضاء ضمانات معقولة بشأن مصداقية وموثوقية ما تُبلغ به برامج الأمانة العامة من نتائج. وتهدف الشعبة إلى إنجاز عمليات التفتيش بهدف التثبت من جميع تقارير الأداء المقدمة من برامج الأمانة العامة، بنهاية عام ٢٠١٢. وستواصل الشعبة العمل على زيادة تعزيز نوعية عمليات التفتيش والتقييم عن طريق الاستعانة بقدر أكبر بخبرات متخصصة في المجال وعقد الشراكات مع مراكز المعرفة ذات الصلة، من قبيل مؤسسات الأبحاث والمؤسسات الأكاديمية.

البرنامج الفرعي ٣ التحقيقات

هدف المنظمة: تعزيز المساءلة عن طريق إجراء تحقيقات بشأن احتمالات حدوث انتهاكات للقواعد أو الأنظمة، أو سوء الإدارة، أو سوء السلوك، أو إهدار الموارد، أو إساءة استعمال السلطة

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(أ) تحسين نوعية التحقيقات بما يساهم في قدرة (أ) زيادة النسبة المئوية لتقارير التحقيق ^(١٥) التي تسفر عن المنظمة على تحقيق عنصر المساءلة الفردية توجيه تُهم بسوء السلوك	

(١٥) لا تشير تقارير التحقيق إلا لتلك التقارير التي أثبت فيها وقوع سوء سلوك. وفي حالة عدم إثبات وقوع سوء سلوك، يُصدّر تقرير بإقفال التحقيق، وليس تقرير تحقيق.

مؤشرات الإنجاز

الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة

(ب) تعزيز الوعي لدى موظفي الأمم المتحدة (ب) زيادة عدد موظفي الأمم المتحدة ممن قد يضطلعون وقدراتهم على الاضطلاع بالتحقيقات على نحو فعال بمسؤولية التحقيقات أو مهام تتعلق بالتحقيق، الذين تلقوا تدريباً أساسياً عن التحقيق يجريه مكتب خدمات الرقابة الداخلية

الاستراتيجية

٢٥-٨ ستنفذ شعبة التحقيقات استراتيجيات لتكفل قدرة المنظمة على تعزيز مساءلة الموظفين وغيرهم من الأشخاص بفعالية أكبر، عن طريق التحقيق في البلاغات باحتمال وقوع سوء سلوك، ووضع توصيات بالإجراء المناسب بما يتوافق مع نتيجة التحقيق. وبوجه خاص، سيجري تناول مسائل الاستغلال والانتهاك الجنسيين في بعثات حفظ السلام بشكل أكثر شمولاً من خلال التعاون مع إدارة الدعم الميداني والعاملين بالبعثات، حتى يمكن أن تكون التحقيقات جزءاً من أسلوب عام للتصدي يشدد على جوانب المنع والتوعية والمساءلة. كما ستكون المتابعة على نحو أنشط مع البلدان المساهمة بقوات، ومع القيادة العسكرية بصورة أعم، هدفاً استراتيجياً هاماً. وسيجري استهداف الاحتيال الاقتصادي داخل منظومة الأمم المتحدة في إطار جهود منسقة يبذلها مكتب خدمات الرقابة الداخلية بهدف تعزيز المساءلة وحماية مصالح المنظمة وأصولها ومواردها عن طريق الحد من التعرض للمخاطر المؤسسية.

٢٥-٩ وستواصل الشعبة الاحتفاظ بأفضل الممارسات وإجراءات التشغيل القياسية وتطويرها، حتى تكفل المساءلة والشفافية في عملية التحقيق. وستقدم هذه الممارسات والإجراءات نهجاً متسقاً احترافياً لمهام التحقيقات، وتعكس المتطلبات الناشئة لنظم العدالة الداخلية الجديدة، ومن بينها محكمة الأمم المتحدة للمنازعات، ومكتب إقامة العدل، ومكتب تقديم المساعدة القانونية للموظفين.

٢٥-١٠ ووفقاً لقرار الجمعية العامة ٢٨٧/٥٩، تشدد الشعبة بوجه خاص على تقديم تدريب للموظفين من خارج مكتب خدمات الرقابة الداخلية الذين قد يتحملون مسؤولية التحقيقات أو يضطلعون بمهام التحقيق. وسيحسّن التدريب من نوعية التحقيقات ويعزز المساءلة الفردية. وسيزيد التدريب عموماً الوعي لدى جميع الموظفين بالمخاطر المؤسسية، وبالتالي، سيزيد من تعزيز حماية مصالح المنظمة وأصولها ومواردها عن طريق تمكين الموظفين من الحد من التعرض لمثل هذه المخاطر.

الولايات التشريعية

قرارات الجمعية العامة

٢١٨/٤٨ بء استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة

تخطيط البرامج	٢٠٧/٥٣
استعراض تنفيذ قرار الجمعية العامة ٢١٨/٤٨ بـ	٢٤٤/٥٤
المسائل المتصلة بالميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣	٢٩٢/٥٧
تقارير الأمين العام عن أنشطة مكتب خدمات الرقابة الداخلية	٢٧٠/٥٩
تقرير الأمين العام عن أنشطة مكتب خدمات الرقابة الداخلية	٢٧١/٥٩
استعراض تنفيذ قرار الجمعية العامة ٢١٨/٤٨ بـ و ٢٤٤/٥٤	٢٧٢/٥٩
تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن تعزيز مهام التحقيق في الأمم المتحدة	٢٨٧/٥٩
نتائج مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥	١/٦٠
استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة	٢٥٤/٦٠
تخطيط البرامج	٢٥٧/٦٠
تقرير الأمين العام عن أنشطة مكتب خدمات الرقابة الداخلية	٢٥٩/٦٠
استعراض شامل للإدارة والرقابة داخل الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها ووكالاتها المتخصصة	٢٤٥/٦١
اختصاصات اللجنة الاستشارية المستقلة للمراجعة ودعم مكتب خدمات الرقابة الداخلية	٢٧٥/٦١
تقارير مكتب خدمات الرقابة الداخلية وتمويل فرقة العمل المعنية بالمشتريات	٢٣٤/٦٢
تعزيز التحقيقات	٢٤٧/٦٢
تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن أنشطته	٢٦٥/٦٣
المخطط العام لتحديد مباني المقر	٢٧٠/٦٣
إطار المساءلة وإطار إدارة المخاطر في المؤسسة والرقابة الداخلية وإطار الإدارة القائمة على النتائج	٢٧٦/٦٣
تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن أنشطته	٢٣٢/٦٤
المسائل المتصلة بالميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١	٢٤٣/٦٤
نحو نظام للمساءلة في الأمانة العامة للأمم المتحدة	٢٥٩/٦٤

البرنامج ٢٦

الأنشطة المشتركة التمويل

ألف - لجنة الخدمة المدنية الدولية

التوجه العام

٢٦-١ أنشأت الجمعية العامة لجنة الخدمة المدنية الدولية، بموجب قرارها ٣٣٥٧ (د-٢٩) لتنظيم وتنسيق شروط الخدمة في النظام الموحد للأمم المتحدة. وتعمل اللجنة بموجب نظامها الأساسي، بوصفها جهازاً فرعياً تابعاً للجمعية العامة. وهي تؤدي مهامها فيما يتعلق بالأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والمنظمات الدولية الأخرى التي تشترك في النظام الموحد للأمم المتحدة. وتسترشد اللجنة في أداء مهامها بالمبدأ الوارد في الاتفاقات المبرمة بين الأمم المتحدة والمنظمات الأخرى، الذي يهدف إلى إقامة خدمة مدنية دولية واحدة موحدة عن طريق تطبيق معايير وأساليب وترتيبات موحدة فيما يتعلق بشؤون الموظفين. واللجنة مكلفة أيضاً، من خلال قرار الجمعية العامة ٢١٦/٥١ و ٢١٦/٥٢، بالقيام بدور ريادي في وضع نُهج مبتكرة في مجال إدارة الموارد البشرية في إطار الإصلاح الشامل الجاري حالياً في المنظمات التي تطبق النظام الموحد.

هدف المنظمة: تنسيق وتنظيم شروط الخدمة في النظام الموحد للأمم المتحدة وفقاً للتكليف الصادر عن الجمعية العامة في قرارها ٣٣٥٧ (د-٢٩) المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤.

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(أ) '١' تقييم إيجابي من قبل اللجنة للتوصيات المتعلقة بالسياسة العامة المقدمة بشأن نظم إدارة الموارد البشرية	(أ) الحفاظ على جودة الخدمات الفنية المقدمة إلى اللجنة
'٢' النسبة المئوية للتوصيات المعتمدة من اللجنة	(ب) وضع نظامين للأجور والاستحقاقات يتسمان بالفعالية والمرونة والتبسيط. بموجب مبدأ نوبلمير وفليمغ ويبيان بشروط المنظمات
(ج) الحفاظ على النسبة المئوية للمقترحات التي توافق عليها اللجنة فيما يتعلق بمقاييس تكلفة المعيشة	(ج) تحسين منهجية حساب تكلفة المعيشة
(د) '١' الحفاظ على المدة الزمنية بين طلبات إجراء دراسات استقصائية وإجراء الدراسات الاستقصائية المتعلقة بتكلفة المعيشة، وعدد مراكز العمل المشمولة بالدراسات فيما يتعلق بتصنيف المشقة والتنقل	(د) تحديث تصنيفات تسوية مقر العمل وعتبات إعانة الإيجار وتصنيف بدل التنقل/المشقة لنظام الأمم المتحدة الموحد

٢' الحفاظ على معدل إكمال كافة طلبات تصنيف المشقة لمراكز العمل الميدانية (٢٥٠ سنويا)

(هـ) وضع نظام تحديث لمعدلات بدل الإقامة اليومي (هـ) الحفاظ على المدة الزمنية التي يتطلبها تطبيق التغييرات في نظام معدلات بدل الإقامة

الاستراتيجية

٢٦-٢ لتحقق اللجنة أهدافها، ومع مراعاة القيود التي تفرضها الدول الأعضاء على الخدمة المدنية الوطنية فيها، يتضمن برنامج عمل اللجنة ما يلي: (أ) مواصلة تطوير وتعزيز نظام موحد للأجور والبدلات والاستحقاقات بموجب مبدأي نويلمير وفليمينغ؛ (ب) تحقيق التساوي بين القدرة الشرائية للأجور على النطاق العالمي من خلال تصنيفات تسويات مقر العمل؛ (ج) وضع وتعهد نظام لتقييم منصف للعمل وغيره من نظم إدارة الموارد البشرية؛ (د) توفير التوجيه والمشورة بشأن إدارة تلك النظم؛ (هـ) توفير دعم فني للدول الأعضاء والمنظمات التابعة للنظام الموحد (بما في ذلك الموظفون) لإصلاح وتعهد نظام متسق وفعال لإدارة الموارد البشرية يتمشى على نحو وثيق مع تحقيق الغايات والأهداف التنظيمية.

باء - وحدة التفتيش المشتركة

التوجه العام

٢٦-٣ وفقا للنظام الأساسي لوحدة التفتيش المشتركة (انظر قرار الجمعية العامة ١٩٢/٣١، المرفق)، يتمتع المفتشون بأوسع السلطات لتحقيق في جميع المسائل ذات الصلة بكفاءة الخدمات وحسن استخدام الأموال، ويقدمون رأيا مستقلا في هذه المسائل من خلال عمليات التفتيش والتقييم التي ترمي إلى تحسين الإدارة والأساليب المتبعة وتحقيق قدر أكبر من التنسيق بين المنظمات. ويتعين على الوحدة أن تتيقن من أن الأنشطة التي تضطلع بها المنظمات تجري على نحو يحقق أقصى قدر من الاقتصاد في التكاليف ومن أن استخدام الموارد المتاحة للقيام بتلك الأنشطة يتم على النحو الأمثل.

٢٦-٤ وتضطلع الوحدة، وفقا للمادة ١ من نظامها الأساسي، بوظائفها حيال الجمعية العامة، وبالمثل حيال الهيئات التشريعية المختصة للمنظمات المشاركة فيها، وتكون مسؤولة أمامها.

٢٦-٥ واستنادا إلى النظام الأساسي للوحدة، فإنها تستخدم ثلاثة أدوات تنظيمية لتنفيذ الإدارة على أساس النتائج، وهي، برنامج عملها (المادة ٩)، وتقريرها السنوي (المادة ١٠)، وميزانياتها لفترات السنتين (المادة ٢٠). وتظهر الأداتان الأولى والثانية في تقريرها السنوي المنشور بوصفه ملحقا، وتبلغ الوحدة بهما عن أدائها الذي تقيمه الجمعية العامة.

٢٦-٦ ووفقا للمادة ١٩ من نظام الوحدة الأساسي، يساعد الوحدة أمين تنفيذي ومن يؤذن بهم من موظفين وفقا للمادة ٢٠ من النظام الأساسي.

٢٦-٧ وكما هو محدد في نظام المتابعة الذي تعمل به وحدة التفتيش المشتركة والذي أيدته الجمعية العامة بقرارها ١٦/٥٤، ولكي تحقق الهيئات التشريعية للمنظمات المشاركة استفادة كاملة وفعالة من تقارير الوحدة، يجب أن تتوافر في التوصيات الواردة في تلك التقارير الخصائص التالية: (أ) أنها موجهة نحو تصحيح أوجه القصور الواضحة باتخاذ تدابير واقعية عملية المنحى لحل المشاكل ذات الأهمية؛ (ب) أنها مقنعة ومدعمة جيدا بالوقائع والتحليلات الواردة في التقرير؛ (ج) أنها واقعية من حيث ما تتطلبه من الالتزامات المتعلقة بالموارد ومن القدرات التقنية؛ (د) أنها فعالة من حيث التكاليف؛ (هـ) أنها دقيقة فيما يتعلق بالإجراءات المراد اتخاذها، والجهات المسؤولة عن اتخاذ تلك الإجراءات، مما يسهل المتابعة الواضحة لتنفيذها والآثار المترتبة عليها أي وفقا لولايات محددة وقابلة للقياس ويمكن تحقيقها وواقعية ومحددة المدة الزمنية. وتؤدي أمانة وحدة التفتيش المشتركة دورا هاما يتمثل في مساعدة الوحدة في هذا الصدد ورصد درجة التقبل والتنفيذ للتوصيات بعد صدورها، وعرض ذلك في التقرير السنوي للوحدة.

٢٦-٨ وفي ضوء ما ورد أعلاه، يعكس هذا الإطار الاستراتيجي الطريقة التي تدعم بها أمانة وحدة التفتيش المشتركة أعمال المفتشين، وهي بذلك تركز على قياس أداء الأمانة. إلا أنه ينبغي الإشارة إلى أن الرقابة، وفقا لقرار الجمعية العامة ٢٧٢/٦٣، مسؤولية مشتركة بين الدول الأعضاء والمنظمات وهيئات الرقابة الداخلية والخارجية.

٢٦-٩ والإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة الوارد وصفها أدناه مستخلصة من الأولويات الاستراتيجية المتوسطة الأجل والطويلة الأجل للوحدة، على النحو المحدد في إطارها الاستراتيجي للفترة ٢٠١٩-٢٠١٠ (انظر A/63/34 و Corr.1) المقدم إلى الجمعية العامة للنظر فيه والذي سلّمت به الجمعية في الفقرة ١٧ من قرارها ٢٧٢/٦٣.

هدف المنظمة: تحسين إدارة التوصيات المنبثقة عن وحدة التفتيش المشتركة وتنفيذها واستخدامها ومتابعتها مما يكفل الاستخدام الأمثل للموارد المتاحة.

الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة	مؤشرات الإنجاز
(أ) زيادة قدرة الدول الأعضاء وأمانات المنظمات المشاركة على اتخاذ قرارات مناسبة التوقيت تؤدي إلى تحسين كفاءة البرامج الفرعية/البرامج وفعاليتها وصلتها بالموضوع	(أ) '١' ارتفاع معدل قبول التوصيات على نطاق المنظومة من جانب المنظمات المشاركة والأجهزة التشريعية، التي جُمعت على مدى السنوات الأربع الماضية

'٢' ارتفاع معدل تنفيذ التوصيات على نطاق

المنظومة من جانب المنظمات المشاركة والهيئات التشريعية، التي جُمعت على مدى السنوات الأربع الماضية

(ب) تحسين قدرة المنظمات المشاركة على كفالة أن تنظر هيئاتها التشريعية في الوقت المناسب وبطريقة مستنيرة في تقارير الوحدة والتوصيات الواردة فيها

(ب) '١' ازدياد عدد المنظمات التي أنشأت نظاما لمتابعة تقارير الوحدة ومذكراتها والتوصيات الواردة فيها

'٢' ازدياد النسبة المئوية للمنظمات المشاركة التي توفر معلومات مستكملة ضمن المهل الزمنية المحددة عن طريق إدخال هذه المعلومات في نظام التتبع الإلكتروني الجديد

(ج) زيادة التوعية بالمسائل الإدارية المثارة في تقارير الوحدة

(ج) ارتفاع عدد الزيارات إلى موقع الوحدة على الإنترنت

الاستراتيجية

٢٦-١٠ من المتوقع خلال فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣، أن يستمر عمل وحدة التفتيش المشتركة في الاستفادة بدرجة أكبر من نتائج الإصلاحات التي نُفذت طوال السنوات الماضية. واستعرضت الوحدة في تقريرها لعام ٢٠٠٨ وفي برنامج عملها لعام ٢٠٠٩ (A/63/34 و Corr.1)، استراتيجية من خمسة محاور ستحدد الطريقة التي تتطرق بها الأمانة لأعمالها: (أ) وضع نهج أكثر استراتيجية في اختيار المسائل التي سيشملها برنامج العمل من خلال إشراك الدول الأعضاء والهيئات الرقابية الأخرى والمنظمات المشاركة ومجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق، بشكل نشط في وضع إطار مفاهيمي لبرنامج العمل وكذلك من خلال مواكبة التطورات الرئيسية في مجالات الإصلاح الرئيسية ذات الصلة بعمل المنظمة. وبناء على طلب الدول الأعضاء، سيواصل برنامج العمل تركيزه على المسائل المطروحة على نطاق المنظومة وسيعمل جاهدا على أن يكون متسقا مع المجالات الاستراتيجية ذات الأولوية؛ إضافة إلى أن الأمانة ستكفل ملء الشاغر في مجال التحقيقات في الوقت المناسب لكي تتيح للوحدة الاستجابة لطلبات إجراء التحقيقات؛ و (ب) تعزيز نظام متابعة تنفيذ التوصيات من خلال وضع نظام تتبع قائم على شبكة الإنترنت ومتابعة أكثر استباقية من جانب موظفي الأمانة؛ ووضع استراتيجيات رئيسية لإدارة المعارف بغية كفالة استخدام منتجات وحدة التفتيش المشتركة على الوجه الأفضل؛ و (ج) الاستعراض المنهجي والدوري لتنظيم المنظمات المشاركة وإدارتها. وينبغي أن يتيح هذا الأمر للوحدة وضع نظرة عامة وبلورة فهم على نطاق المنظومة لأداء المنظمات المشاركة. وهذه الاستعراضات الخاصة بكل وكالة على حدة ستتيح أيضا للوحدة تحديد المسائل المطروحة على نطاق المنظومة والمسائل العامة التي يتعين معالجتها في الاستعراضات والتقييمات

المواضيعية. ويعمل موظفو الأمانة بوصفهم جهات تنسيق لرصد الأحداث والتطورات في المنظمات المشاركة؛ و (د) وضع آلية لاستعراض الأقران من أجل أنشطة الوحدة بغية كفالة أن يستند عمل الوحدة على أحدث التطورات في ميادين التقييم والتفتيش والتحقيقات. وسيرافق ذلك مزيد من التعامل والتفاعل مع الهيئات الرقابية الأخرى من قبيل مجلس مراجعي الحسابات، ومكتب خدمات الرقابة الداخلية، واللجنة الاستشارية المستقلة للمراجعة، وفريق الأمم المتحدة المعني بالتقييم، وممثلي دوائر المراجعة الداخلية؛ و (هـ) تعزيز قدرات موظفي التقييم من خلال وضع برامج تدريبية مناسبة في المجالات ذات الصلة التي تهم الوحدة. وسيركز هذا التدريب من الناحية الاستراتيجية على تقييم منهجيات التقييم وأساليب التحقيق وكذلك على مجالات الإصلاحات الرئيسية التي تهم عمل الأمم المتحدة.

جيم - مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق

التوجه العام

٢٦-١١ تقع على عاتق مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق مسؤولية تعزيز الاتساق والتعاون والتنسيق في سياسات وبرامج وأنشطة مؤسسات منظومة الأمم المتحدة وفقا لولاية كل منها واستجابة لقرارات الهيئات الحكومية الدولية. وقد حل المجلس، الذي يتألف من الأمين العام والرؤساء التنفيذيين لكافة المنظمات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة، محل لجنة التنسيق الإدارية السابقة (التي أنشئت في عام ١٩٤٦ بموجب قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٣ (د-٣)). وقد أنشأ مجلس الرؤساء التنفيذيين لجننتين رفيعتي المستوى لمساعدته، هما: اللجنة البرنامجية الرفيعة المستوى، التي يتمثل دورها المركزي في وضع سياسات واستراتيجيات وتوجيهات متسقة وفعالة لمنظومة الأمم المتحدة لمواجهة ما يستجد من تحديات ومسائل ذات صلة بالتعاون والتنمية الدوليين؛ واللجنة الإدارية الرفيعة المستوى، التي تقوم بوضع السياسة العامة وتقديم التوجيه إلى المؤسسات التابعة للمنظومة في المسائل الإدارية والتنظيمية والمتعلقة بالأمن والسلامة التي تهم المنظومة برمتها، وتعزز التعاون والتنسيق بين الوكالات بشأن هذه المسائل، وتساعد في إدارة النظام الموحد للأجور والاستحقاقات. وفي عام ٢٠٠٨، أصبحت مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية الركيزة الثالثة في هيكل المجلس، ومسؤولة عن تنسيق عمليات التنمية على المستوى القطري وفقا لقرار الجمعية العامة ٦٢/٢٠٨.

٢٦-١٢ وخلال فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣، سيواصل المجلس تعزيز نهجه التكاملي فيما بين لجنتيه الرفيعتي المستوى. وسيواصل المجلس التركيز على أجهزة الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها وتنسيق أنشطتها بهدف التعجيل في إحراز التقدم في تنفيذ الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما فيها تلك الواردة في إعلان الأمم المتحدة للألفية ونتائج مؤتمرات الأمم المتحدة الرئيسية والاتفاقات الدولية. وتحقيقا لهذه الغاية، سيكفل المجلس تحقيق مزيد من الاتساق والتنسيق فيما بين المؤسسات التابعة للمنظومة. وستركز جهود المجلس المبذولة على ما يلي: تعميق فهم الاستجابات المشتركة للتحديات العالمية، مثل تلك المتعلقة بتغير المناخ، وأزمة الأمن الغذائي العالمي، والقضاء على الفقر، وقضايا السلامة والأمن، وتنسيق تلك الاستجابات، وفقا

للولايات الحكومية الدولية؛ وتحقيق تعبئة شاملة ومحددة الأغراض لجميع الموارد والقدرات وتعزيز تبادل المعارف؛ والمساعدة على زيادة الشفافية والمساءلة. وسيعزز المجلس أيضا من دعم المنظومة لتنفيذ الاستعراض الشامل لسياسات الأنشطة التنفيذية من أجل تنمية منظومة الأمم المتحدة الذي يجري كل أربع سنوات، والتنمية المستدامة لأفريقيا ضمن الإطار العام للشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا، وسيدعم بنشاط إدراج منظور جنساني في تصميم وتنفيذ ورصد وتقييم سياسات المنظومة وبرامجها، وفقا للولايات الحكومية الدولية. وسيواصل المجلس كذلك تعزيز ورصد التنسيق الفعال للجهود المبذولة على نطاق المنظومة لمكافحة الجوع والفقر. كما سيواصل المجلس بذل جهوده الرامية لكفالة أمن وسلامة موظفي منظومة الأمم المتحدة، وأماكن العمل التابعة لها وأصولها، بسبل منها تعزيز الدعم على نطاق المنظومة لنظام فعال وموحد لإدارة الأمن.

٢٦-١٣ وفي مجال البرامج، سيواصل مجلس الرؤساء التنفيذيين، من خلال لجنته البرنامجية الرفيعة المستوى، تعزيز العمل المشترك عبر مجموعة واسعة من الولايات الحكومية الدولية بهدف زيادة تعزيز اتساق وفعالية مساهمة المنظومة في الماضي قدما في تنفيذ الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما في ذلك الأهداف الإنمائية للألفية. وفي السياق نفسه، سيتم إيلاء اهتمام خاص للتوفيق بين الجهود التي تبذلها مؤسسات منظومة الأمم المتحدة لدعم الاستعراضات الحكومية الدولية ورصد التقدم المحرز نحو تحقيق هذه الأهداف في الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ومجالس إدارة الوكالات المتخصصة والصناديق والبرامج. وستسعى اللجنة البرنامجية الرفيعة المستوى، في الوقت نفسه، للقيام بدور استباقي في مسح وتحديد القضايا البرنامجية المستجدة التي تتطلب استجابة على نطاق المنظومة، وفي وضع نُهج مشتركة بشأن القضايا ذات الأولوية من قبيل تغير المناخ في سياق التنمية المستدامة، والأمن الغذائي، وتأثير الأزمة المالية والاقتصادية على التنمية، والانتعاش عقب الأزمة.

٢٦-١٤ ومن خلال اللجنة الإدارية الرفيعة المستوى، سيواصل مجلس الرؤساء التنفيذيين عمله لتعزيز نظام الأمم المتحدة لإدارة الأمن على نطاق المنظومة من أجل توفير ما يلزم لتحسين السلامة والأمن لموظفي منظومة الأمم المتحدة وأماكن العمل التابعة لها، وأصولها. وسوف يعمل على زيادة التعاون في تعزيز المساءلة والشفافية في عمل مؤسسات منظومة الأمم المتحدة؛ وفي مواصلة ممارسات إدارة الموارد البشرية على نحو يتوافق مع الإصلاحات الأخيرة التي وافقت عليها مجالس إدارة المنظمات الأعضاء؛ وفي استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات من أجل إدارة أفضل وكذلك من أجل إنجاز البرامج بطريقة أفضل؛ وفي تشجيع أفضل الممارسات والدروس المستفادة في مجال الإدارة وفي وضع السياسات وإنجاز البرامج من خلال جملة أمور تشمل الممارسات التجارية المنسقة والبرامج المحسنة لتبادل المعرفة. وفي مجال إدارة الموارد البشرية، سينصب التركيز على تعزيز التعاون مع لجنة الخدمة المدنية الدولية وعلى الموازنة بين ممارسات وإجراءات الموارد البشرية، وخاصة فيما يتعلق بالموظفين العاملين خارج المقر. وفي مجالات الشؤون المالية والمتعلقة بالميزانية، سينصب التركيز الرئيسي على دعم تنفيذ المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام في جميع أنحاء المنظومة، وعلى تحسين إعداد أفضل الممارسات المالية والمتعلقة بالميزانية. وفي مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، سيتم إيلاء اهتمام خاص للاستفادة من الاستثمارات الموظفة في مجال تكنولوجيا المعلومات

والاتصالات، ولا سيما من خلال الخدمات المشتركة والتعرف على أفضل الممارسات الشائعة في تنفيذ واستخدام نظم تخطيط موارد المؤسسة. وسيولي المجلس، عن طريق اللجنة الإدارية الرفيعة المستوى، اهتماما خاصا في فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ لوضع الصيغة النهائية لتنفيذ خطة عمل اللجنة الإدارية الرفيعة المستوى لمواءمة ممارسات الأعمال. وسيسعى المجلس أيضا إلى تعزيز المزيد من المبادرات لتسهيل وصول الدول الأعضاء والجمهور العام إلى معلومات منظومة الأمم المتحدة عن طريق جملة وسائل منها نشر المقررات المشتركة للوكالات.

٢٦-١٥ وسيتم تنظيم عمل أمانة مجلس الرؤساء التنفيذيين لضمان توفير خدمات الدعم بكفاءة وفعالية فيما يتصل بوظائفها الرئيسية، وهي: (أ) تسهيل دفع المعلومات بطريقة أكثر انتظاما وترتبا بشأن التوجهات والتطورات الرئيسية في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة التي تخص النظام ككل. وستكون هذه الخدمة ذات قيمة خاصة للوكالات الصغيرة الحجم. وستوفر أمانة مجلس الرؤساء التنفيذيين خدمة تبادل المعلومات هذه التي يمكن أن يستفيد منها الجميع، والتي تدعم القدرة المعززة على تبادل المعارف على نطاق المنظومة، مثل الإحصاءات المالية، وإحصاءات الموظفين، والحصص العددية للموظفين الميدانيين، فضلا عن السياسات والممارسات؛ (ب) تشجيع المزيد من المبادرات لتسهيل وصول الدول الأعضاء وعامة الناس إلى معلومات منظومة الأمم المتحدة؛ (ج) ضمان أن تكون المناقشات الاستراتيجية لمجلس الرؤساء التنفيذيين، ومجموعات أنشطته، مدعومة بمواد تحليلية سليمة تضيف هدفا وقيمة للمساهمات والمعارف التي تطرحهافرادى المنظمات على طاولة النقاش؛ (د) دعم المجلس في تطوير هيكل دوراته ومضمونها وتنظيمها على نحو مرن يستجيب للاحتياجات المتطورة باستمرار؛ (هـ) تطوير تحليلات ومعلومات تساعد المجلس بحيث توفر له قدرا أكبر من الوضوح بشأن المسائل المتعلقة بالازدواجية وتداخل الأنشطة في مجالات محددة، ومساعدة المجلس على وضع منهجية على نطاق المنظومة لمختلف الوكالات المشغلة بنفس القضية؛ (و) تعزيز تعامل مجلس الرؤساء التنفيذيين مع الهيئات الحكومية الدولية، ولا سيما المجلس الاقتصادي والاجتماعي وتعامل أمانة مجلس الرؤساء التنفيذيين مع لجنة البرنامج والتنسيق، بوسائل منها تسهيل مشاركة الرؤساء التنفيذيين في المنتديات الحكومية الدولية الرفيعة المستوى وتحسين الإبلاغ من مجلس الرؤساء التنفيذيين إلى الهيئات الحكومية الدولية.

هدف المنظمة: الاستفادة من القدرة الكاملة للمؤسسات التابعة للمنظومة لتحقيق نتائج أفضل في الاستجابة للولايات الحكومية الدولية والتحديات المستجدة.

مؤشرات الإنجاز

الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة

(أ) تعزيز التعاون الأفقي فيما بين المنظمات (أ) '١' ازدياد عدد المبادرات المنسقة من قِبَل منظومة الأعضاء استجابة لقرارات الهيئات الحكومية الدولية الأمم المتحدة التي يضعها مجلس الرؤساء التنفيذيين بوصفها نهجا متماسكا على نطاق المنظومة في استجابة مباشرة للتحديات العالمية

٢' عدد الأنشطة المشتركة أو التكميلية، التي تنظمها اللجنة الإدارية الرفيعة المستوى واللجنة البرنامجية الرفيعة المستوى وشبكاهما الفرعية في شكل فرق عمل وأفرقة عاملة استجابة للقرارات الصادرة عن مجالس إدارة المنظمات الأعضاء في مجلس الرؤساء التنفيذيين

٣' عدد الأنشطة المشتركة أو المتكاملة الرامية إلى تنفيذ مقررات الهيئات الحكومية الدولية، وبخاصة الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي، وكذلك توصيات لجنة البرنامج والتنسيق التي توافق عليها الجمعية العامة

(ب) تعزيز اتساق المؤسسات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة وكفاءتها وفعاليتها من حيث التكلفة (ب) ١' ازدياد عدد الاستجابات المنسقة على صعيد المنظومة التي تدرج ضمن اختصاصات اللجنة الإدارية الرفيعة المستوى وشبكاهما الفنية (الشؤون المالية والمتعلقة بالميزانية، والموارد البشرية، وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، والمشتريات) لمبادرات لجنة الخدمة المدنية الدولية ومسائل إدارة شؤون الموظفين، والمسائل المالية والمتعلقة بالميزانية

٢' عدد تدابير الاتساق والكفاءة والفعالية من حيث التكلفة المنفذة عقب إكمال الأنشطة المنسقة على نطاق المنظومة

(ج) تحسين تبادل المعارف في إطار المنظومة ومع الدول الأعضاء وزيادة كفاءة استخدام تكنولوجيا المعلومات في منظومة الأمم المتحدة (ج) ١' عدد الإجراءات المتخذة لتعزيز تبادل المعارف على نطاق المنظومة من خلال إدخال الإضافات والتعزيزات على الملفات والأدوات المعرفية (سواء إن كانت على شبكة الإنترنت أو ورقية)

٢' عدد معايير تكنولوجيا المعلومات والاتصالات المعتمدة من قبل الوكالات بناء على أفضل الممارسات في هذا المجال والاحتياجات المؤسسية فضلا عن التوجيهات الاستراتيجية الموضوعية من خلال مشاورات على نطاق المنظومة

مؤشرات الإنجاز

الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة

(د) التقدم المحرز نحو اعتماد المعايير المحاسبية (د) '١' تقديم جميع المعلومات عن المعايير المحاسبية الدولية الدولية للقطاع العام من قبل مؤسسات منظومة الأمم المتحدة

'٢' تبليغ الدول الأعضاء في الوقت المناسب عن جميع المعلومات المتعلقة بالتقدم المحرز في اعتماد المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام من قبل مؤسسات منظومة الأمم المتحدة

الاستراتيجية

٢٦-١٦ خلال فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣، ومن أجل دعم مجلس الرؤساء التنفيذيين، ستقوم اللجنتان الرفيعتا المستوى بإشراك المؤسسات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة بطريقة فعالة، ضمن إطار مشترك، لاتخاذ إجراءات استراتيجية تتعلق بتعزيز الاتساق في عمل منظومة الأمم المتحدة على المستويات العالمية والإقليمية والقطرية، والمسائل التنظيمية والإدارية بغية تعزيز قدرة المؤسسات عن طريق الاستخدام المتسق والمنسق للموارد والقدرات والمعارف. وستركز اللجنة البرنامجية الرفيعة المستوى على تحقيق قدر أكبر من التآزر فيما بين سياسات وبرامج المؤسسات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة بغية تعزيز الأثر العام للمنظومة في مساعدة البلدان على بلوغ الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية. وستواصل مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية تعزيز الاتساق والتنسيق فيما يتعلق بالعمليات على المستوى القطري، وفقاً لقرار الجمعية العامة ٦٢/٢٠٨. وستلجأ اللجنة، كلما كان ذلك ضرورياً، إلى الشبكات والأفرقة العاملة والمجموعات المشتركة بين الوكالات لتعزيز الروابط بين عمل المنظومة المعياري والتنفيذي وكفالة مراعاة مواضيع السياسات الأفقية الرئيسية - التنمية المستدامة، وحقوق الإنسان والشؤون الجنسانية - في عملية اتخاذ القرار. وستواصل اللجنة الإدارية الرفيعة المستوى، من خلال شبكاتها الفنية المعنية بالشؤون المالية والمتعلقة بالميزانية، والأمن، والموارد البشرية، وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، والمشتريات، والشؤون القانونية، والمسائل المتعلقة بالبحال الطبي، التركيز على التعاون بين الوكالات لتعزيز التدابير الرامية إلى ضمان أمن وسلامة موظفي منظومة الأمم المتحدة وأماكن العمل التابعة لها وأصولها، بسبل منها تعزيز نظام إدارة الأمن على نطاق منظومة الأمم المتحدة؛ وتعزيز المساءلة والشفافية على نطاق المنظومة؛ ونشر أفضل الممارسات ونهج الإدارة الحديثة والشراكات في كافة المجالات الإدارية، بما يشمل إدارة الموارد البشرية، والمشتريات، والأمن، وإدارة الشؤون المالية والمتعلقة بالميزانية، والمسائل القانونية والطبية. وفي مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، ستواصل اللجنة وضع وتنفيذ إطار عمل منظومة الأمم المتحدة الاستراتيجية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، مع التركيز على مجالات من قبيل تبادل المعارف؛ ونظم

تخطيط موارد المؤسسة؛ وإدارة تكنولوجيات المعلومات والاتصالات، وأفضل الممارسات وإعداد دراسات الجدوى؛ وتحديد مصادر الخدمات؛ والاتصال الشبكي بين الوكالات؛ والحلول المشتركة القائمة على التطبيقات وتوفير التدريب على تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لكبار المسؤولين؛ وتعزيز التعاون فيما بين الوكالات في هذا المجال ودعم العمل في المجالات البرنامجية والتنظيمية والإدارية عن طريق أدوات تكنولوجية جديدة. وفيما يتعلق باعتماد مؤسسات منظومة الأمم المتحدة المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، سيركز فريق المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام على نطاق المنظومة على ما يلي: (أ) وضع التوجيهات والسياسات العامة والتدريب فيما يتعلق بالمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام والحفاظ عليها؛ (ب) توفير سبل الوصول إلى المعلومات بشأن تنفيذ المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، بما في ذلك معلومات عن التقدم المحرز في مجال اعتماد المعايير والمسائل ذات الصلة، من خلال شبكة الإنترنت، والبريد الإلكتروني والتقارير والاجتماعات؛ و (ج) دعم تقديم مدخلات فيما يتصل بالتطورات المتعلقة بالمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، ودعم فهم تلك التطورات من خلال رصدها، وإعداد التقارير بشأن مشروع المعايير، وحضور اجتماعات مجلس المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، وتزويد المنظمات في الوقت المناسب بالمعلومات المتعلقة بالتطورات ذات الصلة بالمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

الولايات التشريعية

ألف - لجنة الخدمة المدنية الدولية

قرارات الجمعية العامة

النظام الأساسي للجنة الخدمة المدنية الدولية	٣٣٥٧ (د-٢٩)
النظام الموحد للأمم المتحدة: تقرير لجنة الخدمة المدنية الدولية	٢١٦/٥١ و ٢١٦/٥٢

باء - وحدة التفتيش المشتركة

قرارات الجمعية العامة

النظام الأساسي لوحدة التفتيش المشتركة	١٩٢/٣١
وحدة التفتيش المشتركة	٢٣٣/٥٠ و ٢٨٤/٥٧ ألف
	وبـ، و ٢٨٦/٥٨،
	و ٢٦٧/٥٩، و ٢٥٨/٦٠،
	و ٢٣٨/٦١، و ٢٢٦/٦٢

برنامج عمل وحدة التفتيش المشتركة لعام ٢٠٠٧	٢٦٠/٦١
تقرير وحدة التفتيش المشتركة لعام ٢٠٠٧ وبرنامج عملها لعام ٢٠٠٨	٢٤٦/٦٢
تقرير وحدة التفتيش المشتركة لعام ٢٠٠٨ وبرنامج عملها لعام ٢٠٠٩	٢٧٢/٦٣

جيم - مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق

قرار ومقرر للمجلس الاقتصادي والاجتماعي

لجنة التنسيق	١٣ (د-٣)
مواصلة النظر في تقرير الاستعراض العام السنوي للجنة التنسيق الإدارية	٣٢١/٢٠٠١

قرارات الجمعية العامة

تسخير تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لأغراض التنمية	٢٩٥/٥٧
الاستعراض الشامل الذي يجري كل ثلاث سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة	٢٥٠/٥٩، و ٢٠٨/٦٢
الاستثمار في الأمم المتحدة لتصبح منظمة أقوى على الصعيد العالمي: تقرير تفصيلي	٢٨٣/٦٠
الاتساق على نطاق المنظومة	٢٧٧/٦٢، و ٣١١/٦٣
تخطيط البرامج	٢٢٤/٦٢ و ٢٤٧/٦٣

البرنامج ٢٧

السلامة والأمن

التوجه العام

٢٧-١ يتمثل الغرض من البرنامج في تمكين تنفيذ برامج منظومة الأمم المتحدة وأنشطتها بأسلم الطرق وأكفأها بتوفير القيادة والدعم التنفيذي والرقابة لنظام إدارة الأمن في الأمم المتحدة، على النحو الذي قرره الجمعية العامة في قرارها ٢٧٦/٥٩ والقرارات اللاحقة.

٢٧-٢ وتتمثل الأهداف العامة للبرنامج في ما يلي: (أ) تمكين تنفيذ أنشطة الأمم المتحدة بفعالية، بما يكفل الاستجابة المتسقة والفعالة وفي الوقت المناسب لجميع ما يتصل بالأمن من تهديدات وغيرها من حالات الطوارئ؛ (ب) كفاءة التخفيف فعليا من حدة المخاطر بإنشاء آلية منسقة لتقييم التهديدات والمخاطر الأمنية في إطار منهجية مشتركة تُنفذ على نطاق المنظومة، بالتعاون تام مع السلطات الوطنية في البلدان المضيفة؛ (ج) وضع سياسات ومعايير وإجراءات تنفيذية عالية الجودة مستمدة من أفضل الممارسات في المجال الأمني على نطاق منظومة الأمم المتحدة، ومن بينها إيجاد قدر مناسب من التوحيد ودعم تنفيذ تلك السياسات والمعايير والإجراءات ورصد الامتثال لها.

٢٧-٣ وإذ تدرك إدارة شؤون السلامة والأمن أن تبادل الأفكار والخبرات والاشتراك في الفرص والتكاليف هو السبيل الوحيد للحد من أوجه ضعفنا المشتركة، فإنها ستحقق مهمتها من خلال نهج تنظيمي متكامل ومتربط عن طريق العمل بتعاون وثيق مع دوائر الأمن في جميع وكالات منظومة الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها، تحت رعاية الشبكة المشتركة بين الوكالات لإدارة المسائل الأمنية.

٢٧-٤ وسينفذ عمل الإدارة في إطار برنامجين فرعيين، هما: تنسيق شؤون الأمن والسلامة، والتنسيق والدعم الميدانيان الإقليميان. وخلال الفترة ٢٠١٢-٢٠١٣، ستواصل الإدارة التركيز على تعزيز تنسيق نظام إدارة الأمن في الأمم المتحدة؛ بحيث تكفل تنفيذ السياسات والإجراءات المتصلة بأمن وسلامة موظفي الأمم المتحدة ومعاليهم المستحقين والزوار والمندوبين والأصول؛ وتعزز السياسات والمعايير والإجراءات التنفيذية المشتركة وتوائمها وتتولى إصدارها. وستقوم الإدارة بعملية تنسيق أنشطة شبكة منظومة الأمم المتحدة للأمن والسلامة. كما ستُتخذ تدابير لتعزيز قدرة الإدارة على تيسير الاستجابة السريعة للحوادث والطوارئ الأمنية، وتعزيز إدارة الأزمات في إطار شبكة الأمن والسلامة بمنظومة الأمم المتحدة.

البرنامج الفرعي ١

تنسيق الأمن والسلامة

هدف المنظمة: حماية الموظفين والمندوبين وكبار الشخصيات الزائرة وغيرهم من الزوار داخل مباني الأمم المتحدة، ومنع إلحاق الضرر بممتلكات الأمم المتحدة، وتوفير مرافق سالمة ومأمونة، وكفالة آلية ملائمة للاستجابة لحالات الطوارئ تعمل على مدار الساعة طوال الأسبوع

الإجراءات المتوقعة من الأمانة العامة	مؤشرات الإنجاز
(أ) توفير بيئة سالمة ومأمونة للموظفين والمندوبين (أ) '١' زيادة في النسبة المئوية من عناصر معايير والزوار في مواقع مقر الأمم المتحدة واللجان الإقليمية والعمل الأمنية الدنيا الخاصة بمواقع مقر الأمم المتحدة واللجان الإقليمية	
'٢' انخفاض عدد حالات الدخول غير المأذون به إلى مباني الأمم المتحدة	
'٣' انخفاض عدد المطالبات المقدمة ذات الصلة بالسلامة	
'٤' الاستمرار في توفير التدريب المتخصص لموظفي الأمن والسلامة لتحسين كفاءتهم وأهليتهم المهنية	
(ب) تعزيز تنسيق الترتيبات الأمنية في مواقع مقر الأمم المتحدة واللجان الإقليمية	(ب) زيادة عدد عمليات حماية الأشخاص التي جرى تنسيقها في جميع مواقع مقر الأمم المتحدة واللجان الإقليمية
(ج) تعزيز عملية التخطيط والتأهب لحالات الطوارئ والأزمات في مواقع مقر الأمم المتحدة واللجان الإقليمية	(ج) الامتثال التام في كل مراكز العمل لجميع الخطط المستكملة والمجربة المتعلقة بالإجلاء والطوارئ وفقا لما تقتضيه المرحلة الإدارية في مركز العمل

الاستراتيجية

٢٧-٥ يندرج هذا البرنامج الفرعي ضمن مسؤولية شعبة خدمات السلامة والأمن. وسترکز استراتيجية تنفيذ هذا البرنامج الفرعي على كفالة بيئة مأمونة وسالمة بالقيام بما يلي: (أ) رفع مستوى التأهب لإدارة الأزمات وحالات الطوارئ؛ (ب) تنسيق عملية توحيد سياسات السلامة والأمن ورصد تنفيذها؛ (ج) تنفيذ معايير العمل الأمنية الدنيا في مواقع المقار والامتنال لها؛ (د) تعزيز تنسيق الجهود المتصلة بالأمن والسلامة مع سلطات البلد المضيف؛ (هـ) تعزيز الوعي الأمني في أوساط الوفود والموظفين؛ (و) زيادة كفاءة الاستجابة

للأزمات وحالات الطوارئ في مواقع مقر الأمم المتحدة واللجان الإقليمية؛ (ز) رفع مستوى الاحتراف لدى موظفي الأمن والسلامة بتوفير التدريب المتخصص بشكل متواصل، مما من شأنه أن يزيد إلى أقصى حد أيضا استخدام الأفراد في العديد من المهام الأمنية المتخصصة. كما ستُمنح الأولوية لتعزيز تنسيق عمليات الحماية القريية عن طريق السعي الدائم إلى تعزيز رصد تلك العمليات وتنسيقها، وتوفير الإرشاد بشأن الحماية القريية لكبار مسؤولي الأمم المتحدة، وتوفير أعلى مستويات الخبرة والمساعدة التقنيتين بالنسبة لجميع المسائل المتصلة بحماية الأشخاص.

البرنامج الفرعي ٢

التنسيق والدعم الميدانيان الإقليميان

العنصر ١

تنسيق العمليات الميدانية على الصعيد الإقليمي

هدف المنظمة: تعزيز سلامة وأمن موظفي منظومة الأمم المتحدة، والأفراد المرتبطين بها، ومعاليتهم المستحقين، وأنشطة الأمم المتحدة البرنامجية في جميع مراكز العمل

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
(أ) '١' زيادة في النسبة المئوية من تقييمات المخاطر الأمنية التي أجرتها الأمم المتحدة وأقرتها شعبة العمليات الإقليمية، وذلك بتعاون تام مع السلطات الوطنية في البلدان المضيفة	(أ) تحسين ترتيبات السلامة والأمن
'٢' زيادة في النسبة المئوية من عناصر معايير العمل الأمنية الدنيا المحققة في مراكز عمل الأمم المتحدة	
(ب) '١' زيادة في النسبة المئوية من الخطط الأمنية المعتمدة التي تعالج ما هو معروف وما هو متوقع من الأحداث المتعلقة بحالات الطوارئ الأمنية والأزمات	(ب) تعزيز التأهب للطوارئ وحالات الأزمات (ب) '١' زيادة في النسبة المئوية من الخطط الأمنية المعتمدة التي تعالج ما هو معروف وما هو متوقع من الأحداث المتعلقة بحالات الطوارئ الأمنية والأزمات
'٢' زيادة القدرة على نشر أفراد الأمن الميداني في غضون ٢٤ ساعة لمساعدة مكاتب الأمم المتحدة الميدانية في إدارة حالات الأزمات	
'٣' عدم تجاوز ٦ ساعات بين وقت الإبلاغ عن حادث ووقت تفعيل مركز تنسيق الاستجابة	

الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة

مؤشرات الإنجاز

في حالات الأزمات التابع لإدارة شؤون
السلامة والأمن

(ج) تحسين نظام إدارة الأمن (ج) '١' زيادة النسبة المئوية مما يُنسَّق مع السلطات
المضيفة من ترتيبات السلامة والأمن لفائدة موظفي
الأمم المتحدة وأصولها وعملياتها

'٢' زيادة النسبة المئوية من الوقت الذي يقضيه
مستشارو شؤون الأمن وضباط تنسيق الأمن
الميداني التابعون لإدارة شؤون السلامة والأمن
في دعم الأنشطة البرنامجية في الميدان خارج
منطقة العاصمة

الاستراتيجية

٢٧-٦ يندرج هذا البرنامج الفرعي ضمن مسؤولية شعبة العمليات الإقليمية. وسترکز استراتيجية تنفيذ البرنامج الفرعي على تهيئة الظروف المؤاتية لتعزيز ترتيبات السلامة والأمن في الأماكن التي توجد فيها الأمم المتحدة من خلال الإجراءات التالية: (أ) تنسيق مسائل السلامة والأمن بين مؤسسات منظومة الأمم المتحدة؛ (ب) رصد تنفيذ السياسات المعتمدة للأمن والسلامة؛ (ج) تحديد المتطلبات الأمنية للبعثات الجديدة وكذلك للعمليات الخاصة والعادية والطوارئ؛ (د) كفالة تحديث جميع تقييمات الأخطار الأمنية على الصعيد القطري في الوقت المناسب وكفالة جودتها؛ (هـ) تقديم المساعدة والقيام بالرصد فيما يختص بتنفيذ معايير العمل الأمنية الدنيا بجميع مراكز العمل وبعناصر الأمن في عمليات حفظ السلام والبعثات الإنسانية وغيرها من البعثات الخاصة في الميدان؛ (و) إجراء تحليلات للوضع من حيث مدى اشتراك البلد المضيف في تعزيز أمن الأمم المتحدة؛ (ز) تحديث الطرائق وإجراءات التشغيل المتعلقة بالأمن والسلامة، ووضع خطط وقدرات وإجراءات لتعزيز عملية إدارة الأزمات؛ (ح) التنسيق مع إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني وإدارة الشؤون السياسية ومكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، بشأن تخطيط برامج السلامة والأمن المتعلقة ببعثات حفظ السلام والبعثات الإنسانية وغيرها من البعثات الخاصة في الميدان وتنفيذ تلك البرامج واستعراضها؛ (ط) تعزيز التعاون مع البلد المضيف بشأن سلامة وأمن الموظفين والمرافق والمعدات الخاصة بمنظومة الأمم المتحدة. وستبذل جهود إضافية تركّز على تعزيز مساءلة ومسؤولية الموظفين المعيّنين وأفراد الأمن الميداني وغيرهم من المشتركين في إطار الآلية الجديدة للمساءلة والمسؤولية في مجال الأمن الميداني من أجل تنفيذ معايير العمل الأمنية الدنيا في جميع مراكز العمل التابعة لمنظومة الأمم المتحدة. كما ستبذل جهود لزيادة عدد أفرقة إدارة الأمن التي تقوم بالتخطيط القطري المشترك وكذا عدد وكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها التي تراعي اعتبارات التكاليف في تخطيطها وتنفيذها للبرامج.

العنصر ٢ الدعم الميداني

هدف المنظمة: زيادة المعارف والمهارات في مجال السلامة والأمن لمختلف المستفيدين من نظام إدارة الأمن في الأمم المتحدة، وتقليل و/أو منع الإجهاد الناجم عن الحوادث الخطيرة

الإجازات المتوقعة من الأمانة العامة	مؤشرات الإنجاز
(أ) تعزيز قدرة موظفي منظومة الأمم المتحدة على معالجة الإجهاد الناتج عن الحوادث الخطيرة	(أ) '١' حصول ما لا يقل عن ٩٥ في المائة من الموظفين وأفراد أسرهم في الميدان على تدريب لمعالجة الإجهاد
	'٢' زيادة عدد المستشارين المدربين على معالجة الإجهاد الناتج عن حوادث خطيرة في حالات الطوارئ
	'٣' تحقيق ما لا يقل عن ٩٥ في المائة من مستوى التغطية لموظفي الأمم المتحدة المحتاجين إلى الإسعاف الأولي الخاص بالانفعالات وإلى الحد من الأضرار النفسية عقب الحوادث الخطيرة المبلغ عنها
(ب) تعزيز القدرات لدى جميع المشاركين في نظام إدارة الأمن في الأمم المتحدة، بمن فيهم المسؤولون المعيّنون وأعضاء أفرقة إدارة الأمن وضباط الأمن والموظفون، وذلك عن طريق التدريب الأمني	(ب) '١' زيادة في النسبة المئوية لمعايير التدريب المشتركة في مجالي الأمن والسلامة على نطاق نظام إدارة الأمن في الأمم المتحدة
	'٢' إكمال ما لا يقل عن ٩٠ في المائة من الموظفين برنامج التعلم "التوعية الأمنية لموظفي الأمم المتحدة"
	'٣' إتمام ما لا يقل عن ٩٠ في المائة من الموظفين المنتشرين في أماكن العمل، حيث تنفذ المرحلة الأولى وما فوقها، برنامج التعلم "إجراءات الأمن المعززة في الميدان"
	'٤' زيادة في النسبة المئوية للمسؤولين المعيّنين وأعضاء أفرقة إدارة الأمن الذين يتلقون تدريباً أمنياً لتعزيز قدراتهم على الاضطلاع بمسؤولياتهم الأمنية

الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة

مؤشرات الإنجاز

٥' زيادة في النسبة المئوية من أفراد الأمن الميداني التابعين لإدارة شؤون السلامة والأمن الذين يتمون التأهيل الأمني

(ج) تحسين القدرات على تتبع الموظفين وتوفير (ج) ١' زيادة النسبة المئوية لموظفي الأمم المتحدة ومعاليتهم المستحقين الذين يمكن تعقبهم في أي وقت في جميع مواقع الأمم المتحدة حول العالم

٢' زيادة في النسبة المئوية من موظفي الأمم المتحدة الذين يضطلعون بمسؤوليات في نظام إدارة الأمن الذين يتاح لهم استعمال أدوات إدارة المعلومات التي توفرها إدارة شؤون السلامة والأمن

الاستراتيجية

٢٧-٧ يندرج هذا البرنامج الفرعي ضمن مسؤولية دائرة الدعم الميداني. وسترکز استراتيجية تنفيذ البرنامج الفرعي على تهيئة الظروف المؤاتية لتقليص الحوادث المتصلة بالأمن إلى أدنى حد من خلال القيام بما يلي: (أ) ترجمة معايير التدريب في مجالي الأمن ومعالجة الإجهاد الناتج عن الحوادث الخطيرة إلى برنامج تدريب متسق لجميع المشتركين في نظام إدارة الأمن في الأمم المتحدة؛ (ب) عقد حلقات عمل وحلقات دراسية إقليمية بشأن مسائل الأمن والسلامة، وكذلك مسألة معالجة الإجهاد؛ (ج) وضع وتحديث مواد تدريبية تتصل بذلك، مع مراعاة المواد التي تأخذ في الاعتبار الفوارق بين الجنسين؛ (د) تقديم خدمات المشورة للموظفين المعرضين للإجهاد الناتج عن الحوادث الخطيرة، وذلك حسب الحاجة؛ (هـ) استحداث نظم لكفالة حصول جميع موظفي الأمم المتحدة الذين يضطلعون بمسؤوليات في نظام إدارة الأمن على ما يحتاجون إليه من معلومات وأدوات لأداء مهامهم الأمنية.

الولايات التشريعية

قرارات الجمعية العامة ومقرراتها

سلامة وأمن موظفي المساعدة الإنسانية وحماية موظفي الأمم المتحدة	١٩٢/٥٤
الترتيبات الأمنية بمكتب الأمم المتحدة في جنيف	٤٦٨/٥٥
المواضيع الخاصة المتصلة بالميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣: سلامة وأمن موظفي الأمم المتحدة	٢٥٥/٥٦، الجزء ثامنا
تعزيز أمن وسلامة مباني الأمم المتحدة	٢٨٦/٥٦
التدابير الأمنية المشتركة بين المنظمات: إطار المساءلة بشأن نظام إدارة الأمن الميداني للأمم المتحدة	٥٦٧/٥٧
سلامة وأمن العاملين في مجال تقديم المساعدة الإنسانية وحماية موظفي الأمم المتحدة	٢١١/٥٩
المسائل المتصلة بالميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥: إقامة نظام معزز وموحد لإدارة الأمن في الأمم المتحدة	٢٧٦/٥٩، الجزء حادي عشر
سلامة وأمن العاملين في مجال تقديم المساعدة الإنسانية وحماية موظفي الأمم المتحدة	١٢٣/٦٠
إقامة نظام معزز وموحد لإدارة الأمن	٢٦٣/٦١
قرارات مجلس الأمن	
سلامة موظفي المساعدة الإنسانية وأمنهم وحماية موظفي الأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بها	١٥٠٢ (٢٠٠٣)

